



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة

مرويات الإمام الزهري المعلقة في كتاب العلل للدارقطني، القسم الثاني جمعاً ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه

إعداد الطالبة:

فتون محمد تومان الشمري

الرقم الجامعي: ٤٣٣٧٠٠٥٩

إشراف فضيلة الشيخ:

أ. د. سعيدي بن مهدي الهاشمي

المجلد الأول

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م



ملخص الرسالة

عنوان الرسالة: مرويات الإمام الزهري المعلة، في كتاب العلل للدارقطني، القسم الثاني، جمعاً ودراسة.

اسم الباحثة: فتون محمد تومان الشمري.

الدرجة: دكتوراه في الحديث الشريف وعلومه.

اسم المشرف: الأستاذ الدكتور. سعدي بن مهدي الهاشمي.

يتعلق الموضوع بروايات الزهري التي أعلمها الإمام الدارقطني بالاختلاف، تخريجها ودراسة هذا الاختلاف والخلوص إلى نتائجها، ثم الحكم على الوجه الراجح منها، وتهدف هذه الرسالة: إلى الوصول إلى الأسباب التي من أجلها أعلل الدارقطني هذه الأحاديث، مع الوقوف على القرائن التي يرجح بها، ومعرفة الرواة المتقدمين في الإمام الزهري، وقد قسمت هذه الرسالة إلى: تمهيد وأربعة أبواب، وخاتمة، وفهارس علمية، أما التمهيد: ففيه ترجمة موجزة للإمامين الزهري، والدارقطني، والتعريف بكتاب "العلل"، والعلة، وأجناسها، وطرق معرفتها، وأما الباب الأول فاشتمل على الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوقف والرفع، وأما الباب الثاني: ففيه الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال، وأما الباب الثالث: ففيه الأحاديث المعلة بالاختلاف في الزيادة والنقصان، وأما الباب الرابع: ففيه الأحاديث المعلة بالاختلاف بإبدال راوٍ أو أكثر، ومن أهم نتائج هذه الدراسة أن الإمام الزهري لسعة روايته وكثرة تلاميذه اختلف عليه اختلافاً كثيراً، لأنه تارة يذكر الرواية تامة، وتارة يختصرها بحسب نشاطه، وأحياناً يجمع شيوخه وأحياناً يفردهم، وتارة يصل الحديث وتارة يرسله، وهؤلاء الرواة ينقلونه بحسب ما تلقوه منه فيحصل الاختلاف، وقد يحصل الاختلاف أيضاً باختلاف طبقتهم العلمية، فبعضهم يتقن وبعضهم يهمل، وقد سلك الدارقطني مسلك الجمع أو الترجيح بين أوجه الاختلاف، دون الاعتماد على قرينة ثابتة، فتارة يرجح بالأحفظ، وتارة يرجح بالأكثر، وتارة يرجح بمخالفة الطريق المشهور، وتارة يرجح بذكر تفاصيل الرواية، وتارة باتفاق بلد الراوي وشيخه، أو بالتحديث من الكتاب، وغيرها من القرائن، دون التصريح بها غالباً لكنها تفهم من كلامه رَحِمَهُ اللهُ، وأكثر الرواة الذين رجح الدارقطني مروياتهم عن الزهري: مالك بن أنس، ويونس الأيلي، وعقيل الأيلي، ومعمّر بن راشد، وشُعيب بن أبي حمزة، والزُّبيدي، وسفيان بن عيينة، وعبيدالله بن أبي زياد الرُّصافي، وابن جُرَيْج، والله تعالى أعلم.

4

The subject concerns Alimam Alzouhari's tales of Hadeeth, which Alimam Aldargadni defected it in consider of difference, by extraction and studying this difference and tearing out the results. Also, judging the fair opinion of those tales. This PHD aims to reaching the causes that Alimam Aldargadni defected those tales, with standing on clues that shows the better tales of Hadeeth, and by knowing provided narrators in Imam Alzouhari tales. This PHD divided into: Preface, four sections, conclusion, and scientific indexes. For preface, it's contain abstracts for ALzouhari and Aldargadni, the definition of "Defects" book, defects and its types, and they way of recognizing it. For sections, to begin in the first section, it's include tales defected by the difference between endowment and lifting. The second section includes tales defected by the difference between linking and transcendence. For the third section, it's include tales defected by the difference between increasing and decreasing. Finally, for the fourth section, it's include tales defected by the difference in switching one narrator or more. From the most important results in this study, that Alimam Alzouhari for the capacity of his tales and his plenty of students, people made a lot of disagreement about him. Sometimes he mentions the whole tale, and sometimes he summarizes it, according to his activity. Also, sometimes he mentions all his masters and sometimes he mentions each one separately. He also sometimes transmits the Hadeeth and other times he transcends it. Those narrators tell from him according what they have learned from him, and the difference happen. Aldargadni walks on the path of consensus or weighting between facets of difference, without accreditation on one stable clue. Sometimes he chooses according to the memorizing, sometimes he chooses according to the majority, sometimes he chooses according the infraction of the famous path, other times he chooses by mentioning the details of a tale, other times also he chooses according an agreement of the taller country and his master or the update of the book and other clues aren't clear but it can be understood from his words. The most more narrators, that Aldargadni choose their tales: Malek bin Anas, Youns Alabla, Ageel Alabla, Ma'amar bin Rashed, Shuaib bin Abi Hamaza, Alzubadi, Sofyan bin a'eina, Obaid bin Abi zaid, Alrosafi, and Ibn gorage. The full knowledge to God.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحابه الطيبين الطاهرين.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّتْ رَبُّكُمْ لِنِ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾^(١)، فله الحمد أولاً وآخراً، أحاطني برعايته، وأنسني في وحدتي، وأعانني عندما كَلَّت خطاي، وأشكره سبحانه أن يسّر لي إتمام هذا البحث الذي عايشته مدة غير يسيرة، كابدت فيها ألم الغربة، والسهر، والتعب، فأسأله تمام نعمته، وقبول عملي بفضله ومنته.

وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»^(٢)، وإيماناً بفضل الاعتراف بالجميل، وتقديم الشكر والامتنان لأصحاب المعروف، أتقدم بالشكر الجزيل، لعمادة الدراسات العليا، على تمهيدها السبل لطلبة الدراسات العليا، والشكر موصول لكلية أصول الدين ورئيس قسم الكتاب والسنة، والأساتذة الأفاضل الكرام، الذين لم يدخروا جهداً في مد يد العون للطلبة، أثناء دراسة السنة المنهجية، بالنصح والإرشاد الدقيق، ومواصلة الاطمئنان على الطلبة في مسيرتهم العلمية.

وأخص بالشكر الوافر لشيخ الفاضل: الأستاذ الدكتور سعدي بن مهدي الهاشمي، على قبوله الإشراف على رسالتي، والعناية بها، والمراجعة المستمرة لها منذ اللحظات الأولى، فأسأل الله تعالى أن يجزيه عني خير الجزاء، ويمدّ بعمره وينفعنا بعلمه، وأثنّي بشكر الأساتذة المناقشين الأفاضل على قبولهم قراءة رسالتي وإبداء الملحوظات عليها، رغم انشغالهما وضيق وقتهما، فجزاهما الله عني خيراً الجزاء.

(١) سورة: إبراهيم، آية: (٧).

(٢) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الأدب، باب: في شكر المعروف، (١٥٧/٥)، برقم (٤٨١١)، والترمذي في "جامعه"، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، (٣٣٩/٤)، برقم (١٩٥٤)، وقال: "حسن صحيح".

والشكر العميق لوالدي الغالية التي حملت معي همّي، وأعانتني في ظروف، وكانت تحنو علي بمكالماتها لتخفف عني ألم الغربة والوحدة، وشكري الجزيل لوالدي الذي تكرم بالموافقة على مواصلة دراستي في المملكة العربية السعودية، وكان قلبه يعتصر ألماً على فراق، وخوفاً علي من الغربة، فجزاهما عني خير الجزاء.

ولا أنسى شكر أخوتي على مساندتهم ودعمهم، ودعائهم لي، وتفرغ أوقاتهم لمرافقتي في سفري، وأخص بالشكر أخواتي في المملكة اللاتي تسابقن في مدّ يد العون، وإبداء النصيحة، ولا يفوتني شكر زوجي الذي تحمّل معي لأواصل ما بدأت، ودعمه لي قولاً وعملاً، والحمد لله رب العالمين.



المقدمة

人

❁ أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع في عدة جوانب أهمها:

١. أهمية علم العلل ودقته، فقد قال ابن مهدي: «لإن أعرف علة حديث هو عندي، أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي»^(١).
٢. إحياء هذا العلم الشريف، الذي هُجر زماناً، قال ابن رجب «فإنه علم قد هجر في هذا الزمان، فقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل قل من يعرفه من أهل هذا الشأن، وأن بساطه قد طوي منذ أزمان»^(٢).
٣. الاشتغال بهذا الفن يورث الباحث دقة في النظر، وعمقا في البحث والنقد.
٤. المكانة العلمية العالية لكتاب العلل للدارقطني، والذي قال عنه ابن كثير: «وهو من أجل كتاب، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن، لم يسبق إلى مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده فرحمه الله وأكرم مثواه»^(٣).
٥. مكانة الإمام الزهري وسعة روايته حيث دارت عليه أكثر الأسانيد الحديثية، فعن أبي داود الطيالسي، قال: «وجدنا الحديث عند أربعة: الزهري، وقتادة، والأعمش، وأبي إسحاق ...»^(٤).

ما ذكر الزهري فيها في وجه من الوجوه، والاختلاف على غيره (وليس على شيخه، ولا على تلميذه) وأتصور أنك يمكن أن تكملني عملي بالنوع الأول، وهذا أولى، أو تأخذي النوع الثاني، أو تجمعني بينهما».

(١) "علل ابن أبي حاتم"، (١/١٩).

(٢) "شرح علل الترمذي"، (٢/٦٦٣).

(٣) يُنظر: "الباعث الحثيث"، (ص/٦٤).

(٤) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"، (٢/٢٩٣).

❁ أسباب اختيار الموضوع:

١. أهمية الموضوع وقد تقدم الكلام عنه.
٢. أنه اقترح من أحد الأفاضل.
٣. حث العلماء على الاهتمام بكتاب "العلل" للدارقطني، فقد قال محمد بن أبي نصر الحميدي: «ثلاث كتب من علوم الحديث يجب الاهتمام بها: كتاب "العلل"، وأحسن ما وضع فيه كتاب الدارقطني»^(١).
٤. أنه بعد دراسة طبقات الرواة عن الإمام الزهري في مقرر "مناهج المحدثين في النقد"، عند الدكتور الفاضل: سعدي الهاشمي، وجدت أن من تمام الفائدة تطبيق الترجيحات بين الرواة تطبيقاً عملياً من خلال دراسة مروياتهم المعلّة.
٥. أن رسالة الدكتور عبد الله دنفو، تحتاج لإكمال بقية المرويات التي لم يتطرق لها، وهذا لا يتأتى ببحث بسيط، بل لابد من دراستها دراسة وافية عميقة.

❁ الدراسات السابقة:

- مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب "العلل" للدارقطني. للدكتور: عبد الله بن محمد دنفو. (رسالة دكتوراه)، طُبعت في مكتبة الرشد، في أربع مجلدات، لكنه ذكر في المقدمة أنه درس ١٥٠ رواية، من أصل ٢٦٠ رواية، وبعد الإحصاء تبين أن المتبقي منها ١١٠ رواية.
- أما بقية الدراسات فهي في كتاب "العلل" لكنها لغير الزهري وهي:
- مرويات قتادة ويحيى بن أبي كثير المعلّة في كتاب "العلل" للدكتور عادل الزرقى (رسالة دكتوراه ١٤٢٤هـ).
- الاختلاف على الأعمش في كتاب "العلل" للدارقطني تخريجاً ودراسة للدكتور خالد

(١) "سير أعلام النبلاء"، (١٤/١٥٩).

السبت (رسالة دكتوراه ١٤٢١).

- أحاديث أبي إسحاق السبيعي التي ذكر الدارقطني فيها اختلافاً في كتابه "العلل" جمعاً ودراسة. للدكتور خالد باسمح (رسالة دكتوراه ١٤٢٣).

- مرويات الإمام أيوب السخيتاني المعلة بالاختلاف في كتاب "العلل"، للحافظ الدارقطني، للباحثة: أبرار بنت فهد القاسم، (رسالة ماجستير)، جامعة الملك سعود، ١٤٣٠هـ.

- مرويات الأوزاعي المعلة بالاختلاف عليه في كتاب "علل الدارقطني"، للباحث عادل إبراهيم أحمد، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة.

- مرويات الإمام شعبة المعلة بالاختلاف في كتاب العلل للدارقطني، للباحث: عبدالله بن جبران القحطاني، وأكمل الباحث: وائل بن فواز بن دخيل البقية.

- مرويات سعيد بن أبي عروبة المعلة بالاختلاف عليه في كتاب العلل للدارقطني، للدكتور عمران شمس، ومرسل فرمان، باكستان.

- مرويات الإمامين عمرو بن دينار المكي، ومحمد بن إسحاق المدني، المعلة بالاختلاف في كتاب العلل للدارقطني، دراسة نقدية تطبيقية، للباحث أنس إسماعيل سعيد رضوان، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة. ١٤٣٧هـ

- مرويات عبيد الله بن عمر المعلة بالاختلاف عليه في كتاب العلل للدارقطني، للباحث: ميسرة سلامة أبو عمرة، رسالة ماجستير، غزة، ٢٠١١م.

- مرويات الإمام محمد بن سيرين المعلة بالاختلاف عليه في كتاب العلل للدارقطني، للباحثة: حنان بيبا أحمد سيدي، جامعة طيبة.

- مرويات الإمام هشام بن عروة، وزعت على طالبتين: وفاء محمد الغامدي، وخديجة العوفي، بجامعة طيبة. (أفادني بذلك الدكتور عبد الله دمفو حفظه الله).

❁ خطة البحث :

اشتملت خطة البحث على مقدمة، وتمهيد، وأربعة أبواب، وخاتمة، وفهارس.
أما المقدمة فتحتوي على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، وحدود البحث، ومنهج الباحث.

التمهيد: وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام الزهري، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حياته الشخصية.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المبحث الثاني: ترجمة موجزة للإمام الدارقطني والتعريف بكتابه "العلل" وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حياته الشخصية.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المطلب الثالث: التعريف بكتابه "العلل".

المبحث الثالث: التعريف بالعلة وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أجناس العلة وطرق معرفتها.

الباب الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري وقفاً ورفعاً، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوقف والرفع فقط.

الفصل الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوقف والرفع ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الباب الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري وصلاً وإرسالاً، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال فقط.

الفصل الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الباب الثالث: الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري زيادة ونقصاً، وفيه فصلان:

الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الزيادة والنقص فقط.

الفصل الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الزيادة والنقص ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الباب الرابع: الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري في إبدال راو أو أكثر بغيره، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في إبدال الإسناد دون الصحابي.

الفصل الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف في إبدال الإسناد كاملاً فوق الزهري.

الفصل الثالث: الأحاديث المعلة بالاختلاف في إبدال الإسناد، ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

ثم الخاتمة، والفهارس العلمية.

❖ حدود البحث:

اقتصرت في البحث على مرويات الإمام الزهري التي نص الإمام الدارقطني فيها بالاختلاف على الزهري، من خلال كتابه "العلل"، مع استبعاد المرويات التي درسها فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالله دمفو - حفظه الله - في رسالته.

نسخة الكتاب المعتمدة في البحث:

اعتمدت في الدراسة لكتاب "العلل" على طبعة دار طيبة، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، وخالد المصري، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

❖ منهج البحث :

١. أوردت كلام الدارقطني من كتابه "العلل"، مقتصرة على الاختلاف الذي حصل على الزهري، دون الروايات الأخرى التي يوردها من غير طريق الزهري، إلا إن كان لها تعلق بنتيجة الاختلاف، أو الحكم على الحديث.
 ٢. إن كان متن الحديث مفرقاً في أكثر من مسند جمعتها في موضع واحد.
 ٣. لخصت الأوجه المختلف فيها على الزهري مما ذكره الدارقطني.
 ٤. ذكرت بعد الدراسة الموسعة خلاصة ما توصلت إليه من الاختلاف على الزهري وما الوجه الراجح، مع الأدلة، وأحياناً أجمع بين الأوجه.
 ٥. في تخريج الأحاديث رتب المصنفين بحسب الأقدم وفاةً، إلا إن كان أحدهم يروي من طريق الآخر قدّمت وأخرت بحسب الحاجة، وكذلك عند الاختلاف على الرواة عن الزهري، أرتب المصنفين في كل طريق بحسب الأقدم وفاةً.
 ٦. في تراجم الرواة عن الزهري، إن كانوا من رواة الكتب الستة، ذكرت وفاتهم ومن روى لهم من أصحاب الكتب الستة، مع بيان مرتبتهم عند ابن حجر، وذكرت أقوال العلماء فيما يتعلق بصلتهم في الزهري، وطبقته العلمية إن وجدت، وذكرت أقوال العلماء في مقارنة هؤلاء الرواة بأقرانهم ممن روى عن الزهري، وإن كان من غير رواة الكتب الستة ذكرت أقوال العلماء فيهم جرحاً وتعديلاً ورجحت عند الاختلاف.
 ٧. أما فيمن دون الرواة عن الزهري فقد ترجمت لهم من كتب التراجم المختصرة.
 ٨. إذا تكرر الراوي أثناء الرسالة أذكر مرتبته باختصار مع العزو لترجمته في الموضع الأول، وإن كان من الرواة عن الزهري أذكر رتبته باختصار، مع طبقته العلمية، إن وجدت.
- وختاماً أسأل المولى عز وجل أن يبارك في هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم.

التمهيد

وفيه ثلاثة مباحث:

✽ المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام الزهري.

✽ المبحث الثاني: ترجمة موجزة للإمام الدارقطني
والتعريف بكتابه "العلل".

✽ المبحث الثالث: التعريف بالعلة.

المبحث الأول

ترجمة موجزة للإمام الزهري

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: حياته الشخصية.
- المطلب الثاني: حياته العلمية.

* * * * *

عليه زي الأجناد^(١)، وقد تكلم فيه البعض لأجل ذلك، فرد الذهبي: "وكذا تكلم من لا يفهم في الزهري لكونه خضب بالسواد، ولبس زي الجند، وخدم هشام بن عبد الملك"^(٢).

صفاته الخلقية: كان سخيًّا^(٣)، عابداً^(٤)، زاهداً^(٥)، متواضعاً^(٦)، صبوراً^(٧)، معظمًا وموقراً لشيوخه^(٨)، وكان حاد الطبع قليلاً، مع تلاميذه^(٩)، وكان يكره أكل التفاح، وسوس الغار، ويقول إنه يُنسي، ويشرب العسل ويقول إنه يذكر^(١٠).

وفاته: قدم الزهري في سنة أربع وعشرين ومائة إلى أمواله بشغب وبدا^(١١)، فأقام فيها،

(١) "سير أعلام النبلاء"، (٣٣٧/٥)، وهذا في وصف شكله، لا خلقه.

(٢) "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد"، (٢٦/١).

(٣) قال الليث: "وكان من أسخى من رأيت، كان يعطي، فإذا فرغ ما معه يستلف من عبيده". انظر "المعرفة والتاريخ"، (٦٢٤/١)، و"سير أعلام النبلاء"، (٣٣٥/٥).

(٤) قال عنه ابن المنكدر: "رأيت بين عيني الزهري أثر السجود"، "سير أعلام النبلاء"، (٣٤١/٥).

(٥) قال عنه عمرو بن دينار: "... وما رأيت أحداً أهون عنده الدراهم منه، كانت عنده بمنزلة البعر"، "سير أعلام النبلاء"، (٣٣٤/٥).

(٦) "سير أعلام النبلاء"، (٣٤٤/٥).

(٧) قال: "ما صبر أحد على العلم صبري"، "المعرفة والتاريخ"، (٦٢٣/١).

(٨) قال معمر عن الزهري: "إن كنت لآتي باب عروة فأرجع إعظاماً له، ولو شئت أن أدخل عليه لدخلت"، "المعرفة والتاريخ"، (٦٣٨/١).

(٩) قال سفيان: "ذهبت أسأل الزهري، عن حديث المخزومية فصاح بي"، "صحيح البخاري"، (٢٣/٥)، برقم (٣٧٣٣)، لذا أخذ سفيان الحديث من الزهري بواسطة أيوب بن موسى.

(١٠) "المعرفة والتاريخ"، (٦٥٣/١).

(١١) شغب، وبدا: موضعان بين المدينة وأيلة، وقيل: هي قرية الزهري محمد بن شهاب وبها قبره بأرض الحجاز. "معجم البلدان"، لياقوت الحموي، (٣/٣٥١)، وانظر: "المعالم الأثرية في السنة والسيرة"، (ص/١٥١)، لمحمد شرّاب، وأيلة: تُعرف اليوم باسم ميناء العقبة في دولة الأردن. "معجم المعالم"
⇐ =

ومن أبرز ملامح مروياته في هذه الرسالة، جمعه للشيوخ في كثير من الروايات، كروايته عن سعيد بن المسيّب، وأبي سلمة، وجمعه لعروة وعمرة، وغير ذلك مما سيأتي في أحاديث الدراسة.

قال الدارقطني عن حديث جمع فيه الزهري بين شيوخه: "وكان الزهري ربما أفردته عن أحدهما، وربما جمعه"^(١).

قال أبو عمر (ت: ٤٦٣هـ): "كان ابن شهاب رَحْمَةُ اللَّهِ أَكْثَرُ النَّاسِ بَحْثًا عَلَى هَذَا الشَّانِ، فَكَانَ رُبَّمَا اجْتَمَعَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ جَمَاعَةٌ فَحَدَّثَ بِهِ مَرَّةً عَنْهُمْ وَمَرَّةً عَنْ أَحَدِهِمْ وَمَرَّةً عَنْ بَعْضِهِمْ، عَلَى قَدَرِ نَشَاطِهِ فِي حِينَ حَدِيثِهِ وَرُبَّمَا أَدْخَلَ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ، كَمَا صَنَعَ فِي حَدِيثِ الْإِفْكِ، وَغَيْرِهِ، وَرُبَّمَا لَحَقَهُ الْكَسَلُ فَلَمْ يَسْنِدْهُ، وَرُبَّمَا أَنْشَرَ فَوَصَلَ وَأَسْنَدَ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْتِي بِهِ الْمَذَاكِرَةُ، فَلِهَذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ عَلَيْهِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا فِي أَحَادِيثِهِ وَيَبِينُ لَكَ مَا قَلْنَا رَوَايَتَهُ لِحَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ رَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ، فَمَرَّةً يَذْكُرُ فِيهِ وَاحِدًا وَمَرَّةً اثْنَيْنِ وَمَرَّةً جَمَاعَةً وَمَرَّةً جَمَاعَةً غَيْرَهَا، وَمَرَّةً يَصِلُ وَمَرَّةً يَقْطَعُ وَحَدِيثُهُ هَذَا فِي الشَّفْعَةِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَعْرُوفٌ"^(٢).

وقال رشيد الدين العطار (ت: ٦٦٢هـ): "وهذا الاختلاف الذي وقع في إسناد هذا الحديث عن الزهري لا يؤثر في صحته فإن الحديث قد يكون عند الراوي له عن جماعة من شيوخه فيحدث به تارة عن بعضهم، وتارة عن جميعهم، وتارة يُبهم أسماءهم، وربما أرسله تارة على حسب نشاطه وكسله كما أشار إليه مسلم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِهِ"^(٣)... "^(٤).

لكن هذا الأمر لا يقدر في الزهري ولا في رواياته، لذا أخرج البخاري، ومسلم، روايات

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٣٣٢).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٧/ ٤٥)، وحديث ذي اليدين أورده الدكتور عبد الله دمْفُو وذكر الخلاف فيه، في "مرويات الزهري المعلقة"، (٤/ ٢٢٧٨).

(٣) "صحيح مسلم"، (١/ ٣٠).

(٤) "غرر الفوائد المجموعة"، (ص/ ٢١٥).

كثيرة، جمع الزهري فيها بين شيوخه^(١)، قال ابن رجب: "أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقه واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلا يُقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك، وغيره"^(٢).

وقد أكثر الزهري في مرويات هذه الدراسة الجمع بين أبي سلمة، وسعيد بن المسيب^(٣)، والسبب في ذلك -والله أعلم- أنهما من أكثر أصحاب أبي هريرة رضي الله عنه رواية عنه^(٤)، فقد يتفقان في العديد من الروايات، وهما أيضاً من أهم شيوخ الزهري^(٥)، فإذا روى حديثاً لأبي هريرة رضي الله عنه، وسمعه الزهري من ابن المسيب، وأيضاً من أبي سلمة، جمعهما في الإسناد، وساق الحديث.

(١) بلغ عدد الروايات التي أخرجها البخاري بجمع الزهري لشيوخه ستون رواية، بدون المكرر، ومسلم خمسون رواية بدون المكرر، والترمذي، ثمان عشرة رواية، والنسائي، إحدى وأربعون رواية، وأبو داود اثنتان وثلاثون رواية، وابن ماجه إحدى وعشرون رواية، هذا بإحصاء الدكتور ياسر الشمالي في كتابه "جمع المفترق من الحديث النبوي"، (ص/ ٧٣)، ترتيب الكتب الستة بحسب ما ورد عن الدكتور ياسر دون تصرف، والترتيب العام المتفق عليه: البخاري، مسلم، أبو داود، الترمذي، النسائي، ابن ماجه.

(٢) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٨١٦).

(٣) ذكر الدكتور ياسر الشمالي أنه "عند استقراء مرويات الزهري فإنه يُكثر من الجمع بين سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، وكذا يُكثر الجمع بين عروة وعمرة عن عائشة، في كتابه، ويهتم بجمع الرواة المعروفين بملازمة الصحابي والأخذ عنه". "جمع المفترق من الحديث النبوي"، (ص/ ٧٨).

(٤) قال محمد بن أحمد المقدمي (ت: ٣٠١هـ)، حدثنا أبي قال: "سئل علي بن المديني وأنا حاضر عن أعلى أصحاب أبي هريرة فبدأ بسعيد بن المسيب ثم قال وبعد أبو سلمة بن عبد الرحمن"، "التاريخ وأسماء المحديثين وكناهم"، (ص/ ١٩٨).

(٥) قال الزهري: "أربعة من قریش وجدتهم بحورا: عروة، وابن المسيب، وأبو سلمة، وعبيد الله بن عبد الله". "سير أعلام النبلاء"، (٤/ ٢٨٩).

المبحث الثاني

ترجمة موجزة للإمام الدارقطني والتعريف بكتابه (العلل)

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: حياته الشخصية.
- المطلب الثاني: حياته العلمية.
- المطلب الثالث: التعريف بكتابه "العلل".

* * * * *

معروف الكرخي (ت: ٢٠٠ هـ)^(١).



(١) "تاريخ بغداد"، (١٣/٤٨٧)، برقم (٦٣٥٧)، "تاريخ دمشق"، لابن عساكر (٤٣/١٠٥-١٠٦)، "تاريخ الإسلام"، (٨/٥٧٦)، "سير أعلام النبلاء"، (١٦/٤٥٧)، قال أ. د سعيدي الهاشمي: "وهي المقبرة المشهورة في الجانب الغربي من بغداد لحد الآن".

المطلب الثاني حياته العلمية

كان الإمام الدارقطني شغوفاً لطلب العلم، فبدأ بالطلب في سن صغير، قال القواس (ت: ٣٨٥هـ): "كنا نمر إلى ابن منيع والدارقطني صبي يمشي خلفنا بيده رغيف عليه كامخ^(١) فدخلنا إلى ابن منيع ومنعناه فقعد على الباب يبكي^(٢)."

ذكاءه وقوة حافظته:

قال الخطيب: قال لي الأزهري: كان الدارقطني ذكياً، إذا ذكر شيئاً من العلم أي نوع كان وجد عنده منه نصيب وافر. ولقد حدثني محمد بن طلحة النّعالّي أنه حضر مع الدارقطني دعوة، فجرى ذكر الأكلة، فاندفع الدارقطني يورد أخبار الأكلة^(٣) ونوادره، حتى قطع أكثر ليلته بذلك.

قال الخطيب: فسألت البرقاني: هل كان أبو الحسن يملّي عليك "العلل" من حفظه؟ قال: نعم، وأنا الذي جمعتها، وقرأها الناس من نسختي^(٤).

معرفته للعلوم: فقد تَصَلَّع^(٥) الدارقطني من علوم شتّى، كعلم العلل، وأسماء الرجال،

(١) كامخ، جمعه كواميخ، مُخَلَّلٌ يُشَهَّى الطعام، مُعَرَّبٌ كامه، قال صاحب منهاج البيان: "كامخ الطعام من دقيق وملح ولبن ينشف في الشمس ثم يُطرح عليه الأباريز"، "شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدّخيل"، (ص/٢٥٦)، وفي "تاج العروس": لفظ أعجمي عربوه، وهو نوع من الأدم، (٣٣٠/٧)، مادة: كمخ.

(٢) "تاريخ دمشق"، (٩٨/٤٣).

(٣) الأكلة: أي الآكلين، "من يأكل". مستفاد من حاشية كتاب "فقه اللغة وسر العربية"، للثعالبي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق عبد الرزاق مهدي.

(٤) "تاريخ بغداد"، (٤٨٧/١٣)، "تاريخ الإسلام"، (٥٧٦/٨)، "سير أعلام النبلاء"، (٤٥٥/١٦).

(٥) تَصَلَّع: أي أكثر من الشرب، حتى تمدد جنبه وأضلاعه، "لسان العرب"، (٢٢٦/٨)، مادة: ضلع، وانظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٩٧/٣)، مادة: ضلع في حديث زمزم «فَشَرِبَ حَتَّى تَصَلَّعَ»، وقال
⇐ =

وأحوال الرواة، والقراءات، ومذاهب الفقهاء، والأدب، والنحو، والشعر، ويحفظ كثيراً من دواوين العرب، والمغازي، وأيام الناس، وتصدر في آخر أيامه للإقراء ببغداد^(١).

رحلاته: بدأ في طلب العلم في بلده بغداد، ثم ارتحل إلى الكوفة، والبصرة، وواسط، ودخل الشام ومصر على كبر السن وحج واستفاد وأفاد^(٢).

شيوخه: يصعب حصر شيوخ الدارقطني لكثرة عددهم، ومن هؤلاء: ابن صاعد (ت: ٣١٨هـ)، وأبو القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ)، وأحمد بن نصر (ت: ٣٢٣هـ)، وغيرهم.

وأما تلاميذه: فأشهرهم أبو عبد الله الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)، وأبو عبد الرحمن السلمي (ت: ٤١٢هـ)، وأبو بكر البرقاني (ت: ٤٢٥هـ)، وحمزة السهمي (ت: ٤٢٧هـ)، وغيرهم كثير.

ثناء العلماء عليه:

• قال الحاكم (ت: ٤٠٥هـ): "صار الدارقطني أوجد عصره في الحفظ والفهم والورع، وإماماً في القراء والنحويين. وفي سنة سبع وستين أقمت ببغداد أربعة أشهر، وكثر اجتماعنا بالليل والنهار، فصادفته فوق ما وصف لي، وسألته عن العلل والشيوخ، وله مصنفات يطول ذكرها، وأشهد أنه لم يخلف على أديم الأرض مثله"^(٣).

• وقال الخليلي (ت: ٤٤٦هـ): "عالم متقن، غاية في الحفظ، وفي رضيته العلماء كلهم"^(٤).

= ابن حجر: أي ملاً أضلاعه كناية عن الشبع، "فتح الباري"، (١٢/ ٤١٤).

(١) "تاريخ بغداد"، (١٣/ ٤٨٧)، "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد"، (ص/ ٤١١)، "تاريخ الإسلام"، (٨/ ٥٧٦)، "طبقات الشافعية الكبرى"، للسبكي (٣/ ٤٦٣).

(٢) انظر: "سير السلف الصالحين"، لإسماعيل بن محمد الأصبهاني (ص/ ١١٦١) "تاريخ دمشق"، لابن عساكر (٤٣/ ٩٦)، "تاريخ الإسلام"، (٨/ ٥٧٦).

(٣) "أطراف الغرائب والأفراد، لابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ). "تاريخ الإسلام"، (٨/ ٥٧٦)، "تذكرة الحفاظ"، (٣/ ١٣٢)، "سير أعلام النبلاء"، (١٦/ ٤٥٧)، "طبقات الشافعية الكبرى"، للسبكي (٣/ ٤٦٣).

(٤) "المنتخب من الإرشاد"، (٢/ ٦١٥).

الرقاع، فقلت لأبي الحسن بعد سنين من موته إني قد عزمت أن أنقل الرقاع إلى الأجزاء وأرتبها على المسند، فأذن لي في ذلك، وقرأتها عليه من كتابي، ونقلها الناس من نسختي^(١).

منهج الدارقطني في كتابه^(٢):

١. رتب الكتاب على مسانيد الصحابة، فبدأ بمسند أبي بكر، وانتهى بمسند فاطمة بنت قيس.
٢. غالباً يذكر راوي المدار الذي عليه الاختلاف، ثم يسرد أوجه الاختلاف، ورواته دون حصر^(٣).
٣. غالباً يرجح وجهاً أو أكثر من الوجوه ويختتم بهذا الترجيح، فيقول: "وهو الصواب"^(٤)، و"أشبهها بالصواب"^(٥)، و"حديث فلان أشبه"^(٦)، "وهو الأرجح"، "وهذا هو أصح"^(٧)، "وهو المحفوظ"^(٨).
٤. في بعض الأحاديث يقول: "رواه الزهري، واختلف عنه"، ولا يذكر إلا وجهها

(١) "تاريخ بغداد"، (١٣/٤٨٧)، "تاريخ الإسلام"، (٨/٥٧٦).

(٢) ما ذكرته في منهجه متعلق بأحاديث الدراسة، وللاستزادة يُنظر مقدمة كتاب "العلل"، لمحمود الرحمن السلفي.

(٣) وقد وقفت في الدراسة على كثير من الرواة عن الزهري، لم يذكرهم مع من على مرتبتهم، وقد صح الإسناد إليهم، ولعل الدارقطني لم يقصد الحصر واكتفى بذكر بعضهم، لاتضاح صحة الوجه، مثل (حديث: ٢)، و(حديث: ٤)، وغيرهما.

(٤) مثاله (حديث: ٣)، و(حديث: ١٢)، و(حديث: ٣١)، و(حديث: ٣٤)، و(حديث: ٣٨).

(٥) مثاله (حديث: ٢٨).

(٦) مثاله (حديث: ٣٠).

(٧) انظر: (حديث: ١٧)، و(حديث: ٥٢).

(٨) انظر: (حديث: ٥٥).

٩. يذكر في بعض الأحيان صلة القرابة بين الرواة، قال "عن زيد بن أبي أنيسة، وعن أخيه يحيى بن أبي أنيسة" (١).

١٠. قد يذكر حديثاً معيناً، ويذكر أوجه الاختلاف عليه في الأسانيد دون المتن، وهذا نادراً، مع أن الحديث مختلف فيه متناً أيضاً (٢).



(١) انظر: (حديث: ٦).

(٢) انظر: (حديث: ٧٦).

المبحث الثالث

التعريف بالعلّة

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: تعريف العلة لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: أجناس العلة وطرق معرفتها.

* * * * *

المطلب الأول تعريف العلة

لغة:

تطلق العلة على معانٍ^(١):

الأول: المرض، يقال علّ يُعل وأعله الله تعالى فهو معل وعليل.

الثاني: علّله بالشيء إذا ألهاه وشغله به، ومنه تعليل الصبي بالطعام.

الثالث: التكرار، يقال: علّله بالشراب إذا سقاه مرة ثانية.

الرابع: عائق يعوق عن الشيء، يقولون اعتله عن كذا: إذا أعاقه عن أمر.

اصطلاحاً:

قال ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ): "هي عبارة عن أسباب خفية، غامضة، قاذحة فيه"^(٢).

وقال النووي (ت: ٦٧٦هـ): "عبارة عن سبب غامض، قاذح، مع أنّ الظاهر السلامة منه"^(٣).



(١) انظر: "معجم مقاييس اللغة"، (٤/١٢)، مادة: علّ، و"مختار الصحاح"، (١/٢١٦)، و"لسان العرب"،

(١١/٤٦٨)، و"القاموس المحيط"، (١/١٠٣٦)، مادة: علل.

(٢) "مقدمة ابن الصلاح"، (١/٥٢).

(٣) "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير"، (١/٤٤).

المطلب الثاني أجناس العلة، وطرق معرفتها

أجناس العلة^(١):

- الأول: أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه^(٢).
- الثاني: أن يكون الحديث مرسلًا من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة، ولكن له علة تمنع من صحة السند^(٣).
- الثالث: أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواه كرواية المدنيين عن الكوفيين، والمدنيون إذا رَوَوْا عن الكوفيين زلقوا^(٤).
- الرابع: أن يكون محفوظًا عن صحابي فيروي عن تابعي، يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته، بل ولا يكون معروفًا من جهته.
- الخامس: أن يكون روى بالعنونة وسقط منه رجل، دل عليه طرق أخرى محفوظة^(٥).
- السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.
- السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله^(٦).
- الثامن: أدرك الراوي شخصًا وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه

(١) انظر: "مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح"، (ص/ ٢٦٣)، و"تدريب الراوي"، (١/ ٣٠٤-٣٠٧).

(٢) مثل رواية يزيد بن أبي حبيب عن الزهري، انظر: (حديث: ٥٣).

(٣) انظر: (حديث: ١٠)، و(حديث: ٢٥).

(٤) انظر: (حديث: ١٠٥)، رواه بصريون عن معمر، وقد أخطأ فيه.

(٥) كما في الحديث الذي رواه ابن عيينة عن الزهري، ولم يسمعه منه، وإنما سمعه من أيوب بن موسى. انظر: (حديث: ١٢).

(٦) انظر: (حديث: ٢٦).

بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمع منه أحاديث معينة^(١).

التاسع: أن تكون للحديث طريق معروفة، يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع بناء على الجادة في الوهم^(٢).

العاشر: أن يروي الحديث مرفوعاً من وجه وموقوفاً من وجه^(٣).

وتدرك العلة: بالتفرد، والمخالفة، مع قرائن تنضم إلى ذلك.

قال ابن الصلاح: "ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وإهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"^(٤).

طرائق كشف العلة^(٥):

قال الخطيب (ت: ٤٦٣هـ): "والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط"^(٦).

أولاً: جمع طرق الحديث: فقد قال علي بن المديني (ت: ٢٣٤هـ): "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"^(٧).

ثانياً: الموازنة بين هذه الطرق بعد جمعها: وهو ما أشار إليه الخطيب بقوله: "ويُنظر في

(١) انظر: (حديث ٥١).

(٢) انظر: (حديث ٧).

(٣) انظر: أحاديث الباب الأول: ما اختلف في وقفه ورفع.

(٤) "مقدمة ابن الصلاح"، (١/٥٢).

(٥) مستفاد من كتاب: "الجامع في العلل والفوائد"، لماهر الفحل، (١/١٠٧-١١٦).

(٦) "الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع"، (٢/٢٩٥).

(٧) "الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع"، (٢/٢١٢).

أعلم" (١).

ثامناً: معرفة مواليد الرواة، ووفياتهم، وأصحاب الرحلة منهم، قال الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب، استعملنا لهم التاريخ" (٢).

تاسعاً: معرفة العواصم أو المدارس الحديثية، لقول الحاكم: "والمديون إذا رروا عن الكوفيين زلقوا" (٣).



(١) "النكت على كتاب ابن الصلاح"، لابن حجر (٢/ ٧١١).

(٢) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/ ١٦٩).

(٣) "معرفة علوم الحديث"، (ص/ ١١٥)، لاختلاف بلدانهم، وبلدي الرجل أعلم به، وقد ذكره الحاكم في حديث رواه أبي بردة عن الأغر، ورواه المديون عن أبي بردة، عن أبيه، وأبو بردة كوفي، لذلك أهل الكوفة أعلم به، ورواية أهل المدينة هنا من قبيل رواية الغرباء، انظر: "تحرير علوم الحديث"، (٢/ ٧٤٧).

الباب الأول

الأحاديث المعلقة باختلاف على الزهري وقفًا ورفعًا

وفيه فصالان:

✧ الفصل الأول: الأحاديث المعلقة باختلاف في الوقف
والرفع فقط.

✧ الفصل الثاني: الأحاديث المعلقة باختلاف في الوقف
والرفع ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الفصل الأول

الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوقف والرفع فقط

* * * * *

حديث (١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم:
«رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه معمر بن راشد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم،
ووقفه إبراهيم بن سعد، ورفعاه صحيح^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. فمرة يروى عنه، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
٢. ومرة يروى عنه، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً عليه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً).

١. أخرجه معمر^(٢)، وعنه عبدالرزاق، ومن طريق معمر أخرجه أحمد^(٣)، ومسلم^(٤)،
والبيهقي^(٥).

(١) "العلل والواردات الأحاديث النبوية"، (٥/٦٥٠)، برقم (١٦٧٤).

(٢) "جامع معمر"، باب: الرؤيا، (١١/٢١١)، برقم (٢٠٣٥٥).

(٣) "المسند"، (١٣/٨٣)، برقم (٧٦٤٣).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب الرؤيا، (٤/١٧٧٤)، برقم (٢٢٦٣).

(٥) "دلائل النبوة"، (٧/٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة^(١)، وعنه ابن ماجه^(٢)، وأخرجه أحمد^(٣)، والبزار^(٤)، جميعهم من طريق عبدالأعلى.

كلاهما (عبدالرزاق، وعبدالأعلى) عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «رُؤِيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

٢. وأخرجه البخاري^(٥)، عن يحيى بن قزعة، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «رُؤِيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً).

ذكر الدارقطني أن إبراهيم بن سعد رواه موقوفاً، ولم أقف على من أخرج هذه الرواية، ولا من تابعه.

في الاختلاف:

تقدم فيما سبق، أنه اختلف عن الزهري في رواية هذا الحديث من وجهين، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: الإيمان والرؤيا، باب: ما قالوا في تعبير الرؤيا، (٦/١٧٣)، برقم (٣٠٤٥٠).

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: تعبير الرؤيا، باب: الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، (٢/١٢٨٢)، برقم (٣٨٩٤).

(٣) "المسند"، (١٢/١٠٧)، برقم (٧١٨٣).

(٤) "مسند البزار"، (١٤/١٨٣)، برقم (٧٧٣١).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الرؤيا، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، (٩/٣٠)، برقم (٦٩٨٨).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً).

رواه عن الزهري:

١. (ع) معمر بن راشد (ت: ١٥٤هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة، ثبت، فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة" ^(١).

• وقال: "صاحب الزهري، من أثبت الناس فيه" ^(٢).

• وقال الغلابي (ت: ٢٤٦هـ): "سمعت يحيى بن معين يقدم مالك بن أنس على أصحاب الزهري، ثم معمر، ثم يونس بن يزيد". قال: "وكان القطان يقدم ابن عينة على معمر". قال: وقال يحيى بن معين: "وأثبت من روى عن الزهري مالك بن أنس، ومعمر، ثم عقيل، والأوزاعي، ويونس وكل ثبت، ومعمر عن ثابت ضعيف" ^(٣).

• وذكره ابن معين ضمن أثبت الناس في الزهري: "أثبت الناس في الزهري مالك بن أنس، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وابن عينة" ^(٤).

• وفضله على يونس كما في سؤال الدارمي: "قلت له: فمعمر أحب إليك أو يونس؟ فقال: معمر" ^(٥).

• وسأله: "فابن عينة أحب إليك أم معمر؟ فقال: معمر" ^(٦). وقال ابن معين أيضاً:

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٤١)، برقم (٦٨٠٩).

(٢) "هدي الساري"، (ص/ ٤٤٤).

(٣) "تهذيب الكمال"، (٢٨/ ٣٠٩).

(٤) "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٢/ ١١٦)، برقم (٤٧٩).

(٥) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (ص/ ٤٤)، برقم (٢٠).

(٦) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (ص/ ٤١)، برقم (٣).

"معمر، ويونس عالمان بالزهري، ومعمر أثبت في الزهري من ابن عينة"^(١)، لكن يحيى القطان فضل ابن عينة عليه^(٢).

• وقيد ابن معين ضعفه في روايته عن العراقيين فقال: "إذا حدثك معمر عن العراقيين فخفه إلا عن الزهري وابن طاووس، فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً"^(٣).

• وقال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: "مالك أحسن حديثاً عن الزهري أو سفيان بن عينة؟" قال: "مالك أصح حديثاً". قلت: "فمعمر؟ فقدم مالكا عليه إلا أن معمر أكثر حديثاً عن الزهري"^(٤).

• وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: "قلت له -لأبيه- أيما أثبت أصحاب الزهري؟ فقال: لكل واحد منهم علة، إلا أن يونس وعُقَيْلا يؤديان الألفاظ، وشُعَيْب بن أبي حمزة، وليس هم مثل معمر، معمر يقاربهم في الإسناد، قلت: فمالك؟ قال: مالك أثبت في كل شيء، ولكن هؤلاء الكثرة، كم عند مالك ثلاثمائة حديث، أو نحو ذا، وابن عينة نحو من ثلاثمائة حديث، ثم قال: هؤلاء الذين رَوَوْا عن الزهري الكثير يونس وعُقَيْل ومعمر... قلت: أثبتهم مالك؟ قال: نعم، مالك أثبتهم، ولكن هؤلاء الذين قد بقروا علم الزهري: يونس، وعُقَيْل، ومعمر..."^(٥).

• وقال مغلطاي: "وذكره النسائي في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري"^(٦).

(١) "الجرح والتعديل"، (٨/٢٥٧) برقم (١١٦٥).

(٢) قال: "هو أحب إلي في الزهري من معمر". "الجرح والتعديل"، (١/٥١).

(٣) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث"، (١/٣٢٥)، برقم (١١٩٤).

(٤) "الجرح والتعديل"، (٨/٢٠٥) برقم (٩٠٢).

(٥) "العلل ومعرفة الرجال"، (٢/٣٤٨)، برقم (٢٥٤٣).

(٦) "إكمال تهذيب الكمال"، (١١/٣٠٢)، برقم (٤٦٧٧).

- وكذلك ابن رجب ذكره في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(١).
- ٢. (ع) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (ت: ١٨٥هـ):
قال ابن حجر: "ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح"^(٢).
- وسئل أبو زكريا: "أيهم أحب إليك في الزهري، إبراهيم بن سعد أو ابن أبي ذئب؟ فقال:
"إبراهيم أحب إلي من ابن أبي ذئب في الزهري، يقولون: ابن أبي ذئب لم يصحح عن
الزهري شيئاً"^(٣).
- وقال صالح بن محمد الحافظ (ت: ٢٩٣هـ): "سماعه من الزهري ليس بذاك، لأنه كان
صغيراً حين سمع من الزهري"^(٤).
- وقال الذهبي: "ثقة سمع من الزهري والكبار، ينفرد بأحاديث تحتمل له، ولكن ليس
هو في الزهري بذاك الثبت"^(٥).

أما الوجه الثاني:

لم يروه عنه سوى إبراهيم بن سعد، فيما حكى الدارقطني، ويمكن القول برجحان الرواية الأولى عنه، لإخراج البخاري لها، والله أعلم.

الخلاصة:

يتضح مما تقدم: أن الوجه الأول هو المحفوظ عن الزهري، وقد ترجح لأمر منها:
١. رواية ثقتين من أصحاب الزهري (معمر وإبراهيم)، لهذا الوجه، ومعمر في الطبقة

(١) "شرح علل الترمذي"، (٢/٦١٣).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/٨٩)، برقم (١٧٧).

(٣) "تاريخ بغداد"، (٦/٨٤)، برقم (٣١١٩).

(٤) "تاريخ بغداد"، (٦/٨٢)، برقم (٣١١٩).

(٥) "من تكلم فيه وهو موثق"، (١/٣١)، برقم (٤).

الأولى.

٢. إخراج مسلم لرواية معمر، وإخراج البخاري لرواية إبراهيم بن سعد المتابعة لمعمر.
٣. ترجيح الدارقطني، فقد قال: "ورفعه صحيح" ^(١).
٤. عدم شهرة وانتشار الوجه الموقوف في كتب السنة المعتمدة (وهي قرينة إعلال) ^(٢).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



(١) "علل الدارقطني"، (٦٥٠/٥)، برقم (١٦٧٤).

(٢) أفادني بها الدكتور الفاضل، عبد الله دمفو في مناقشة الرسالة.

حديث (٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوْضًا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه العلاء بن سليمان الرقي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وكذلك قال عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عَظِيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ورفعاه وهم، والصحيح ما رواه مالك بن أنس، وابن عيينة، وأبو المليح الرقي، ومعمّر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، من قوله. وكذلك رواه نافع، عن سالم، عن أبيه، من قوله، وهو الصواب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، عن سالم، عن أبيه، موقوفاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه البزار^(٢)، والطحاوي^(٣)، والطبراني^(٤)، وابن شاهين^(٥)، وأبو طاهر

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨/ ٤٨٠-٤٨١)، برقم (٢٧٢٠).

(٢) "مسند البزار"، (١٢/ ٢٦١)، برقم (٦٠٢٤).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٧٤)، برقم (٤٤٦).

(٤) "المعجم الكبير"، (١٢/ ٢٨١)، برقم (١٣١١٨).

(٥) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/ ١٠٣)، برقم (١٠٧).

السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(١)، من طرق عن العلاء بن سليمان الرقي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلَيْتَوَضَّأُ»، وقال: «توضؤوا ممّا غيّرت النار»، قال أبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ): "تفرّد به العلاء عن الزهري".

قال البزار: "وهذان الحديثان إنما يرويان، عن ابن عمر موقوفاً وأسندهما العلاء وحده". قال الهيثمي: "رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفي سند الكبير العلاء بن سليمان، وهو ضعيف جداً..."^(٢).

٢. ذكر الدارقطني، أن عثمان بن صالح، رواه عن ابن لهيعة، عن عُقيل، عن الزهري، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ، موقوفاً).

١. رواه مالك^(٣)، ومن طريقه ابن المنذر^(٤)، والبيهقي^(٥)، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله أنه قال: رأيت أبي، عبدالله بن عمر، يغتسل ثم يتوضأ، فقلت له: يا أبت أما يجزيك الغسل من الوضوء؟ قال: «بلى ولكني أحياناً أمس ذكرني فأتوضأ».

٢. وأخرجه الطحاوي^(٦)، عن يونس، ثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أنه رآه

(١) "الطيوريات"، (٢/ ٦٨٠-٦٨١)، برقم (٦١٧).

(٢) قال: "وفي سند البزار هاشم بن زيد، وهو ضعيف جداً"، وسند البزار ليس الإسناد المذكور في المتن، لأنه ليس من طريق الزهري. "مجمع الزوائد"، كتاب الطهارة، باب: فيمن مس فرجه، (١/ ٢٤٥)، برقم (١٢٦٨).

(٣) "موطأ مالك"، وقوت الصلاة، باب: الوضوء من مس الفرج، (٢/ ٥٩)، برقم (١٣١).

(٤) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (١/ ١٩٤)، برقم (٨٤).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، (١/ ٢٠٨)، برقم (٦٣٠)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، (١/ ٣٩٤)، برقم (١٠٤٢).

(٦) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٧٦)، برقم (٤٦٥).

صلى صلاة لم يكن يصليها. قال: فقلت له: ما هذه الصلاة؟ قال: «إني مسست فرجي، فنسيت أن أتوضأ».

٣. وأخرجه عبدالرزاق^(١)، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، أن ابن عمر، صلى بهم العصر، ثم سار أميالا قال: حسبت أنه قال: ستة قال: ثم نزل فتوضأ وأعاد الصلاة قال: فقلت له: أليس قد كنت صليت؟ قال: «بلى ولكن قد مسست ذكرى فصليت ولم أتوضأ، فلذلك أعدت».

٤. وأخرجه عبدالرزاق^(٢) واللفظ له، والبيهقي^(٣)، من طريق ابن جريج أخبرنا ابن شهاب، عن سالم، أن ابن عمر، صلى بهم بطريق مكة العصر، ثم ركبنا فسرنا ما قدر أن نسير، ثم أناخ ابن عمر فتوضأ وصلى العصر وحده، قال سالم: فقلت له: إنك قد صليت لنا صلاة العصر أفنسيت؟ قال: «إنني لم أنس، ولكني قد مسست ذكرى قبل أن أصلي، فلما ذكرت ذلك توضأت فعدت لصلاتي».

٥. وأخرجه الطبراني^(٤)، حدثنا أبو زرعة، ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، مثله، وقال سالم: «فأعدنا تلك الصلاة».

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

(١) "المصنف"، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، (١/ ١١٥)، برقم (٤١٧).

(٢) "المصنف"، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، (١/ ١١٥)، برقم (٤١٨).

(٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة بالنجاسة، وموضع الصلاة من المسجد وغيره، إمامة الجنب، (٣/ ٣٤٨)، برقم (٤٨٦٤).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/ ٢٣٧)، برقم (٣١٧٩).

رواه عن الزهري:

١. (ع) مالك بن أنس الأصبحي (ت: ١٧٩هـ):

- قال ابن حجر: "إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتشبهين" (١).
 - وقال يحيى بن سعيد: "أصحاب الزهري مالك، فبدأ به، ثم سفيان بن عيينة، ثم معمر. قال: وكان عبدالرحمن بن مهدي لا يقدم على مالك أحداً" (٢).
 - وعده ابن معين، وأحمد بن حنبل، وعمرو بن علي الفلاس (٣)، وأبو حاتم (٤)، أثبت أصحاب الزهري.
 - وذكره النسائي (٥)، والحازمي (٦)، وابن رجب (٧)، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٢. (ع) سفيان بن عيينة (ت: ١٩٨هـ):

- قال ابن حجر: "ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات" (٨).
- فعن ابن عيينة قال: "سألت الزهري عن حديث، وثم خصيان وحشم فطردوني، فقال: دعوه، ثم قال: ما رأيت أحدا يطلب هذا الشأن أصغر منه" (٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/٥١٦)، برقم (٦٤٢٥).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٢٧/١١٣) برقم (٥٧٢٨).

(٣) انظر: "الجرح والتعديل"، (٨/٢٠٥) برقم (٩٠٢).

(٤) "الجرح والتعديل"، (٨/٢٠٦) برقم (٩٠٢).

(٥) انظر: "إكمال تهذيب الكمال"، (٩/٥٤).

(٦) "شروط الأئمة الخمسة"، (ص/٥٩).

(٧) "شرح علل الترمذي"، (٢/٦١٣).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٤٥)، برقم (٢٤٥١).

(٩) "التاريخ الكبير" للبخاري، (٤/٩٤).

الزهري جزأ فكتبته وأجازه لي"^(١).

• وعن عثمان بن سعيد: قال: قلت ليحيى بن معين: ابن جريج؟ قال: "ليس بشيء في الزهري"، قلت: ابن جريج أحب إليك أو عبد الملك بن أبي سليمان؟ فقال كلاهما ثقتان"^(٢).

• وعن اسحاق بن منصور: وسئل -ابن معين- عن ابن جريج أين يقع من قيس بن سعد وعبد الملك ابن أبي سليمان؟ قال: "هو أثبت منهما"^(٣).

• وعن أحمد بن سعد بن أبي مريم، عن يحيى بن معين، قال: "ثقة في كل ما روي عنه من الكتاب"^(٤).

• وذكره النسائي في الطبقة الثانية^(٥).

• وقال الذهلي: "وابن جريج إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، فهو محتج بحديثه داخل في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري"^(٦)، وقول الذهلي هو المعتمد، لسعة معرفته بحديث الزهري، كما ورد عن الإمام أحمد^(٧).

٦. (ع) شعيب بن أبي حمزة (ت: ١٦٢هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري"^(٨).

(١) "الجرح والتعديل"، (٥/٣٥٧) برقم (١٦٨٧).

(٢) "الجرح والتعديل"، (٥/٣٥٧) برقم (١٦٨٧).

(٣) "الجرح والتعديل"، (٥/٣٥٧) برقم (١٦٨٧).

(٤) "تاريخ بغداد"، (١٠/٤٠٥).

(٥) "إكمال تهذيب الكمال"، (٩/٥٤).

(٦) "الجرح والتعديل"، (٥/٣٥٨) برقم (١٦٨٧).

(٧) انظر: "تاريخ بغداد"، (٤/٦٥٦).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٧)، برقم (٢٧٩٨).

- قال ابن الجنيدي عن يحيى: "شُعيب من أثبت الناس في الزهري كان كاتباً"^(١).
- قال المفضل بن غسان الغلابي: "عنده عن الزهري نحو ألف وسبع مئة حديث"^(٢).
- وقال أحمد بن حنبل: "شُعيب بن أبي حمزة أصح حديثاً عن الزهري من يونس"^(٣).
- وقال الآجري، عن أبي داود: "كان أصح حديثاً عن الزهري بعد الزُّبيدي"^(٤).
- وقد عده النسائي^(٥)، والحازمي^(٦)، وابن رجب^(٧)، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

• وقال مغلطاي: "ولما ذكره النسائي في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري مقروناً مع مالك، ومعمّر، وابن عيينة، وعُقيل، ويونس، والزُّبيدي، قال: وشُعيب بن أبي حمزة من كتابه"^(٨).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية خمسة من أصحاب الزهري لهذا الحديث، كلهم ثقات في الطبقة الأولى.
٢. رواية مالك لهذا الوجه، وهو مقدّم في الزهري.

(١) "سؤالات ابن الجنيدي"، (١/٣٨٦) برقم (٥٠٧).

(٢) "تهذيب الكمال"، (١٢/٥١٧) برقم (٢٧٤٧).

(٣) "الجرح والتعديل"، (٤/٣٤٥) برقم (١٥٠٨).

(٤) "تهذيب التهذيب"، (٢/١٧٣).

(٥) "إكمال تهذيب الكمال"، (٩/٥٤).

(٦) "شروط الأئمة الخمسة"، (ص/٥٩).

(٧) "شرح علل الترمذي"، (٢/٦١٣).

(٨) "إكمال تهذيب الكمال"، (٦/٢٧٣)، برقم (٢٣٩٣).

٣. تفرد العلاء برفع الحديث، وهو ضعيف جداً^(١).

٤. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه، وتوهمه لمن رفعه.

٥. متابعة نافع للزهري في الرواية عن سالم^(٢).

الحكم على الحديث:

صحيح، فهو متصل ورجاله ثقات، لكنه موقوف على ابن عمر.



(١) انظر ما تقدم من كلام البزار والهيثمي في (ص / ٥٢).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: الوضوء من مس الذكر، (١/ ٢٠٨)، برقم (٦٣١).

حديث (٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ في كتاب الصدقة بطوله.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

رواه سفيان بن حسين، وسليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ. واختلف عن سليمان بن كثير:

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وغيره يرويه عن سليمان بن كثير، موقوفاً.

وحدث به يونس، عن الزهري، قال: أقرأني سالم بن عبدالله كتاب عمر في الصدقات...، وساق الحديث بطوله، وقول يونس أشبه بالصواب، والله أعلم^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، عن سالم موقوفاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه الشافعي^(٢)، ومن طريقه البيهقي^(٣)، وأخرجه القاسم بن

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨/ ٤٨٧-٤٨٨)، برقم (٢٧٢٣).

(٢) "الأم"، (٧/ ١٧٩-١٨٠).

(٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الزكاة، باب: كيف فرض الصدقة، (٦/ ٢٣)، برقم (٧٨٧٤)، و(٦/ ٣٢)،

سلام (ت: ٢٢٤هـ) ^(١)، وابن أبي شيبه ^(٢)، واللفظ له، وأحمد ^(٣)، وابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ) ^(٤)، والدارمي ^(٥)، وأبو داود ^(٦)، ومن طريقه البيهقي ^(٧)، وأخرجه الترمذي ^(٨)، ومن طريقه ابن الجوزي ^(٩)، وأخرجه ابن أبي خيثمة (ت: ٢٧٩هـ) ^(١٠)، وعنه أبو يعلى ^(١١)، وأخرجه أبو يعلى من طريق آخر ^(١٢)، الروياني (ت: ٣٠٧هـ) ^(١٣)، والدولابي (ت: ٣١٠هـ) ^(١٤)، وابن خزيمة ^(١٥)،

= برقم (٧٩١٠).

- (١) "الأموال"، (ص/ ٤٥٠)، برقم (٩٣٨).
- (٢) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الزكاة، باب: في زكاة الإبل ما فيها، (٢/ ٣٥٨)، برقم (٩٨٨٧)، وباب: "ليس فيما دون الخمس من الإبل صدقة"، (٢/ ٣٦٠)، برقم (٩٩٠٥)، وباب: في صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها، (٢/ ٣٦٥)، برقم (٩٩٦٣)، وباب: في الغنم إذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شيء، (٢/ ٣٦٧)، برقم (٩٩٧٧)، وباب: ما لا يجوز في الصدقة ولا يأخذ المصدق، (٢/ ٣٦٩)، برقم (٩٩٩٧).
- (٣) "المسند"، (٨/ ٢٥٣)، برقم (٤٦٣٢)، و(٨/ ٢٥٦)، برقم (٤٦٣٤).
- (٤) "الأموال"، (٢/ ٨٠٤)، برقم (١٣٩٢)، و(٢/ ٨٥١)، برقم (١٤٩٩)، و(٢/ ٨٦١)، برقم (١٥١٩).
- (٥) "سنن الدارمي"، كتاب: الزكاة، باب: في زكاة الغنم، (٢/ ١٠٠٩)، برقم (١٦٦٠)، وباب: زكاة الإبل، (٢/ ١٠١١)، برقم (١٦٦٦)، و(٢/ ١٠١٢)، برقم (١٦٦٧).
- (٦) "سنن أبي داود"، كتاب: الزكاة، باب: في زكاة السائمة، (٢/ ٩٨)، برقم (١٥٦٨).
- (٧) "السنن الكبرى"، كتاب: الزكاة، باب: صدقة الخلطاء، (٤/ ١٧٧)، برقم (٧٣٣٠)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب: الزكاة، باب: كيف فرض الصدقة؟ (٦/ ٢٣)، برقم (٧٨٧٦).
- (٨) "جامع الترمذي"، أبواب: الزكاة، باب: ما جاء في زكاة الإبل والغنم، (٣/ ٨)، برقم (٦٢١).
- (٩) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/ ٢٥)، برقم (٩٣٠).
- (١٠) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني"، (١/ ٣٧١)، برقم (١٣١١)، و(١/ ٣٧٣)، برقم (١٣١٣) ..
- (١١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/ ٣٦٢)، برقم (٥٤٧١).
- (١٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/ ٣٥٩)، برقم (٥٤٧٠).
- (١٣) "مسند الروياني"، (٢/ ٤٠٥)، برقم (١٤٠٦).
- (١٤) "الكنى والأسماء"، (٢/ ٧٠٥)، برقم (١٢٣٨).
- (١٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الدليل على أن الصدقة إنما تجب في الإبل والغنم في سوائهما دون غيرهما... (٤/ ١٩)، برقم (٢٢٦٧).

والطوسي^(١)، والآجري (ت: ٣٦٠هـ)^(٢)، والحاكم^(٣)، وعنه البيهقي^(٤)، وأخرجه ابن حزم^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كتب كتاب الصدقة فقرنه بسيفه، أو قال بوصيته، ولم يخرج حتى قبض، فلما قبض عمل به أبو بكر حتى هلك، ثم عمل به عمر فكان فيه: «فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرَةِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسَةِ عَشَرَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ، وَفِي خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ بَنْتٌ مَخَاضٍ^(٧) إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِيهَا بَنْتٌ لَبُونٍ^(٨) إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَإِذَا زَادَتْ فَحِقَّةٌ^(٩) إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَجَذَعَةٌ^(١٠) إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ فَحِقَّتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَنْتٌ لَبُونٍ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانٍ بِالسَّوِيَّةِ».

(١) "مختصر الأحكام"، (٣/ ٢٠١)، برقم (٥٧٦).

(٢) "الأربعون حديثاً"، (ص/ ١٤٨)، برقم (٢٧).

(٣) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب الزکاة، (١/ ٥٤٩)، برقم (١٤٤٣).

(٤) "السنن الکبریٰ"، کتاب الزکاة، باب: کیف فرض الصدقة، (٤/ ١٤٧)، برقم (٧٢٥٢).

(٥) "المحلی بالآثار"، (٤/ ١٣٠).

(٦) "السنن الکبریٰ"، کتاب الزکاة، باب: کیف فرض الصدقة، (٤/ ١٤٨)، برقم (٧٢٥٣).

(٧) بنت المخاض: الناقة في السنة الثانية، أو التي حملت أمها، انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: مخض. (٤/ ٣٠٦).

(٨) بنت لبون: الناقة التي أتى عليها ستان ودخلت في الثالثة، فصارت أمها لبونا، أي ذات لبن؛ لأنها تكون قد حملت حملاً آخر ووضعت. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤/ ٢٢٨)، مادة: لبن.

(٩) حقة: الناقة التي دخلت في السنة الرابعة، وسميت بذلك لأنها استحققت الركوب والتحميل. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١/ ٤١٥)، مادة: حقق.

(١٠) جذعة: الناقة التي دخلت في السنة الخامسة، انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١/ ٢٥٠)، مادة: جذع.

وابن زنجويه^(١)، وأبو داود^(٢)، والدارقطني^(٣)، والحاكم^(٤)، وابن حزم^(٥)، والبيهقي^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، من طرق عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، قال: هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ في الصدقات، قال: وكانت عند آل عمر بن الخطاب، قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر، وهذا كتاب تفسيرها: «أَلَا يُؤْخَذُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْإِبْلِ الصَّدَقَةُ حَتَّى تَبْلُغَ خُمْسَ ذَوْدٍ...»، فذكره.

٥٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري:

١. (خت م ٤) سفيان بن حسين (ت: بعد ١٥٠ هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة في غير الزهري باتفاقهم"^(٨).

• وفضله ابن معين^(٩)، وأحمد^(١٠) على صالح بن أبي الأخضر.

(١) "الأموال"، (٢/ ٨٥٤)، برقم (١٥٠٢).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الزكاة، باب: في زكاة السائمة، (٢/ ٩٨)، برقم (١٥٧٠).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب: الزكاة، باب: زكاة الإبل والغنم، (٣/ ١٧)، برقم (١٩٨٦).

(٤) "المستدرک علی الصحيحین"، كتاب: الزكاة، (١/ ٥٥٠)، برقم (١٤٤٤).

(٥) "المحلى بالآثار"، (٤/ ١٢٩، ١٤٢، ١٦٧).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الزكاة، باب: إبانة قوله وفي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة،

(٤/ ١٥٣)، برقم (٧٢٥٧)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب: الزكاة، باب: كيف فرض الصدقة؟

(٦/ ٢٤)، برقم (٧٨٨٠).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٠/ ١٣٩).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٤٤)، برقم (٢٤٣٧).

(٩) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٣/ ٤١٥)، برقم (٨٤٢).

(١٠) "سؤالات أبي داود للإمام أحمد"، (١/ ٣٢١).

- وذكره النسائي في الطبقة السادسة من أصحاب الزهري^(١).
- وعده الحازمي، وابن رجب^(٢)، في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري^(٣).
- ٢. (د ت س) سليمان بن أرقم (ت: ١٦١-١٧٠هـ):
- قال ابن حجر: "ضعيف"^(٤)، وقال الدارقطني: "متروك"^(٥).
- وقال مغلطاي: "وذكره النسائي في باب من يرغب عنه، ممن روى عن الزهري من المتروكين، وقال السهيلي: ضعيف بالإجماع"^(٦).
- ٣. (ع) سليمان بن كثير (ت: ١٣٣هـ):
- قال ابن حجر: "لا بأس به في غير الزهري"^(٧).
- وقال أبو داود: "سمعت أحمد سئل عن سليمان بن كثير، فقال: سمع من الزهري مع سفيان بن حسين، وكان غلاماً يقال له أبو داود الواسطي"^(٨).
- وقال النسائي: "ليس به بأس، إلا في الزهري فإنه يخطيء عليه"^(٩).
- وقال العقيلي: "ما روى عن الزهري فإنه قد اضطرب أشياء منها، وهو في غير حديث

(١) "إكمال تهذيب الكمال"، (٥/٣٨٣)، برقم (٢٠٧٣).

(٢) "شرح علل الترمذي"، (٢/٦١٤).

(٣) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/٦٠).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/٢٤٩)، برقم (٢٥٣٢).

(٥) "العلل"، (٩/١٠٧).

(٦) "إكمال تهذيب الكمال"، (٦/٣٨)، برقم (٢١٥٣).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٥٤)، برقم (٢٦٠٢).

(٨) "سؤالات أبي داود للإمام أحمد"، (١/٣٤١)، برقم (٥١٣).

(٩) "تهذيب الكمال"، (١٢/٥٨)، برقم (٢٥٥٧).

الزهري أثبت^(١).

- وقال ابن حبان: "كان يخطيء كثيراً، فأما روايته عن الزهري فقد اختلطت عليه صحيفته، فلا يحتاج بشيء ينفرده عن الثقات، ويعتبر بما وافق الأثبات بالروايات"^(٢).
 - وعده النسائي في الطبقة السادسة من أصحاب الزهري^(٣).
- واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقد رواه عبدالرحمن بن مهدي: وهو ثقة، ثبت، حافظ^(٤).

ب. ومرة يروى عنه، الزهري، عن سالم موقوفاً، ولم أقف على من رواه عنه هكذا.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم موقوفاً).

رواه (ع) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي (ت: ١٩٨هـ):

- قال ابن حجر: "ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ"^(٥).
- وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: "أثبت الناس في الزهري: مالك، ومعمّر، ويونس، وعقيل، وشُعيب بن أبي حمزة، وابن عينة"^(٦).
- وعن أبي بكر الأثرم قال: قلت لأبي عبدالله أحمد بن حنبل: يونس بن يزيد؟ فقال: "لم يكن يعرف الحديث، يكتب أول الكتاب: الزهري عن سعيد وبعضه الزهري فيشتهبه

(١) "ضعفاء العُقيلي"، (١٣٧/٢) برقم (٦٢٦).

(٢) "المجروحين"، (٣٣٤م١).

(٣) "إكمال تهذيب الكمال"، (٢٠٣/٣).

(٤) "تقريب التهذيب"، (٣٥١/١)، برقم (٤٠١٨).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٦١٤)، برقم (٧٩١٩)، ثقة إذا حدّث من كتابه.

(٦) "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (١١٦/٣) برقم (٤٧٩).

- عليه" ^(١). وقال: "يونس كثير الخطأ عن الزهري، وعقيل أقل خطأ منه" ^(٢).
- أشار الإمام أحمد في هذا القول إلى خطأ يونس، لكنه قال في رواية أخرى له: "ما أحد أعلم بحديثه يعني الزهري من معمر، إلا ما كان من يونس الأيلي فإنه كتب كل شيء هناك" ^(٣)، وقال: "يونس أكثر حديثاً عن الزهري من عقيل، وهما ثقتان" ^(٤).
 - فلعل الرواية الأولى تشير إلى خطئه إذا حدث من حفظه، لذلك، قُيد توثيقه في الزهري إذا حدث من كتابه، كما يفهم من كلام ابن المبارك ^(٥)، وابن المديني ^(٦).
 - وقال أحمد بن صالح المصري: "نحن لا نقدم في الزهري على يونس أحداً. قال: وكان الزهري إذا قدم أيلة نزل على يونس، وإذا سار إلى المدينة زامله يونس" ^(٧).
 - وقال المزي: "صحب الزهري ثنتي عشرة سنة، وقيل أربع عشرة سنة" ^(٨).
 - وعده النسائي ^(٩)، والحازمي ^(١٠)، وابن رجب ^(١١)، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

(١) "الجرح والتعديل"، (٢٤٨/٩).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٥٥٥/٣٢) برقم (٧١٨٨).

(٣) "تهذيب الكمال"، (٥٥٣/٣٢) برقم (٧١٨٨).

(٤) "تهذيب الكمال"، (٥٥٥/٣٢) برقم (٧١٨٨).

(٥) قال ابن المبارك: "ما رأيت أحداً أروى للزهري من معمر، إلا أن يونس أخذاً للسند لأنه كان يكتب". "الجرح والتعديل"، (٢٤٨/٩).

(٦) قال علي بن المديني: "أثبت الناس في الزهري: سفيان بن عيينة، وزيد بن سعد، ثم مالك، ومعمر، ويونس من كتابه". "المعرفة والتاريخ"، (١٣٨/٢).

(٧) "الجرح والتعديل"، (٢٤٩/٩).

(٨) "تهذيب الكمال"، (٥٥٣/٣٢) برقم (٧١٨٨).

(٩) "إكمال تهذيب الكمال"، (٥٤/٩).

(١٠) "شروط الأئمة الخمسة"، (ص/٥٩).

(١١) "شرح علل الترمذي"، (٦١٣/٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني راجح عن الزهري لأمر:

١. أن هذا الوجه رواه يونس الأيلي، وهو في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بينما الوجه الآخر فيه سفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، وهما ضعيفان في الزهري، وسفيان في الطبقة الثالثة.

٢. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

رجاله ثقات لكنه موقوف.

حديث (٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، «نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه منصور بن دينار، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً.

وكذلك روي، عن عمر بن محمد، عن الزهري.

وأصحاب الزهري يروونه عن الزهري، موقوفاً، منهم: ابن عيينة وغيره.

وكذلك رواه نافع، عن ابن عمر، موقوفاً، وهو الصواب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً

٢. الزهري، عن سالم عن أبيه، موقوفاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً)

١. أخرجه أبو عوانة^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق منصور بن دينار، عن الزهري، عن سالم،

قال: جاء رجل إلى ابن عمر، فسأله عن متعة النساء، فقال: هي حرام، فقال الرجل: فإن

فلانا يزعم، قال: إنها حلال، فقال: لقد علم أن رسول الله ﷺ «نَهَى عَنِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٢٩٦)، برقم (٣٠٠٧).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، كتاب النكاح، باب: بيان الرد على ابن عباس في إباحته نكاح المتعة، وأن النبي ﷺ

نهى عنها يوم خيبر، (١١/٢٤٦)، برقم (٤٥٢١).

(٣) "المعجم الكبير"، (١٢/٢٨٩)، برقم (١٣١٤٥).

كنا مسافحين.

٤. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، قال: أتى عبدالله بن عمر، ف قيل له: إن ابن عباس يأمر بنكاح المتعة، فقال ابن عمر: سبحان الله، ما أظن ابن عباس يفعل هذا، قالوا: بلى، إنه يأمر به، فقال: وهل كان ابن عباس إلا غلاماً صغيراً إذ كان رسول الله ﷺ، ثم قال ابن عمر: «نَهَانَا عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، وما كنا مسافحين.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح خلا المعافى بن سليمان، وهو ثقة"^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم عن أبيه، موقوفاً)

١. أخرجه ابن أبي شيبة^(٣) عن ابن عينة، ومن طريقه أبو عوانة^(٤)، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنه سئل عن متعة النساء، قال: "لا نعلمها إلا السفاح".

٢. وأخرجه عبدالرزاق^(٥)، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، قيل لابن عمر: إن ابن عباس يرخص في متعة النساء فقال: «ما أظن ابن عباس يقول هذا». قالوا: بلى، والله إنه ليقوله قال: "أما والله ما كان ليقول هذا في زمن عمر رضي الله عنه، وإن كان عمر لينكلكم عن مثل هذا، وما أعلمه إلا السفاح".

(١) "المعجم الأوسط"، (١١٩/٩)، برقم (٩٢٩٥).

(٢) "مجمع الزوائد"، كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة، (٢٦٥/٤)، برقم (٧٣٨٨)، وفي "مجمع البحرين"، كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة، (٢١٩/٤)، برقم (٢٤٣٥).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: في نكاح المتعة وحرمتها، (٥٥١/٣)، برقم (١٧٠٧١).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٤٧/١١)، برقم (٤٥٢٢).

(٥) "المصنف"، كتابك الطلاق، باب: المتعة، (٥٠٢/٧)، برقم (١٤٠٣٥).

٥٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً)

رواه عن الزهري:

١. منصور بن دينار التميمي (ت: ١٤١-١٥٠هـ): ضعيف^(١).

٢. (خ م د س ق) عمر بن محمد بن زيد القرشي (ت: قبل ١٥٠هـ): ثقة^(٢).

٣. (ع) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (ت: ١٥٨هـ).

• قال ابن حجر: "ثقة فقيه فاضل"^(٣).

• وعن ابن محرز: "وسمعت يحيى، وقال له عبدالله بن رومي أبو محمد اليمامي (٢٣٦هـ): أي شيء بلغني عن يحيى بن سعيد يعني القطان أنه كان يتكلم في حديث ابن جريح، وابن أبي ذئب، عن الزهري؟ فقال يحيى بن معين وأنا أسمع: نعم كان لا يوثقهما في الزهري، فقال له عبدالله بن رومي اليمامي: مم ذاك؟ قال: كانوا يقولون إن حديثهما إنما هو مناولة"^(٤).

• وقال جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، عن يحيى بن معين: "ابن أبي ذئب لم يسمع من

(١) قال عنه يحيى بن معين: "ضعيف الحديث"، "الجرح والتعديل"، (٨/ ١٧١)، برقم (٧٥٨)، وقال البخاري: في حديثه نظر، "ميزان الإعتدال"، (٤/ ١٨٤)، برقم (٨٧٧٥)، وقال أبو زرعة: "كوفي صالح"، وقال أبو حاتم: "ليس به بأس". "الجرح والتعديل"، (٨/ ١٧١)، برقم (٧٥٨)، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، "الضعفاء والمتروكون"، (ص/ ٩٨)، برقم (٥٧٧)، وقال ابن عدي: "ومنصور بن دينار له أحاديث قليلة، وهو مع ضعفه ممن يجمع حديثه وقد روى عنه قوم ثقات". "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/ ١٢٩)، برقم (١٨٧٧).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤١٧)، برقم (٤٩٦٥).

(٣) "تقريب التهذيب"، (١/ ٤٩٣)، برقم (٦٠٨٢).

(٤) "تاريخ ابن معين برواية ابن محرز"، (١/ ١٢٦)، وانظر "تهذيب التهذيب"، (٣/ ٦٣٠).

- الزهري شيئاً^(١)، قال المزني: يعنى إنه عرض^(٢).
- وسئل يحيى: "أيهم أحب إليك في الزهري، إبراهيم بن سعد أو ابن أبي ذئب؟ فقال: "إبراهيم أحب إلي من ابن أبي ذئب في الزهري، يقولون: ابن أبي ذئب لم يصحح عن الزهري شيئاً"^(٣).
- قال عبدالله: "سألت يحيى قلت: أسمع ابن أبي ذئب من الزهري شيئاً؟ قال عرض على الزهري، وحديثه عن الزهري ضعيف، ثم قال يضعفون في الزهري"^(٤).
- وعن أحمد بن سعد بن أبي مريم^(٥)، ومعاوية بن صالح^(٦)، وعثمان بن سعيد الدارمي^(٧)، عن يحيى بن معين: "ابن أبي ذئب ثقة".
- ويتضح من العرض السابق، توثيق ابن معين له برواية ثلاثة من أصحابه، أما الرواية التي ورد فيها تضعيف ابن أبي ذئب، فلأخذه عن الزهري مناولة، والله أعلم.
- قال محمد بن عثمان: "وسألت علياً، عن محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، فقال: كان عندنا ثقة، وكانوا يوهنونه في أشياء رواها عن الزهري"^(٨).
- قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: "وسألته -أحمد بن حنبل- عن سماع ابن أبي ذئب من

(١) "تاريخ بغداد"، (٥١٥/٣)، برقم (١٠٥١).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٦٣٩/٢٥).

(٣) "تاريخ بغداد"، (٦٠١/٦)، في ترجمة إبراهيم بن سعد (٣٠٧٢).

(٤) "العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله"، (٢٢/٣)، برقم (٣٩٧٣).

(٥) قال ابن معين: "ابن أبي ذئب ثقة، وكل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة، إلا أبا جابر البياضي، وكل من روى عنه مالك ثقة إلا عبد الكريم أبا أمية". "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١٨٢/٦).

(٦) عن يحيى بن معين: "ابن أبي ذئب مدني ثقة". "تاريخ بغداد"، (٥١٥/٣)، برقم (١٠٥١).

(٧) قال الدارمي: قلت ليحيى بن معين: "فابن أبي ذئب ما حاله في الزهري؟ فقال: ابن أبي ذئب، ثقة". "تاريخ الدارمي برواية الدوري"، (٤٧/١)، برقم (٣٠).

(٨) "سؤالات محمد بن عثمان لعلني بن المديني"، (١١٥/١)، برقم (١٣٤).

- الزهري فقلت له عرض له علي الزهري، أو عرض هو علي الزهري، قال: سأله مسائل فذكر نحواً من خمسة، أو ستة، يقول: سألت الزهري، سألت الزهري، قال أبي: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن أبي ذئب قال: سألت الزهري فذكر نحواً من خمسة أو ستة^(١).
- وقال عبدالله بن أحمد: قلت لأبي: سمع ابن أبي ذئب من الزهري؟ قال: "نعم سمع منه. قلت: إنهم يقولون لم يسمع منه؟ قال: قد سمع من الزهري"^(٢).
- وقال أبو بكر المروزي: وسألته -يعني أحمد بن حنبل- عن ابن أبي ذئب كيف هو؟ قال: ثقة، قلت: في الزهري؟ قال: كذا وكذا، وحدث بأحاديث -كأنه أراد: خولف"^(٣).
- وقال أبو إسحاق الجوزجاني: "قلت لأحمد بن حنبل: فابن أبي ذئب، سماعه من الزهري، أعرض هو؟ قال: لا يبالى كيف كان" قلت -أي الذهبي-: "كان يلىنه في الزهري بهذه المقالة، فإنه ليس بالمجود في الزهري"^(٤).
- وقد وثقه أحمد في رواية أبي داود^(٥)، والفضل بن زياد^(٦).
- ومن أقوال الإمام أحمد، يتضح أن ابن أبي ذئب كان ثقة في نفسه، غير أنه لا يتقي من يحدث عنه، وقد أخذ عن الزهري مناولة، وخولف في أحاديثه عنه، لأجل ذلك لینه.
- وقال عمرو بن علي الفلاس (٢٤٩هـ): "ابن أبي ذئب في الزهري أحب إلي من كل

(١) "العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله"، (٢/ ٥٥) برقم (١٥٣٥).

(٢) "العلل ومعرفة الرجال"، (١/ ٥٣٨)، برقم (١٢٧٣).

(٣) "العلل ومعرفة الرجال برواية المروزي"، (٣/ ٥١٥).

(٤) "سير أعلام النبلاء"، (٧/ ١٤٥)، برقم (٥٠).

(٥) قال: "ابن أبي ذئب كان ثقة، صدوقاً أفضل من مالك بن أنس، إلا أن مالكا أشد تنقية للرجال منه، ابن أبي ذئب كان لا يبالى عن من يحدث"، "سؤالات أبي داود للإمام أحمد"، (١/ ٢١٨) برقم (١٩٢).

(٦) قيل له: "ابن عجلان أحب إليك أو ابن أبي ذئب؟ فقال: كلا الرجلين ثقة، ما فيهما إلا ثقة"، "تاريخ بغداد"، (٣/ ٥١٥).

شامي" (١).

• وقال محمد بن يحيى الذهلي (٢٥٨هـ): "ابن أبي ذئب، وابن أبي عتيق مقاربان في الرواية عن الزهري، فأما ابن أبي ذئب، فمشهور، روى عنه أهل الحجاز وأهل العراق، وقد كان أنكر منه بالعراق آخر أمره، وهو برواية أهل العراق عنه أشهر منه برواية أهل الحجاز عنه" (٢).

• وقال يعقوب بن شيبه (٢٦٢هـ): "وسمعت أحمد ويحيى يتناظران في ابن أبي ذئب، وعبدالله بن جعفر المخرمي، فقدم أحمد المخرمي على ابن أبي ذئب، فقال يحيى: المخرمي شيخ، وأيش عنده من الحديث؟! وأطري ابن أبي ذئب وقدمه على المخرمي تقديمًا كثيرًا متفاوتًا. فقلت -يعقوب- لعلي بعد ذلك: أيهما أحب إليك؟ فقال: ابن أبي ذئب أحب إلي، وهو صاحب حديث، وأيش عند المخرمي من الحديث، وسألت عليا عن سماعه من الزهري. قال: "هو عرض"، قلت: "وإن كانت عرضا كيف هي؟ قال: هي متقاربة" (٣).

• وقال: "ابن أبي ذئب ثقة، غير أن روايته عن الزهري خاصة قد تكلم الناس فيها، فطعن بعضهم فيها بالاضطراب، وذكر بعضهم أن سماعه عن الزهري عرض، ولم يُطعن بغير ذلك، والعرض عند جميع من أدركنا صحيح" (٤).

• وقدم أبو حاتم مالكاً عليه (٥).

• وقال الخليلي (٤٦٤هـ): "ثقة، أثنى عليه مالك، فقيه، من أئمة أهل المدينة، حديثه مخرج في "الصحيح"، إذا روى عن الثقات فشيوخه شيوخ مالك، لكنه قد يروى عن

(١) "تهذيب التهذيب"، (٣/٦٣٠).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٢٥/٥٥٠).

(٣) "تهذيب الكمال"، (٢٥/٦٣٦) برقم (٥٤٠٨).

(٤) "تاريخ بغداد"، (٣/٥١٥) برقم (١٠٥١).

(٥) "الجرح والتعديل"، (١/١٧).

الضعفاء" (١).

- وقال الذهبي: "أحد الأعلام الثقات، متفق على عدالته" (٢).
- وقال ابن حجر: "وإنما تكلموا في سماعه من الزهري لأنه كان وقع بينه وبين الزهري شيء فحلف الزهري أن لا يحدثه، ثم ندم، فسأله ابن أبي ذئب أن يكتب له أحاديث أرادها، فكتبها له، فلأجل هذا لم يكن في الزهري بذاك بالنسبة إلى غيره... احتج به الجماعة، وحديثه عن الزهري في البخاري في المتابعات" (٣).
- وهو في طبقة عبدالرحمن بن مسافر عند النسائي، كما تقدم (٤).
- الخلاصة: أنه ثقة، إذا حدث عن ثقة، وإنما نزلت مرتبته في الزهري لأخذه عنه منأولة، لذلك قد يخالف أصحاب الزهري الكبار، ولا شك أن ابن أبي ذئب إذا خالف من أخذ عن الزهري سماعاً، فلا تُقدّم روايته.

٤. (خ ٤) إسحاق بن راشد الجَزَرِي (ت: ١٥١هـ - ١٦٠هـ):

- قال ابن حجر: "ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم" ^(٥).
- وقال في "هدي الساري": "غالب ما أخرج له البخاري ما شاركه فيه غيره عن الزهري، وهي مواضع يسيرة" ^(٦).
- وقال الذهلي: "صالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ومحمد بن أبي حفصة، فل

(١) "المنتخب من الإرشاد"، (١/ ٢٨٥) برقم (١٣٥).

(٢) "ميزان الاعتدال"، (٣ / ٦٢٠)، برقم (٧٨٣٧).

(٣) "هدى السارى"، (١ / ٤٤٠).

(٤) "تهذيب التهذيب"، (٢/٥٠٠).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٠)، برقم (٣٥٠).

(٦) "هدى السارى"، (١/٣٨٩).

- بعض حديثهم اضطراب، والنعمان وإسحاق ابنا راشد الجزريان أشد اضطراباً^(١).
- وعن الوليد الطيالسي قال: حدثني صاحب لي من أهل الري يقال له أشرس قال: "قدم علينا محمد ابن إسحاق وكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد فقدم علينا إسحاق بن راشد فجعل يقول: حدثنا الزهري، حدثنا الزهري قال: فقلت له: أين لقيت ابن شهاب؟ قال: لم ألقه، مررت ببيت المقدس فوجدت كتاباً له ثم"^(٢)، وعقب ابن حجر على هذا الرواية بقوله: "وروى ابن أبي خيثمة بإسناد جيد عن إسحاق أنه لقي الزهري"^(٣).
- وقال إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد، عن يحيى: النعمان بن راشد جزري، وإسحاق بن راشد جزري، ليس بأخيه، ولا بينهما قرابة رحم"، قلت ليحيى بن معين أيهما أعجب إليك؟ قال: "ليس هما في الزهري بذلك". قلت: "ففي غير الزهري؟" قال: "ليس بإسحاق بأس"^(٤).
- وقال عباس الدوري^(٥)، والمفضل بن غسان^(٦)، عن يحيى: "إسحاق بن راشد، ثقة".
- وقال في موضع آخر: "إسحاق بن راشد، صالح الحديث"^(٧).
- والذي يتضح من أقوال الإمام يحيى أنه يرى توثيقه في غير الزهري، لاسيما وأنه وثقه في

(١) "إكمال تهذيب الكمال"، (٢/ ٨٨).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٨/ ٢١٢).

(٣) "هدي الساري"، (١/ ٣٨٩)، قال ابن أبي خيثمة: "حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: وسمعت عبيد الله بن عمرو وأبا المليح يقولان: قال إسحاق بن راشد: بعث معي محمد بن علي زيد بن علي إلى الزهري، فقال: يقول لك أبو جعفر استوص بإسحاق خيراً، فإنه منا أهل البيت"، "تاريخ ابن أبي خيثمة-السفر الثالث"، (٣/ ٢٣٣)، برقم (٤٦٠٩).

(٤) "سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين"، (١/ ٤٥٤-٤٥٥)، برقم (٧٣٩).

(٥) "تاريخ ابن معين، رواية الدوري"، (٣/ ٧٣)، برقم (٢٨٧).

(٦) "تهذيب الكمال"، (٢/ ٤٢١)، برقم (٣٥٠).

(٧) "تاريخ ابن معين، رواية الدوري"، (٤/ ٢٥٢)، برقم (٤٢٢١).

روايتين، أما قوله: صالح الحديث، ففعل ذلك لأنه ذكره بعد النعمان بن راشد فأراد أن يرفع مرتبته مقارنةً بالنعمان.

• وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: "سئل أبي وأنا أسمع، عن إسحاق بن راشد، والنعمان بن راشد" فقال: "إسحاق أحب إلي، وأصح حديثاً من النعمان، هو فوّه" ^(١).

• وقال النسائي: "ليس به بأس" ^(٢)، وقال مرة: "ليس بذاك القوي في الزهري" ^(٣)، ويمكن الجمع بين قوليه بأنه ليس به بأس في غير الزهري.

• وقال الحاكم، قلت للدارقطني: فإسحاق بن راشد الجزري؟ قال: "تكلّموا في سماعه من الزهري، وقالوا إنه وجده في كتاب، والقول عندي قول مسلم بن الحجاج فيه" ^(٤) ^(٥).

• الخلاصة: هو كما قال ابن حجر.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم عن أبيه، موقوفاً)

رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة ^(٦)، ومعمّر بن راشد ^(٧).

(١) "العلل ومعرفة الرجال"، (٣/٦٠) برقم (٤١٦٨).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٢/٤٢١)، برقم (٣٥٠).

(٣) "السنن الكبرى"، (٣/٤٠٧) برقم (٣٤١٢).

(٤) لعله أراد تصرّف الإمام مسلم، من تجنّب إخراج حديثه، والله أعلم، فلم أقف على قول للإمام مسلم في إسحاق بن راشد، أو لعله كما قال الدكتور عبد الله دمفو: "يعني في حكمه بسماعه بناء على المعاصرة، دون وجود ناف معتبر"، "مرويات الإمام الزهري المعلّة"، (١/٢١٥).

(٥) "سؤالات الحاكم للدارقطني"، (١/١٨٤) برقم (٢٧٩).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني راجح عن الزهري لأمر:

١. رواية ثقتين (سفيان، ومعمّر) وهما في الطبقة الأولى من أصحابه.
٢. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٣. متابعة نافع لسالم في وقف الحديث على ابن عمر^(١).

❦ الحكم على الحديث:

صحيح موقوف، وله شاهد مرفوع في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب^(٢).



-
- (١) أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، سئل عن المتعة؟ فقال: "حرام"، فقل له: إن ابن عباس يفتي بها، فقال: "فهلأ ترمزم بها في زمان عمر" - "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: في نكاح المتعة وحرمتها، (٣/ ٥٥١)، برقم (١٧٠٧٢).
 - (٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: النكاح، باب: نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخر، (١٢/ ٧)، برقم (٥١١٥)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب: النكاح، باب: نكاح المتعة، وبيان أنه أبيع، ثم نسخ، ثم أبيع، ثم نسخ، واستقر تحريره إلى يوم القيامة، (٢/ ١٠٢٧)، برقم (١٤٠٧).

الفصل الثاني

الأحاديث المعلقة بالاختلاف

في الوقف والرفع

ووجه آخر من أوجه الاختلاف

* * * * *

حديث (٥)

وسئل -الدارقطني - عن حديث عروة، عن عائشة، كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عبدالعزيز بن الحصين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

واختلف عن عُقيل: فقال: نافع بن يزيد، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، وسعيد بن المسيب، عن عائشة وزاد على الليث فيه زيادة كثيرة، ذكر فيه سنة الاعتكاف.

ورواه ابن جريج، واختلف عنه؛

فرواه ابن جريج، عن الزهري، عن عروة، وابن المسيب، وعروة، عن عائشة، وأتى به بطوله، وذكر فيه سنة الاعتكاف وخالفهما عبدالمجيد بن عبدالعزيز؛ فرواه عن ابن جريج، عن الزهري، عن عروة، وسعيد بن المسيب، يحدثه، عن عروة، عن عائشة، وابن المسيب، عن أبي هريرة، وأتى به بطوله، وذكر فيه سنة الاعتكاف.

ورواه ابن وهب، عن عمر بن قيس، ويزيد بن عياض، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، أنهما سمعا عائشة، سنة الاعتكاف دون فعل النبي ﷺ، فإنه لم يذكره.

ورواه سفيان بن حسين، عن الزهري، مختصراً، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، لا اعتكاف إلا لصيام موقوفاً؛ وخالفه سويد بن عبدالعزيز؛ فرواه عن سفيان بن حسين، ورفعته إلى النبي ﷺ، وقول محمد بن يزيد أصح.

والصواب من هذه الأحاديث قول من قال: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة،

أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر، حتى توفاه الله سنة الاعتكاف من قول عائشة^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٢. الزهري، عن عروة، وسعيد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٣. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن سعيد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
٤. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً.
٥. الزهري، عن عروة، وابن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أحمد^(٢)، ومسلم^(٣)، وأبو داود^(٤)، والنسائي^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، من طريق قتيبة، وأخرجه البخاري^(٧) واللفظ له، ومن طريقه البغوي^(٨)، عن عبدالله بن يوسف، وأخرجه

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/٦٥٢)، برقم (٣٩٢٨).

(٢) "المسند"، (٤١/١٦٠)، برقم (٢٤٦١٣).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الاعتكاف، باب: اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، (٢/٨٣١)، برقم (١١٧٢).

(٤) "سنن أبي داود"، كتاب: الصوم، باب: الاعتكاف، (٢/٣٣١)، برقم (٢٤٦٢).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف وستة، وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/٣٧٨)، برقم (٣٣٢٤).

(٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٥٩)، برقم (٢٦٧٨).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأواخر، والاعتكاف في المساجد كلها، (٣/٤٧)، برقم (٢٠٢٦).

(٨) "شرح السنة"، (٦/٣٩١)، برقم (١٨٣٢)، وفي "تفسير البغوي"، (١/٢٣٢)، برقم (١٦٤)، وفي "الأنوار
⇐ =

البيهقي^(١)، من طريق يحيى بن بكير، ثلاثتهم (قتيبة، وعبدالله بن يوسف، وابن بكير)، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، زوج النبي ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ». وعند البيهقي زيادة: "والسنة في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجته التي لا بد له منها، ولا يعود مريضاً، ولا يمسه امرأته ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، والسنة فيمن اعتكف أن يصوم"، قال البيهقي: "قد قيل: إنه من قول عروة ولذلك لم يخرج البخاري، ومسلم هذه الزيادة في الصحيح"، قلت لم يروها غير يحيى بن بكير عن الليث.

٢. وأخرجه أحمد^(٢)، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، به، نحوه، دون ذكر سنة الاعتكاف.

٣. وأخرجه أبو عوانة^(٣)، من طريق روح، عن ابن جريج، عن الزهري، به، بمثل رواية عقيل غير أنه لم يقل: "ثم اعتكف أزواجه من بعده"، ولم يذكر سنة الاعتكاف.

وأخرجه ابن الجارود^(٤)، عن الذهلي، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، عن الدَّبَرِي، كلاهما (الذهلي، والدَّبَرِي) عن عبدالرزاق، عن معمر، وابن جريج، عن الزهري، به، مثله، دون

= في شمائل النبي المختار"، (ص/ ٤٨٩-٤٩٠)، برقم (٧٠٥).

(١) "السنن الصغرى"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف، (١٢٨/٢)، برقم (١٤٤٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف في المسجد، (٥١٩/٤)، برقم (٨٥٧١)، وباب: المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط ثم لا يسأل عن المريض إلا ماراً...، (٥٢٦/٤)، برقم (٨٥٩٣)، وفي "شعب الإيمان"، (٤٣٣/٥)، برقم (٣٦٧٦)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف بصوم، وبغير صوم، (٣٩٥/٦)، برقم (٩٠٩٤)، وبرقم (٩٠٩٥).

(٢) "المسند"، (١٠٦/٤٣)، برقم (٢٥٩٥٢).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٧٣/٨)، برقم (٣٢٩٨).

(٤) "المنتقى"، كتاب الصيام، باب: الصيام، (ص/ ١٠٩)، برقم (٤٠٧).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٧٣/٨)، برقم (٣٢٩٨).

أخرجه أحمد^(١)، عن عبدالرزاق، وابن بكير، قالوا: أخبرنا ابن جريج، قال: وحدثني ابن شهاب، عن المعتكف وكيف سنته، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها أخبرتهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

وأخرجه النسائي^(٢) واللفظ له، والدارقطني^(٣)، من طريق حجاج، وأخرجه الطحاوي^(٤)، من طريق ابن المبارك، وأخرجه الدارقطني^(٥)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٦)، من طريق القاسم بن معن، ثلاثهم (حجاج، وابن المبارك، والقاسم) عن ابن جريج، حدثني ابن شهاب عن الاعتكاف وكيف سنته عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، عن عائشة، أنها أخبرتهما أن رسول الله ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

قال أبو عبدالرحمن -النسائي-: "رواه الليث، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا".

وعند الدارقطني ذكر سنة الاعتكاف، وقال: "يُقال: إن قوله: وأن السنة للمعتكف إلى آخره ليس من قول النبي ﷺ، وأنه من كلام الزهري ومن أدرجه في الحديث فقد وهم والله أعلم".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن سعيد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

(١) "المسند"، (٢١٧/٤٢)، برقم (٢٥٣٥٥).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف وسنته، وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/٣٧٧)، برقم (٣٣٢٢).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف، (٣/١٨٧)، برقم (٢٣٦٤).

(٤) "أحكام القرآن"، (١/٤٨٢)، برقم (١١٠٣).

(٥) "سنن الدارقطني"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف، (٣/١٨٧)، برقم (٢٣٦٣).

(٦) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/١١١)، برقم (١١٩٠).

١. رواه عبدالرزاق^(١)، ومن طريقه ابن المنذر^(٢)، وابن حبان^(٣)، عن معمر، وابن جريج، أنهما سمعا ابن شهاب، يحدث، عن عروة، عن عائشة، وعن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ». وأخرجه أحمد^(٤)، عن محمد بن بكر، ومن طريقه ابن خزيمة^(٥)، عن ابن جريج، أخبرني الزهري، به، مثله.

قال أبو عبدالرحمن -عبدالله بن أحمد بن حنبل-: سمعت أبي يقول: «هذا الحديث هو هكذا في كتاب الصيام، عن أبي هريرة وعائشة، وفي الاعتكاف وحدها».

٢. وأخرجه/ابن راهوية^(٦)، وعنه النسائي^(٧)، عن عبدالرزاق، ومن طريقه أخرجه الترمذي^(٨)، عن معمر، عن الزهري، به، مثله.

قال الترمذي: "حديث أبي هريرة، وعائشة حديث حسن صحيح".

وأخرجه الطوسي^(٩)، عن عبد الملك بن زنجويه، والبغوي^(١٠)، من طريق الذهلي، كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

(١) "المصنف"، كتاب: الصيام، باب: ليلة القدر، (٤/٢٤٧)، برقم (٧٦٨٢).

(٢) "الإقناع"، (١/٢٠٠)، برقم (٦٧).

(٣) "صحيح ابن حبان"، باب الاعتكاف وليلة القدر، مداومة المصطفى ﷺ على الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، (٨/٤٢٣)، برقم (٣٦٦٥).

(٤) "المسند"، (٤٢/٢٢٠)، برقم (٢٥٣٥٨).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصيام، باب: المداومة على اعتكاف العشر الأواخر من شهر رمضان، (٣/٣٤٥)، برقم (٢٢٢٣).

(٦) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/١٥٦)، برقم (٦٥٢).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف وستته، وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/٣٧٧)، برقم (٣٣٢١).

(٨) "جامع الترمذي"، أبواب الصوم، باب: ما جاء في الاعتكاف، (٣/١٤٨)، برقم (٧٩٠).

(٩) "مختصر الأحكام"، (٣/٤٥٩)، برقم (٧٣٤).

(١٠) "شرح السنة"، (٦/٣٩١)، برقم (١٨٣١).

وتقدم تخريج الرواية المقرونة بابن جريج^(١).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً).

١. أخرجه أبو داود^(٢)، والبيهقي^(٣) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: "السنة على المعتكف: أن لا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يممس امرأة، ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة، إلا لما لا بد منه، ولا اعتكاف إلا بصوم، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع"، قال أبو داود: "غير عبد الرحمن لا يقول فيه: قالت: السنة"، وقال "جعله قول عائشة".

قال البيهقي: "قد ذهب كثير من الحفاظ إلى أن هذا الكلام من قول من دون عائشة، وأن من أدرجه في الحديث وهم فيه، فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة، عن عروة قال: المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضاً ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف إلا بصيام ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، وعن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال: المعتكف لا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة".

٢. ذكر الدارقطني أن محمد بن يزيد الواسطي، رواه عن سفيان بن حسين، من هذا الوجه، بلفظ: "لا اعتكاف إلا بصيام"، ولم أقف على من أخرجه روايته.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن عروة، وابن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً).

(١) (ص/ ٨٧).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الصوم، باب: المعتكف يعود المريض، (٢/ ٣٣٣)، برقم (٢٤٧٣).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط ثم لا يسأل عن المريض إلا ماراً...، (٤/ ٥٢٦)، برقم (٨٥٩٤).

رواه ابن وهب^(١)، ومالك^(٢)، عن عمر بن قيس، ويزيد بن عياض، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، أنهما سمعا عائشة، تقول: "السنة في المعتكف ألا يمس امرأته ولا يباشرها، ولا يعود مريضاً، ولا يتبع جنازة، ولا يخرج إلا لحاجة الإنسان، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، ومن اعتكف فقد وجب عليه الصيام".

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. عبدالعزيز بن الحصين بن التَّرجُمَان، أبو سهل المَرْوَزِي (ت: ١٧١-١٨٠هـ): ضعيف^(٣).

٢. عُقَيْل بن خالد^(٤)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: الليث بن

(١) "موطأ عبد الله بن وهب"، من كتاب الصوم، (ص/ ١٠٠)، برقم (٣٠٧).

(٢) "المدونة"، (١/ ٢٩١).

(٣) قال يحيى بن معين، برواية عباس الدوري: "ضعيف الحديث"، "الجرح والتعديل"، (٥/ ٣٨٠)، برقم (١٧٧٧) وفي رواية ابن الجنيدي "ليس بشيء"، "سؤالات ابن الجنيدي"، (ص/ ٣٣٩)، برقم (٢٧٤)، وفي "تاريخ بغداد"، "ليس بشيء لا يسوئ فلساً"، (١٢/ ١٩٨)، (٥٥٥٥)، وقال البخاري: "ليس بالقوي عندهم"، "التاريخ الكبير"، (٦/ ٣٠)، برقم (١٥٨٦)، وقال مسلم: "ذهب الحديث"، "ميزان الاعتدال"، (٢/ ٦٢٧)، برقم (٥٠٩٥)، وقال أبو زرعة: "لا يكتب حديثه"، وقال أبو حاتم: "ليس بقوي منكر الحديث، وهو في الضعف مثل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم"، "الجرح والتعديل"، (٥/ ٣٨٠)، برقم (١٧٧٧)، وقال النسائي: "متروك الحديث"، "الضعفاء والمتروكون"، (ص/ ٧٢)، برقم (٣٩١)، وقال ابن حبان: "كان ممن يروي المقلوبات عن الأثبات والموضوعات عن الثقات، وأشبه حديثه ما روى عن الزهري إلا الشيء بعد الشيء، ولا يجوز الاحتجاج به بحال من الأحوال". "المجروحين"، (٢/ ١٣٨)، وقال ابن عدي: "بين الضعف فيما يرويه"، "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٦/ ٥٠٢)، برقم (١٤٢٤)، وقال الدارقطني: "ضعيف"، "سنن الدارقطني"، (١/ ٣٠١).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

سعد: ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور^(١).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وسعيد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: نافع بن يزيد، وهو ثقة^(٢).

ورواية الليث أصح، فقد أخرجها البخاري، ومسلم، ووافق فيها أصحاب الزهري.

٣. معمر بن راشد^(٣)، وعنه عبدالرزاق بن همام: وهو ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر^(٤)، رواه من هذا الوجه، والوجه الثالث، ويبدو أنهما صحيحان عن معمر، فرواية عبدالرزاق للوجهين تدل أنهما مسموعان من معمر، لاسيما وقد رواهما محمد الذهلي: وهو حافظ جليل^(٥) عن عبدالرزاق.

٤. عبدالملك بن جريج^(٦)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وسعيد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن سعيد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أما الوجه الأول فرواه عنه: عبدالرزاق^(٧)، وروح بن عبادة: وهو ثقة فاضل^(٨)، وقد عنعن

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٤)، برقم (٥٦٨٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٥٩)، برقم (٧٠٨٤).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/ ٣٥٤)، برقم (٤٠٦٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥١٢)، برقم (٦٣٨٧).

(٦) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) تقدم قريباً (ص/ ٩٠).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١١)، برقم (١٩٦٢).

- قال ابن المبارك: "كان يخدم الزهري"^(١).
- وقال أحمد بن حنبل: "بلغني عن يحيى بن سعيد قال: قلت لصالح بن أبي الأخضر في أحاديث الزهري، فقال: بعضا سمعت، وبعضا عرض، وبعضا أصبتها في كتي"^(٢).
- وقال ابن معين^(٣)، والبخاري^(٤): "ليس بشيء في الزهري".
- وقرنه الذهلي بزمعة بن صالح، ومحمد بن أبي حفصة، وقال: "في بعض حديثهم اضطراب"^(٥).
- وقال الجوزجاني: "وسفيان بن حسين، وصالح بن أبي الأخضر، وسليمان بن كثير متقاربون في الزهري - يعني في الضعف"^(٦).
- وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن صالح بن أبي الأخضر، فقال: "ضعيف الحديث، وكان عنده عن الزهري كتابان، أحدهما عرض، والآخر مناولة فاختلفا جميعا فلا يعرف هذا من هذا"^(٧)، وكذا قال ابن حبان^(٨)، وروي عن الدارقطني

(١) "الجرح والتعديل"، (٤/ ٣٩٥) برقم (١٧٢٧).

(٢) "العلل ومعرفة الرجال"، برواية عبد الله بن أحمد بن حنبل، (١/ ١٧٢)، برقم (١١١)، وانظر: "الجرح والتعديل"، (٤/ ٣٩٤) برقم (١٧٢٧).

(٣) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (١/ ٤٣) برقم (١١)، وفي رواية ابن أبي مريم: "ليس حديثه عن الزهري بشيء"، "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٤/ ٦٤) برقم (٩١٣) ..

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٤/ ٦٤) برقم (٩١٣).

(٥) "إكمال تهذيب الكمال"، (٢/ ٨٨).

(٦) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤)، ولم أقف على قوله في كتابه: "أحوال الرجال"، إلا قوله في صالح بن أبي الأخضر: "اتهم في أحاديثه"، (١/ ١٩١)، برقم (١٨٢).

(٧) "الجرح والتعديل"، (٤/ ٣٩٥) برقم (١٧٢٧).

(٨) قال ابن حبان: "يروي عن الزهري أشياء مقلوبة، روى عنه العراقيون، اختلف عليه ما سمع من الزهري بما وجد عنده مكتوبا، فلم يكن يميز هذا من ذلك". "المجروحين"، (١/ ٣٦٨).

نحوه^(١).

• وعده أحمد دون سفيان بن حسين^(٢)، وقدم ابن معين: زمعة عليه^(٣)، وفضل الفسوي^(٤)، وابن معين^(٥): محمد بن أبي حفصة عليه.

• وذكره ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري^(٦).

٧. (خت م ٤) النعمان بن راشد (ت: ١٣٢هـ).

• قال ابن حجر: "صدوق سيء الحفظ"^(٧).

• وقال ابن الجنيدي: سمعت يحيى بن معين يقول: "النعمان بن راشد ضعيف الحديث"، قلت ليحيى: ضعيف فيما روى عن الزهري وحده؟ قال: "عن الزهري وغير الزهري، هو ضعيف الحديث"^(٨).

(١) قال البرقاني: "وسألته -أي الدارقطني- عن صالح بن أبي الأخضر فقال: هو بصري لا يعتبر به، لأن حديثه عن ابن شهاب عرض، وكتاب، وسماع، فقليل له يميز بينهما؟ فقال: لا". "سؤالات البرقاني للدارقطني"، (٣٧/١) برقم (٢٣١).

(٢) قال أبو داود: "سمعت أحمد سئل: سفيان بن حسين أحب إليك أو صالح بن أبي الأخضر؟ قال: سفيان بن حسين". "سؤالات أبي داود للإمام أحمد"، (٣٢١/١) برقم (٤٣٧).

(٣) قال يحيى: "لم يكن زمعة بالقوي، وهو أصلح من صالح بن أبي الأخضر"، "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٢٨٦/٤) برقم (٤٤٥١).

(٤) قال: "ومحمد بن أبي حفصة بصري، يروي عن الزهري، وهو لين إلا أنه فوق صالح بن أبي الأخضر". "المعرفة والتاريخ"، (٥١/٣).

(٥) قال: "ومحمد بن أبي حفصة أحب إلي من صالح بن أبي الأخضر". "تهذيب الكمال"، (١٣/١٣) برقم (٢٧٩٥).

(٦) "شرح علل الترمذي"، (٦١٥/٢).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٦٤)، برقم (٧١٥٤).

(٨) "سؤالات ابن الجنيدي"، (ص/٤٤١).

- وقال الذهلي: "صالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ومحمد بن أبي حفصة، في بعض حديثهم اضطراب، والنعمان وإسحاق ابنا راشد الجزريان أشد اضطراباً"^(١).
- وقال أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: "النعمان بن راشد فيهم؟ يعني: أصحاب الزهري؟ قال: النعمان ضعيف، ولكن أخوه إسحاق"^(٢).
- وقال ابن عدي: "قد احتمله الناس، روى عنه الثقات مثل حماد بن زيد، وجريز بن حازم، ووهيب بن خالد، وغيرهم من الثقات، وله نسخة عن الزهري، ولا بأس به"^(٣).
- وعده الحازمي^(٤)، وابن رجب^(٥)، في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري.
- وذكره النسائي في الطبقة السادسة^(٦).
- ٨. سفيان بن حسين^(٧)، بلفظ: "لا اعتكاف إلا بصيام"، واختُلف عنه:
 - أ. فرواه من هذا الوجه: سويد بن عبد العزيز: وهو ضعيف^(٨).
 - ب. ورواه موقوفاً على عائشة، محمد بن يزيد الواسطي: وهو ثقة^(٩).
 وبذلك يمكن القول أن الرواية الموقوفة أصح عن سفيان بن حسين.

(١) "إكمال تهذيب الكمال"، (٨٨/٢).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٤٤٨/٢٩) برقم (٦٤٤٠).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١٣/٧) برقم (١٩٥٥).

(٤) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/٥٩-٦٠).

(٥) "شرح علل الترمذي"، (٦١٤/٢).

(٦) "إكمال تهذيب الكمال"، (٢٠٣/٣).

(٧) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٠)، برقم (٢٦٩٢).

(٩) قال ابن معين، "تاريخ ابن معين-رواية الدوري"، (٣٧٥/٤)، برقم (٤٨٥٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، وسعيد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: ابن جريج، وتقدم قريباً أن هذا الوجه راجح عنه^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن سعيد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

رواه عن الزهري: ابن جريج، وهو مرجوح عنه^(٢)، ومعمّر، وتقدم قريباً أنه صحيح عنه^(٣).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موقوفاً).

رواه عن الزهري:

١. (بخ م د ت س ق) عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله المدني (ت: ١٤١هـ - ١٥٠هـ): يقال له

(عباد)، صدوق، رمي بالقدر^(٤)، وعن ابن الجنيد، عن يحيى بن معين: "عبدالرحمن بن

إسحاق عن الزهري أحب إلي من صالح بن أبي الأخضر"^(٥)، لكنه لم يذكر الحديث

كاملاً، وإنما ذكر من قوله: "السنة على المعتكف... إلخ، وقد بين البيهقي أنه من قول

عروة، وجزء منه من قول ابن المسيّب، وليس من قول عائشة.

٢. سفيان بن حسين^(٦).

(١) (ص/ ٩٠).

(٢) (ص/ ٩٠).

(٣) (ص/ ٩٠).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٦)، برقم (٣٨٠٠).

(٥) "سؤالات ابن الجنيد"، (١/ ٣٧٩) برقم (٤٦٢).

(٦) تقدم قريباً أن هذا الوجه راجح عنه. (ص/ ٩٤).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن عروة، وابن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَوْفَوْاً).

رواه عن الزهري:

١. (ق) عمر بن قيس (ت: ١٥١-١٦٠هـ): قال ابن حجر: "متروك" (١).

٢. (ت ق) يزيد بن عياض بن جُعْدْبَة اللّيثي، أبو الحكم المدني، كذبه مالك وغيره (ت: ١٥١-١٦٠هـ) (٢).

ذكرنا فقط السنة في الاعتكاف، دون الحديث.

❧ الخلاصة:

يمكن القول برجحان الوجه الأول عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر من أصحاب الزهري لهذا الوجه.
 ٢. رواية عُقيل ومعمار، وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، ولم يذكروا فيه سنة الاعتكاف.
 ٣. ترجيح الدارقطني، وأبي زرعة لهذا الوجه، فقال أبو زرعة: "الصحيح عندي: الزهري، عن عروة، عن عائشة، وابن المسيب، عن النبي ﷺ" (٣).
 ٤. إخراج البخاري، ومسلم، لهذا الوجه.
- أما قول: "والسنة في الاعتكاف"، فقد دلت رواية عمر بن قيس، ويزيد بن عياض، أنه من قول عائشة، وقد قاله عروة أيضاً كما بين البيهقي آنفاً (٤).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤١٦)، برقم (٤٩٥٩).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٠٤)، برقم (٧٧٦١).

(٣) "علل الحديث"، لابن أبي حاتم (٣/ ١٠٤-١٠٥)، برقم (٧٣٠).

(٤) (ص/ ٨٤).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه: رأيت رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيت النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

وكذلك حدث به شعبة، عن ابن عيينة.

ورواه همام بن يحيى، عن ابن عيينة، ومنصور، وبكر بن وائل، وزباد بن سعد، عن الزهري كذلك أيضاً.

وكذلك روي عن زيد بن أبي أنيسة، وعن أخيه يحيى بن أبي أنيسة، وعن منصور^(١)، أخو الزبيدي، وعن محمد السقاء^(٢)، وحبيب بن علي، وعمر بن قيس، سَنَدَل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أنه رأى النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

وفي حديث زيد بن أبي أنيسة، وأخيه يحيى: "وعثمان".

سئل عن حبيب هذا؟ فقال: شيخ^(٣)، يروي عنه سليمان بن سلام المدائني، مجهول.

(١) أخو الزبيدي اسمه: صَمُصُوم، وهو الصواب والله أعلم.

(٢) لم أفق على راوٍ في طبقة الرواة عن الزهري بهذا الاسم، وقد راجعت رسالة "طبقات الرواة عن الزهري" لفاروق البحريني، فلم أجد هذا الاسم أيضاً، ولعله بحر السقاء، وكذا قال خالد المصري محقق كتاب "العلل".

(٣) قال الذهبي في "الميزان"، في ترجمة العباس بن الفضل"، قال أبو حاتم: شيخ، فقله هو شيخ ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدا ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضاً ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك إنه ليس بحجة، (٢/ ٣٨٥)، برقم (٤١٧٧). وقال عبد الفتاح أبو غدة في تحقيق كتاب "الرفع والتكميل"، فلفظة (شيخ) في وصف الراوي، عنوان تليين لا تمتين"، (ص/ ١٥٠)، ومراد الدارقطني من لفظ شيخ هنا: أنه مجهول، كما يفهم من سياق كلامه.

ورواه ابن جُریج، واختلف عنه؛

فرواه هشام بن يوسف، وابن عليّة، ومسلم بن خالد، وعلي بن عاصم، وجعفر بن عون، وأبو عاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ورواه عبد الرزاق، ومحمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان أبو بكر، وعمر، وعثمان يمشون أمامها.

فدل على أن حديث ابن عمر موقوف، وأن الثاني من كلام الزهري.

ورواه حجاج بن محمد، واختلف عنه؛

فروى جعفر بن محمد بن مخلد الخفاف بأنطاكية، وأحمد بن صالح، جميعاً، عن حجاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيت النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر.

ويقال: إن الحجاج إنما حدث بهذا من حفظه كذلك، وحدث به من كتابه خلاف هذا.

فرواه أحمد بن حنبل، ويوسف بن سعد بن مسلم، عن حجاج بهذا الإسناد، عن ابن عمر؛ أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان يمشون أمامها.

فدل على أن المسند منه من كلام الزهري، وكذلك قال رباح بن زيد، عن ابن جريج.

وكذلك رواه محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعُقيل بن خالد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وأن أبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يمشون أمامها.

واختلف عن ابن أخي الزهري؛

فرواه إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر... فأسنده.

وخالفه الدراوردي، فرواه عن ابن أخي الزهري، عن عمه، عن سالم، عن أبيه؛ أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ ... فردّه إلى قول الزهري.

ورواه النعمان بن راشد، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن النعمان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يمشون أمام الجنازة.

وخالفه غيره عن وهب، فقال فيه: إن ابن عمر كان يمشي أمام الجنازة، ويقول: كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان يمشون أمام الجنازة.

فاحتمل أن يكون قوله: "ويقول" ... من كلام الزهري على ما رواه الحفاظ عن الزهري. ورواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه كثير بن عبيد، عن بقية، عن شعيب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر...

وخالفه محمد بن عمرو بن حبان، وأبو عتبة أحمد بن الفرّج، روياه عن بقية، عن شعيب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أنه كان يمشي أمام الجنازة، قال الزهري: وكان رسول الله ﷺ يمشي أمامها، وأبو بكر، وعمر، وعثمان.

وراه أبو عتبة، عن بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ رأيت أبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة، قال، يعني الزهري: وكان رسول الله ﷺ يمشي أمامها.

وكذلك رواه الجراح بن المنهال، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، رأيت أبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

ورواه يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، قال: كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

ورواه يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم؛ أنه كان يمشي أمام الجنازة، وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك، وأبو بكر، وعمر، وعثمان.

فاحتمل ذلك أن يكون من كلام الزهري.

ورواه البرساني، وأبو زرعة وهب الله، عن يونس، عن الزهري، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر يسيرون أمام الجنازة.

ورواه شبيب بن سعيد، والقاسم بن مبرور، عن يونس، عن الزهري، عن سالم؛ أن ابن عمر كان يمشي أمامها، وقد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها، وأبو بكر، وعمر، وعثمان.

فضبط عن يونس.

ورواه معمر بن راشد، واختلف عنه؛

فرواه وهيب بن خالد، وإسماعيل بن زكريا، ويحيى بن يمان، وعبد الحميد بن جعفر، جميعاً، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يمشون أمام الجنازة.

وكذلك قال أحمد بن يحيى الصوفي، عن جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن معمر، عن الزهري، ولم يتابع عليه.

وخالفهم يزيد بن زريع، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أنه كان يمشي أمامها، ولم يرفعه.

ورواه عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري؛ أن رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمامها.

ورواه عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري؛ أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمامها.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه؛

فقال عن يحيى بن صالح الوحاظي، وعبد الله بن عون الخزاز، ومعلّى ابن الفضل، من أهل البصرة، ليس له عن مالك غير هذا: عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ووهموا فيه على مالك.

والصحيح عن مالك ما رواه القعني، وأصحاب "الموطأ" عنه، عن الزهري؛ كان رسول الله ﷺ يمشي أمام الجنازة، وعبد الله بن عمر، والخلفاء، هلم جرا.

الوجه الأول:

الزهري، عن سالم، عن أبيه عليه السلام قال: رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأبا بكر رضي الله عنه، وعمر رضي الله عنه، يمشون أمام الجنائز

١. رواه الشافعي ^(١)، ومن طريقه البيهقي ^(٢)، وأخرجه الطيالسي ^(٣)، وأبو مسهر (ت: ٢١٨هـ) ^(٤)، ومن طريقه ابن عساكر ^(٥)، ورواه الحميدي ^(٦) واللفظ له، ومن طريقه ابن حبان ^(٧)، وابن عبد البر ^(٨)، وأخرجه ابن أبي شيبه ^(٩)، وعنه الفسوي ^(١٠)، وأخرجه أحمد ^(١١)، ومن طريقه ابن عساكر ^(١٢)، وابن الجوزي ^(١٣)، وأخرجه سعدان (ت: ٢٦٥هـ) ^(١٤)، ومن طريقه البيهقي ^(١٥)،

(١) "الأم"، (١/٣١٠).

(٢) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنائز، (٥/٢٦٨)، برقم (٧٤٨٣).

(٣) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٣٥٨)، برقم (١٩٢٦).

(٤) "نسخة أبي مسهر وغيره"، (ص/٢٨)، برقم (٨).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٧/٢٠١).

(٦) "مسند الحميدي"، (١/٥١٣)، برقم (٦١٩).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً ومؤخراً، فصل في حمل الجنائز وقولها، ذكر ما يستحب للمرء إذا شهد جنازة أن يكون مشيه معها قدامها، (٧/٣١٩)، برقم (٣٠٤٧).

(٨) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/٩٩).

(٩) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الجنائز، باب: في المشي أمام الجنائز من رخص فيها، (٢/٤٧٦)، برقم (١١٢٢٤).

(١٠) "المعرفة والتاريخ"، (٢/٧٣١).

(١١) "المسند"، (٨/١٣٧)، برقم (٤٥٣٩).

(١٢) "تاريخ دمشق"، (٦/٣٩٤).

(١٣) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/١١)، برقم (٨٧٨)، وفي "إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/٢٨٦)، برقم (٢٣٢).

(١٤) "جزء سعدان"، (ص/١٩)، برقم (٤١).

(١٥) "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنائز، (٤/٣٥)، برقم (٦٨٥٧).

1.4

وابن حبان^(١)، وابن شاهين^(٢)، والدارقطني^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، والخليلي^(٥)، والبيهقي^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، والبغوي^(٨)، والرافعي^(٩)، والذهبي^(١٠)، من طرق عن سفیان بن عیینة، قال الزهري، غير مرة: أشهد لك عليه، قال: أخبرني سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ».

قال أبو عبد الرحمن -النسائي-: "هذا خطأ والصواب مرسل"، "هذا الحديث خطأ وهم فيه ابن عيينة، خالفه مالك رواه عن الزهري مرسلًا".

وأخرجه الترمذي^(١١)، والنسائي^(١٢)، وابن الأعرابي^(١٣)، وابن حبان^(١٤)،

(١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً ومؤخراً، فصل في حمل الجنائز وقولها، ذكر ما يستحب للمراء إذا شهد جنازة أن يكون مشيه معها قدامها، (٣١٧/٧)، برقم (٣٠٤٥)، و(٣١٨/٧)، برقم (٣٠٤٦).

(٢) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/٢٨٦)، برقم (٣٢٧).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنائز، (٢/٤٢٩)، برقم (١٨٠٩).

(٤) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٧/٣٠٨)، وفي "تاريخ أصبهان"، (٢/١٠٩).

(٥) "المنتخب من الإرشاد"، (١/٣٥١).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب الجنائز، باب: حمل الجنائز، (٢/١٦)، برقم (١٠٥٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنائز، (٤/٣٦)، برقم (٦٨٥٨).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/٨٥-٨٧).

(٨) "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/٤٧١)، برقم (٦٦٩)، وفي "شرح السنة"، (٥/٣٣٢)، برقم (١٤٨٨).

(٩) "التدوين في أخبار قزوين"، (٤/٥٥)، (٢/٢٩٤).

(١٠) "تاريخ الإسلام"، (٢٧/٩٤).

(١١) "جامع الترمذي"، أبواب الجنائز، باب: ما جاء في المشي أمام الجنائز، (٣/٣٢٠)، برقم (١٠٠٨).

(١٢) "سنن النسائي"، كتاب: الجنائز، باب: مكان الماشي من الجنائز، (٤/٥٦)، برقم (١٩٤٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: مكان الماشي من الجنائز، (٢/٤٣٠)، برقم (٢٠٨٣).

(١٣) "معجم ابن الأعرابي"، (١/٣٩٩)، برقم (٧٧٠).

(١٤) "الثقات"، (٧/٤٧٧).

والطبراني^(١)، والخليلي^(٢)، والبيهقي^(٣)، من طريق همام، عن سفيان بن عيينة -مقروناً
بمنصور، وبكر بن وائل، وزيد بن سعد، سوى رواية ابن حبان فليس فيها زياد.

٢. منصور، تقدم تخريجه عند ذكر سفیان بن عیینة.

٣. بكر بن وائل، تقدم تخريج روايته مع سفیان بن عیینة، وأخرجه الطوسي^(٤) أيضا لكنه مقر وناز باد فقط.

٤. زیاد بن سعد، تقدم تخريج روايته عند سفیان، وبکر بن وائل.

٥. وأخرجه محمد بن أبي بكر المديني (ت: ٥٨١هـ)^(٥)، من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَشَى أَمَامَ الْجِنَازَةِ وَمَشَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم».

٦. ورواه الشافعي^(٦)، ومن طريقه البيهقي^(٧)، وابن عساكر^(٨)، عن مسلم بن خالد، وأخرجه أبو يعلى^(٩) من طريق أبي عاصم، وأخرجه ابن السماك (ت: ٣٤٤هـ)^(١٠)، من طريق

(١) "المعجم الأوسط"، (١٦٧/٦)، برقم (٦٠٩٦).

(٢) "المنتخب من الإرشاد"، (٢/٨١٧).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنازة، (٤/٣٦)، برقم (٦٨٥٩)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنازة، (٥/٢٧٠)، برقم (٧٤٨٨).

(٤) "مختصر الأحكام"، (٥ / ٧١)، برقم (٩٢٠).

(٥) "اللطايف من دقائق المعارف"، (ص/ ١٠٤)، برقم (١٧٤).

(٦) "الأم"، (١/٣١٠).

(٧) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الجنائز، باب: المشي أمام الجنازة، (٥/٢٦٩)، برقم (٧٤٨٤).

(٨) "تاریخ دمشق"، (١٦ / ٤٤٤).

(٩) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/٣٩١)، برقم (٥٥١٩).

(١٠) "حديث ابن السماك والخلدي"، ضمن "مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية"، (ص/٢٩٨)، برقم (٤٠١).

ابن السماك: هو عثمان بن أحمد الدقاق، والخُلدي: هو جعفر بن محمد بن نصير الخلدي.

ابن عليّة، وأخرجه ابن عبد البر^(١)، والخطيب^(٢) من طريق جعفر بن عون.

أربعتهم: (مسلم، وأبو عاصم، وابن عليّة، وجعفر بن عون) عن ابن جريج، عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ».

٧. وأخرجه ابن شاهين^(٣)، من طريق أحمد بن صالح (ت: ٢٤٨هـ)، وذكره ابن عبد البر^(٤)، من طريق جعفر بن محمد بن خالد، كلاهما (أحمد بن صالح، وجعفر بن محمد) عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ».

٨. وأخرجه الطبراني^(٥)، من طريق عمرو بن خالد بن فروخ، عن ابن لهيعة، عن عقيل ويونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ».

قال الطبراني: "لم يصل هذا الحديث عن يونس إلا ابن لهيعة".

٩. وأخرجه أحمد^(٦)، عن سليمان بن دود، ومن طريقه أخرجه ابن أبي خيثمة^(٧)، وابن المنذر^(٨)، وابن عبد البر^(٩)، وأخرجه أبو يعلى^(١٠)، وابن المرزبان (ت: ٣١٧هـ)^(١١)، عن مصعب

(١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢ / ٩٠).

(٢) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١ / ٣٣٠).

(٣) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص / ٢٩٠)، برقم (٣٢٩).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢ / ٨٩-٩٠).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٦ / ٢٦٣)، برقم (٦٣٦٣)، وفي "المعجم الكبير"، (١٢ / ٢٨٦)، برقم (١٣١٣٥).

(٦) "المسند"، (١٠ / ٢٢٩)، برقم (٦٠٤٢).

(٧) "تاريخ ابن أبي خيثمة"، السفر الثالث (١ / ١٢٦).

(٨) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٥ / ٣٨٠)، برقم (٣٠٣٦).

(٩) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢ / ٩١).

(١٠) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩ / ٣٥٤)، برقم (٥٤٦٤).

(١١) "حديث مصعب الزبيري"، (ص / ٨٠)، برقم (١٠١).

الخطيب^(١)، من طريق موسى بن طارق، ثلاثتهم (عبدالرزاق، وابن بكر، وموسى) عن ابن جريج قال: قال ابن شهاب: حدثني سالم بن عبدالله، أن عبدالله بن عمر، كان يمشي بين يدي الجنازة وقد «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا».

٣. وأخرجه الطبراني^(٢)، وابن عبدالبر^(٣)، من طريق محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، أن عبدالله بن عمر، كان يمشي أمام الجنازة قال: «وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهَا»، وأبو بكر، وعمر، وعثمان.

٤. وأخرجه ابن عبدالبر^(٤)، من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر، أن عبدالله بن عمر، كان يمشي أمام الجنازة، وقال قد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان.

٥. وأخرجه أحمد^(٥)، والطحاوي^(٦)، من طريق الليث، وأخرجه الطحاوي^(٧)، والخطيب^(٨)، من طريق يحيى بن أيوب، وأخرجه الطحاوي^(٩)، من طريق سلامة، ثلاثتهم (الليث، ويحيى، وسلامة) عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب، أن سالم بن عبدالله بن عمر، أخبره أن عبدالله بن عمر كان يمشي بين يدي الجنازة، وأن رسول الله ﷺ كان يمشي بين يديها، وأبو بكر وعمر، وعثمان.

(١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٣٣٤).

(٢) "المعجم الأوسط"، (٥/٣٧)، برقم (٤٦٠٨).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/٨٨).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/٨٧-٨٨).

(٥) "المسند"، (١٠/٣٦٩)، برقم (٦٢٥٣).

(٦) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٨٠)، برقم (٢٧٤٥).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٨٠)، برقم (٢٧٤٦).

(٨) "الفصل للوصل المدرج"، (١/٣٣٦).

(٩) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٧٩)، برقم (٢٧٤٤).

٦. وأخرجه ابن عبد البر^(١)، من طريق الدراوردي، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن سالم وابن عمر أنهما كانا يمشيان أمام الجنازة قال قد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر وعثمان وكذلك السنة في اتباع الجنازة.

٧. وأخرجه الخطيب^(٢) من الحسن بن أبي الربيع، عن وهب بن جرير، عن أبيه، سمعت النعمان بن راشد، عن الزهري عن سالم: "أن أباه كان يمشي أمام الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يمشون بين يدي الجنازة".

٨. وأخرجه ابن حبان^(٣)، من طريق عثمان بن سعيد، عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر كان يمشي بين يدي الجنازة، قال: وإن رسول الله ﷺ كان يمشي بين يديها، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، قال الزهري: "وكذلك السنة".

٩. وأخرجه الطحاوي^(٤)، من طريق يونس، عن ابن وهب، وأخرجه الخطيب^(٥)، من طريق أحمد بن شبيب عن أبيه، كلاهما (ابن وهب، وشبيب) عن يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، أن عبد الله بن عمر ﷺ كان يمشي أمام الجنازة، قال: "وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك وأبو بكر وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ﷺ".

١٠. وأخرجه ابن عبد البر^(٦)، من طريق هشام الدستوائي، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أنه كان يمشي أمام الجنازة، ويقول مشى أمامها رسول الله ﷺ وأبو بكر، وعمر وعثمان.

(١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢ / ٩٥).

(٢) "الفصل للوصل المدرج"، (١ / ٣٣٥).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً ومؤخراً، فصل في حمل الجنازة وقولها، ذكر الإباحة للمرء أن يمشي أمام الجنازة إذا سير بها، (٧ / ٣٢٠)، برقم (٣٠٤٨).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (١ / ٤٧٩)، برقم (٢٧٤٣).

(٥) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١ / ٣٣٥).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢ / ٩٢).

الوجه الثالث:

(الزهري، عن أنس بن مالك، كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، يسيرون أمام الجنازة).
 ١. أخرجه أحمد^(١)، وابن ماجه^(٢)، والترمذي^(٣)، والبخاري^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطحاوي^(٦)،
 وابن عبد البر^(٧)، من طريق محمد بن بكر البرساني، وأخرجه الطحاوي^(٨)،
 والحنائي (ت: ٤٥٩هـ)^(٩)، وابن عبد البر^(١٠)، من طريق أبي زرعة، وأخرجه الطبراني^(١١)، وأبي
 الحسن بن المظفر (ت: ٣٧٩هـ)^(١٢)، والخطيب^(١٣)، من طريق بكر بن مضر، ثلاثتهم
 (البرساني، وأبو زرعة، وبكر)، عن يونس، عن الزهري، عن أنس بن مالك ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ».

قال أحمد: "هذا، -يعني: الوهم- من يونس، لعله حدثه حفظاً".

٢. وأخرجه تمام^(١٤)، من طريق محمد بن أحمد الواسطي، عن عبد الرحمن بن عبيد الله

- (١) "مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني"، (ص/ ٤٠٨)، برقم (١٩٢٠).
- (٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب الجنائز، باب: ما جاء في المشي أمام الجنازة، (١/ ٤٧٥)، برقم (١٤٨٣).
- (٣) "جامع الترمذي"، أبواب الجنائز، باب: ما جاء في المشي أمام الجنازة، (٣/ ٣٢٢)، برقم (١٠١٠)، وفي
 "العلل الكبير"، (ص/ ١٤٤)، برقم (٢٤٨).
- (٤) "مسند البخاري"، (١٣/ ١٧)، برقم (٦٣١٤).
- (٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٦/ ٢٩١)، برقم (٣٦٠٨).
- (٦) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٤٨٢)، برقم (٢٧٥٦).
- (٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/ ٩٢).
- (٨) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٤٨١)، برقم (٢٧٥٥).
- (٩) "فوائد الحنائي"، (١/ ٥٦٤)، برقم (١٠٠).
- (١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/ ٩٢).
- (١١) "المعجم الأوسط"، (١/ ٤٠)، برقم (١٠٦).
- (١٢) "حديث أبي الحسين بن المظفر"، (ص/ ٥١)، برقم (٥٠).
- (١٣) "المتفق والمفترق"، (٢/ ١١٠٨).
- (١٤) "فوائد تمام"، (١/ ٢٢٤)، برقم (٥٣٨).

الوجه الرابع:

الخطيب^(١) من طريق القعني.

خمسهم (يحيى الليثي، وأبو مصعب، والشيباني، وابن وهب، والقعني) عن مالك، عن ابن شهاب، « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانُوا يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ »، والخلفاء هلم جرا، وعبدالله بن عمر.

الوجه الخامس:

(الزهري، رأيت ابن عمر يمشي أمام الجنابة).

ذكره ابن عبدالبر^(٢)، قال الحلواني، وحدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال أنبأنا شريك، عن خالد بن ذؤيب، عن الزهري، قال: رأيت ابن عمر يمشي أمام الجنابة.

و النظر في الاختلاف:

الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ قال: رأيت النبي ﷺ، وأبا بكر ﷺ، وعمر ﷺ، يمشون أمام الجنابة)

رواه عن الزهري:

١. سفيان بن عيينة^(٣)، رواه عنه كثير، منهم شعبة بن الحجاج: وهو ثقة حافظ متقن^(٤).

٢. (خ م د ت س ق) منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي (ت: ١٣٢هـ): ثقة ثبت وكان لا يدلس^(٥)، وقال صالح بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: إن قوما قالوا: "منصور أثبت في الزهري من مالك، قال: وأي شيء روى منصور عن الزهري؟ هؤلاء جهال، منصور إذا

(١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٣٣٧).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٩).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٦)، برقم (٢٧٩٠).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٤٧)، برقم (٦٩٠٨).

نزل إلى المشائخ اضطرب، وليس أحد أروى عن مجاهد من منصور إلا ابن أبي نجیح، وأما الغرباء فليس أحد أروى عنه من منصور^(١).

٣. (م ٤) بكر بن وائل (ت: ١٣١-١٤٠هـ): قال ابن حجر: "صدوق"^(٢).

٤. (ع) زياد بن سعد (ت: ١٤١-١٥٠هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة ثبت، قال ابن عيينة كان أثبت أصحاب الزهري"^(٣).

• وعن نعيم بن حماد، عن سفيان بن عيينة قال: "...وكان عالماً بحديث الزهري"^(٤).

• وعن حمزة بن سعيد، عن ابن عيينة، قال: "كان زياد بن سعد أثبت أصحاب الزهري"^(٥).

• وقال الدارمي: قلت ليحيى: فزياد بن سعد، أي شيء حاله في الزهري؟ فقال: "ثقة"^(٦).

• وعن محمد بن عبد الرحيم: سمعت علياً يقول: "أثبت الناس في الزهري: سفيان بن عيينة، وزياد بن سعد، ثم مالك، ومعمّر، ويونس من كتابه"^(٧).

• وقال البخاري: "صحب الزهري إلى أرضه"^(٨).

• وقال الخطيب: "كان ثقة عالماً بحديث الزهري"^(٩).

(١) "الجرح والتعديل"، (٨/ ١٧٨) برقم (٧٧٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٢٧)، برقم (٧٥٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١٩)، برقم (٢٠٨٠).

(٤) "الجرح والتعديل"، (٣/ ٥٣٣) برقم (٢٤٠٨).

(٥) "تهذيب الكمال"، (٩/ ٤٧٦).

(٦) "تاريخ ابن معين - برواية الدارمي"، (١/ ٤٦).

(٧) "تهذيب الكمال"، (٣٢/ ٥٥٦) برقم (٧١٨٨).

(٨) "التاريخ الكبير"، (٣/ ٣٥٨).

(٩) "المتفق والمفترق"، (٢/ ٩٩٠)، برقم (٥٣٩).

• وذكره النسائي في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(١)،

واختلف عن زياد في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أنه رأى النبي ﷺ، وأبا بكر ﷺ، وعمر ﷺ، وعثمان، يمشون أمام الجنازة.

ب. ومرة يروى عنه، أن ابن شهاب قال: حدثني سالم، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا ».

أما الأولى فلم يروها عنه غير، همام بن يحيى: وهو ثقة، ربما وهم^(٢).

وأما الثانية فرواها عنه: عبد الملك بن جريج^(٣)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم عن أبيه: « أن النبي ﷺ، وأبا بكر ﷺ، وعمر ﷺ، وعثمان، كانوا يمشون أمام الجنازة ».

ب. ومرة يروى عنه، قال: قال ابن شهاب، عن سالم، أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ، وأبا بكر ﷺ، وعمر ﷺ، وعثمان يمشون أمامها.

ج. ومرة يروى عنه، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أن النبي ﷺ، وأبا بكر ﷺ، وعمر ﷺ، وعثمان، كانوا يمشون أمام الجنازة.

د. ومرة يروى عنه، حدثني زياد بن سعد، أن ابن شهاب قال: حدثني سالم، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا ».

هـ. ومرة يروى عنه، عن معمر بن راشد، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أن النبي ﷺ،

(١) "إكمال تهذيب الكمال"، (٩/ ٥٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٧٤)، برقم (٧٣١٩).

(٣) ثقة، فقيه، فاضل وكان يدلّس (تقدم في حديث: ٢).

وأبا بكر رضي الله عنه، وعمر رضي الله عنه، وعثمان، كانوا يمشون أمام الجنازة.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

- هشام بن يوسف الصنعاني: ثقة^(١).
- إسماعيل ابن علية: ثقة حافظ^(٢).
- مسلم بن خالد المخزومي (الزنجي): فقيه صدوق كثير الأوهام^(٣).
- علي بن عاصم بن صهيب: صدوق يخطيء ويصر ورمي بالتشيع^(٤).
- جعفر بن عون بن جعفر: صدوق^(٥).
- الضحاك بن مخلد (أبو عاصم): ثقة ثبت^(٦).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه:

- عبدالرزاق بن همام^(٧).
- محمد بن بكر بن عثمان البرساني^(٨).

وأما الرواية الثالثة والرابعة فرواها عنه: حجاج بن محمد المصيصي^(٩)، فروى الثالثة:

- (١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٧٣)، برقم (٧٣٠٩).
- (٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٥)، برقم (٤١٦).
- (٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٢٩)، برقم (٦٦٢٥).
- (٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠٣)، برقم (٤٧٥٨).
- (٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٤١)، برقم (٩٤٨).
- (٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٨٠)، برقم (٢٩٧٧).
- (٧) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).
- (٨) صدوق يخطيء. تقدم في (حديث: ٥).
- (٩) ثقة ثبت، خلط في آخر عمره، فلم يُدخل عليه ابنه أحدًا، وهو أثبت الرواة عن ابن جريج تقدم في (حديث: ٥).

- أحمد بن صالح المصري: ثقة حافظ^(١).
- جعفر بن محمد الأنطاكي: ليس بثقة^(٢).
- قال الدارقطني: "ويقال: إن الحجاج إنما حدث بهذا من حفظه كذلك، وحدث به من كتابه خلاف هذا".
- وأما الرابعة، فرواها عن الحجاج:
- أحمد بن حنبل^(٣).
- يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي: ثقة حافظ^(٤).
- رباح بن زيد القرشي: ثقة فاضل^(٥).
- وأما الرواية الخامسة: فرواها أحمد بن يحيى بن زكريا الأودي^(٦)، عن جعفر بن عون بن جعفر: وهو صدوق^(٧)، عن ابن جريج.
- والله أعلم أن الرواية الرابعة أصحها عن ابن جريج، فقد رواها الحجاج عنه، وهو أثبت أصحابه، ورواها عن الحجاج ثقات، منهم الإمام أحمد بن حنبل، وقد صرح فيها ابن جريج بالسماع من زياد، فالذي يظهر أن ابن جريج دلّس الحديث فلم يذكر زياداً في الوجه الأول والثاني، فعنعه في الوجه الأول، وقال في إسناد الوجه الثاني: "قال ابن شهاب"، ليوهم سماعه مباشرة من الزهري.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٠)، برقم (٤٨).

(٢) "ميزان الاعتدال"، (١/ ٤١٦)، برقم (١٥٢٧).

(٣) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦١١)، برقم (٧٨٦٦).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٠٥)، برقم (١٨٧٣).

(٦) ثقة، "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٥)، برقم (١٢٤).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٤١)، برقم (٩٤٨).

ومما سبق يمكن القول بأن الراجح عن زياد بن سعد الرواية الموقوفة (الزهري، عن سالم أن عبدالله بن عمر كان يمشي أمام الجنائز) فابن جريج أوثق من همام، وقد صرح ابن جريج بالسماع.

٥. (خ م د ت س ق) زيد بن أبي أنيسة الجزري، أبو أسامة (ت: ١١٩هـ، أو ١٢٤هـ): ثقة له أفراد^(١).

٦. (ت) يحيى بن أبي أنيسة (ت: ١٤٦هـ)، قال ابن حجر: "ضعيف"^(٢)، وقال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد بن عبدالله يقول: "كانوا يجتمعون على كتاب يحيى بن أبي أنيسة عند الزهري"^(٣).

٧. (س) صمصوم بن الوليد الزبيدي، أبو بكر: مجهول الحال^(٤).

٨. (ق) بحر بن كَنْيز السَّقاء (ت: ١٦٠هـ): قال ابن حجر: "ضعيف"^(٥).

وذكره الحازمي^(٦)، وابن رجب^(٧) في الطبقة الخامسة، طبقة المتروكين.

٩. حبيب بن علي: حدث عن ابن شهاب الزهري^(٨)، وقال الدارقطني: "مجهول"^(٩).

١٠. عمر بن قيس (سندل)^(١٠).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٢٢)، برقم (٢١١٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٨)، برقم (٧٥٠٨).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٩/ ٥)، برقم (٢٠٩٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٢٥)، برقم (٧٩٩٥).

(٥) "تقريب التهذيب"، (١/ ١٢٠)، برقم (٦٣٧).

(٦) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/ ٦٠).

(٧) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦١٥).

(٨) "الإكمال"، (٢/ ٢٩٧).

(٩) "علل الدارقطني"، (٨/ ٤٧١).

(١٠) متروك. تقدم في (حديث: ٥).

• بشر بن شُعيب بن أبي حمزة: وهو ثقة^(١)، من رواية أبي عتبة: محله الصدق^(٢)، يكتب حديثه^(٣).

• بقية بن الوليد، وهو: صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء^(٤)، رواها عنه كثير بن عبيد بن نمير، أبو الحسن: وهو ثقة^(٥).

ب. ورواه من فعل ابن عمر رضي الله عنه:

• عثمان بن سعيد بن كثير: وهو ثقة^(٦).

• بقية بن الوليد، من رواية، محمد بن عمرو بن حنان: وهو صدوق يغرب^(٧)، ومن رواية أبي عتبة^(٨).

والذي يظهر، رجحان الروایتین، عن شُعيب، فقد روى الأولى ابنه وهو ثقة، وروى الثانية عثمان وهو ثقة أيضًا، وروى الروایتین: بقية بن الوليد.

١٤. جراح بن المنهال، أبو العطف (ت: ١٦٨هـ): ضعيف^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/١٢٣)، برقم (٦٨٨).

(٢) قال ابن أبي حاتم: "كتبنا عنه ومحله عندنا محل الصدق"، "الجرح والتعديل"، (٢/٦٧)، برقم (١٢٤)..

(٣) قال ابن عدي: ليس ممن يُحجج بحديثه، أو يُتدين به، إلا أنه يُكتب حديثه، "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٣١٣/١)، برقم (٢٩).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/١٢٦)، برقم (٧٣٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٠)، برقم (٥٦١٨).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٣)، برقم (٤٤٧٢).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٩٩)، برقم (٦١٨٥).

(٨) محله الصدق. تقدم قريباً (ص/١٢٢).

(٩) قال ابن سعد: "وكان ضعيفاً في الحديث" "الطبقات الكبرى"، (٧/ ٣٣٦)، برقم (٣٩٧٤)، وقال معاوية

عن ابن معين: "ضعيف"، "ضعفاء العقيلي"، (١/ ٢٠٠)، برقم (٢٤٥)، وقال عباس الدوري، وأحمد بن

زهير، عن ابن معين: "ليس حديثه بشيء"، انظر: "الجرح والتعديل"، (٢/ ٥٢٣)، برقم (٢١٧٤)،

• عبدالله بن لهيعة^(١)، ورواها عنه: عمرو بن خالد بن فروخ: وهو ثقة^(٢)، لكنه لم يُذكر ممن سمع من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.

وروى الثانية:

• عبدالله بن وهب، من رواية: يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصديقي: وهو ثقة^(٣).
 • شبيب بن سعيد: قال علي بن المديني: "شبيب بن سعيد بصري ثقة، كان من أصحاب يونس، كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه كتاب صحيح،... وقد كتبها عن ابنه أحمد بن شبيب"^(٤)، وقال ابن حجر: "لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب"^(٥)، وقال ابن عدي: "ولشبيب بن سعيد نسخة الزهري عنده عن يونس، عن الزهري وهي أحاديث مستقيمة"^(٦)، وقد رواها عنه ابنه.
 • القاسم بن مبرور الأيلي: صدوق^(٧).

وروى الثالثة:

• محمد بن بكر بن عثمان البرساني^(٨).
 • وهب بن راشد، أبو زرعة: قال ابن أبي حاتم: "محله الصدق"^(٩).

(١) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. (تقدم في حديث: ٢).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٢٠)، برقم (٥٠٢٠).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦١٣)، برقم (٧٩٠٧).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٤٧)، برقم (٨٩١).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٦٣)، برقم (٢٧٣٩).

(٦) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٤٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٨)، برقم (٣٦٩٤).

(٨) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) "الجرح والتعديل"، (٩/ ٢٧)، برقم (١٢٠).

والله أعلم أن الرواية الثالثة هي الراجحة عن معمر، فالأولى وإن رواها خمسة، فهم يخطئون، أما الرواية الثالثة فقد رواها ثقتان، أحدهما عبدالرزاق أثبت أصحاب معمر.

١٨. مالك بن أنس^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم عن أبيه: « أن النبي ﷺ مشى أمام الجنَازة، وأبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ ».

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري: « أن رسول الله ﷺ وأبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كانوا يمشون أمام الجنَازة »، والخلفاء هلم جرا، وعبدالله بن عمر.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• يحيى بن صالح الوُحَاطِي: صدوق من أهل الرأي^(٢).

• عبدالله بن عون بن أبي عون الخزاز: ثقة عابد^(٣).

• معلى بن الفضل، أبو الحسن: قال ابن عدي: "في بعض رواياته نكرة"^(٤)، وقال ابن حبان: "يعتبر حديثه من غير رواية الكديمي عنه"^(٥).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه:

• عبدالله بن مسلمة بن قعنب القَعْنَبِي: ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً^(٦).

(١) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩١)، برقم (٧٥٦٨).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣١٧)، برقم (٣٥٢٠).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/ ١٠٦)، برقم (١٨٥٧).

(٥) "الثقات"، (٩/ ١٨٢).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٣)، برقم (٣٦٢٠).

• عبدالله بن وهب^(١).

• محمد بن الحسن الشيباني: قال الذهبي: "وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك"^(٢).

• يحيى بن يحيى بن كثير الليثي مولا هم، أبو محمد: صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام^(٣).

• أحمد بن أبي بكر بن الحارث، أبو مصعب: صدوق عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي^(٤).
والراجح هي الرواية الثانية عن مالك، فقد رواها خمسة رواة عنه، منهم رواة "الموطأ".
الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، أن ابن عمر رضي الله عنه كان يمشي أمام الجنازة، وقد كان النبي ﷺ، وأبو بكر وعمر رضي الله عنه يمشون أمامها).

رواه عن الزهري:

١. زياد بن سعد^(٥).

٢. (خ د ت س) محمد بن عبدالله بن أبي عتيق محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر التيمي المدني (١٣١هـ - ١٤٠هـ).

• قال ابن حجر: "مقبول"^(٦)، وقال الذهبي: "كان ثقة"^(٧).

(١) ثقة حافظ عابد، تقدم قريباً (ص / ١٢٤).

(٢) "ميزان الاعتدال"، (٣ / ٥١٣)، برقم (٧٣٧٤).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص / ٥٩٨)، برقم (٧٦٦٩).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص / ٧٨)، برقم (١٧).

(٥) تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجع عنه (ص / ١١٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، برقم (٦٠٤٧).

(٧) "تاريخ الإسلام"، (٣ / ٧٢٩)، برقم (٢٦١).

• وقال محمد بن يحيى الذهلي: "ابن أبي ذئب، وابن أبي عتيق مقاربان في الرواية عن الزهري... ثم قال: وأما ابن أبي عتيق فهو مدني من ولد أبي بكر الصديق.... وهو حسن الحديث عن الزهري، كثير الرواية، مقارب الحديث لولا أن سليمان بن بلال قام بحديثه لذهب حديثه.." ^(١).

• قال المزي: روى له البخاري مقرونا بغيره ^(٢).

• وقال الكلاباذي: حدث عن الزهري، روى عنه سليمان بن بلال في (الاستقراض)، مفردا وفي (الجهاد)، و(التوحيد) و(الاعتكاف)، وباب (شهود الملائكة بدرا من المغازي) مقرونا بأسانيد ^(٣).

الخلاصة: أنه حسن الحديث عن الزهري كما قال الذهلي هذا في أقل أحواله، وقد قال الحافظ ابن حجر: كان الشيخ أبو الحسن المقدسي - علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن بن جعفر المقدسي (٦١١هـ) ^(٤)، يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح: "هذا جاز القنطرة" ^(٥).

٣. (ع) موسى بن عقبة (ت: ١٤١هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة فقيه إمام في المغازي... لم يصح أن بن معين لينه" ^(٦).

• وقال الإسماعيلي (٣٨١هـ) في كتاب العتق: "يقال لم يسمع موسى بن عقبة من الزهري شيئا، كذا قال" ^(٧).

(١) "تهذيب الكمال"، (٥٤٩/٢٥) برقم (٥٣٧٣).

(٢) "تهذيب الكمال"، (٥٤٩/٢٥) برقم (٥٣٧٣).

(٣) "الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد"، (٦٩٠/٢) برقم (١١٢٩).

(٤) انظر: "سير أعلام النبلاء"، (٦٨/٢٢)، و"تاريخ الإسلام"، (٣٢٠/١٣)، برقم (٣١).

(٥) "هدي الساري"، (٣٨١/١).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٥٢)، برقم (٦٩٩٢).

(٧) "تهذيب التهذيب"، (٣٦٢/١٠)، برقم (٦٣٨).

• لكن أبا بكر بن أبي خيثمة قال: كان يحيى بن معين يقول: "كتاب موسى بن عقبة، عن الزهري من أصح هذه الكتب" ^(١).

• وقول ابن معين أقوى، لاسيما وأن الإسماعيلي ذكر القول بصيغة مبهمة، بينما قول ابن معين موثق بالإسناد.

٤. (خ م د ت س ق) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري (ت: ١٤٤هـ): ثقة ثبت ^(٢)، شبهه سعيد الجمحي بالزهري ^(٣)، ووازه أبو حاتم به ^(٤)، أما أهل المدينة فقدموه على الزهري ^(٥). قال البرديجي (ت: ٣٠١هـ): "...وكان ابن المديني يزعم أنه لا يصح له عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه حديث مسند" ^(٦).

وقد رواه عنه إبراهيم بن عطية، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ولا يصح لأجل إبراهيم هذا ^(٧).

٥. عقيل بن خالد ^(٨).

٦. ابن أخي الزهري ^(٩).

(١) "تاريخ دمشق"، (٦٠ / ٤٦٥) برقم (٧٧٣٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص / ٥٩١)، برقم (٧٥٥٩).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٦٤ / ٢٤٨).

(٤) قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "سئل أبي عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ويحيى بن سعيد، فقال: يحيى يوازي الزهري"، "الجرح والتعديل"، (٩ / ١٤٩) برقم (٦٢٠).

(٥) عن سفيان الثوري: "كان يحيى بن سعيد الأنصاري أجل عند أهل المدينة من الزهري"، "تاريخ دمشق"، (٦٤ / ٢٤٩).

(٦) "إكمال تهذيب الكمال"، (١٢ / ٣٢٠)، برقم (٥١٣٥).

(٧) قال البخاري: "عنده مناكير"، "التاريخ الكبير"، (١ / ٣١١)، برقم (٩٨٨)، وانظر: "لسان الميزان"، (١ / ٣١٨)، (٢٠٩).

(٨) تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجع عنه. (ص / ١٢٥).

(٩) تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجع عنه. (ص / ١٢٠).

٧. النعمان بن راشد^(١).

٨. شعيب بن أبي حمزة^(٢).

٩. يونس الأيلي^(٣).

١٠. (خ م د ت س ق) هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، أبو بكر (ت: ١٥٤هـ): ثقة ثبت وقد رُمي بالقدر^(٤).

الوجه الثالث:

(الزهري، عن أنس بن مالك، كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، يسيرون أمام الجنازة).
رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي: تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٥).

٢. ابن أخي الزهري: تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٦).

٣. (خ م د ت س ق) فليح بن سليمان الخُزاعي (ت: ١٦٨هـ): صدوق كثير الخطأ^(٧)، وقد رواه عنه، عبد المنعم بن بشير: وهو متروك^(٨).

(١) تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه. (ص/ ١٢١).

(٢) تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه. (ص/ ١٢٢).

(٣) تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه. (ص/ ١٢٣).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٧٣)، برقم (٧٢٩٩).

(٥) (ص/ ١٢٣).

(٦) (ص/ ١٢٠).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٤٨)، برقم (٥٤٤٣).

(٨) "سؤالات البرقاني للدارقطني"، (ص/ ٤٦)، برقم (٣١٤).

٢. الوجه الثاني، بيّن فيه الرواة أن قول "وقد كان النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، يمشون أمام الجنازة..."، من قول الزهري، وقد أدرج بعد قول سالم: أن ابن عمر كان يمشي أمام الجنازة، فعلى ذلك يكون الوجهان صحيحين، ورواية معمر تؤكد ذلك.
٣. رجّحه البخاري^(١)، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣).

الحكم على الحديث:

الوجه الثاني: رجاله ثقات، لكنه موقوف على ابن عمر، وأما الوجه الرابع فرجاله ثقات لكنه ضعيف لإرساله.



- (١) قال البخاري: "الصحيح عن الزهري، «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة»"، "العلل الكبير"، (ص/ ١٤٤).
- (٢) قال الترمذي: "وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح"، "جامع الترمذي"، (٣/ ٣٢).
- (٣) قال النسائي عن حديث سفيان: "هذا خطأ، والصوب مرسل"، "السنن الصغرى"، (٤/ ٥٦) برقم (١٩٤٥).

حديث (٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خُلِقَتِ النَّفْسُ قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ: أَيُّ رَبٍّ أَذْكَرُ أَمْ أَنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ إِلَيْهِ، فَيَكْتُبُ مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النَّكْبَةِ»^(١) يُنَكَّبُهَا حَتَّى يَمُوتَ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وتابعه الأوزاعي، عن الزهري، على ذلك.

وخالفه يونس بن يزيد، فرواه عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر.

وكذلك رواه معمر، وعمر بن سعيد بن سريج، إلا أنه قال: ابن أبي هنيذة^(٢).

وكذلك قيل: عن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأمامي، وعن محمد بن عبدالله بن مسلم، ابن أخي الزهري.

ورواه عمرو بن دينار، عن الزهري، عن ابن هنيذة، عن ابن عمر، موقوفاً.

وحديث يونس أصح^(٣).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً.

٢. الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر مرفوعاً.

(١) النكبة: ما يصيب الإنسان من الحوادث. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١١٣/٥)، مادة: نكب.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٩٦-٢٩٧)، برقم (٣٠٠٨).

(٣) ثقة، من من الرابعة. "تقريب التهذيب"، (ص/٣٥٢)، برقم (٤٠٣٤).

٣. الزهري، عن ابن هنيذة، عن ابن عمر، موقوفاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً)

١. أخرجه ابن أبي عاصم^(١)، والبخاري^(٢)، والطحاوي^(٣)، وأبو الفضل الزهري (ت: ٣٨١هـ)^(٤)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، حدثني ابن شهاب، عن سالم، أن ابن عمر رفع الحديث، قال: «إِذَا خُلِقَتِ النَّفْسُ قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ: أَيُّ رَبِّ أَذْكَرُ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ إِلَيْهِ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيَقْضِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَمْرَهُ، فَيَكْتُبُ مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النُّكْبَةِ يُنْكَبُهَا».

قال البخاري: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه إلا صالح بن أبي الأخضر".

وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى، والبخاري، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح"^(٥).

٢. لم أقف على رواية الأوزاعي التي يتابع فيها صالح، وقد وقفت على رواية عند الفريابي (ت: ٣٠١هـ)^(٦)، يقول فيها الأوزاعي، حدثني الزهري، عن سمع ابن عمر، موقوفاً بمثل هذا الحديث.

(١) "السنة"، (١/ ٨٢)، برقم (١٨٦).

(٢) "مسند البخاري"، (١٢/ ٢٥٦)، برقم (٦٠١٤).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٤٨٧)، برقم (٣٨٧١).

(٤) "حديث أبي الفضل الزهري"، (ص/ ٥٣٩)، برقم (٥٧٥).

(٥) "مجمع الزوائد"، كتاب القدر، باب: سبب الهداية، (٧/ ١٩٣)، برقم (١١٨٠٨)، ورواية أبي يعلى سيأت ذكرها إن شاء الله عند يونس الأيلي.

(٦) "القدر"، (ص/ ١١٧)، برقم (١٣٧).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر مرفوعاً)

١. رواه ابن وهب^(١) واللفظ له، ومن طريقه الدارمي^(٢)، والفسوي (ت: ٢٧٧هـ)^(٣)، والفريابي^(٤)، والطحاوي^(٥)، وابن حبان^(٦)، واللالكائي^(٧)، والمزي^(٨)، وأخرجه البخاري^(٩)، والفريابي^(١٠)، وأبو يعلى^(١١)، والطحاوي^(١٢)، والآجري^(١٣)، واللالكائي^(١٤)، من طرق عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، أن عبدالرحمن بن هنيذة حدثهم، أن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَخْلُقَ النَّسَمَةَ قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ مُعْرِضًا: يَا رَبِّ، أَذْكَرُ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ إِلَيْهِ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيَقْضِي اللَّهُ إِلَيْهِ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا».

(١) "القدر وما ورد فيه من الآثار"، (ص/ ١٣٧)، برقم (٣٠).

(٢) "الرد على الجهمية"، (ص/ ١٥٠)، برقم (٢٦٨).

(٣) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٤١٤).

(٤) "القدر"، (ص/ ١٢١)، برقم (١٤٢).

(٥) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٤٨٨)، برقم (٣٨٧٣).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: بدء الخلق، (١٤/ ٥٤)، برقم (٦١٧٨).

(٧) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٤/ ٦٥٦)، برقم (١٠٥٠).

(٨) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (١٧/ ٤٧٢-٤٧٣).

(٩) "التاريخ الكبير"، (٥/ ٣٦٠-٣٦١)، برقم (١١٤٥).

(١٠) "القدر"، (ص/ ١٢٠)، برقم (١٤١).

(١١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ١٥٤)، برقم (٥٧٧٥).

(١٢) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٤٨٨)، برقم (٣٨٧٢).

(١٣) "الشريعة"، (٢/ ٧٨٢)، برقم (٣٦٣).

(١٤) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٤/ ٦٥٦)، برقم (١٠٥١).

٢. وأخرجه ابن أبي عاصم^(١)، من طريق عبيد الله بن معاذ، عن معمر، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٢)، من طريق عمر بن سعيد، حدثني الزهري، أن ابن أبي هنيذة، حدثه، أن عبد الله بن عمر، أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «يَقْبِضُ مَلَكُ الْأَرْحَامِ الرَّحِمَ مُعْتَرِضًا فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَذَكَرُّ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ أَمْرَهُ بِمَا شَاءَ. ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ أَمْرَهُ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن ابن هنيذة، عن ابن عمر، موقوفاً)

١. رواه عبد الرزاق^(٣)، ومن طريقه الفريابي^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، عن معمر، عن الزهري، قال: حدثني ابن هنيذة، قال: سمعت ابن عمر، يقول: "إِذَا خَلَقَ اللَّهُ النَّسَمَةَ، قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ مُعْتَرِضًا: أَيُّ رَبِّ، أَذَكَرُّ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ إِلَيْهِ أَمْرَهُ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيَقْضِي اللَّهُ إِلَيْهِ أَمْرَهُ فِي ذَلِكَ"، وتابع سفيان عبد الرزاق كما في "السنة"، لابن أبي عاصم^(٦) لكن معمر فيها مقروناً بـ عمر بن دينار.

٢. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٧)، وابن بطة (ت: ٣٨٧هـ)^(٨)، من طريق عمر بن دينار، عن ابن شهاب، عن ابن هنيذة، عن ابن عمر، قال: "مَلَكُ الْأَرْحَامِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْ ابْنِ آدَمَ أَوْ

(١) "السنة"، (١/ ٨١)، برقم (١٨٣).

(٢) "السنة"، (١/ ٨١)، برقم (١٨٢).

(٣) "جامع معمر بن راشد"، باب القدر (١١/ ١١٢)، برقم (٢٠٠٦٦).

(٤) "القدر"، (ص/ ١١٨)، برقم (١٣٨).

(٥) "السنة"، (١/ ٨١)، برقم (١٨٥).

(٦) "السنة"، (١/ ٨١)، برقم (١٨٤).

(٧) "السنة"، (١/ ٨١)، برقم (١٨٤).

(٨) "الإبانة الكبرى"، (٤/ ٣٩)، برقم (١٤٢٨).

قَالَ: الْإِنْسَانُ، مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النِّكْبَةِ يُنْكَبَهَا".

٣. وأخرجه الفريابي^(١)، من طريق سلامة، عن عُقيل بن خالد، حدثني محمد بن مسلم، أن عبد الرحمن بن هنيذة، مولى عمر أخبره، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: "إِذَا خَلَقَ اللَّهُ النَّسَمَةَ قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ مُعْرِضًا: تَبَارَكَ اللَّهُ، أَيُّ رَبٍّ، أَذْكَرُ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ قَالَ: فَيَقْضِي اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَهُ قَالَ: ثُمَّ يَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النِّكْبَةِ يُنْكَبَهَا".

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً)

رواه عن الزهري:

١. صالح بن أبي الأخضر^(٢).

٢. (ع) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ).

• قال عنه ابن حجر: "ثقة جليل"^(٣).

• قال عثمان بن سعيد الدارمي: "سألته - أي يحيى - عن الأوزاعي ما حاله في الزهري؟ فقال: ثقة، قلت له: أين يقع من يونس؟ فقال: يونس أسند عن الزهري، والأوزاعي ثقة، ما أقل ما روى الأوزاعي عن الزهري"^(٤).

• وقال يعقوب بن شيبه، عن ابن معين: "الأوزاعي في الزهري ليس بذاك"^(٥).

(١) "القدر"، (ص/ ١١٨)، برقم (١٣٨).

(٢) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٤٧)، برقم (٣٩٦٧).

(٤) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (١/ ٤٥) برقم (٢٢-٢٣).

(٥) "تهذيب التهذيب"، (٢/ ٥٣٨).

- وقال -يعقوب-: "الأوزاعي ثقة ثبت، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء"^(١).
- وقال ابن الجنيد: سئل يحيى بن معين وأنا أسمع: من أثبت من روى عن الزهري؟ فقال: "مالك بن أنس، ثم معمر، ثم عقيل، ثم يونس، ثم شعيب والأوزاعي والزبيدي وسفيان بن عيينة، وكل هؤلاء ثقات"، قلت ليحيى: أيما أثبت: سفيان أو الأوزاعي؟ فقال: "سفيان ليس به بأس، والأوزاعي أثبت منه، والزبيدي أثبت منه - يعني: من سفيان بن عيينة -"^(٢).
- وقال الدوري عن ابن معين: "الأوزاعي يقال إنه أخذ الكتاب من الزبيدي كتاب الزهري وسمعه من الزهري"^(٣).
- قلت: يتضح مما سبق تأخير ابن معين لرتبة الأوزاعي عن رواة الطبقة الأولى، ولعل سبب ذلك، ما ذكره الدوري أنه أخذ من الزبيدي كتاب الزهري، والله أعلم.
- وقد عدّه الحازمي^(٤)، وابن رجب^(٥)، في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر مرفوعاً)

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(٦).

٢. معمر بن راشد^(٧)، واختلف عنه:

-
- (١) "تهذيب التهذيب"، (٢/ ٥٣٨).
 - (٢) "سؤالات ابن الجنيد"، (ص/ ٣٠٨)، برقم (١٤٧).
 - (٣) "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٣/ ٢٠٥) برقم (٩٤٥).
 - (٤) "شروط الأئمة الخمسة"، (ص/ ٥٩-٦٠).
 - (٥) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦١٤).
 - (٦) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).
 - (٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

٢. (خ م د ت س ق) عمرو بن دينار المكي (ت: ١٢٦هـ): ثقة ثبت^(١).

٣. عُقيل الأيلي^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني أصح عن الزهري لأمر:

١. ترجيح البخاري^(٣)، والدارقطني لهذا الوجه.
٢. رواه أربعة رواة عن الزهري، ومنهم يونس وهو في الطبقة الأولى، وممن له قرابة به، وهو محمد بن عبدالله بن مسلم وهو ابن أخيه.
٣. رواية يونس لإسناد خلاف الجادة والطريق المعهود عن ابن عمر، وهي قرينة على حفظه الحديث على وجهه، بينما صالح مع ضعفه فقد سلك الطريق المشهور^(٤)، ومثل حديث ابن عمر لا يمكن أن يُقال به بالرأي فلذلك يبعد أن يكون هذا الحديث موقوفاً، والله أعلم.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فرواته ثقات، وهو متصل.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٢١)، برقم (٥٠٢٤).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٣) قال البخاري بعد أن عرض الروايات، وكانت رواية يونس الأولى: "والأول أصح"، انظر: "التاريخ الكبير"، (٥/ ٣٦١).

(٤) قال الإمام ابن رجب: "إن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه؛ فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يحفظ"، "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٨٤١).

الباب الثاني

الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري وصلاً وإرسالاً

وفيه فصالان:

✧ الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال فقط.

✧ الفصل الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الفصل الأول

الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال فقط

* * * * *

حديث (٨)

وسئل -الدارقطني- عن حديث حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ:
«لِكُلِّ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَلِأَهْلِ الصَّيَامِ بَابٌ يُدْعَى مِنْهُ الصَّائِمُونَ، يُقَالُ لَهُ:
الرَّيَّانُ...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه مالك، ومحمد بن إسحاق، والنعمان بن راشد، وأبو أويس، عن الزهري، عن
حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه قيس بن سعد، عن الزهري مرسلًا.

وحدث به فضيل بن عياض، عن هشام بن حسان، عن قيس بن سعد، عن الزهري،
مرسلًا، وقول مالك ومن تابعه أشبه بالصواب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. رواه مالك^(٢)، وعنه ابن المبارك^(٣)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري^(٤)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥٨٥ / ٦)، برقم (١٩٨٩).

(٢) "موطأ مالك"، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الخيل، والمسابقة... (٦٦٧ / ٣)، برقم (١٧٠٠)، وبرواية
أبي مصعب الزهري، كتاب: الجهاد، باب: فضل النفقة في سبيل الله، (٣٥٣ / ١)، برقم (٩١٠).

(٣) "مسند عبد الله بن المبارك"، (ص / ٤٤)، برقم (٧٦)، وفي "الزهد والرقائق"، (٤٦٧ / ١)، برقم (١٣٢٧).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الصوم، باب: الريان للصائمين، (٢٥ / ٣)، برقم (١٨٩٧).

وابن الحاجب (ت: ٦٣٠هـ)^(١)، والسبكي^(٢)، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ»، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من هذه الأبواب كلها؟ قال: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

قال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

٢. وأخرجه ابن أبي شيبة^(٣) واللفظ له، وإبراهيم الحربي (ت: ٢٨٥هـ)^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ أَهْلٍ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ مِنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ، فَلِأَهْلِ الصِّيَامِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ»، فقال أبو بكر: "يا رسول الله، فهل من أحد يدعى من تلك الأبواب كلها"، قال: «نَعَمْ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ».

٣. ذكر الدارقطني أن النعمان بن راشد رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

(١) "عوالي مالك"، (ص/ ٣٨٨)، برقم (٥٨).

(٢) "طبقات الشافعية الكبرى"، (٤/ ١٢٢) و(٦/ ٧٤).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصيام، باب: في فضل الصيام، وثوابه، (٢/ ٢٧٤)، برقم (٨٩٠٣)، وكتاب الفضائل، باب: ما ذكر في أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (٦/ ٣٥٣)، برقم (٣١٩٦٥).

(٤) "غريب الحديث"، (٢/ ٧٧٨).

(٥) "السنة"، (٢/ ٥٧٨)، برقم (١٢٣٧).

٤. وأخرجه أحمد^(١)، حدثنا منصور بن أبي مزاحم، قثنا أبو أويس عبد الله بن أويس، قال: سمعت منه في خلافة المهدي، عن الزهري قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يحدث، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْفَقَ رَوْحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ فَتَعَالَ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ الرَّيَّانِ»، قال أبو بكر: "بأبي أنت وأمي، ما على الذي يدعى من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟" قال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

وقد وقفت على متابعين لم يذكرهم الدارقطني:

٥. معمر بن راشد: أخرج روايته عبدالرزاق^(٢)، وعنه أحمد^(٣)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٤)، وابن أبي الدنيا^(٥)، وابن أبي عاصم^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، والبيهقي^(١٠)، عن معمر، عن الزهري به، بمثل رواية مالك.

(١) "فضائل الصحابة"، (١/١٩٦)، برقم (٢١٣).

(٢) "جامع معمر بن راشد"، باب: النفقة في سبيل الله (١١/١٠٧)، برقم (٢٠٠٥٢).

(٣) "المسند"، (١٣/٧٢)، برقم (٧٦٣٣).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: من جمع الصدقة، وأعمال البر، (٢/٧١٢)، برقم (١٠٢٧).

(٥) "صفة الجنة"، (ص/١٦٥)، برقم (٢٢١).

(٦) "الجهاد"، (١/٣٠٧)، برقم (٩٦).

(٧) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الزكاة، باب: ذكر البيان أن لأهل الصدقة

باباً من أبواب الجنة يخصصون بدخولها من ذلك الباب، (٤/١١٤)، برقم (٢٤٨٠).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: فضل الصوم، (٨/٢٠٧)، برقم (٣٤١٩).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/١٠١)، برقم (٢٢٩٧).

(١٠) "شعب الإيمان"، (٥/١٣٣)، برقم (٣١٩٣)، وفي "البعث والنشور"، (ص/١٦٥)، برقم (٢٣١).

٦. شُعيب بن أبي حمزة: أخرج روايته البخاري^(١)، والنسائي^(٢)، وابن حبان^(٣)، والطبراني^(٤)، والبيهقي^(٥)، وابن عساكر^(٦)، وابن بلبان (ت: ٦٨٤هـ)^(٧)، من طريق شُعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله، غير أنه قال: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...».

٧. يونس الأيلي: أخرج روايته مسلم^(٨)، والنسائي^(٩)، وابن حبان^(١٠)، والجهري (٣٨١هـ)^(١١)،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: أصحاب النبي ﷺ، باب: قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، (٦/٥)، برقم (٣٦٦٦).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، (٩/٥)، برقم (٢٤٣٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، (٧/٣)، برقم (٢٢٣١)، وكتاب: المناقب، باب: فضل أبي بكر الصديق ﷺ، (٧/٢٩٥)، برقم (٨٠٥٤).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: فضل الصوم، (٢٠٦/٨)، برقم (٣٤١٨).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/١٨٢)، برقم (٣٠٦٢).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب السير، باب: فضل الإنفاق في سبيل الله ﷻ (٩/٢٨٨)، برقم (١٨٥٦٣).

(٦) "تاريخ دمشق"، (١٠٦/٥١).

(٧) "تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق"، (ص/١١٥).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: من جمع الصدقة، وأعمال البر، (٧١١/٢)، برقم (١٠٢٧).

(٩) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة، في فضل الصائم، (٤/١٦٨)، برقم (٢٢٣٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة، في فضل الصائم، (٣/١٣٨)، برقم (٢٥٥٨) مقروناً بمالك.

(١٠) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رجالهم، ذكر البيان بأن أبا بكر ﷺ يدعى يوم القيامة من جميع أبواب الجنة إلى الجنة لأخذه الحظ الوافر من كل طاعة في الدنيا، (١٥/٢٨١)، برقم (٦٨٦٦).

(١١) "مسند الموطأ"، (ص/١٥٥-١٥٦)، برقم (١٥٦).

وأبو نعيم^(١)، وقوام الدين (ت: ٤٨٥هـ)^(٢)، من طريق يونس، عن الزهري، به، بمثل رواية مالك.

٨. صالح بن كيسان: أخرج روايته، مسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، عن الزهري به، بمثل حديث مالك.

٩. وأخرجه أحمد^(٥)، من طريق محمد بن عمرو، عن الزهري، به، بمثل حديث ابن إسحاق.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مرسلًا).

أخرجه القطيعي^(٦)، حدثنا إبراهيم، قثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، قثنا فضيل يعني: ابن عياض، عن هشام قال: أخبرني حميد بن قيس الأعرج، عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا اسْتَعْلَبَ عَلَى عَمَلِ الرَّجُلِ مِنْهَا شَيْءٌ دَعَاهُ ذَلِكَ الْبَابُ، وَبَابُ الصَّوْمِ يُدْعَى الرَّيَّانُ»، قال أبو بكر: يا رسول الله، هل يدعوني شيء منها؟ قال: «إِنَّهَا لَتَدْعُوكَ، وَإِنَّكَ لَتَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شِئْتَ».

وقد ذكر الدارقطني أن فضيل بن عياض رواه عن هشام، عن قيس بن سعد، عن الزهري مرسلًا، ولم أقف على هذه الرواية المرسلة، وإنما وقفت على رواية للزهري عن ابن

(١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/١٠١)، برقم (٢٢٩٦).

(٢) "مجلسان من أمالي نظام الملك"، (ص/٤٢)، برقم (١٣).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: من جمع الصدقة، وأعمال البر، (٢/٧١٢)، برقم (١٠٢٧).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الجهاد، باب: فضل من أنفق زوجين في سبيل الله ﷻ، (٦/٢٢)، برقم

(٣١٣٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجهاد، باب: ما لمن أسلم ثم هاجر وجاهد، (٤/٢٨٤)، برقم

(٤٣٢٨).

(٥) "المسند"، (١٥/٤٩٦)، برقم (٩٨٠٠).

(٦) "فضائل الصحابة"، (١/٤٢٢)، برقم (٦٦١).

المسألة بالتسليم، تعدد ولائ المناقشة

٢. (خت م ٤) محمد بن إسحاق بن يسار (ت: ١٥٠هـ):

- قال ابن حجر: "صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر" ^(١).
- قال محمد بن يحيى: "هو حسن الحديث، عنده غرائب، وروى عن الزهري فأحسن الرواية" ^(٢).
- قال العقيلي: "وعده محمد بن يحيى النيسابوري في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري، مع أسامة ابن زيد، ومحمد بن إسحاق، وأبي أويس، وفليح، وعبدالرحمن بن إسحاق، وهؤلاء كلهم في حال الضعف والاضطراب" ^(٣).
- قال ابن حجر: "وذكره النسائي في الطبقة الخامسة من أصحاب الزهري" ^(٤)، وقال أيضاً: "لا يُحتج به إذا خولف" ^(٥).
- وعده ابن رجب في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري ^(٦).

٣. النعمان بن راشد ^(٧).

٤. (م ٤) عبدالله بن عبدالله بن أُويس، (ت: ١٦٧هـ).

• قال ابن حجر: "صدوق يهمل" ^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٧)، برقم (٥٧٢٥).

(٢) "تهذيب التهذيب"، (٣/ ٥٠٧)، وقد خلص الشيخ الدكتور أحمد معبد إلى أن حديثه في مرتبة الحسن، ما لم يدلّس أو يشذ، تعليق الشيخ على "النفح الشذي"، لابن سيّد الناس (ص/ ٥٧٧).

(٣) "ضعفاء العقيلي"، (٤/ ٨٨) برقم (١٦٤٣).

(٤) "تهذيب التهذيب"، (٣/ ٥٠٧).

(٥) "فتح الباري"، (٤/ ٣٢).

(٦) "شرح علل الترمذي"، (١/ ١١٣).

(٧) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٩)، برقم (٣٤١٢).

الزهري أو صالح بن كيسان؟ قال: معمر أحب إلي، وصالح ثقة" (١).

• وعن أبي بكر بن أبي النصر قال: "سألت يحيى بن معين، قلت: من أثبت الناس في الزهري، ممن روى عنه؟ قال: مالك بن أنس، فقلت له ثم من بعد مالك بن أنس؟ فقال: معمر، فقلت: ومن بعد هذين؟ قال: عقيل، وصالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد" (٢).

• وعن أحمد بن العباس، قال يحيى بن معين: "ليس في أصحاب الزهري أثبت من مالك، ثم صالح بن كيسان، ثم معمر، ثم يونس" (٣).

• قلت: لكن في رواية الغلابي (٤)، والدوري (٥)، وابن محرز (٦)، لم يذكر صالح بعد مالك، وإنما ذكر معمر، ورواية الدارمي تؤكد أن يحيى فضل معمرًا عليه، والله أعلم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مرسلاً).

لم يروه سوى (خ م د س ق) حميد بن قيس الأعرج (ت: ١٣٠هـ)، قال عنه ابن حجر: "ليس به بأس" (٧).

(١) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (١/٤٢) برقم (٨).

(٢) "تاريخ ابن معين برواية ابن محرز"، (١/١٢١).

(٣) "تهذيب الكمال"، (١٣/٨٢) برقم (٢٨٣٤).

(٤) قال الغلابي: "سمعت يحيى بن معين يقدم مالك بن أنس على أصحاب الزهري، ثم معمرًا، ثم يونس بن يزيد"، "تاريخ دمشق"، (٥٩/٤١٠).

(٥) قال: "أثبت الناس في الزهري مالك بن أنس، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وابن عيينة"، "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٢/١١٦) برقم (٤٧٩).

(٦) "تاريخ ابن معين برواية ابن محرز"، (١/١٢١).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/١٨٢)، برقم (١٥٥٦).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواه جمع من أصحاب الزهري، بلغ عددهم ثمانية.
٢. من بين رواة الوجه الأول من هم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، وهم: مالك، ويونس، ومعمّر.
٣. الإمام مالك من أوثق أصحاب الزهري، وصالح بن كيسان من أثبت أصحابه وقد روى هذا الوجه.
٤. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٥. أخراج البخاري ومسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري ومسلم.



حديث (٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ...»، الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه مالك بن أنس، عن الزهري، واختلف عن مالك:

فرواه القَعْنَبِيُّ، وكامل بن طلحة، وعتبة بن عبدالله اليمامي، وعبدالرحمن بن مهدي، وعبدالرزاق، وإسحاق الحنيني، وروح بن عباد، عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وخالفهم يحيى بن يحيى، وأبو مصعب، والشافعي، وقتيبة بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم، ويحيى بن بكير، ومعن، روه عن مالك، عن الزهري، عن سالم مرسلاً.

وكذلك قيل عن روح بن عباد، عن مالك.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وليث بن سعد، ويونس، وعُقَيْل، وابن عيينة، وعبدالعزیز الماجشون، وعبيد الله بن أبي زياد، وعبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وهو الصواب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، عن سالم، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨ / ٤٨٥ - ٤٨٦)، برقم (٢٧٢٢).

١. أخرجه البخاري^(١)، عن القَعْنَبِيِّ، ومن طريقه الطحاوي^(٢)، وابن حبان^(٣)، والجوهري^(٤)، وابن حزم^(٥)، والبيهقي^(٦)، والخطيب^(٧)، وأبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(٨)، وأخرجه أبو أحمد الحاكم (ت: ٣٧٨هـ)^(٩)، وابن المقرئ^(١٠) (ت: ٣٨١هـ)^(١١)، وابن الحاجب (ت: ٦٣٠هـ)^(١٢)، من طرق عن كامل بن أبي طلحة، وأخرجه عبد الرزاق^(١٣)، ومن طريقه الذهبي^(١٤).

ثلاثتهم (القَعْنَبِيُّ، وكامل، وعبد الرزاق) عن مالك، ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، ثم قال ابن شهاب: وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت.

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: أذان الأعمى إذا كان له من يخبره، (١/ ١٢٧)، برقم (٦١٧).

(٢) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١٣٧)، برقم (٨٤٥)، وفي "أحكام القرآن"، (١/ ٤٥٤)، برقم (١٠٢١).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: السحور، (٨/ ٢٤٨)، برقم (٣٤٦٩).

(٤) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٧٥).

(٥) "المحلى بالآثار"، (٤/ ٣٦٧).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: السنة في الأذان لصلاة الصبح...، (١/ ٥٥٨)، برقم (١٧٨٤)،

و(١/ ٦٢٧)، برقم (٢٠٣)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: الأذان قبل طلوع الفجر،

(٢/ ٢٠٨)، برقم (٢٤٠٦).

(٧) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/ ٢٨٥، ٢٨٨).

(٨) "معجم السفر"، (ص/ ٢٢٦)، برقم (٧٣٤).

(٩) "عوالي مالك"، (ص/ ١٤٩)، برقم (١٤٠).

(١٠) "المنتخب من غرائب مالك لابن المقرئ"، (ص/ ٧٣)، برقم (٢٤).

(١١) "عوالي مالك"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (٨٦).

(١٢) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: الأذان في طلوع الفجر، (١/ ٤٩٠)، برقم (١٨٨٥).

(١٣) "سير أعلام النبلاء"، (١٨/ ٧٦).

قال أبو حاتم-ابن حبان-: لم يرو هذا الحديث مسنداً عن مالك إلا القَعْنَبِيُّ، وجُوَيْرِيَةُ بن أسماء، وقال أصحاب مالك كلهم، عن الزهري، عن سالم: أن النبي ﷺ.

٢. وأخرجه الطحاوي^(١)، والطبراني^(٢)، وابن عبد البر^(٣)، من طريق شُعَيْب بن أَبِي حمزة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ».

٣. وأخرجه عبد بن حميد (ت: ٢٤٩هـ)^(٤)، ومسلم^(٥)، والترمذي^(٦)، والنسائي^(٧)، ومحمد بن إسحاق الخراساني (ت: ٣١٣هـ)^(٨)، والسراج^(٩)، والطحاوي^(١٠)، وابن حبان^(١١)، وأبو نعيم^(١٢)، والخطيب^(١٣)، وابن عساكر^(١٤)، من طرق عن الليث بن سعد، عن الزهري، به، مثله.

(١) "شرح معاني الآثار"، (١/١٣٨)، برقم (٨٤٩).

(٢) "مسند الشاميين"، (٤/٢٢٤)، برقم (٣١٤١).

(٣) "التمهيد"، (١٠/٥٧).

(٤) "المنتخب من مسند عبد بن حميد"، (ص/٢٤٠)، برقم (٧٣٤).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر...، (٢/٧٦٨)، برقم (١٠٩٢).

(٦) "جامع الترمذي"، أبواب الصلاة، باب: ما جاء في الأذان بالليل، (١/٣٩٢)، برقم (٢٠٣).

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: الأذان، باب: المؤذنان للمسجد الواحد، (٢/١٠)، برقم (٦٣٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: المؤذنان للمسجد الواحد، (٢/٢٣٧)، برقم (١٦١٤).

(٨) "البيتوتة"، (ص/٤٩)، برقم (١٠).

(٩) "حديث السراج"، (٣/٢٢٧)، برقم (٢٥٨٣).

(١٠) "شرح معاني الآثار"، (١/١٣٧)، برقم (٨٤٧).

(١١) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الصوم، باب: السحور، (٨/٢٤٩)، برقم (٣٤٧٠).

(١٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/١٦٧)، برقم (٢٤٥٢).

(١٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٢٨٧).

(١٤) "معجم ابن عساكر"، (١/٢٩)، برقم (٢٠).

وأخرجه أبو عوانة^(١)، وابن المنذر^(٢)، والبيهقي^(٣)، والخطيب^(٤)، من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، والليث بن سعد.

قال الترمذي: "حديث ابن عمر حديث حسن صحيح".

٤. وأخرجه مسلم^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، مثله، وقد تقدم تخريج الرواية المقرونة بالليث.

٥. وأخرجه الشافعي^(٧)، ومن طريقه أبو عوانة^(٨)، والبيهقي^(٩)، والشجري (ت: ٤٩٩هـ)^(١٠)، والسبكي (ت: ٧٧١هـ)^(١١)، وأخرجه الحميدي^(١٢)، وابن أبي شيبه^(١٣)، وأحمد^(١٤)، ومن طريقه

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (٧/٤٠٠)، برقم (٢٩٩٠).

(٢) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣/٢٩)، برقم (١١٨١).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب الصلاة، باب: السنة في الأذان والإقامة للصلاة المكتوبة، (١/١٢٠)، برقم (٢٩٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: السنة في الأذان لصلاة الصبح...، (١/٥٥٩)، برقم (١٧٨٥).

(٤) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٢٨٩).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر...، (٢/٧٦٨)، برقم (١٠٩٢).

(٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/١٦٧)، برقم (٢٤٣).

(٧) "مسند الشافعي"، (ص/٣٠)، وفي "السنن المأثورة"، (ص/٢٩٥)، برقم (٢٨٩).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (٧/٤٠١)، برقم (٢٩٩٢).

(٩) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: الأذان قبل طلوع الفجر، (٢/٢٠٨)، برقم (٢٤٠١).

(١٠) "ترتيب الأمالي الخمسية"، (٢/٦٠)، برقم (١٥٨٦).

(١١) "معجم الشيوخ"، للسبكي (ص/١٥٥).

(١٢) "مسند الحميدي"، (١/٥١٤)، برقم (٦٢٣).

(١٣) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الصيام، باب: من كان يستحب تأخير السحور، (٢/٢٧٥)، برقم (٨٩٢٣).

(١٤) "المسند"، (٨/١٥٢)، برقم (٤٥٥١).

الخطيب^(١)، وابن الجوزي^(٢)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه الدارمي^(٣)، والبزار^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، وابن خزيمة^(٦)، وشهدة^(٧) (ت: ٥٧٤هـ)، وابن النجار (ت: ٦٤٣هـ)، عن الزهري به. وأخرجه عبدالرزاق^(٨)، عن مالك، وابن عيينة.

٦. وأخرجه الطيالسي^(٩)، ومن طريقه الطحاوي^(١٠)، والخطيب^(١١)، وأخرجه الفضل بن دكين (ت: ٢١٨هـ)^(١٢)، عن الماجشون، ومن طريقه أحمد^(١٣)، والبخاري^(١٤)، وابن عبد البر^(١٥)، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بَلَاءاً يُؤْذَنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤْذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» قال: وكان ضريراً فكان يقال له: أذن فقد أصبحت.

- (١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/ ٢٨٧).
- (٢) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (١/ ٣٠٦)، برقم (٣٧٠).
- (٣) "سنن الدارمي"، كتاب: الصلاة، باب: في وقت أذان الفجر، (٢/ ٧٦٠)، برقم (١٢٢٦).
- (٤) "مسند البزار"، (١٢/ ٢٥١)، برقم (٦٠٠٠).
- (٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/ ٣١٧)، برقم (٥٤٣٢)، (٩/ ٣٧٠)، برقم (٥٤٩٢)، (٩/ ٤٠١)، برقم (٥٥٤١).
- (٦) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: إباحة الأذان للصباح قبل طلوع الفجر إذا كان للمسجد مؤذنان لا مؤذن واحد...، (١/ ٢٠٩)، برقم (٤٠١).
- (٧) "العمدة من الفوائد والآثار الصحاح في مشيخة شهدة"، (ص/ ٣٣).
- (٨) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: الأذان في طلوع الفجر، (١/ ٤٩٠)، برقم (١٨٨٥).
- (٩) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/ ٣٥٩)، برقم (١٩٢٨).
- (١٠) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١٣٨)، برقم (٨٤٨).
- (١١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/ ٢٨٤-٢٨٥).
- (١٢) "الصلاة"، (ص/ ١٦٣)، برقم (٢٠٥)، و(ص/ ١٧٠)، برقم (٢١٨).
- (١٣) "المسند"، (١٠/ ٢٣٦)، برقم (٦٠٥١).
- (١٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الشهادات، باب: شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره، وما يعرف بالأصوات، (٣/ ١٧٢)، برقم (٢٦٥٦).
- (١٥) "التمهيد"، (١٠/ ٥٧).

٧. ذكر الدارقطني أن عُقيل بن خالد، وعُبَيْد الله بن أبي زياد، وعبدالرحمن بن إسحاق رَوَوْه من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهم.
- وقد وقفت على متابعين لم يذكرهم الدارقطني، وهم: (معمر، وابن جريج، والأوزاعي، ومحمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة).
٨. فأخرجه عبدالرزاق، عن معمر^(١)، وعن ابن جريج^(٢)، عن الزهري، به مثله.
٩. وأخرجه الطحاوي^(٣)، من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به مثله.
١٠. وأخرجه الطبراني^(٤)، من طريق محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن الزهري، به، مثله، غير أنه قال "ينادي"، بدل "يؤذن".

أما الوجه الثاني:

- (الزهري، عن سالم، عن النبي ﷺ، مرسلاً).
- رواه مالك في "الموطأ" برواية يحيى الليثي^(٥)، وأبي مصعب^(٦)، ومن طريقه البغوي^(٧)، وأبو اليمن الكندي (ت: ٦١٣هـ)^(٨)، ورواه الشافعي^(٩)، ومن طريقه البيهقي^(١٠)، وأخرجه

(١) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: الأذان في طلوع الفجر، (١/ ٤٩٠)، برقم (١٨٨٤).

(٢) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: الأذان في طلوع الفجر، (١/ ٤٩٠)، برقم (١٨٨٦).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١٣٨)، برقم (٨٥٠).

(٤) "المعجم الأوسط"، (٥/ ٣٩)، برقم (٤٦١٥)، وفي "المعجم الكبير"، (١٢/ ٢٧٧)، برقم (١٣١٠٦).

(٥) (١/ ٧٤)، برقم (١٥).

(٦) (١/ ٧٩)، برقم (٢٠٢)، و(١/ ٢٩٩)، برقم (٧٦٩).

(٧) "تفسير البغوي"، (١/ ٢٣٠)، برقم (١٦١)، وفي "شرح السنة"، (٢/ ٢٩٨)، برقم (٤٣٣).

(٨) "عوالي مالك"، (ص/ ٣٤٥)، برقم (٣١).

(٩) "السنن المأثورة"، (ص/ ٢٩٨)، برقم (٢٩١)، وفي "مسند الشافعي"، (ص/ ٣٠).

(١٠) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: الأذان قبل طلوع الفجر، (٢/ ٢٠٨)، برقم (٢٤٠٢)،

وفي "بيان خطأ من أخطأ على الشافعي"، (ص/ ١٤٧).

ابن سعد^(١)، عن معن بن عيسى، وأخرجه الطحاوي^(٢)، من طريق ابن وهب.

خمسهم (أبو مصعب، والشافعي، ومعن بن عيسى، وابن وهب) حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»، قال: وكان رجلاً أعمى لا ينادي، حتى يقال له: أصبحت أصبحت.

٥٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري:

١. مالك بن أنس^(٣) واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• القعنبي^(٤).

• كامل بن طلحة: لا بأس به^(٥).

• عتبة بن عبد الله اليمامي: صدوق^(٦).

(١) "الطبقات الكبرى"، (٤/١٥٦).

(٢) "شرح معاني الآثار"، (١/١٣٧)، برقم (٨٤٦)، وفي "أحكام القرآن"، (١/٤٥٤)، برقم (١٠٢٢).

(٣) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٥٩)، برقم (٥٦٠٣).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٨١)، برقم (٤٤٣٣).

- عبدالرحمن بن مهدي: ثقة، ثبت، حافظ^(١).
- عبدالرزاق بن همام^(٢).
- إسحاق الحنيني: وهو ضعيف^(٣).
- روح بن عباد: ثقة فاضل^(٤).
- وَأما الرواية الثانية فرواها عنه:
- يحيى الليثي^(٥).
- أبو مصعب^(٦).
- محمد بن إدريس الشافعي، أبو عبدالله: الإمام الثقة المجدد لأمر الدين^(٧).
- قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت^(٨).
- عبدالرحمن بن القاسم بن جنادة العتقي: ثقة^(٩).
- يحيى بن بكير: ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك^(١٠).

-
- (١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥١)، برقم (٤٠١٨).
 - (٢) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر تقدم في (حديث: ٥).
 - (٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٩)، برقم (٣٣٧).
 - (٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١١)، برقم (١٩٦٢).
 - (٥) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٤).
 - (٦) صدوق. تقدم في (حديث: ٥).
 - (٧) انظر: "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٧)، برقم (٥٧١٧)، "الكاشف"، (١/ ١٥٥)، برقم (٤٧١٠).
 - (٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٥٤)، برقم (٥٥٢٢).
 - (٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٤٨)، برقم (٣٩٨٠).
 - (١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩٢)، برقم (٧٥٨٠).

• معن بن عيسى: ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك^(١).

• روح بن عبادة^(٢).

يمكن القول بأن الروايتين محفوظتان عن مالك، فقد روى كل وجه جماعة من أصحابه، وفي الأولى القَعْنَبِي لا يُقدم عليه أحد في "الموطأ"، وفي الوجه الثاني معن، وهو أثبت أصحاب مالك.

٢. شُعَيْب بن أَبِي حمزة^(٣).

٣. (خ م د ت س ق) الليث بن سعد (ت: ١٧٥هـ):

• قال عمرو بن علي: "الليث بن سعد صدوق، قد سمعت عبدالرحمن بن مهدي يحدث عن ابن المبارك عن ليث، وسماعه من الزهري قراءة"^(٤).

• وقال يعقوب بن شيبه: "الليث بن سعد ثقة، وهو دونهم في الزهري يعني دون مالك، ومعمّر، وسفيان ابن عيينة، وفي حديثه عن الزهري بعض الإضطراب"^(٥).

• وقال أبو داود: "روى الليث عن الزهري، وروى عن خمسة عن الزهري، حدث عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن الهاد، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري"^(٦).

• والخلاصة ما قاله ابن حجر: ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور^(٧)، وجعله الحازمي في

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٤٢)، برقم (٦٨٢٠).

(٢) ثقة فاضل، تقدم قريباً (ص/ ١٦٢).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) "الجرح والتعديل"، (٧/ ١٧٩) برقم (١٠١٥).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٥٠/ ٣٦٤).

(٦) "تهذيب التهذيب"، (٣/ ٤٨٣).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٤)، برقم (٥٦٨٤).

الطبقة الثانية من أصحاب الزهري^(١).

٤. يونس الأيلي^(٢).

٥. عُقيل بن خالد^(٣).

٦. سفيان بن عيينة^(٤).

٧. (خ م د ت س ق) عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون (ت: ١٦٤هـ): ثقة فقيه مصنف^(٥)، قال عبدالرحمن: نا أحمد بن سنان قال: سمعت عبدالرحمن ابن مهدي قال: قال بشر بن السري: "لم يسمع ابن أبي ذئب ولا الماجشون من الزهري"، قال أحمد بن سنان: "معناه عندي أنه عرض"^(٦).

٨. (خت) عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، (ت: ١٥٨هـ أو ١٥٩هـ):

• قال ابن حجر: "صدوق"^(٧).

• وقال محمد بن سعد: "وكان الزهري لما قدم على هشام بالرصافة وقبل ذلك كان نازلاً عندهم عشرين عاماً غير أشهر، فلزمه عبيد الله بن أبي زياد فسمع علمه وكتبه، فسمعها منه ابنه يوسف بن عبيد الله وسمعها منه ابن ابنه الحجاج ابن يوسف أبي منيع في آخر خلافة أبي جعفر، وقال: أنا كنت أحمل إليه الكتب فيقرأها على الناس"^(٨).

(١) انظر: "شروط الأئمة الخمسة"، (١/ ٥٩-٦٠).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٧)، برقم (٤١٠٤).

(٦) "الجرح والتعديل"، (٥/ ٣٨٦) برقم (١٨٠٢).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٧١)، برقم (٤٢٩١).

(٨) "الطبقات الكبرى"، (٧/ ٣٢٩).

• وقال محمد بن يحيى الذهلي فيمن روى عن الزهري: "وعبيد الله بن أبي زياد من أهل الرصافة، رصافة الشام، لم أعلم له راوية غير ابن ابنه يقال له: الحجاج بن أبي منيع، أخرج إلي جزءاً من أحاديث الزهري فنظرت فيها فوجدتها صحاحاً فلم أكتب منها إلا يسيراً"^(١).

• وقال الذهلي: "فهذان مجهولان من أصحاب الزهري مقاربا الحديث يلحقان بهذه الطبقة الثانية وإن كان هؤلاء أشهر منهما في حديث الزهري، فإنهما أقوم بحديث الزهري منهم"^(٢).

• وقد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري من الثقات فقال: "شعيب بن أبي حمزة، وعقيل بن خالد، وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي من الثقات"^(٣).

قلت: وقول الذهلي: "مجهول"، لأنه لم يرو عنه غير حفيده كما ذكر بنفسه، لكنه تبين من قول ابن سعد، أن ابنه أيضاً روى عنه، فبذلك يرتفع وصف الجهالة عنه، والله أعلم.

٩. عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله المدني (عباد)^(٤).

١٠. عبدالملك بن جريج^(٥).

١١. محمد بن أبي عتيق^(٦).

١٢. معمر بن راشد^(٧).

(١) "تهذيب الكمال"، (١٩ / ٤١) برقم (٣٦٣٤).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

١٣. موسى بن عقبة^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، عن النبي ﷺ، مرسلاً).

لم يروه غير مالك بن أنس، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه^(٢).

❧ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد بلغ عدد الرواة عن الزهري في هذا الوجه ثلاثة عشر راوياً.

٢. روى هذا الوجه يونس، وعُقيل وسفيان، ومعمّر، وهؤلاء في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بينما لم يرو الوجه الثاني غير مالك.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري ومسلم لهذا الوجه.

❧ الحكم على الحديث:

صحيح، أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) (ص/ ١٦١).

حديث (١٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَوْ يُضْرَبَ عَلَيْهَا الْخَلَاءُ أَوْ يُبَالَ فِيهَا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه قرّة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، حدث به عنه ابن لهيعة.

وقال رشدين: عن قرّة، وعُقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أيضاً.

وغيرهما يرويه عن الزهري مرسلًا، وهو أشبه بالصواب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم عن أبيه).

١. أخرجه ابن ماجه^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن ابن لهيعة^(٤)،

عن قرّة بن عبد الرحمن^(٥)، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه أن النبي ﷺ: «نَهَى أَنْ

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٣٠٦-٣٠٧)، برقم (٣٠١٩).

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الطهارة وسننها، باب: النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، (١/١٢٠)، برقم (٣٣٠).

(٣) "المعجم الكبير"، (١٢/٢٨١)، برقم (١٣١٢٠).

(٤) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. (تقدم في حديث: ٢).

(٥) صدوق له مناكير. "تقريب التهذيب"، (ص/٤٥٥)، برقم (٥٥٤١).

❦ الخلاصة:

أن الوجه الثاني راجح عن الزهري، لترجيح الدارقطني، والوجه الأول لم يصح منه شيء.



حديث (١١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث حمزة بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، كَثِيرُ الْبُكَاءِ»... الحديث.

فقال: حدث به الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عُقَيْلٌ، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، مرسلاً.
وخالفه يونس، وشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، رَوَاهُ عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، مرسلاً.

٢. الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، مرسلاً).

١. أخرجه القطيعي^(٢)، من طريق الليث بن سعد، عن عُقَيْلٍ، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر بن الخطاب قال: لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه الذي توفي فيه قال: «لِيُصَلِّ لِلنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ».

٢. وأخرجه ابن سعد^(٣)، وابن حجر^(٤)، من طريق عبدالله بن المبارك قال: أخبرنا معمر

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٣٢٢-٣٢٣)، برقم (٣٠٣٥).

(٢) زوائد على "فضائل الصحابة"، (١/ ٣٨١)، برقم (٥٧١).

(٣) "الطبقات الكبرى"، (٢/ ١٦٨).

(٤) "تغليق التعليق"، (٢/ ٢٨٧).

ويونس عن الزهري. أخبرني حمزة بن عبدالله بن عمر قال: لما اشتد برسول الله وجعه قال: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ»، فقالت له عائشة: يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق كثير البكاء حين يقرأ القرآن فمر عمر فليصل بالناس. فقال رسول الله: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ». فراجعت عائشة بمثل مقالتها فقال رسول الله «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ، إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»!

قال الزهري: وأخبرني عبيد الله بن عبدالله أن عائشة قالت: لقد راجعت رسول الله ﷺ في ذلك وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به. فأردت أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي بكر.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه).

١. أخرجه البخاري^(١)، والسراج^(٢)، وابن حبان^(٣)، والبيهقي^(٤)، من طريق ابن وهب، عن يونس، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبدالله، أنه أخبره، عن أبيه، قال: لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قيل له في الصلاة، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء، قال: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي» فعاودته، قال: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي، إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ».

قال البخاري: تابعه الزبيدي، وابن أخي الزهري، وإسحاق بن يحيى الكلبي، عن

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، (١/١٣٧)، برقم (٦٨٢).

(٢) "حديث السراج"، (٢/٢٨٩)، برقم (١١٨٥).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ذكر العلة التي من أجلها عاودت عائشة رسول الله ﷺ في ذلك، (١٥/٢٩٤)، برقم (٦٨٧٤).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: من بكى في صلاته فلم يظهر صوته... (٢/٣٥٦)، برقم (٣٣٥٥)، و(٨/٢٦١)، برقم (١٦٥٨٢)، وفي "دلائل النبوة"، (٧/١٨٦).

- الزهري، وقال عَقِيل، ومعمَر، عن الزهري، عن حمزة، عن النبي ﷺ.
٢. وأخرجه أحمد^(١)، والنسائي^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق شُعَيْب بن أَبِي حمزة، عن الزهري به، نحوه، فقالت عائشة: "وما حملني حينئذ على أن أكلمه في ذلك إلا كراهية أن يتشائم الناس بأول رجل يقوم مقام رسول الله ﷺ، فوالله ما كان يقع في نفسي أن يحب الناس رجلاً يقوم مقام رسول الله أبداً".
٣. وأخرجه ابن حجر^(٤)، من طريق إِسْحَاق بن يَحْيَى الكَلْبِي، عن الزهري، به، نحوه.
٤. وأخرجه الطبراني^(٥)، ومن طريقه ابن حجر^(٦)، وأخرجه ابن بشران (ت: ٤١٥هـ)^(٧)، من طريق الزُّبَيْدِي، عن الزهري، به، نحوه.
٥. وأخرجه ابن حجر^(٨)، من طريق الدراوردي، عن ابن أخي الزهري به.
٦. وأخرجه الفسوي^(٩)، من طريق عُبيد الله بن أَبِي زياد، عن الزهري، به، مختصراً بقوله: لما اشتكى رسول الله ﷺ شكاته التي توفي فيها قال: «لِيُصَلِّ لِلنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ».

(١) "فضائل الصحابة"، (١/٣٦٩)، برقم (٥٤٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على أبي رجاء في هذا الحديث، (٨/٣٠٣)، برقم (٩٢٢٧).

(٣) "مسند الشاميين"، (٤/٢٣٨)، برقم (٣١٨٤).

(٤) "تغليق التعليق"، (٢/٢٨٦).

(٥) "مسند الشاميين"، (٣/٤٩)، برقم (١٧٨٧).

(٦) "تغليق التعليق"، (٢/٢٨٥).

(٧) "أُمالي ابن بشران - الجزء الأول"، (ص: ٢٧٨)، برقم (٦٤٠).

(٨) "تغليق التعليق"، (٢/٢٨٦).

(٩) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٥٣).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، مرسلًا).

رواه عن الزهري: عقيل بن خالد^(١)، ومعمّر بن راشد^(٢)، ولا يصح إرساله عن يونس، فقد رواه متصلًا كما في صحيح البخاري.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه).

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(٣).

٢. شُعيب بن أبي حمزة^(٤).

٣. (خت) إسحاق بن يحيى الكلبي العَوْصي (من الثامنة): صدوق^(٥).

• ذكره محمد بن يحيى الذهلي في الطبقة الثانية^(٦) من أصحاب الزهري وقال: "مجهول

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٣)، برقم (٣٩١).

(٦) الطبقة الثانية عند الذهلي: تشمل أسامة بن زيد، ومحمد بن إسحاق، وفُليح، وهؤلاء مُتَكَلِّم في حفظهم، أما الطبقة الثانية عند ابن رجب: هم أهل حفظ وإتقان ولكن لم تطل صحبتهم للزهري، أمثال الأوزاعي، والليث، وعند ابن رجب محمد بن إسحاق في الطبقة الثالثة، والعَوْصي في الرابعة، أما عند الذهلي فكلاهما في الطبقة الثانية، وطبقات الرواة عن الزهري عند الذهلي ثلاث، كما هو مفهوم من كلامه، ولعل ذلك يقودنا إلى القول بأن الطبقة الثانية عند الذهلي هي مجموع الطبقتين الثالثة والرابعة عند الحازمي وابن رجب، ومجموع الأولى والثانية عند الحازمي، هو ذاته الأولى عند الذهلي والله أعلم. انظر: "ضعفاء

لم أعلم له رواية غير يحيى بن صالح الوحاظي، فإنه أخرج إلى له أجزاء من حديث الزهري، فوجدتها مقاربة فلم أكتب منها إلا شيئاً يسيراً^(١).

• وقال الدارقطني: "أحاديثه صالحة، والبخاري يستشهد به ولا يعتمد في الأصول"^(٢).

• ذكره الحازمي في الطبقة الرابعة من أصحاب الزهري^(٣).

٤. (خ م د س ق) محمد بن الوليد الزبيدي (ت: ١٤٦ أو ١٤٧ أو ١٤٩ هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري"^(٤).

• وقال الأوزاعي: "لم يكن في أصحاب الزهري أثبت من الزبيدي"^(٥).

• ووقد ورد ما يدل على طول صحبته، قول الزبيدي: "أقمت مع الزهري عشر سنين بالرصافة"^(٦).

• وقرنه ابن معين بأصحاب الطبقة الأولى فعن عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى بن معين: "فالزبيدي - أي في الزهري - ؟" قال: "هو مثلهم"^(٧). يعني: "يونس، وعقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة"^(٨).

• وقال ابن حبان: "أقام مع الزهري عشر سنين حتى احتوى على أكثر عمله، وهو من

= العقيلي"، (٨٨ / ٤)، في ترجمة ابن أخي الزهري، برقم (١٦٤٣)، و"شروط الأئمة الخمسة"، (٦٠ / ١)، و"شرح علل الترمذي"، (٦١٤ / ٢).

(١) "تهذيب الكمال"، (٤٩٣ / ١)، برقم (٣٩٠).

(٢) "سؤالات الحاكم للدارقطني"، (١٨٥ / ١)، برقم (٢٨٠).

(٣) "شروط الأئمة الخمسة"، (٦٠ / ١).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص / ٥١١)، برقم (٦٣٧٢).

(٥) "تهذيب الكمال"، (٥٩٠ / ٢٦)، برقم (٥٦٧٣).

(٦) "التاريخ الكبير"، (٢٥٤ / ١).

(٧) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (ص / ٤٢)، برقم (٦).

(٨) "الجرح والتعديل"، (١١٢ / ٨)، برقم (٤٩٤).

الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(١).

• وذكره النسائي في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(٢).

٥. ابن أخي الزهري^(٣).

٦. عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه ستة رواة عن الزهري.

٢. رواية الأحفظ: يونس، وشُعيب، والزُّبيدي، وهم في الطبقة الأولى، من أصحاب الزهري.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري.

(١) "الثقات"، (٧/٣٧٣).

(٢) "إكمال تهذيب الكمال"، (١٠/٣٨٢)، برقم (٤٣٤٠).

(٣) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

حديث (١٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة: أن امرأة سرقت على عهد رسول الله ﷺ، فأمر بها، فقطعت... الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه أيوب بن موسى، وإسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. واختلف عن يونس؛ فرواه ابن وهب، والليث بن سعد، عن يونس، عن الزهري، مثل ذلك.

وقيل: عن الليث، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، مرسلاً، ورفعته في آخر الحديث، قال ذلك أبو صالح، كاتب الليث، عن الليث، عن يونس، وهو صحيح عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه ابن أبي حمزة، وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن تلك المرأة المقطوعة تابت، فكانت تأتيني فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ^(١)، وذلك صحيح عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٢).

(١) أخرجه أبو عوانة في "المسند"، (٢٩٩/١٣)، برقم (٦٦٧٩)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، (٧٠/٦)، برقم (٢٣٠٤)، وأبو بكر الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)، في "الفوائد الشهير بالغيلانيات"، (٥٧٣/١)، برقم (٧٤١)، والطبراني في "الأوسط"، من طريق محمد بن عبيد الله ابن أخي الزهري، عن عمه محمد بن مسلم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: نكحت تلك المرأة رجلاً من بني سليم فتابت فكانت عنده حسنة اللباس فتأتيني فأرفع لها حاجتها إلى رسول الله ﷺ، قال ابن حمزة: يعني المرأة التي استعارت الحلبي ففقطعها النبي ﷺ، رواية الطبراني طريق محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، لكنه فصل في الرواية: فقال عن عمه، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن امرأة، كانت تستعير الحلبي على عهد رسول الله ﷺ فتجحد، «فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِهَا» قال الزهري: وحدثني القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: فنكحت تلك المرأة رجلاً من بني سليم، وكانت عنده حسنة التلبس، تأتيني فأرفع لها حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٤٢٥-٤٢٦)، برقم (٣٤٦٧).

٨٥ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عروة، مرسلًا، ورفع في آخر الحديث.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه النسائي^(١)، من طريق سفيان، حدثنا أيوب بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن امرأة سرقت فأتي بها النبي ﷺ فقالوا: من يجترئ على رسول الله ﷺ، إلا أن يكون أسامة، فكلّموا أسامة فكلّمه، فقال النبي ﷺ: «يا أسامة، إنما هلكت بنو إسرائيل حين كانوا إذا أصاب الشريف فيهم الحد، تركوه ولم يقيموا عليه، وإذا أصاب الوضع أقاموا عليه، لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعتها».

وأخرجه أحمد^(٢)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه النسائي^(٣)، وعلي الحميري (ت: ٣٢٣هـ)^(٤)، حدثنا أيوب بن موسى، عن الزهري، به، غير أنهم قالوا: "أتي بسارق فأمر به فقطع"، ولم يقولوا أنها سارقة.

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرقت، (٧٢/٨)، برقم (٤٨٩٥)، و"السنن الكبرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية، (١٥/٧)، برقم (٧٣٤١).

(٢) "المسند"، (١٦٦/٤٠)، برقم (٢٤١٣٨).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرقت، (٧٢/٨)، برقم (٤٨٩٦)، و"السنن الكبرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية، (١٥/٧)، برقم (٧٣٤٢).

(٤) "جزء علي بن محمد الحميري"، (ص/ ٨٤)، برقم (٢٩).

وأخرجه الطيالسي^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، والنسائي^(٣)، عن سفيان، عن الزهري، به، دون ذكر أيوب.

وأخرجه إسحاق بن راهوية^(٤)، وعنه النسائي^(٥)، وأخرجه البخاري^(٦) واللفظ له، وأبو يعلى^(٧)، والدارقطني^(٨)، حدثنا سفيان، قال: ذهبت أسأل الزهري، عن حديث المخزومية فصاح بي، قلت-ابن المديني- لسفيان: فلم تحتمله عن أحد؟ قال: وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن امرأة من بني مخزوم سرت، فقالوا: من يكلم فيها النبي ﷺ؟ فلم يجترئ أحد أن يكلمه، فكلمه أسامة بن زيد، فقال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»، وهذه الرواية تدل أن سفيان لم يسمعه من الزهري مباشرة، وإنما بواسطة، أيوب بن موسى^(٩)، وفي رواية ابن راهوية وعنه النسائي: "تستعير"، بدل "سرت".

(١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٦٢/٣)، برقم (١٥٥١).

(٢) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في التشفع للسارق، (٤٧٣/٥)، برقم (٢٨٠٨٠).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرت، (٧٢/٨)، برقم (٤٨٩٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية، (١٥/٧)، برقم (٧٣٤٣).

(٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٣٣٤/٢)، برقم (٨٦٠).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرت، (٧٢/٨)، برقم (٤٨٩٤).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: أصحاب النبي ﷺ، باب: ذكر أسامة بن زيد، (٢٣/٥)، برقم (٣٧٣٣).

(٧) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٩/٨)، برقم (٤٥٤٩).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٤٢٧/١٠)، برقم (٤٢٧).

(٩) وقد ذكره ابن حجر في "طبقات المدلسين"، "كان يدلس، لكن لا يدلس الا عن ثقة"، "طبقات المدلسين"، (ص/٣٢)، برقم (٥٢)، فلعل هذه الرواية مما دلسه.

٢. وأخرجه النسائي^(١)، وأبو عوانة^(٢)، وابن الأعرابي^(٣)، من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، وأبو داود^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، والطحاوي^(٩)، والبيهقي^(١٠)، وابن عساكر^(١١)، وابن بشكوال (ت: ٧٨٠هـ)^(١٢)، من طريق ابن

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرق، (٧٤ / ٨)، برقم (٤٩٠٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية، (١٧ / ٧)، برقم (٧٣٤٦).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٠٠ / ١٣)، برقم (٦٦٨٠).

(٣) "معجم ابن الأعرابي"، (٣٣٢ / ١)، برقم (٦٣٩).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: توبة السارق، (١٦١ / ٨)، برقم (٦٨٠٠).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، (١٣١٥ / ٣)، برقم (١٦٨٨).

(٦) "سنن أبي داود"، كتاب: الحدود، باب: في الحد يُشفع فيه، (١٣٢ / ٤)، برقم (٤٣٧٤).

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرق، (٧٤ / ٨)، برقم (٤٩٠٢)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية، (١٨ / ٧)، برقم (٧٣٤٨).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٩٥ / ١٣)، برقم (٦٦٧٥).

(٩) "شرح مشكل الآثار"، (٣٨٣ / ٤)، برقم (١٦٨١)، و(٧١ / ٦)، برقم (٢٣٠٥)، وفي "شرح معاني الآثار"، (١٧١ / ٣)، برقم (٤٩٨٢).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: السرقة، باب: ما يكون حرّاً وما لا يكون، (٤٦٤ / ٨)، برقم (١٧٢٢٨)، وفي "دلائل النبوة"، (٨٧ / ٥).

(١١) "تاريخ دمشق"، (٥٥ / ٨).

(١٢) "غوامض الأسماء المبهمة"، (٤١٥ / ١).

وهب، وأخرجه أبو داود^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، من طريق الليث بن سعد، كلاهما (ابن وهب، والليث) عن يونس الأيلي، عن الزهري، به، نحوه، ورواية البخاري مختصرة، قال: «أن النبي ﷺ قطع يد امرأة»، ورواية أبي داود: "استعارت امرأة...".

٤. وأخرجه ابن سعد^(٣)، وإسحاق بن راهويه^(٤)، والدارمي^(٥)، والبخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وابن ماجه^(٨)، وأبو داود^(٩)، والترمذي^(١٠)، والنسائي^(١١)، وابن الجارود^(١٢)، وأبو عوانة^(١٣)،

- (١) "سنن أبي داود"، كتاب: الحدود، باب: في القطع في العور إذا جحدت، (٤/ ١٣٩)، برقم (٤٣٩٦).
- (٢) "السنن الكبرى"، كتاب السرقة، باب: لا قطع على المختلس، ولا على المنتهب... (٨/ ٤٨٦)، برقم (١٧٢٩٨).
- (٣) "الطبقات الكبرى"، (٤/ ٥٢).
- (٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/ ٣٣٥)، برقم (٨٦١)، و(٣/ ٩٩٨)، برقم (١٧٢٩).
- (٥) "سنن الدارمي"، كتاب: الحدود، باب: الشفاعة في الحدود دون السلطان، (٣/ ١٤٨٢)، برقم (٢٣٤٨).
- (٦) "صحيح البخاري"، كتاب: أحاديث النبي ﷺ، باب: حديث الغار، (٤/ ١٧٥)، برقم (٣٤٧٥)، وكتاب: أصحاب النبي ﷺ، باب: ذكر أسامة بن زيد، (٥/ ٢٣)، برقم (٣٧٣٢)، وكتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود على الشريف والوضيع، (٨/ ١٦٠)، برقم (٦٧٨٧)، وباب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان، (٨/ ١٦٠)، برقم (٦٧٨٨).
- (٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، (٣/ ١٣١٥)، برقم (١٦٨٨).
- (٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الحدود، باب: الشفاعة في الحدود، (٢/ ٨٥١)، برقم (٢٥٤٧).
- (٩) "سنن أبي داود"، كتاب: الحدود، باب: في الحد يُشفع فيه، (٤/ ١٣٢)، برقم (٤٣٧٣).
- (١٠) "جامع الترمذي"، أبواب الحدود، باب: ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود، (٤/ ٣٧)، برقم (١٤٣٠).
- (١١) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرق، (٨/ ٧٣)، برقم (٤٨٩٩).
- (١٢) "المنتقى"، باب: في الحدود، (ص/ ٢٠٤)، برقم (٨٠٥).
- (١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/ ٢٩٨)، برقم (٦٦٧٨).

والطحاولي^(١)، وابن حبان^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، والبيهقي^(٤)، وابن عبد البر^(٥)، والبغوي^(٦)، وأبو موسى المديني (ت: ٥٨١هـ)^(٧)، والرافعي^(٨)، من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به، نحوه.

قال الترمذي: "حديث عائشة حديث حسن صحيح".

٥. وأخرجه النسائي^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، وفيه "استعارت" بدل: "سرت".

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٤/ ٣٨٤)، برقم (١٦٨٢)، و(٦/ ٧٢)، برقم (٢٣٠٦)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٣/ ١٧٠)، برقم (٢٣٠٦)، و(٣/ ١٧١)، برقم (٤٩٨٣).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحدود، باب: ذكر الخبر الدال على أن الحدود يجب أن تقام على من وجبت شريفاً كان أو وضيعاً (١٠/ ٢٤٨)، برقم (٤٤٠٢).

(٣) "تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة"، (ص/ ٢٢٦)، برقم (١١).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب الخلع والطلاق، باب: لا طلاق قبل النكاح، (٣/ ٣٢٠)، برقم (٢٦٤٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب السرقة، باب: لا قطع على المختلس، ولا على المنتهب...، (٨/ ٤٤٢)، برقم (١٧١٥٥)، وباب: ما يكون حرزاً وما لا يكون، (٨/ ٤٦٤)، برقم (١٧٢٢٧)، وباب: ما جاء في الشفاعة بالحدود، (٨/ ٥٧٦)، برقم (١٧٦١٦)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الأشربة، باب: الحدود كفارات، (١٣/ ٧٦)، برقم (١٧٥٢٤).

(٥) "الاستذكار"، (٧/ ٥٧٠).

(٦) "شرح السنة"، (١٠/ ٣٢٨)، برقم (٢٦٠٣).

(٧) "اللطف من دقائق المعارف"، (ص/ ٣٠٤)، برقم (٦٠٥).

(٨) "التدوين في أخبار قزوين"، (٣/ ٣٢).

(٩) "السنن الصغرى"، كتاب قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرت، (٨/ ٧٣)، برقم (٤٨٩٨).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/ ٢٩٧)، برقم (٦٦٧٧).

٦. وأخرجه الطحاوي^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، به، نحوه، وفيه "تستعير الحلي على عهد رسول الله ﷺ وتجحده".

٧. ورواه عبدالرزاق^(٣)، وعنه أحمد^(٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٥)، وأبو داود^(٦)، والسرقي^(٧) (ت: ٣٠٢هـ)، وابن الجارود^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والطحاوي^(١٠)، والبيهقي^(١١)، وابن حزم^(١٢)، وابن الجوزي^(١٣)، عن معمر، عن الزهري، به، وقال: "كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع، وتجحده، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها، فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه..."

- (١) "شرح مشكل الآثار"، (٦/ ٧٠)، برقم (٢٣٠٣).
- (٢) "المعجم الأوسط"، (٩/ ٧٣)، برقم (٩١٦٠).
- (٣) "المصنف"، كتاب: اللقطة، باب: الذي يستعير المتاع ثم يجحده، (١٠/ ٢٠١)، برقم (١٨٨٣٠).
- (٤) "المسند"، (٤٢/ ١٧٦)، برقم (٢٥٢٩٧).
- (٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، (٣/ ١٣١٦)، برقم (١٦٨٨).
- (٦) "سنن أبي داود"، كتاب: الحدود، باب: في الحد يُشَفَّع فيه، (٤/ ١٣٢)، برقم (٤٣٧٤).
- (٧) "الدلائل في غريب الحديث"، (١/ ١٥-١٦)، برقم (٦).
- (٨) "المنتقى"، باب: في الحدود، (ص/ ٢٠٤)، برقم (٨٠٤).
- (٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/ ٢٩٦)، برقم (٦٦٧٦).
- (١٠) "شرح مشكل الآثار"، (٦/ ٦٩)، برقم (٢٣٠١)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٣/ ١٧٠)، برقم (٤٩٨١).
- (١١) "السنن الكبرى"، كتاب: السرقة، باب: ما لا قطع فيه، (٨/ ٤٨٦)، برقم (١٧٢٩٧)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب: السرقة، باب: ما لا قطع فيه، (١٢/ ٤٢٩)، برقم (١٧٢٥٣).
- (١٢) "المحلى بالآثار"، (١٢/ ٣٥٦).
- (١٣) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/ ٣٣٥)، برقم (١٨٤٧).

٨. وأخرجه النسائي^(١)، من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، به، بنحو رواية أيوب بن موسى.

٩. وأخرجه ابن الجارود^(٢)، من طريق يحيى بن سعيد، عن الزهري، به، بنحو رواية أيوب بن موسى.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، مرسلًا، ورفعته في آخر الحديث).

أخرجه البخاري تعليقا^(٣)، عن الليث بن سعد، وأخرجه البخاري^(٤)، والنسائي^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما (الليث، وابن المبارك واللفظ له) عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، "أن امرأة سرقت في غزوة الفتح، فأتي بها رسول الله ﷺ، ثم «أَمَرَ بِهَا، فَقُطِعَت يَدَاهَا»، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فحسنت توبتها، وتزوجت، وكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقليين لخبر الزهري في المخزومية التي سُرقت، (٨ / ٧٤)، برقم (٤٩٠١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقليين لخبر الزهري في المخزومية، (٧ / ١٧)، برقم (٧٣٤٧).

(٢) "المتقى"، باب: في الحدود، (ص / ٢٠٤)، برقم (٨٠٦).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الشهادات، باب: شهادة القاذف والسارق والزاني، (٣ / ١٧١)، برقم (٢٦٤٨).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: ...، (١٥١ / ٥)، برقم (٤٣٠٤).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية التي سرقت، (٨ / ٧٥)، برقم (٤٩٠٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب السرقة، باب: لا قطع على المختلس، ولا على المنتهب... (٨/ ٤٨٧)، برقم (١٧٢٩٩).

عن النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. (خ م د ت س ق) أيوب بن موسى المكي (ت: ١٣٣هـ): ثقة^(١).

١. (ع) إسماعيل بن أمية (ت: ١٣٩هـ): قال ابن حجر: "ثقة ثبت"^(٢)، وفضله الإمام أحمد على ابن خثيم^(٣)، وأيوب بن موسى^(٤).

٢. يونس الأيلي^(٥)، واختلف عنه:

أ. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: عبدالله بن وهب^(٦)، والليث بن سعد^(٧).

ب. الزهري، عن عروة مرسلاً، رواها عنه: الليث بن سعد، وعبدالله بن المبارك: وهو ثقة ثبت^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١١٩)، برقم (٦٢٥).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٦)، برقم (٤٢٥).

(٣) قال ابن أبي حاتم: "ثنا عبد الله بن أحمد (٢٩٠هـ) فيما كتب إلي: سئل أبي عن إسماعيل بن أمية وابن خثيم فقال: إسماعيل أحب إلي من ابن خثيم". "الجرح والتعديل"، (٢/ ١٥٩)، برقم (٥٣٥).

(٤) قال أبو طالب المشكاني (٢٤٤هـ): "سألت أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى، فقال: أيوب ابن عم إسماعيل، وإسماعيل أكثر منه وأحب إلي". "الجرح والتعديل"، (٢/ ١٥٩)، برقم (٥٣٥).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٤).

(٧) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٠) برقم (٣٥٧٠).

فالروايتان أخرجهما البخاري، عن الليث، لكنه علّق الثانية، وذكرها الدارقطني بصيغة التمريض "قيل"، فتكون مرجوحة عن الليث، وعليه تكون الرواية الأولى أصح عن يونس.

٣. الليث بن سعد^(١).

٤. شعيب بن أبي حمزة^(٢).

٥. محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري^(٣).

٦. معمر بن راشد^(٤).

٧. إسحاق بن راشد الجزري^(٥).

٨. يحيى بن سعيد الأنصاري^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، مرسلاً، ورفعته في آخر الحديث).

لم يروه غير يونس الأيلي، وقد تقدم قريباً بيان حاله، أن هذا الوجه صحيح عنه^(٧).

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩)، رواه مرة عن الزهري مباشرة ومرة عن يونس عن

الزهري، وتكون من باب المزيد في متصل الأسانيد، أفادني بها فضيلة الدكتور المناقش: عبد الله دمعو.

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٦) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) (ص/ ١٨٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواه عدد كبير من أصحاب الزهري، بلغ عددهم تسعة رواة، بينما لم يرو الوجه الآخر غير يونس.

٢. رواية الوجه الأول كلهم ثقات عدا ابن أخي الزهري.

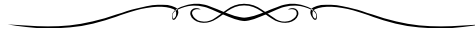
٣. شعيب، ويونس، ومعمّر في الطبقة الأولى من أصحابه.

٤. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٥. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (١٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه رخص للمرأة إذا حاضت أن تنفر في حجها قبل أن تطوف طواف الوداع.
فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه، يونس، عن الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر، أنه قال: بلغني أنه كانت النساء في ذلك رخصة.

ورواه عقيل، ومحمد بن إسحاق، عن الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر، قال: إن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت تذكر عن رسول الله ﷺ في ذلك رخصة وهذا هو أصح^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر: بلغني أنه كانت النساء في ذلك رخصة.
٢. الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر، أن عائشة كانت تذكر في ذلك رخصة.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر: بلغني أنه كانت النساء في ذلك رخصة).
ذكر الدارقطني أن يونس رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر، أن عائشة كانت تذكر في ذلك رخصة).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/ ٣٧٤-٣٧٥)، برقم (٣٨٠٠).

١. أخرجه الدارمي^(١)، والنسائي^(٢)، والطحاوي^(٣)، من طريق عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب قال: أخبرني طاوس اليماني، أنه سمع عبدالله بن عمر وهو يسأل عن حبس النساء عن الطواف بالبيت إذا حضن قبل النفر وقد أفضن يوم النحر، فقال: إن عائشة كانت "تذكر عن رسول الله ﷺ رخصة للنساء وذلك قبل موت عبدالله بن عمر بعام".

٢. وذكر الدارقطني أن محمد بن إسحاق رواه من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

﴿النظر في الاختلاف:﴾

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر: بلغني أنه كانت النساء في ذلك رخصة).
لم يروه عن الزهري غير يونس الأيلي^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن طاووس، عن ابن عمر، أن عائشة كانت ترذكر في ذلك رخصة).
رواه عن الزهري: عقيل بن خالد^(٥)، ومحمد بن إسحاق بن يسار^(٦).

(١) "سنن الدارمي"، كتاب: المناسك، باب: في طواف الوداع، (٢/ ١٢٣١)، برقم (١٩٧٧).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: المناسك، باب: الإباحة للحائض أن تنفر إذا كانت قد أفاضت يوم النحر، (٤/ ٢٢٧)، برقم (٤١٨٤).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٢/ ٢٣٥)، برقم (٤٠٦٦)، وفي "أحكام القرآن"، (٢/ ١٠٤)، برقم (١٣٢٢).

(٤) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني أصح عن الزهري لأمر:

١. رواية عُقيل وابن إسحاق له، بينما لم يرو الوجه الأول غير يونس.
٢. عقيل الأيلي مقدّم على يونس في الزهري.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. رواية طاووس الثانية فيها تفصيل، فقد ذكر أن عائشة حدثت به قبل وفاة ابن عمر بعام.
٥. الحديث فيه أمر يخص النساء، ورواية عائشة له أرجح.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حدیث (۱۴)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن مخنثاً ^(١) كان يدخل على أهل رسول الله ﷺ، وكان لا يعدونه إلا من أهل غير أولي الإربة ^(٢)، فدخل رسول الله ﷺ وهو ينعت امرأة، ويقول: تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال: «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْنَا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، ومعمّر، عن الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلًا.

وقال: ابن ثور، عن معمّر، عن الزهري، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها... وحديث الزهري، عن عروة، عن عائشة، هو المحفوظ...^(٣).

﴿ تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:﴾

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلًا.
٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن علي بن الحسين، مراسلاً).

أخرجه أبو عوانة^(٤)، من طريق أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس الأيلي، حدثني علي

(١) معخثًا: الخث المسترخي المتكسر، "معجم مقاييس اللغة"، (٢/ ٢٢٢)، مادة خث، وهو من يشبه خلقه النساء في حركاته وكلامه وغير ذلك. انظر: "فتح الباري"، لابن حجر (٩/ ٣٣٤).

(٢) الإربة: النكاح. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (ص/٣٦)، مادة: أرب. والإرب بمعنى الحاجة، "لسان العرب"، (١/٢٠٨)، مادة أرب. والمعنى: الذي ليس له حاجة في النساء ولا رغبة. "التمهيد"، (٢٢/٢٧٤).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/٤١٨)، برقم (٣٨١٣).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٧/٣٢٧)، برقم (٩٥٦٦).

ابن حسين أو عروة، عن عائشة: أن هيتاً^(١) كان يدخل على أزواج النبي ﷺ وإنما كن يعددنه من غير أولي الإربة من الرجال، فدخل رسول الله ﷺ ذات يوم وهو ينعت امرأة، يقول: إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بثمان؟ فقال: رسول الله ﷺ: "ألا أسمع هذا يعلم ما هاهنا، لا يدخل عليكن"، فأخرجه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

١. أخرجه أبو داود^(٢) واللفظ له، وأبو عوانة^(٣)، وابن أبي حاتم^(٤) (ت: ٣٢٧هـ)، وابن حبان^(٥)، من طريق ابن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث، فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة، فدخل علينا النبي ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه، وهو ينعت امرأة، فقال: إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بثمان، فقال النبي ﷺ: «ألا أرى هذا يعلم ما هاهنا، لا يدخلن عليكن هذا» فحجبه.

٢. ورواه عبد الرزاق^(٦)، وعنه أحمد^(٧)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم^(٨)، وأبو

(١) اسم لمخنث. انظر: "الإصابة في تمييز الصحابة"، (٦/ ٤٤٠)، برقم (٩٠٤٠).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: اللباس، باب: في قوله: ﴿غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾، [سورة: النور، آية: ٣١]، (٤/ ٦٣)، برقم (٤١٠٩).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٧/ ٣٢٧)، برقم (٩٥٦٦).

(٤) "تفسير ابن أبي حاتم"، (٨/ ٢٥٧٩)، برقم (١٤٤٢٩)، وفيه عن عائشة أو الحسين.

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: في الخلافة والإمارة، (١٠/ ٣٤٠)، برقم (٤٤٨٨).

(٦) "تفسير عبد الرزاق"، (٢/ ٤٣٦)، برقم (٢٠٣١).

(٧) "المسند"، (٤٢/ ١٠٣)، برقم (٢٥١٨٥).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب، (٤/ ١٧١٦)، برقم (٢١٨١).

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلاً، رواه أحمد بن شبيب^(١) عن أبيه^(٢).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، رواه عنه ابن وهب^(٣). ولعل الرواية الثانية أصح، فقد رواها ابن وهب، ورواية أحمد بن شبيب رواها بالشك بين الوجه الأول والثاني.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(٤)، في الوجه الراجح عنه.

٢. معمر بن راشد^(٥)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، رواها عنه: عبدالرزاق بن همام^(٦)، ورباح بن زيد^(٧).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها^(٨)، رواها

(١) صدوق. "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٠)، برقم (٤٦).

(٢) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) تقدم قريباً (ص/ ١٩٢).

(٥) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٦) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ثقة فاضل، وله علم بحديث معمر. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) أخرج روايته أبو داود في "السنن"، كتاب: اللباس، باب: في قوله: ﴿غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَةِ﴾، [سورة: النور،

آية: ٣١]، (٤/ ٦٢)، برقم (٤١٠٧)، والخطيب في "تلخيص المشابه في الرسم"، (١/ ٢٦٦).

عنه، محمد بن ثور، وهو ثقة^(١)، فضله أبو زرعة على عبد الرزاق^(٢).
والرواية الأولى أصح عن معمر والله أعلم، فقد رواها ثقتان في معمر.

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني راجح عن الزهري لأمر:

١. متابعة معمر ليونس في رواية هذا الوجه، وهما عالمان بحديث الزهري^(٣)، فلعل رواية يونس هذه من كتابه والأخرى من حفظه.

٢. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٣. إخراج الإمام مسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الإمام مسلم.



(١) "تقريب التهذيب"، (ص / ٤٧١)، برقم (٥٧٧٥).

(٢) "الجرح والتعديل"، (٧ / ٢١٨)، برقم (١٢٠٨).

(٣) انظر "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٩ / ٢٤٨)، برقم (١٠٤٢).

الفصل الثاني

الأحاديث المعلقة بالاختلاف

في الوصل والإرسال

ووجه آخر من أوجه الاختلاف

* * * * *

حديث (١٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبدالله بن مُحَيْرِيز، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رجل من الأنصار: إنا نسبي سبائا ونحب الأثمان فكيف ترى في العزل... الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد، وعقيل وشُعيب بن أبي حمزة، وعمر بن سعيد بن سُريج، وصالح بن أبي الأخضر ومالك، والمُوقري، عن الزهري، عن ابن مُحَيْرِيز، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

وخالفهم معمر قال: عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

وخالفهم إبراهيم بن سعد، فرواه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

ورواه أبو النَّضر سالم مولى عمر بن عبدالله، عن الزهري، عن أبي سعيد الخدري مرسلاً.

والصحيح قول يونس، وعقيل ومن تابعهما.

وروى هذا الحديث محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، فرواه عنه ربيعة بن أبي عبدالرحمن^(١)، وأبو الزناد^(٢)، ويحيى بن سعيد....^(٣) والضحاك بن عثمان، وزاد الضحاك بن عثمان عليهم: عن ابن محيريز أنه سأل أبا سعيد الخدري وأبا صرمة الأنصاري رضي الله عنه فذكروا فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس ذكر أبي صرمة في هذا الحديث محفوظاً^(٤).

(١) رواه مالك في "الموطأ"، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن محمد بن يحيى، عن ابن محيريز (٨٥٧/٤)، برقم (٢٢٠٦)، وأخرجه أبو عوانة، (٤٣٥/١١)، برقم (٤٧٨١)، من طريق ربيعة.

(٢) أخرجه ابن منده في "التوحيد"، من طريق أبي الزناد، عن محمد بن يحيى عن ابن محيريز (٢٤٢/١)، برقم (٩٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"، كتاب النكاح، باب: من كره العزل ولم يرخص فيه، من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى، عن ابن محيريز (٥١٢/٣)، برقم (١٦٦٠٩).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/٤٦٤-٤٦٧)، برقم (٢٢٨٤).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد رضي الله عنه.
٢. عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد رضي الله عنه.
٤. عن الزهري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد رضي الله عنه).

١. أخرجه البخاري^(١)، والنسائي^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الله بن محيريز الجُمَحِي: أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه، أخبره: أنه بينما هو جالس عند النبي ﷺ جاء رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله، إنا نصيب سبياً ونحب المال، كيف ترى في العزل؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَوَأَنْتُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكَ، لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ».
٢. وأخرجه النسائي^(٥)، وابن عبد البر^(٦)، من طريق عُقَيْل بن خالد، عن الزهري، به، نحوه.

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: القدر، باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [سورة: الأحزاب، آية: ٣٨]، (١٢٣/٨)، برقم (٦٦٠٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: العتق، باب: ذكر ما يستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، (٥/٥٧)، برقم (٥٠٢٥).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٢/٤٢٩)، برقم (١٢٣٠).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٤٣٥)، برقم (٤٧٨٠).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: العتق، باب: ذكر ما يستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، (٥/٥٧)، برقم (٥٠٢٤).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٣/١٣٣-١٣٤).

٣. وأخرجه أحمد^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، وأخرجه البخاري^(٣)، والنسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.
٤. وأخرجه الطبراني^(٧)، ومن طريقه ابن عساكر^(٨)، وأخرجه أبو نعيم^(٩)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، نحوه.
٥. وأخرجه البخاري^(١٠)، ومسلم^(١١)، والنسائي^(١٢)، وأبو عوانة^(١٣)، والطبراني^(١٤)،

(١) "المسند"، (٣٥٢/١٨)، برقم (١١٨٣٩).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب عتق أمهات الأولاد، باب: الرجل يطاء أمته بالملك فتلد له، (٥٨١/١٠)، برقم (٢١٧٨٩).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: البيوع، باب: بيع الرقيق، (٨٣/٣)، برقم (٢٢٢٩).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: العتق، باب: ذكر ما يستدل به على منع بيع أمهات الأولاد، (٥٧/٥)، برقم (٥٠٢٤).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٣٤/١١)، برقم (٤٧٧٩).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٣٢٠/٩)، برقم (٣٧٠٠)، (٦١/١٠)، برقم (٣٩١٨)، وفي شرح معاني الآثار، (٣٣/٣)، برقم (٤٣٥٨).

(٧) "مسند الشاميين"، (٢٤٠/٣)، برقم (٢١٦٨).

(٨) "تاريخ دمشق"، (٨/٣٣).

(٩) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (١٤٥/٥).

(١٠) "صحيح البخاري"، كتاب: النكاح، باب: العزل، (٣٣/٧)، برقم (٥٢١٠).

(١١) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: حكم العزل، (١٠٦٢/٢)، برقم (١٤٣٨).

(١٢) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في خبر أبي سعيد فيه، (٢٢٤/٨)، برقم (٩٠٤٠).

(١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٣٣/١١)، برقم (٤٧٧٧).

(١٤) "مسند الشاميين"، (٢٤٠/٣)، برقم (٢١٦٩).

وأبو نعيم^(١)، والبيهقي^(٢)، وابن عبد البر^(٣)، من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، به، نحوه.

٦. وأخرجه النسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، من طريق الزُّبيدي، عن الزهري، به، نحوه.

٧. وأخرجه الطبراني، من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر^(٦)، ومن طريق عبد الرحمن بن نمر^(٧)، عن الزهري، به، نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد^{رضي الله عنه}).

١. أخرجه عبد الرزاق^(٨)، وعنه أحمد^(٩)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه النسائي^(١٠)، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، قال: سئل رسول الله ﷺ عن العزل فقال: «أَوْ إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟» قالوا: نعم. قال: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا،

(١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤/١١٣)، برقم (٣٣٦٦)، وفي "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٥/١٤٥).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: العزل، (٧/٣٧٤)، برقم (١٤٣٠٩).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٣/١٣٣).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في خبر أبي سعيد فيه، (٨/٢٢٤)، برقم (٩٠٣٩).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٤٣٣)، برقم (٤٧٧٨).

(٦) "مسند الشاميين"، (٣/٢٤١)، برقم (٢١٧٠).

(٧) "مسند الشاميين"، (٣/٢٤١)، برقم (٢١٧١)، (٤/١٢٧)، برقم (٢٩٠٩).

(٨) "المصنف"، كتاب: الطلاق، باب: العزل، (٧/١٤٦)، برقم (١٢٥٧٦).

(٩) "المسند"، (١٨/١٠٤)، برقم (١١٥٤٥).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في خبر أبي سعيد فيه، (٨/٢٢٤)، برقم (٩٠٣٨).

فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْضِ نَفْسًا أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ.

٢. وأخرجه أحمد^(١)، من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به، نحوه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد^(٢)).

رواه إبراهيم بن سعد^(٣)، وعنه الطيالسي^(٤)، وسعيد بن منصور^(٥) ومن طريق إبراهيم بن سعد، أخرجه أحمد^(٦)، والدارمي^(٧)، وابن ماجه^(٨)، والفريابي^(٩)، والنسائي^(١٠)، وأبو يعلى^(١١)، والطبراني^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري^(١٤)، أنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن العزل؟ فقال: «أَوْتَفَعُلُونَ ذَلِكَ؟»، قالوا: نعم، قال: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفَعُلُوهُ أَنَّهُ لَيْسَ نَسَمَةٌ قَضَى اللَّهُ أَنْ تَكُونَ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ».

(١) "المسند"، (٣٥٣/١٨)، برقم (١١٨٤٠).

(٢) "جزء من نسخة إبراهيم بن سعد"، (ص/٨٨)، برقم (١٤١٧).

(٣) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٦٥٩)، برقم (٢٣٢١).

(٤) "سنن سعيد بن منصور"، كتاب الطلاق، باب: جامع الطلاق، (٢/١٢٦)، برقم (٢٢١٧).

(٥) "المسند"، (٣٨٠/١٨)، برقم (١١٨٧٨).

(٦) "سنن الدارمي"، كتاب: النكاح، باب: العزل، (٣/١٤٢٦)، برقم (٢٢٦٩).

(٧) "سنن ابن ماجه"، كتاب: النكاح، باب: العزل، (١/٦٢٠)، برقم (١٩٢٦).

(٨) "القدر"، (ص/٢٨١)، برقم (٤٤٤).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في خبر أبي سعيد فيه،

(٨/٢٢٤)، برقم (٩٠٣٧).

(١٠) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٢/٣١٦)، برقم (١٠٥٠)، و(٤٤٤/٢)، برقم (١٢٥٠).

(١١) "المعجم الأوسط"، (٣/١٠٩)، برقم (٢٦٣٥).

(١٢) "معرفه السنن والآثار"، كتاب النكاح، باب: العزل، (١٠/٢٠٧)، برقم (١٤٢٢٩)، وبرقم (١٤٢٣٠).

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن عبيد الله، إلا إبراهيم، ورواه مالك بن أنس، وأصحاب الزهري، عن عبد الله بن مُحَيْرِيز، عن أبي سعيد رضي الله عنه.".

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرسلاً).

ذكر الدارقطني أن أبا النَّضْرِ سالم مولى عمر بن عبد الله، رواه عن الزهري، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

❧ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن ابن مُحَيْرِيز، عن أبي سعيد رضي الله عنه).

١. يونس الأيلي^(١).

٢. عُقيل بن خالد^(٢).

٣. شُعيب بن أبي حمزة^(٣).

٤. عمر بن سعيد بن سُريج^(٤).

٥. صالح بن أبي الأخضر^(٥).

٦. مالك بن أنس^(٦).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) لين، أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة. تقدم في (حديث: ٧).

(٥) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

٧. (ت ق) الوليد بن محمد الموقري (ت: ١٨٢هـ).

- قال ابن المديني: "ضعيف، ليس بشيء، وكان قد روى عن الزهري ولا نروي عنه شيئاً" (١).
- وقال الجوزجاني: "الموقري غير ثقة، يروي عن الزهري عدة أحاديث ليس لها أصول" (٢).
- وقال أبو داود: "ضعيف، قال لي محمد بن يحيى: شيخان تجيء عنهما أحاديث عن الزهري صحاح ومناكير: الوليد بن محمد الموقري، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم" (٣).
- وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: "الموقري يروي عن الزهري عجائب؟ قال: آه ليس ذاك بشيء" (٤).
- وقال أبو حاتم: سألت علي بن المديني عن الموقري، فقال: "يروي عنه أهل الشام وأرى أن كتبه من نسخ الزهري من الديوان" (٥).
- وقال ابن حبان: "كان لا يبالي ما دفع إليه قرأه، روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يروها الزهري قط، ويرفع المراسيل ويسند الموقوف، لا يجوز الاحتجاج به بحال" (٦).
- وقال أبو بكر البرقاني: "هذا ما وافقت عليه الدارقطني من المتروكين: وليد بن محمد الموقري ضعيف، عن الزهري" (٧).

(١) "سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة"، (١/ ١٢٣) برقم (١٥١).

(٢) "أحوال الرجال"، (ص/ ٢٧٧) برقم (٢٩١).

(٣) "تهذيب التهذيب"، (٤/ ٣٢٤).

(٤) "الجرح والتعديل"، (٩/ ١٥) برقم (٦٥).

(٥) "الجرح والتعديل"، (٩/ ١٥) برقم (٦٥).

(٦) "المجروحين"، (٣/ ٧٧).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٥٨/ ٥٢).

والخلاصة: أنه متروك^(١).

٨. محمد بن الوليد الزُّبيدي^(٢).

٩. (خ م مدت س) عبدالرحمن بن خالد بن مسافر (ت: ١٢٧هـ):

• قال ابن حجر: "صدوق"^(٣).

• وقال في "هدي الساري": "تُكلم فيه بلا حجة"^(٤).

• وقال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: "كان عبدالرحمن بن خالد بن ثابت بن مسافر بن طاعن الفهمي، على مصر، وذكر عنه حادثة. قال: وكان عنده عن الزهري كتاب فيه مئتا حديث، أو ثلاث مئة حديث، كان الليث يحدث بها عنه..."^(٥).

• وعده الحازمي^(٦)، وابن رجب^(٧)، في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري.

• وقال مغلطاي: "ذكر الذهلي أصحاب ابن شهاب فقال: وعبدالرحمن بن نمر اليحصبي، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، وهما ثبتان، قد ظهر لابن مسافر قطعة من حديث الزهري، ولم يظهر لابن نمر إلا يسير..."^(٨).

• وقال ابن حجر: "قرنه النسائي في طبقات أصحاب الزهري بابن أبي ذئب، وغيره"^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٣)، برقم (٧٤٥٣).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٩).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٩)، برقم (٣٨٤٩).

(٤) (١/ ٤٦٣).

(٥) "تهذيب الكمال"، (١٧/ ٧٧) برقم (٣٨٠٥).

(٦) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/ ٥٩-٦٠).

(٧) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦١٤).

(٨) "إكمال تهذيب الكمال"، (٨/ ٢٤٣).

(٩) "تهذيب التهذيب"، (٢/ ٥٠٠).

١٠. (خ م د س) عبدالرحمن بن نمر (ت: ١٦١هـ - ١٧٠هـ):

- قال ابن حجر: "ثقة لم يرو عنه غير الوليد"^(١).
- وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: "الذي روى عن الزهري يقال له ابن نمر ضعيف في الزهري، وابن تميم أيضاً هو ضعيف في الزهري وغيره"^(٢).
- وقال دحيم: "صحيح الحديث عن الزهري"^(٣).
- وقال الذهلي: "عبدالرحمن بن نمر، وعبدالرحمن بن خالد، ثقتان، ولا تكاد تجد لابن نمر حديثاً عن الزهري إلا ودون الحديث مثله، يقول: سألت الزهري عن كذا فحدثني عن فلان، وفلان، فيأتني بالحديث على وجهه، ولا أعلم روى عنه غير الوليد"^(٤).
- وقال أبو زرعة الدمشقي: "حديثه عن الزهري مستوي"^(٥).
- وقال أبو داود: "ليس به بأس، كان كاتباً حضر مع ابن هشام والزهري يملئ عليهم"^(٦).
- وقال أبو أحمد بن عدي: "في حديثه عن الزهري، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان أن النبي ﷺ أمر بالوضوء من مس الذكر والمرأة مثل ذلك، قال: وهذه الزيادة التي ذكرت في متنه: "والمرأة مثل ذلك" لا يرويه عن الزهري غير ابن نمر هذا. وقول يحيى بن معين: (هو ضعيف في الزهري) ليس أنه أنكر عليه في أسانيد ما روى عن الزهري، ولا في متونه إلا ما ذكرت من قوله: "والمرأة مثل ذلك"^(٧).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٢)، برقم (٤٠٣٠).

(٢) "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٣/ ٢٤٨)، برقم (١١٦٤).

(٣) "الجرح والتعديل"، (٥/ ٢٩٥)، برقم (١٣٩٧).

(٤) "تهذيب التهذيب"، (٦/ ٥٦١).

(٥) "تهذيب التهذيب"، (٦/ ٥٦١).

(٦) "سؤالات الآجري لأبي داود"، (٢/ ٢١٥)، برقم (١٦٤٠).

(٧) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٤/ ٢٩٢)، برقم (١١١٩).

• وقال: "وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء، وابن نمر هذا له عن الزهري غير نسخة، وهي أحاديث مستقيمة"^(١).

الخلاصة: أنه ثقة، ويُحمل تضعيف ابن معين له في روايته عن الزهري، ما ذكره ابن عدي من الزيادة التي رواها في متن حديث "من مس ذكر"، ولم يذكرها غيره من أصحاب الزهري، وقد رجح البيهقي أن هذه الزيادة من قول الزهري^(٢)، ولعل الزهري أدرجها دون فصل، فرواها ابن نمر كذلك.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد^(٣)).

رواه عن الزهري: معمر بن راشد^(٣)، وعبدالرحمن بن عمرو والأوزاعي^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد^(٥)).

لم يروه عن الزهري غير: إبراهيم بن سعد^(٥).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سعيد الخدري^(٦) مرسلاً).

لم يروه عن الزهري غير، (خ م د ت س ق) سالم مولى عمر بن عبد الله، أبو النضر (ت: ١٢٩هـ)، وهو ثقة ثبت وكان يرسل^(٦).

(١) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٤/ ٢٩٢) برقم (١١١٩).

(٢) انظر: "السنن الكبرى"، للبيهقي، (١/ ٢٠٩)، برقم (٦٣٤).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٥) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت (تقدم في حديث: ١).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٢٦)، برقم (٢١٦٩).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه عشرة رواة عن الزهري.
٢. رواية الأحفظ: رواه خمسة من أصحاب الزهري في الطبقة الأولى.
٣. أخرج هذا الوجه الإمامين البخاري، ومسلم.
٤. صححه النسائي^(١)، والدارقطني^(٢)، وابن عبد البر^(٣)، وقال ابن منده عن بقية الأوجه: "وكلها وهم، والصحيح حديث ابن مُحَيْرِيز"^(٤).
٥. وقال الدارقطني، عن الوجه الثالث: "تفرد به إبراهيم بن سعد، عن الزهري عنه، وخالفه معمر فرواه عن الزهري، عن عطاء بن يزيد عن الخدري، وقال مالك، ويونس بن يزيد، من أصحاب الزهري الحفاظ عنه عن الزهري، عن عبدالله بن مُحَيْرِيز، عن الخدري رحمته الله"^(٥).
٦. متابعة محمد بن يحيى بن حبان، للزهري في رواية هذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الشيخان.



-
- (١) قال أبو عبد الرحمن: "حديث مالك، والزيدي أولى بالصواب".
 - (٢) قال: "والصحيح قول يونس، وعقيل ومن تابعهما".
 - (٣) قال: "وحديث مالك، وشعيب، وعقيل، هو الصواب عندهم والله أعلم".
 - (٤) "التوحيد"، (١/ ٢٤٢)، برقم (٩٦).
 - (٥) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ٧٤)، برقم (٤٧١٥).

حديث (١٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: رأى على رسول الله ﷺ مسكتين من ورق ملوياً عليهما ذهب، فقال: «أَخْبِرُكَ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا؟ تَنْزَعِينَ، وَتَصْبِغِينَهُمَا بِزَعْفَرَانٍ كَأَنَّهُمَا ذَهَبٌ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عمرو بن الحارث، من رواية بكر بن مضر عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، وابن أخي الزهري، من رواية أبي غسان الكناني، عن أبيه، عنه، عن الزهري.

واختلف عن معمر؛

فرواه هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، أو عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ وخالفه عبدالرزاق؛ فرواه عن معمر، عن الزهري، مرسلاً، وكذلك رواه الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري مرسلاً؛

وخالفه عمرو بن أبي سلمة؛ فرواه عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد، عن النبي ﷺ، مرسلاً وتابعه الزبيدي، وعُقيل، من رواية أبي عقيل عنه؛

وخالفه ابن لهيعة؛ فرواه عن عُقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وأرسله أيضاً ابن أبي ذئب، وصالح بن كيسان، ويونس، عن الزهري، أنه بلغه: أن النبي ﷺ، رأى على عائشة...

والصحيح قول من قال: عن عبدالحميد بن عبدالرحمن، مرسلاً عن النبي ﷺ^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٤٢١-٤٢٣)، برقم (٣٤٦٥).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٢. الزهري، عن عروة، أو عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٣. الزهري، مرسلاً.
٤. الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه النسائي^(١)، والطحاوي^(٢)، من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عروة عن عائشة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ رأى عليها مسكتين من ذهب، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا؟ لَوْ نَزَعْتَ هَذَيْنِ وَجَعَلْتَ مَسَكَتَيْنِ مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ صَفَرْتَهُمَا بَزْغَفَرَانٍ كَانَتَا حَسَنَتَيْنِ».

٢. وأخرجه إسحاق بن راهوية^(٣) واللفظ له، والبزار^(٤)، والخطيب^(٥)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وعلي سواران معاودان من ذهب وفضة فقال: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ تَجْعَلِينَهُ مِنْ

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب، (٨/ ١٥٩)، برقم (٥١٤٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزينة، باب: الكراهية للنساء في إظهار الحلي: الذهب، (٨/ ٣٥٧)، برقم (٩٣٨١).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/ ٢٩٥)، برقم (٤٨٠٣).

(٣) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/ ٢٩٥)، برقم (٨١٤)، وبرقم (٨١٥).

(٤) "مسند البزار"، (١٨/ ١٦٠)، برقم (١٣٣).

(٥) "تايخ بغداد"، (٩/ ٤٧٣).

فِضَّةٌ وَنَحَاسَةٌ فَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ ذَهَبٌ»، في رواية البزار: سوارين من ذهب، ولم يقل فضة. قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا".

٣. وأخرجه قاسم السَّرْقُسْطِي (ت: ٣٠٢هـ)^(١)، من طريق ابن معاذ، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ رأى في يد عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قلبين ملوئين من ذهب، فقال: «أَلْقِيهِمَا عَنْكَ، وَاجْعَلِي قُلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ وَصَفْرِيهِمَا بَرَعَفَرَانٍ». قال الهيثمي: "رواه البزار، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف وقد وثق"^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، أو عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
أخرجه الطحاوي^(٣)، من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن عروة أو عمرة عن عائشة كذا قال قالت: رأى النبي ﷺ في يدي عائشة قلبين ملوئين بذهب، فقال: «لَقِيهِمَا عَنْكَ، وَاجْعَلِي قُلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، وَصَفْرِيهِمَا بَرَعَفَرَانٍ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، مرسلًا).

١. أخرجه الطحاوي^(٤)، من طريق ابن وهب، قال حدثني عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب عن النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ رأى عليها مسكتين^(٥) من ذهب، فقال رسول الله ﷺ:

(١) "الدلائل في غريب الحديث"، (٣/ ١١٥١)، برقم (٦٣٦).

(٢) "مجمع الزوائد"، كتاب اللباس، باب: استعمال الذهب، (٥/ ١٤٩)، برقم (٨٧٠٤).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/ ٢٩٨)، برقم (٤٨٠٦).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/ ٢٩٦)، برقم (٤٨٠٤).

(٥) سوار من قرون الأوعال، وقيل جلود دابة بحرية. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: مسك، (٤/ ٣٣١).

21.

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، رواها عن عمرو: بكر بن مضر بن محمد المصري، أبو محمد: وهو ثقة ثبت ^(١).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، مرسلاً، رواها عنه: عبدالله بن وهب ^(٢).

ورواية بكر أصح، وقد رجحها الطحاوي بعد أن ذكر الوجهين فقال: "ولكن بكرًا حفظ في ذلك ما لم يحفظه ابن وهب، وكلاهما بحمد الله حجة، وإن كان مع ذكر التقدم الذي معه في السن، وفي الرواية وقد وجدنا هذا الحديث من رواية غير عمرو، عن ابن شهاب بموافقة بكر على ما رواه عليه"، وصنيع الدارقطني في ذكرها دون الأخرى يُلَمَّح إلى ترجيحها والله أعلم.

٢. صالح بن أبي الأخضر ^(٣).

٣. محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري ^(٤).

٤. معمر بن راشد ^(٥)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، رواها عن معمر، عبدالله بن معاذ الصنعاني ^(٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، أو عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، رواها عنه: هشام بن يوسف ^(٧).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٢٧)، برقم (٧٥١).

(٢) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٦) صاحب معمر، صدوق تحامل عليه عبد الرزاق. تقدم في (حديث: ٧).

(٧) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، مرسلاً، رواها عنه: عبدالرزاق^(١)، وهذه الرواية أصحها والله أعلم فقد رواها عبدالرزاق وهو أثبت أصحاب معمر.

٥. عقيل بن خالد^(٢)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه عبدالله بن لهيعة^(٣)، ولم أقف على من رواها عن ابن لهيعة.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد، عن النبي ﷺ، رواها عنه: أبو عقيل: وهو عبدالله بن عقيل: صدوق^(٤)، وهذه الرواية أصح عن عقيل كما ذكر الدارقطني.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، أو عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ١).

لم يروه عن الزهري غير: معمر بن راشد: وقد تقدم بيان حاله، وأن هذه الرواية مرجوحة عنه^(٥).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، مرسلاً).

رواه عن الزهري:

١. عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري: تقدم بيان حاله، وأن هذه الرواية مرجوحة عنه^(٦).

(١) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. (تقدم في حديث: ٢).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣١٤)، برقم (٣٤٨١).

(٥) (ص/ ٢١٢).

(٦) (ص/ ٢١١).

حديث (١٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن العاص، عن عائشة، عن النبي ﷺ؛ في فضيلة لعثمان، وأنه قال: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِّيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَلَا يَبْلُغُ التِّي فِي حَاجَتِهِ»^(١).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عُقَيْل بن خالد، وابن أبي ذئب، وصالح بن كيسان، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

واختلف عن ابن أبي ذئب، فقيل: عنه، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وحدث إبراهيم بن مرزوق البصري، بمصر، عن عثمان بن عمر، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تفرد به إبراهيم بن مرزوق. وحدث به عبيد الله بن أبي زياد الرُّصافي، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه مرسلًا، لم يذكر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه معمر، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد، مرسلًا، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

والصحيح: عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وهو قول صالح بن كيسان، وعقيل، وابن أبي ذئب^(٢).

(١) أي خشيت أن يمنعه حياؤه - إذا رأي مكشوف الساقين - من الدخول والوصول إلي، فلا يقضي مني حاجته التي جاء من أجلها. انظر: "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"، (٣٢١ / ٩)، و"الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم"، (٤٢٤ / ٢٣).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١ / ١٨١ - ١٨٣)، برقم (٣٦٧٥).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٢. الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٣. الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه مرسلاً، لم يذكر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أحمد^(١)، ومسلم^(٢)، وعبد الله بن أحمد (ت: ٢٩٠هـ)^(٣)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٤)، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)^(٧)، من طريق الليث بن سعد، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن يحيى بن سعيد بن العاص، أن سعيد بن العاص، أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ، وعثمان حدثاه، أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراشه لابس مِرْطاً^(٨) عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك، فقصى إليه

(١) "المسند"، (١/٥٣٨)، برقم (٥١٤)، و(٤٢/١٢٠)، برقم (٢٥٢١٦)، وفي "فضائل الصحابة"، (١/٤٩٠)، برقم (٧٩٣).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل عثمان بن عفان ﷺ، (٤/١٨٦٦)، برقم (٢٤٠٢).

(٣) "فضائل عثمان بن عفان"، لعبد الله بن أحمد (ص/١٣٣)، برقم (٨٥)، و(ص/١٤٧)، برقم (١٠٦).

(٤) "التبصرة"، (١/٤٣٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/٤٦٣)، برقم (١٠٥٨٧).

(٦) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٧٤)، برقم (٢٧٢٠).

(٧) "أسد الغابة"، (٣/٥٧٨).

(٨) المرط: كساء، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤/٣١٩)، مادة: مرط.

حاجته، ثم انصرف، ثم استأذن عمر، فأذن له وهو على تلك الحال، فقضى إليه حاجته ثم انصرف، قال عثمان: ثم استأذنت عليه فجلس، وقال لعائشة «اجمعي عليك ثيابك»، فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يا رسول الله مالي لم أرك فزعت لأبي بكر، وعمر كما فزعت لعثمان، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَذْنُتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ»، وقال الليث: وقال جماعة الناس: إن رسول الله ﷺ قال لعائشة "ألا أستحي ممن يستحيي منه الملائكة".

٢. ورواه ابن طهمان^(١)، عن محمد بن أبي ذئب، ومن طريقه ابن راهوية^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن عساكر^(٧)، عن الزهري، به، مثله، لكن لم يذكر عثمان في الإسناد سوى ابن طهمان، وابن أبي عاصم.

٣. وأخرجه أحمد^(٨)، والبخاري^(٩)، ومسلم^(١٠)، وعبدالله بن أحمد^(١١)، والبزار^(١٢)،

(١) "مشيخة ابن طهمان"، (ص/ ١٩٥)، برقم (١٥٠).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/ ٥٦٤)، برقم (١١٣٩).

(٣) "المسند"، (٤٢/ ١٢٠)، برقم (٢٥٢١٦).

(٤) "السنة"، (٢/ ٥٨٩)، برقم (١٢٨٧).

(٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٧/ ٤١٤)، برقم (٤٤٣٧).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٤/ ٤١٥)، برقم (١٧١٣)، وفي "شرح معاني الآثار"، (١/ ٤٧٤)، برقم (٢٧١٨).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٣٩/ ٨٣-٨٤).

(٨) "المسند"، (١/ ٥٣٨)، برقم (٥١٥)، وفي "فضائل الصحابة"، (١/ ٤٩١)، برقم (٧٩٤).

(٩) "الأدب المفرد"، (ص/ ٢١٠)، برقم (٦٠٠).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل عثمان بن عفان ﷺ، (٤/ ١٨٦٧)، برقم (٢٤٠٢).

(١١) "فضائل عثمان بن عفان"، (ص/ ١٤٨)، برقم (١٠٧).

(١٢) "مسند البزار"، (٢/ ١٧)، برقم (٣٥٥).

وأبو عوانة^(١)، والبيهقي^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، وأخرجه إسماعيل الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ)^(٤)، وابن عساكر^(٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، مثله، وقرن عثمان بعائشة.

٤. وأخرجه عبدالله بن صالح^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والطحاوي^(٨)، والمخلص (ت: ٣٩٣هـ)^(٩)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٠)، من طريق إبراهيم بن مرزوق، عن عثمان بن عمر، عن مالك بن أنس، عن الزهري، به، مثله، وعند أبي عوانة، مالك مقرونا بابن أبي ذئب.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن يحيى بن سعيد، مرسلًا، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عبدالرزاق^(١١)، وعنه ابن راهوية^(١٢)، وأحمد^(١٣)، وعنه ابنه (ت: ٢٩٠هـ)^(١٤)، ومن طريق

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٦٤/١٨)، برقم (١٠٥٨٩)، و(٤٦٦/١٨)، برقم (١٠٥٩٠).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: من زعم أن الفخذ ليست بعورة وما قيل في السرة والركبة، (٣٢٦/٢)، برقم (٣٢٤٣).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٨٣، ٨٥-٨٢/٣٩).

(٤) "سير السلف الصالحين"، (ص/١٥٥).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٨٥/٣٩)، و(٢٣٣-٢٣٢/٦٤).

(٦) "نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث"، هو ضمن كتاب "الفوائد"، لابن منده (ص/١٤١)، برقم (١٦٣٣).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٦٦/١٨)، برقم (١٠٥٩١).

(٨) "شرح مشكل الآثار"، (٤١٦/٤)، برقم (١٧١٤)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤٧٤/١)، برقم (٢٧١٧).

(٩) "المخلصيات"، (٣١٠/٣)، برقم (٢٥٨٥).

(١٠) "تاريخ دمشق"، (٨٣/٣٩).

(١١) "جامع معمر بن راشد"، باب: أصحاب النبي ﷺ (٢٣٢/١١)، برقم (٢٠٤٠٩).

(١٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٥٦٥/٢)، برقم (١١٤٠)، و(١٠٢١/٣)، برقم (١٧٦٩).

(١٣) "المسند"، (٢٠٦/٤٢)، برقم (٢٥٣٣٩)، وفي "فضائل الصحابة"، (٤٦٧/١)، برقم (٧٦٠).

(١٤) "فضائل عثمان بن عفان"، (ص/٩٢)، برقم (٥٠).

عبدالرزاق أخرجه الطحاوي^(١)، وابن حبان^(٢)، والبخاري^(٣)، عن معمر، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: استأذن أبو بكر على النبي ﷺ، وأنا معه في مرط واحد، قالت: فأذن له، فقضى إليه حاجته وهو معي في المرط، ثم خرج، ثم استأذن عليه عمر، فأذن له، فقضى إليه حاجته وهو معي في المرط، ثم خرج، ثم استأذن عثمان، فأصلح عليه ثيابه وجلس، فقضى إليه حاجته، ثم خرج، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، استأذن عليك أبو بكر فقضى إليك حاجته على حالك، ثم استأذن عمر فقضى إليك حاجته على حالك، ثم استأذن عثمان فكأنك احتفظت، فقال: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَلَوْ أَنِّي أَذْنْتُ لَهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ خَشِيتُ أَنْ لَا يَقْضِي حَاجَتَهُ إِلَيَّ». قال الزهري: "وليس كما يقول الكذابون: ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه مرسلًا، لم يذكر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أبو عوانة^(٤)، والطحاوي^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن عساكر^(٧)، من طريق سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني يحيى بن سعيد بن العاص، أن سعيد بن العاص أخبره: أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استأذن على النبي ﷺ، ورسول الله لا بس مرط أم المؤمنين، فأذن له فقضى إليه حاجته ثم خرج، ثم استأذن عليه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو على تلك الحال، فقضى

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٤/٤١٨)، برقم (١٧١٧).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ذكر عثمان بن عفان الأموي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (١٥/٣٣٤)، برقم (٦٩٠٦).

(٣) "شرح السنة"، (١٤/١٠٥)، برقم (٣٩٠٠).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/٤٦٤)، برقم (١٠٥٨٨).

(٥) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٧٤)، برقم (٢٧١٩).

(٦) "المعجم الكبير"، (٦/٦١)، برقم (٥٥١٦).

(٧) "معجم شيوخ ابن عساكر"، (١/١٦٦)، برقم (١٨٦)، وفي "تاريخ دمشق"، (٦٤/٢٣٢).

إليه حاجته، ثم خرج فاستأذن عليه عثمان رضي الله عنه فاستوى جالسا، وقال لعائشة: «اجمعي عليك ثيابك». فلما خرج قالت له عائشة: ما لك لم تفزع لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما كما فرعت لعثمان رضي الله عنه؟ فقال: «إن عثمان رضي الله عنه رجل كثير الحياء، ولو أذنت له على تلك الحال، خشيت أن يبلغ في حاجته».

٢. وأخرجه الطبراني^(١)، ومن طريقه الرافعي (ت: ٢٢٣هـ)^(٢)، وأخرجه ابن عساكر^(٣)، جميعهم من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

٣. وأخرجه الطبراني^(٤)، وعنه أبو نعيم^(٥)، من طريق محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن الزهري، به، مثله.

٤. وذكر الدارقطني، أن عبيد الله بن أبي زياد رواه من هذا الوجه لكني لم أقف على من أخرج روايته.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

رواه عن الزهري:

١. عقيل بن خالد^(٦)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة

(١) "مسند الشاميين"، (٤/ ٢٥٩)، برقم (٣٢٢٢).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٣٩/ ٨٥)، و(٦٤/ ٢٣٣).

(٣) "التدوين في أخبار قزوين"، (١/ ٦٩).

(٤) "المعجم الكبير"، (٦/ ٦١)، برقم (٥٥١٥).

(٥) "معركة الصحابة"، (٣/ ١٢٩٤)، برقم (٣٢٥١).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى ليتقدم في (حديث: ٢).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه عنه الليث بن سعد^(١).

ب. ومرة يروى عنه، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه مرسلاً، لم يذكر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه عنه سلامة بن روح^(٢).

والذي يظهر رجحان الوجه الأول عن عُقيل فقد رواه الليث وهو أوثق من سلامة.

٢. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب^(٣).

٣. صالح بن كيسان^(٤).

٤. مالك بن أنس^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن يحيى بن سعيد، مرسلاً، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير: معمر بن راشد^(٦).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه مرسلاً، لم يذكر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. عُبيد الله بن أبي زياد الرُّصافي^(٧).

(١) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).

(٤) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٥) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

٢. عَقِيل بن خالد: وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

٣. شُعَيْب بن أَبِي حمزة^(٢).

٤. محمد بن عبدالله بن أبي عتيق^(٣).

٥. موسى بن عقبة^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية مالك، وعقيل - في الوجه الراجح عنه - له، وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، وصالح بن كيسان، من أثبت أصحابه، وهؤلاء أوثق في الزهري من رواة الوجه الثالث.

٢. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٣. إخراج الإمام مسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

صحيح، فقد أخرجه الإمام مسلم.

(١) (ص/ ٢٢١).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

حديث (١٨)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عائشة، في مرض النبي ﷺ، الحديث بطوله.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن إسحاق، وشعيب بن أبي حمزة، ومعن بن أبان، وخيران، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعروة، والقاسم بن محمد، وأبي بكر بن عبد الرحمن، كلهم عن عائشة، ورواه محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، أيضاً، عن الزهري.

ورواه معمر بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه مرزوق بن أبي الهذيل، وإسحاق بن راشد، وعثمان بن عبد الرحمن، وعبد الحميد بن جعفر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قال ذلك يزيد بن هارون وحده، عن إبراهيم بن سعد.

وروي عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري، مراسلاً.

والصحيح عن الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، وأيوب بن بشير، عن عروة، عن عائشة، مختصراً أن النبي ﷺ قال في مرضه: صبوا علي سبع قرب من ماء من سبعة آبار شتى ففعلوا، ووهم فيه، والصواب عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وعن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري، مراسلاً عن النبي ﷺ كذلك قال محمد بن سلمة، وسعيد بن بزيع، وغيرهما عن ابن إسحاق^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعروة، والقاسم بن محمد، وأبي بكر بن

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١ / ٢٧٥ - ٢٧٧)، برقم (٣٧٤٣).

عبدالرحمن، كلهم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٤. الزهري، مرسلاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعروة، والقاسم بن محمد، وأبي بكر بن عبدالرحمن، كلهم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه الحاكم^(١)، من طريق عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، أن عروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وأبا بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، كلهم يخبره، عن عائشة زوج النبي ﷺ: "أن رسول الله ﷺ بدأه مرضه الذي مات به في بيت ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فخرج عاصبا رأسه، فدخل علي بين رجلين تخط رجلاه الأرض، عن يمينه العباس، وعن يساره رجل"، قال عبيد الله: أخبرني ابن عباس: "أن الذي عن يساره علي".

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وقد ذكرت فيما تقدم اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في مبلغ سن رسول الله ﷺ يوم توفي فيه".

وذكر الدارقطني أن محمد بن إسحاق، وشعيب بن أبي حمزة، ومعن بن أبان، وخيران، شعيب بن أبي حمزة رووه من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايتهم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه الطبراني^(٢) من طريق مرزوق بن أبي الهذيل، عن الزهري، عن عروة، عن

(١) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب المغازی والسرایا، (٥٨/٣)، برقم (٤٣٨٥).

(٢) "المعجم الأوسط"، (١٤/٧)، برقم (٦٧١٤)، وفي "مسند الشاميين"، (١٢٩/٤)، برقم (٢٩١٥).

- وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه: معلى بن عبد الرحمن، وهو وضاع".
٥. وأخرجه إسحاق بن راهوية^(١)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، مقتصرًا على قوله: «شُنُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُطْلَقْ أَوْكِتُهُنَّ».
٦. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٢)، من طريق سليمان بن أبي داود، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: آخر خطبة خطبها رسول الله ﷺ فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، سُدُّوا الْأَبْوَابَ الشَّارِعَةَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَمْرًا أَفْضَلَ عِنْدِي يَدًا فِي الصُّحْبَةِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ».
٧. ورواه عبد الرزاق^(٣)، ومن طريقه النسائي^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، وأخرجه النسائي^(٦)، وابن حبان^(٧)، من طريق هشام بن يوسف، وأخرجه الحاكم^(٨)، من طريق محمد بن حميد، ثلاثتهم (عبد الرزاق، وهشام، ومحمد) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: «صُبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتُهُنَّ فَأَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ» قالت عائشة: "فأجلسناه في مخضب لحفصة من نحاس وسكبنا عليه الماء منهم حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج".
- قال الحاكم عن هذا الإسناد والذي قبله في "المستدرک": "كلا الإسنادين صحيح على

(١) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/١٥١)، برقم (٦٤٤).

(٢) "السنة"، (٢/٥٧٩)، برقم (١٢٤٢).

(٣) "المصنف"، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء في النحاس، (١/٦٠)، برقم (١٧٩)، و(٥/٤٣٠).

(٤) "السنن الكبرى"، وفاة النبي ﷺ، باب: ما كان يعالج به النبي ﷺ في مرضه، (٦/٣٨٢)، برقم (٧٠٤٥).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: إباحة الوضوء والغسل في أواني النحاس، (١/٦٤)، برقم (١٢٣).

(٦) "السنن الكبرى"، وفاة النبي ﷺ، باب: ما كان يعالج به النبي ﷺ في مرضه، (٦/٣٨٢)، برقم (٧٠٤٥).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: مرض النبي ﷺ، (١٤/٥٦٥)، برقم (٦٥٩٩).

(٨) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب الطهارة، (١/٢٤٤)، برقم (٥١٢).

شرط الشيخين".

وأخرجه ابن راهوية^(١)، وأحمد^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، ومن طريقه البيهقي^(٤)، وأخرجه ابن حبان^(٥)، جميعهم من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عمرة، أو عروة، بالشك.

وعند ابن حبان في موضع آخر: أخبرني عروة أو عمرة، أحدهما أو كلاهما^(٦)، وعند الحاكم، عروة عن عمرة، عن عائشة^(٧)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه لأن هشام بن يوسف الصنعاني ومحمد بن حميد المعمرى لم يذكرهما عمرة في إسناده"، وقال الذهبي في "التلخيص": "على شرطهما".

٨. وأخرجه الطبراني^(٨) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، وأيوب بن بشير الأنصاري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال في مرضه: «صَبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ مِنْ مَاءٍ، مِنْ آبَارِ شَتَّى» ففعلوا.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن بشير إلا محمد بن إسحاق، تفرد به:

(١) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/١٥١)، برقم (٦٤٥).

(٢) "المسند"، (٤٢/٩٧)، برقم (٢٥١٧٩)، و(٤٣/٨٧)، برقم (٢٥٩١٥).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: ذكر الدليل على أن اغتسال النبي ﷺ من الإغماء لم يكن اغتسال فرض ووجوب، وإنما اغتسل استراحة من الغم الذي أصابه في الإغماء ليخفف بدنه ويستريح، (١/١٢٧)، برقم (٢٥٨).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: التطهر في سائر الأواني من الحجارة والرزجاج... (١/٥٠)، برقم (١٢٢).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: مرض النبي ﷺ، (١٤/٥٦١)، برقم (٦٥٩٦).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: مرض النبي ﷺ، (١٤/٥٦٦)، برقم (٦٦٠٠).

(٧) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب الطهارة، (١/٢٤٣)، برقم (٥١٠).

(٨) "المعجم الأوسط"، (٥/٣٥٢)، برقم (٥٥٢٨).

يونس بن بكير".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه البلاذري (ت: ٢٧٩هـ)^(١)، من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه أبو يعلى^(٢)، من طريق عبد الأعلى واللفظ له، كلاهما عن محمد بن إسحاق، حدثني الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، قالت: رجع رسول الله ﷺ من البقيع، فدخل علي فوجدني وأنا أجد صداعاً في رأسي وأنا أقول: وارأساه قال: «بَلْ أَنَا وَاللَّهِ يَا عَائِشَةُ وَارَأْسَاهُ»، ثم قال: «وَمَا يَضُرُّكَ لَوْ مِتَّ قَبْلِي، فَقُمْتُ عَلَيْكَ فَكَفَنْتُكَ ثُمَّ صَلَّيْتُ عَلَيْكَ وَدَفَنْتُكَ؟»، قالت: والله لكأنني بك لو فعلت ذلك قد رجعت إلى بيتي فأعرست فيه ببعض نساءك، قالت: فتبسم رسول الله ﷺ، قالت: وتنام به وجعه حتى استعر^(٣) به وهو في بيت ميمونة، فدعا نساءه فسألهن أن يأذن له أن يمرض في بيتي، فأذن له، فخرج رسول الله ﷺ يمشي بين رجلين من أهله - أحدهما الفضل بن عباس، ورجل آخر - تخط قدماه، عاصبا رأسه حتى جاء بيتي، قال عبيد الله: فحدثت هذا الحديث عبد الله بن عباس، قال: تدري من الرجل الآخر؟ قال: قلت: لا، قال: علي، ثم غمي علي رسول الله واشتد به وجعه، ثم أفاق قال: «أَهْرِيقُوا عَلَيَّ سَبْعَ قِرَبٍ مِنْ آبَارِ شَتَّى حَتَّى أَخْرَجَ إِلَى النَّاسِ فَأَعْهَدَ إِلَيْهِمْ»، قالت: فأقعدها في مخضب لحفصة بنت عمر، فصبنا عليه الماء حتى طفق يقول

(١) "أنساب الأشراف"، (١/٥٤٤)، برقم (١١٠٥)، البلاذري قال عنه ابن حجر: "صاحب التصانيف"، "لسان الميزان"، (١/٦٩٣)، برقم (٩٠٤)، وقال ابن عساكر: "بلغني أن البلاذري كان أديبا راوية له كتب جواد ومدح المأمون بمدايح، وجالس المتوكل وتوفي في أيام المعتمد، وسوس في آخر عمره"، "تاريخ دمشق"، (٦/٧٥)، برقم (٣١٠)، والسبب في أنه سوس في آخر عمره أنه شرب البلاذري غير معرفة، كما ذكر ابن النديم في "الفهرست"، (ص/١٤٣)، والبلاذري: هو ثَمَرُ الْفَهْم. "تاج العروس"، مادة: بلذر، (١٠/٢٤٩).

(٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٨/٥٦)، برقم (٤٥٧٩).

(٣) استعر: اشتد، انظر "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: عرر، (٣/٢٠٥).

بيده حسبكم حسبكم، قال محمد: ثم خرج - كما حدثني أيوب بن بشير - عاصبا رأسه فجلس على المنبر، فكان أول ما تكلم به أن صلى على أصحاب أحد فأكثر الصلاة عليهم، ثم قال: «إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، قال: ففهمها أبو بكر، فبكى وعرف أن رسول الله ﷺ نفسه يريد، قال: «عَلَى رِسْلِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، انْظُرُوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ اللَّاصِقَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَيَسُدُّوَهَا إِلَّا مَا كَانَ مِنْ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا كَانَ أَفْضَلَ عِنْدِي فِي الصُّحْبَةِ مِنْهُ».

٢. وأخرجه البخاري^(١) واللفظ له، وأبو عوانة^(٢)، والبيهقي^(٣)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، لما ثقل النبي ﷺ واشتد به وجعه، استأذن أزواجه في أن يمرض في بيتي، فأذن له، فخرج النبي ﷺ بين رجلين، تخط رجلاه في الأرض، بين عباس ورجل آخر. قال عبيد الله: فأخبرت عبد الله بن عباس فقال: "أتدري من الرجل الآخر؟ قلت: لا. قال: هو علي بن أبي طالب ﷺ" وكانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تحدث: أن النبي ﷺ قال، بعدما دخل بيته واشتد وجعه: «هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ» وأجلس في مخضب لحفصة، زوج النبي ﷺ، ثم طفقنا نصب عليه تلك، حتى طفق يشير إلينا: «أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ»، ثم خرج إلى الناس.

٣. وأخرجه البخاري^(٤) ومن طريقه الخطيب^(٥)، والبغوي^(٦)، وأخرجه

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الوضوء، باب: الغسل والوضوء في المخضب والقدر والخشب والحجارة، (٥٠/١)، برقم (١٩٨).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/٣٧٠)، برقم (١٦٨٠).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: التطهر في سائر الأواني من الحجارة والرزجاج...، (١/٤٩)، برقم (١٢١).

(٤) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (٧/٤٦٣).

(٥) "شرح السنة"، (١٤/٤٢-٤٣)، برقم (٣٨٢٥)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/٧٤٣)، برقم (١١٩١).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، (٦/١١)، برقم (٤٤٤٢).

يا أمّه أخبريني عن مرض رسول الله ﷺ الذي مات فيه فقالت: "علق رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه ينفث كما ينفث آكل الزبيب، وكان يدور على نسائه، فلما ثقل واشتد وجعه استأذنهن في أن يكون عندي فأذن له، فدخل علي رسول الله ﷺ وهو متكئ على رجلين أحدهما العباس بن عبدالمطلب" قال عبيد الله: فحدثت به ابن العباس فقال لم تخبرك بالآخر؟ فقلت: لا قال الآخر علي بن أبي طالب.

٦. وأخرجه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، والخطيب^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧) عن عبدالأعلى، وأخرجه البخاري^(٨)، من طريق هشام بن يوسف، ثلاثتهم (عبدالرزاق واللفظ له، وعبدالأعلى، وهشام) عن معمر، قال الزهري: وأخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن عائشة أخبرته قالت: "أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له قالت: فخرج ويد له على الفضل بن عباس، ويد أخرى على يد رجل آخر، وهو يخط برجليه في الأرض"، فقال عبيد الله: فحدثت به ابن عباس، فقال: "أتدري من الرجل

(١) "المصنف"، كتاب: المغازي، باب: بدء مرض رسول الله ﷺ (٥/ ٤٣٠).

(٢) "المسند"، (٨٦/ ٤٣)، برقم (٢٥٩١٤).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر، وغيرهما من يصلي بالناس...، (١/ ٣١٢)، برقم (٤١٨).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ٣٧٢)، برقم (١٦٨٣).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٤١)، برقم (٩٢٩).

(٦) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (٧/ ٤٦٣).

(٧) "المسند"، (٦٧/ ٤٠)، برقم (٢٤٠٦١).

(٨) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: حد المريض أن يشهد الجماعة، (١/ ١٣٤)، برقم (٦٦٥)، وكتاب: الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها، (٣/ ١٥٨)، برقم (٢٥٨٨).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعروة، والقاسم بن محمد، وأبي بكر بن عبد الرحمن، كلهم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، رواه عن الزهري:

١. محمد بن إسحاق^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعروة، والقاسم بن محمد، وأبي بكر بن عبد الرحمن، كلهم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم أقف على من رواها عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، وأيوب بن بشير الأنصاري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، رواها عن ابن إسحاق: يونس بن بكير: وهو صدوق يخطيء^(٢).

ج. ومرة يروى عن الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عن ابن إسحاق: عبد الأعلى^(٣)، وإبراهيم بن سعد^(٤).

د. ومرة يروى عنه، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها محمد بن سلمة الباهلي: ثقة^(٥)، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة به، والإسناد ضعيف لعننة ابن إسحاق.

وأصحها والله أعلم الرواية الثالثة، فقد رواها ثقتان، وقال فيها ابن إسحاق حدثني الزهري، وقد ذكر الرواية بتفصيل الأحداث كاملة.

(١) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦١٣)، برقم (٧٩٠٠).

(٣) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح (تقدم في حديث: ١).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٨١)، برقم (٥٩٢٢).

٢. شعيب بن أبي حمزة^(١) لم أقف على من رواها عنه، ولعل الوجه الثالث أصحها، لأن البخاري أخرجه.

٣. معن بن أبان: لم أقف له على ترجمة.

٤. خيران بن العلاء، أبو بكر، وثق^(٢).

٥. (د س ق) يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس (ت: ١٢٨هـ): ثقة^(٣).

٦. عبدالرحمن بن إسحاق^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. (صدق) مرزوق بن أبي الهذيل الثقفي، أبو بكر الدمشقي: وهو لين الحديث^(٥).

٢. إسحاق بن راشد الجَزَري^(٦).

٣. (ت) عثمان بن عبدالرحمن بن سعد بن أبي وقاص (ت: ١٦١-١٧٠هـ): متروك وكذبه ابن

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٢) قال الذهبي: "وله خبر منكر، لعل ذلك من شيخه". "ميزان الاعتدال"، (١/٦٦٩)، برقم (٢٥٨٥)، لا يروي عن الزهري إلا بواسطة، وهو من خيار أصحاب الأوزاعي، ويروي عن زهير بن محمد، والأخير رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، وهو المقصود بكلام الذهبي في "الميزان"، انظر: "تاريخ دمشق"، (١٧/٧٣)، و"الميزان"، (٢/٨٤).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/٦٠٨)، برقم (٧٨٢٥).

(٤) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٢٥)، برقم (٦٥٥٤).

(٦) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم. تقدم في (حديث: ٤).

معين^(١).

٤. (خت م د س ق) عبد الحميد بن جعفر (ت: ١٥٣هـ)، وهو صدوق رمي بالقدر وربما وهم^(٢)، وقد بين الدارقطني أن معلى بن عبد الرحمن حدث عنه وهو ضعيف، وقال ابن حجر: "متهم بالوضع ورمي بالرفض"^(٣).

٥. صالح بن أبي الأخضر^(٤).

٦. سليمان بن أبي داود (ت: ١٥١هـ-١٦١هـ):

- هو سليمان بن أبي داود، الحراني، بومة، روى عن الزهري وهو سليمان بن سالم.
- قال البخاري: "منكر الحديث"^(٥).
- وقال أبو زرعة: "كان لين الحديث"^(٦).
- وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث جداً"^(٧).
- وقال ابن حبان: "منكر الحديث جداً، يروي عن الأثبات ما يخالف حديث الثقات، حتى خرج عن حد الاحتجاج به إلا فيما وافق الأثبات من رواية ابنه عنه"^(٨).
- وقال الدارقطني: "ضعيف"^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٥)، برقم (٤٤٩٣).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٣)، برقم (٣٧٥٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٤١)، برقم (٦٨٠٥).

(٤) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "التاريخ الكبير"، (٤/ ١١)، برقم (١٧٩٣).

(٦) "الضعفاء لأبي زرعة الرازي"، (٣/ ٨٠٨)، برقم (١٠١).

(٧) "الجرح والتعديل"، (٤/ ١٢٠)، برقم (٥٢٠).

(٨) "المجروحين"، (١/ ٣٣٥)، برقم (٤٢١).

(٩) "سنن الدارقطني"، (٣/ ١٦٠).

• وقال البيهقي: "وهو منكر الحديث، ضعفه الأئمة وتركوه"^(١)، وقال: "وسليمان بن أبي داود وسليمان بن أرقم ضعيفان لا يحتج بروايتهما"^(٢).

• وقال الذهبي: "ضعيف"^(٣)، وهو كما قال.

٧. معمر بن راشد^(٤)، روى هذا الوجه والذي بعده، ورواهما عنه عبدالرزاق^(٥): وهو أثبت أصحابه، وهشام بن يوسف^(٦)، فالذي يظهر صحتهما عنه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: عُقَيْل بن خالد^(٧)، وشُعَيْب بن أبي حمزة^(٨)، وسفيان بن عيينة^(٩)، ومعمر بن راشد^(١٠)، ويونس الأيلي^(١١)، ومحمد بن إسحاق^(١٢).

(١) "السنن الكبرى"، (١٠/٥٤).

(٢) "السنن الكبرى"، (١/٣١٨).

(٣) "ميزان الاعتدال"، (٢/٢٠٨)، برقم (٣٤٦٦).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(١١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(١٢) تقدم قريباً أن هذا الوجه راجح عنه. (ص/٢٣٤).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، مرسلاً)

رواه عن الزهري:

١. صالح بن كيسان^(١).

٢. (ع) إسماعيل بن أمية (ت: ١٣٩هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة ثبت"^(٢)، وفضله الإمام أحمد على ابن خثيم^(٣)، وأيوب بن موسى^(٤).

خلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثالث محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية ستة رواة عنه، خمسة منهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٢. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٣. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

٤. رواية هذا الوجه رواها الحادثة كاملة بتفاصيلها، بينما الوجه الثاني رواه مختصراً، وإسحاق بن راشد أوثقهم لم يذكر من الحديث سوى: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ الشَّوَارِعَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»، لم يذكر حتى أمر النبي ﷺ بإهراق القرب عليه.

(١) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٦)، برقم (٤٢٥).

(٣) قال ابن أبي حاتم: "ثنا عبد الله بن أحمد (٢٩٠هـ) فيما كتب إلي: سئل أبي عن إسماعيل بن أمية وابن خثيم فقال: إسماعيل أحب إلي من ابن خثيم". "الجرح والتعديل"، (٢/ ١٥٩)، برقم (٥٣٥).

(٤) قال أبو طالب المشكاني (٢٤٤هـ): "سألت أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى، فقال: أيوب ابن عم إسماعيل، وإسماعيل أكثر منه وأحب إلي". "الجرح والتعديل"، (٢/ ١٥٩)، برقم (٥٣٥).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (١٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا عَتِيرَةَ^(١) وَلَا فَرَعَ^(٢) فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَلَبَ^(٣) وَلَا جَنْبَ^(٤)».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه سفيان بن حسين، ومحمد بن أبي حفصة، وزمعة بن صالح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن عيينة، فقليل عنه مثل قول سفيان بن حسين، وقال سريج بن يونس، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد مرسل.

واختلف عن معمر، فرواه عبدالواحد بن زياد، وعبدالرزاق، وغندر، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وكذلك روي عن يحيى بن أبي كثير، عن معمر.

(١) العتيرة: الذبيحة التي كانت تُذبح للأصنام، فيصب دمها على رأسها. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١٧٨/٣)، مادة: عتر.

(٢) الفرع: أول ما تلده الناقة، كانوا يذبحونه لآلهتهم، فنهى المسلمون عنه. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤٣٥/٣)، مادة: فرع.

(٣) الجلب: يكون في شيئين: أحدهما في الزكاة، وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة فينزل موضعاً، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها، فنهى عن ذلك، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على أيديهم وأماكنهم. الثاني أن يكون في السباق: وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حتاً له على الجري، فنهى عن ذلك. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢٨١/١)، مادة: جلب.

(٤) الجنب: بالتحريك في السباق: أن يجنب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب، وهو في الزكاة: أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه: أي تحضر، فنهوا عن ذلك. وقيل هو أن يجنب رب المال بماله: أي يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣٠٣/١)، مادة: جنب.

ورواه شعبة عن معمر واختلف عنه:

فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقال أبو داود: عن شعبة، عن معمر، وسفيان بن حسين، عن الزهري كذلك.

وخاله فهم بقية، فقال: عن شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ووههم فيه.

وقال حماد بن زيد: عن معمر، عن الزهري مرسلًا.

والصحيح عن سعيد، عن أبي هريرة^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

٢. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا.

٣. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

٤. ومرة يروى عنه، مرسلًا.

٥. ومرة يروى عنه، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة)

١. أخرجه أحمد^(٢) واللفظ له، والطحاوي^(٣)، والدارقطني^(٤)، من طريق هشيم، وأخرجه

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٢٩-٦٣٢)، برقم (١٦٦٨).

(٢) "المسند"، (٣٦/ ١٢)، برقم (٧١٣٥).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٨٦/ ٣)، برقم (١٠٦٢).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٣٣)، برقم (٧٠١).

الدارقطني^(١) من طريق محمد بن يزيد الواسطي.

كلاهما (هشيم، ومحمد) عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا عَتِيرَةَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا فَرْعَ»، وفي رواية الدارقطني الثانية زيادة: «وَلَا جَلَبَ، وَلَا جَنْبَ».

وأخرجه الطيالسي^(٢)، ومن طريقه البزار^(٣)، والنسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، عن شعبة قال: حدثت أبا إسحاق، عن معمر بن راشد، وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال شعبة قال أحدهما: قال رسول الله ﷺ: «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ»، وقال الآخر: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَرْعِ وَالْعَتِيرَةِ» وسفيان في هذا الإسناد مقروناً بمعمر.

٢. وأخرجه البزار^(٦)، والدارقطني^(٧)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه بمثله، وفي إسناد الدارقطني مقروناً بزَمْعَةَ بن صالح. ٣. وأخرجه الطيالسي^(٨)، ومن طريقه أبو عوانة^(٩)، وأخرجه الدارقطني^(١٠)، من طريق زَمْعَةَ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه بمثله.

(١) "سنن الدارقطني"، كتاب السبق بين الخيل، (٥ / ٥٥٠)، برقم (٤٨٣٤).

(٢) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٤ / ٧١)، برقم (٢٤٢٦).

(٣) "مسند البزار"، (١٤ / ١٩٤)، برقم (٧٧٤٣).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الفرع والعتيرة، (٧ / ١٦٧)، برقم (٤٢٢٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الفرع والعتيرة، (٤ / ٣٧٥)، برقم (٤٥٣٥).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦ / ١٢٣)، برقم (٨٣٣٢).

(٦) "مسند البزار"، (١٤ / ٢٣٤)، برقم (٧٨٠٢).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ٦٣٣)، برقم (٧٠٣).

(٨) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٤ / ٦٣)، برقم (٢٤١٨).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦ / ١٢٤)، برقم (٨٣٣٣).

(١٠) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ٦٣٣)، برقم (٧٠٣).

٤. وأخرجه الحميدي^(١) ومن طريقه البيهقي^(٢)، وأخرجها ابن أبي شيبة^(٣) وعنه مسلم^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأخرجه أحمد^(٦)، جميعهم عن ابن عيينة. وأخرجه الدارمي^(٧)، عن محمد بن عيسى، وأخرجه البخاري^(٨) ومن طريقه البغوي^(٩)، عن علي بن عبدالله المديني، وأخرجه مسلم^(١٠) عن زهير بن حرب، وأخرجه أبو داود^(١١)، والبزار^(١٢) عن أحمد بن عبدة، وأخرجه ابن ماجه^(١٣) عن هشام بن عمار، وأخرجه البزار^(١٤) عن محمد بن زياد، وأخرجه النسائي^(١٥) عن إسحاق بن إبراهيم، وأخرجه ابن الجارود^(١٦) عن محمود بن آدم، وأخرجه مسلم^(١٧)، وأبو يعلى^(١٨)، عن

- (١) "مسند الحميدي"، (٢/٢٥٨)، برقم (١١٢٦).
- (٢) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الضحايا، باب: الفرع والعتيرة، (١٤/٧٣)، برقم (١٩١٦١).
- (٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الأطعمة، باب: في العتيرة والفرعة، (٥/١١٩)، برقم (٢٤٢٩٧).
- (٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الأضاحي، باب: الفرع والعتيرة، (٣/١٥٦٤)، برقم (١٩٧٦).
- (٥) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الذبائح، باب: الفرع والعتيرة، (٢/١٠٥٨)، برقم (٣١٦٨).
- (٦) "المسند"، (١٢/١٩٨)، برقم (٧٢٥٦).
- (٧) "سنن الدارمي"، من كتاب: الأضاحي، باب: في الفرع والعتيرة، (٢/١٢٤٩)، برقم (٢٠٠٧).
- (٨) "صحيح البخاري"، كتاب: العقيقة، باب: العتيرة، (٧/٨٥)، برقم (٥٤٧٤).
- (٩) "شرح السنة"، (٤/٣٥٠)، برقم (١١٢٩).
- (١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: الأضاحي، باب: الفرع والعتيرة، (٣/١٥٦٤)، برقم (١٩٧٦).
- (١١) "سنن أبي داود"، كتاب: الأضاحي، باب: في العتيرة، (٣/١٠٥)، برقم (٢٨٣١).
- (١٢) "مسند البزار"، (١٤/١٩٥)، برقم (٧٧٤٤).
- (١٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الذبائح، باب: الفرع والعتيرة، (٢/١٠٥٨)، برقم (٣١٦٨).
- (١٤) "مسند البزار"، (١٤/١٩٥)، برقم (٧٧٤٤).
- (١٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الفرع والعتيرة، (٧/١٦٧)، برقم (٤٢٢٢)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الفرع والعتيرة، (٤/٣٧٥)، برقم (٤٥٣٤).
- (١٦) "المنتقى"، باب: ما جاء في العقيقة، (١/٢٢٩)، برقم (٩١٣).
- (١٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الأضاحي، باب: الفرع والعتيرة، (٣/١٥٦٤)، برقم (١٩٧٦).
- (١٨) "مسند أبي يعلى"، (١٠/٢٨٢)، برقم (٥٨٧٩).

عمرو الناقد، وأخرجه أبو عوانة^(١)، من طريق عبد الجبار بن العلاء، وأخرجه الطحاوي^(٢)، من طريق سعيد بن منصور، وأخرجه مسلم أيضاً^(٣)، والبيهقي^(٤)، من طريق يحيى بن يحيى التميمي.

جميعهم (الحميدي، وابن أبي شيبه، وأحمد، ومحمد بن عيسى، وعلي ابن المديني، وزهير بن حرب، وأحمد بن عبدة، وهشام بن عمار، ومحمد بن زياد، وإسحاق بن إبراهيم، ومحمود بن آدم، وعمرو الناقد، وعبد الجبار، وسعيد بن منصور، ويحيى التميمي)، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه بمثله.

٥. وأخرجه عبد الرزاق^(٥)، وعنه أحمد^(٦)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم^(٧)، والترمذي^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، وابن المنذر^(١٠)، والدارقطني^(١١)، والحازمي^(١٢).

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/١٢٥)، برقم (٨٣٣٤).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٣/٨٦)، برقم (١٠٦١).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب الأضاحي، باب: الفرع والعتيرة، (٣/١٥٦٤)، برقم (١٩٧٦).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الضحايا، باب: ما جاء في الفرع والعتيرة، (٩/٥٢٥)، برقم (١٩٣٤٦).

(٥) "المصنف"، كتاب: العقيقة، باب: الفرعة، (٤/٣٤٠)، برقم (٧٩٩٨).

(٦) "المسند"، (١٣/١٧٤)، برقم (٧٧٥١).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب الأضاحي، باب: الفرع والعتيرة، (٣/١٥٦٤)، برقم (١٩٧٦).

(٨) "جامع الترمذي"، أبواب الأضاحي، باب: ما جاء في الفرع والعتيرة، (٤/٩٥)، برقم (١٥١٢).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/١٢١)، برقم (٨٣٢٩).

(١٠) "الاقناع"، (١/٣٨١)، برقم (٣٠).

(١١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٣٣)، برقم (٧٠٤).

(١٢) "الاعتبار في النسخ والمنسوخ"، (١/١٥٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة^(١)، عن عبد الأعلى، وأخرجه أحمد^(٢)، وعنه القطيعي^(٣)، عن محمد بن جعفر، ومن طريقه الدارقطني^(٤).

وأخرجه البخاري^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق ابن المبارك، وأخرجها أبو عوانة^(٧)، من طريق وهيب، وزاد: "في الإسلام".

وأخرجها ابن حبان^(٨)، من طريق عبد الواحد بن زياد، وأخرجه ابن عدي^(٩)، وأبو موسى المديني^(١٠)، من طريق يحيى بن أبي كثير.

قال أبو موسى المديني (٥٨١هـ): "هذا حديث مشهور عن الزهري، غريب من هذا الوجه، عنه".

وأخرجه أبو عوانة^(١١)، وأبي العباس العصمي^(١٢)، وابن أخي ميمي (ت: ٣٩٠هـ)^(١٣)، من

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الأطعمة، باب: في العتيرة والفرعة، (٥/ ١١٩)، برقم (٢٤٢٩٨).

(٢) "المسند"، (١٦/ ٢٣٤)، برقم (١٠٣٥٦).

(٣) "جزء الألف دينار"، (١/ ٩٨)، برقم (٧١).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٣٣)، برقم (٧٠٥).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: العقيقة، باب: الفرع، (٧/ ٨٥)، برقم (٥٤٧٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الضحايا، باب: ما جاء في الفرع والعتيرة، (٩/ ٥٢٥)، برقم (١٩٣٤٧).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/ ١٢٢)، برقم (٨٣٣٠).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب الذبائح، ذكر الزجر عن استعمال المسلم ذبائح الرجبية، وأول التناج الذي كان يذبحهما أهل الجاهلية، (١٣/ ٢٠٨)، برقم (٥٨٩٠).

(٩) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٧/ ٤٨٢).

(١٠) "اللطائف من دقائق المعارف"، (ص/ ٨٥)، برقم (١٢٨)، وفي (ص/ ١٠٣)، برقم (١٧١)، وفي (ص/ ٢٥٢)، برقم (٤٨٠).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/ ١٢٢)، برقم (٨٣٣١).

(١٢) "جزء أبي العباس العصمي"، (١/ ١٩٩)، برقم (٨٣).

(١٣) "فوائد ابن أخي ميمي"، (١/ ١٤٦)، برقم (٢٨١).

طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

وأخرجه الطيالسي^(١)، ومن طريقه البزار^(٢)، والنسائي^(٣)، وأبو عوانة^(٤).

وفي إسناد الطيالسي معمر مقروناً بسفيان بن حسين، كما تقدم.

وأخرجه أحمد^(٥)، عن محمد بن جعفر، وقال محمد: "وقد سمعته أنا من معمر".

ثلاثتهم (عبد الصمد، وأبو داود الطيالسي، ومحمد بن جعفر)، عن شعبة.

قال البزار: "ولا نعلم أسند شعبة، عن معمر، إلا هذا الحديث وحديثاً يختلف فيه رواه عباد بن عباد".

وقال أبي العباس العصمي (٤٠٥هـ): "غريب عن شعبة، عن معمر، ولا نعلم رواه عنه غير عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبي داود الطيالسي". وقد تبين من التخريج رواية محمد بن جعفر عنه أيضاً، وقد رواه عن معمر غير شعبة.

وسبعتهم (عبد الرزاق، وعبد الأعلى، ومحمد بن جعفر، وابن المبارك، وهيب، وعبد الواحد، ويحيى، وشعبة)، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه بمثله.

٦. وأخرجه الخطيب، من طريق أحمد بن إسحاق بن بهلول القاضي، قال: حدثنا سفيان بن محمد بن سفيان بن إبراهيم الفزاري، قال: حدثنا عبد الله بن عصمة النصيبي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ به^(٦).

(١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٧١ / ٤)، برقم (٢٤٢٦).

(٢) "مسند البزار"، (١٩٤ / ١٤)، برقم (٧٧٤٣).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الفرع والعتيرة، (١٦٧ / ٧)، برقم (٤٢٢٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الفرع والعتيرة، (٣٧٥ / ٤)، برقم (٤٥٣٥).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢٣ / ١٦)، برقم (٨٣٣٢).

(٥) "المسند"، (١٧٣ / ١٥)، برقم (٩٣٠١).

(٦) "تاريخ بغداد"، (٥١ / ٥)، برقم (١٩٠٣).

وقال الدارقطني: "قال القاضي أبو جعفر بن البهلول كذا في كتابي عن أبي قلابة عن الزهري، قال الدارقطني: "غريب من حديث أبي قلابة الجرمي، عن الزهري ومن حديث أيوب عنه، تفرد به عبدالله بن عصمة النّصيبي، عن حماد بن سلمة، ولم يروه عنه غير سفيان بن محمد المصيصي، ولم نكتبه إلا عن القاضي هذا"^(١).

وقد عكّر هذه المتابعة، وجود سفيان بن محمد المصيصي، قال عنه ابن عدي: "وفي أحاديثه موضوعات وسرقات كثيرة، يسرقها من قوم ثقات، وفي أسانيد ما يرويه تبديل قوم بدل قوم، واتصال الأسانيد، وهو بين الضعف"^(٢).

الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد، مرسلًا).

ذكر الدارقطني، أن سريج بن يونس، رواه عن ابن عيينة، عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة).

أخرجه أبو عوانة^(٣)، عن عطية بن بقية، عن أبيه، عن شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه بمثله.

الوجه الرابع:

(الزهري، عن النبي ﷺ)

ذكر الدارقطني أن حماد بن زيد يرويه عن معمر، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

(١) "أطراف الغرائب والأفراد"، (١٧٤ / ٥)، برقم (٥٠٤٨).

(٢) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٤٨٤ / ٤)، برقم (٨٤٥).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢٦ / ١٦)، برقم (٨٣٣٥).

الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً).

أخرجه الدارقطني^(١)، من طريق بشر بن مطر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به.

في النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من خمسة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة)

فرواه عن الزهري:

١. سفيان بن حسين^(٢).

٢. (خ م مد س) محمد بن أبي حفصة (اسمه ميسرة) (ت: ١٥١-١٦٠هـ):

• قال ابن حجر: "صدوق يخطئ"^(٣).

• قال عثمان بن سعيد: قلت ليحيى بن معين: فمحمد بن أبي حفصة -يعني في الزهري-؟

قال: "صويلح ليس بالقوي"^(٤).

• قرنه الذهلي بصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، وقال: "في حديثهم

اضطراب"^(٥).

٣. (م مدت س ق) زمعة بن صالح (ت: ١٥١-١٦٠هـ):

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١١٥).

(٢) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٧٤)، برقم (٥٨٢٦).

(٤) "تاريخ ابن معين برواية الدارمي"، (١/ ٤٣)، برقم (١٢).

(٥) "إكمال تهذيب الكمال"، (٢/ ٨٨).

- قال ابن حجر: "ضعيف"^(١).
- وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: "سئل أبو زرعة عنه، فقال: لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير"^(٢).
- وقال النسائي: "ليس بالقوي مكّي، كثير الغلط عن الزهري"^(٣)، وذكره في الطبقة السادسة من أصحاب الزهري^(٤).
- وعده الحازمي^(٥)، وابن رجب^(٦)، في الطبقة الثالثة من أصحاب عن الزهري.
- ٤. سفيان بن عيينة^(٧)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:
- أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
- ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.
- ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً.
- أما الرواية الأولى فرواها عنه:
- عبدالله بن الزبير الحميدي: ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة^(٨).
- ابن أبي شيبة: ثقة حافظ^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١٧)، برقم (٢٠٣٥).

(٢) "الجرح والتعديل"، (٣/ ٦٢٤) برقم (٢٨٢٣).

(٣) "الضعفاء والمتروكين"، (١/ ١١٢) برقم (٢٣٢).

(٤) "إكمال تهذيب الكمال"، (٣/ ٢٠٣).

(٥) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/ ٦٠).

(٦) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦١٥).

(٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٣)، برقم (٣٣٢٠).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٠)، برقم (٣٥٧٥).

- أحمد بن حنبل^(١).
- محمد بن عيسى، ابن الطباع: ثقة فقيه^(٢).
- علي ابن المديني: ثقة ثبت، إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله^(٣).
- زهير بن حرب: ثقة ثبت^(٤).
- أحمد بن عبدة الضبي: ثقة رمي بالنصب^(٥).
- هشام بن عمار: صدوق مقرئ، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح^(٦).
- محمد بن زياد الزيادي: صدوق يخطئ^(٧).
- إسحاق بن إبراهيم بن راهوية: ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد ابن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير^(٨).
- محمود بن آدم: صدوق^(٩).
- عمرو الناقد: ثقة حافظ، وهم في حديث^(١٠).
- عبد الجبار بن العلاء: لا بأس به^(١١).

(١) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠١)، برقم (٦٢٠٧).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠٣)، برقم (٤٧٦٠).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١٧)، برقم (٢٠٤٢).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٢)، برقم (٧٤).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٧٣)، برقم (٧٣٠٣).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٧٨)، برقم (٥٨٨٧).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٩)، برقم (٣٣٢).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٢٢)، برقم (٦٥٠٩).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٢٦)، برقم (٥١٠٦).

(١١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٢)، برقم (٣٧٤٣).

- سعيد بن منصور: ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به^(١).
- يحيى التميمي: ثقة ثبت إمام^(٢).
- أما الرواية الثانية: فلم يروها عنه غير سريج بن يونس، وهو: ثقة عابد^(٣).
- وأما الرواية الثالثة: فلم يروها عنه غير بشر بن مطر، قال عنه أبو حاتم: "كان صدوقاً"^(٤)، وقال الدارقطني: "ثقة"^(٥).
- ويتضح مما سبق رجحان الرواية الأولى عن سفيان، فقد رواها عنه جماعة من الأئمة الثقات، ومن بينهم الحميدي، وهو أجل أصحابه.
- ٥. معمر بن راشد^(٦)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:
- أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
- ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، مرسلاً.
- أما الرواية الأولى فرواها عنه:
- عبدالرزاق بن همام^(٧).
- عبدالأعلى^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٤١)، برقم (٢٣٩٩).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩٨)، برقم (٧٦٦٨).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٢٩)، برقم (٢٢١٩).

(٤) "الجرح والتعديل"، (٢/ ٣٦٨)، برقم (١٤١٨).

(٥) "تاريخ بغداد"، (٧/ ٥٦٧)، برقم (٣٤٧٤).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

- محمد بن جعفر: ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة^(١).
- عبدالله بن المبارك^(٢).
- وهيب بن خالد: ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة^(٣).
- عبدالواحد بن زياد: ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال^(٤).
- يحيى بن أبي كثير: ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل^(٥).
- شعبة^(٦)، واختلف عنه:
- أ. فمرة يروى عنه، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.
- ب. ومرة يروى عنه، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- أما الرواية الأولى فرواها عنه:
- عبدالصمد بن عبدالوارث: صدوق، ثبت في شعبة^(٧).
- أبو داود الطيالسي: ثقة حافظ، غلط في أحاديث^(٨).
- محمد بن جعفر^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٧٢)، برقم (٥٧٨٧).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٦)، برقم (٧٤٨٧).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٧)، برقم (٤٢٤٠).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩٦)، برقم (٧٦٣٢).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٦٦)، برقم (٢٧٩٠).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٦)، برقم (٤٠٨٠).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٥٠)، برقم (٢٥٥٠).

(٩) تقدم قريباً (ص/ ٢٥٢).

وأما الرواية الثانية لم يروها عن شعبة غير بقية بن الوليد^(١).

ومما سبق، تترجح الرواية الأولى عن شعبة، لرواية ثلاث ثقات عنه، من بينهم عبد الصمد، وهو ثبت في شعبة، وعليه تكون الرواية الثانية عن معمر مرجوحة أيضاً، فلم يروها عنه غير شعبة، من رواية بقية بن الوليد.

وأما الرواية الثالثة عن معمر، فلم يروها عنه غير حماد بن زيد، وهو: ثقة ثبت فقيه^(٢)، لكنه خالف الثقات من أصحاب معمر.

يتضح من العرض السابق للاختلاف رجحان الرواية الأولى عن معمر، فقد رواها عنه ثقات، من بينهم عبد الرزاق وهو أثبت أصحابه.

الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد، مرسلًا).

لم يروه عنه غير سفيان بن عيينة، من رواية سريح بن يونس عنه، وقد تبين مما سبق، أن هذه الرواية مرجوحة عنه^(٣).

الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة).

لم يروها عنه غير معمر، وقد رواها عن معمر: شعبة من رواية بقية بن الوليد عنه، وتبين مما سبق، أن هذه الرواية مرجوحة عنه^(٤).

الوجه الرابع:

(الزهري، عن النبي ﷺ).

(١) صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٧٨)، برقم (١٤٩٨).

(٣) (ص/ ٢٤٩).

(٤) (ص/ ٢٥١).

لم يروها عنه غير معمر، من رواية حماد بن زيد عنه، واتضح مما سبق عدم رجحان هذه الرواية^(١).

الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً).

لم يروه عنه غير سفيان بن عيينة، من رواية بشر بن مطر عنه، وقد خالف الثقات فيها^(٢).

❦ الخلاصة:

يتضح مما تقدم: أن الوجه الأول هو المحفوظ عن الزهري، وقد ترجح لأمر منها:

١. رواية الأكثر: فقد رواه خمس رواة عن الزهري.
٢. رواية ثقتين من أصحاب الزهري في الطبقة الأولى (معمر وسفيان)، لهذا الوجه.
٣. إخراج البخاري، ومسلم له.
٤. ترجيح الدارقطني، وأبي حاتم^(٣) لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



(١) (ص/٢٥١).

(٢) تقدم قريباً (ص/٢٤٩).

(٣) قال: "المتصل هو الصحيح". "علل الحديث"، لابن أبي حاتم، (٤/٥٢٥).

حديث (٢٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «حَرِيمُ الْبُئْرِ^(١) الْمُحْدَثَةِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْبُئْرِ الْعَادِيَّةِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الزَّرْعِ ثَلَاثُ مِائَةِ ذِرَاعٍ، وَحَرِيمُ الْعَيْنِ السَّيْحِ^(٢) سِتُّ مِائَةِ ذِرَاعٍ». فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه الحسن بن أبي جعفر، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. وخالفه إسماعيل بن أمية، وصدقة بن عبدالله بن كثير، فروياه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

ورواه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: حدثني ضَمْرَة، عن النبي ﷺ، والمرسل أشبهه^(٣).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. فمرة يروى عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
٢. ومرة يروى عن الزهري، سعيد بن المسيب مرسلًا.
٣. ومرة يروى عن الزهري، عن سعيد بن المسيب موقوفًا عليه^(٤).

(١) حريم البئر: هو الموضع المحيط بها، الذي يلقي فيه تراهاها. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣٧٥/١)، مادة: حرا.

(٢) السيح: الماء الجاري، المنبسط على سطح الأرض. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤٣٢/٢)، مادة: سيح.

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦٩٤-٦٩٥)، برقم (١٦٩٣).

(٤) هذا الوجه وقفت عليه من خلال التخريج.

٤. ومرة يروى عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن ضمرة، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الدارقطني^(١)، من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «حَرِيمُ الْبُئْرِ الْبَدْيِ^(٢) خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْبُئْرِ الْعَادِيَّةِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْعَيْنِ السَّائِحَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ عَيْنِ الزَّرْعِ سِتُّمِائَةٍ ذِرَاعًا».

٢. وأخرجه الدارقطني^(٣)، وابن الجوزي^(٤)، من طريق محمد بن يوسف المقرئ، عن إسحاق بن أبي حمزة، عن يحيى بن أبي الخصب، عن هارون بن عبد الرحيم، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، به.

وقال: "الصحيح من الحديث أنه مرسل، عن ابن المسيب، ومن أسنده فقد وهم". وفيه محمد بن يوسف المقرئ: قال عنه الدارقطني: "شيخ دجال كذاب، يضع الحديث، والقراءات والنسخ، وضع نحوًا من ستين نسخة قراءات ليس لشيء منها أصل، ووضع من الأحاديث المسندة ما لا يضبط"^(٥).

والحديث أورده البيهقي في "الكبرى"، وقال: "وروي من حديث معمر، وإبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا موصولًا، وهو ضعيف"^(٦).

(١) "سنن الدارقطني"، كتاب الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب: إحياء الموات، (٣٩٣/٥)، برقم (٤٥١٩).

(٢) البدي: البئر التي حُفرت في الإسلام، وليست بعادية، "مختار الصحاح"، مادة بدأ، (٣٠/١).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب: إحياء الموات، (٣٩٣/٥)، برقم (٤٥١٩).

(٤) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/٢٢٥)، برقم (١٦٠٢).

(٥) "تاريخ بغداد"، (٤/٦٢٨)، برقم (١٨٣٨).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب إحياء الموات، باب: ما جاء في حريم الآبار، (٢٥٧/٦)، برقم (١١٨٧٠).

٣. وأخرجه أبو نعيم^(١)، من طريق عمر بن قيس، عن الزهري، به، وقال: قال سعيد بن المسيب من ذاته: "وحریم الحرث من ذاته ثلاث مائة ذراع"، وقال الحاكم: "وصله وأسنده عمر بن قيس"^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا).

١. أخرجه مسدد (ت: ٢٢٨هـ)^(٣)، وابن أبي شيبة^(٤)، وابن زنجويه^(٥) واللفظ له، وأبو داود^(٦)، ومن طريقه البيهقي^(٧)، وأخرجه الحاكم^(٨)، جميعهم من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله ﷺ «حَرِيمُ بَثْرِ الْعَادِيَةِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ بَثْرِ الْبَدِيَةِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا». وقال سعيد بن المسيب: "حریم بثر الزرع ثلاثمائة ذراع"^(٩).

وفي رواية مسدد: "قاله سعيد من قبل نفسه، ولم يرفعه".

وفي رواية ابن أبي شيبة: "وقال سعيد: وحریم بثر الذهب".

(١) "أخبار أصبهان"، (١/٢٥٣).

(٢) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب الأحکام، (٤/١٠٩)، برقم (٧٠٤١).

(٣) مقرونًا بزياد بن سعد، كما أشار ابن حجر في "المطالب العالية"، (٧/٤٠٠)، برقم (١٤٦٤).

(٤) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب البيوع والأقضية، باب: في حریم الآبار كم يكون ذراعًا، (٤/٣٨٩)، برقم (٢١٣٥٧).

(٥) "الأموال" لابن زنجويه، (٢/٦٥٣)، برقم (١٠٧٨).

(٦) "المراسيل"، (١/٢٩٠)، برقم (٤٠٢).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب إحياء الموات، باب: ما جاء في حریم الآبار، (٦/٢٥٧)، برقم (١١٨٧٠).

(٨) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب الأحکام، (٤/١٠٩)، برقم (٧٠٤١).

(٩) وقد أخرجه أيضا يحيى بن آدم في "الخراجه"، (١/١٠٢)، لكنه لم يذكر سعيد بن المسيب في الإسناد، لعله من قبل شيخه المفضل بن صدقة أبو حماد، قال عنه ابن حجر: "ضعيف"، "لسان الميزان"، (٩/٥٣).

٢. وأخرجه مسدد^(١)، من طريق إسماعيل بن أمية، وزیاد بن سعد، عن الزهري به.

أما الوجه الثالث^(٢):

(الزهري، عن سعيد بن المسيب موقوفاً عليه)

١. أخرجه يحيى بن آدم^(٣) واللفظ له، ومن طريقه البيهقي^(٤)، عن ابن المبارك، وأخرجه ابن زنجويه^(٥)، حدثنا عبدالله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني يونس، كلاهما (ابن المبارك، والليث) عن يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب: "أَنَّ حَرِيمَ بَثْرِ الْبَدِيِّ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا، وَحَرِيمَ الْعَادِيَّةِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا، وَحَرِيمَ بَثْرِ الزَّرْعِ ثَلَاثُمِائَةِ ذِرَاعٍ مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا"، وقال الزهري: وسمعت الناس يقولون: "حريم العيون خمسمائة ذراع".

وأخرجه القاسم بن سلام (٢٢٤هـ)^(٦)، عن عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، دون ذكر يونس.

ولعل الإسناد فيه سقط، ففي إسناد ابن زنجويه تصريح بالتحديث عن يونس، وربما وقع

(١) كما أشار ابن حجر في "المطالب العالية"، (٧/٤٠٠)، برقم (١٤٦٤).

(٢) وقع في نسخة لـ "مصنف ابن أبي شيبة"، من تحقيق كمال الحوت، رواية لعبد الأعلى عن معمر، يروي هذا الوجه، لكن بعد الاطلاع على النسخ الأخرى بتحقيق عوامة، والشثري، تبين أنه ليس عن سعيد بن المسيب، وإنما عن عروة، لذا لم أذكره في هذا الوجه.

(٣) "الخراج"، (١/١٠١)، برقم (٣٢٧).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب إحياء الموات، باب: ما جاء في حريم الآبار، (٦/٢٥٧)، برقم (١١٨٦٩)، قال ابن الملقن: "ورواه البيهقي من حديث يونس، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب «أن حريم البئر البدوي خمسة وعشرون....»، "البدر المنير"، (٧/٦٤). لكن ابن حجر، لخص كلامه فقال: "ورواه البيهقي من طريق يونس عن الزهري عن ابن المسيب مرسلًا". "التلخيص الحبير"، (٣/١٥٠)، ولم أقف عليه من طريق يونس إلا موقوفاً على ابن المسيب، كما ذكر ابن الملقن.

(٥) "الأموال"، (٢/٦٥٥)، برقم (١٠٧٩).

(٦) "الأموال"، (١/٣٦٩)، برقم (٧٢٩).

ذلك من قبل عبد الله كاتب الليث، فهو "صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة"، كما قال ابن حجر، وقد روى الإسنادين.

٢. وأخرجه يحيى بن آدم^(١) عن ابن المبارك، عن معمر به.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن ضمرة، عن النبي ﷺ).

ذكر الدارقطني أن سفيان بن حسين روى هذا الوجه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرجه روايته، ولا من تابعه.

و في النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من أربعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

روى هذا الوجه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(٢)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب موقوفاً عليه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الحسن بن أبي جعفر: وهو ضعيف الحديث^(٣).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: عبد الله بن المبارك^(٤)، وهو الراجح.

(١) "الخراج"، (١/١٠١)، برقم (٣٢٨).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/١٥٩)، برقم (١٢٢٢).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٧).

٢. (خ م د س ق) إبراهيم بن أبي عبلة (ت: ١٥٢هـ): قال ابن حجر: "ثقة"^(١).

٣. عمر بن قيس^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً).

فرواه عن الزهري:

١. إسماعيل بن أمية^(٣).

٢. زياد بن سعد^(٤).

٣. صدقة بن عبدالله بن كثير (ت: ١٤١-١٥٠هـ)، قال ابن المديني: "كان ثقة"^(٥)، وذكره ابن

حبان^(٦)، وابن شاهين^(٧) في "الثقات".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب موقوفاً عليه)

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٨)، ومعمربن راشد^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٢)، برقم (٢١٣).

(٢) متروك. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة. تقدم في (حديث: ٨).

(٤) ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٤).

(٥) "تاريخ أسماء الثقات"، لابن شاهين (١/ ١١٧)، برقم (٥٧٦).

(٦) (٦/ ٤٦٨).

(٧) "تاريخ أسماء الثقات"، (١/ ١١٧)، برقم (٥٧٦).

(٨) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٩) تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه راجح عنه (ص/ ٢٥٩).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن ضمرة، عن النبي ﷺ).
ذكر الدارقطني أن سفيان بن حسين^(١) رواه عن الزهري من هذا الوجه.

❦ الخلاصة:

يتضح مما سبق، رجحان الوجه الثاني عن الزهري، وذلك لأمر:

١. رواية الأكثر من أصحاب الزهري لهذا الوجه.
٢. رواية ثلاثة من الثقات في الزهري، من بينهم زياد بن سعد الذي وصفه ابن عينة أنه من أثبت أصحاب الزهري، وقدمه ابن المديني على مالك ومعر ويونس.
٣. هذا الوجه بين فيه رواته ما هو من قول النبي ﷺ، وما هو من قول ابن المسيب، وهذا التفصيل يرجح ضبطهم، بينما رواة الوجه الثالث جعلوه جميعاً من قول ابن المسيب.
٤. ترجيح الدارقطني^(٢)، وعبدالحق^(٣)، وابن عبد الهادي^(٤)، لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح مرسل.

(١) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٤).

(٢) قال: "والمرسل أشبه"، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/١٦٣)، برقم (١٦٩٣).

(٣) قال: "والمرسل أشبه". "الأحكام الوسطى"، (٣/٣٠٢).

(٤) قال: "هذا الإسناد المتصل لا يثبت، لأنه جامع للمجهول والمتهم بالكذب... وقد روى هذا الحديث أبو داود في "المراسيل" عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن سعيد مرسل، وهو الصواب". "تنقيح التحقيق"، (٤/٢٠٨).

حديث (٢١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمر بلالا، فنادى: «أَنْ لَا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه معمر، وشعيب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عقيل، ويونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه صالح بن كيسان، وسفيان بن حسين، فقال صالح: عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن شهد رسول الله ﷺ ذلك.

وقال سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ مرسلًا. ويشبه أن يكون صوابه، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلًا، وعن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد قال فيه قائل، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه ووهم فيه ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ستة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن شهد رسول الله ﷺ.
٤. الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ مرسلًا.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٧٠٧-٧١٠)، برقم (١٦٩٨).

٥. الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه.

٦. الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه عبد الرزاق^(١) واللفظ له، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، والمروزي^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وابن حبان^(٧)، وابن منده^(٨)، وابن بشران^(٩)، والقضاعي^(١٠)، والبيهقي^(١١)، وأخرجه البخاري - في موضع آخر^(١٢)، ومن طريقه البغوي^(١٣)، وأخرجه أبي العباس العصمي^(١٤)، جميعهم من طريق معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "شهدنا مع رسول الله ﷺ بخبر، أو

(١) "المصنف"، كتاب الجهاد، باب: الشهيد، (٥/٢٦٩)، برقم (٩٥٧٣).

(٢) "المسند"، (١٣/٤٥٣)، برقم (٨٠٩٠).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، (٤/٧٢)، برقم (٣٠٦٢).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه...، (١/١٠٥)، برقم (١١١).

(٥) "تعظيم قدر الصلاة"، (٢/٦١٩)، برقم (٦٦٥).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٣٢٩)، برقم (٢٠٣).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: في الخلافة والإمارة، (١٠/٣٦٨)، برقم (٤٥١٩).

(٨) "الإيمان"، (١/٣١٧)، برقم (١٦٣)، وفي (٢/٦٦٢)، برقم (٦٤٣).

(٩) "أمالى ابن بشران"، (١/١٠٧)، برقم (٢١٩).

(١٠) "مسند الشهاب"، (٢/١٥٩)، برقم (١٠٩٦).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب السير، باب: من ليس للإمام أن يغزو به بحال، (٩/٦٢)، برقم (١٧٨٧٣).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب: القدر، باب: العمل بالخواتيم، (٨/١٢٤)، برقم (٦٦٠٦).

(١٣) "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (١/٩١)، برقم (١٠٠)، وفي "شرح السنة"، (١٠/١٥٦)، برقم (٢٥٢٦).

(١٤) "جزء أبي العباس العصمي"، (١/١٦٩)، برقم (٤٧).

قال: لما كان رسول الله ﷺ بخير، قال لرجل ممن كان معه يدعي الإسلام: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فلما حضر القتال قاتل، فأصابته جراح، فقيل: قدمات، فأُتي به النبي ﷺ فقيل: الرجل الذي قلت هو من أهل النار، فإنه قاتل اليوم قتلاً شديداً، وقدمات، فقال النبي ﷺ: «إِلَى النَّارِ»، فكأن بعض الناس ارتاب، قال: فبينما هم كذلك إذ قيل: لم يمت، ولكن به جراح شديدة، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النبي ﷺ بذلك، فقال: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، ثم أمر بلالاً فنادى: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»، وعند البقية "مسلمة"، بدل "مؤمنة" سوى أبو عوانة. وعند أبي العباس العصمي، والبيهقي دون ذكر القصة، ورواية البيهقي: «إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ».

٢. رواه أبو اليمان^(١)، وعنه أحمد^(٢)، والدارمي^(٣)، والبخاري^(٤)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه المروزي^(٥)، والنسائي^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والطبراني^(٨)، وابن منده^(٩)،

(١) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٣٩)، برقم (٣٠).

(٢) "المسند"، (١٣/ ٤٥٣)، برقم (٨٠٩١).

(٣) "سنن الدارمي"، من كتاب السير، باب: إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، (٣/ ١٦٣٦)، برقم (٢٥٥٩).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، (٤/ ٧٢)، برقم (٣٠٦٢)، وفي كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٥/ ١٣٢)، برقم (٤٢٠٣)، ورواه القضاعي في "مسند الشهاب"، (٢/ ١٥٩)، برقم (١٠٩٦)، من طريق البخاري لكن وقع عنده تصحيف "شعيب"، إلى "سفيان".

(٥) "تعظيم قدر الصلاة"، (٢/ ٦١٩)، برقم (٦٦٥).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب السير، باب: الاستعانة بالفاجر في الحرب، (٨/ ١٤٧)، برقم (٨٨٣٣).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١/ ٣٣١)، برقم (٢٠٤).

(٨) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٦٧)، برقم (٣٠١٩).

(٩) "الإيمان"، (١/ ٣١٧)، برقم (١٦٤).

والبيهقي^(١)، وابن حزم^(٢)، وابن بشكوال^(٣)، عن شعيب، عن الزهري به.
ورواية الدارمي، والنسائي، وابن حزم: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» مختصرة.
ورواية الطبراني: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَادِّنْ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» دون ذكر القصة.

٣. وأخرجه نصر بن محمد السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)^(٤)، من طريق شعبة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "شهدنا مع رسول الله ﷺ يوم حنين... فقال النبي ﷺ «قُمْ يَا فُلَانُ فَادِّنْ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ»، وقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ لَا عِبْرَةَ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَإِنَّمَا يُنْظَرُ إِلَى خَاتِمَةِ أَمْرِهِ»، وقد خالف شعبة الثقات بقوله "حنين"، بدل "خير".

٤. وأخرجه الطبراني^(٥)، من طريق غالب بن عبيد الله الجزري، عن الزهري به.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
١. أخرجه النسائي^(٦)، وابن منده^(٧) واللفظ له، من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد، عن أبيه، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن

(١) "السنن الكبرى"، كتاب المرتد، باب: ما يحرم به الدم من الإسلام... (٨/ ٣٤٣)، برقم (١٦٨٣٤)، وفي "دلائل النبوة"، (٤/ ٢٥٣).

(٢) "المحلى"، (١١/ ٣٥٦).

(٣) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/ ٣٣٢).

(٤) "تنبيه الغافلين بأحاديث سيد المرسلين"، (ص/ ٦٠٩)، برقم (٩٥٦).

(٥) "المعجم الصغير"، (١/ ٢١٠)، برقم (٣٣٦)، وفي "المعجم الأوسط"، (٣/ ٣٥٦)، برقم (٣٣٩٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: السير، باب: الاستعانة بالفجار في الحرب (٨/ ١٤٦)، برقم (٨٨٣٢).

(٧) "الإيمان"، (٢/ ٦٦٢)، برقم (٦٤٣).

كعب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "شهدنا مع رسول الله ﷺ حنيناً، فقال لرجل ممن يدعي الإسلام: «إِنَّ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فلما حضر القتال قاتل قتالاً شديداً وكثرت به الجراح، وذكر الحديث.

ورواية النسائي: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ».

وعلقه البخاري عن شبيب، عن يونس، عن الزهري به^(١).

قال ابن حجر في "الفتح": "وقد وافق يونس معمرًا وشعيبًا في الإسناد، لكن زاد فيه مع سعيد بن المسيب، عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، وساق الحديث عنهما عن أبي هريرة".

وقال في "تغليق التعليق": "قال أبو علي الجياني (ت: ٤٩٨هـ): وهم فيه أحمد بن شبيب، فإن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك لم يرو من الحديث إلا بعضه، فأخطأ حيث حمل رواية عبدالرحمن على رواية سعيد، قلت -ابن حجر- وفي قول أحمد بن شبيب حنيئاً نظراً، والمحمفوظ في هذا خير، وكأن الحامل له على قوله حنين ما عرف من أن أبا هريرة رضي الله عنه لم يشهد خيبر، وإنما حضر بعدما فرغ القتال..."^(٢).

وفي الوجه الثالث، سيتبين أن عبدالرحمن روى بعض الحديث، كما ذكر الجياني.

٢. وذكر الدارقطني أن عُقَيْلاً رواه عن الزهري من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته.

٣. وأخرجه أبو نعيم^(٣)، من طريق عبدالله بن زياد، حدثني ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

قال: "صحيح متفق عليه من حديث ابن شهاب عن سعيد، غريب من حديث ابن شهاب

(١) "صحيح البخارى"، كتاب: المغازى، باب: غزوة خيبر، (٥/١٣٢)، برقم (٤٢٠٣).

(٢) "تغليق التعليق"، (٤ / ١٣١).

(٣) "حلبة الأولياء"، (٨ / ٣٣١).

كان يوم حنين قاتل فأبلى، فأخبروا بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، قال فجرح الرجل، فأخذ سهماً من كنانته فنحر نفسه، فقالوا: يا رسول الله قد صدق الله حديثك، فقال رسول الله ﷺ: «قُمْ يَا بِلَالُ فَنَادِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»، وفي الرواية "حنين"، بدل "خير".

وأخرجه أبو الشيخ^(١)، من طريق سفيان بن حسين، به، مختصراً بقوله ﷺ: «لَيُؤَيِّدَنَّ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ بِقَوْمٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ».

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا).

أخرجه البخاري^(٢) تعليقاً، عن ابن المبارك، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن سعيد، مرسلًا.

وقال: "تابعه صالح عن الزهري".

وعلقه أيضًا في "تاريخه"^(٣) عن صالح، ويونس، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.

٤٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من سبعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(٤).

(١) "طبقات المحدثين بأصبهان"، (٤/ ١٤٤).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٥/ ١٣٢)، برقم (٤٢٠٣).

(٣) "التاريخ الكبير"، (٥/ ٣٠٧).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

٣. (مدق) عبدالله بن زياد بن سمعان (ت: ١٥١-١٦٠هـ): متروك، اتهمه بالكذب أبو داود، وغيره^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عمن شهد رسول الله ﷺ).

رواه عن الزهري:

١. صالح بن كيسان^(٢)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عمن شهد رسول الله.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا.

لم أقف على من روى أي من الوجهين عنه، والذي يظهر والله أعلم أن الروايتين محفوظتان عن صالح، فالأولى تابعه عليها محمد بن الوليد الزبيدي، والأخرى تابعه عليها يونس بن يزيد الأيلي.

٢. محمد بن الوليد الزبيدي^(٣).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ مرسلًا).

لم يروه عن الزهري غير: سفيان بن حسين^(٤).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٣)، برقم (٣٣٢٦).

(٢) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٣) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٤) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٣).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه).

لم يروه غير سفيان بن حسين^(١)، والله أعلم أن الحمل فيه على سفيان فتارة يُرسل، وتارة يسلك الطريق المشهور.

قال الدارقطني: "وقد قال فيه قائل، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه ووههم فيه"^(٢).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن ابن المسيب، مرسلاً).

رواه عن الزهري: يونس بن يزيد الأيلي^(٣)، وصالح بن كيسان^(٤).

❦ الخلاصة:

من خلال العرض السابق لأوجه الاختلاف يمكن القول برجحان الوجه الأول، لأمرين:
١. إخراج البخاري ومسلم له.

٢. رواية اثنين من أصحاب الزهري الثقات من الطبقة الأولى: معمر، وشُعيب.

٣. رواية الذهلي لهذا الوجه كما عند المروزي، وترجيحه له، قال ابن حجر: "وكذا رجح الذهلي رواية شعيب ومعمر، قال: ولا تُدفع رواية الأخيرين لأن الزهري كان يقع له الحديث من عدة طرق فيحمله عنه أصحابه بحسب ذلك"^(٥).

(١) تقدم قريباً (ص/ ٢٧٠).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١٧٣-١٧٤)، برقم (١٦٩٨).

(٣) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه (ص/ ٢٦٩).

(٤) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه (ص/ ٢٧٠).

(٥) "فتح الباري"، لابن حجر، (٧/ ٤٧٤).

٤. ورجحه ابن حجر أيضاً فقال: "وقد اقتضى صنيع البخاري ترجيح رواية شعيب ومعمّر، وأشار إلى أن بقية الروايات محتملة، وهذه عاداته في الروايات المختلفة إذا رجح بعضها عنده اعتمده وأشار إلى البقية، وأن ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة لأن شرط الاضطراب أن تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها"^(١).

٥. أن الوجه الأول ذكرت فيه القصة كاملة بتفاصيلها، والرواية المفصلة قرينة دالة على الحفظ.

ويمكن القول برجحان الوجه السادس أيضاً:

١. فقد رواه يونس الأيلي، وصالح بن كيسان وهو من كبار أصحابه.
 ٢. ومما يدل على صحة الرواية المرسلة، أن موسى بن عقبة^(٢) رواه عن الزهري، عن ابن المسيب، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، مرسلًا: أن رسول الله ﷺ قال لبلال يومئذ: «قُمْ فَأَذِّنْ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». وذلك عند ذكر الرجل الذي قال رسول الله ﷺ إنه من أهل النار.
 - وتابعه على ذلك، ابن أخي الزهري، ويونس^(٣)، والزبيدي^(٤)، في إحدى الروايات عنهما.
 ٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
- ويمكن الجمع بين الرواية الموصولة والمرسلة: أن ابن المسيب يرويه موصولاً إذا ذكر القصة بتفاصيلها، ويرسله إذا ذكره بالمعنى، أو مختصراً، والله أعلم.
- ولا يمكن دفع الوجه الثاني، والثالث لأسباب:

١. فقد روى الوجه الثاني عُقيل، وهو ممن لازم الزهري، ورواه أيضاً يونس في بعض

(١) "فتح الباري"، لابن حجر، (٧/٤٧٤).

(٢) "أحاديث منتخبة من مغازي موسى بن عقبة"، (١/٨٠)، برقم (١٢).

(٣) انظر: "فتح الباري"، لابن حجر، (٧/٤٧٤).

(٤) انظر: "تغليق التعليق" (٤/١٣٢)، في رواية الذهلي من طريق الزبيدي.

الطرق، ورواية يونس للوجه الثاني والوجه المرسل، قرينة دالة على ثبوتها عن الزهري. وتبين من مجموع الروايات أن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب روى جزءاً من الحديث، بينما روى ابن المسيب الحديث كاملاً، لكن الزهري عطف أحدهما على الآخر في الإسناد، وهو ما اشتهر عنه من جمع الشيوخ، وجمع المفترق من الحديث^(١).

٢. رواية اثنان من كبار أصحاب الزهري، صالح، والزبيدي، للوجه الثالث.

٣. بين الذهلي، وابن حجر أن هذه الأوجه محتملة.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح فقد أخرجه الشيخان، أما الوجه المرسل فهو صحيح أيضاً، لوروده كما سبق موصولاً.



(١) انظر مثلاً حديث الإفك، وتعليق ابن حجر في "فتح الباري"، (٨/ ٤٥٧)، وانظر: "جمع المفترق من الحديث النبوي"، (ص/ ٧).

حديث (٢٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «الْحَلْفُ مُنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مُمَحِقَةٌ لِلرِّبْحِ».

فَقَالَ: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عُقَيْلٌ، ويونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عبدالوهاب بن أبي بكر وهو عبدالوهاب بن رَفِيعٍ، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا، قاله عنه يزيد بن الهاد، وابن جريج، والدَّرَاوَزْدِي.

وروى أسامة بن زيد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. ولا يصح هذا، وحديث يونس، وعُقَيْلٌ محفوظان ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا.
٣. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الدارقطني ^(٢)، من طريق محمد بن عزيز، عن سلامة، عن عُقَيْلٍ، قال: قال ابن شهاب: إن ابن المسيب، قال: أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول:

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧١٢-٧١٣)، برقم (١٧٠١).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧١٣)، برقم (٧٤٩).

«الْحَلِفُ مُنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مُمَحِقَةٌ لِلرَّبْحِ».

٢. وأخرجه البخاري^(١)، ومن طريقه القضاعي^(٢)، وأبو طاهر السلفي^(٣)، وأخرجه مسلم^(٤)، وأبو داود^(٥)، والبخاري^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، والدارقطني^(٩)، وأبو طاهر المخلص^(١٠)، والبيهقي^(١١)، وابن عبد البر^(١٢)، والبغوي^(١٣)، جميعهم من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به.

لكن عند البخاري، وأبو داود، والبخاري، وابن عبد البر، والبغوي: «مُمَحِّقَةٌ لِلْبَرَكَةِ»، وعند النسائي: «مَمَحِّقَةٌ لِلْكَسْبِ».

- (١) "صحيح البخاري"، كتاب البيوع، باب: يمحق الله الربا...، (٦٠ / ٣)، برقم (٢٠٨٧).
- (٢) "مسند الشهاب"، (١٧٨ / ١)، برقم (٢٥٨).
- (٣) "معجم السفر"، (ص / ٣٤٢)، برقم (١١٤٦).
- (٤) "صحيح مسلم"، كتاب: المساقاة، باب: النهي عن الحلف في البيع، (١٢٢٨ / ٣)، برقم (١٦٠٦).
- (٥) "سنن أبي داود"، كتاب: البيوع، باب: في كراهية اليمين في البيع، (٣ / ٢٤٥)، برقم (٣٣٣٥).
- (٦) "مسند البزار"، (١٤ / ٢٠١)، برقم (٧٧٥٥).
- (٧) "السنن الصغرى"، كتاب: البيوع، باب: المنفق سلعته بالحلف الكاذب، (٧ / ٢٤٦)، برقم (٤٤٦١)،
"السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، باب: المنفق سلعته بالحلف الكاذب، (٦ / ٩)، برقم (٦٠٠٩).
- (٨) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢ / ٤٣٥)، برقم (٥٩١٥).
- (٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ٧١٤)، برقم (٧٥٠)، و(٧٥١).
- (١٠) "المخلصيات"، (٣ / ٣٠٨)، برقم (٧٥).
- (١١) "السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، باب: كراهية اليمين في البيع، (٥ / ٤٣٥)، برقم (١٠٤٠٦)، و(١٠٤٠٧)،
و(١٠٤٠٨)، وفي "شعب الإيمان"، (٦ / ٤٨٤)، برقم (٤٥٠٦).
- (١٢) "الاستذكار"، (٦ / ٥٤٢).
- (١٣) "شرح السنة"، (٨ / ٣٧)، برقم (٢٠٤٦)، وفي "الترغيب والترهيب"، (١ / ٤٥٨)، برقم (٨٢٣)،
وفي (٢ / ٥٩)، برقم (١١٤٩).

الزهري، من قدماء أصحابه^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير، (خت م ٤) أسامة بن زيد الليثي (ت: ١٥٣هـ)، كما ذكر الدارقطني.

وأسماء بن زيد: صدوق يهم^(٢)، أنكر عليه ابن القطان مخالفته لأصحاب الزهري في حديث رواه بالنعنة، ورواه بالسماع^(٣).

❦ الخلاصة:

يتضح مما سبق رجحان الوجه الأول لأسباب منها:

١. رواية اثنين من أوثق أصحاب الزهري، بينما لم يرو الوجه الأول والثاني غير واحد.
٢. عقيل ويونس لازما الزهري طويلا.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، فقد أخرجه الشيخان.



(١) انظر: "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٨)، برقم (٤٢٥٥)، "الجرح والتعديل"، (٦/ ٧١) برقم (٣٦٧).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٨)، (٣١٧).

(٣) انظر: "إكمال تهذيب الكمال"، (٢/ ٥٩)، و"تهذيب التهذيب"، (١/ ١٠٨).

حديث (٢٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، وَلَا تَبَايَعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال ذلك. واختلف عن مالك؛

فرواه أحمد بن أبي طيبة، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه نهى عن المزابنة^(١)، والمحاكلة^(٢)، وفسرها.

وخالفه ابن وهب، ومحمد بن الحسن، وأصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.

رواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وحدث به إبراهيم بن حميد الطويل، فقال يحيى بن معلى، وحنبل بن إسحاق عنه هذا القول.

وخالفهم ابن سيار، فقال: عن إبراهيم بن حميد، عن صالح، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والذي قاله قبله أصح^(٣).

(١) المزابنة: وهي بيع الرطب في رؤس النخل بالتمر. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢/ ٢٩٤)، مادة: زبن.

(٢) المحاكلة: بيع الزرع قبل إدراكه، وقيل غير ذلك. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١/ ٤١٦)، مادة: حقل.

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٧٢١-٧٢٢)، برقم (١٧٠٦).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا.
٤. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه مسلم^(١) واللفظ له، وابن ماجه^(٢)، والبزار^(٣)، والنسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، وأبو بكر النيسابوري^(٧)، والدارقطني^(٨)، والبيهقي^(٩)، وابن عبد البر^(١٠)،

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع، (١١٦٨/٣)، برقم (١٥٣٨).

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: التجارات، باب: النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، (٧٤٧/٢)، برقم (٢٢١٥).

(٣) "مسند البزار"، (١٣٩/١٤)، برقم (٧٦٥٩).

(٤) "سنن النسائي"، كتاب: البيوع، باب: بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه، (٢٦٣/٧)، برقم (٤٥٢١).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٩٧/١٢)، برقم (٥٤٦٤).

(٦) "شرح معاني الآثار"، (٢٤/٤)، برقم (٥٥٧٦)، وفي (٣٢/٤)، برقم (٥٦٠٦)، وفي "أحكام القرآن"، (٣٥٤/١)، برقم (٧٣٥).

(٧) "الزيادات على كتاب المزني"، (ص/٣٧٠)، برقم (٢٤٩).

(٨) "سنن الدارقطني"، كتاب: البيوع، باب: العارية، (٤٧١/٣)، برقم (٢٩٩٢)، وفي "العلل"، (٧٢٢/٥)، برقم (٧٥٧).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، باب: الوقت الذي يحل فيه بيع الثمار، (٤٨٧/٥)، برقم (١٠٥٨٥).

(١٠) "التمهيد"، (٣١١/١٣).

والعلائني^(١)، جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، وَلَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ».

قال ابن شهاب: وحدثني سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ مثله سواء.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الجرجاني^(٢)، من طريق أحمد بن أبي طيبة، عن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «وَالْمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالْمُحَاقَلَةُ اشْتِرَاءُ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ وَكِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ»

٢. وأخرجه الدارقطني^(٣)، من طريق يحيى بن معلى، حدثنا إبراهيم بن حميد، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري به.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً).

١. رواه مالك في "الموطأ" برواية أبي مصعب الزهري^(٤)، ورواية الشيباني^(٥)، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ: «نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ» والمزابنة: اشتراء الثمر بالتمر والمحاقلة: اشتراء الزرع بالحنطة، واستكراء الأرض بالحنطة.

(١) "إثارة الفوائد"، (٥٢٨ / ٢)، برقم (٢٢٣).

(۲) "تاریخ جرجان"، (ص / ۶۰).

(٣) "علل الدارقطني"، (٥/٧٢٣)، برقم (٧٥٨).

(٤) "موطأ مالك"، كتاب البيوع، باب: المحاقلة والمزابنة، (٢/٣٢٤)، برقم (٢٥٢٠).

(٥) "موطأ مالك"، كتاب البيوع في التجارات والسلم، باب: بيع المزبنة، (ص/ ٢٧٥)، برقم (٧٧٩).

قال ابن عبد البر: "هذا الحديث مرسل في "الموطأ" عند جميع الرواة، وكذلك رواه أصحاب ابن شهاب عنه" (١).

٢. وأخرجه مسلم (٢)، من طريق عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا، بمثل حديث مالك.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن ابن سيار (٣) رواه عن إبراهيم بن حميد، عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري به، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

و النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من أربعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي (٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. مالك بن أنس (٥)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

(١) "التمهيد"، (٦/٤٤١).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: البيوع، باب: باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، (٣/١١٦٨)، برقم (١٥٣٩).

(٣) هو إسحاق بن سيار، كما هو مثبت في تحقيق الدباسي لـ "علل الدارقطني"، (٤/٣٩٧).

(٤) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

- أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.
- أما الرواية الأولى فلم يروها عنه غير أحمد بن أبي طيبة، وهو صدوق له أفراد^(١).
- بينما روى الرواية الثانية عن مالك: محمد بن الحسن الشيباني^(٢)، وأبو مصعب الزهري^(٣)، وعبدالله بن وهب^(٤).
- والذي يظهر - والله أعلم - رجحان الرواية الثانية عن مالك، فقد رواها جماعة عنه، بينما تفرد أحمد بن أبي طيبة في الرواية الأولى عنه، وهو صدوق لا يُحتمل تفرده.
٢. صالح بن أبي الأخضر^(٥)، وعنه إبراهيم بن حميد الطويل، وهو ثقة^(٦)، وقد اختلف عنه:
- أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- أما الرواية الأولى: فرواها عن إبراهيم بن حميد:
- يحيى بن معلى بن منصور: صدوق صاحب حديث^(٧).
- حنبل بن إسحاق: ثقة ثبت^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص / ٨٠)، برقم (٥٢).

(٢) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) انظر: "معرفه الثقات"، للعجلي (١ / ٢٠٠)، برقم (٢٢)، و"الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٢ / ٩٤)، برقم (٢٥١).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص / ٥٩٧)، برقم (٧٦٥٠).

(٨) قال الخطيب: "وكان ثقة ثبتاً"، "تاريخ بغداد"، (٩ / ٢١٧)، برقم (٤٣٣٩)، وقال السلمي: "سألت

- بينما لم يرو الرواية الثانية غير إسحاق بن سيار النَّصِيبِيِّ عنه، وإسحاق بن سيار: قال عنه أبو حاتم: "وكان صدوقاً ثقة" ^(١).

والذي يظهر، أن الروایتين ثابتان عن صالح، غير أنه ضعيف في الزهري، ولم يتابعه في هذا الوجه غير مالك في الرواية المرجوحة عنه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس ^(٢)، عقيل بن خالد ^(٣).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير: صالح بن أبي الأخضر ^(٤).

❦ الخلاصة:

يتضح مما سبق رجحان الوجه الأول، والثالث عن الزهري، لأسباب منها:

١. إخراج الإمام مسلم للوجهين.
٢. رواية يونس الأيلي للوجه الأول وهو من الثقات من أصحاب الزهري.
٣. رواية مالك - في الراجح عنه - وعقيل بن خالد للوجه الثالث، ومالك يُعد من أوثق

= الدَّارَقُطْنِيُّ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، وحنبل ابن عم أحمد بن حنبل، فقال: ثقتان ثبتان"، "سؤالات السلمي للدارقطني"، (١/ ٢١٤)، برقم (٢٢٤).

(١) "الجرح والتعديل"، (٢/ ٢٢٣)، برقم (٧٧٠).

(٢) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه راجح عنه (ص/ ٢٨١).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه ثابت عنه، والخطأ منه. (ص/ ٢٨٢).

أصحاب الزهري، وعُقيل ممن لازمه طويلاً.

٤. الوجه الثاني مرجوح عن مالك، ولم يتابعه عليه غير صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف في الزهري.

٥. الوجه الرابع لم يروه غير صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف في الزهري.

ويمكن الجمع بين الوجهين الراجحين، بأن الزهري يرسل الحديث إذا رواه عن سعيد وحده، معتمداً على إرسال سعيد نفسه، أما إذا رواه عن سعيد وأبي سلمة باللفظ المذكور وصله.

قال ابن عبد البر: "وقد روى النهي عن المزبنة والمحاقلة عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة منهم: جابر، وابن عمر، وأبو هريرة، ورافع بن خديج، وكل هؤلاء سمع منه سعيد بن المسيب والله أعلم. وقد يكون العالم إذا اجتمع له جماعة عن النبي ﷺ أو غيره في حديث واحد يرسله إلى المعزي إليه الحديث، ويستثقل أن يسنده أحيانا عن الجماعة الكثيرة..."^(١).

٤٥ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح فقد أخرجه مسلم بالوجهين الراجحين، وإرسال سعيد لا يضر لوروده موصولاً من وجه آخر.

(١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٦/ ٤٤١ - ٤٤٢).

حديث (٢٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين، فيسأل: «هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟»، فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه، وإلا قال: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فلما فتح الله عليه.... الحديث. فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه عُقيل بن خالد، وابن أبي ذئب، ويونس بن يزيد، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي واختلف عنه؛

عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فرواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، سمعه من الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه عمر بن عبد الواحد، ورواه عن الأوزاعي، عن يونس الأيلي، عن الزهري مرسلًا، عن النبي ﷺ.

كذلك رواه ابن عيينة، عن الزهري مرسلًا.

ورواه محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والصحيح عن أبي سلمة عن أبي هريرة ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، مرسلًا عن النبي ﷺ.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٨٢)، برقم (١٧٣٧).

٣. الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد^(١)، والبخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، والترمذي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، وابن الغطريف (ت: ٣٧٧هـ)^(٦)، والبيهقي^(٧)، وابن عبد البر^(٨)، والبغوي^(٩)، من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى، عليه الدين، فيسأل: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟» فإن حدث أنه ترك وفاء، صلى عليه، وإلا، قال للمسلمين: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فلما فتح الله عليه الفتوح، قام فقال: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوَفِّي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيْ قَضَائِهِ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوَرَثَتِهِ».

ولفظ البخاري: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ قَضَاءً؟».

(١) "المسند"، (٥٢٧/١٥)، برقم (٩٨٤٨).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الكفالة، باب: باب من تكفل عن ميت ديناً، فليس له أن يرجع، (٩٧/٣)، برقم (٢٢٩٨)، وفي كتاب: النفقات، باب: باب قول النبي ﷺ: «من ترك كلاً أو ضياعاً فإلي»، (٦٧/٧)، برقم (٥٣٧١).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الفرائض، باب: من ترك مالا فلورثته، (١٢٣٧/٣)، برقم (١٦١٩).

(٤) "جامع الترمذي"، أبواب الجنائز، باب: باب ما جاء في الصلاة على المديون، (٣٧٤/٣)، برقم (١٠٧٠).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٥١٨/١٢)، برقم (٦٠٥٩).

(٦) "جزء ابن الغطريف"، (ص/٧٢)، برقم (٢٣).

(٧) "السنن الكبرى"، جماع أبواب ما خص به رسول الله ﷺ...، باب: كان لا يصلي على من عليه دين، ثم نُسخ، (٨٥/٧)، برقم (١٣٣٤٥).

(٨) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣٩/٢٣)، وفي "الاستذكار"، (١٠٣/٥).

(٩) "شرح السنة"، (٢١٢/٨)، برقم (٢١٥٤).

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

٢. وأخرجه الطيالسي^(١)، وأحمد^(٢)، وابن زنجويه^(٣)، ومسلم^(٤)،
والنسائي^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، والطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، وابن الغطريف^(٩)، من طريق ابن
أبي ذئب، عن الزهري به، مثله.

عند النسائي، والطحاوي، ابن أبي ذئب مقروناً بيونس.

٣. وأخرجه أبو عبيد الهروي (ت: ٢٢٣هـ)^(١٠)، والبخاري^(١١)، ومسلم^(١٢)، وابن ماجه^(١٣)،

(١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٩٩/٤)، برقم (٢٤٥٩).

(٢) "المسند"، (٢٧٦/١٣)، برقم (٧٨٩٩).

(٣) "الأموال"، (٤٩٢/٢)، برقم (٧٨١).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الفرائض، باب: من ترك مالا فلورثته، (١٢٣٧/٣)، برقم (١٦١٩).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على من عليه دين، (٦٦/٤)، برقم (١٩٦٣)، وفي

"السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على من عليه دين، (٤٣٨/٢)، برقم (٢١٠١).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٥١٨/١٢)، برقم (٦٠٥٨).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٧٩/١)، برقم (٨١)، وفي (٣٣١/١٠)، برقم (٤١٤٣).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الجنائز وما يتعلق بها مقدماً ومؤخراً، فصل: في الصلاة على الجنازة،

(٣٣٢/٧)، برقم (٣٠٦٣).

(٩) "جزء ابن الغطريف"، (ص/٧٢)، برقم (٢٤).

(١٠) "الأموال"، (ص/٢٨١)، برقم (٥٤١).

(١١) "صحيح البخاري"، كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «من ترك مالا فإلهه»، (١٥٠/٨)، برقم

(٦٧٣١).

(١٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الفرائض، باب: من ترك مالا فلورثته، (١٢٣٧/٣)، برقم (١٦١٩).

(١٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصدقات، باب: باب من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله، (٨٠٧/٢)،

برقم (٢٤١٥).

والنسائي^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن حبان^(٤)، والطبراني^(٥)، وابن رشيقي العسكري (ت: ٣٧٠هـ)^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طرق عن يونس الأيلي، عن الزهري، به مثله. ورواية البخاري مختصرة إلى قوله: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...».

٤. وأخرجه ابن عبد البر^(٨)، من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري به.

٥. وأخرجه حماد بن إسحاق (ت: ٢٦٧هـ)^(٩)، ومسلم^(١٠)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري به.

رواية حماد مختصرة، ذكر قوله فقط: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِياعًا فَإِلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ»

٦. وأخرجه أبو الشيخ (ت: ٣٦٩هـ)^(١١)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، مختصراً عند قوله: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا فَإِلَيْنَا».

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على من عليه دين، (٤/٦٦)، برقم (١٩٦٣)، وفي

"السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على من عليه دين، (٢/٤٣٨)، برقم (٢١٠١).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/٥١٧-٥١٨)، برقم (٦٠٥٥)، وبرقم (٦٠٥٦)، وبرقم (٦٩٥٧).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (١/٧٩)، برقم (٨١)، وفي (١٠/٣٣١)، برقم (٤١٤٣).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: الغلول، (١١/١٩٢)، برقم (٤٨٥٤).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٨/٣٤١)، برقم (٨٨١٠).

(٦) "جزء الحسن بن رشيقي العسكري"، (ص/٢٧)، برقم (٤).

(٧) "السنن الكبرى"، جماع أبواب ما خص به رسول الله ﷺ، باب: كان عليه قضاء دين من مات من المسلمين، (٧/٧١)، برقم (١٣٢٩٧).

(٨) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد"، (٢٣/٢٣٩).

(٩) "تركة النبي"، (ص/٨٥).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: الفرائض، باب: من ترك مالا فلورثته، (٣/١٢٣٧)، برقم (١٦١٩).

(١١) "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها"، (٣/١١٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مراسلاً عن النبي ﷺ).

ذكر الدارقطني أن عمر بن عبد الواحد، رواه عن الأوزاعي، عن يونس الأيلي، عن الزهري، مراسلاً عن النبي ﷺ، وراه ابن عيينة مراسلاً أيضاً، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة ؓ).

أخرجه البزار^(١)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة ؓ، أن النبي ﷺ أتى بجنّازة فقام يصلي عليها فقالوا: "عليه دين"، فقال رسول الله ﷺ: «انْطَلِقُوا بِصَاحِبِكُمْ فَصَلُّوا عَلَيْهِ»، فقال رجل: "علي دينه فصل عليه"، فقام رسول الله ﷺ فصلّى عليه.

قال البزار: "وهذا الحديث رواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، ولا نعلم أحداً قال: عن سعيد إلا ابن أبي حفصة". قلت: وهو كما قال. وقال الهيثمي: "رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح"^(٢).

❦ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ؓ).

رواه عن الزهري:

١. عُقيل بن خالد^(٣).

(١) "مسند البزار"، (٢٣٦/١٤)، برقم (٧٨٠٤).

(٢) "مجمع الزوائد"، كتاب الجنائز، باب: الصلاة على من عليه دين، (٣/٤٠)، برقم (٤٢١١).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

٢. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب^(١).

٣. يونس الأيلي^(٢).

٤. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٣)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن يونس، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الوليد بن مسلم: ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية^(٤)، وكان عالماً بحديث الأوزاعي^(٥).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه: عمر بن عبد الواحد، وهو ثقة^(٦).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن الأوزاعي، فقد رواها الوليد عنه، وهو عالم بحديث الأوزاعي، وسلمت روايته من العنعنة، وقد وافق الأوزاعي فيها الثقات من أصحاب الزهري.

٥. محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري^(٧).

٦. سليمان بن كثير^(٨).

(١) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٤)، برقم (٧٤٥٦).

(٥) قاله: محمد بن مروان، انظر: "الجرح والتعديل"، (٩/ ١٧)، برقم (٧٠).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤١٥)، برقم (٤٩٤٣).

(٧) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مرسلاً عن النبي ﷺ).

١. الأوزاعي: تقدم قريباً وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

٢. سفيان بن عيينة^(٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري سوى: محمد بن أبي حفصة^(٣).

❦ الخلاصة:

يظهر جلياً رجحان الوجه الأول عن الزهري، لعدة أمور:

١. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

٢. روى هذا الوجه الأكثر من أصحابه وعددهم ستة، بينما لم يرو الوجه الثاني غير سفيان، وهو مرجوح عن الأوزاعي، وكذلك الوجه الثالث لم يروه غير محمد بن أبي حفصة.

٣. رواية الثقات الأثبات عنه، عُقيل، ويونس.

٤. رواه من له اختصاص بالزهري: عُقيل الذي سأله عن مسائل كثيرة^(٤)، ومحمد بن عبدالله بن مسلم وهو ابن أخيه.

(١) (ص/ ٢٩٠).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٣) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) قال الجوزجاني: "وعقيل قد سأله عن مسائل كثيرة، تدل على خبر به". "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٢٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ:
«الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقِيلَ^(١): الْمُنْفَقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْمُتَكَفِّفِ
بِالصَّدَقَةِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سهل بن الحنظلية مرسلاً.

وقال إسحاق بن يحيى العَوْصِي: عن الزهري، بلغنا أن رسول الله ﷺ قال.

والمرسل أصح^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن سهل بن الحنظلية، مرسلاً.

٣. الزهري بلغنا أن رسول الله ﷺ قال.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البزار^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، واللفظ له، وأبو عوانة^(٥)،

(١) وفي "علل الدارقطني"، تحقيق الدباسي، (٤/ ٤٤٥)، "ومثل"، وهو الموافق لمتن الحديث.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٨٩-٩٠)، برقم (١٧٤٢).

(٣) "مسند البزار"، (١٤/ ٢٨٤)، برقم (٧٨٨٦).

(٤) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٤٠٨)، برقم (٦٠١٤).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٥/ ٢٩٦)، برقم (٧٧٢١).

وابن حبان^(١)، والطبراني^(٢)، وابن المقرئ^(٣) (ت: ٣٨١هـ)^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طرق عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَثَلُ الْمُنْفِقِ عَلَيْهَا كَالْمُتَكَفِّفِ بِالصَّدَقَةِ». رواية البزار مختصرة: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وقال: "وهذا الحديث لا نحفظه من حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إلا من حديث عبدالرزاق عن معمر".

ورواية أبي عوانة مثل رواية البزار وزاد: «...الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْمُتَعَفِّفِ يَدُهُ بِالصَّدَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

ورواية ابن حبان: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ عَلَى الْخَيْلِ كَالْمُتَكَفِّفِ بِالصَّدَقَةِ»، فقلنا لمعمر: ما المتكفف بالصدقة؟ قال: "الذي يعطى بكفيه".

ولفظ الطبراني: «... وَالْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْبَاسِطِ كَفَّهُ بِالنَّفَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا»، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا معمر، تفرد به عبدالرزاق".

وعند ابن المقرئ: "وَمَثَلُ الْمُفْرِقِ"، بدل «وَمَثَلُ الْمُنْفِقِ».

قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح"^(٥).

وقال البوصيري: "ورواه الطبراني في الأوسط بسند صحيح"^(٦).

(١) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: الخيل، (١٠/ ٥٣٠)، برقم (٤٦٧٥).

(٢) "المعجم الأوسط"، (٣/ ٢٦٠)، برقم (٣٠٨٨).

(٣) "معجم ابن المقرئ"، (ص/ ٣٤٢)، برقم (١١٢١).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب قسم الفياء والغنيمة، باب: الإسهام للفرس دون غيره من الدواب، (٦/ ٥٣٥)، برقم (١٢٨٩٣).

(٥) وقال: "قلت: هو في الصحيح باختصار"، "مجمع الزوائد"، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الخيل، (٥/ ٢٥٩)، برقم (٩٣٢٤)، وفي "مجمع البحرين"، كتاب الجهاد، باب: ما جاء في الخيل، (٥/ ٤٩)، برقم (٢٦٨٣).

(٦) "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة"، (٥/ ١١٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سهل بن الحنظلية، مرسلاً).

أخرجه أبو عوانة^(١)، وأبو نعيم^(٢)، من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، عمن حدثه، عن سهل بن الحنظلية، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْبَاسِطِ يَدُهُ فِي الصَّدَقَةِ».

وأخرجه ابن قانع (ت: ٣٥١هـ)^(٣)، بمثل إسناده غير أنه قال: عبدالله بن حنظلة الأنصاري، بدل سهل.

أما الوجه الثالث:

(الزهري بلغنا أن رسول الله ﷺ قال).

ذكر الدارقطني أن إسحاق بن يحيى العَوْصي رواه عنه، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

في النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير معمر بن راشد^(٤)، وروى عنه عبدالرزاق^(٥) وهو أثبت أصحابه، لكن هذا

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٥/٣٠٨)، برقم (٧٧٣٢).

(٢) "معرفه الصحابة"، (٦/٣٠٥٨)، برقم (٧٠٧٤).

(٣) "معجم الصحابة"، (٢/٩١).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر تقدم في (حديث: ٥).

الحديث مما أنكر على معمر^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سهل بن الحنظلية، مرسلاً).

لم يروه عن الزهري من هذا الوجه غير: إبراهيم بن سعد^(٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري بلغنا أن رسول الله ﷺ قال).

لم يروه عن الزهري، غير: إسحاق بن يحيى الكلبى العوصي^(٣).

❦ الخلاصة:

الذي يظهر لي - والله أعلم - رجحان الوجه الثاني عن الزهري، لقرائن:

١. الوجه الأول أنكره الحفاظ على عبد الرزاق، ولم أقف على من تابع الزهري في الرواية عن أبي سلمة.

٢. مجيء الحديث موصولاً عن سهل ابن الحنظلية ﷺ، كما أشار أبو حاتم إلى ذلك^(٤).

(١) قال ابن رجب: "أنكره أحمد، ومحمد بن يحيى، وقال: لم يكن في أصل عبد الرزاق"، "شرح علل الترمذي"، (٢/٧٥٧).

(٢) ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت (تقدم في حديث: ١).

(٣) صدوق، في الطبقة الرابعة. تقدم في (حديث: ١٢).

(٤) قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه يحيى ابن حمزة، عن المطعم بن المقدم، عن الحسن بن أبي الحسن؛ أن معاوية قال لابن الحنظلية: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قال أبي: هذا عندي وهم؛ رواه أبو إسحاق الفزاري، عن المطعم بن المقدم، عن جسر بن الحسن، عن يعلى بن شداد، عن سهل بن الحنظلية، عن النبي؛ وهذا أشبه، قلت لأبي: فلم لم تحكم للحديث المرسل؟ فقال: المطعم عن الحسن ليس له معنى؛ لم يسمع منه، والحسن البصري عن سهل بن الحنظلية لا يجيء، وأبو إسحاق الفزاري أحفظ وأتقن من يحيى بن حمزة". "علل الحديث"، (٣/٣٥٢-٣٥٣)، برقم (٩٢٦).

٣. ورود الشطر الآخر للحديث، موصولاً في قصة طويلة لأبي الدرداء، عن ابن الحنظلية^(١).

٤. ترجيح الدارقطني للوجه الثاني.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف، لانقطاعه، وقد ورد موصولاً من طريق آخر عن سهل بن الحنظلية، كما تقدم، وله عدة شواهد في الصحيحين^(٢).



(١) أخرجه أحمد في "المسند"، (١٥٨/٢٩-١٥٩)، برقم (١٧٦٢٢)، وأبو دواد في "السنن"، كتاب: اللباس، باب: ما جاء في إسبال الإزار، (٥٧/٤)، برقم (٤٠٨٩)، والطبراني في "الكبير"، (٩٥/٦)، برقم (٥٦١٧)، وفي (٩٨/٦)، برقم (٥٦٢٣)، والحاكم في "المستدرک"، كتاب الجهاد، (١٠١/٢)، برقم (٢٤٥٥)، قال الذهبي في "التلخيص": أخرجه شاهدًا، وأبو نعيم، في "معرفة الصحابة"، (١٣٠٩/٣)، برقم (٣٢٨٨)، والبيهقي في "شعب الإيمان"، (٢٦٤-٢٦٥)، برقم (٥٧٩٣)، وابن الأثير في "أسد الغابة"، (٣٣٢/٦)، برقم (٤٠٨٩).

(٢) مثلاً، ما أخرجه البخاري، من طريق عروة بن الجعد، عن النبي ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، (٢٨/٤)، برقم (٢٨٥٠)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب: الإمارة، باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، (١٤٩٣/٣)، برقم (١٨٧٢).

حديث (٢٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: « اَقْتَتَلَتْ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذِلٍ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا، وَمَا فِي بَطْنِهَا فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ ^(١) وَقَضَى دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا ^(٢)... » الحديث.

فقال: يرويه الزهري وقد اختلف عنه، فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قاله الليث بن سعد، وابن وهب، وعثمان بن عمر، عن يونس. واختلف عن مالك بن أنس، فرواه أبو سبرة، عن مطرف، وأبو قلابة، عن أبي عاصم، جميعاً عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه جويرية بن أسماء، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وعن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلًا.

ورواه معمر، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه الموقري...، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، وحدث به مرة، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.

ورواه الليث بن سعد، ومحمد بن إسحاق، وجعفر بن ربيعة، وعبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) الوليدة: الجارية، انظر "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٥/ ٢٢٥)، مادة: ولد.

(٢) العاقلة: هم القرابة من قبل الأب الذين يعطون دية قتل الخطأ، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/ ٢٧٨)، مادة: عقل.

واختلف عن عبدالرحمن بن إسحاق؛ فرواه يزيد بن زريع، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وخالفه خالد بن عبدالله الواسطي؛ فرواه عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد مرسلًا.

وكذلك رواه الأوزاعي، وأيوب بن موسى، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا. ورواه شعيب بن أبي حمزة، وإسحاق بن يحيى، عن الزهري، عن رجل له صحبة لم يسميها.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد الله بن الله، عن ابن عباس رضي الله عنه، ووهب فيه.

والصواب ما قاله مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ستة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا.
٤. الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٥. الزهري، عن رجل له صحبة.
٦. الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس رضي الله عنه.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢١٣-٢١٨)، برقم (١٨٠٣).

عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(١)، والبخاري^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والدارقطني^(٤)، والبيهقي^(٥).

كلاهما (عبدالله بن وهب، وعثمان بن عمر)، عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة ابن عبدالرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: اقتلت امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ « أَنْ دِيَّةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ، وَقَضَى بِدِيَّةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرَثَتِهَا وَوَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ »، فقال حمل بن النابغة الهذلي: يا رسول الله، كيف أغرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل^(٦)، فمثل ذلك يُطل^(٧)؟ فقال رسول الله ﷺ: « إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ » من أجل سَجْعِهِ^(٨).

٢. ذكر الدارقطني أن مطرف وأبا عاصم روياه عن مالك من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما، وكذلك الموقري لم أقف على من أخرج روايته.

٣. أخرجه أبو داود الطيالسي^(٩)، عن زُمعة، ومن طريقه ابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(١٠)،

(١) "الديات"، (ص/٣٦)، (ص/٦٨-٦٩).

(٢) "مسند البخاري"، (١٤/١٣٥)، برقم (٧٦٥١)، أخرجه ابن حزم في "المحلى"، (١١/٢٤٧)، من طريق البخاري غير أنه لم يذكر أبا سلمة في الإسناد.

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٢٧٠)، برقم (٦٦٣٣).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢١٨-٢١٩)، برقم (٨٢٣).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الديات، باب: دية الجنين، (٨/١٩٧)، برقم (١٦٤٠٨).

(٦) استهل: تصويته عند الولادة. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٥/٢٧١)، مادة: هـ.

(٧) يُطل: يُهدر. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/١٣٦)، مادة: ط.

(٨) قال ابن الأثير: "ولم يعبه بمجرد السجع دون ما تضمن سجعه من الباطل... وإنما ضرب المثل بالكهان؛ لأنهم كانوا يروجون أقاويلهم الباطلة بأسجاع تروق السامعين، فيستميلون بها القلوب، ويستصغون إليها الأسماع". "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤/٢١٥)، مادة: كه.

(٩) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٤/٦٤)، برقم (٢٤٢٠)، و(٤/١٠٥)، برقم (٢٤٦٧).

(١٠) "الديات"، (ص/٣٦).

عن الزهري به مثله.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. رواه مالك في "الموطأ": برواية محمد بن الحسن الشيباني^(١)، ورواية يحيى الليثي^(٢)، ومن طريقه ابن بشكوال^(٣)، ورواية أبي مصعب^(٤) - ومن طريقه ابن حبان^(٥)، والبغوي^(٦)، ورواه ابن وهب^(٧)، ومن طريقه النسائي^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والطحاوي^(١٠)، والجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(١١)، والبيهقي^(١٢)، ورواه الشافعي^(١٣)، ومن طريقه البيهقي^(١٤)،

(١) "موطأ مالك"، كتاب الديات، باب: دية الجنين، (ص / ٢٣١)، برقم (٦٧٥).

(٢) "موطأ مالك"، كتاب العقول، باب: عقل الجنين، (٥ / ١٢٥٢)، برقم (٣١٦٧).

(٣) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١ / ٢٢٠).

(٤) "موطأ مالك"، كتاب العقل، باب: عقل جنين المرأة، (٢ / ٢٢٩)، برقم (٢٢٤٩).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب الديات، باب: الغرة، (١٣ / ٣٧٣)، برقم (٦٠١٧).

(٦) "شرح السنة"، (١٠ / ٢٠٧)، برقم (٢٥٤٤).

(٧) "موطأ عبد الله بن وهب"، كتاب القسامة، والعقول، والديات، (ص / ١٤٤ - ١٤٥)، برقم (٤٩٨).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب: القسامة، باب: دية جنين المرأة، (٨ / ٤٨)، برقم (٤٨١٩)، وفي "السنن

الكبرى"، كتاب: القسامة، باب: دية جنين المرأة، (٦ / ٣٦١)، برقم (٦٩٩٤).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣ / ٢٦٨)، برقم (٦٦٢٩).

(١٠) "شرح معاني الآثار"، (٣ / ٢٠٥)، برقم (٥٠٧١).

(١١) "مسند الموطأ"، (ص / ١٤٥)، برقم (١٤٤).

(١٢) "السنن الكبرى"، كتاب الديات، باب: دية الجنين، (٨ / ١٩٥)، برقم (١٦٤٠٣).

(١٣) "الأم"، (٦ / ١١٥)، وفي "السنن المأثورة"، (ص / ٤٢٤)، برقم (٦٢٥).

(١٤) "السنن الكبرى"، كتاب الديات، باب: دية الجنين، (٨ / ١٩٥)، برقم (١٦٤٠٣).

وأخرجه أحمد^(١) عن عبد الرحمن بن مهدي، ومن طريقه الطوسي (ت: ٣١٢هـ)^(٢)، وأخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف^(٣)، وعن قتيبة بن سعيد^(٤)، ومن طريقه الخطيب^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦)، عن يحيى بن يحيى، ومن طريقه البيهقي^(٧)، والخطيب^(٨).

وأخرجه الجوهري^(٩)، والخطيب^(١٠) من طريق القَعْنَبِي، وأخرجه الخطيب، من طريق معن بن عيسى^(١١)، وابن القاسم^(١٢)، وسعيد بن عُفَيْر^(١٣)، جميعهم (الشيبياني، ويحيى الليثي، وأبو مصعب، وابن وهب، والشافعي، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن يوسف، وعتيبة بن سعيد، ويحيى بن يحيى، والقَعْنَبِي، ومعن بن عيسى، وابن القاسم، وسعيد بن عُفَيْر) عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى، فطرح جنيها، «فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»

(١) "المسند"، (١٢/١٥١)، برقم (٧٢١٧).

(٢) "مختصر الأحكام"، (٧/٤٤)، برقم (١٦٢١).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الديات، باب: جنين المرأة، (٩/١١)، برقم (٦٩٠٤).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الكهانة، (٧/١٣٥)، برقم (٥٧٥٩).

(٥) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/٧١٠).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: القسامة والمحاريب والقصاص والديات، باب: دية الجنين، ووجوب الدية في

قتل الخطأ، وشبه العمدة على عاقلة الجاني، (٣/١٣٠٩)، برقم (١٦٨١).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: الديات، باب: دية الجنين، (٨/١٩٥)، برقم (١٦٤٠٣).

(٨) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/٧٠٩-٧١٠).

(٩) "مسند الموطأ"، (ص/١٤٥)، برقم (١٤٤).

(١٠) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/٧٠٩).

(١١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/٧٠٨).

(١٢) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/٧١٠).

(١٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/٧١٠-٧١١).

بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ».

في رواية معن زيادة: "فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل، ومثل ذلك يُطل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ».

قال الخطيب: " ويشبه أن يكون بعض النقلة أخطأ في النقل، فَخَرَجَ من حديث أبي سلمة إلى حديث ابن المسيب، لأنهما في الموطأ متواليان، أحدهما في إثر الآخر، ويدل على صحة هذا أن الهيثم ابن خلف روى عن إسحاق بن موسى، عن معن حديث ابن المسيب، فلم يذكر فيه هذه الألفاظ".

٢. وأخرجه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٣)، والبخاري^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والدارقطني^(٦)، والبيهقي^(٧)، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصابت بطنها، فقتلتها، فأسقطت جنينا، فقضى رسول الله ﷺ «بِعَقْلِهَا عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ، وَفِي جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدًا، أَوْ أَمَةً» فقال قائل: كيف يعقل من لا أكل ولا شرب، ولا نطق، ولا استهل، فمثل ذلك يطل، فقال رسول الله ﷺ كما زعم أبو هريرة رضي الله عنه:

(١) "المصنف"، كتاب: العقول، باب: نذر الجنين، (١٠/٥٦)، برقم (١٨٣٣٨).

(٢) "المسند"، (١٣/١٣٢)، برقم (٧٧٠٣).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: دية الجنين، ووجوب الدية في قتل الخطأ، وشبه العمد على عاقلة الجاني، (٣/١٣١٠)، برقم (١٦٨١).

(٤) "مسند البخاري"، (١٤/٢٧٨)، برقم (٧٨٧٣).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٢٦٧)، برقم (٦٦٢٨).

(٦) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢١٩)، برقم (٨٢٥).

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: الديات، باب: العاقلة، (٣/٢٥٠)، برقم (٣٠٨٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الديات، باب: وجوب الدية في شبه العمد على العاقلة، (٨/١٢٣)، برقم (١٦١٣٠)، و(٨/١٩٦)، برقم (١٦٤٠٥).

«هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ».

٣. وأخرجه البخاري^(١)، والبيهقي^(٢)، وابن عبد البر^(٣)، من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، به، بنحو رواية معمر.

٤. وأخرجه ابن طهمان^(٤)، عن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، عن الزهري، به، بمثل رواية مالك.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً).

١. رواه مالك في "الموطأ" برواية أبي مصعب^(٥)، ورواية الشياني^(٦)، ورواية يحيى الليثي^(٧)، ومن طريقه ابن بشكوال^(٨)، ورواه الشافعي^(٩)، ومن طريقه البيهقي^(١٠)، وأخرجه البخاري^(١١)، عن قتيبة بن سعيد، ومن طريقه الخطيب^(١٢)، وأخرجه النسائي^(١٣)،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الكهانة، (٧/ ١٣٥)، برقم (٥٧٥٨).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الديات، باب: دية الجنين، (٨/ ١٩٦)، برقم (١٦٤٠٤).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٧/ ١١٠).

(٤) "مشيخة ابن طهمان"، (ص/ ٢٢٤)، برقم (١٩١).

(٥) "موطأ مالك"، كتاب: العقل، باب: عقل جنين المرأة، (٢/ ٢٢٩)، برقم (٢٢٥٠).

(٦) "موطأ مالك"، كتاب: الديات، باب: دية الجنين، (ص/ ٢٣١)، برقم (٦٧٤).

(٧) "موطأ مالك"، كتاب: العقول، باب: عقل الجنين، (٥/ ١٢٥٢)، برقم (٣١٦٧).

(٨) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/ ٢٢٠).

(٩) "الأم"، (٦/ ١١٥)، وفي "مسند الشافعي"، (ص/ ٣٤٨).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: الديات، باب: دية الجنين، (٨/ ١٩٧)، برقم (١٦٤٠٧)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب: الديات، باب: دية الجنين، (١٢/ ١٦٦)، برقم (١٦٣٣٢).

(١١) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الكهانة، (٧/ ١٣٥)، برقم (٥٧٦٠).

(١٢) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٧١٣).

(١٣) "السنن الصغرى"، كتاب: القسامة، باب: دية جنين المرأة، (٨/ ٤٩)، برقم (٤٨٢٠)، وفي "السنن

والخطيب^(١)، من طريق ابن القاسم، وأخرجه أبو عوانة^(٢)، والخطيب^(٣) من طريق القَعْنَبِي، وأخرجه الخطيب من طريق معن^(٤)، ومن طريق ابن وهب^(٥)، ومن طريق سعيد بن عُفَيْر^(٦).

جميعهم (أبو مصعب، ومحمد بن الحسن الشيباني، ويحيى الليثي، والشافعي، وقتيبة بن سعيد، وابن القاسم، والقَعْنَبِي، ومعن بن عيسى، وعبدالله بن وهب، وسعيد بن عُفَيْر)، عن مالك بن أنس، أخبرنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدَةٍ»، فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم من لا شرب، ولا أكل، ولا نطق، ولا استهل، ومثل ذلك يطل، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ».

٢. وأخرجه ابن أبي شيبة^(٧)، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر محمد بن علي، وعن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعن أبان بن صالح، عن مجاهد، قالوا: «تَغَايَرَتِ امْرَأَتَانِ لِحَمَلِ بِنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ، فَحَمَلَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى بِعَمُودٍ فَسُطِطَ، فَضَرَبَتْهَا، وَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا وَمَاتَتْ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى بِدَيْتِهَا عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ، وَقَضَى فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ»، فقال أبو القاتلة، أو عمها: أندي من لا أكل، ولا شرب، ولا صاح، ولا استهل، ومثل ذلك يطل فقال رسول الله ﷺ:

= الكبرى"، كتاب: القسامة، باب: دية جنين المرأة، (٦/ ٣٦٢)، برقم (٦٩٩٥).

(١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٧١٣).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/ ٢٦٨)، برقم (٦٦٣٠).

(٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٧١٢).

(٤) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٧١٢).

(٥) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٧١٣).

(٦) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٧١٤).

(٧) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب أقضية رسول الله ﷺ (٦/ ١٢)، برقم (٢٩٠٩٣).

والبغوي^(١)، وأخرجه مسلم^(٢) ومن طريقه ابن حزم^(٣)، وأخرجه أبو داود^(٤) ومن طريقه ابن عبد البر^(٥)، وأخرجه الترمذي^(٦)، والنسائي^(٧)، والطوسي^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، وابن المنذر^(١٠)، والطحاوي^(١١)، وابن حبان^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، والذهبي^(١٤)، جميعهم من طريق الليث بن سعد، أن ابن شهاب حدثه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ سَقَطَ مَيِّتًا بِغُرَّةِ عَبْدٍ، أَوْ وَلِيدٍ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُؤْفِتُ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِابْنِهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا».

- (١) "شرح السنة"، (١٠/٢٠٦)، برقم (٢٥٤٣).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: دية الجنين، ووجوب الدية في قتل الخطي، وشبه العمدة على عاقلة الجاني، (٣/١٣٠٩)، برقم (١٦٨١).
- (٣) "المحلى بالآثار"، (١١/٢٥٨).
- (٤) "سنن أبي داود"، كتاب: الديات، باب: دية الجنين، (٤/١٩٣)، برقم (٤٥٧٧).
- (٥) "الاستذكار"، (٨/٧١).
- (٦) "جامع الترمذي"، أبواب الفرائض، باب: ما جاء أن الأموال للورثة والعقل على العصبية، (٤/٤٢٦)، برقم (٢١١١).
- (٧) "السنن الصغرى"، كتاب: القسامة، باب: دية جنين المرأة، (٨/٤٧)، برقم (٤٨١٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: القسامة، باب: دية جنين المرأة، (٦/٣٦٠)، برقم (٦٩٩٢).
- (٨) "مختصر الأحكام"، (٧/٤٤)، برقم (١٦٢٢).
- (٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٢٦٩)، برقم (٦٦٣٢).
- (١٠) "الإقناع"، (١/٣٦٦)، برقم (١٢٤).
- (١١) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٠٥)، برقم (٥٠٧٢).
- (١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الديات، باب: الغرة، (١٣/٣٧٤)، برقم (٦٠١٨).
- (١٣) "السنن الكبرى"، كتاب الديات، باب: دية الجنين، (٨/١٩٧)، برقم (١٦٤٠٦).
- (١٤) "سير أعلام النبلاء"، (١٤/٣٩٧)، و(١٨/٨٨).

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(١).

٢. مالك بن أنس^(٢)، وقد اختلف عليه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.

أما الرواية الأولى فلم يروها عنه غير: مطرف بن عبدالله بن مطرف، وهو ثقة^(٣)، وأبو عاصم^(٤).

وأما الرواية الثانية والثالثة فرواها عنه: الشيباني^(٥)، ويحيى الليثي^(٦)، وأبو مصعب^(٧)،

وعبدالله بن وهب^(٨)، والشافعي^(٩)، ويحيى بن يحيى بن بكر، أبو زكريا النيسابوري:

ثقة، ثبت، إمام^(١٠)، والقعنبي^(١١)، ومعن بن عيسى^(١٢)، وعبد الرحمن بن القاسم^(١٣)،

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٣٤)، برقم (٦٧٠٧).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٩) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩٨)، برقم (٧٦٦٨).

(١١) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).

(١٢) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(١٣) ثقة. تقدم في (حديث: ٩).

وسعيد بن عُفَيْر: صدوق^(١).

وروى الرواية الثانية دون الثالثة: عبد الرحمن بن مهدي^(٢)، وعبد الله بن يوسف التَّيْسِي: وهو ثقة متقن، من أوثق الناس في "الموطأ"^(٣)، وروى قتيبة بن سعيد^(٤) الرواية الثالثة فقط.

وفيما سبق يتبين أن الروایتين الثانية والثالثة محفوظتان عن مالك، فقد رواهما جميعاً أكثر الرواة عن مالك.

٣. الوليد بن محمد المَوْقَرِي^(٥).

٤. زَمْعَة بن صالح^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(٧)، ومعمّر بن راشد^(٨)، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر^(٩)، وعبد العزيز ابن الماجشون^(١٠).

(١) قال ابن حجر: "وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه"، "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٤٠)، برقم (٢٣٢٨).

(٢) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٠)، برقم (٣٧٢١).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) متروك. تقدم في (حديث: ١٥).

(٦) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) تقدم قريباً وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/ ٣١٠).

(٨) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٩) صدوق، وفي الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(١٠) ثقة فقيه، أخذ عن الزهري عرْضاً. تقدم في (حديث: ٩).

٦. عبد الملك بن جريج^(١).

٧. محمد بن إسحاق بن يسار^(٢)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. مرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا، رواه يزيد بن هارون عنه: وهو ثق متقن عابد^(٣).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، لكنني لم أقف على من روى هذه الرواية عنه، لذا لا يمكنني ترجيح أحدهما على الأخرى.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. الليث بن سعد^(٤).

٢. محمد بن إسحاق بن يسار^(٥).

٣. (خ م د ت س ق) جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندي المكي (ت: ١٣٣هـ): ثقة^(٦)، قال أبو داود: "لم يسمع من الزهري"^(٧)، وقد وقفت على رواية عند البخاري ذكر فيها جعفر أن ابن شهاب كتب إليه^(٨)، فيكون المعنى - والله أعلم - أنه تلقى الحديث عن الزهري بغير

(١) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٠٦)، برقم (٧٧٨٩).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) (ص/ ٣١٣).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٤٠)، برقم (٩٣٨).

(٧) "سؤالات الآجري لأبي داود"، طبعة الفاروق (ص/ ٢٣٠)، برقم (١٥١٦).

(٨) "صحيح البخاري"، كتاب: صفة الصلاة، باب: مكث الإمام في مصلاه بعد السلام، (١/ ١٦٩) برقم

طريق السماع.

٤. (خ م د ت س ق) عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري (ت: ١٣٣هـ):
ثقة^(١). جعله النسائي في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري^(٢).
٥. عبد الرحمن بن إسحاق بن عبدالله المدني (عباد)^(٣).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن رجل له صحبة).

رواه عن الزهري:

١. شُعيب بن أبي حمزة^(٤).

٢. (ت ق) إسحاق بن يحيى التيمي (ت: ١٦٤هـ): ضعيف^(٥).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير صالح بن أبي الأخضر^(٦).

= (٨٤٩)، والمكاتبة: هي إحدى طرق التحمل، "وهو أن يسأل الطالب الشيخ أن يكتب له شيئاً من حديثه أو يبدأ الشيخ بكتاب ذلك مفيداً للطالب بحضرته، أو من بلد آخر وليس في الكتاب ولا في المشافهة والسؤال إذن ولا طلب للحديث بها عنه، فهذا قد أجاز المشايخ الحديث بذلك عنه متى صح عنه أنه خطه وكتابه...". انظر: "الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع"، (ص/ ٨٣)، و"فتح المغيث"، (٣/ ٣).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٩٧)، برقم (٣٢٣٩).

(٢) انظر: "إكمال تهذيب الكمال"، (٩/ ٥٤).

(٣) (ص/ ٣١٢).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٣)، برقم (٣٨٢).

(٦) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني والثالث محفوظان عن الزهري لأمر:

١. ترجيح الدارقطني لهذين الوجهين.
٢. رواية مالك للوجهين، وهو أوثق أصحاب الزهري، وقد فصل رواية أبي سلمة، ورواية ابن المسيب، وبين المرسل منها والموصول، وألفاظ كل منهما، وذلك قرينة واضحة على سماعهما من الزهري بهذا الشكل، لاسيما وقد شاركه الثقات في كلا الوجهين.
٣. روى الوجه الثاني ثلاث ثقات فيهم معمر، ومالك ومكانتهم من الزهري واضحة مما سبق، وروى الوجه الثالث أربع ثقات أيضاً من بينهم مالك وهو أثبت أصحاب الزهري، بينما الوجه الأول، والخامس لم يروه غير ثقة واحد، والوجه الرابع رواه ثلاث ثقات لكن جعفر لم يسمع من الزهري، والوجه السادس: لم يروه غير صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف.
٤. الوجه الموصول عن أبي سلمة، والوجه المرسل عن سعيد بن المسيب أخرجهما البخاري، وأخرج مسلم الوجه الثاني.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج الثاني البخاري ومسلم، وأخرج الثالث البخاري وحده.

حديث (٢٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث، يرويه حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «رأيتني في المنام عُرضت عليّ أُمّتي، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَمِيصَهُ إِلَى رِجْلَيْهِ.. وَسَرَرَنِي عُمَرُ، يَجُرُّ قَمِيصَهُ»، فقال أبو بكر: علام أولتها يا رسول الله؟ قال: «على الإيمان». فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه الحمّاني، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن حمزة، عن أبيه. ورواه عبدالله بن بشير، عن معمر، عن الزهري، عن ابن عمر مرسلًا. والمعروف: عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر. وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن سالم، أو غيره، عن ابن عمر^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، حمزة، عن عبدالله بن عمر^(٢).
٢. الزهري، عن ابن عمر^(٣) مرسلًا.
٣. الزهري، عن سالم أو غيره، عن ابن عمر^(٤).

أما الوجه الأول:

(الزهري، حمزة، عن عبدالله بن عمر^(٥)).

أخرجه الحكيم الترمذي (ت: ٢٥٥هـ)^(٦)، قال: حدثنا أبي، حدثنا الحمّاني^(٧)، قال: حدثنا ابن

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١٢١)، برقم (٢٨٩٠).

(٢) "نواذر الأصول في معرفة أحاديث الرسول"، (٢/ ٤٥٢)، برقم (٤٩٧)، وانظر: "فتح الباري"، (٣٩٥/ ١٢).

(٣) حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩٣)، برقم (٧٥٩١)، ووثقه ابن معين

المبارك، عن يونس، عن الزهري، قال: حدثني حمزة بن عبدالله، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رَأَيْتُنِي فِي الْمَنَامِ عُرِضْتُ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَمِيصَهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَمِيصُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَمَرَّ بِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَجْرُ قَمِيصَهُ»، فقال أبو بكر: علي ما أولت هذا يا رسول الله؟ قال: «عَلَى الْإِيمَانِ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرسلًا).

ذكر الدارقطني، أن عبدالله بن بشير، رواه عن معمر، عن الزهري، عن ابن عمر مرسلًا، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سالم أو غيره، عن ابن عمر رضي الله عنهما).

ذكر الدارقطني أن عبدالرزاق، رواه عن معمر من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، حمزة، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما).

رواه عن الزهري من هذا الوجه: يونس الأيلي^(١).

= برواية الدوري، وغيره، وقال الدوري: "لم يزل يحيى بن معين يقول هذا حتى مات"، انظر "تاريخ ابن معين-رواية الدوري"، (٢٦٩/٣)، برقم (١٢٧٣)، و"تهذيب الكمال"، (٤٣٢/٣١)، برقم (٦٨٦٨)، وقال ابن عدي: "ولم أر في مسنده وأحاديثه أحاديث مناكير فأذكرها وأرجو أنه لا بأس به". "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٩٨/٩)، برقم (٢١٣٨).

وخرج له الإمام مسلم.

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرسلًا).

رواه معمر بن راشد^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرسلًا.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم أو غيره، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أما الرواية الأولى فرواها عنه، عبدالله بن بشر الرقي، لا بأس به^(٢).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه، عبدالرزاق بن همام^(٣).

والذي يترجح عندي رواية عبدالرزاق فهو أثبت في معمر، وعبدالله بن بشير الرقي إن ثبتت روايته عن معمر فهي مما حدث به معمر خارج اليمن، ومعلوم أنه يخطيء فيما حدث به خارج اليمن.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سالم أو غيره، عن ابن عمر رضي الله عنهما).

لم يروه غير معمر بن راشد، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه^(٤).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) لم أقف على من اسمه عبد الله بن بشير في طبقة الرواة عن معمر، وقد ذكره العقيلي عند حديث "أفطر الحاجم والمحجوم"، فقال وعبد الله بن بشير، ضعيف، "ضعفاء العقيلي"، (١٣٩/٢)، وفي إسناد هذا الحديث يروي عن الأعمش، وتبين أن اسمه عبد الله بن بشر الرقي، ويروي عن الزهري أيضًا، قال ابن حجر: "اختلف فيه قول ابن معين، وابن حبان، وقال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة"، "تقريب التهذيب"، (ص/٢٩٧)، برقم (٣٢٣١)، وقال الدارقطني: "ليس بالحافظ"، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١/١٧١).

(٣) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر تقدم في (حديث: ٥).

(٤) (ص/٣١٨).

218

حديث (٢٨)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه؛ أن غيلان أسلم، وتحتة عشر نسوة، فقال رسول الله ﷺ: «خُذْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه معمر بالبصرة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، حدث به ابن عليّة، ومروان بن معاوية، وابن أبي عروبة، وقيل: عن سفيان الثوري، ويزيد بن زريع، والفضل بن موسى، ويحيى بن أبي كثير، وغندر، عن معمر كذلك.

وخالفهم عبدالرزاق، رواه عن معمر، عن الزهري مرسلًا.

ورواه بحر السقاء، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وكذلك رواه يحيى بن سلام، عن مالك، عن الزهري.

ورواه يونس، عن الزهري: أنه بلغه عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وقول يونس أشبهها بالصواب...^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، عن النبي ﷺ مرسلًا.

٣. الزهري، بلغه عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، عن النبي ﷺ.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٢٨٧-٢٨٨)، برقم (٢٩٩٨).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه أبو بكر النيسابوري (ت: ٣٢٤هـ)^(٢)، والبيهقي^(٣)، والبخاري^(٤)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٥)، ومن طريقه ابن بشكوال (ت: ٥٧٨هـ)^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧)، ومن طريقه أبو نعيم^(٨)، وابن الجوزي^(٩)، وأخرجه أبو يعلى^(١٠)، وعنه ابن حبان^(١١)، ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن عساكر^(١٢)، وأخرجه الطوسي (ت: ٣١٢هـ)^(١٣)، جميعهم من طريق إسماعيل بن علية، وأخرجه ابن أبي شيبة^(١٤).

- (١) "مسند الشافعي"، (ص/ ٢٧٤)، وفي "الأم"، (٤/ ٢٨١)، و(٥/ ٥٣)، (٥/ ١٧٥)، (٧/ ٣٨١).
- (٢) "الزيادات على كتاب المزي"، (ص/ ٤٩٨)، برقم (٤٨٩).
- (٣) "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: من يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (٧/ ٢٩٤)، برقم (١٤٠٤١)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب النكاح، باب: نكاح المشرک، (١٠/ ١٣٥)، برقم (١٣٩٥١).
- (٤) "شرح السنة"، (٩/ ٨٩)، برقم (٢٢٨٨).
- (٥) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: ما قالوا فيه إذا أسلم وعنده عشر نسوة، (٤/ ٣)، برقم (١٧١٨٢).
- (٦) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/ ١٩٣-١٩٤).
- (٧) "المسند"، (٨/ ٢٢٠)، برقم (٤٦٠٩)، و(٨/ ٢٥١)، برقم (٤٦٣١)، في الموضع الثاني مقروناً بمحمد بن جعفر.

- (٨) "معركة الصحابة"، (٤/ ٢٢٧٠)، برقم (٥٦٢٧)، ومن طريق الحديث رقم (٤٦٠٩).
- (٩) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/ ٢٧٦)، برقم (١٦٥٠).
- (١٠) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/ ٣٢٥)، برقم (٥٤٣٧).
- (١١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الديات، باب: الغرة، (٩/ ٤٦٣)، برقم (٤١٥٦).
- (١٢) "تاريخ دمشق"، (٤٨/ ١٣٦)، في موضعين، الأول ليس من طريق أبي يعلى.
- (١٣) "مختصر الأحكام"، (٥/ ٢٤٥)، برقم (١٠٢٧).
- (١٤) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: ما قالوا فيه إذا أسلم وعنده عشر نسوة، (٤/ ٣)، برقم (١٧١٨٢)، وكتاب الرد على أبي حنيفة، باب: أي الزوجات يستبقي الرجل بعد أن يسلم، (٧/ ٣٠٢)،

والدارقطني^(١)، من طريق مروان بن معاوية، وأخرجه أحمد^(٢)، والترمذي^(٣)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٤)، وابن الأثير^(٥)، وأخرجه البزار^(٦)، والطحاوي^(٧)، وأبو بكر النيسابوري^(٨)، وابن المظفر (ت: ٣٧٩هـ)^(٩)، والدارقطني^(١٠)، والحاكم^(١١)، وأبو نعيم^(١٢)، ومن طريقه الذهبي^(١٣)، وأخرجه البيهقي^(١٤)، والخطيب^(١٥)، وابن عبد البر^(١٦)،

= برقم (٣٦٢٨٦)، مقروناً باب عليّة.

- (١) "سنن الدارقطني"، كتاب النكاح، باب: العيب بالمرأة، (٤/٤٠٣)، برقم (٣٦٨٤).
- (٢) "المسند"، (٩/٣٩٢)، برقم (٥٥٥٨).
- (٣) "سنن الترمذي"، أبواب النكاح، باب: ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة، (٣/٤٢٧)، برقم (١١٢٨).
- (٤) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/٢٧٦)، برقم (١٦٥١).
- (٥) "أسد الغابة"، (٤/٣٢٨).
- (٦) "مسند البزار"، (١٢/٢٥٧)، برقم (٦٠١٧).
- (٧) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٥٤)، برقم (٥٢٥٦).
- (٨) "الزيادات على كتاب المزني"، (ص/٤٩٥-٤٩٦)، برقم (٤٨٥).
- (٩) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/١٠٣)، برقم (٥٠).
- (١٠) "سنن الدارقطني"، كتاب النكاح، باب: العيب بالمرأة، (٤/٤٠٤)، برقم (٣٦٨٥).
- (١١) "المستدرک على الصحيحين"، كتاب النكاح، (٢/٢٠٩)، برقم (٢٧٧٩).
- (١٢) "معرفة الصحابة"، (٤/٢٢٧٠)، برقم (٥٦٢٦).
- (١٣) "معجم الشيوخ الكبير"، (٢/٢٢٣).
- (١٤) "السنن الصغرى"، كتاب النكاح، باب: عدد ما يحل من الحرائر والإماء، (٣/٣٤)، برقم (٢٤١٩)، وباب: نكاح المشرك، (٣/٥٠)، برقم (٢٤٦٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: عدد ما يحل من الحرائر والإماء، (٧/٢٤١)، برقم (١٣٨٤٥)، وباب: من يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (٧/٢٩٥)، برقم (١٤٠٤٢).
- (١٥) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (٥/٣٦٣).
- (١٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/٥٥).

وابن عساكر^(١)، جميعهم من طريق سعيد بن أبي عروبة، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٢)، والطحاوي^(٣)، من طريق ابن عيينه، وأخرجه أحمد^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأبو الفضل الزهري (ت: ٣٨١هـ)^(٦)، والبيهقي^(٧)، والخلال (ت: ٣١١هـ)^(٨)، من طريق محمد بن جعفر (غندر)، وأخرجه البزار^(٩)، وابن حزم^(١٠)، من طريق يزيد بن زريع، وأخرجه النحاس (ت: ٣٣٨هـ)^(١١)، ومن طريقه ابن بشكوال^(١٢)، وأخرجه ابن حبان^(١٣)، والحاكم^(١٤)، من طريق الفضل بن موسى، وأخرجه الروياني (ت: ٣٠٧هـ)^(١٥)، والطحاوي^(١٦)، من طريق عبد الأعلى، وأخرجه

(١) "تاريخ دمشق"، (١٣٦/٤٨).

(٢) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الرد على أبي حنيفة، باب: أي الزوجات يستبقي الرجل بعد أن يسلم (٣٠٢/٧)، برقم (٣٦٢٨٦).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٢٥٣/٣)، برقم (٥٢٥٣).

(٤) "المسند"، (٢٥١/٨)، برقم (٤٦٣١)، و(٦٩/٩)، برقم (٥٠٢٧).

(٥) "سنن ابن ماجه"، كتاب: النكاح، باب: الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (٦٢٨/١)، برقم (١٩٥٣).

(٦) "حديث أبي الفضل الزهري"، (٥٣٧/٢)، برقم (٥٧٢).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: من يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (٢٩٤/٧)، برقم (١٤٠٤١).

(٨) "أهل الملل والردة"، (٢٥٢/١)، برقم (٤٩٤).

(٩) "مسند البزار"، (٢٥٧/١٢)، برقم (٦٠١٦).

(١٠) "المحلى بالآثار"، (٥/٩).

(١١) "الناسخ والمنسوخ"، (ص/٢٩٢).

(١٢) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١٩٣/١).

(١٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب النكاح، باب: نكاح الكفار، (٤٦٥/٩)، برقم (٤١٥٧).

(١٤) "المستدرک على الصحيحين"، كتاب النكاح، (٢١٠/٢)، برقم (٢٧٨٣).

(١٥) "مسند الروياني"، (٤٠٠/٢)، برقم (١٣٩٩).

(١٦) "شرح معاني الآثار"، (٢٥٢/٣)، برقم (٥٢٥١).

ابن حبان^(١)، والحاكم^(٢)، من طريق عيسى بن يونس، وأخرجه الدارقطني^(٣)، والحاكم^(٤)، وعنه البيهقي^(٥)، وأخرجه ابن عبد البر^(٦)، من طريق سفيان الثوري، وأخرجه الحاكم^(٧)، من طريق عبد الرحمن المحاربي، وأخرجه أبو نعيم^(٨)، وابن بشكوال^(٩) من طريق يحيى بن سلام.

جميعهم (إسماعيل بن علي واللفظ له، ومروان بن معاوية، وسعيد بن أبي عروبة، وابن عينة، ومحمد بن جعفر، ويزيد بن زريع، والفضل بن موسى، وعبد الأعلى، وعيسى بن يونس، وسفيان الثوري، وعبد الرحمن المحاربي، ويحيى بن سلام) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن غيلان بن سلمة الثقفي، أسلم وعنده عشر نسوة فقال له النبي ﷺ: «أَمْسِكْ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

في رواية يحيى بن سلام، معمر مقروناً بمالك.

قال الترمذي: "وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة، وغيره، عن الزهري قال: حدثت، عن محمد بن سويد الثقفي".

وقال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن

(١) "صحيح ابن حبان"، كتاب النكاح، باب: نكاح الكفار، (٩/٤٦٦)، برقم (٤١٥٨).

(٢) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب النکاح، (٢/٢١٠)، برقم (٢٧٨١).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٣/١٢٤)، برقم (٢٩٩٧).

(٤) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب النکاح، (٢/٢١٠)، برقم (٢٧٨٠).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: من يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (٧/٢٩٥)، برقم (١٤٠٤٣).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢/٥٥).

(٧) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب النکاح، (٢/٢١٠).

(٨) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/١٩٢-١٩٣).

(٩) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/١٩٢-١٩٣).

أبيه إلا أهل البصرة وأفسده باليمن فرواه، مرسلًا".

وقال الهيثمي: "رواه أحمد، والبخاري، وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح" (١).
وأخرجه ابن عدي (٢)، والحاكم (٣)، وأبو نعيم (٤)، وأبو موسى المديني (٥)، من طريق أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي، عن عمر بن يونس، عن يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن معمر، به، لكن فيه أحمد بن محمد، قال عنه ابن عدي: "وتكثر عجائب اليمامي هذا، وهو مقارب الحديث، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق"، وقال الذهبي في "التلخيص": "أحمد بن محمد كذاب".

٢. وأخرجه الطبراني (٦)، وأبو نعيم (٧)، من طريق بحر السقاء، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رجلاً من ثقيف يقال له: غيلان بن سلمة أسلم وله عشر نسوة، «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا، وَيَدَعَ سِتًّا».

٣. وأخرجه أبو نعيم (٨)، وابن بشكوال (٩)، من طريق يحيى بن سلام، عن مالك، مقروناً بمعمر، عن الزهري، عن سالم، عن عبدالله بن عمر، أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده ثمان نسوة فقال له النبي ﷺ: «اخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

(١) "مجمع الزوائد"، كتاب الفرائض، باب: فيمن فر من توريث وارثه، (٤/٢٢٣)، برقم (٧١٣٢).

(٢) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/٢٩٣)، برقم (١٨).

(٣) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب النكاح، (٢/٢١٠)، برقم (٢٧٨٢).

(٤) "معرفه الصحابة"، (٤/٢٢٧١)، برقم (٥٦٢٩).

(٥) "كتاب اللطائف من دقائق المعارف"، (ص/٢٠٩)، برقم (١٢٣).

(٦) "المعجم الأوسط"، (٧/٢٧٨)، برقم (٧٤٩٤)، وفي "المعجم الكبير"، (١٨/٢٦٣)، برقم (٦٥٨).

(٧) "معرفه الصحابة"، (٤/٢٢٧١)، برقم (٥٦٣٠).

(٨) "معرفه الصحابة"، (٤/٢٢٧١)، برقم (٥٦٣٠).

(٩) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/١٩٢-١٩٣).

(الزهري، عن النبي ﷺ).

٢. ورواه مالك في "الموطأ"، برواية الشيباني^(٨)، وأبي مصعب^(٩)، ويحيى الليثي^(١٠)، ومن طريقه ابن بشكوال^(١١)، ورواه الشافعي^(١٢) ومن طريقه البيهقي^(١٣)، ورواه أيضًا سعيد بن منصور (ت: ٢٢٧هـ)^(١٤)، وأخرجه الطحاوي^(١٥)، من طريق ابن وهب،

- ۳۲۵

وأخرجه الدارقطني^(١) من طريق عبدالله بن يوسف، وأخرجه الخطيب^(٢) من طريق القَعْنَبِي، جميعهم (يحيى الليثي، والشيباني، وأبو مصعب، والشافعي، وسعيد بن منصور، وابن وهب، وعبدالله بن يوسف، والقَعْنَبِي) عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، أنه قال: بلغني، أن رسول الله ﷺ قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده عشر نسوة، حين أسلم الثقيفي: «أَمْسِكْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، بلغه عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه البخاري^(٣) تعليقاً، والدارقطني^(٤)، من طريق ابن وهب، وأخرجه الدارقطني^(٥)، في موضع آخر من طريق الليث، كلاهما عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، أن رسول الله ﷺ قال لغيلان بن سلمة حين أسلم وعنده عشر نسوة: «خُذْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

وأخرجه البيهقي^(٦)، من طريق عثمان بن عمر، أنبا يونس، عن الزهري، عن محمد بن أبي سويد، فذكر مثله.

٢. وأخرجه البخاري^(٧) تعليقاً، والطحاوي^(٨)، وابن عساكر^(٩)، من طرق عن الليث،

(١) "سنن الدارقطني"، كتاب النكاح، باب: العيب بالمرأة، (٤/٤٠٦)، برقم (٣٦٨٨).

(٢) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (٥/٣٦٢).

(٣) "التاريخ الكبير"، (٦/٢٤٩)، برقم (٢٣٠٤).

(٤) "سنن الدارقطني"، (٤/٤٠٥)، برقم (٣٦٨٦).

(٥) "سنن الدارقطني"، كتاب النكاح، باب: العيب بالمرأة، (٤/٤٠٦)، برقم (٣٦٨٧).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: من يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، (٧/٢٩٦)، برقم (١٤٠٤٦).

(٧) "التاريخ الكبير"، (٦/٢٤٨)، برقم (٢٣٠٤).

(٨) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٥٣)، برقم (٥٢٥٥).

(٩) "تاريخ دمشق"، (٤٨/١٣٧).

عن عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بَلَّغَنَا عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَغِيلَانَ بْنِ سَلَمَةَ الثَّقَفِيِّ حِينَ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ: «خُذْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ».

﴿ النظر في الاختلاف:﴾

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري:

۱. معمر بن راشد^(۱)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن النبي ﷺ.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• إسماعيل بن علي^(٢).

• مروان بن معاوية الفزاري، الكوفي: ثقة حافظ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ^(٣).

• سعيد بن أبي عروبة البصري: ثقة حافظ، كثير التدليس واختلط^(٤).

• سفیان بن عیینة الکوفی^(۵).

• محمد بن جعفر (غندر)^(٦).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٢٦)، برقم (٦٥٦٨)، وهو في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين"، انظر:

"طبقات المدلسين"، (ص / ٤٥)، برقم (١٠٥).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٣٩)، برقم (٢٣٦٥).

(٥) ثقة ثبت، تقدم في (حديث: ٢).

(٦) ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. تقدم في (حديث: ١٩).

- يزيد بن زريع^(١).
 - الفضل بن موسى السيناني، المروزي: ثقة، ثبت، وربما أغرب^(٢).
 - عبد الأعلى^(٣).
 - عيسى بن يونس الكوفي: ثقة مأمون^(٤).
 - سفيان بن سعيد الثوري الكوفي: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة^(٥).
 - عبد الرحمن المحاربي الكوفي: لا بأس به، وكان يدلّس^(٦).
 - يحيى بن سلام الأفرقي: ضعيف^(٧).
 - وَأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير عبد الرزاق بن همام^(٨).
- قال ابن عبد البر: "ووصله معمر فرواه عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر، ويقولون إنه من خطأ معمر ومما حدث به بالعراق من حفظه، وصحيح حديثه ما حدث به باليمن من كتبه"^(٩).

(١) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٤٧)، برقم (٥٤١٩).

(٣) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٤١)، برقم (٥٣٤١).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٤٤)، برقم (٢٤٤٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٤٩)، برقم (٣٩٩٩).

(٧) "سنن الدارقطني"، (٢/ ١١٤)، وقال: ليس بالقوي، (٣/ ١٥٧)، "العلل"، (١٥/ ٣٤).

(٨) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) قال ابن عبد البر: "وقد ذكر يعقوب بن شيبه حدثنا أحمد بن شبيب حدثنا عبد الرزاق قال لم يسند لنا معمر حديث غيلان بن سلمة أنه أسلم وعنده عشر نسوة"، "التمهيد"، (١٢/ ٥٥)، وقال الحاكم: "هكذا رواه المتقدمون من أصحاب سعيد: يزيد بن زريع، وإسماعيل بن علية، وغندر، والأئمة الحفاظ من أهل البصرة، وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج: أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة، فإن رواه عنه ثقة
⇐ =

٢. بحر بن كنيز السقاء^(١).

٣. مالك بن أنس^(٢)، لم يروه عنه غير: يحيى بن سلام، وهو ضعيف^(٣)، وكل من رواه عنه - فيما وقفت عليه - رواه مرسلًا، كما في الوجه الثاني، وهو الراجح عنه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري: معمر بن راشد^(٤)، ومالك بن أنس^(٥).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، بلغه عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري: عقیل بن خالد^(٦)، ويونس الأيلي^(٧).

= خارج البصريين، حكمنا له بالصحة، فوجدت سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وعيسى بن يونس وثلاثتهم كوفيون، حدثوا به عن معمر"، "المستدرک"، (٢/ ٢٠٩). ذكر ابن حجر كلام الحاكم ثم قال: "وقد أخذ ابن حبان، والحاكم، والبيهقي، بظاهر هذا الحكم فأخرجوه من طرق عن معمر من حديث أهل الكوفة، وأهل خراسان، وأهل اليمامة عنه، قلت: ولا يفيد ذلك شيئاً فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة، وإن كانوا من غير أهلها، وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها فحديثه الذي حدث به في غير بلده مضطرب، لأنه كان يحدث في بلده من كتبه على الصحة، وأما إذ رحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها، اتفق على ذلك أهل العلم به كابن المديني، والبخاري، وأبي حاتم، ويعقوب بن شيبه وغيرهم". "تلخيص الحبير"، (٣/ ٣٦٨).

(١) ضعيف، في الطبقة الخامسة. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) تقدم قريباً (ص/ ٣٢٩).

(٤) تقدم قريباً أنه راجح عنه. (ص/ ٣٢٨).

(٥) تقدم قريباً أنه راجح عنه. (ص/ ٣٣٠).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

حديث (٢٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة، قال رسول الله ﷺ: «مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه معمر، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه عقيل بن خالد، واختلف عنه؛

فقال الليث: عن عقيل، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، مرسلاً، ولم يذكر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وخالفه سلامة بن روح، فقال: عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وكذلك قال يونس بن يزيد، ومحمد بن إسحاق، عن الزهري، وكلاهما محفوظ عن الزهري، والله أعلم^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاث أوجه:

١. الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر مرسلاً.

٣. الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١ / ١٧١ - ١٧٢)، برقم (٣٦٦٧).

١. أخرجه إسحاق بن راهوية^(١)، وأحمد^(٢)، عن عبدالرزاق، ومن طريقه مسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، والسراج^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨)، وابن عبد البر^(٩)، من طريق معمر بن راشد، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لما دخل رسول الله ﷺ بيتي قال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». فقلت: يا رسول الله، أن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ القرآن لا يملك دمعة، فلو أمرت غير أبي بكر قالت: وما بي إلا أن يتشاءم الناس بمقام أول من يقوم مقام رسول الله ﷺ فراجعته مرتين أو ثلاثاً. قال: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ».

قال الزهري: وقالت عائشة لما اشتد برسول الله ﷺ مرضه جعل يقول: «الرَّفِيقَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ثُمَّ فَتَرَ».

٢. وأخرجه أبو عوانة^(١٠)، من طريق وهب الله، وأخرجه البيهقي^(١١)، من طريق ابن

(١) "مسند إسحاق بن راهويه"، (١٠١٩/٣)، برقم (١٧٦٦).

(٢) "المسند"، (٨٨/٤٣)، برقم (٢٥٩١٧).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر...، (٣١٣/١)، برقم (٤١٨).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على أبي رجاء في هذا الحديث، (٣٠٤/٨)، برقم (٩٢٢٨).

(٥) "حديث السراج"، (٢٨٨/٢)، برقم (١١٨٤).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٧٠/٤)، برقم (١٦٨١).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤٢/٢)، برقم (٩٣٢).

(٨) "دلائل النبوة"، (١٨٧/٧).

(٩) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٣٤/٢٢).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٧١/٤)، برقم (١٦٨٢).

(١١) "دلائل النبوة"، (١٨٦/٧).

وهب، كلاهما (وهب الله، وابن وهب) عن يونس، عن ابن شهاب، به، نحوه.
٣. أخرجه البلاذري (ت: ٢٧٩هـ)^(١)، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، به نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر مرسلًا).
أخرجه أحمد^(٢)، من طريق قتيبة بن سعيد، نا الليث بن سعد، عن عَقِيل، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر بن الخطاب قال: لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه الذي توفي فيه قال: «لِيُصَلِّ لِلنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
١. أخرجه القطيعي^(٣)، عن عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري - بعد أن ذكر حديث حمزة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قال عبيد الله بن عبدالله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إنه لما دخل بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قالت عائشة: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل رقيق لا يملك دمه، وإنه إذا قرأ القرآن بكى، قالت: "وما قلت ذلك إلا كراهية، أن يتشاءم الناس بأبي بكر أن يكون أول من قام مقام رسول الله ﷺ"، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فراجعته، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ».
وأخرجه ابن سعد^(٤)، من طريق عبدالله بن المبارك، أخبرنا معمر ويونس، قال الزهري: وأخبرني عبيد الله بن عبدالله أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لقد راجعت رسول الله ﷺ في ذلك وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به. فأردت أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي بكر.

(١) "أنساب الأشراف"، (١/٥٥٩)، برقم (١١٣٥).

(٢) "فضائل الصحابة"، (١/٣٨١)، برقم (٥٧١).

(٣) "المسند"، (٦٧/٤٠)، برقم (٢٤٠٦١).

(٤) "الطبقات الكبرى"، (٢/١٦٨).

٢. أخرجه البخاري^(١)، عن سعيد بن عفير، وأخرجه مسلم^(٢)، عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه، وأخرجه أبو نعيم^(٣)، من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، ثلاثتهم (سعيد، وعبد الملك، ويحيى) عن الليث، حدثني عقيل عن ابن شهاب، به، نحوه.
- وقد ذكر الدارقطني أن سلامة رواه عن عُقيل من هذا الوجه.
٣. وأخرجه السراج^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، به، نحوه.
٤. وأخرجه ابن سعد^(٧)، من طريق محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري عن الزهري به، نحو رواية معمر.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(٨)، واختلف عنه:

أ. فمرة يُروى عنه، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

-
- (١) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، (٦/ ١٢)، برقم (٤٤٤٥).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر....، (١/ ٣١٣)، برقم (٤١٨).
- (٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٤١)، برقم (٩٣١).
- (٤) "حديث السراج"، (٢/ ٢٨٨)، برقم (١١٨٣).
- (٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ٣٧١)، برقم (١٦٨٢).
- (٦) "دلائل النبوة"، (٧/ ١٨٦).
- (٧) "الطبقات الكبرى"، (٢/ ١٦٩).
- (٨) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

روى الأولى: عبدالرزاق^(١)، وروى الثانية: عبد الأعلى^(٢)، وابن المبارك^(٣).

ويمكن القول بصحة الروايتين عن معمر، فالأولى رواها عنه عبدالرزاق، وهو أثبت أصحابه، والثانية رواها ثقتان، وشارك فيها أصحاب الزهري الثقات.

٢. يونس الأيلي^(٤)، واختلف عنه:

أ. فمرة يُروى عنه، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

روى الروايتين: عبد الله بن وهب^(٥)، وتابعه في الأولى: وهب الله^(٦)، وتابعه في الثانية: ابن المبارك^(٧)، والذي يبدو صحة الروايتين عن يونس، فقد روى ابن وهب كلتا الروايتين.

٣. محمد بن إسحاق بن يسار^(٨).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر مرسلاً).

لم يروه غير عقيل بن خالد^(٩)، رواه الليث بن سعد^(١٠)، واختلف عنه:

(١) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) ثقة ثبت، وقيد توثيقه في الزهري إذا حدث من كتابه، وهو في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) محله الصدق، ويخطيء. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(١٠) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور، تقدم في (حديث: ١٠).

أ. فمرة يروى عنه، عن عُقيل، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر مرسلاً.

ب. ومرة يروى، عنه، عن عُقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

روى عنه الرواية الأولى: قتيبة بن سعيد^(١).

وروى عنه الرواية الثانية:

— سعيد بن عُفَيْر^(٢).

— عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة^(٣).

— يحيى بن بكير^(٤).

وتابع سلامة بن روح^(٥)، الليث في رواية هذا الوجه، فتكون الرواية الثانية (الموصولة) أصح عن عُقيل.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: معمر، ويونس، وعُقيل، وهو راجح عنهم كما تقدم^(٦)، وكذلك رواه ابن أخي الزهري^(٧).

(١) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٣)، برقم (٤١٨٥).

(٤) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) (ص/ ٣٣٥).

(٧) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول والثالث محفوظان عن الزهري لأمر:

١. رواية معمر ويونس لكلا الوجهين.
٢. ترجيح الدارقطني للوجهين.
٣. إخراج مسلم للوجه الأول، وإخراج البخاري، ومسلم للوجه الثالث.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرج مسلم الوجه الأول، وأخرج الشيخان الوجه الثالث.



حديث (٣٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن المسور بن مخرمة؛ أن عليا خطب بنت أبي جهل، فخطب النبي ﷺ، وقال: «إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ بَيْنَ بِنْتِ نَبِيٍّ، وَبَيْنَ بِنْتِ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فقال محمد بن عمرو بن حُلحلة الدُّؤلي: عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة.

وكذلك قال شعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن راشد، عن الزهري.

وخالفهم معمر، فقال: عن الزهري، عن عروة مرسلاً: إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل... ولم يذكر: المسور، قال ذلك عبدالرزاق عن معمر.

وقال حماد بن زيد: عن معمر، عن الزهري، عن النبي ﷺ، لم يذكر فوقه أحداً.

وحديث علي بن الحسين أشبه...^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة.

٢. الزهري، عن عروة، مرسلاً.

٣. الزهري، عن النبي ﷺ.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٤٦٨)، برقم (٣١٥٥).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة).

١. أخرجه أحمد^(١)، ومن طريقه أبو داود^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والطبراني^(٤)، وابن الأثير^(٥)، وأخرجه البخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وابن أبي عاصم^(٨)، والنسائي^(٩)، والطحاوي^(١٠)، والحاكم^(١١)، وابن عساكر^(١٢)، من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، أن ابن شهاب، حدثه أن علي بن حسين، حدثه: أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل

(١) "المسند"، (٢٢٨/٣١)، برقم (١٨٩١٣)، وفي "فضائل الصحابة"، (٧٥٩/٢)، برقم (١٣٣٥)، وفي "العلل ومعرفة الرجال"، برواية ابنه عبد الله (٣/٣٥٠)، برقم (٥٥٤٧).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: النكاح، باب: ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، (٢/٢٢٥)، برقم (٢٠٦٩).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٣٦٢)، برقم (٤٦٧٤).

(٤) "المعجم الكبير"، (٢٠/١٩)، برقم (٢٠).

(٥) "أسد الغابة"، (٥/١٧٠).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: فرض الخمس، باب: ما ذكر من درع النبي ﷺ، وعصاه، وسيفه وقدحه، وخاتمه....، (٤/٨٣)، برقم (٣١١٠).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصابة ﷺ، باب: فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام، (٤/١٩٠٣)، برقم (٢٤٤٩).

(٨) "الآحاد والمثاني"، (١/٣٩٨)، برقم (٥٥٤)، و(١/٤٤٤)، برقم (٦١٨).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: المناقب، باب: مناقب فاطمة بنت رسول الله ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، (٧/٣٩٤)، برقم (٨٣١٤)، وكتاب: الخصائص، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر، (٧/٤٥٨)، برقم (٨٤٦٩)، مختصراً.

(١٠) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/٥١٤)، برقم (٤٩٨٨).

(١١) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب معرفة الصحابة، ذكر المسور بن مخرمة ﷺ، (٣/٦٠٠)، برقم (٦٢٢٤)، مختصراً دون ذكر ما ورد في خطبة النبي ﷺ.

(١٢) "تاريخ دمشق"، (٦٧/٢٠).

حسين بن علي رحمة الله عليه، لقيه المسور بن مخرمة، فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا، فقال له: فهل أنت معطي سيف رسول الله ﷺ، فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وايم الله لئن أعطيتني، لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي، إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام، فسمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم، فقال: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»، ثم ذكر صهره له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه، قال: «حَدَّثَنِي، فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا».

قال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي: "روياه بالمعنى".

٢. وأخرجه أحمد^(١)، والبخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، والنسائي^(٦)، والبدولابي (ت: ٣١٠هـ)^(٧)، والسراج (ت: ٣١٣هـ)^(٨)، وأبو عوانة^(٩)،

(١) "المسند"، (٢٢٧/٣١)، برقم (١٨٩١٢)، وفي "فضائل الصحابة"، (٧٥٦/٢)، برقم (١٣٢٩).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الجمعة، باب: من قال في الخطبة بعد الشاء: أما بعد، (١١/٢)، برقم (٩٢٦)، وكتاب: أصحاب النبي ﷺ، باب: ذكر أصحاب النبي ﷺ، منهم أبو العاص بن الربيع، (٢٢/٥)، برقم (٣٧٢٩).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصابة ﷺ، باب: فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام، (١٩٠٣/٤)، برقم (٢٤٤٩).

(٤) "سنن ابن ماجه"، كتاب: النكاح، باب: الغيرة، (٦٤٤/١)، برقم (١٩٩٩).

(٥) "الآحاد والمثاني"، (٣٩٧/١)، برقم (٥٥٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الخصائص، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر، (٤٥٨/٧)، برقم (٨٤٦٨).

(٧) "الذرية الطاهرة"، (ص/٤٧)، برقم (٥٥).

(٨) "حديث السراج"، (١١١/٢)، برقم (٤٧٠).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٥٩/١١)، برقم (٤٦٧٢).

والطححوي^(١)، والآجري^(٢)، والطبراني^(٣)، وابن شاهين^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، والبيهقي^(٦)، وابن الأثير^(٧)، والعلائي^(٨)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه، وفيه قالت فاطمة: "إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكحاً ابنة أبي جهل".

٣. وأخرجه أحمد^(٩)، ومسلم^(١٠)، والطححوي^(١١)، وابن حبان^(١٢)، والطبراني^(١٣)، وابن شاهين^(١٤)، من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به، نحوه.

٤. وأخرجه أبو يعلى^(١٥)، وعنه ابن حبان^(١٦)،

- (١) "شرح مشكل الآثار"، (٥١٣/١٢)، برقم (٤٩٨٧)، و(٣٥٨/١٣)، برقم (٥٣٢٧).
- (٢) "الشریعة"، (٢١٢٣/٥)، برقم (١٦١٣).
- (٣) "المعجم الكبير"، (١٩/٢٠)، برقم (١٩)، وفي "مسند الشاميين"، (١٦٣/٤)، برقم (٣٠٠٦).
- (٤) "فضائل فاطمة"، (ص/٣٨)، برقم (٢٣).
- (٥) "أمالی الأصبهانی"، (ص/٤٨)، وفي "معرفة الصحابة"، (٢٥٤٩/٥)، برقم (٦١٦٣).
- (٦) "السنن الكبرى"، كتاب القسم والنشوز، باب: ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف، (٥٠٢/٧)، برقم (١٤٨٠٠).
- (٧) "أسد الغابة"، (٥٧/٧).
- (٨) "إثارة الفوائد"، (٣١٩/١)، برقم (١٢١).
- (٩) "المسند"، (٢٢٦/٣١)، برقم (١٨٩١١)، وفي "فضائل الصحابة"، (٧٥٨/٢)، برقم (١٣٣٤).
- (١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصابة ﷺ، باب: فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام، (١٩٠٤/٤)، برقم (٢٤٤٩).
- (١١) "شرح مشكل الآثار"، (٥١٣/١٢)، برقم (٤٩٨٦).
- (١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ذكر أبي العاص بن الربيع ﷺ (٥٣٥/١٥)، برقم (٧٠٦٠).
- (١٣) "المعجم الكبير"، (١٩/٢٠)، برقم (٢١).
- (١٤) "فضائل فاطمة"، (ص/٣٩)، برقم (٢٤).
- (١٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٣٤/١٣)، برقم (٧١٨١).
- (١٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله

وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق عُبَيْدِ اللَّهِ بن أَبِي زِيَادٍ، عن الزهري، به، نحوه.
٥. وأخرجه أبو عوانة^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق الزُّبَيْدِيِّ، عن الزهري، به، نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، مرسلاً).

أخرجه عبد الرزاق^(٤)، وعنه أحمد^(٥)، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، وعن أيوب، عن ابن أبي مليكة، إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعد النكاح، فبلغ ذلك فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقالت لأبيها ﷺ: يزعم الناس أنك لا تغضب لبناتك، وهذا أبو حسن قد خطب ابنة أبي جهل وقد وعد النكاح، فقام النبي ﷺ خطيباً فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم ذكر أبا العاص بن الربيع وأثنى عليه في صهره، ثم قال: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ مُضْغَةٌ مِنِّي وَإِنَّمَا أَخَشَى أَنْ يَفْتَنُوهَا، وَوَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابْنَةُ عَدُوِّ اللَّهِ تَحْتَ رَجُلٍ». قال: فسكت علي عن ذلك النكاح وتركه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن النبي ﷺ).

ذكر الدارقطني أن حماد بن زيد، رواه عن معمر، من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

= عليهم أجمعين، ذكر البيان بأن علي بن أبي طالب ﷺ لما بلغه هذا القول عن المصطفى ﷺ أمسك عن خطبته تلك (٤٠٨/١٥)، برقم (٦٩٥٧).

(١) "المعجم الكبير"، (١٨/٢٠)، برقم (١٨).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٦٠/١١)، برقم (٤٦٧٣).

(٣) "مسند الشاميين"، (١٤/٣)، برقم (١٧٠٧).

(٤) "المصنف"، كتاب: الطلاق، باب: الغيرة، (٣٠١/٧)، برقم (١٣٢٦٩)، هناك سقط لعروة.

(٥) "فضائل الصحابة"، (٧٥٧/٢)، برقم (١٣٣٠).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة).

رواه عن الزهري: (خ م د س) محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة (ت: ١٣١-١٤٠هـ): ثقة^(١)، وشُعَيْب بن أبي حمزة^(٢)، والنعمان بن راشد^(٣)، وعُبَيْد الله بن أبي زياد الرُّصافي^(٤)، ومحمد بن الوليد الزُّبيدي^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، مرسلًا).

لم يروه غير، معمر بن راشد^(٦)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، مرسلًا، رواها عنه، عبدالرزاق بن همام^(٧).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن النبي ﷺ، رواها عنه: حماد بن زيد^(٨).

والراجح عن معمر رواية عبدالرزاق، فهو أثبت أصحابه.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٩٩)، برقم (٦١٨٤).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة، ثبت، فقيه. تقدم في (حديث: ١٩).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن النبي ﷺ).

لم يروه غير معمر، وتقدم بيان حاله وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه خمسة من الرواة عن الزهري.
٢. رواية الأحفظ: فقد رواه ثلاث من الثقات، ومنهم الزبيدي، وشُعيب في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري، ومسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

صحيح فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



(١) (ص/٣٤٤).

حديث (٣١)

وسئل -الدارقطني- وسئل عن حديث محمد بن جبير بن مطعم، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءَ: مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمَاحِي، وَالْحَاشِرُ، وَالْعَاقِبُ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد، وشُعَيْب بن أَبِي حمزة، ومَعْمَر، وَالزُّبَيْدِي، وابن عيينة، وسُفْيَان بن حسين، وسليمان بن كثير، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

واختلف عن مالك؛

فرواه معن بن عيسى، وعبدالله بن نافع الصائغ، ومحمد بن المبارك الصوري، ومحمد بن عبد الرحيم بن شَرَوْس، وإبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وخالفهم جُوَيْرِيَة بن أسماء، والقَعْنَبِي، وابن وهب، والوليد بن مسلم، رَوَاهُ عن مالك، عن الزهري، عن محمد بن جبير مرسلًا.

ورواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه؛

فرواه المثنى بن زرعة، أبو راشد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم.

وخالفه علي بن مسهر، رواه عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه، وهو الصواب^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري عن محمد بن جبير، عن أبيه ﷺ.

٢. الزهري، عن محمد بن جبير مرسلًا.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/١٣٩-١٤١)، برقم (٣٣١٣).

٣. الزهري، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري عن محمد بن جبير، عن أبيه).

١. أخرجه مسلم^(١)، وأبو عوانة^(٢)، وابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)^(٣)، والطحاوي^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبراني^(٦)، من طريق يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي، الَّذِي يُمَحِّى بِي الْكُفْرُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقْبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ»، والعاقب الذي ليس بعده نبي.

٢. وأخرجه الدارمي^(٧)، ومن طريقه ابن عساكر^(٨)، واليونياني (ت: ٧٠١هـ)^(٩)، وأخرجه البخاري^(١٠)، ومن طريقه ابن البخاري (ت: ٦٩٦هـ)^(١١)، وأخرجه مسلم^(١٢)، وأبو عوانة^(١٣).

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، (٤/ ١٨٢٨)، برقم (٢٣٥٤).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/ ٧٣)، برقم (١٠٠٩٦).

(٣) "تفسير ابن أبي حاتم"، (٦/ ١٩١٨)، برقم (١٠١٦٧)، يونس مقروناً بمعمر.

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (٣/ ١٨١)، برقم (١١٥٠).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: باب من صفته ﷺ، وأخباره، (١٤/ ٢١٩)، برقم (٦٣١٣).

(٦) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢١)، برقم (١٥٢٥).

(٧) "سنن الدارمي"، من كتاب الرقاق، باب: في أسماء النبي ﷺ (٣/ ١٨٢٦)، برقم (٢٨١٧).

(٨) "تاريخ دمشق"، (٣/ ١٨).

(٩) "مشيخة شرف الدين اليوناني"، (ص/ ٥٦).

(١٠) "صحيح البخاري"، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِي أَمَّةٌ أَحَدُ﴾، [سورة: الصف، آية: ٦]،

(١١/ ١٥١)، برقم (٤٨٩٦)، وفي "التاريخ الأوسط"، (١/ ١٠)، برقم (١٩).

(١١) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/ ١٩٤٦-١٩٤٧)، برقم (١١٨٣). ٦٩٦هـ

(١٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، (٤/ ١٨٢٨)، برقم (٢٣٥٤).

(١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/ ٧٤)، برقم (١٠٠٩٧).

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢)، وابن عساكر^(٣)، والكيلاني (ت: ٥٩٥هـ)^(٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله، لكنه قال "قَدَمِي" بدل "عَقْبِي".

٣. ورواه معمر^(٥) وعنه عبدالرزاق، وعنه أحمد^(٦)، ومن طريق عبدالرزاق^(٧)، أخرجه مسلم^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والآجري^(١٠)، والطبراني^(١١)، والبيهقي^(١٢)، والبغوي^(١٣)، عن معمر، عن الزهري، به، مثله، قال معمر: قلت للزهري: وما العاقب؟ قال: "الذي ليس بعده نبي".

٤. وأخرجه الطبراني^(١٤)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، به،

(١) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢٠)، برقم (١٥٢١)، و(٢/ ١٢٢)، برقم (١٥٢٧)، وفي "مسند الشاميين"، (٢٤٨/ ٤)، برقم (٣١٩٩).

(٢) "شعب الإيمان"، (٢/ ٥٢٣)، برقم (١٣٣٤)، وفي "دلائل النبوة"، (١/ ١٥٢).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٣/ ١٨).

(٤) "الأربعون الكيلانية"، (ص/ ٦٦).

(٥) "جامع معمر"، باب: أسماء النبي ﷺ (١٠/ ٤٤٦)، برقم (١٩٦٥٧).

(٦) "المسند"، (٢٧/ ٣٣٠)، برقم (١٦٧٧١).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، (٤/ ١٨٢٨)، برقم (٢٣٥٤).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/ ٧٢)، برقم (١٠٠٩٥).

(٩) "الشريعة"، (٣/ ١٤٨٦)، برقم (١٠١٢).

(١٠) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢٠)، برقم (١٥٢٠).

(١١) "شعب الإيمان"، (٢/ ٥٢٣)، برقم (١٣٣٤).

(١٢) "دلائل النبوة"، (١/ ١٥٣).

(١٣) "شرح السنة"، (١٣/ ٢١٢)، برقم (٣٦٣٠)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/ ١٣٩)، برقم (١٥٠).

(١٤) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢٢)، برقم (١٥٢٨).

بمثل رواية معمر.

٥. ورواه ابن وهب^(١)، ومن طريقه أبو عوانة^(٢)، وابن أبي حاتم^(٣)، وأخرجه الحميدي^(٤)، ومن طريقه الطبراني^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، وأخرجه أحمد^(٨)، ومن طريقه ابن عساكر^(٩)، وابن البخاري (ت: ٦٩٦هـ)^(١٠)، ثلاثتهم (ابن وهب، والحميدي، وأحمد) عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه ابن سعد^(١١)، وابن أبي شيبة^(١٢)، ومسلم^(١٣)، والفاكهي (ت: ٢٧٢هـ)^(١٤)، والترمذي^(١٥)، وابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(١٦)، والبزار^(١٧)، وأبو

(١) "الجامع في الحديث"، باب: الأسماء، (ص/ ١٤٠)، برقم (٨٢).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/ ٧٠)، برقم (١٠٠٩٢).

(٣) "تفسير ابن أبي حاتم"، (٦/ ١٩١٨)، برقم (١٠١٦٧).

(٤) "مسند الحميدي"، (١/ ٤٧٦)، برقم (٥٦٥).

(٥) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢١)، برقم (١٥٢٢).

(٦) "دلائل النبوة"، (ص/ ٦١)، برقم (١٩).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/ ١٥٣).

(٨) "المسند"، (٢٧/ ٢٩٣)، برقم (١٦٧٣٤).

(٩) "تاريخ دمشق"، (٣/ ٢٣).

(١٠) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/ ١٩٠٦)، برقم (١١٥٨)، و(٣/ ١٩٤٨)، برقم (١١٨٤).

(١١) "الطبقات الكبرى"، (١/ ٨٤).

(١٢) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الفضائل، باب: ما أعطى الله تعالى محمداً ﷺ، (٦/ ٣١١)، برقم (٣١٦٩١).

(١٣) "صحيح مسلم"، كتاب الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، (٤/ ١٨٢٨)، برقم (٢٣٥٤).

(١٤) "أخبار مكة"، (٣/ ٩٠)، برقم (١٨٧١).

(١٥) "جامع الترمذي"، أبواب الأدب، باب: ما جاء في أسماء النبي ﷺ، (٥/ ١٣٥)، برقم (٢٨٤٠)،

وفي "الشمائل المحمدية"، (ص/ ٣٠٥)، برقم (٣٦٧).

(١٦) "الآحاد والمثاني"، (١/ ٣٥١)، برقم (٤٧٣).

(١٧) "مسند البزار"، (٨/ ٣٣٧)، برقم (٣٤١٠).

يعلى^(١)، والدولابي (ت: ٣١٠هـ)^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والآجري^(٤)، والخطابي (ت: ٣٨٨هـ)^(٥)،
والواحدي (ت: ٤٦٨هـ)^(٦)، والمهرواني (ت: ٤٦٨هـ)^(٧)، والبغوي^(٨)، والجورقاني (ت: ٥٤٢هـ)^(٩)،
والسمعاني (ت: ٥٦٣هـ)^(١٠)، وابن عساكر^(١١)، والدينوري (ت: ٥٧٤هـ)^(١٢)، وأبو موسى
المديني (ت: ٥٨١هـ)^(١٣)، والرافعي (ت: ٦٢٣هـ)^(١٤)، وابن البخاري^(١٥)، واليوني^(١٦)،
والتجيبى (ت: ٧٣٠هـ)^(١٧)، وابن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)^(١٨)، والذهبي^(١٩)، والسبكي (ت: ٧٧١هـ)^(٢٠)،

- (١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٨٨ / ١٣)، برقم (٧٣٩٥).
- (٢) "الكنى والأسماء"، (٢ / ١)، برقم (١).
- (٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٧١ / ١٨)، برقم (١٠٠٩٣).
- (٤) "الشريعة"، (١٤٨٧ / ٣)، برقم (١٠١٣).
- (٥) "غريب الحديث"، (٤٢٥ / ١).
- (٦) "التفسير الوسيط"، (٢٩٢ / ٤)، برقم (١١٨٩).
- (٧) "المهروانيات"، (٩٨٤ / ٣)، برقم (١٥١).
- (٨) "شرح السنة"، (٢١١ / ١٣)، برقم (٣٦٢٩)، وفي "معالم التميز"، (٦٤٦ / ٣)، برقم (١٧٢٤).
- (٩) "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير"، (٢٦٥ / ١)، برقم (١٢٠).
- (١٠) "المنتخب من معجم شيوخ السمعي"، (ص / ١١٧).
- (١١) "تاريخ دمشق"، (٢٢-١٩ / ٣).
- (١٢) "العمدة من الفوائد والآثار الصحاح في مشيخة شهدة"، (ص / ٣٣-٣٢).
- (١٣) "ذكر الإمام أبي عبد الله بن منده"، (ص / ٥٣-٥٤)، برقم (٢٧).
- (١٤) "التدوين في أخبار قزوين"، (١٢٢ / ١).
- (١٥) "مشيخة ابن البخاري"، (١٩٠٥-١٩٠٦ / ٣)، برقم (١١٥٧)، و(١٩٤٩ / ٣)، برقم (١١٨٥).
- (١٦) "مشيخة شرف الدين اليوني"، (ص / ٥٧).
- (١٧) "برنامج التجيبى"، (ص / ١٦٤-١٦٥).
- (١٨) "مشيخة ابن جماعة"، (ص / ٥٣٩).
- (١٩) "معجم الشيوخ الكبير"، (٢ / ٢٦٤).
- (٢٠) "معجم الشيوخ"، (ص / ٥٦٩).

- وابن حجر^(١)، عن الزهري، به، مثله.
٦. وأخرجه ابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)^(٢)، والبزار^(٣)، والطبري^(٤)، والطبراني^(٥)، من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، به، مثله.
٧. وأخرجه الطبراني^(٦)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، به، مثله، وقال في آخره: «وَأَنَا الْعَاقِبُ، الَّذِي لَا نَبِيَّ بَعْدِي».
٨. وأخرجه مسلم^(٧)، والطبراني^(٨)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، وقال في آخره: قلت للزهري: "وما العاقب؟ قال: الذي ليس بعده نبي".
٩. وأخرجه ابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)^(٩)، والبزار^(١٠)، والطبري^(١١)، وأبو عوانة^(١٢)، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به، ولم يذكر الحاشر.
١٠. وأخرجه البيهقي^(١٣)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به، وقال في أوله

- (١) "الأربعون من عوالي المجيزين"، (ص / ٦٢).
- (٢) "تاريخ المدينة"، (٢ / ٦٣١).
- (٣) "مسند البزار"، (٨ / ٣٣٧)، برقم (٣٤١٢).
- (٤) "تاريخ الطبري"، (٣ / ١٧٨-١٧٩).
- (٥) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٢١)، برقم (١٥٢٦).
- (٦) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٢١)، برقم (١٥٢٤).
- (٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ، (٤ / ١٨٢٨)، برقم (٢٣٥٤).
- (٨) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٢١)، برقم (١٥٢٣).
- (٩) "تاريخ المدينة"، (٢ / ٦٣١).
- (١٠) "مسند البزار"، (٨ / ٣٣٧)، برقم (٣٤١١).
- (١١) "تاريخ الطبري"، (٣ / ١٧٨).
- (١٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨ / ٧٥)، برقم (١٠٠٩٨).
- (١٣) "دلائل النبوة"، (١ / ١٥٤).

«لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ».

١١. وأخرجه ابن سعد^(١)، عن معن بن عيسى، ومن طريقه البخاري^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن عبد البر^(٤)، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، من طريق عبد الله بن نافع، وأخرجه الطبراني^(٨)، وابن المظفر (ت: ٣٧٩هـ)^(٩)، من طريق محمد بن عبد الرحيم، وأخرجه أبو نعيم^(١٠)، من طريق بشر بن عمر، وأخرجه ابن الغطريف (ت: ٣٧٧هـ)^(١١)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٢)، وابن البخاري^(١٣)، من طريق جويرية، وأخرجه ابن المظفر^(١٤)، وابن عبد البر^(١٥)، من طريق محمد بن المبارك الصوري، وأخرجه الجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(١٦)،

(١) "الطبقات الكبرى"، (١/ ٨٤).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المناقب، باب: ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ، (٤/ ١٨٥)، برقم (٣٥٣٢).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: التفسير، باب: سورة الصف، قوله: ﴿وَمُبَشِّرًا رَسُولًا يُاتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحَدٌ﴾، [سورة: الصف، آية: ٦]، (١٠/ ٢٩٩)، برقم (١١٥٢٦).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/ ١٥٣)، وفي "الاستذكار"، (٨/ ٦٢١).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/ ٧٦)، برقم (١٠٠٩٩).

(٦) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢٢)، برقم (١٥٣٠).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/ ١٥٢).

(٨) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢٢)، برقم (١٥٢٩).

(٩) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/ ١٠٧)، برقم (٥٣).

(١٠) "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها"، (٣/ ٦٠٣).

(١١) "جزء ابن الغطريف"، (ص/ ١٠٦)، برقم (٦٦).

(١٢) "تاريخ دمشق"، (٣/ ١٧).

(١٣) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/ ١٩٤٦)، برقم (١١٨٢).

(١٤) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/ ١٠٨)، برقم (٥٤).

(١٥) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/ ١٥٢).

(١٦) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٩٤)، برقم (٢٠٣).

من طريق أبي مصعب، وأخرجه أبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(١) من طريق حبيب كاتب مالك، جميعهم (معن، وابن نافع، ومحمد بن عبد الرحيم، وبشر، وجويرية، ومحمد بن المبارك، وأبو مصعب، وحبيب) عن مالك، عن الزهري، به، مثله، وقال في أوله «لي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ».

١٢. وأخرجه ابن البخاري^(٢)، من طريق يونس بن بكير، نا محمد بن إسحاق، أخبرني الزهري، به، مثل رواية مالك.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن محمد بن جبير مرسلًا).

رواه يحيى الليثي^(٣)، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، أن النبي ﷺ قال: «لي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي، الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ».

قال ابن عبد البر: "هكذا رواه يحيى مرسلًا ولم يقل فيه عن أبيه، وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ وممن تابعه على ذلك القعنبي، وابن بكير، وابن القاسم، وعبد الله بن يوسف، وإسماعيل بن أبي أويس".

ورواه التجيبي^(٤) من طريق أبي عمرو عثمان بن سعيد، عن يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك، عن الزهري، به، موصولاً، وقال: "قال الحافظ أبو عبد الله القضاعي: كذا أورد أبو عمرو هذا الحديث مسنداً على الصواب، ونقلت سنده ومتنه من خط أبي داود، وأكثر رواية الموطأ يروونه مرسلًا عن محمد بن جبير بن مطعم، ولا يذكرون أباه، وكذلك

(١) "الطيوريات"، (٣/ ٨٧٥).

(٢) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/ ١٩٤٥)، برقم (١١٨١).

(٣) "موطأ مالك"، أسماء النبي ﷺ، (٥/ ١٤٦١)، برقم (٨٤٤).

(٤) "برنامج التجيبي"، (ص/ ١٦٣-١٦٤).

استظهرته^(١) على أبي رَحْمَةُ اللَّهِ في الموطأ وغيره، ولا أدري من أين وصله أبو عمرو".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم).

أخرجه أبو نعيم^(٢)، من طريق المثنى بن زرعة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، عن جبير بن مطعم، عن النبي ﷺ قال: «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ الْكُفْرَ وَالْعَاقِبُ وَالْحَاشِرُ الَّذِي يَحْشُرُ اللَّهُ عَلَى قَدَمَيْهِ».

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري عن محمد بن جبير، عن أبيه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٣)، وشعيب بن أبي حمزة^(٤)، ومعمربن راشد^(٥)، والزبيدي^(٦)، وسفيان بن عيينة^(٧)، وسفيان بن حسين^(٨)، وسليمان بن كثير^(٩)،

(١) استظهرته: الاستظهار بمعنى الإحتياط، والاستيثاق، أو حفظته. "لسان العرب"، (٤/ ٥٢٨)، مادة: ظهر.

(٢) "تاريخ أصبهان"، (٢/ ١٢٠).

(٣) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٦) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٨) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٣).

(٩) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

وعُقيل بن خالد^(١)، وإبراهيم بن سعد^(٢)، ومحمد بن أبي حفصة^(٣)، ومالك بن أنس^(٤)،
واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن محمد بن جبير مرسلًا.

أما الرواية الأولى فقد رواها عنه:

- معن بن عيسى^(٥).
- عبدالله بن نافع الصائغ: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين^(٦).
- محمد بن المبارك الصوري: ثقة^(٧).
- محمد بن عبدالرحيم بن شروس الصنعاني: ثقة، وفي موطنه عن مالك أحاديث ليست في غيره^(٨).
- إبراهيم بن طهمان: ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه^(٩).
- بشر بن عمر: ثقة^(١٠).

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت (تقدم في حديث: ١).

(٣) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٦)، برقم (٣٦٥٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠٤)، برقم (٦٢٦٢).

(٨) "المنتخب من الارشاد"، للخليلي، (١/ ٢٧٩).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٠)، برقم (١٨٩).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٢٣)، برقم (٦٩٨).

- جويرية بن أسماء: صدوق^(١).
- أحمد بن أبي بكر بن الحارث، أبو مصعب^(٢).
- حبيب كاتب مالك: متروك^(٣).
- وروى الرواية الثانية: يحيى الليثي^(٤)، والقَعْنَبِي^(٥)، وابن وهب^(٦)، والوليد بن مسلم^(٧).
- وذكر الدارقطني جويرية ممن روى الوجه الثاني، لكنني وقفت على روايته موصوله.
- وقال ابن عبد البر: "هكذا رواه يحيى مرسلاً ولم يقل فيه عن أبيه، وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ وممن تابعه على ذلك: القعنبي، وابن بكير، وابن القاسم، وعبدالله بن يوسف، وإسماعيل بن أبي أويس"^(٨).
- ويبدو أن الرواية الأولى صحيحة عنه، فقد رواها ثقات، منهم معن أثبت أصحاب مالك، وقد وافق فيها مالك الثقات من أصحاب الزهري، ورجحه القضاعي^(٩).
- ورواه عن الزهري أيضاً: محمد بن إسحاق بن يسار^(١٠)، واختلف عنه:
- أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه عليه السلام.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/١٤٣)، برقم (٩٨٨).

(۲) صدوق. تقدم في (حديث: ۶).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٥٠)، برقم (١٠٨٧).

(٤) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحدا. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، كان عالماً بحديث الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٢٤).

(٨) "الاستذكار"، (٨/ ٦٢٠).

(٩) قال: كذا أورد أبو عمرو هذا الحديث مسنداً على الصواب. "برنامج التحيبي"، (ص/١٦٤).

(١٠) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.
أما الأولى فرواها: يونس بن بكير^(١).

وأما الثانية فرواها: المثنى بن زرعة، أبو راشد، صاحب المغازي: قال الذهبي: لا أعرفه^(٢)، وذكره ابن أبي حاتم، دون جرح أو تعديل^(٣).

ويمكن القول بصحة الرواية الأولى عن ابن إسحاق لموافقتها لأصحاب الزهري، والله أعلم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن محمد بن جبير مرسلاً).

لم يروه غير مالك بن أنس، وتقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم).

لم يروه غير محمد بن إسحاق، وتقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٥).

٥٥ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه اثنا عشر راويًا.

٢. رواية الأَحفَظ: فقد رواه يونس، وعُقيل، وشُعيب، وابن عيينة، والزُّبيدي، ومعمّر،

(۱) صدوق، یخطی'ء. تقدم في (حديث: ۱۶).

(٢) "ميزان الإعتدال"، (٤٤/٥٢٣)، برقم (١٠١٧٨).

(٣) "الجرح والتعديل"، (٨/٣٢٧)، برقم (١٥٠٨).

(٤) (ص/٣٥٥).

(5) (306/ص)

ومالك، في الوجه الراجح عنه، وهم في الطبقة الأولى، أما الوجهان الآخران فهما مرجوحان عن أصحابهما (مالك، ومحمد بن إسحاق).

٣. ترجيح الدارقطني، وابن عساكر^(١) لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري ومسلم، له.

﴿الحكم على الحديث:﴾

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الشيخان.



(١) قال: "ورفعه صحيح عن الزهري"، "تاريخ دمشق"، (٣/١٧).

٤. الزهري، عن أبي سلمة، مراسلاً.

٥. الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٦. الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

١. أخرجه ابن أبي شيبة^(١)، والبزار^(٢)، من طريق جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا مَضَى مِنْ عَمَلِهِ».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري إلا إبراهيم بن إسماعيل. ورواه، عن إبراهيم جعفر بن عون وعبيد الله بن موسى"، عند البزار: "من قام رمضان".

قال الهيثمي: "رواه البزار وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، وهو ضعيف"^(٣).

٢. ورواه أبو صالح (ت: ٢٢٣هـ)^(٤)، واللفظ له، وأخرجه الطوسي (ت: ٣١٢هـ)^(٥)، من طريق أبي عاصم، كلاهما عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ رغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة، قال: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وأخرجه الخطيب^(٦) من طريق روح بن عباد، عن صالح بن أبي الأخضر ومالك، عن ابن

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصيام، باب: ما ذكر في فضل رمضان وثوابه، (٢/ ٢٧١)، برقم (٨٨٧٧).

(٢) "مسند البزار"، (١٨/ ١٦٥)، برقم (١٤١).

(٣) "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، كتاب الصيام، باب: قيام رمضان، (٣/ ١٧٢)، برقم (٥٠١٥).

(٤) "نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث"، (ص/ ١٣٩)، برقم (١٦٢٤).

(٥) "مختصر الأحكام"، (٤/ ١٢)، برقم (٧٤٢).

(٦) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/ ٤٤٤).

شهاب أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته: "أن رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا بذلك فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله ﷺ في الليلة الثانية فصلوا بصلاته، وأصبح الناس فتحدثوا بذلك، فكثر أهل المسجد في الليلة الثالثة فخرج رسول الله ﷺ فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الفجر، فلما قضى صلاة الفجر أقبل على الناس فتشهد وقال: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجَزُوا عَنْهَا»، ولكن رسول الله ﷺ كان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، ويقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ».

قال الخطيب: "هكذا روى هذا الحديث روح بن عبادة عن مالك بن أنس وساقه سياقة واحدة بإسناد واحد ووهم في ذلك، ولعله حمل رواية مالك على رواية صالح بن أبي الأخضر لما جمع بينهما، والذي عند مالك بهذا الإسناد من أول الحديث إلى قوله: "فتعجزوا عنها" وأما ما بعد ذلك من ذكر الترغيب في قيام رمضان إلى آخر الحديث فإنما هو عنده عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن لا عن عروة".

٣. وأخرجه الفريابي (ت: ٣٠١هـ)^(١)، عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن الزهري، به، من قوله "كان يرغبهم"، دون ذكر ما قبله.

٤. وأخرجه النسائي^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق موسى بن أعين، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، به كرواية الليث، قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن إسحاق بن راشد إلا موسى بن أعين".

(١) "الصيام"، (ص/ ١٢٧)، برقم (١٧٠).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/ ١٢٤)، برقم (٢٥١٣).

(٣) "المعجم الأوسط"، (٥/ ١٥٣)، برقم (٤٩٢٢)، و(٩/ ١٢٠)، برقم (٩٢٩٩).

٥. وأخرجه الفريابي^(١)، من طريق عبدالله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، أخبرني عقیل، عن الزهري، به، بمثل رواية روح، عن صالح بن أبي الأخضر ومالك.
٦. وأخرجه الفريابي^(٢)، من طريق عثمان بن عمر، وأخرجه النسائي^(٣)، من طريق عبدالله بن الحارث، كلاهما (عثمان، وعبدالله) عن يونس، عن ابن شهاب، به، بمثل رواية روح، عن صالح بن أبي الأخضر ومالك.
٧. وأخرجه النسائي^(٤)، والخطيب^(٥)، من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه، عن الزهري، به، بمثل رواية صالح.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، وحמיד، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه أبو عوانة^(٦)، والطحاوي^(٧)، وأبو أحمد الحاكم (ت: ٣٧٦هـ)^(٨)، وابن

(١) "الصيام"، (ص/ ١٢٧)، برقم (١٦٩).

(٢) "الصيام"، (ص/ ١٢٥)، برقم (١٦٨).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/ ١٥٥)، برقم (٢١٩٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/ ١٢٤)، برقم (٢٥١٤).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/ ١٥٥)، برقم (٢١٩٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/ ١٢٤)، برقم (٢٥١٣).

(٥) "الفصل للوصول المدرج"، (١/ ٤٥١).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٢٢٨)، برقم (٣٢٦٠).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٦/ ١٢٨)، برقم (٢٣٥٤).

(٨) "عوالي مالك"، (ص/ ١٥٨)، برقم (١٥٠).

عبدالبر^(١)، من طريق عثمان بن عمر، وأخرجه الفريابي، عن معن بن عيسى^(٢)، وعن قتيبة^(٣)، ومن طريقه ابن البخاري (ت: ٢٩٦هـ)^(٤)، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، والجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(٦)، والخطيب^(٧)، من طريق ابن بكير، وأخرجه ابن المظفر^(٨) من طريق ابن وهب، وأخرجه البيهقي^(٩) من طريق القعنبي، جميعهم (الليثي، وعثمان، وقتيبة، ومعن، وابن بكير، وابن وهب، والقعنبي) عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، كان يرغب في قيام رمضان، من غير أن يأمر بعزيمة، فيقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». ورواه عبدالرزاق^(١٠)، ومن طريقه أبو عوانة^(١١)، وأبو أحمد الحاكم^(١٢)، وأبو نعيم^(١٣)، والخطيب^(١٤)، وابن عساكر^(١٥)، عن معمر، ومالك، به، مثله.

(١) "التمهيد"، (٧/ ٩٨).

(٢) "الصيام"، (ص/ ١٢٢)، برقم (١٦١).

(٣) "الصيام"، (ص/ ١٢١)، برقم (١٦٠).

(٤) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/ ٧٨٨-٧٩٠)، برقم (٣٧٨).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٢٢٩)، برقم (٣٢٦١).

(٦) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٤٧)، برقم (١٤٨).

(٧) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/ ٣٢٠).

(٨) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/ ١٧٠)، برقم (١٠٤).

(٩) "شعب الإيمان"، (٤/ ٥٤٩)، برقم (٢٩٩٨).

(١٠) "المصنف"، كتاب: الصيام، باب: قيام رمضان، (٤/ ٢٥٨)، برقم (٧٧١٩).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٢٣٢)، برقم (٣٢٦٦).

(١٢) "عوالي مالك"، (ص/ ١٥٨)، برقم (١٥١).

(١٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٣٥٥)، برقم (١٧٣١).

(١٤) "الفصل للوصل المدرج"، (١/ ٤٥٨).

(١٥) "تاريخ دمشق"، (١٣/ ٣٢٨).

٢. وأخرجه أحمد^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣)، والفاكهي (ت: ٢٧٥هـ)^(٤)، والترمذي^(٥)، والنسائي^(٦)، والبيهقي^(٧)، والخطيب^(٨)، من طريق معمر، عن الزهري، به، مثله.
- وقد تقدم قريباً تخريج الرواية المقرونة بمالك.
٣. وأخرجه النسائي^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، والطحاوي^(١١).

- (١) "المسند"، (١٣/١٩٨)، برقم (٧٧٨٧).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان، وهو التراويح، (١/٥٢٣)، برقم (٧٥٩).
- (٣) "سنن أبي داود"، كتاب: الصلاة، باب: في قيام شهر رمضان، (٢/٤٩)، برقم (١٣٧١).
- (٤) "أخبار مكة"، (٢/١٤٩)، برقم (١٣٤٨).
- (٥) "جامع الترمذي"، أبواب الصوم، باب: الترغيب في قيام رمضان، وما جاء فيه من الفضل، (٣/١٦٢)، برقم (٨٠٨).
- (٦) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/١٥٦)، برقم (٢١٩٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/١٢٦)، برقم (٢٥١٩)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣/٤٠٦)، برقم (٣٤٠٩).
- (٧) "فضائل الأوقات"، (ص/٢٦٥)، برقم (١٢٠)، وأخرجه في "السنن الكبرى"، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في النهي عن الصلاة في المقبرة والحمام، (٢/٦٩٣)، برقم (٤٢٧٢)، لكنه هناك سقط لأبي سلمة.
- (٨) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٣١٩).
- (٩) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/١٥٥)، برقم (٢١٩٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/١٢٥)، برقم (٢٥١٥)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣/٤٠٦)، برقم (٣٤٠٨).
- (١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/٢٢٧)، برقم (٣٢٥٨).
- (١١) "شرح مشكل الآثار"، (٦/١٢٨)، برقم (٢٣٥٣).

وابن حبان^(١)، وأبو نعيم^(٢)، والبيهقي^(٣)، من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، عن الزهري، به، نحوه.

٤. ورواه الشافعي^(٤)، والحميدي^(٥) واللفظ له، وأحمد^(٦)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه أخرجه البخاري^(٧)، وأبو داود^(٨)، والفسوي^(٩)، وابن أبي الدنيا^(١٠) (ت: ٢٨١هـ)، والبخاري^(١١)، والمروزي^(١٢)، والنسائي^(١٣).

(١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: النوافل، فصل في التراويح، (٦/ ٢٨٧)، برقم (٢٥٤٦).

(٢) "تاريخ أصبهان"، (٢/ ٣٦).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في النهي عن الصلاة في المقبرة والحمام، (٢/ ٦٩٢)، برقم (٤٢٧١)، وفي "فضائل الأوقات"، (ص/ ١٥١)، برقم (٤٠).

(٤) "السنن المأثورة"، (ص/ ٢٣٢)، برقم (١٦٧)، و(ص/ ٣١٤)، برقم (٣٢٨).

(٥) "مسند الحميدي"، (٢/ ١٨٦)، برقم (٩٨٠)، و(٢/ ٢١٦)، برقم (١٠٣٧).

(٦) "المسند"، (١٢/ ٢٢٥)، برقم (٧٢٨٠).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: فضل ليلة القدر، باب: فضل ليلة القدر، (٣/ ٤٥)، برقم (٢٠١٤).

(٨) "سنن أبي داود"، كتاب: الصلاة، باب: في قيام شهر رمضان، (٢/ ٤٩)، برقم (١٣٧٢).

(٩) "المعرفة والتاريخ"، (٢/ ٧٢٤).

(١٠) "فضائل رمضان"، (ص/ ٣٦)، برقم (١٢).

(١١) "مسند البزار"، (١٤/ ٢٧٣)، برقم (٧٨٦١).

(١٢) "مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر"، (ص/ ٢٥١).

(١٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/ ١٥٦)، برقم (٢٢٠٢)، وكتاب: الإيمان وشرائعه، باب: قيام رمضان، (٨/ ١١٧)، برقم (٥٠٢٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/ ١٢٧)، برقم (٢٥٢٣)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقليين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣/ ٤٠٥)، برقم (٣٤٠٦)، بلفظ "من قام شهر رمضان".

وفي "السنن الصغرى"، وكتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/ ١٥٧)، برقم (٢٢٠٣)، وبرقم (٢٢٠٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب:
 ⇐ =

وأبو يعلى^(١)، وابن الجارود^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، والطحاوي^(٤)، وابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٥)،
وأبو بكر الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)^(٦)، والآجري (ت: ٣٦٠هـ)^(٧)، وابن المقرئ^(٨) (ت: ٣٨١هـ)، وابن
منده (ت: ٣٩٥هـ)^(٩)، واللالكائي (ت: ٤١٨هـ)^(١٠)، والبيهقي^(١١)، والواحدي (ت: ٤٦٨هـ)^(١٢)،

= الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك،
(٣/ ١٢٧)، برقم (٢٥٢٤)، و(٣/ ١٢٨)، برقم (٢٥٢٥)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة
القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣/ ٤٠٥)، برقم (٣٤٠٤)،
وبرقم (٣٤٠٥)، بلفظ: "من صام رمضان".

- (١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٣٧١)، برقم (٥٩٦٠).
- (٢) "المنتقى"، كتاب الصيام، باب: الصيام، (ص/ ١٠٨)، برقم (٤٠٤).
- (٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصيام، باب: ذكر مغفرة الذنوب السالفة
بصوم رمضان إيماناً واحتساباً، (٣/ ١٩٥)، برقم (١٨٩٤)، وباب: مغفرة ذنوب العبد بقيام ليلة القدر
إيماناً واحتساباً، (٣/ ٣٣٤)، برقم (٢١٩٩).
- (٤) "شرح مشكل الآثار"، (٦/ ١٢٨)، برقم (٢٣٥٥).
- (٥) "معجم ابن الأعرابي"، (٣/ ٩٦٨)، برقم (٢٠٦٠).
- (٦) "الغيلانيات"، (١/ ٢٠٨)، برقم (١٨٢).
- (٧) "الأربعون حديثاً"، (ص/ ١٥٤)، برقم (٢٨).
- (٨) "معجم ابن المقرئ"، (ص/ ١٩٦)، برقم (٦٠٦).
- (٩) "الإيمان"، (١/ ٣٨٨)، برقم (٢٢٤)، و"الفوائد"، (ص/ ٦٤)، برقم (٤٣).
- (١٠) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٥/ ٩٨٧)، برقم (١٦٥٣)، (١٦٥٤).
- (١١) "السنن الصغرى"، كتاب الصيام باب: فضل شهر رمضان وصيامه، وقيامه، (٢/ ١١٣)، برقم (١٣٩٦)،
وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصيام باب: في فضل شهر رمضان، وفضل الصيام...، (٤/ ٥٠١)، برقم
(٨٥٠٦)، وفي "شعب الإيمان"، (٥/ ٢٢٤)، برقم (٣٣٣٧)، و(٥/ ٢٢٥)، برقم (٣٣٣٨)، وبرقم
(٣٣٣٩)، وفي "فضائل الأوقات"، (ص/ ١٥٠)، برقم (٣٩)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصيام،
باب: فضل الصيام، (٦/ ٣٧٨)، برقم (٩٠٥٥)، وباب: الاعتكاف وليلة القدر، (٦/ ٣٨٨)، برقم
(٩٠٨٠).
- (١٢) "التفسير الوسيط"، (٤/ ٥٣٦)، برقم (١٤١٥).

والمهرواني (ت: ٤٦٨هـ)^(١)، والشجري (ت: ٤٩٩هـ)^(٢)، والبغوي^(٣)، وابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)^(٤)، والرافعي (ت: ٦٢٣هـ)^(٥)، وابن البخاري (ت: ٦٩٦هـ)^(٦)، وابن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)^(٧)، والذهبي (ت: ٧٤٨هـ)^(٨)، والعلائي (ت: ٧٦١هـ)^(٩)، والسبكي (ت: ٧٧١هـ)^(١٠)، عن الزهري، به، ولفظه: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٥. وأخرجه أحمد^(١١)، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به، بمثل رواية مالك.
٦. وأخرجه البخاري^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، من طريق يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، مثله، دون قوله كان يرغبهم.

(١) "المهروانيات"، (٢/ ٩٣٢-٩٣٣)، برقم (١٢٩).

(٢) "ترتيب الأمالي الخمسية"، (١/ ٣٥٧)، برقم (١٢٥٩).

(٣) "شرح السنة"، (٦/ ٢١٧)، برقم (١٧٠٦)، وفي "تفسير البغوي"، (١/ ٢٢٢-٢٢٣)، و(٥/ ٢٨٨).

(٤) "مشيخة ابن الجوزي"، (ص/ ١٥٠-١٥١).

(٥) "التدوين في أخبار قزوين"، (٢/ ١٧٢).

(٦) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/ ٧٨٢-٧٨٦)، برقم (٣٦٩)، و(٣٧٠)، و(٣٧١)، و(٣٧٢)، و(٣٧٣)، و(٣٧٤)، و(٣/ ١٨٩١)، برقم (١١٤٧).

(٧) "مشيخة ابن جماعة"، (ص/ ٥٣٥).

(٨) "معجم الشيوخ"، الكبير، (٢/ ٣٩٣).

(٩) "إثارة الفوائد"، (١/ ٣٦١)، برقم (١٤٨).

(١٠) "معجم الشيوخ"، (ص/ ٩٥-٩٦).

(١١) "المسند"، (١٣/ ٢٦٤)، برقم (٧٨٨١).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب: صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان، (٣/ ٤٤)، برقم (٢٠٠٨).

(١٣) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في طين المطر في الطريق، (٢/ ٦٩٢)، برقم (٤٢٧٠).

٧. وأخرجه النسائي^(١)، وأبو عوانة^(٢)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، بمثل رواية عُقيل.

٨. وأخرجه النسائي^(٣)، عن محمد بن خالد، عن بشر بن شعيب، عن أبيه، عن الزهري، به، بلفظ: «مَنْ قَامَهُ إِيْمَانًا...».

٩. وأخرجه تمام^(٤)، من طريق القاسم بن أبي شيبه، عن عبيد بن حُصن، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر، عن الزهري، به، بلفظ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ...»، لكن القاسم ضعفه وتركوا حديثه^(٥).

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/١٥٦)، برقم (٢١٩٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/١٢٦)، برقم (٢٥١٨)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣/٤٠٤)، برقم (٣٤٠٣).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/٢٢٨)، برقم (٣٢٥٩).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/١٥٥)، برقم (٢١٩٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/١٢٥)، برقم (٢٥١٧)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣/٤٠٥)، برقم (٣٤٠٧).

(٤) "فوائد تمام"، (٢/٢٥٤)، برقم (١٦٦٧).

(٥) قال أبو زرعة: كتبت عن القاسم بن محمد بن أبي شيبه ولم يحدث عنه بشيء، نا عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال كتبت عنه وتركت حديثه. "الجرح والتعديل"، لابن أبي حاتم (٧/١٢٠)، برقم (٦٨٢)، والقول المذكور في المتن للخليلي في: "المنتخب من الإرشاد"، (٢/٥٧٥)، برقم (٣٢٧).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، مرسلًا).

رواه مالك في "الموطأ"، برواية الشيباني^(١)، وأبو مصعب^(٢)، وأخرجه ابن خزيمة^(٣)، من طريق عثمان بن عمر، وأخرجه أبو عوانة^(٤)، من طريق ابن وهب، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، والخطيب^(٦)، من طريق جويرية، وأخرجه ابن المظفر^(٧) والخطيب^(٨)، من طريق ابن القاسم، وأخرجه أبو أحمد الحاكم^(٩)، من طريق كامل بن طلحة، جميعهم (الشيباني، وأبو مصعب، وعثمان، وجويرية، وابن القاسم، وكامل) عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن رسول الله ﷺ كان يرغب الناس في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة، فيقول: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، قال ابن شهاب: فتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك، ثم كان الأمر في خلافة أبي بكر، وصدرًا من خلافة عمر على ذلك.

قال الخطيب: "وروى جويرية بن أسماء عن مالك هذا الحديث فأسند قوله: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، عن الزهري عن أبي سلمة وحميد ابني عبد الرحمن جميعًا عن أبي هريرة، وأرسل ما قبله من ذكر الترغيب عن أبي سلمة وحده، وذكر فيه أيضًا كلام ابن شهاب، كذلك".

(١) "موطأ مالك"، أبواب الصلاة، باب: قيام شهر رمضان وما فيه من الفضل، (ص/ ٩٠)، برقم (٢٤٠).

(٢) "موطأ مالك"، كتاب وقوت الصلاة، باب: الترغيب في الصلاة في رمضان، (١/ ١٠٨)، برقم (٢٧٦).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، (٣/ ٣٣٦)، برقم (٢٢٠٢).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٢٢٩)، برقم (٣٢٦١).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٢٣١)، برقم (٣٢٦٤).

(٦) "الفصل للوصل المدرج"، (١/ ٤٥٧).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٢٢٩)، برقم (٣٢٦٢).

(٨) "الفصل للوصل المدرج"، (١/ ٤٥٧).

(٩) "عوالي مالك"، (١٥٧/)، برقم (١٤٩).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه مالك في "الموطأ"، برواية أبي مصعب^(١)، ورواه الشافعي^(٢)، ومن طريقه البيهقي^(٣)، وأخرجه أحمد^(٤)، عن إسحاق الطباع، وأخرجه البخاري، عن التنيسي^(٥)، وإسماعيل بن أبي أويس^(٦) ومن طريقه أبو نعيم^(٧)، وأخرجه مسلم^(٨)، عن يحيى بن يحيى، ومن طريقه البيهقي^(٩)، وأخرجه المروزي (ت: ٢٩٤هـ)^(١٠)، عن يحيى القطان، وأخرجه النسائي^(١١)، عن

(١) "موطأ مالك"، كتاب: وقوت الصلاة، باب: الترغيب في الصلاة في رمضان، (١/ ١٠٩)، برقم (٢٧٧).

(٢) "السنن المأثورة"، (ص/ ٢٣٢)، برقم (١٦٨).

(٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: قيام رمضان، (٤/ ٣٦)، برقم (٥٣٩٤).

(٤) "المسند"، (١٦/ ٢٠٦)، برقم (١٠٣٠٤).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان، (٣/ ٤٤)، برقم (٢٠٠٩).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: الإيمان، باب: تطوع قيام رمضان من الإيمان، (١/ ١٦)، برقم (٣٧).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٣٥٤)، برقم (١٧٣٠).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في قيام رمضان، وهو التراويح، (١/ ٥٢٣)، برقم (٧٥٩).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: قيام شهر رمضان، (٢/ ٦٩٢)، برقم (٤٢٦٩).

(١٠) "مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر"، (ص/ ٢١٣).

(١١) "السنن الصغرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً، (٣/ ٢٠١)، برقم (١٦٠٢)، وكتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً

والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤/ ١٥٦)، برقم (٢١٩٩)، وكتاب: الإيمان وشرائعه، باب:

قيام رمضان، (٨/ ١١٧)، برقم (٥٠٢٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: من

قام رمضان إيماناً واحتساباً، (٢/ ١١٣)، برقم (١٢٩٧)، وكتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان

إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣/ ١٢٦)، برقم (٢٥٢٠).

قتيبة بن سعيد، ومن طريقه ابن رشيقي العسكري (ت: ٣٧٠هـ)^(١)، وأخرجه النسائي^(٢)، من طريق ابن القاسم، وأخرجه ابن خزيمة^(٣)، واللالكائي (ت: ٤١٨هـ)^(٤)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، من طريق عبد الرزاق، وأخرجه أبو أحمد الحاكم (ت: ٣٧٨هـ)^(٦)، واللالكائي (ت: ٤١٨هـ)^(٧)، وابن الحاجب (ت: ٦٣٠هـ)^(٨)، من طريق كامل بن طلحة، وأخرجه الجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(٩)، والخطيب^(١٠)، من طريق القعنبي، جميعهم (أبو مصعب، والشافعي، وإسحاق، والتتيسي، وابن أبي أويس، ويحيى بن يحيى، ويحيى القطان، وقتيبة، وابن القاسم، وابن مهدي، وعبد الرزاق، وكامل بن طلحة، والقعنبي) عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ

(١) "جزء الحسن بن رشيقي العسكري"، (ص / ٤٥)، برقم (٢٥).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٤ / ١٥٦)، برقم (٢٢٠٠)، وكتاب: الإيمان وشرائعه، باب: قيام رمضان، (٨ / ١١٧)، برقم (٥٠٢٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك، (٣ / ١٢٦)، برقم (٢٥٢١)، وكتاب: الاعتكاف، باب: ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، وذكر اختلاف ألفاظ الناقليين لخبر أبي هريرة في ذلك، (٣ / ٤٠٦)، برقم (٣٤١٠).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الصيام، باب: ذكر مغفرة سالف ذنوب آخر بقيام رمضان إيماناً واحتساباً، (٣ / ٣٣٦)، برقم (٢٢٠٣).

(٤) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٥ / ٩٨٧)، برقم (١٦٥٥)، (١٦٥٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٨ / ٢٣٢)، برقم (٣٢٦٥)، وبرقم (٣٢٦٦).

(٦) "عوالي مالك"، رواية أبي أحمد الحاكم (ص / ١٥٥)، برقم (١٤٥).

(٧) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٥ / ٩٨٧)، برقم (١٦٥٥)، (١٦٥٦).

(٨) "عوالي مالك"، (ص / ٣٩٨)، برقم (٨٧).

(٩) "مسند الموطأ"، (ص / ١٥٤)، برقم (١٥٤).

(١٠) "تاريخ بغداد"، (١٣ / ٢٧٩).

قال: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن ابن أخي الزهري، رواه عن عمه، عن سالم، عن أبيه، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

﴿ النظر في الاختلاف: ﴾

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

رواه عن الزهري:

١. (خت ق) إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، أبو إسحاق المدني (من السابعة):

• قال ابن حجر: ضعيف^(١).

• وعن جعفر بن عون: "كان إبراهيم بن إسماعيل، أصم شديد الصمم، وكان يجلس إلى جنب الزهري فلا يكاد يسمع إلا بعد كد"^(٢).

• وقال البخاري: "وهو كثير الوهم عن الزهري"^(٣)، علق له -البخاري- موضعاً واحداً^(٤).

٢. مالك بن أنس^(٥) واختلف عنه:

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٨)، برقم (١٤٨).

(٢) "تاريخ ابن أبي خيثمة"، (١/ ٢٦٤) برقم (٩١٦).

(٣) "التاريخ الكبير للبخاري"، (١/ ٢٧١)، برقم (٨٧٢).

(٤) "فتح الباري"، (١/ ٤٥٦).

(٥) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

- أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
- ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، وحميد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، مرسلًا.
- هـ. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- أما الرواية الأولى فرواها: عبدالله بن صالح، أبو صالح: وهو صدوق كثير الغلط^(١)، وأبو عاصم^(٢)، وروح بن عباد، وهو ثقة فاضل^(٣).
- وأما الرواية الثانية، فرواها: ابن وهب^(٤)، وجويرية^(٥).
- وأما الرواية الثالثة، فرواها: ابن بكير^(٦)، وأيوب بن سُويد: وهو صدوق يخطئ^(٧)، وعبد الرزاق^(٨)، وعثمان بن عمر: ثقة^(٩)، ويحيى الليثي^(١٠)، وقتيبة^(١١)، ومعن^(١٢)، وابن وهب،

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٨)، برقم (٣٣٨٨).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١١)، برقم (١٩٦٢).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) صدوق. تقدم في (حديث: ٣١).

(٦) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١١٨)، برقم (٦١٥).

(٨) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٥)، برقم (٤٥٠٤).

(١٠) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(١١) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(١٢) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

والقَعْنَبِي (١).

وأما الرواية الرابعة، فرواها: الشيباني (٢)، وأبو مصعب (٣)، وعثمان، وجويرية، وابن القاسم (٤)، وكامل (٥).

وأما الرواية الخامسة، فرواها: أبو مصعب، والشافعي (٦)، وإسحاق الطَّبَّاع: وهو صدوق (٧)، وعبدالله التَّنِيسِي (٨)، وإسماعيل بن أبي أويس: وهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (٩)، ويحيى بن يحيى (١٠)، ويحيى القطان: وهو ثقة حافظ (١١)، وقتيبة، وابن القاسم، وابن مهدي (١٢)، وعبد الرزاق، وكامل بن طلحة، والقَعْنَبِي.

ويبدو أن الرواية الثانية، والثالثة، والخامسة، صحيحة عن مالك، فالأولى بين فيها

(١) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) لا بأس به. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٢)، برقم (٣٧٥).

(٨) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٨)، برقم (٤٦٠)، وقال ابن عدي: "...وابن أبي أويس هذا روى عن خاله مالك أحاديث، غير أنه لا يتابعه أحد عليها، وعن سليمان بن بلال وغيرهما من شيوخه، وقد حدث عنه الناس، وأثنى عليه ابن معين، وأحمد، والبخاري، يحدث عنه الكثير، وهو خير من أبيه أبي أويس".
"الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/ ٥٢٧)، برقم (١٥١).

(١٠) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ٢٦).

(١١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩١)، برقم (٧٥٥٧).

(١٢) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

الخطيب أن هذا الحديث ليس من طريق عروة، وإنما من طريق أبي سلمة، وأن روح حمل إحدى الروایتين على الأخرى.

وأما رواية أبي سلمة المرسلة-الرواية الرابعة: فقد فصلها جويرية وبين أن المرسل منها: "أن النبي ﷺ رغب بقيام رمضان"، وأما الحديث: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ ذَنْبُهُ»، فهو متصل، من رواية حميد، وأبي سلمة، وقال ابن عبد البر: "ورواية جويرية هذه مهذبة، مجودة"^(١).

وهذه الروايات الراجحة ليس بينها اختلاف فالثانية عن أبي سلمة وحميد، والأخرتان عن أحدهما، وقد روى الثانية والرابعة: عبدالرزاق، وقتيبة، والقعنبي، وروايتهما لكلا الوجهين دليل أنهما مسموعان من مالك.

٣. صالح بن أبي الأخضر^(٢).

٤. الليث بن سعد^(٣).

٥. إسحاق بن راشد الجزي^(٤).

٦. عُقيل بن خالد^(٥)، فقد رواها عنه الليث^(٦) واختلف عنه:

أ. رواها عبدالله بن صالح^(٧) من هذا الوجه.

ب. ومرة يُروى عنه، عن عُقيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواها

(١) انظر تفصيل ذلك في "التمهيد"، (١٠٢/٧).

(٢) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) تقدم قريباً (ص/ ٣٧٤).

عنه يحيى بن بكير^(١)، وهو الصواب: فابن بكير ثقة في الليث.

٧. يونس الأيلي^(٢)، واختلف عنه:

أ. فروي عنه من هذا الوجه، رواه عثمان بن عمر^(٣)، وعبدالله بن الحارث، وهو ثقة^(٤).

ب. ورواه ابن وهب^(٥)، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. وذكر الدارقطني أنه رواه، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

ولعل كلاهما صحيح عن يونس، فقد روى الأول ثقتان، وروى الثاني ابن وهب وهو ثقة،

لكن الوجه الأول فيه ذكر خروج النبي ﷺ، أما الآخر مختصراً.

٨. شعيب بن أبي حمزة^(٦)، وروايته كروايته يونس.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، وحميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(٧)، وعبدالله بن عبدالله بن أويس^(٨).

(١) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) تقدم قريباً (ص/ ٣٧٤).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٩٩)، برقم (٣٢٦٣).

(٥) ثقة حافظ عابد. تقدم قريباً (ص/ ٣٧٤).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) تقدم قريباً أن هذا الوجه صحيح عنه (ص/ ٣٧٣).

(٨) صدوق يهم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(١)، ومعمّر بن راشد^(٢)، ويونس الأيلي^(٣)، وسفيان بن عيينة^(٤)، لكنه خالف في لفظه، وابن أبي ذئب^(٥)، وعُقيل بن خالد^(٦)، وصالح بن كيسان^(٧)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٨).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، مرسلاً).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس، وتقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٩).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(١٠)، ومعمّر^(١١)، ويونس^(١٢).

(١) (ص/٣٧٣).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) تقدم قريباً وأن هذا الوجه صحيح عنه. (ص/٣٧٧).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٥) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).

(٦) تقدم قريباً وأن هذا الوجه صحيح عنه. (ص/٣٧٦).

(٧) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) (ص/٣٧٣).

(١٠) تقدم قريباً أن هذا الوجه صحيح عنه (ص/٣٧٣).

(١١) تقدم قريباً (ص/٣٧٨).

(١٢) تقدم قريباً وأن هذا الوجه صحيح عنه (ص/٣٧٧).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه عليه السلام).

لم يروه عن الزهري غير: محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري ^(١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني، والثالث، والخامس، محفوظ عن الزهري، لأمر:

١. رواية مالك لهذه الأوجه، وهو في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، ورواية معمر ويونس للوجهين الثالث، والخامس، فلعل الزهري جمع أبا سلمة، وحميد تارة، وأفردهما تارة أخرى كعادته في جمع الشيوخ.

٢. ترجيح الدارقطني للوجه الثاني عن الزهري، وهو لا يخالف الوجهين الآخرين، لاسيما وقد روى الوجه الثالث جماعة بلغ عددهم ثمانية، بينهم مالك، ومعمر ويونس، وعقيل، وشعيب وهم في الطبقة الأولى.

٣. إخراج مسلم للوجه الثالث، وإخراج الشيخين للوجه الخامس.

٤. الرواية المرسلة التي رواها مالك، من طريق ابن المسيب، هي فقط في قوله: "رغب النبي ﷺ في قيام رمضان"، والموصول منه ما تقدم.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجحه صحيح، فقد أخرج البخاري الوجه الثالث، وأخرج الشيخان الوجه الخامس، والوجه الثاني: متصل رجاله ثقات.

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

حديث (٣٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً واجماً^(١) وقال: «إِنَّ جَبْرِيلَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَانِي»، فإذا بجرو كلب تحت بساط وقال جبريل: «إِنَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَدْخُلَ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، وابن أخي الزهري، وسليمان بن كثير، والزبيدي، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة وأرسله الأوزاعي، عن يونس، عن الزهري. ورواه عمارة بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

والصحيح عن عبيد بن السباق^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، مراسلاً.

٣. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه مسلم^(٣) واللفظ له،

(١) واجماً: هو الذي أسكته الهم، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: وجم (٥/ ١٥٧).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" (١٢/ ١٦٢)، (٤٠١٤).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: اللباس والزينة، باب: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، (٣/ ١٦٦٤)،

برقم (٢١٠٥).

وأبو داود^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن حبان^(٤)، والبيهقي^(٥)، وابن عبد البر^(٦)، من طريق عبد الله بن وهب، وأخرجه ابن حبان^(٧)، والطبراني^(٨)، من طريق أبي صفوان عبد الله بن سعيد، وأخرجه الطبراني^(٩)، من طريق الليث، ثلاثتهم (ابن وهب، وأبو صفوان، والليث) عن يونس، عن ابن شهاب، عن ابن السباق، أن عبد الله بن عباس، قال: أخبرتني ميمونة، أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً واجماً، فقالت ميمونة: يا رسول الله، لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمْ وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي»، قال: فظل رسول الله ﷺ يومه ذلك على ذلك، ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط^(١٠) لنا، فأمر به فأخرج، ثم أخذ بيده ماء فنضح مكانه، فلما أمسى لقيه جبريل، فقال له: «قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ»، قال: «أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»، فأصبح رسول الله ﷺ يومئذ فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير.

ورواية أبي صفوان عند الطبراني مختصرة على قوله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ».

(١) "سنن أبي داود"، كتاب: اللباس، باب: في الصور، (٧٤ / ٤)، برقم (٤١٥٧).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٨ / ١٧)، برقم (٩١٧١).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٢٨٣ / ٤)، برقم (٦٩٢٣).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحظر والإباحة، باب: الصور والمصورين، (١٦٦ / ١٣)، برقم (٥٨٥٦).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في طين المطر في الطريق، (٣٦٨ / ١)، برقم (١١٥٠).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٢١ / ١٤).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحظر والإباحة، باب: قتل الحيوان، (٤٦٥ / ١٢)، برقم (٥٦٤٩).

(٨) "المعجم الكبير"، (١٧ / ٢٤)، برقم (٣١).

(٩) "المعجم الكبير"، (٤٣١ / ٢٣)، برقم (١٠٤٧).

(١٠) فسطاط: ضرب من الأبنية، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: فسط، (٤٤٥ / ٣).

٢. وأخرجه الطبراني^(١)، حدثنا مصعب^(٢)، حدثني أبي^(٣)، حدثنا عبدالعزيز بن محمد^(٤)، عن ابن أخي الزهري، عن عمه، به، نحوه، ولم يذكر: "فأصبح رسول الله ﷺ يومئذ يأمر بقتل الكلاب...".

قال الطبراني: "لم يرو هذه الأحاديث عن ابن أخي الزهري، إلا الدروازدي، تفرد بها إبراهيم بن حمزة".

٣. وأخرجه ابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والطحاوي^(٧)، والطبراني^(٨)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، به، نحوه.

٤. وأخرجه أحمد^(٩)، عن روح بن عباد، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به، نحوه.

٥. وأخرجه النسائي^(١٠)، والبيهقي^(١١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.

(١) "المعجم الأوسط"، (٩/٧٥)، برقم (٩١٧١).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) صدوق، "تقريب التهذيب"، (ص/٨٩)، برقم (١٦٨).

(٤) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) "الآحاد والمثاني"، (٥/٤٣٥)، برقم (٣١٠٢).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٣/٢٨)، برقم (٧١١٢).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٢/٣٣٨)، برقم (٨٨٣).

(٨) "المعجم الكبير"، (٢٣/٤٣١)، برقم (١٠٤٨)، و(٢٤/١٧)، برقم (٣٢).

(٩) "المسند"، (٤٤/٣٨٤)، برقم (٢٦٨٠٠).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيد والذبائح، باب: امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب، (٧/١٨٦)، برقم (٤٢٨٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيد، باب: امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب، (٤/٤٦٦)، برقم (٤٧٧٦).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: طهارة الأرض من البول، (٢/٦٠٣)، برقم (٤٢٤٥).

أما الوجه الثاني:

ذكر الدارقطني أن الأوزاعي رواه عن يونس، من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

وقد تابعه معمر كما رواه في "جامعه" ^(٢)، ومن طريقه الحازمي ^(٣)، عن الزهري، قال: أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم في بيت ميمونة واجما، فقالت ميمونة: يا رسول الله، كأننا استنكرنا هيتك اليوم؟ فقال: «إن جبريل وعدني أن يأتيني، ووالله ما أخلفني»، قالت: فوقع في نفسه جرو كلب لهم تحت نضد ^(٤) لهم، فأمر به، فأخرج ونضح مكانه، فجاء جبريل، فقال له النبي ﷺ: «إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي؟» فقال جبريل: «إِنَّ جِرْوَ كَلْبٍ كَانَ فِي الْبَيْتِ، وَإِنَّا لَأَنْدَخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ»، قال معمر: "وحسبت أنه قال: ثم أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب".

قال الحازمي: "كذا روى معمر هذا الحديث مرسلًا ولم يضبط إسناده عن الزهري".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه الطبراني^(٥)، من طريق محمد بن مِرْدَاس الأنصاري^(٦) قال: نا محمد بن مروان

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيد والذبائح، باب: الأمر بقتل الكلاب، (١٨٤/٧)، برقم (٤٢٧٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيد، باب: الأمر بقتل الكلاب، (٤٦٤/٤)، برقم (٤٧٦٩).

(٢) (٤٣٣/١٠)، برقم (١٩٦١٥).

(٣) "الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار"، (ص/ ٢٣٤).

(٤) نضد: السرير الذي تنضد عليه الثياب، أي يجعل بعضها فوق بعض، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: نضد (٥/ ٧١).

(٥) "المعجم الصغير"، (١/ ٢٤١)، برقم (٣٩٤)، وفي "المعجم الأوسط"، (٤/ ١٢)، برقم (٣٤٨٧)، وفي "المعجم الكبير"، (٢٣/ ٤٣٠)، برقم (١٠٤٦).

(٦) مقبول، "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠٥)، برقم (٦٢٧٨).

العقيلي^(١) قال: نا عُمَارَةَ بن أَبِي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن ميمونة بنت الحارث، قالت: أصبح رسول الله ﷺ وهو خائر^(٢) النفس، وأمسى وهو كذلك، وأصبح وهو كذلك، فقلت: يا رسول الله، مالي أراك خائراً قال: «إِنَّ جَبْرِيلَ وَعَدَنِي أَنْ يَأْتِيَنِي وَمَا أَخْلَفَنِي قَطُّ»، فنظروا فإذا جرو كلب تحت نضد لهم، فأمر رسول الله ﷺ بذلك الجرو فأخرج، وأمر بذلك المكان فغسل بالماء، فجاء جبريل فقال له رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي وَمَا أَخْلَفْتَنِي قَطُّ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ؟».

قال الطبراني: "هكذا رواه عمار بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، ورواه أصحاب الزهري، منهم: يونس بن يزيد، وسفيان بن عيينة، وغيرهما، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة، لم يروه عن عمار بن أبي حفصة إلا محمد بن مروان".

ولا يصح الحديث لأجل محمد بن مرداس: فهو مقبول، ولم يتابع.

٢. وأخرجه أبو يعلى^(٣)، من طريق محمد بن أبي الفرات، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه ابن خزيمة^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق محمد بن عزيز الأيلي، عن سلامة^(٦)، عن عُقَيْل بن خالد، عن الزهري، به، نحوه، لكن فيه محمد بن عزيز الأيلي، فيه ضعف،

(١) صدوق له أوهام، "تقريب التهذيب"، (ص/٥٠٦)، برقم (٦٢٨٢).

(٢) خائر: ثقل النفس غير طيب ولا نشيط، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: خثر (١١/٢).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٧/١٣)، برقم (٧٠٩٣).

(٤) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: استحباب نضح الأرض من ربض الكلاب عليها، (١/١٥٠)، برقم (٢٩٩).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: نجاسة ما مسه الكلب... (١/٣٦٩)، برقم (١١٥٢).

(٦) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة^(١).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. يونس الأيلي^(٢)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، مرسلاً.

أما الرواية الأولى فرواها: عبدالله بن وهب^(٣)، أبو صفوان عبدالله بن سعيد^(٤)، والليث^(٥).

وأما الرواية الثانية فرواها الأوزاعي^(٦).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى فقد رواها ثلاثة ثقات، بينما لم يرو الثانية غير الأوزاعي.

٢. ابن أخي الزهري^(٧).

٣. سليمان بن كثير^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٩٦)، برقم (٦١٣٩).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٠٦)، برقم (٣٥٧).

(٥) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٧).

(٧) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

٤. محمد بن أبي حفصة^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، من هذا الوجه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: روح بن عباد^(٢).

وأما الرواية الثانية فرواها: محمد بن أبي الفرات، وهو مجهول^(٣).

فالذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن محمد بن أبي حفصة، فقد رواها الأوثق.

٥. شعيب بن أبي حمزة^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مرسلًا).

لم يروه غير يونس الأيلي، وقد تقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٥).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. (خ د ت س ق) عمارة بن أبي حفصة (ت: ١٣٢هـ): ثقة^(٦).

٢. محمد بن أبي حفصة، وقد تقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٧).

(١) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٢) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٧/ ٣١٥)، برقم (١٦٣٩).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٥) (ص/ ٣٨٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠٨)، برقم (٤٨٤٣).

(٧) (ص/ ٣٨٦).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه خمس رواة عن الزهري.
 ٢. رواية الأحفظ: فيونس وشُعيب، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
 ٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
 ٤. إخراج الإمام مسلم لهذا الوجه.
- وحديث عبيد الله بن عبد الله محفوظ عنه، عن ابن عباس، عن أبي طلحة، وليس عن ابن عباس، عن ميمونة^(١).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الإمام مسلم.



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: المغازي، باب: ...، (٨٢/٥)، برقم (٤٠٠٢)، وأخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب: اللباس والزينة، باب: لا تدخل الملائكة بيتاً في كلب ولا صورة، (٣/١٦٦٥)، برقم (٢١٠٦)، ولفظ البخاري: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ».

حديث (٣٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ:
 «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لَهُ غَنَمُهُ وَعَلَيْهِ غَرْمُهُ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.... قاله ابن عينة عنه، من
 رواية عبدالله بن عمران العابدي، عن ابن عينة.

وتابعه ابن أبي ذئب واختلف عنه؛ فرواه عبدالحميد بن سليمان أخو فليح، عن ابن أبي
 ذئب، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وتابعه عبدالله بن واقد أبو قتادة الحراني، وإسماعيل بن عياش، عن ابن أبي ذئب، من
 رواية أبي المغيرة، وعثمان بن سعيد، عن إسماعيل.

وقال المعافى بن عمران الظُّهري، عن إسماعيل بن عياش، عن عباد بن كثير، عن ابن أبي
 ذئب، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقال عبدالله بن عبدالجبار: عن ابن عياش، عن الزُّبيدي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي
 هريرة مرفوعاً.

وقال عبدالله بن نصر الأنطاكي: عن شُبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد،
 وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال وهيب، وعبدالله بن نمير، وأحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن
 سعيد مرسلًا، عن النبي ﷺ.

واختلف عن مالك بن أنس، فروى مجاهد بن موسى، عن معن، عن مالك، عن الزهري،
 عن سعيد، عن أبي هريرة.

وتابعه محمد بن كثير المصيصي، عن مالك، من رواية أحمد بن بكر البجلي عنه.

وتابعه يحيى بن أبي قتيلة...، عن مالك من رواية النضر بن سلمة.

وأما القعنبي وأصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا؛

وهو الصواب عن مالك.

ورواه معمر، وعقيل بن خالد، والأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا.

وكذلك روي عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد وهو الصواب^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

٢. الزهري عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

٣. الزهري، عن سعيد مرسلًا، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه الدارقطني^(٢) ومن طريقه البيهقي^(٣)، وابن الجوزي^(٤)، وأخرجه الحاكم^(٥)، وعنه البيهقي^(٦)، وأخرجه أبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨) - في موضع آخر -

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٩٥ - ٧٠٠)، برقم (١٦٩٤).

(٢) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٣/٤٣٧)، برقم (٢٩٢٠)، وفي "العلل"، (٥/٧٠٠)، برقم (٧٤٢).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٦/٦٧)، برقم (١١٢٢١).

(٤) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/١٩٨)، برقم (١٥١٤).

(٥) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب البيوع، (٢/٥٨)، برقم (٢٣١٥).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب البيوع، باب: زيادة الرهن، (٢/٢٨٩)، برقم (٢٠٣٣)، "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٦/٦٧)، برقم (١١٢٢٠).

(٧) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٧/٣١٥).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٦/٦٧)، برقم (١١٢٢١)، "معرفة السنن والآثار"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٨/٢٣٢)، برقم (١١٧٤٧).

وابن عبد البر^(١)، من طريق عبدالله بن عمران العابدي، وأخرجه ابن حبان^(٢)، وأبو الشيخ^(٣)، من طريق إسحاق بن عيسى الطباع.

كلاهما (عبدالله، وإسحاق)، عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لَهُ غَنَمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ». قال الدارقطني: "وهذا إسناد حسن متصل".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه لخلاف فيه على أصحاب الزهري"، ووافقه الذهبي.

وقال أبو نعيم: "غريب من حديث ابن عيينة، عن زياد، عن الزهري، تفرد به عبدالله العابدي، عن أبيه، عن ابن عيينة عنه".

وقال الدارقطني: "تفرد به عبدالله بن عمران"^(٤)، ومما سبق تبين متابعة إسحاق الطباع له. وقال البيهقي: "قد رواه غيره -عبدالله بن عمران- عن سفيان، عن زياد مرسلًا، وهو المحفوظ، ورواه أبو عمرو الأوزاعي، ويونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلًا، إلا أنهما جعلاه قوله: «لَهُ غَنَمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»، من قول ابن المسيب، والله أعلم".

٢. وأخرجه الدارقطني^(٥)، والحاكم^(٦)، ومن طريقه البيهقي^(٧)، وأخرجه ابن الجوزي^(٨)،

(١) "التمهيد"، (٦/٤٢٧-٤٢٨).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرهن، ذكر ما يحكم للراهن والمرتهن في الرهن إذا كان حيوانًا، (١٣/٢٥٨)، برقم (٥٩٣٤).

(٣) "طبقات المحدثين بأصبهان"، (٣/٦١٩).

(٤) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/١٦٩)، برقم (٥٠٣٣).

(٥) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٣/٤٣٨)، برقم (٢٩٢١).

(٦) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب البيوع، (٢/٥٩)، برقم (٢٣١٧).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٦/٦٦)، برقم (١١٢١٩).

(٨) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/١٩٨)، برقم (١٥١٢).

جميعهم من طريق عثمان بن سعيد بن كثير.
وأخرجه الدارقطني عن أحمد بن عبدالله بن نصر، عن عمران بن بكار^(١)، ومن طريق ربيعة بن الحارث^(٢)، كلاهما عن عبدالله بن عبد الجبار.
وأخرجه ابن عساكر^(٣)، من طريق سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب الدمشقي.
ثلاثتهم (عثمان، وعبدالله، وسليمان) عن إسماعيل بن عياش، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لِصَاحِبِهِ غَنَمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».
وأخرجه الدارقطني^(٤)، من طريق المعافى بن عمران، وأخرجه ابن عبد البر^(٥)، من طريق بقية بن الوليد، كلاهما (المعافى، وبقية) عن إسماعيل بن عياش، عن عباد بن كثير، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري به - بزيادة الراوي عباد بن كثير.
وقال البيهقي: "ورواه إسماعيل بن عياش، عن ابن أبي ذئب فوصله".
٣. وأخرجه الدارقطني^(٦)، عن أحمد بن عبدالله بن نصر.
وأخرجه الحاكم^(٧)، من طريق عبدالله بن محمد الإسفراييني.
وأخرجه تمام^(٨)، عن أحمد بن محمد بن فضالة.

(١) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٤٣٩ / ٣)، برقم (٢٩٢٤).

(٢) "علل الدارقطني"، (٧٠١ / ٥)، برقم (٧٤٤).

(٣) "تاريخ دمشق"، (١٦٧ / ٥).

(٤) "علل الدارقطني"، (٧٠١ / ٥)، برقم (٧٤٣).

(٥) "التمهيد"، (٤٢٨ / ٦).

(٦) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٤٣٨ / ٣)، برقم (٢٩٢٣).

(٧) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب البيوع، (٦٠ / ٢)، (٢٣٢٠).

(٨) "فوائد تمام"، (٣٨ / ١)، برقم (٧١).

ثلاثتهم عن عمران بن بكار، عن عبدالله بن عبد الجبار الخبائري، عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لَهُ غَنَمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

قال الدارقطني: "ورواه عبدالله بن عبد الجبار الخبائري ويعرف بزريق عن إسماعيل، عن الزبيدي، وعن ابن أبي ذئب جميعاً، وتفرد به الخبائري أيضاً عنه..."^(١).

٤. وأخرجه أبو أحمد الحاكم الكرايسي^(٢)، وأبو بكر المقرئ^(٣)، والحاكم^(٤)، وابن عبد البر^(٥)، من طريق مجاهد بن موسى، عن معن بن عيسى.

وأخرجه ابن المظفر (ت: ٣٧٩هـ)^(٦)، وابن جميع الصيداوي (ت: ٤٠٢هـ)^(٧)، والحنائي (ت: ٤٥٩هـ)^(٨)، والخطيب^(٩)، والذهبي^(١٠)، من طريق أحمد بن بكر البالي، عن محمد بن كثير المصيصي.

وأخرجه، ابن عبد البر^(١١)، والخطيب^(١٢)، من طريق أحمد بن إبراهيم بن أبي سكينه.

(١) "أطراف الغرائب والأفراد"، (١٦٩ / ٥)، برقم (٥٠٣٣).

(٢) "عوالي مالك بن أنس"، (٦١ / ١)، برقم (٣٤).

(٣) "المنتخب من غرائب أحاديث مالك"، (٥٠ / ١)، برقم (١٢).

(٤) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب البیوع، (٥٨ / ٢)، برقم (٢٣١٦)، وقع سقط في الإسناد بعد مجاهد.

(٥) "التمهيد"، (٤٢٥ / ٦)، وفي "الاستذكار"، (١٣١ / ٧)، برقم (١٣٩٨).

(٦) "غرائب مالك"، (١٥٢ / ١)، برقم (٩٢).

(٧) "معجم الشيوخ"، (٢١٠ / ١).

(٨) "فوائد الحنائي"، (٣٩٨ / ١)، برقم (٦٢).

(٩) "تاريخ بغداد"، (٩٩ / ٧).

(١٠) "معجم الشيوخ"، (٤٢٢ / ١).

(١١) "تاريخ بغداد"، (٤٨٨ / ٤).

(١٢) "التمهيد"، (٤٢٧ / ٦).

أربعتهم (معن، ومحمد، وأحمد) عن مالك، عن الزهري، به.
 ٥. وأخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، والبغوي^(٣)، حدثنا الثقة، عن يحيى بن أبي أنيسة، ومن طريق يحيى أخرجه البزار^(٤)، عن الزهري به.
 ٦. وأخرجه ابن ماجه^(٥)، عن محمد بن حميد، ومن طريق محمد أخرجه البزار^(٦)، وابن الأعرابي^(٧)، عن إبراهيم بن المختار، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري به.
 قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف، محمد بن حميد الرازي، وإن وثقه ابن معين في رواية، فقد ضعفه في أخرى، وضعفه أحمد، والنسائي^(٨)، والجوزجاني^(٩)، وقال ابن حبان: يروى عن الثقات المقلوبات^(١٠)، وقال ابن وارة^(١١) كذاب"^(١٢).

- (١) "الأم"، (٣/ ١٧٠)، وفي "مسند الشافعي"، (ص/ ١٤٨)، وفي (ص/ ٢٥١).
- (٢) "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: ما جاء في زيادات الرهن، (٦/ ٦٥)، برقم (١١٢١١)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٨/ ٢٣١)، برقم (١١٧٤٥).
- (٣) "شرح السنة"، (٨/ ١٨٤)، برقم (٢١٢٢).
- (٤) "مسند البزار"، (١٤/ ١٩٤)، برقم (٧٧٤٢).
- (٥) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الرهون، باب: لا يغلق الرهن، (٢/ ٨١٦)، برقم (٢٤٤١).
- (٦) "مسند البزار"، (١٤/ ١٩٤)، برقم (٧٧٤٢).
- (٧) "معجم ابن الأعرابي"، (١/ ٣٦٤)، برقم (٧٠٤).
- (٨) انظر: "الضعفاء والمتروكين"، لابن الجوزي، (٣/ ٥٤)، برقم (٢٩٥٩).
- (٩) قال: "كان رديء المذهب غير ثقة"، "أحوال الرجال"، (١/ ٣٥٠)، برقم (٣٨٢).
- (١٠) قال ابن حبان: "كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات ولا سيما إذا حدث عن شيوخ بلده"، "المجروحين"، (٢/ ٣٠٣).
- (١١) انظر: "الضعفاء والمتروكين"، لابن الجوزي، (٣/ ٥٤)، برقم (٢٩٥٩).
- (١٢) "مصباح الزجاجة"، (٣/ ٧٤)، برقم (٤٦٨).

٧. وأخرجه ابن عدي^(١)، والدارقطني^(٢)، والحاكم^(٣)، وابن المفضل^(٤)، من طريق سليمان الرقي، عن الزهري به.

قال ابن عدي: "وسليمان بن داود المذكور في هذين الحديثين لا يعرف... والحديث الأول - لا يغلق الرهن - رواه عن الزهري جماعة مرسلًا وموصولًا".

٨. وأخرجه البزار^(٥)، عن محمد بن يزيد الرؤاس، ومن طريق الرؤاس أخرجه الدارقطني^(٦)، والحاكم^(٧)، عن كدير بن يحيى، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لَكَ غُنْمُهُ، وَعَلَيْكَ غُرْمُهُ».

قال البزار: "هكذا رواه هذا الشيخ، ورواه مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلًا إلا إسماعيل بن عياش فرواه عن ابن أبي ذئب، وابن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ).
أخرجه ابن عدي^(٨)، والدارقطني^(٩)، ومن طريقه ابن الجوزي^(١٠)، وأخرجه الحاكم^(١١)،

(١) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/ ٢٨٩).

(٢) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٣/ ٤٣٨)، برقم (٢٩٢٢).

(٣) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب البيوع، (٢/ ٥٩)، برقم (٢٣١٩).

(٤) "الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين"، (١/ ٣٨٥).

(٥) "مسند البزار"، (١٤/ ١٩٤)، برقم (٧٧٤١).

(٦) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٣/ ٤٣٩)، برقم (٢٩٢٥).

(٧) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب البيوع، (٢/ ٦٠)، برقم (٢٣٢١).

(٨) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٣٨٣).

(٩) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٣/ ٤٣٩)، برقم (٢٩٢٧).

(١٠) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/ ١٩٨)، برقم (١٥١٦).

(١١) "المستدرک علی الصحیحین"، كتاب البيوع، (٢/ ٥٩)، برقم (٢٣١٨).

وابن عبد البر^(١)، جميعهم من طريق عبد الله بن نصر الأنطاكي، عن شبابه، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يُغْلَقُ الرَّهْنُ، وَالرَّهْنُ لِمَنْ رَهَنَهُ، لَهُ غُنْمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

قال ابن عدي: "وهذا الحديث قد أوصله، عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة جماعة وليس هذا موضعه فأذكره، وأما عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة لا أعرفه إلا من رواية عبد الله بن نصر عن شبابه، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري... وعبد الله بن نصر هذا له غير ما ذكرت مما أنكرت عليه".

وأخرجه ابن حزم^(٢) من طريق نصر بن عاصم الأنطاكي، نا شبابه، عن ورقاء، نا أبي ذئب، عن الزهري به.

قال ابن الملقن: "ووقع في 'المحلى' لابن حزم، بدل عبد الله هذا، نصر بن عاصم الثقة، وكأنه تحريف، والصواب كما وقع في الدارقطني"^(٣).

وقال ابن حجر: "وظهر أن قوله في رواية ابن حزم نصر بن عاصم، تصحيف وإنما هو عبد الله بن نصر الأصم وسقط عبد الله، وحرف الأصم بعاصم"^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه ابن زياد النيسابوري^(٥)، من طريق عبد الرحمن بن بشر، ومن طريق الحميدي^(٦)، عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،

(١) "التمهيد"، (٦/ ٤٣٠).

(٢) "المحلى"، (٦/ ٣٧٩).

(٣) "البدر المنير"، (٦/ ٦٣٨).

(٤) "التلخيص الحبير"، (٣/ ٩٧)، برقم (١٢٣٢).

(٥) "الزيادات على كتاب المزني"، (١/ ٣٨٩)، برقم (٢٨١).

(٦) "الزيادات على كتاب المزني"، (١/ ٣٨٩)، برقم (٢٨١).

قال: قال رسول الله، «لا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

٢. وأخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، والبغوي^(٣)، عن محمد بن إسماعيل بن فديك.

وأخرجه عبدالرزاق^(٤)، عن سفيان الثوري، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٥)، عن وكيع، وأخرجه أبو داود^(٦)، عن أحمد بن يونس، وأخرجه الطحاوي^(٧)، من طريق عبدالله بن وهب، وأخرجه ابن زياد النيسابوري^(٨)، من طريق يزيد بن هارون.

جميعهم (محمد بن إسماعيل بن فديك، والثوري، ووكيع، وأحمد بن يونس، وابن وهب، ويزيد) عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن النبي ﷺ: «لا يَغْلُقُ الرَّهْنُ مِنْ صَاحِبِهِ الَّذِي رَهْنَهُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ»، واللفظ للشافعي، ورواه البقية بالفاظ متقاربة جداً.

وفي إسناد ابن وهب، ابن أبي ذئب مقرونا بيونس الأيلي ومالك، واقتصر في المتن على

(١) "الأم"، (٣/ ١٧٠)، وفي "مسند الشافعي"، (ص/ ١٤٨)، وفي (ص/ ٢٥١).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب البيوع، باب: الرهن غير مضمون، (٢/ ٢٩٠)، برقم (٢٠٣٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: ما جاء في زيادات الرهن، (٦/ ٦٥-٦٦)، برقم (١١٢١٠)، وبرقم (١١٢١٨)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٨/ ٢٣١)، برقم (١١٧٤٣).

(٣) "شرح السنة"، (٨/ ١٨٤)، برقم (٢١٢٢).

(٤) "المصنف"، كتاب البيوع، باب: الرهن لا يغلق، (٨/ ٢٣٧)، برقم (١٥٠٣٤).

(٥) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب البيوع والأفضية، باب: في الرجل يرهن الرجل فيهلك، (٤/ ٥٢٥)، برقم (٢٢٧٩٩).

(٦) "المراسيل"، (ص/ ١٧٢)، برقم (١٨٧).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (٤/ ١٠٠)، برقم (٥٨٨٧).

(٨) "الزيادات على كتاب المزني"، (١/ ٣٨٨)، برقم (٢٧٩).

قوله: «لا يَغْلُقُ الرَّهْنُ».

٣. رواه مالك في "الموطأ"، برواية أبي مصعب الزهري^(١)، والشيباني^(٢)، وسويد
الحدثاني^(٣).

وأخرجه الطحاوي^(٤)، وابن زياد النيسابوري^(٥)، من طريق عبدالله بن وهب.

وأخرجه أبو أحمد الحاكم^(٦)، والحنائي^(٧)، من طريق عبيد بن هشام أبي نعيم الحلبي.

وأخرجه ابن المظفر^(٨)، من طريق عبدالرحمن بن القاسم.

وأخرجه الحنائي^(٩)، من طريق أبو عثمان سعيد بن عبدالعزيز الحلبي.

وأخرجه الخطيب^(١٠)، من طريق بشر بن الحارث.

جميعهم (أبو مصعب، والشيباني، وسويد، وابن وهب، وعبيد، وعبد الرحمن، وسعيد،
وبشر) عن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن النبي ﷺ: «لا يَغْلُقُ الرَّهْنُ»، وفي
رواية ابن وهب، مالك مقروناً بيونس الأيلي، وابن أبي ذئب، وفي رواية عبيد: مالك
مقروناً بسفيان، وزاد: «لَهُ غُنْمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

(١) "موطأ مالك"، كتاب الرهن، باب: ما لا يجوز من غلق الرهن، (٢/ ٤٩١)، برقم (٢٩٥٧).

(٢) "موطأ مالك"، كتاب الصرف وأبواب الربا، باب: الرهن، (١/ ٣٠٢)، برقم (٨٤٨).

(٣) "موطأ مالك - برواية سويد الحدثاني"، (ص/ ٢٤٠) برقم (٢٩٧).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (٤/ ١٠٠)، برقم (٥٨٨٧).

(٥) "الزيادات على كتاب المزني"، (١/ ٣٨٩)، برقم (٢٨٠).

(٦) "عوالي مالك"، (١/ ٦٠)، برقم (٣٣).

(٧) "فوائد الحنائي"، (١/ ٣٩٨)، برقم (٦١).

(٨) "غرائب مالك"، (١/ ١٥٥)، برقم (٩٣).

(٩) "فوائد الحنائي"، (١/ ٣٩٨)، برقم (٦١).

(١٠) "تاريخ بغداد"، (١٤/ ١٦٢).

٤. وأخرجه عبد الرزاق^(١)، ومن طريقه ابن زياد النيسابوري^(٢)، والدارقطني^(٣).
وأخرجه أبو داود^(٤)، ومن طريقه البيهقي^(٥)، من طريق محمد بن ثور.
كلاهما (عبد الرزاق، ومحمد بن ثور)، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُغْلَقُ الرَّهْنُ مِمَّنْ رَهْنَهُ»، قلت -معمر- للزهري: رأيت قوله: «لَا يُغْلَقُ الرَّهْنُ»، أهو الرجل يقول: إن لم آتكم بمالك فهذا الرهن لك؟ قال: نعم، قال معمر: ثم بلغني عنه أنه قال: «إن هلك لم يذهب حق هذا، إنما هلك من رب الرهن، له غنمه وعليه غرمه».
٥. وأخرجه ابن المظفر^(٦)، من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُغْلَقُ الرَّهْنُ مِمَّنْ رَهْنَهُ»، قال سعيد: "فلذلك أقول: له غنمه، وعليه غرمه".
٦. وأخرجه أبو أحمد الحاكم^(٧)، والحنائي^(٨)، من طريق أبي نعيم عبيد بن هشام الحلبي عن سفيان بن عيينة، مقروناً بمالك، عن الزهري، عن ابن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُغْلَقُ الرَّهْنُ، لَهُ غُنْمُهُ، وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

(١) "المصنف"، كتاب البيوع، باب: الرهن لا يغلق. (٢٣٧/٨)، برقم (١٥٠٣٣).

(٢) "الزيادات على كتاب المزني"، (٣٩٠/١)، برقم (٢٨٣).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الصلح، (٤٣٩/٣)، برقم (٢٩٢٦)، وفي "علل الدارقطني"، (٧٠١/٥)، برقم (٧٤٥).

(٤) "المراسيل"، (ص/١٧٠).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الرهن، باب: الرهن غير مضمون، (٦٧/٦)، برقم (١١٢٢٢).

(٦) "غرائب مالك"، (١٥٦/١)، برقم (٩٤).

(٧) "عوالي مالك"، (٦٠/١)، برقم (٣٣)، مقروناً بمالك بن أنس.

(٨) "فوائد الحنائي"، (٣٩٨/١)، برقم (٦١).

ب. ومرة يروى عنه، عن زياد، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا، عن النبي ﷺ.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا، عن النبي ﷺ.

أما الرواية الأولى، فرواها عنه:

— عبدالله بن عمران العابدي: صدوق^(١).

— إسحاق بن عيسى الطباع^(٢).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه:

— عبد الرحمن بن بشر بن الحكم: ثقة^(٣).

— الحميدي^(٤).

والرواية الثالثة، رواها عنه:

— عبيد بن هشام، أبو نعيم الحلبي: صدوق تغير في آخر عمره فتلقن^(٥).

والذي يظهر، والله أعلم أن الرواية الثانية هي المحفوظة عن ابن عيينة، فقد رواها ثقتان، أحدهما الحميدي، وهو أجل أصحابه.

ولعل ابن عيينة دلّسه في الرواية الثانية فرواها عن الزهري مباشرة دون ذكر زياد، وتدليسه محتمل لأنه عن ثقات.

قال البيهقي: "قد رواه غيره—أي عبدالله بن عمران—عن سفيان عن زياد مرسلًا، وهو المحفوظ"^(٦).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/٣١٦)، برقم (٣٥١٠).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٣٧)، برقم (٣٨١٠).

(٤) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٧٨)، برقم (٤٣٩٨).

(٦) "السنن الكبرى"، (٦/٦٧).

٢. محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب^(١)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلاً، عن النبي ﷺ.

فأما الرواية الأولى فرواها عنه:

• عبد الحميد بن سليمان أخو فليح: ضعيف^(٢).

• عبدالله بن واقد، أبو قتادة الحراني: متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلّس^(٣).

• إسماعيل بن عياش بن سليم الحمصي: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم^(٤).

واختلف عنه أيضاً:

أ. فمرة يروى عنه، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

ب. ومرة يروى عنه، عن عباد بن كثير، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

ج. ومرة يروى عنه، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

(١) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٣)، برقم (٣٧٥٣).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٨)، برقم (٣٦٨٧).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٩)، برقم (٤٧٣).

ولا يصح شيء من هذه الروايات، فالأولى قال عنها ابن عبد البر: "وقد روي عن إسماعيل بن عياش عن ابن أبي ذئب، ولم يسمعه إسماعيل من ابن أبي ذئب، وإنما سمعه من عباد بن كثير عن ابن أبي ذئب - وتبين ذلك من الرواية الثانية - وعباد بن كثير عندهم ضعيف لا يحتج به"^(١)، وقال ابن حجر عن عباد: "متروك قال أحمد: روى أحاديث كذب"^(٢).

وإسماعيل مخطئ في غير أهل بلده كما تقدم، وعباد بصري، وابن أبي ذئب مدني. وأما الرواية الثالثة، فرواها عنه: شبابة بن سوار: وهو ثقة حافظ^(٣)، من رواية عبدالله بن نصر الأنطاكي الأصم عنه، والآخر: منكر الحديث^(٤)، وبناءً عليه فلا تصح الرواية الثانية عن ابن أبي ذئب.

وأما الرواية الثالثة عن ابن أبي ذئب، فقد رواها عنه:

- وهيب بن خالد الباهلي^(٥).
- عبدالله بن نمير الهمداني: ثقة صاحب حديث من أهل السنة^(٦).
- أحمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي: ثقة حافظ^(٧).
- محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: صدوق^(٨).

(١) "التمهيد"، (٦/٤٢٩).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٩٠)، برقم (٣١٣٩).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٣)، برقم (٢٧٣٣).

(٤) "میزان الاعتدال"، (٢/٥١٥)، برقم (٤٦٥٤).

(٥) ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بآخرة. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٢٧)، برقم (٣٦٦٨).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/٨١)، برقم (٦٣).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٦٨)، برقم (٥٧٣٦).

• سفيان بن سعيد الثوري^(١).

• وكيع بن الجراح: ثقة حافظ عابد^(٢).

• عبدالله بن وهب^(٣).

• يزيد بن هارون^(٤).

والذي يظهر رجحان الرواية الثالثة عن ابن أبي ذئب، لرواية سبعة من الثقات عنه، بينما الرواية الأولى رواها ضعفاء عنه، وكذلك الرواية الثانية لا تصح لأجل عبدالله بن نصر الأنطاكي.

قال ابن عبد الهادي: "وقد روى الحديث الثوري وغيره عن ابن أبي ذئب مرسلًا، وهو المحفوظ"^(٥).

٣. مالك بن أنس^(٦)، قال عنه أبو حاتم: "ومالك نقي الرجال نقي الحديث، وهو أنقى حديثًا من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب"^(٧)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلًا، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة. تقدم في (حديث: ٢٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨١)، برقم (٧٤١٤).

(٣) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة متقن عابد. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٥) "تنقيح التحقيق"، (٤/ ١١٩).

(٦) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) "الجرح والتعديل"، (١/ ١٧).

فأما الرواية الأولى فرواها عنه:

- معن بن عيسى^(١).
- محمد بن كثير المصيصي: صدوق كثير الغلط^(٢).
- أحمد بن إبراهيم بن أبي سكينه: ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: "ربما أخطأ"^(٣).
- يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة: صدوق ربما وهم^(٤).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه:

- عبدالله بن مسلمة القعنبي^(٥).
- أحمد بن أبي بكر بن الحارث، أبو مصعب^(٦).
- محمد بن الحسن الشيباني^(٧).
- سويد بن سعيد الحدثاني: صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول^(٨).
- عبدالله بن وهب^(٩).

(١) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠٤)، برقم (٦٢٥١).

(٣) (٩/ ١٠١).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٧)، برقم (٧٤٩٤).

(٥) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحدا. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٦٠)، برقم (٢٦٩٠).

(٩) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

وقال الذهبي: "ورواه إسماعيل بن عياش، وهو قوي في أهل بلده، عن الزبيدي، عن الزهري متصلاً"^(١).

٥. يحيى بن أبي أنيسة^(٢).

٦. إسحاق بن راشد الجزري^(٣).

٧. سليمان بن داود الرقي: قال أبو زرعة: "متروك"^(٤).

٨. معمر بن راشد^(٥)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، مرسلاً، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أما الرواية الأولى فرواها عن معمر: كدير بن يحيى: قال ابن حجر: "أشار ابن عدي إلى لينه"^(٦).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: عبدالرزاق بن همام^(٧)، ومحمد بن ثور^(٨)، فضله أبو زرعة على عبدالرزاق^(٩).

(١) "معجم الشيوخ"، (١/٤٢٢).

(٢) ضعيف. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٤) "ميزان الاعتدال"، (٢/٢٠٦)، برقم (٣٤٥٣).

(٥) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٦) "لسان الميزان"، (٤/٤٨٧)، برقم (١٥٤٠)، وانظر: "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/٢٧٩)، في ترجمة نصر بن طريف.

(٧) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة. تقدم في (حديث: ١٤).

(٩) "الجرح والتعديل"، (٧/٢١٨)، برقم (١٢٠٨).

والذي يتضح، رجحان الرواية الثانية عن معمر، فقد رواها عنه ثقتان، بينما الرواية الأولى لم يروها إلا ضعيف.

الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ):
لم يروه عنه إلا ابن أبي ذئب، من رواية شبابه عنه، وقد تقدم أن الراوي عن شبابة هو عبدالله بن نصر الأنطاكي، وهو متروك فلا تصح هذه الرواية^(١).

الوجه الثالث:

(الزهري، عن ابن المسيب، مرسلاً عن النبي ﷺ):
روى هذا الوجه عن الزهري: زياد بن سعد^(٢)، وابن أبي ذئب^(٣)، ومالك بن أنس^(٤)، ومعمر بن راشد^(٥)، والأوزاعي^(٦)، وعقيل الأيلي^(٧)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٨)، ويونس بن يزيد الأيلي^(٩).

(١) (ص/٤٠٢).

(٢) ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٦).

(٣) تقدم قريباً وتبين رجحان هذا الوجه عنه. (ص/٤٠١).

(٤) تقدم قريباً وتبين رجحان هذا الوجه عنه. (ص/٤٠٣).

(٥) تقدم قريباً وتبين رجحان هذا الوجه عنه. (ص/٤٠٦).

(٦) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٧) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

Σ.Υ

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح مرسل، ولم يصح فيه من الشواهد ما يقوي وصله^(١).



(١) انظر: "إرواء الغليل"، للألباني، (٥/٢٤٣) برقم (١٤٠٧).

الباب الثالث

الأحاديث المعلة باختلاف على الزهري زيادة ونقصاً

وفيه فصالان:

✧ الفصل الأول: الأحاديث المعلة باختلاف في الزيادة
والنقص فقط.

✧ الفصل الثاني: الأحاديث المعلة باختلاف في الزيادة
والنقص ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الفصل الأول

الأحاديث المعلة بالاختلاف في الزيادة والنقص فقط

* * * * *

حديث (٣٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث يروى عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَأُرْسِلَتْ إِلَيَّ الْأَخْمَرُ وَالْأَسْوَدُ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه الزبيدي، وابن أخي الزهري، ومعمّر، ومالك، وعبيد الله بن أبي زياد الرّصافي، وسليمان بن أبي داود، وعثمان بن عمر بن موسى، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال ذلك عبدالرزاق، عن معمر.

وخالفه مُعْتَمِرُ فُرواه عن معمر، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك رواه عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، وإبراهيم بن سعد، عن الزهري.

واختلف عن يونس بن يزيد؛ فرواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه القاسم بن مَبْرُورٍ فرواه عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، والقولان محفوظان عن الزهري.

ورواه مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب، وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/١٨٣-١٨٥)، برقم (١٤٢٥).

٢. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب - وحده - عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤. ومرة يروى عنه، عن ابن المسيب وحميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة)

١. رواه مسلم^(١)، والنسائي^(٢) واللفظ له، من طريق محمد بن حرب، ورواه الطبراني^(٣) من طريق عبد الله بن سالم، كلاهما (محمد بن حرب، وعبد الله بن سالم) عن الزبيدي، أخبرني محمد بن مسلم، أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيََتْ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي».

٢. ورواه معمر^(٤)، وعنه عبد الرزاق، وعنه أحمد^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦) عن محمد بن رافع، وعبد بن حميد.

والبزار^(٧) عن الحسين بن مهدي، وأخرجه الدارقطني^(٨)، وأبو نعيم^(٩) من طريق محمد بن

(١) "صحيح مسلم"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، (١/ ٣٧٢) برقم (٥٢٣).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب الجهاد، باب: وجوب الجهاد، (٤/ ٦) برقم (٣٠٨٩)، و"السنن الكبرى"، كتاب الجهاد، باب: وجوب الجهاد، (٤/ ٢٦٥) برقم (٤٢٨٢).

(٣) "مسند الشاميين"، (٣/ ١٧) برقم (١٧١٢).

(٤) "جامع معمر"، باب: جوامع الكلام وغيره، (١١/ ٩٩) برقم (٢٠٠٣٣).

(٥) "المسند"، (١٣/ ٧٠) برقم (٧٦٣٢).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، (١/ ٣٧٢) برقم (٥٢٣).

(٧) قال: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة إلا معمر" "مسند البزار"، (١٤/ ١٢٩)، برقم (٧٦٣٨).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ١٨٥)، برقم (٦٠٤).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ١٢٦) برقم (١١٥٦).

يحيى، وأخرجه الدارقطني^(١)، والبيهقي^(٢) من طريق أحمد بن منصور، وأخرجه الدارقطني^(٣) من طريق زهير بن محمد، سبعتهم: (أحمد بن حنبل، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد، والحسين بن مهدي، ومحمد بن يحيى، وأحمد بن منصور، وزهير بن محمد) عن عبدالرزاق، عن معمر به مثله.

٣. وذكر الدارقطني أن ابن أخي الزهري، ومالك، وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي، وسليمان بن أبي داود، وعثمان بن عمر بن موسى، قد رووا هذا الوجه عن الزهري ولم أقف على من أخرج روايتهم.

٤. وقد وقفت على متابع للزيدي ومعمر، لم يذكر الدارقطني روايته، وهو شعيب بن أبي حمزة.

أخرجه الطبراني^(٤) عن عبدالرحمن بن جابر^(٥)، عن بشر بن شعيب، عن أبيه - شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به مثله.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ١٨٥)، برقم (٦٠٤).

(٢) "دلائل النبوة"، (٥ / ٤٧٠).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ١٨٥)، برقم (٦٠٤).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤ / ١٧١) برقم (٣٠٢٩).

(٥) عبد الرحمن بن جابر بن البخاري: لم أقف له على توثيق أو تضعيف، وقد ذكره ابن ماكولا وقال: "وأما البخاري... فهو عبد الرحمن بن جابر الطائي البخاري، حمصي حدث عن عبد العزيز بن موسى اللاحوني، حدث عنه الطبراني، وأبو عبادة الوليد بن عبيد البخاري، شاعر مشهور. وجماعة ينسبون إلى بختر بن عتود"، "الإكمال"، (١ / ٤٦٣)، وذكره الذهبي في "تاريخ الإسلام" وقال: عَنْ: بشر بن شعيب بن أبي حمزة، وعنه: الطبراني، توفي سنة إحدى وثمانين، وروى أيضاً عن عبد العزيز بن موسى اللاحوني. (٦ / ٧٧١)، برقم (٣٢٧)، وقال عنه الألباني: "لم أجد له ترجمة"، "السلسلة الضعيفة"، (١٢ / ٧٣)، وقال صاحب "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني"، "مجهول الحال، لتعيين سنة وفاته"، (١ / ٣٥٣).

وأما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة):

١. أخرجه النسائي^(١)، والدارقطني^(٢)، من طريق معتمر، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله.

٢. وأخرجه أحمد^(٣)، والبخاري^(٤) ومن طريقه القضاعي^(٥)، وأخرجه البزار^(٦)، والدارقطني^(٧)، والبيهقي^(٨)، والخلعي^(٩)، جميعهم من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به مثله.

قال الهيثمي: "رواه البزار، وإسناده جيد"^(١٠).

٣. وأخرجه أحمد^(١١)، والبخاري^(١٢) ومن طريقه البغوي^(١٣)،

(١) "السنن الصغرى"، كتاب الجهاد، باب: وجوب الجهاد، (٣/٦) برقم (٣٠٨٧)، و"السنن الكبرى"،

كتاب الجهاد، باب: وجوب الجهاد، (٤/٢٦٥) برقم (٤٢٨٠).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/١٨٦)، برقم (٦٠٥).

(٣) "المسند"، (١٥/٥٣٥) برقم (٩٨٦٧).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: "نصرت بالرعب..."، (٤/٥٤) برقم

(٢٩٧٧)، وكتاب التعبير، باب: المفاتيح في اليد، (٩/٣٦) برقم (٧٠١٣).

(٥) "مسند الشهاب"، (١/٣٣٤) برقم (٥٧١).

(٦) "البحر الزخار"، (١٤/٢١٤) برقم (٧٧٧٥).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/١٨٦)، برقم (٦٠٦)، و(٦٠٧).

(٨) "دلائل النبوة"، (٥/٤٧١)، و"شعب الإيمان"، (١/٢٩٤) برقم (١٣٧).

(٩) "الفوائد المنقاة الحسان" (١/٢٣٦) برقم (٥٧٣).

(١٠) "مجمع الزوائد"، كتاب علامات النبوة، باب: منه في الخصائص، (٨/٢٦٩)، برقم (١٤٠٠٥).

(١١) "المسند"، (١٣/٢٨) برقم (٧٥٨٥).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: "بعثت بجوامع الكلم..."،

(٩/٩١) برقم (٧٢٧٣).

(١٣) "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (١/١١) برقم (١٢).

وأخرجها السراج^(١)، وابن عساكر^(٢)، جميعهم من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به مثله.

٤. وأخرجه مسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، ومن طريقه القضاعي^(٥)، وأخرجه أبو عوانة^(٦)، وابن حبان^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، واللعيمي (ت: ٦٣٧هـ)^(٩)، جميعهم من طريق: عبدالله بن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ به.

وقد وقفت على متابعين لعقيل، وإبراهيم بن سعد، ويونس لم يذكر روايتهما الدارقطني، وهم:

٥. سفيان بن عيينة: أخرج روايته الشافعي^(١٠)، ومن طريقه الطحاوي^(١١)، والبيهقي^(١٢)،

(١) "مسند السراج"، (ص / ١٨٠) برقم (٥٠٩).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٣٤ / ٣٩٧).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة"، (١ / ٣٧١) برقم (٥٢٣).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب الجهاد، باب: وجوب الجهاد، (٦ / ٣) برقم (٣٠٨٧)، و"السنن الكبرى"، كتاب الجهاد، باب: وجوب الجهاد، (٤ / ٢٦٥) برقم (٤٢٨٠).

(٥) "مسند الشهاب"، (١ / ٣٣٤) برقم (٥٧٠).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣ / ٤١١) برقم (١٢١٥).

(٧) "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان"، كتاب التاريخ، باب: من صفته ﷺ، وأخباره، (١٤ / ٢٧٧) برقم (٦٣٦٣).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢ / ١٢٦) برقم (١١٥٣).

(٩) "تاريخ إربل"، (١ / ٣٣٣) برقم (٢٣١).

(١٠) "السنن المأثورة"، (١ / ٢٤٢) برقم (١٨٥).

(١١) "شرح مشكل الآثار"، (٣ / ٥٣) برقم (١٠٢٣)، و"أحكام القرآن"، (١ / ١٠٢) برقم (١٠٠).

(١٢) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: ما يصلّى عليه ولا يصلّى من الأرض، (٣ / ٣٩٩) برقم (٥٠٧٥).

عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:
 «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا، وَطَهُورًا وَنُصِرْتُ
 بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ، وَالْأَبْيَضِ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ».

قال المزي: "قال محمد بن إدريس الشافعي: ثم جلست إلى سفيان فذكر هذا الحديث فقال: الزهري، عن أبي سلمة، أو عن سعيد عن أبي هريرة ثم ذكره" ^(١).

ومن طريق سفيان: أخرجه السراج ^(٢)، والبيهقي ^(٣)، وابن عساكر ^(٤)، به بمثله.

وفي إسناد البيهقي: "حدثنا سفيان، عن الزهري، لا أعلمه إلا عن سعيد".

وأخرجه الحميدي، حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سمع أبا هريرة إما سعيد، وإما أبو سلمة، وأكثر ذلك يقوله عن سعيد ^(٥).

وأخرجه أحمد، حدثنا سفيان عن الزهري، يبلغ به النبي ﷺ: "جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا" قال سفيان: "أراه عن سعيد، عن أبي هريرة" ^(٦).

وقد أخرجه ابن شاهين من طريق سفيان، قال: سمعت الزهري عن سمع أبا هريرة، سعيداً أو أبا سلمة - بالشك، ثم ذكر الحديث ^(٧).

والذي يتضح أن سفيان رواه بالوجه المذكور، ثم شك، كما ورد في الأسانيد السابقة.

(١) "السنن المأثورة"، (١/٢٤٢) برقم (١٨٥).

(٢) "مسند السراج"، (ص/١٧٩) برقم (٥٠٧)، و(٥٠٨).

(٣) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الطهارة، باب: التراب الذي يتيمم به، (٢/٢٦) برقم (١٦٢٠).

(٤) "تاريخ دمشق"، (١٢/٩٢).

(٥) "مسند الحميدي"، (٢/٤٢١) برقم (٩٤٥).

(٦) "المسند"، (١٢/٢٠٧) برقم (٧٢٦٦).

(٧) "جزء من حديث ابن شاهين رواية ابن المهدي"، (١/٣٧٩)، برقم (٤٤).

٢. ابن أخي الزهري^(١)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى: فلم أقف على من رواها عنه، سوى ما ذكره الدارقطني بأنه روى هذا الوجه مع أصحاب الزهري الآخرين.

وأما الرواية الثانية: فرواها عنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد^(٢)

وسأتوقف عن ترجيح أي من الروايتين عنه، لعدم وقوفي على من روى عنه الوجه الأول.

٣. معمر بن راشد^(٣)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى: فرواها عنه: عبدالرزاق^(٤)، وروى هذا الحديث عنه:

- أحمد بن حنبل^(٥).

- محمد بن رافع: ثقة^(٦).

- عبد بن حميد: ثقة حافظ^(٧).

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة، فاضل. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٧٨)، برقم (٥٨٧٦).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٨)، برقم (٤٢٦٦).

- الحسين بن مهدي بن مالك: صدوق^(١).

- محمد بن يحيى الذهلي^(٢).

- أحمد بن منصور الرمادي: ثقة حافظ^(٣).

- زهير بن محمد بن قمير: ثقة^(٤).

ذكر الحافظ العراقي: أن الإمام أحمد ممن روى عن عبدالرزاق قبل تغييره، ومحمد بن يحيى الذهلي ممن أخرج له البخاري في روايته عن عبدالرزاق، وعبد بن حميد، ومحمد بن رافع، ممن أخرج لهما مسلم في روايتهما عن عبدالرزاق^(٥)، فبذلك سلمنا من عد هذه الرواية مما حدث به بعد التغير.

أما الرواية الثانية، فرواها عن معمر: معتمر بن سليمان: وهو ثقة^(٦).

ويبدو أن كلا الوجهين محفوظان عن معمر، فقد روى كلا منهما ثقة من أصحابه، وشارك معمر في رواية الوجهين جماعة من أصحاب الزهري، لذا رجحتهما الدارقطني.

٤. مالك بن أنس^(٧).

٥. عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٦٩)، برقم (١٣٥٦).

(٢) حافظ جليل. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٥)، برقم (١١٣).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١٧)، برقم (٢٠٤٨).

(٥) انظر: "التقييد والإيضاح"، (١/ ٤٦٠)، و"الاغتيال بمن رمي من الرواة بالاختلاف"، (١/ ٢١٢)، و"الكواكب النيرات"، (١/ ٢٧٢).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٣٩)، برقم (٦٧٧٣).

(٧) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٨) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

٦. سليمان بن أبي داود^(١).

٧. (خت دق) عثمان بن عمر بن موسى التيمي (ت: ١٤٥هـ): قال ابن حجر: "مقبول"^(٢).

• وقال أبو محمد بن يربوع الإشبيلي (٥٢٢هـ): "وأما الدارقطني فذكره في "العلل" كثيراً، وقال فيه: عثمان بن عمر بن موسى عن الزهري، لا يكاد يمر للزهري حديث مشهور يتوسع فيه الرواة إلا كان هذا من جملتهم. قال: ورأيت قد رجح كلامه في بعض المواضع وهو على أصل البخاري محتمل"^(٣).

٨. شعيب بن أبي حمزة^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب - وحده - عن أبي هريرة):

فرواه عنه غير واحد من أصحابه:

١. مَعْمَر بن راشد^(٥).

٢. إبراهيم بن سعد^(٦).

٣. يونس الأيلي^(٧)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) ضعيف. تقدم في (حديث: ١٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٦)، برقم (٤٥٠٥).

(٣) "تهذيب الكمال"، (١٩/ ٤٦٤) برقم (٣٨٤٩).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) تقدم قريباً وتبين أن الوجهين محفوظان عنه. (ص/ ٤١٩).

(٦) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت (تقدم في حديث: ١).

(٧) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

أما الرواية الأولى، فرواها عنه: عبدالله بن وهب^(١).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه: القاسم بن مبرور^(٢).

تترجح الرواية الأولى عن يونس بناء على قواعد الترجيح، فقد رواها عنه ثقة حافظ، والأخرى رواها القاسم بن مبرور وهو صدوق، والله أعلم.

٤. سفيان بن عيينة^(٣).

الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة):

فلم أقف على من رواه عن الزهري غير يونس الأيلي^(٤)، برواية القاسم بن مبرور عنه، وتبين أنها مرجوحة عنه.

الوجه الرابع:

(الزهري، عن ابن المسيب وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة).

لم يروها عن الزهري سوى عبدالرحمن بن عمرو والأوزاعي^(٥) كما ذكر الدارقطني.

❧ الخلاصة:

يتضح مما تقدم: أن الوجه الأول والثاني محفوظان عن الزهري، وقد ترجحا لأمر منها:

١. رواية الوجه الأول من قبل جماعة ثقات أثبات في الزهري، كالزبيدي، ومعمار، ومالك، وغيرهم ممن تقدم ذكرهم، وكذلك بالنسبة للوجه الثاني، فقد رواه أثبات عنه،

(١) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٤) (ص/ ٤٢١).

(٥) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

كعقيل ويونس الأيليان، وإبراهيم بن سعد وغيرهم.

٢. أخرج البخاري الرواية الثانية في "صحيحه"، وأخرج مسلم الروایتين جميعاً.

٣. رواية معمر اللوجهين، وثبوتها عنه، من الدلائل الواضحة على رجحانها.

أما الوجهان الآخران فمرجوحان، لترجح رواية ابن وهب عن يونس على رواية القاسم بن مبرور، ولمخالفة الأوزاعي في الوجه الرابع للثقات من أصحاب الزهري من الطبقة الأولى، والله تعالى أعلى وأعلم.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين: صحيح، فقد أخرج الشيخان الوجه الثاني، وأخرج مسلم وحده الوجه الأول.



حديث (٣٦)

وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد الأيلي، ومعمّر، وابن عيينة، وابن جريج، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وروى شُعَيْب بن أَبِي حمزة، وعُبَيْد الله بن أَبِي زياد الرّصافي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والقولان محفوظان عن الزهري ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه مسلم ^(٢)، والنسائي ^(٣)، واللفظ له، وأبو عوانة ^(٤)، والطحاوي ^(٥)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٥٦-٦٥٩)، برقم (١٦٧٨).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه"، (٢/١٠٣٣)، برقم (١٤١٣).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: النكاح، باب: النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، (٦/٧٣)، برقم (٣٢٤١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: خطبة إذا ترك الخاطب، (٥/٦٦)، برقم (٥٣٣٧).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٢٧٤)، برقم (٤٥٦٤).

(٥) "شرح معاني الآثار"، (٣/٤)، برقم (٤٢٣٠).

وأبو نعيم^(١)، والدارقطني^(٢)، والبيهقي^(٣)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، أخبرني ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ: «لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ».

٢. وأخرجه عبد الرزاق^(٤) واللفظ له، ومن طريقه أحمد^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبخاري^(٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٩)، وعنه مسلم^(١٠)، وأخرجه أحمد^(١١)، والبخاري^(١٢)، ومسلم^(١٣)، والبخاري^(١٤)، والنسائي^(١٥)، جميعهم من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد بن

(١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٧٩/٤)، برقم (٣٢٩٠).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦٥٩/٥)، برقم (٧٢١)، و(٧٢٢).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه...، (٧/٢٩١)، برقم (١٤٠٣٠).

(٤) "المصنف"، كتاب البيوع، باب: لا يبيع حاضر لباد، (٨/١٩٨)، برقم (١٤٨٦٧).

(٥) "المسند"، (١٣٠/١٣)، برقم (٧٧٠٠).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٢٧١)، برقم (٤٥٥٨)، وفي (١٢/١٤٢)، برقم (٥٣٧٠).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٧٩/٤)، برقم (٣٢٩١).

(٨) "شرح السنة"، (٨/١٢٢)، برقم (٢٠٩٨).

(٩) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: من قال لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، (٤/٤٦)، برقم (١٧٦٣٤).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه، (٢/١٠٣٣)، برقم (١٤١٣).

(١١) "المسند"، (١٦/٢١٣)، برقم (١٠٣١٦).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الشروط، باب: ما لا يجوز من الشروط في النكاح، (٣/١٩١)، برقم (٢٧٢٣).

(١٣) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه، (٢/١٠٣٣)، برقم (١٤١٣).

(١٤) "مسند البزار"، (١٤/١٨٣)، برقم (٧٧٣٢).

(١٥) "السنن الصغرى"، كتاب: البيوع، باب: سوم الرجل على سوم أخيه"، (٧/٢٥٨)، برقم (٤٥٠٢)، وفي

المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنْائِهَا».

٣. وأخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه أبو عوانة^(٢)، والبيهقي^(٣).

وأخرجه الحميدي^(٤)، ومن طريقه أبو عوانة^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، والبيهقي^(٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة^(٨)، وعنه مسلم^(٩)، وابن ماجه^(١٠).

= باب النجش، (٢٥٩ / ٧)، برقم (٤٥٠٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، باب: سوم الرجل على سوم أخيه، (٢١ / ٦)، برقم (٦٠٤٩)، وفي باب: النجش، (٢٣ / ٦)، برقم (٦٠٥٣)، وفي كتاب: الشروط، (٣٦٩ / ١٠)، برقم (١١٧٣٦).

(١) "مسند الشافعي"، (ص / ١٧٣)، وفي (ص / ٢٩٢)، وفي "السنن المأثورة"، (١ / ٢٧٨)، برقم (٢٤٩)، وفي (١ / ٢٨٠)، برقم (٢٥٨)، وفي "اختلاف الحديث"، (٨ / ٦٢٨)، وفي "الأم"، (٥ / ٤١).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢ / ١٥٠)، برقم (٥٣٨٣).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه...، (٧ / ٢٩١)، برقم (١٤٠٢٩)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب: البيوع، باب: لا يبيع بعضكم على بيع بعض، (٨ / ١٦٠)، برقم (١١٤٨٧)، وباب: لا يبيع حاضر لباد، (٨ / ١٦٣)، برقم (١١٤٩٦)، وفي كتاب: النكاح، باب: النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، (١٠ / ١٣٢)، برقم (١٣٩٤٦).

(٤) "مسند الحميدي"، (٢ / ٤٤٥)، برقم (١٠٢٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١١ / ٢٦٩)، برقم (٤٥٥٧).

(٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤ / ٧٩)، برقم (٣٢٨٩).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، باب: لا يبيع حاضر لباد، (٥ / ٥٦٦)، برقم (١٠٩٠٠).

(٨) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: البيوع والأقضية، باب: في بيع الحاضر لباد، (٤ / ٣٤٦)، برقم (٢٠٨٩٢)، مقتصرًا على قوله: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: البيوع، باب: تحريم بيع الحاضر للبادي، (٣ / ١١٥٧)، برقم (١٥٢٠).

(١٠) "سنن ابن ماجه"، كتاب: التجارات، باب: النهي أن لا يبيع حاضر لباد، (٢ / ٧٣٤)، برقم (٢١٧٥).

وأخرجه أحمد^(١)، والبخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وأبو داود^(٥)، والترمذي^(٦)،
والنسائي^(٧)، وابن الجارود^(٨)، وأبو يعلى^(٩)، ومن طريقه البيهقي^(١٠)، وأخرجه
الطوسي^(١١)، وأبو عوانة^(١٢)، والدارقطني^(١٣)،

(١) "المسند"، (١٢/١٩٠)، برقم (٧٢٤٨).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: البيوع، باب: لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، (٣/٦٩)، برقم (٢١٤٠).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه، (٢/١٠٣٣)، برقم (١٤١٣) بمثله.

(٤) "سنن ابن ماجه"، كتاب: النكاح، باب: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، (١/٦٠٠)، برقم (١٨٦٧)، وفي كتاب التجارات، باب: لا يبيع الرجل على بيع أخيه، (٢/٧٣٤)، برقم (٢١٧٢).

(٥) "سنن أبي داود"، كتاب: النكاح، باب: في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، (٢/٢٢٨)، برقم (٢٠٨٠).

(٦) "جامع الترمذي"، أبواب النكاح، باب: ما جاء أن لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، (٣/٤٣٢)، برقم (١١٣٤) بمثله، وفي أبواب البيوع، باب: ما جاء لا يبيع حاضر لباد، (٣/٥١٧)، برقم (١٢٢٢) مقتصرًا على قوله: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: النكاح، باب: النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، (٦/٧١)، برقم (٣٢٣٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، (٥/١٦٥)، برقم (٥٣٣٦).

(٨) "المنتقى"، كتاب: البيوع والتجارات، باب: في التجارات، (١/١٤٦)، برقم (٥٦٣)، وفي (١/١٧٠)، برقم (٦٧٧).

(٩) "مسند أبي يعلى"، (١٠/٢٧٣)، برقم (٥٨٧٢).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، لا يبيع بعضكم على بيع بعض، (٥/٥٦٣)، برقم (١٠٨٩١).

(١١) "مختصر الأحكام"، (٥/١٧٩)، برقم (١٠٣٢)، وفي (٥/٢٨٨)، برقم (١١٣٢)، وفي (٦/١٣)، برقم (١٢٠٩).

(١٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/١٤٢)، برقم (٥٣٧١).

(١٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٦٠)، برقم (٧٢٤).

٩. النعمان بن راشد، أخرج روايته الطحاوي^(١)، من طريقه، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

وأما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه النسائي^(٢)، عن محمد بن يحيى الذهلي^(٣)، قال: حدثنا بشر بن شعيب^(٤)، قال: حدثنا أبي، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة، وسعيد بن المسيب، أن أبا هريرة أخبره، قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ... الحديث»، ومن طريق بشر بن شعيب أخرجه الطبراني^(٥)، عنه به.

٢. وأخرجه الدارقطني^(٦)، من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرضاقي.

كلاهما (شعيب، وعبيد الله) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَزِيدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْآخَرَى لِتُكْتَفَى مَا فِي إِنْائِهَا».

(١) "شرح معاني الآثار"، (٤/ ١٠)، برقم (٥٥١٧).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: البيوع، باب النجش، (٧/ ٢٥٨)، برقم (٤٥٠٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: البيوع، باب: النجش، (٦/ ٢٢)، برقم (٦٠٥٢)، وكتاب النكاح، باب: مسألة المرأة طلاق أختها، (٨/ ٢٨١)، برقم (٩١٦٩).

(٣) ثقة حافظ جليل، "تقريب التهذيب"، (١/ ٥١٢)، برقم (٦٣٨٧).

(٤) ثقة، "تقريب التهذيب"، (١/ ١٢٣)، برقم (٦٨٨).

(٥) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٧١)، برقم (٣٠٢٨).

(٦) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٥٩)، برقم (٧٢٣).

في النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين، وسأوضح هذا الاختلاف، وبيان نتيجته:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه)

روى هذا الوجه عن الزهري: يونس الأيلي^(١)، ومعمّر بن راشد^(٢)، وسفيان بن عيينة^(٣)، وعبد الملك بن جريج^(٤)، وسفيان بن حسين^(٥)، وسليمان بن كثير^(٦)، والنعمان بن راشد^(٧)، وزمعة بن صالح^(٨)، وابن أخي الزهري^(٩).

وأما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

روى هذا الوجه عن الزهري: شعيب بن أبي حمزة^(١٠)، وعبيد الله بن أبي زياد الرضاوي^(١١).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٤) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٩) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(١١) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

٤٥ الخلاصة:

بناءً على ما تقدم، فإن قواعد الترجيح تقتضي رجحان الوجه الأول لأمر:

١. رواية الأكثر لهذا الوجه.
٢. رواية أربع من الثقات الذين طالت ملازمتهم للزهري، ومن بينهم معمر الذي قدمه أكثر العلماء على بقية أصحابه.
٣. إخراج البخاري ومسلم الحديث من هذا الوجه.
- غير أنه يمكن ترجيح الوجه الثاني أيضاً لأسباب، منها:
١. ترجيح الدارقطني لكلا الوجهين.
٢. رواية شعيب بن أبي حمزة لهذا الوجه، وقد قال عنه ابن معين: "وشعيب بن أبي حمزة أعلم هؤلاء بالزهري، قلت - ابن محرز - له: شعيب بن أبي حمزة أعلم بالزهري من مالك، ومعمر؟ فقال يحيى ابن معين: شعيب بن أبي حمزة أعلم بالزهري من عقيل، ويونس، وصالح بن كيسان"^(١)، وقال الجوزجاني: "والزبيدي وشعيب لزماه لزوماً طويلاً"^(٢)، وقال عنه الخليلي: "يقال: إنه كاتب الزهري، ثقة متفق عليه، حافظ، أخرج البخاري نسخته كلها عن الزهري، رواها عن أبي اليمان، عن شعيب أثنى عليه الأئمة: أحمد وغيره"^(٣).
٣. رواية محمد بن يحيى الذهلي لهذا الوجه من طريق شعيب، وهو الذي قال عنه أحمد: "ما رأيت أحداً أعلم بحديث الزهري منه - الذهلي"^(٤).

(١) "تاريخ ابن معين برواية ابن محرز"، (١/١٢١).

(٢) "شرح علل الترمذي"، (٢/٦٧٤).

(٣) "المنتخب من الإرشاد"، (١/١٩٩).

(٤) انظر: "تاريخ بغداد"، (٤/٦٥٦).

٤. رواية عبيد الله بن أبي زياد الرّصافي لهذا الوجه، وقد قال عنه الذهلي -العالم بحديث الزهري- "أخرج إلي جزءاً من أحاديث الزهري فنظرت فيها فوجدتها صحاحاً فلم أكتب منها إلا يسيراً"^(١).

٥. زيادة الثقتين في الإسناد الثاني، لا تخالف ما ورد في الإسناد الأول.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين، صحيحان، فقد أخرج البخاري، ومسلم الوجه الأول. وأخرج النسائي الوجه الثاني، بسند صحيح.

(١) "تهذيب الكمال"، (٤١ / ١٩) برقم (٣٦٣٤).

حديث (٣٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا لِعُمَرَ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا... الْحَدِيثَ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، والزبيدي، وابن أخي الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وروي عن معمر بن بكَّار^(١)، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ولا يصح ذكر أبي سلمة فيه^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وابن حبان^(٥)،

(١) قال الذهبي: "صويلح"، "ميزان الاعتدال"، (١٥٣/٤)، برقم (٨٦٨٠).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦٧٨-٦٧٩)، برقم (١٦٨٦).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: النكاح، باب: الغيرة، (٣٦/٧)، برقم (٥٢٢٧).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، (١٨٦٣/٤)، برقم (٢٣٩٥).

(٥) "صحيح ابن حبان"، (٣١١/١٥)، برقم (٦٨٨٨).

والدارقطني^(١)، وإسماعيل الأصبهاني^(٢)، وابن عساكر^(٣)، جميعهم من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبَ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَبَكَى عُمَرُ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ قَالَ: أَوْعَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ».

٢. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٤)، والنسائي^(٥)، والطبراني^(٦)، والآجري^(٧)، والدارقطني^(٨)، وابن عساكر^(٩)، جميعهم من طريق الزبيدي، عن الزهري به.
قال ابن عساكر: "والمحفوظ حديث ابن المسيب".

٣. وأخرجه ابن طهمان^(١٠)، ومن طريقه ابن عساكر^(١١)، عن عباد بن إسحاق، عن محمد بن عبدالله بن مسلم، عن الزهري به.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٨٠)، برقم (٧٣٤).

(٢) "الحجة في بيان المحجة"، (٢/٣٨١)، برقم (٣٣٨).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٤٤/١٥٥).

(٤) "السنة"، (٢/٥٨٥).

(٥) "السنن الكبرى"، للنسائي، كتاب: المناقب، باب: فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، (٧/٣٠٣)، برقم (٨٠٧٤).

(٦) "مسند الشاميين"، (٣/٢٠)، برقم، (١٧١٨)، و(١٧٢٠).

(٧) "الشرعة"، (٤/١٩٠٥)، برقم (١٣٨٢).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٨٠)، برقم (٧٣٥).

(٩) "تاريخ دمشق"، (٤٤/١٥٣-١٥٤).

(١٠) "مشيخة ابن طهمان"، (١/١٩٢)، برقم (١٤٧).

(١١) "تاريخ دمشق"، (٤٤/١٥٦)، ابن عساكر يروي من طريق ابن طهمان، لكن بدون ذكر ابن أخي الزهري، ولعله وقع سقط، والذي يرجح وجود سقط في الإسناد أن أبي عبد الله العطار يرويه من طريق ابن طهمان بنفس إسناد، والله أعلم.

وقد وقفت على متابعين لمن سبق، لم يذكرهما الدارقطني:

٤. صالح بن كيسان: أخرجه أحمد^(١)، ومسلم^(٢) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري به.

٥. عُقيل بن خالد: أخرجه البخاري^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وابن أبي عاصم^(٥)، والبزار^(٦)، والآجري^(٧)، وابن شاهين^(٨)، وأبو طاهر المخلص^(٩)، واللالكائي^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، والبخاري^(١٢)، وابن عساكر^(١٣)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري به^(١٤).

(١) "المسند"، (١٧٧/١٤)، برقم (٨٤٧٠).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب: من فضائل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (١٨٦٣/٤)، برقم (٢٣٩٥).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، (١١٧/٤)، برقم (٣٢٤٢)، وفي كتاب: أصحاب النبي ﷺ، باب: مناقب عمر بن الخطاب...، (١٠/٥)، برقم (٣٦٨٠)، وفي كتاب التعبير، باب: القصر في المنام، (٣٩/٩)، برقم (٧٠٢٣)، وفي باب: الوضوء في المنام، (٣٩/٩)، برقم (٧٠٢٥).

(٤) "سنن ابن ماجه"، باب: في فضائل أصحاب رسول الله، فضل عمر بن الخطاب، (٤٠/١)، برقم (١٠٧).

(٥) "السنة"، (٥٨٥/٢)، برقم (١٢٧١).

(٦) "مسند البزار"، (٢١٣/١٤)، برقم (٧٧٧٤).

(٧) "الشرية"، (١٣٦٨/٣)، برقم (٩٣٩)، وفي (١٩٠٥/٤)، برقم (١٣٨١).

(٨) "شرح مذاهب أهل السنة"، (١٣٤/١)، برقم (٩٧).

(٩) "المخلصيات"، (١٤٢/٣)، برقم (٢١٧٦).

(١٠) "شرح أصول الاعتقاد"، (١٣٨٥/٧)، برقم (٢٤٧٧).

(١١) "فضائل الخلفاء الراشدين"، (٥٠/١)، برقم (٣١).

(١٢) "شرح السنة"، (٢٤٣/١٢)، برقم (٣٢٩١).

(١٣) "تاريخ دمشق"، (١٥٤-١٥٥)، وفي "معجم ابن عساكر"، (١٦٨/١)، برقم (١٨٨).

(١٤) ورواه معمر في "جامعه"، مرسلاً، (٢٢٣/١١)، برقم (٢٠٣٨٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة).
ذكر الدارقطني، أن إبراهيم بن سعد، رواه عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايته،
ولا من تابعه.

و النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه)
روى هذا الوجه عن الزهري كل من: يونس الأيلي^(١)، ومحمد بن الوليد الزبيدي^(٢)، وابن
أخي الزهري^(٣)، وصالح بن كيسان^(٤)، وعقيل بن خالد^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه)
لم يروه عن الزهري غير إبراهيم بن سعد^(٦) - فيما ذكر الدارقطني.

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٣) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبوت (تقدم في حديث: ١).

﴿الخلاصة﴾:

- يتضح جلياً مما تقدم رجحان الوجه الأول عن الزهري، لأسباب:
١. رواية الأكثر من أصحاب الزهري لهذا الوجه، بينما لم يرو الوجه الثاني غير إبراهيم بن سعد، وهو كما قال الذهبي: "ليس في الزهري بذاك الثبت".
 ٢. رواية الثقات الأثبات في الزهري، وممن لازمه طويلاً، كيونس، وعُقيل، والزُّبيدي.
 ٣. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.
- ترجيح الدارقطني له، حيث قال: "ولا يصح ذكر أبي سلمة فيه" ^(١)، وقد رجحه أيضاً ابن عساكر فقال: "والمحفوظ حديث ابن المسيب" ^(٢).

﴿الحكم على الحديث﴾:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) "العلل"، (٩/١٥١).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٤٤/١٥٣-١٥٤).

٤٣٧

وابن أبي شيبه^(١) وعنه مسلم^(٢)، وأخرجه الأزرقي^(٣)، والبخاري^(٤)، والفاكهي^(٥)،
والبزار^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، وابن حبان^(٩)، والطبراني^(١٠)، والدارقطني^(١١)،
والبيهقي^(١٢)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن ابن
المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «يَخْرُبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».
قال الدارقطني: "لم يرو هذا الحديث عن زياد بن سعيد إلا سفيان بن عيينة"، لكن ستأتي

- (١) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الحج، باب: فيمن يهدم البيت من هو؟، (٣/٢٦٩)، برقم (١٤٠٩٨)،
و(٧/٤٦٠)، برقم (٣٧٢٢٦).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى
أن يكون مكان الميت من البلاء، (٢/٢٢٣٢)، برقم (٢٩٠٩).
- (٣) "أخبار مكة"، (١/٢٧٦).
- (٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الحج، باب: قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾،
(٢/١٤٨)، برقم (١٥٩١).
- (٥) "أخبار مكة"، (١/٣٥٧)، برقم (٧٤٣).
- (٦) "مسند البزار"، (١٤/١٨٦)، برقم (٧٧٣٥).
- (٧) "السنن الصغرى"، كتاب: مناسك الحج، باب: بناء الكعبة، (٥/٢١٦)، برقم (٢٩٠٤)، وفي "السنن
الكبرى"، كتاب: مناسك الحج، باب: بناء الكعبة، (٤/١١٢)، برقم (٣٨٧٣)، وفي كتاب: التفسير، تفسير
سورة المائدة، قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾، (١٠/٨٦)، برقم (١١٠٨٧).
- (٨) كما في "اتحاف المهرة" لابن حجر، (١٤/٧٧٠)، برقم (١٨٦٧٨).
- (٩) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث (١٥/١٥١)،
برقم (٦٧٥١).
- (١٠) "المعجم الأوسط"، (٥/٣٢٤)، برقم (٥٤٤٢).
- (١١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧١٦)، برقم (٧٥٢).
- (١٢) "السنن الكبرى"، كتاب الحج، باب: ما يستحب من تعجيل الحج إذا قدر عليه، (٤/٥٥٦)، برقم
(٨٦٩٩).

متابعة مالك له.

وأخرجه البزار^(١)، عن عبدالله بن شبيب، وأخرجه الدارقطني^(٢)، عن ابن صاعد، وابن مخلد، وأخرجه ابن الجوزي^(٣)، من طريق ابن صاعد.

ثلاثتهم (البزار، وابن صاعد، وابن مخلد) عن عبدالله بن شبيب، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة، عن عبدالعزیز بن أبي حازم، عن مالك بن أنس، عن زياد بن سعد، عن الزهري به.

٢. وأخرجه الدارقطني^(٤)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به.

٣. وأخرجه نُعیم بن حماد (ت: ٢٢٨هـ)^(٥)، والبخاري^(٦) ومن طريقه البغوي^(٧)، وأخرجه مسلم^(٨)، والبزار^(٩)، والداني (ت: ٤٤٤هـ)^(١٠)، وأبو عوانة^(١١)، من طريق يونس، عن الزهري به.

٤. وأخرجه عبد الرزاق^(١٢)، وعنه أحمد^(١٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه

(١) "مسند البزار"، (١٤ / ١٨٦)، برقم (٧٧٣٦).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ٧١٦)، برقم (٧٥٣).

(٣) "مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن"، (١ / ٢٨٥).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ٧١٦)، برقم (٧٥٤).

(٥) "الفتن"، (٢ / ٦٧١)، برقم (١٨٨١).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: الحج، باب: هدم الكعبة، (٢ / ١٤٩)، برقم (١٥٩٦).

(٧) "شرح السنة"، (٧ / ٣٠٦)، برقم (٢٠٠٩).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى

أن يكون مكان الميت من البلاء، (٢ / ٢٢٣٢)، برقم (٢٩٠٩).

(٩) "مسند البزار"، (١٤ / ١٨٦)، برقم (٧٧٣٧).

(١٠) "السنن الواردة في الفتن"، (٤ / ٨٩٥)، برقم (٤٦٣).

(١١) كما في "اتحاف المهرة" لابن حجر، (١٤ / ٧٧٠)، برقم (١٨٦٧٨).

(١٢) "المصنف"، كتاب: المناسك، باب: خراب البيت، (٥ / ١٣٦)، برقم (٩١٧٦).

(١٣) "المسند"، (١٣ / ٤٥٨)، برقم (٨٠٩٤).

البزاري^(١)، والدارقطني^(٢)، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَظْهَرُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ عَلَى الْكَعْبَةِ»، قال: حسبت، أنه قال: «فِيهِدُمُهَا»، قال معمر: وبلغني عن بعضهم: أن الكعبة تهدم ثلاث مرات، ترفع في الثالثة أو الرابعة، فاستمتعوا منها.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
لم يروه عن الزهري -فيما وقفت عليه- إلا ما ذكره الدارقطني، من رواية أبي يعقوب المنجنيقي، عن عبدالله بن شبيب، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة، عن عبدالعزيز بن أبي حازم، عن مالك بن أنس، عن زياد بن سعد، عن الزهري به.

والتنظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. زياد بن سعد^(٣)، رواه مالك عنه، ورواه من طريق مالك، عبدالله بن شبيب واختلف عنه:

أ. رواه أسحاق بن يعقوب بن يونس، أبو يعقوب المنجنيقي، عنه، وزاد في الإسناد أبي سلمة، وأبو يعقوب: ثقة حافظ^(٤).

(١) "مسند البزار"، (١٤ / ١٨٥)، برقم (٧٧٣٤).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥ / ٧١٧)، برقم (٧٥٥).

(٣) ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص / ٩٩)، برقم (٣٣٥).

ب. ورواه بدون هذه الزيادة:

— أحمد بن عمرو البزار: صدوق^(١).

— يحيى بن محمد بن صاعد: ثقة ثبت حافظ^(٢).

— محمد بن مخلد العطار: ثقة مأمون^(٣).

— ورواية الجماعة أصح، لاسيما وقد وافقت رواية سفيان، عن زياد بن سعد.

٢. عُقيل بن خالد^(٤).

٣. يونس الأيلي^(٥).

٤. معمر بن راشد^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه إلا أبو يعقوب المنجنيقي، عن عبدالله بن شبيب، من طريق مالك بن أنس، عن زياد بن سعد، عن الزهري، وقد تبين قريباً أن هذه الرواية مرجوحة عن مالك^(٧).

(١) "ميزان الاعتدال"، (١/١٢٤)، برقم (٥٠٥).

(٢) "سؤالات السهمي للدارقطني"، (١/٢٩)، برقم (٣٩).

(٣) "سؤالات السهمي للدارقطني"، (١/٢٩)، برقم (٣٨).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) (ص/٤٤١).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) (ص/٤٤١).

❦ الخلاصة:

يتضح مما سبق رجحان الوجه الأول لأسباب منها:

١. رواية الأكثر، فقد رواه أربعة من أصحاب الزهري، بينما لم يرو الوجه الثاني غير زياد بن سعد في الوجه المرجوح عنه.
٢. رواية الأوثق من أصحاب الزهري، عُقيل، ويونس، ومعمّر، وزياد في الوجه الراجح عنه.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، فقد أخرجه الشيخان.



حديث (٣٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية في صلاة الصبح، قال: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة، وتابعه جعفر بن برقان، عن الزهري.

وخالفهما معمر، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ورواه يونس بن يزيد الأيلي، وإبراهيم بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والقولان محفوظان^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الشافعي^(٢)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٧٢٤ - ٧٢٥)، برقم (١٧٠٨).

(٢) "مسند الشافعي"، (ص/ ١٨٥)، و(ص/ ٣٨٦)، وفي "الأم"، (٧/ ١٧٧)، وفي "السنن المأثورة"،

ومن طريقه البيهقي^(١)، والبغوي^(٢)، وأخرجه الحميدي^(٣) ومن طريقه أبو عوانة^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، وابن عبد البر^(٦)، وأخرجه ابن سعد^(٧)، وابن أبي شيبة^(٨) وعنه مسلم^(٩)، وابن ماجه^(١٠)، وأخرجه أحمد^(١١)، والبخاري^(١٢) واللفظ له، والنسائي^(١٣)، وابن الجارود^(١٤)،

= (ص/ ٢٢٤)، برقم (١٦٠)، وفي "اختلاف الحديث"، (٨/ ٦٥٣).

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: القنوت في الصلوات عند نزول نازلة، (٢/ ٢٨١)، برقم (٣٠٨٦)، و(٢/ ٣٤٦)، برقم (٣٣٢١)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: القنوت في صلاة الصبح، (٣/ ١١٦)، برقم (٣٩٢٤)، وباب: الكلام الذي لا يقطع الصلاة، (٣/ ١٦٢)، برقم (٤١٣١).

(٢) "شرح السنة"، (٣/ ١١٩)، برقم (٦٣٦).

(٣) "مسند الحميدي"، (٢/ ١٧٨)، برقم (٩٦٨).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/ ١٤٨)، برقم (٢٢١٧).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٢٦٩)، برقم (١٥١٢)، وفي "معركة الصحابة"، (٣/ ١٣٥٣)، برقم (٣٤١٥).

(٦) "الاستذكار"، (٢/ ٢٩٥).

(٧) "الطبقات الكبرى"، (٤/ ٩٧).

(٨) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة، باب: في تسمية الرجل في القنوت، (٢/ ١٠٨)، برقم (٧٠٤٦).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، (١/ ٤٦٦)، برقم (٦٧٥).

(١٠) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القنوت في صلاة الفجر، (١/ ٣٩٤)، برقم (١٢٤٤).

(١١) "المسند"، (١٢/ ٢٠٢)، برقم (٧٢٦٠).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الأدب، باب: تسمية الوليد، (٨/ ٤٤)، برقم (٦٢٠٠).

(١٣) "السنن الصغرى"، كتاب: السهو وذكر ما ينقص الصلاة، وما لا ينقصها، باب: القنوت في صلاة الصبح، (١/ ٣٣٨)، برقم (٦٦٤)، وكتاب: التطبيق، باب: القنوت في صلاة الصبح، (٢/ ٢٠١)، برقم (١٠٧٣).

(١٤) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: صفة صلاة رسول الله ﷺ، (ص/ ٦٠)، برقم (١٩٧).

وأبو يعلى الموصلي^(١)، وابن خزيمة^(٢)، والسراج^(٣)، وابن عساكر^(٤)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لما رفع النبي ﷺ رأسه من الركعة قال: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ».

٢. ذكر الدارقطني أن جعفر بن برقان تابع سفيان في رواية هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

وأخرجه ابن عساكر^(٥)، من طريق عمار بن مطر العنبري، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري به.

لكن في إسناده عمار، وهو متروك^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٢٧٥)، برقم (٥٨٧٣).

(٢) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: القنوت بعد رفع الرأس من الركوع للأمر يحدث، فيدعو الإمام في القنوت بعد رفع الرأس من الركوع في الركعة الأخيرة من صلاة الفريضة، (١/ ٣١١)، برقم (٦١٥).

(٣) "مسند السراج"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (١٣٠١)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/ ٢٦٠)، برقم (١٠٨٥).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٢٢/ ١٣٥)، و(٤٧/ ٢٤٣).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٦٣/ ٣٦).

(٦) انظر: "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٦/ ١٣٨)، برقم (١٢٥١)، و"ديوان الضعفاء"، (١/ ٢٨٨)، برقم (٢٩٩٤).

أخرجه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه السراج^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، وابن المنذر^(٥)، وابن حبان^(٦)، والدارقطني^(٧)، من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما رفع رأسه من الركعة الآخرة في صلاة الفجر قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسَنِي يُوسُفَ»^(٨).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. رواه ابن وهب^(٩)، ومن طريقه مسلم^(١٠)، والطبري^(١١)، والسراج^(١٢)،

(١) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: الرجل يدعو ويسمي في دعائه، (٤٤٦/٢)، برقم (٤٠٢٨).

(٢) "المسند"، (١٠١/١٣)، برقم (٧٦٦٩).

(٣) "مسند السراج"، (ص/٣٩٨)، برقم (١٣٠٢)، و(ص/٤٠٠)، برقم (١٣٠٦)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٦٢)، برقم (١٠٩٠).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/١٦٢)، برقم (٢٢٢٩).

(٥) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣/٢١١)، برقم (٢٧٢٤)، و(٣/٢٤٣)، برقم (١٥٨١).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٥/٣٠١)، برقم (١٩٦٩).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧٢٦)، برقم (٧٥٩).

(٨) وجدت الحديث في "تهذيب الآثار"، (١/٣٢٨)، برقم (٥٤٥)، من طريق ابن علية، وترجح لدي وقوع تصحيح لابن عينة إلى ابن علية، لأن ابن علية لا يروي عن الزهري إلا بواسطة معمر أو ابن جريج وغيرهما، وهذا بعد استعراض مروياته من طريق الزهري، والله أعلم.

(٩) "موطأ عبد الله بن وهب"، كتاب الصلاة، (ص/٧٧)، برقم (٢١١).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، (١/٤٦٦)، برقم (٦٧٥).

(١١) "جامع البيان"، (٧/٢٠٢)، برقم (٧٨٢١)، وفي "تهذيب الآثار"، مسند ابن عباس، (١/٣٢٣)، برقم (٥٣٩).

(١٢) "مسند السراج"، (ص/٣٩٩)، برقم (١٣٠٥)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٦٢)،

وأبو عوانة^(١)، وابن المنذر^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن أبي حاتم^(٤)، وابن حبان^(٥)، وأبو العباس العصمي^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، وابن حزم^(٨)، والبيهقي^(٩)، والواحدي^(١٠)، وابن عساكر^(١١)، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن، أنهما سمعا أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: كان رسول الله ﷺ، يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة يكبر، ويرفع رأسه: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثم يقول وهو قائم: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ، وَسَلَمَةَ بَنِ هِشَامَ، وَعَيَّاشَ بَنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، اللَّهُمَّ الْعَنَ لَحْيَانَ وَرَعْلًا وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ»، ثم بلغنا أنه ترك

= برقم (١٠٨٩)

- (١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦٢ / ٦)، برقم (٢٢٣٠)، و(١٤٨ / ٦)، برقم (٢٢١٧).
- (٢) "تفسير ابن المنذر"، (٣٧٥ / ١)، برقم (٩٠٩).
- (٣) "شرح مشكل الآثار"، (٨٤ / ٢)، برقم (٦٢١)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٢٣٩ / ١)، برقم (١٤٣٢)، و(٢٤١ / ١)، برقم (١٤٣٦).
- (٤) "تفسير ابن أبي حاتم"، (٧٥٧ / ٣).
- (٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٣٠٦ / ٥)، برقم (١٩٧٢)، وفي (٣٢١ / ٥)، برقم (١٩٨٣) الموضوع الثاني من غير طريق ابن وهب.
- (٦) "جزء أبي العباس العصمي"، (ص / ٢٠٣)، برقم (٨٦).
- (٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢٦٨ / ٢)، برقم (١٥١١).
- (٨) "المحلى بالآثار"، (٦٢ / ٣).
- (٩) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: القنوت في الصلوات عند نزول نازلة، (٢٨١ / ٢)، برقم (٣٠٨٥)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: القنوت في صلاة الصبح، (١١٧ / ٣)، برقم (٣٩٣٥).
- (١٠) "أسباب النزول"، (١٢٣ / ١).
- (١١) "تاريخ دمشق"، (١٣٥ / ٢٢).

ذلك لما أنزل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (١٢٨) ﴿١﴾.

قال أبو العباس العصمي (ت: ٤٠٥هـ): "صحيح عن الزهري عن سعيد، وقد روي عن الزهري، عن سالم، عن أبيه وهو صحيح أيضاً".

٢. وأخرجه أحمد^(٢)، والدارمي^(٣)، والبخاري^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، والسراج^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والطحاوي^(٨)، والنحاس^(٩)، والبيهقي^(١٠)، والبغوي^(١١)، والحازمي^(١٢)، جميعهم من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد، أو يدعو لأحد،

(١) [سورة: آل عمران، آية: ١٢٨].

(٢) "المسند"، (١٢/ ٤٣١)، برقم (٧٤٦٥).

(٣) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: القنوت بعد الركوع، (٢/ ٩٩٤)، برقم (١٦٣٦).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] (٦/ ٣٨)، برقم (٤٥٦٠).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: ذكر البيان أن النبي ﷺ لم يكن يقنت دهره كله وإنه إنما كان يقنت إذا دعا لأحد، أو يدعو على أحد، (١/ ٣١٣)، برقم (٦١٩)، وباب: ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أوتر هذه الليلة التي بات ابن عباس فيها عنده بعد طلوع الفجر الذي يكون بعد طلوعه ليل لا نهار... (٢/ ١٥٣)، برقم (١٠٩٧).

(٦) "مسند السراج"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (١٣٠٣)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي" (٢/ ٢١٦)، برقم (١٠٨٦).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/ ١٥١)، برقم (٢٢١٨).

(٨) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٢٤٢)، برقم (١٤٤١).

(٩) "الناسخ والمنسوخ"، (ص/ ٢٨٥).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: القنوت في الصلوات عند نزول نازلة، (٢/ ٢٨١)، برقم (٣٠٨٤).

(١١) "شرح السنة"، (٣/ ١٢١)، برقم (٦٣٧).

(١٢) "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار"، (ص/ ٨٨).

قنت بعد الركوع، فربما قال: إذا قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ»، قال: يجهر بذلك، ويقول في بعض صلاته، في صلاة الفجر: «اللَّهُمَّ الْعَنَ فُلَانًا وَفُلَانًا» حين من العرب، حتى أنزل الله ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (١٢٨) ﴿١﴾.

٣. وأخرجه النسائي^(٢)، والطبري^(٣)، والسراج^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطبراني^(٦)، جميعهم من طريق شعيب ابن أبي حمزة، حدثني محمد، قال: حدثني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يحدث، أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة حين يقول: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثم يقول وهو قائم قبل أن يسجد: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسَنِي يُوسُفَ»، ثم يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ»، فيسجد وضاحية مضر يومئذ مخالفون لرسول الله ﷺ.

٤. وأخرجه الطبري^(٧)، والدارقطني^(٨)، من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري به، رواية الطبري بمثل رواية شعيب.

(١) [سورة: آل عمران، آية: ١٢٨].

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: التطبيق، باب: القنوت في صلاة الصبح، (١/٣٣٨)، برقم (٦٦٥)، و(٢/٢٠١)، برقم (١٠٧٤).

(٣) "تهذيب الآثار"، مسند ابن عباس، (١/٣٢٦)، برقم (٥٤٣).

(٤) "مسند السراج"، (ص/٣٩٩)، برقم (١٣٠٤)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٦١)، برقم (١٠٨٨).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/١٥٢)، برقم (٢٢٢٠).

(٦) "مسند الشاميين"، (٤/١٦٩)، برقم (٣٠٢٣).

(٧) "تهذيب الآثار"، مسند ابن عباس، (١/٣٢٣)، برقم (٥٤٠).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧٢٦)، برقم (٧٥٩).

٤٥٠ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. سفيان بن عيينة^(١).

٢. (بخ م د ت س ق) جعفر بن برقان (ت: ١٥٠هـ): صدوق يهم في حديث الزهري^(٢)، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه^(٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: معمر بن راشد^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٥)، وإبراهيم بن سعد^(٦)، وشعيب بن أبي حمزة^(٧)،

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠)، برقم (٩٣٢).

(٣) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/ ٦٠)، وجعله النسائي في الطبقة السادسة، "إكمال تهذيب الكمال"، (٣٨٣/ ٥)، برقم (٢٠٧٣).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبوت. (تقدم في حديث: ١).

(٧) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

والنعمان بن راشد^(١).

❦ الخلاصة:

إن قواعد الترجيح تقتضي رجحان الوجه الثالث عن الزهري، لرواية الأكثر والأوثق عنه، لكن يمكن ضم الوجهين الآخرين في الترجيح، لأسباب:

١. إخراج البخاري للوجه الأول.
٢. الوجه الأول والثاني لا يخالفان الوجه الثالث، فلعل الزهري كعاداته جمع بين شيوخه تارة، وأفردهما تارة أخرى.
٣. ترجيح الدارقطني لجميع الأوجه حيث قال: "والقولان محفوظان"^(٢).
- قلت: "القولان" أي جمع سعيد بن المسيب وأبي سلمة في إسناد واحد، أو أفرادهما^(٣).
٤. متابعة محمد بن عمرو بن علقمة^(٤)، ويحيى بن أبي كثير^(٥)، للزهري في الرواية عن أبي سلمة وحده.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجحه صحيح، فقد أخرج البخاري الوجه الأول، وأخرج الشيخان الوجه الثالث، أما الوجه الثاني فإسناده صحيح.



(١) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١٨٦ - ١٨٧)، برقم (١٧٠٨)،

(٣) استفدت ذلك من كلام الدكتور خالد الدريس في العلل، بمكالمة هاتفية.

(٤) انظر: "المسند"، (٣٠٩/ ١٦)، برقم (١٠٥٢١).

(٥) انظر: "تهذيب الآثار"، (٣٢٥/ ١)، برقم (٥٤١).

حديث (٤٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لا تُواصلوا...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد، ومعمّر، وشُعيب بن أبي حمزة، وعُقيل، وصالح بن أبي الأخضر، وإبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ورواه الزُّبيدي، وعبد الرحمن بن نمر، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والقولان محفوظان^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه مسلم^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والدارقطني^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٦٠-٦١)، برقم (١٧٣٢).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيام، باب: النهي عن الوصال في الصوم، (٢/ ٧٧٤)، برقم (١١٠٣).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٨)، برقم (٣٠١٢).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٦١)، برقم (٧٨٠).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/ ١٧٧-١٧٨)، برقم (٢٤٨١).

نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين: فإنك يا رسول الله تواصل، قال رسول الله ﷺ: «وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رأوا الهلال، فقال: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُكُمْ»، كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا.

وعلقه البخاري، عن يونس^(١)، ووصله ابن حجر في "تغليق التعليق"^(٢).

٢. وأخرجه عبدالرزاق^(٣)، وعنه أحمد^(٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة^(٥)، وابن حبان^(٦)، والدارقطني^(٧)، وأخرجه البخاري^(٨)، والبزار^(٩)، جميعهم من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا» قالوا: يا رسول الله فإنك تواصل؟ قال: «إِنِّي لَسْتُ كَمِثْلِكُمْ، إِنِّي أَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي، وَيَسْقِينِي»، قال: فلم ينتهوا عن الوصال فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين، ثم رأوا الهلال، فقال النبي ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُكُمْ»، كالمنكل^(١٠) لهم.

قال البزار: "وهذا الحديث قد روي عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: كم التعزير والأدب؟ (٨/ ١٧٤)، برقم (٦٨٥١).

(٢) من طريق أبي نعيم، ومن طريق مسلم (٥/ ٢٤١).

(٣) "المصنف"، كتاب: الصيام، باب: الوصال، (٤/ ٢٦٧)، برقم (٧٧٥٣).

(٤) "المسند"، (١٣/ ١٩٧)، برقم (٧٧٨٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ٩)، برقم (٣٠١٣).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٨/ ٣٤١)، برقم (٣٥٧٥).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٦١)، برقم (٧٨١).

(٨) "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من التعمق والتنازع في العلم، والغلو في الدين والبدع، (٩/ ٩٧)، برقم (٧٢٩٩).

(٩) "مسند البزار"، (١٤/ ٢٨٢)، برقم (٧٨٨٠).

(١٠) التنكيل: العقوبة. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٥/ ١١٧)، مادة: نكل.

أبي هريرة رضي الله عنه."

٣. وأخرجه البخاري^(١)، والنسائي^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والطبراني^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري به، بمثل رواية يونس، غير أنه قال: "نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم".

ورواية الطبراني مختصراً بقوله: "نهى رسول الله ﷺ عن الوصال".

٤. وأخرجه الدارمي^(٦)، والبخاري^(٧)، والدارقطني^(٨)، من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري به.

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الصوم، باب: التكتيل لمن أكثر الوصال، (٣/ ٣٧)، برقم (١٩٦٥)، وفي كتاب: التمني، باب: ما يجوز من اللو، (٩/ ٨٥)، برقم (٧٢٤٢)، قال البخاري: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، وقال الليث، حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره...، قال ابن حجر عن هذه الرواية: "قال أبو مسعود: هكذا في صحيح البخاري لم يذكر كيف يروي شعيب هذا الحديث عن الزهري، وإردافه له بحديث الليث يوهم أنهما سواء، وليس كذلك، بل شعيب يروي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقد أخرجه البخاري في الصيام على الصواب، قال أبو علي الغساني: هذا تنبيه حسن جداً، ويمكن أن يكون البخاري اكتفى بما ذكره في الصيام، لكن هذا النظم فيه التباس، قلت - ابن حجر - صدق أبو علي والذي عندي أن الإسناد الأول سقطت منه كلمة واحدة وهي قوله: عن أبي سلمة ثم حوله برواية الليث وبهذا يرتفع اللبس والله أعلم" "فتح الباري"، (١/ ٣٨٢).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي هريرة في الوصال، (٣/ ٣٥٣)، برقم (٣٢٥١).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/ ١٠)، برقم (٣٠١٤).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٧٧)، برقم (٣٠٤٥).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: النهي عن الوصال في الصوم، (٤/ ٤٦٧)، برقم (٨٣٧٦).

(٦) "سنن الدارمي"، من كتاب الصوم، باب: النهي عن الوصال في الصوم، (٢/ ١٠٦٤)، برقم (١٧٤٨).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: كم التعزير والأدب، (٨/ ١٧٤)، برقم (٦٨٥١).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٦٢)، برقم (٧٨٢).

٥. وأخرجه أحمد^(١)، وابن عبد البر^(٢)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري به.

٦. وأخرجه الدارقطني^(٣)، من طريق إبراهيم بن مرة، عن الزهري به.

٧. وذكر ابن حجر في "تغليق التعليق"^(٤)، أن الذهلي رواه من طريق يحيى بن سعيد عن الزهري من هذا الوجه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الفريابي^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، والطبراني^(٧)، من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه نهى عن الوصال، فقال له ناس: فإنك يا رسول الله تواصل، فقال: «أَيُّكُمْ مِثْلِي، إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي».

٢. وأخرجه النسائي^(٨)، والطبراني^(٩)، وأبي العباس العصمي^(١٠)، من طريق عبد الرحمن

(١) "المسند"، (٤٠٨/١٦)، برقم (١٠٦٩٤).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٣٦٣/١٤).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦٢/٦)، برقم (٧٨٣).

(٤) (٢٤٠/٥).

(٥) "الصيام"، (ص/٣٥) برقم (١٥).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١٠/٨)، برقم (٣٠١٥).

(٧) "مسند الشاميين"، (١٩/٣)، برقم (١٧١٦).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي هريرة في الوصال، (٣/٣٥٣)، برقم (٣٢٥٢).

(٩) "مسند الشاميين"، (١٢٩/٤)، برقم (٢٩١٣).

(١٠) "جزء أبي العباس العصمي"، (ص/١٩٩)، برقم (٨٢).

بن نمر، عن الزهري به، وذكره ابن عبد البر في "التمهيد"^(١).

٣. وأخرجه البزار^(٢)، والدارقطني^(٣)، من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري به.

وعلقه البخاري^(٤)، ولم يذكر في الإسناد أبا سلمة، لكن وصلها ابن حجر من طريق الدارقطني^(٥) بذكر أبي سلمة.

٥٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٦)، ومعمّر بن راشد^(٧)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٨)، وعُقيل بن خالد^(٩)، وصالح بن أبي الأخضر^(١٠)، و(مدس ق) إبراهيم بن مرة الشامي:

(١) (٣٦٣ / ١٤).

(٢) "مسند البزار"، (١٤٦ / ١٤)، برقم (٧٦٧٢).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦٣ / ٦)، برقم (٧٨٤).

(٤) قال: قال الليث: حدثني عبد الرحمن بن خالد، "صحيح البخاري"، كتاب: التمني، باب: ما يجوز من اللو، (٨٥ / ٩)، برقم (٧٢٤٢).

(٥) "تغليق التعليق"، (٣١٦ / ٥)، برقم (٧٢٤٢).

(٦) ثقة ثبت، وقيد توثيقه في الزهري إذا حدث من كتابه، وهو في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

وهو صدوق^(١)، ويحيى بن سعيد^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: محمد بن الوليد الزبيدي^(٣)، وعبد الرحمن بن نمر^(٤)، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر^(٥).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجهين محفوظان، لقرائن منها:

١. رواية جماعة من أصحاب الزهري الثقات للوجه الأول: يونس، ومعمّر، وشُعيب، وعُقيل.

٢. رواية ثقتين من أصحاب الزهري للوجه الثاني: الزبيدي، وعبد الرحمن بن نمر، وقد قال الجوزجاني عن الزبيدي: "ويختلف الثقات من أصحاب الزهري، فإذا صحت الرواية عن الزبيدي فهو من أثبت الناس فيه"^(٦).

٣. إخراج البخاري، ومسلم للوجه الأول، وإخراج البخاري للوجه الثاني من طريق عبد الرحمن بن خالد.

٤. قال ابن حجر بعد أن ذكر حديث خالد بن عبد الرحمن: "وقد ساق البخاري حديث أبي اليمان في الصيام عن شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، فيحتمل أن

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٤)، برقم (٢٤٩).

(٢) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٤) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ١٥).

(٥) صدوق، وفي الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١٥).

(٦) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤).

يكون عنده على الوجهين، وهو محفوظ عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعاً^(١).
 ٥. ترجيح الدارقطني لكلا الوجهين.

٥٥ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين، صحيح، فقد أخرج الأول الشيخان، وأخرج الثاني البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ.



(١) "تغليق التعليق"، (٥/٣١٧).

حديث (٤١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه صالح بن كيسان، ومعمّر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وكذلك قال ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، وقال عمر بن هارون: عن يونس، عن الزهري، عن سليمان بن يسار وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن سليمان بن يسار، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. واختلف عن الأوزاعي، فقال الحسن بن عاصم: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الوليد بن مسلم، والوليد بن مزيد، وعيسى بن يونس، وبشر بن بكر: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن الفريابي، فرواه محمد بن يحيى الذهلي، عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه فضل بن يعقوب الرّخامي، فرواه عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ووهم في ذكر سعيد.

وقيل: عن الحساني، عن محمد بن القاسم الأسدي، عن الأوزاعي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وذلك وهم من قائله، والصحيح عنه عن الأوزاعي، عن محمد غير منسوب وهو محمد بن مسلم الزهري، والحديث محفوظ عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار جميعاً.

ومن قال: عن سعيد بن المسيب، فقد وهم ما قاله إلا فضل الرّخامي، حدثناه أبو مخلد،

حدثنا فضل الرُّخامي، عن الفريابي بذلك^(١).

✎ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه ابن سعد^(٢)، والبخاري^(٣)، والنسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ».
٢. ورواه معمر^(٦)، وعنه عبد الرزاق، وعنه أحمد^(٧)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/١٠٣-١٠٥)، برقم (١٧٤٧).

(٢) "الطبقات الكبرى"، (١/٣٣٩).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، (٤/١٧٠)، برقم (٣٤٦٢).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الإذن بالخضاب، (٨/١٣٧)، برقم (٥٠٦٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزينة، باب: الأمر بالخضاب، (٨/٣٢٤)، برقم (٩٢٨٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/٧٠١)، برقم (٩١٦٥).

(٦) "المصنف"، باب: صباغ وشف الشعر، (١١/١٥٣)، برقم (٢٠١٧٥).

(٧) "المسند"، (١٣/٤٤٦)، برقم (٨٠٨٣).

البزاري^(١)، والنسائي^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، وأخرجه أحمد من طريق آخر^(٤)، والنسائي^(٥)، والطحاوي^(٦)، جميعهم من طريق معمر، عن الزهري، بمثله، غير أنه قال: «فَخَالَفُوا عَلَيْهِمْ» بدل «فَخَالَفُوهُمْ».

٣. وأخرجه أحمد^(٧)، والنسائي^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والطحاوي^(١٠)، وابن حبان^(١١)، والدارقطني^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، والبغوي^(١٤)، جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس الأيلي، به، بمثل حديث صالح.

(١) "مسند البزاري"، (٢٨٧ / ١٤)، برقم (٧٨٩١)، و(٣٦٠ / ١٤)، برقم (٨٠٦٤).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الإذن بالخضاب، (١٣٧ / ٨)، برقم (٥٠٧٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزينة، باب: الأمر بالخضاب، (٣٢٤ / ٨)، برقم (٩٢٨٧).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٧٠٢ / ١٦)، برقم (٩١٦٦).

(٤) "المسند"، (٥٠٥ / ١٢)، برقم (٧٥٤٢).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الإذن بالخضاب، (١٣٧ / ٨)، برقم (٥٠٧١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزينة، باب: الأمر بالخضاب، (٣٢٤ / ٨)، برقم (٩٢٨٨).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٢٩٦ / ٩)، برقم (٣٦٧٥).

(٧) "المسند"، (١١٥ / ١٥)، برقم (٩٢٠٩).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الإذن بالخضاب، (١٣٧ / ٨)، برقم (٥٠٦٩).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (٧٠٠ / ١٦)، برقم (٩١٦٣).

(١٠) "شرح مشكل الآثار"، (٢٩٥ / ٩)، برقم (٣٦٧٣).

(١١) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الزينة والتطيب، ذكر الأمر بتخضيب اللحي لمن تعرى عن العلل فيه (٢٨٤ / ١٢)، برقم (٥٤٧٠).

(١٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠٦ - ١٠٥ / ٦)، برقم (٧٩٤)، و(٧٩٥).

(١٣) "شعب الإيمان"، (٣٨٨ / ٨)، برقم (٥٩٧٧).

(١٤) "شرح السنة"، (٨٩ - ٨٨ / ١٢)، برقم (٣١٧٤).

٤. وأخرجه الخلال (ت: ٣١١هـ)^(١)، والطحاوي^(٢)، والذهبي^(٣)، من طريق محمد بن القاسم بن إبراهيم الأسدي، عن الأوزاعي، عن الزهري به، مثله.

وأخرجه أبو الشيخ^(٤)، عن محمد بن العباس بن أيوب^(٥)، عن محمد بن إسماعيل الحسّاني، عن محمد بن القاسم الأسدي، عن الأوزاعي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الدارقطني عن رواية محمد بن العباس: "وذلك وهم من قائله، والصحيح عنه عن الأوزاعي، عن محمد غير منسوب وهو محمد بن مسلم الزهري..."^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني، أن عمر بن هارون، رواه عن يونس، من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

وأخرجه الطبراني^(٧)، من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُشْرِكِينَ لَا يَصْبُغُونَ لِحَاهُمْ، فَغَيِّرُوا الشَّيْبَ».

(١) "الوقوف والترجل من مسائل الإمام أحمد"، (ص/ ١٣٣)، برقم (١١٣).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٢٩٧)، برقم (٣٦٧٦).

(٣) "معجم الشيوخ الكبير"، (١/ ٢٢٣).

(٤) "أخلاق النبي"، (٤/ ٢٥٤)، برقم (٨٩٠).

(٥) قال أبو الشيخ: "وكان ممن يتفقه في الحديث ويعنى به، ثم خولط بعد وقطع الحديث". "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها"، (٧/ ٢٢٦)، برقم (٦٩٦٤).

(٦) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٢٦٥)، برقم (١٧٤٧).

(٧) "المعجم الأوسط"، (٩/ ١١٩)، برقم (٩٢٩٦).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الحميدي^(١)، وعنه البخاري^(٢)، ومن طريقه الحميدي أخرجه أبو عوانة^(٣)، والبيهقي^(٤)، وأخرجه ابن سعد^(٥)، وابن أبي شيبة^(٦)، وعنه مسلم^(٧)، وابن ماجه^(٨)، وأخرجه أحمد^(٩)، ومسلم - من طريق آخر - وأبو داود^(١٠)، والبزار^(١١)، والنسائي^(١٢)، وأبو يعلى^(١٣)،

(١) "مسند الحميدي"، (٢/٢٦٣)، برقم (١١٣٩).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: اللباس، باب: الخضاب، (٧/١٦١)، برقم (٥٨٩٩).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/٧٠١)، برقم (٩١٦٤).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب القسم والنشوز، باب: ما جاء في خضاب الرجال، (٧/٥٠٥)، برقم (١٤٨١١)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الطهارة، باب: الأخذ من الشوارب، (١/٤٤٣)، برقم (١٢٨٤)، وبرقم (١٢٨٥)، وفي "الآداب"، (ص/٢٢٤)، برقم (٥٤٦).

(٥) "الطبقات الكبرى"، (١/٣٣٩).

(٦) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب اللباس والزينة، باب: في الخضاب بالحناء، (٥/١٨٢)، برقم (٢٤٩٩٩)، وقع تصحيف لابن عينة إلى ابن علي، والصواب: ابن عينة كما في تحقيق محمد عوامة (١٢/٥٤٧)، برقم (٢٥٥٠١).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: اللباس والزينة، باب: في مخالفة اليهود في الصبغ، (٣/١٦٦٣)، برقم (٢١٠٣).

(٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: اللباس، باب: الخضاب بالحناء، (٢/١١٩٦)، برقم (٣٦٢١).

(٩) "المسند"، (١٢/٢١٨)، برقم (٧٢٧٤).

(١٠) "سنن أبي داود"، كتاب: الترجل، باب: في الخضاب، (٤/٨٥)، برقم (٤٢٠٣).

(١١) "مسند البزار"، (١٤/٢٨٧)، برقم (٧٨٩٢)، و(١٤/٣٦٠)، برقم (٨٠٦٣).

(١٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الأمر بالخضاب، (٨/١٨٥)، برقم (٥٢٤١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزينة، باب: الأمر بالخضاب، (٨/٣٢٥)، برقم (٩٢٨٩).

(١٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/٣٦٦)، برقم (٥٩٥٧)، و(١٠/٣٩٩)، برقم (٦٠٠٣).

والطحاي^(١)، والبيهقي^(٢)، والرافعي^(٣)، من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ».

٢. أخرجه أبو عوانة^(٤)، وابن عساكر^(٥)، من طريق الوليد بن مزيد.

وأخرجه النسائي^(٦)، من طريق عيسى بن يونس.

وأخرجه أبو عوانة^(٧)، من طريق بشر بن بكر.

وأخرجه أبو يعلى^(٨)، من طريق مبشر بن إسماعيل.

وأخرجه الطحاوي^(٩)، وابن عساكر^(١٠)، من طريق عمرو بن أبي سلمة.

وأخرجه ابن عساكر^(١١)، من طريق شعيب بن إسحاق.

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٢٩٥/٩)، برقم (٣٦٧٢).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب القسم والنشوز، باب: ما جاء في خضاب الرجال، (٥٠٥/٧)، برقم (١٤٨١٢)، وفي "شعب الإيمان"، (٣٨٧/٨)، برقم (٥٩٧٦).

(٣) "التدوين في أخبار قزوين"، (٢٣/٣)، و(٤١/٤).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٧٠٠/١٦)، برقم (٩١٦٢).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٤٥٠/٢٦).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب: الزينة، باب: الإذن بالخضاب، (١٣٧/٨)، برقم (٥٠٧٢)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الزينة، باب: الأمر بالخضاب، (٣٢٥/٨)، برقم (٩٢٩٠).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٦٩٩/١٦)، برقم (٩١٦١).

(٨) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٩٧/١٠)، برقم (٦٠٠١).

(٩) "شرح مشكل الآثار"، (٢٩٧/٩)، برقم (٣٦٧٧).

(١٠) "تاريخ دمشق"، (٦١/٤٦).

(١١) "تاريخ دمشق"، (١٥٤/١٣).

وأخرجه الطحاوي^(١) عن أبي شريح محمد بن زكريا، عن الفريابي.

وأخرجه ابن عساكر^(٢)، من طريق محمد بن خلف، وسعيد بن أبي زيدون، وابن عمرو، وأبو سليم، عن الفريابي.

جميعهم (الوليد بن مزيد، وعيسى بن يونس، وبشر بن بكر، ومبشر، وعمرو بن أبي سلمة، وشُعيب بن إسحاق، والفريابي)، عن الأوزاعي، عن الزهري به.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البزار^(٣)، والخطيب^(٤)، من طريق الفضل بن يعقوب الرخامي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ».

قال البزار: "وهذا الحديث رواه ابن عيينة ومعمّر، عن الزهري، عن أبي سلمة وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الأوزاعي، عن سعيد، وأبي سلمة وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

❧ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من أربعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٢٩٦/٩)، برقم (٣٦٧٤).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٣٨٢/٨).

(٣) "مسند البزار"، (١٣٣/١٤)، برقم (٧٦٤٩).

(٤) "تاريخ بغداد"، (٣٣٤/١٤).

رواه عن الزهري:

١. صالح بن كيسان^(١).

٢. معمر بن راشد^(٢).

٣. يونس الأيلي^(٣)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبدالله بن وهب^(٤).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: عمر بن هارون، وهو متروك، وكان حافظاً^(٥).

فالذي يظهر - والله أعلم - أن الرواية الأولى هي الراجحة عن يونس.

٤. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٦)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

(١) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤١٧)، برقم (٤٩٧٩).

(٦) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

- عمرو بن أبي سلمة^(١).
- شعيب بن إسحاق: ثقة، رُمي بالإرجاء^(٢).
- محمد بن يوسف الفريابي^(٣)، واختلف عنه، فروى هذه الرواية عنه:
 - محمد بن يحيى الذهلي^(٤).
 - محمد بن زكريا، أبو شريح: قال ابن يونس: "كان يفهم، ويحفظ الحديث، وكان رجلاً صالحاً"^(٥).
 - محمد بن خلف: صدوق^(٦).
 - سعيد بن عبدوس بن أبي زيدون الرملي: كاتب الفريابي، صدوق^(٧).
 - يحيى بن عثمان بن سعيد، أبو سليمان: صدوق^(٨).
 - عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني، أبو سعيد، لقبه دحيم: ثقة حافظ متقن^(٩).
- ولم يرو عن الفريابي بزيادة سعيد في الإسناد، غير الفضل بن يعقوب بن إبراهيم الرُّخامي: وهو ثقة حافظ^(١٠)، لكنه خالف الجماعة، فروايته غير محفوظة.

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ١٦).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٦)، برقم (٢٧٩٣).

(٣) ثقة فاضل أخطأ في شيء من حديث سفيان. تقدم في (حديث: ١٦).

(٤) حافظ جليل. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "تاريخ ابن يونس المصري"، (١/٤٤٧)، برقم (١٢٠٩).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٧٧)، برقم (٥٨٥٩).

(٧) "الجرح والتعديل"، (٤/٥٣)، برقم (٢٣٢).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٩٤)، برقم (٧٦٠٤).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٣٥)، برقم (٣٧٩٣).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٤٧)، برقم (٥٤٢٢).

وبذلك تكون الرواية الثانية هي المحفوظة عن الأوزاعي، فقد رواها جمع من الثقات عنه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. يونس بن يزيد الأيلي: تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه ^(١).

٢. إسحاق بن راشد ^(٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة ^(٣)، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ^(٤).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير الأوزاعي، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه غير محفوظ عنه ^(٥).

(١) (ص/٤٦٧).

(٢) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٤) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/٤٦٧).

(٥) (ص/٤٦٧).

❦ الخلاصة:

يمكن ترجيح الوجه الأول، والثالث لأمر:

١. الوجه الأول رواه أربع من الثقات، وأخرجه البخاري في "صحيحه"، ورجحه أبو حاتم^(١).
٢. وأما الوجه الثالث، فقد رواه سفيان بن عيينة، وأخرجه الشيخان، ورجحه أبو حاتم^(٢)، والدارقطني^(٣).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج البخاري الوجه الأول، وأخرج الشيخان الوجه الثالث.



- (١) عندما سئل عن حديث الأوزاعي، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، قال: "وهم الأوزاعي في هذا الحديث؛ الناس يقولون: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ". "علل الحديث"، (٦/ ٢٧-٢٨)، برقم (٢٢٨٧).
- (٢) وسئل عن حديث رواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سليمان ابن يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ... فقال: "قد جمعا وهو صحيح". "علل الحديث"، (٤/ ٣٢١-٣٢٣)، برقم (١٤٥٢).
- (٣) قال: "والحديث محفوظ عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار جميعا". "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٢٦٥)، برقم (١٧٤٧).

حديث (٤٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

رواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والقولان محفوظان^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
أخرجه البخاري^(٢) واللفظ له، وابن أبي عاصم^(٣)، والبزار^(٤)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ١٩٥)، برقم (١٧٩٩).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: التمني، باب: ما جاء في التمني، ومن تمنى الشهادة، (٩/ ٨٢)، برقم (٧٢٢٦).

(٣) "الجهاد"، (١/ ٢١٠)، برقم (٤٩).

(٤) "مسند البزار"، (١٤/ ١٤٥)، برقم (٧٦٧٠).

والنسائي^(١)، والدارقطني^(٢)، من طريق عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ، مَا تَخَلَّفْتُ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ».

وقد أخرجه الطبراني^(٣)، بإسناد لا يصح، من طريق عمر بن أبي بكر^(٤)، عن زكريا بن عيسى، عن الزهري، وزكريا، قال عنه أبو حاتم: "منكر الحديث"^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه أبو اليمان^(٦)، وعنه البخاري^(٧)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه الطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، وأخرجه النسائي^(١٠)، وابن عبد البر^(١١)، من طريق عثمان بن سعيد، كلاهما

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: الجهاد، باب: الرخصة في التخلف عن السرية، (٦/٨)، برقم (٣٠٩٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجهاد، باب: الرخصة في التخلف عن السرية، (٤/٢٧٠)، برقم (٤٢٩١).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/١٩٥)، برقم (٨٠٩).

(٣) "المعجم الأوسط"، (٢/٦٧)، برقم (١٢٧٣).

(٤) قال عنه أبو حاتم: "ذاهب الحديث، متروك الحديث"، "الجرح والتعديل"، (٦/١٠٠)، برقم (٥٢٤).

(٥) "الجرح والتعديل"، (٣/٥٩٧)، برقم (٢٧٠٢).

(٦) "جزء فيه حديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٣٦)، برقم (٢٤).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد، باب: تمني الشهادة، (٤/١٧)، برقم (٢٧٩٧).

(٨) "مسند الشاميين"، (٤/١٦٧)، برقم (٣٠١٦).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب السير، باب: تمني الشهادة ومسألتها، (٩/٢٨٥)، برقم (١٨٥٥٤).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب: الجهاد، باب: تمني القتل في سبيل الله تعالى، (٦/٣٢)، برقم (٣١٥٢)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجهاد، باب: تمني القتل في سبيل الله، (٤/٢٩٣)، برقم (٤٣٤٥).

(١١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٤/٩٢).

(أبو اليمان، وعثمان) عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».

❧ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: عبدالرحمن بن خالد بن مسافر^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: شعيب بن أبي حمزة^(٢).

❧ الخلاصة:

قواعد الترجيح تقتضي رجحان الوجه الثاني عن الزهري لرواية شعيب بن أبي حمزة، وهو أوثق من عبدالرحمن، وفي الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، لكن يمكن ترجيح الوجه الأول أيضاً لإخراج البخاري له، لاسيما وقد قال الدارقطني أن القولين محفوظان^(٣).

(١) صدوق، وفي الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١٥).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٣٣٤)، برقم (١٧٩٩).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه صحيح، فقد أخرجهما البخاري.



حديث (٤٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً حَمَلَ عَلَيْهَا فَالتَفَتَتْ إِلَيْهِ، وَقَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تُخْلَقْ لِهَذَا».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، وعقيل، ويحيى بن أبي أنيسة، وابن سمعان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله بن عمر، ومعمّر، وعبيد الله بن أبي زياد، والنعمان بن راشد، ومعاوية بن يحيى الصدي، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والقولان محفوظان، عن الزهري...

ورواه عبيد الله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج مرسلاً، قاله المُعتمر بن سليمان عنه. وخالفه محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع، عن عبيد الله، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٣٤-٢٣٥)، برقم (١٨٠٥).

١. أخرجه مسلم^(١) واللفظ له، والبخاري^(٢)، والنسائي^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والطحاوي^(٥)، وأبو سعيد النقاش^(٦) (ت: ١٤٤هـ)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أنهما سمعا أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، التَّفَتَّ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ»، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَعَجُّبًا وَفَزَعًا، أَبَقْرَةُ تَكَلَّمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ».

وأخرجه القشيري^(٧) (ت: ٤٦٥هـ)، ومن طريقه الذهبي^(٨)، دون ذكر أبا سلمة في الإسناد.

٢. وأخرجه أبو سعيد النقاش، من طريق شعيب بن الليث^(٩)، ومن طريق عبد الله بن يوسف التميمي^(١٠)، عن الليث بن سعد، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب به، نحوه. ولعُقَيْل روايات أخرى غير هذه، فقد أخرجه النسائي^(١١)، من طريق عُقَيْل دون ذكر أبا سلمة.

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (٤/ ١٨٥٧)، برقم (٢٣٨٨).

(٢) "مسند البخاري"، (١٤/ ١٣٩)، برقم (٧٦٦٠).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: المناقب، باب: فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، (٧/ ٢٩٨)، برقم (٨٠٦٠).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/ ٣٩٥)، برقم (١٠٥٢١).

(٥) "شرح مشكل الآثار"، (٨/ ٧٥)، برقم (٣٠٦٧).

(٦) "فنون العجائب"، (ص/ ٢٩)، برقم (١٣).

(٧) "الرسالة القشيرية"، (٢/ ٥٢٨)، رواه من طريق أبي عوانة، لكنه لم يذكر أبا سلمة، مع أنه في إسناد أبي عوانة.

(٨) "سير أعلام النبلاء"، (١٨/ ٢٣٠)، وفي "معجم الشيوخ الكبير"، (١/ ٢١٥)، وفي "المعجم المختص بالمحدثين"، (ص/ ١٩٩).

(٩) "فنون العجائب"، (ص/ ٢٨)، برقم (١١).

(١٠) "فنون العجائب"، (ص/ ٢٨)، برقم (١٢)، و(ص/ ٢٩)، برقم (١٣).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب: المناقب، باب: فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، (٧/ ٢٩٧)، برقم (٨٠٥٩).

وأخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والبخاري^(٣)، وأبو سعيد النقاش^(٤)، من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، قالوا: سمعنا أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذَّبُّ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّبُّ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي»، قال الناس: "سبحان الله"، فقال النبي ﷺ: «فَإِنِّي أَوْ مِنْ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمَا ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». ولم يذكر قصة البقرة.

قال البخاري: "وهذا الحديث لا نحفظه إلا من حديث عُقيل عن الزهري".

٣. ذكر الدارقطني: أن يحيى بن أبي أنيسة، وابن سمعان روياه عن الزهري، لكنني لم أقف على روايتهما.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. رواه أبو اليمان^(٥)، وعنه البخاري^(٦)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه الطبراني^(٧)،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه، (١٢/٥)، برقم (٣٦٩٠).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (٤/١٨٥٨)، برقم (٢٣٨٨).

(٣) "مسند البخاري"، (١٤/١٤٤)، برقم (٧٦٦٨).

(٤) "فنون العجائب"، (ص/٢٧)، برقم (٨).

(٥) "جزء فيه حديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٤٩)، برقم (٥٩).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، (٥/٥)، برقم (٣٦٦٣).

(٧) "مسند الشاميين"، (٤/١٧٦)، برقم (٣٠٤٣).

والدارقطني^(١)، واللالكائي^(٢)، وابن النجار^(٣)، وابن بلبان (ت: ٧٣٩هـ)^(٤)، عن شعيب، عن الزهري: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنَا رَاع فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ، فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٌ غَيْرِي، وَبَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا التَّفَتُّ إِلَيْهِ وَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ»، فقال الناس: "سبحان الله!"، فقال رسول الله ﷺ: «فَإِنِّي أُؤْمِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

٢. وأخرجه النسائي^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن عساكر^(٧)، من طريق محمد بن عيسى بن سميع (ت: ٢٥٩هـ)، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن الزهري، به، بمثل حديث شعيب، غير أنه ذكر قصة البقرة أولاً.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا محمد بن عيسى بن سميع". وقال الدارقطني: "غريب تفرد به محمد بن عيسى بن سميع عن عبيد الله بن عمر عنه"^(٨).

٣. وأخرجه الدارقطني^(٩)، وابن عساكر^(١٠)، من طريق النعمان، عن الزهري به، وذكر قصة الغنم أولاً.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٣٨)، برقم (٨٤٩).

(٢) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٧/ ١٣٩٣)، برقم (٢٤٩٦).

(٣) "ذيل تاريخ بغداد"، (١٦/ ١٦٢).

(٤) "تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق"، (ص/ ١٠٨).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: المناقب، باب: فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، (٧/ ٢٩٧)، برقم (٨٠٥٨).

(٦) "المعجم الأوسط"، (٧/ ٣٩)، برقم (٦٧٨٥).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٤٤/ ٧٢).

(٨) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ٣٠١)، برقم (٥٥٠٤).

(٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٣٨)، برقم (٨٥٠).

(١٠) "تاريخ دمشق"، (٤٤/ ٧٣).

٤. وأخرجه البخاري^(١)، من طريق إسحاق بن يحيى الكلبى، عن الزهري، به، واقتصر على قصة الغنم فقط.

٥. وأخرجه ابن عساكر^(٢)، من طريق عمرو بن نصر، عن أبيه، عن الأوزاعي، عن الزهري به، لكن محمد بن عمرو لم أقف له على توثيق^(٣)، وعمرو بن نصر: مجهول^(٤).

٦. ذكر الدارقطني أن معمرًا، وعبيد الله بن أبي زياد، ومعاوية بن يحيى الصدفي، روه عن الزهري، لكني لم أقف على من أخرج روايتهم.

في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٥)، وعقيل بن خالد^(٦)، ويحيى بن أبي أنيسة^(٧)، وعبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان^(٨).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "الأدب المفرد"، (ص/ ٣١٠)، برقم (٩٠٢).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٣٣/ ٥٥).

(٣) ذكره ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، (٣٣/ ٥٥)، برقم (٥٤١١).

(٤) قال الذهبي: "حدث عنه الحكم بن سلمة، مجهولان". "ميزان الاعتدال"، (٣/ ٢٩٠)، برقم (٦٤٥٧).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) ضعيف. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) متروك. تقدم في (حديث: ٢٠).

رواه عن الزهري:

١. شعيب بن أبي حمزة^(١).

٢. (ع) عبيد الله بن عمر بن حفص (ت: ١٤٧هـ):

• قال ابن حجر: "ثقة ثبت"^(٢).

• وقال جعفر بن محمد بن أبي عثمان الطيالسي: سمعت يحيى بن معين يقول: "عبيد الله بن عمر عن القاسم، عن عائشة: الذهب المشبك بالدر. فقلت له: هو أحب إليك أو الزهري عن عروة، عن عائشة؟ فقال: هو أحب إلي"^(٣).

• وعده الحازمي^(٤)، وابن رجب^(٥)، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

• وذكره النسائي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري^(٦).

وقد اختلف عن عبيد الله في هذا الحديث:

أ. فرواه المعتمر بن سليمان^(٧)، عنه، عن أبي الزناد، عن الأعرج مرسلاً.

ب. ورواه محمد بن عيسى بن سميع، عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومحمد بن عيسى: صدوق يخطيء، ويدلس ورمي بالقدر^(٨).

والذي يظهر والله أعلم أن الرواية الأولى أصح عن عبيد الله، لرواية المعتمر لها وهو أوثق

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٧٣)، برقم (٤٣٢٤).

(٣) "تهذيب الكمال"، (١٢٨/ ١٩)، برقم (٣٦٦٨).

(٤) "شروط الأئمة الخمسة"، (ص/ ٥٩).

(٥) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦١٣).

(٦) "إكمال تهذيب الكمال"، (٩/ ٥٥).

(٧) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٥).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠١)، برقم (٦٢٠٩).

• وعده الحازمي في الطبقة الرابعة من أصحاب الزهري^(١).

٧. إسحاق بن يحيى الكلبي^(٢).

❧ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجهين محفوظان لأمر:

١. أما الوجه الأول، فقد رواه ثقتان في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، وهما يونس وعُقيل، وأخرجه البخاري ومسلم.

٢. وأما الوجه الثاني، فرواه ثقتان في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، معمر وشُعيب، والأخير ممن لازمه طويلاً^(٣)، وأخرج هذا الوجه البخاري.

٣. لا مخالفة بين الوجهين، فالثاني جزء من الأول، فربما روى الزهري عن أبي سلمة، وسعيد مجتمعين، وتارة أفرد أبا سلمة.

٤. ترجيح الدارقطني لكلا الوجهين^(٤).

❧ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج الشيخان الوجه الأول، وأخرج البخاري الوجه الثاني.

(١) "شروط الأئمة الخمسة"، (١/ ٦٠).

(٢) صدوق، في الطبقة الرابعة من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١١).

(٣) كما قال الجوزجاني، انظر: "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٣٦٤)، برقم (١٨٠٥).

حديث (٤٤)

وسئل -الدارقطني - عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: حُبَّ الْمَالِ، وَطُولِ الْأَمَلِ».

فقال: حدث به الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، عن الزهري، واختلف عن يونس، فرواه ابن وهب، وأيوب بن سويد، والليث بن سعد، والقاسم بن مبرور، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم أبو صفوان عبد الله بن سعيد، فرواه عن يونس، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك قال عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ.

ورواه ابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن الزُّبَيْدِيِّ، فقال عبد الله بن سالم: عنه، عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأرسله بقرينة^(١)، وهو محفوظ عنهما^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) لم أقف على مقصود الدارقطني من إرسال بقرينة، هل الإرسال بمعنى الإنقطاع، أم الإرسال بعدم ذكر أبي هريرة، لعدم وقوفي على من أخرج روايته، وقد تنوع استخدام الدارقطني لهذا الاصطلاح.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٣٨ - ٢٤٠)، برقم (١٨٠٦)

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الدارقطني ^(١) من طريق عبدالله بن وهب، وعلقه البخاري ^(٢) عنه، ووصله ابن حجر ^(٣).

وأخرجه ابن أبي الدنيا ^(٤)، والدارقطني ^(٥)، من طريق أيوب بن سويد.

وأخرجه البزار ^(٦)، من طريق الليث بن سعد، وعلقه البخاري ^(٧) عنه، ووصله ابن حجر ^(٨).

وأخرجه النسائي ^(٩)، من طريق القاسم بن مبرور.

وأخرجه أبو علي الرفاء ^(١٠)، من طريق عنبسة بن خالد.

جميعهم (ابن وهب، وأيوب، والليث، والقاسم، وعنبسة) عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْمَالِ، وَطُولِ الْأَمَلِ»، ورواية عنبسة: «...حُبُّ الْمَالِ، وَالشَّرَفِ».

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٤٠)، برقم (٨٥٣).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الرقاق، باب: باب من بلغ ستين سنة، فقد أعذر الله إليه في العمر...، (٨/ ٩٠)، برقم (٦٤٢٠).

(٣) "تغليق التعليق"، (٥/ ١٦٢)، برقم (٦٤٢٠).

(٤) "قصر الأمل"، (ص/ ٤٨)، برقم (٤٧).

(٥) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٤٠)، برقم (٨٥٢).

(٦) "مسند البزار"، (١٤/ ١٣٧)، برقم (٧٦٥٥).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الرقاق، باب: باب من بلغ ستين سنة، فقد أعذر الله إليه في العمر...، (٨/ ٩٠)، برقم (٦٤٢٠).

(٨) "تغليق التعليق"، (٥/ ١٦٢)، برقم (٦٤٢٠).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: الرقاق، (١٠/ ٣٧٨)، برقم (١١٧٦٦).

(١٠) "مجموع فيه ثلاثة أجزاء حديثية - جزء أبي علي الرفاء"، (ص/ ٣٣)، برقم (١٦).

وأخرجه مسلم^(١)، من طريق ابن وهب دون ذكر أبا سلمة.

٢. وأخرجه تمام^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، من طريق عبد الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «قَلْبُ ابْنِ آدَمَ شَابٌ فِي حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْمَالِ، وَطُولِ الْأَمَلِ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البخاري^(٤)، من طريق أبي صفوان عبد الله بن سعيد، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ».

و النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. يونس الأيلي^(٥)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: كراهة الحرص على الدنيا، (٢/ ٧٢٤)، برقم (١٠٤٦).

(٢) "فوائد تمام"، (٢/ ١٧١)، برقم (١٤٥١).

(٣) "تاريخ دمشق"، (١١/ ٣٠٠).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الرقاق، باب: باب من بلغ ستين سنة، فقد أعذر الله إليه في العمر...، (٨/ ٨٩)، برقم (٦٤٢٠).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• عبدالله بن وهب^(١).

• أيوب بن سويد^(٢).

• الليث بن سعد^(٣).

• القاسم بن مبرور الأيلي^(٤).

• عنيسة بن خالد: صدوق^(٥).

وأما الرواية الثانية فلم يروها عنه غير: أبو صفوان عبدالله بن سعيد^(٦).

ويمكن القول برجحان الوجهين جميعاً، بالرغم من التفاوت الكبير في عدد الرواة، لكن إخراج البخاري للوجه الثاني يقوّي أمره.

٢. عقيل بن خالد^(٧).

٣. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٨).

٤. محمد بن الوليد الزبيدي^(٩)، وقد اختلف عنه:

أ. فرواه عبدالله بن سالم، عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة،

(١) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) صدوق يخطيء. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٣) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٣٢)، برقم (٥١٩٨).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٣).

(٧) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٨) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٩) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعبدالله: ثقة رمي بالنصب ^(١).

ب. ورواه بقية بن الوليد ^(٢) مرسلًا.

ويبدو أن الرواية الأولى هي الراجحة عن الزبيدي، فقد رواها ثقة، وتابع فيها الزبيدي الثقات من أصحاب الزهري.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير يونس، تقدم قريباً، وتبين صحة هذا الوجه عنه ^(٣).

❧ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول والثاني، محفوظان لأمر:

١. أما الوجه الأول، فقد رواه أربعة من أصحاب الزهري، وأخرجه مسلم، ورجحه الدارقطني.

٢. وأما الوجه الثاني، فقد أخرجه البخاري، فلعل الزهري جمع أبا سلمة وسعيد في أوقات، وأفرد سعيداً تارة، ومما يؤكد ذلك أن يونساً الأيلي روى الوجهين جميعاً.

❧ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج مسلم الوجه الأول، وذكره البخاري تعليقاً، وأخرج البخاري الوجه الثاني.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٤)، برقم (٣٣٣٥).

(٢) صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) (ص/ ٤٨٦).

حديث (٤٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قام ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ^(٢١٤)، فقال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ اللَّهِ...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، وشعيب، وعبيد الله بن أبي زياد، وحبيب بن أبي مرزوق، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك قال سلامة: عن عقيل، وقال رشدين: عن عقيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكلاهما محفوظ ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه مسلم واللفظ له ^(٢)، والنسائي ^(٣)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٤٠-٢٤٢)، برقم (١٨٠٧).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: في قوله تعالى: باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة: الشعراء، آية: ٢١٥]، (١/ ١٩٢)، برقم (٢٠٦).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الوصايا، باب: إذا أوصى لعشيرته الأقربين، (٦/ ٢٤٩)، برقم (٣٦٤٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الوصايا، باب: إذا أوصى لعشيرته الأقربين، (٦/ ١٦٠)، برقم (٦٤٤٠).

والطبري^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن حبان^(٤)، والدارقطني^(٥)، وابن منده^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨)، من طريق يونس الأيلي، عن ابن شهاب، قال: أخبرني ابن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢١٤)، «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، سَلِينِي بِمَا شِئْتَ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

٢. ورواه أبو اليمان^(٩)، وعنه الدارمي^(١٠)، والبخاري^(١١)، ومن طريقه أخرجه البغوي^(١٢)،

(١) "جامع البيان"، (١٩/٤٠٦).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٥٢٦)، برقم (٣٣٩).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٨٦)، برقم (٥٣٩١).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: تبليغه رضي الله عنه الرسالة وما لقي من قومه، (١٤/٤٨٦)، برقم (٦٥٤٩).

(٥) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٤٢)، برقم (٨٥٤).

(٦) "الإيمان"، (٢/٨٧٩)، برقم (٩٤١).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١/٢٧٦-٢٧٧)، برقم (٥٠٦).

(٨) "شعب الإيمان"، (٩/٢٤٧)، برقم (٦٦٢١).

(٩) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٤٢)، برقم (٣٨).

(١٠) "سنن الدارمي"، من كتاب الرقاق، باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢١٤)، (٣/١٧٩٦)، برقم (٢٧٧٤).

(١١) "صحيح البخاري"، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢١٤) وَلُفُضَ جَنَاحُكَ [سورة: الشعراء، آية: ٢١٥] أَلَّنْ جَانِبَكَ، (٦/١١١)، برقم (٤٧٧١)، وفي كتاب: الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟ (٤/٦)، برقم (٢٧٥٣)، وفي "التاريخ الأوسط"، (١/١٥)، برقم (٣٨).

(١٢) "شرح السنة"، (١٣/٣٢٨-٣٢٩)، برقم (٣٧٤٤)، وفي "معالم التنزيل"، (٣/٤٨٢)، برقم (١٥٨٢)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/٢٤-٢٥)، برقم (٢٨).

وأخرجه البزار^(١)، والنسائي^(٢)، والطبري^(٣)، والطبراني^(٤)، وابن منده^(٥)، والبيهقي^(٦)، والواحدي^(٧)، وابن الجوزي^(٨)، من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، به، مثله، غير أنه قال: «بني عبد مناف»، بدل «بني عبد المطلب».

قال البخاري: "تابعه أصبغ، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب".

وقال البزار: "وهذا الحديث رواه عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة: يونس وشعيب والمعروف من حديث شعيب".

٣. وأخرجه الدارقطني^(٩)، من طريق عبيد الله بن أبي زياد، عن الزهري، به، بمثل حديث شعيب.

٤. وأخرجه ابن الأعرابي^(١٠)، والدارقطني^(١١)، من طريق حبيب بن أبي مرزوق، عن الزهري، به، مثله، دون ذكر «بني عبد المطلب»، ولا «عباس بن عبد المطلب» وفي رواية

(١) "مسند البزار"، (١٤٨/١٤)، برقم (٧٦٧٦).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الوصايا، باب: إذا أوصى لعشيرته الأقربين، (٢٤٩/٦)، برقم (٣٦٤٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الوصايا، باب: إذا أوصى لعشيرته الأقربين، (١٦١/٦)، برقم (٦٤٤١).

(٣) "جامع البيان"، (٤٠٥/١٩).

(٤) "مسند الشاميين"، (١٦٩/٤)، برقم (٣٠٢٤).

(٥) "الإيمان"، (٨٨٠/٢)، برقم (٩٤٢).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الوصايا، باب: الوصية للقرابة، (٤٥٨/٦)، برقم (١٢٦٤٨)، وفي "البعث والنشور"، (ص/٥٧)، برقم (٤)، وفي "دلائل النبوة"، (١٧٦/٢).

(٧) "التفسير الوسيط"، (٣٦٤/٣)، برقم (٦٧٧).

(٨) "مشيخة ابن الجوزي"، (ص/١٥٩).

(٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٤٢/٦)، برقم (٨٥٥).

(١٠) "معجم ابن الأعرابي"، (٦٠٧/٢)، برقم (١٢٠٠).

(١١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٤٣/٦)، برقم (٨٥٦).

الدارقطني قال: «بني هاشم»، بدل «بني عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

٥. وأخرجه الطبري^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والطحاوي^(٣)، من طريق سلامة بن روح، عن عقيل، عن الزهري، به، بمثل رواية شعيب، وعند أبي عوانة: «بني عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

أما الاختلاف الوارد في متن الحديث بين قوله: «بني عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، وتارة «بني عبد مناف»، وتارة «بني هاشم»، فكلها والله أعلم مسموعة من الزهري، فقد رواها ثقات عنه، وأخرج اللفظ الأول مسلم، والثاني البخاري، وقد ورد في "صحيح مسلم"، من حديث موسى بن طلحة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٤)، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: «يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنْفٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ، أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابِلُهَا بِلَالُهَا»^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن رشدين رواه عن عقيل بن خالد، لكنني لم أقف على من أخرجه روايته، ولا من تابعه.

(١) "جامع البيان"، (١٩/٤٠٥).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٥٢٦)، برقم (٣٣٩).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٨٥)، برقم (٥٣٩٠)، و(٤/٣٨٨)، برقم (٧٤٠٠).

(٤) [سورة: الشعراء، آية: ٢١٤].

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: في قوله تعالى: باب: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة: الشعراء،

آية: ٢١٥]، (١/١٩٢)، برقم (٢٠٤).

٤٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري كل من:

١. يونس الأيلي^(١).

٢. شعيب بن أبي حمزة^(٢).

٣. عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٣).

٤. (ت س) حبيب بن أبي مرزوق الرقي^(٤): ثقة فاضل^(٥).

٥. عقيّل بن خالد^(٥)، وقد اختلف عنه:

أ. فرواه سلامة بن روح^(٦)، عن عقيّل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ورواه رشدين بن سعد بن مفلح^(٧)، عن عقيّل، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٥١)، برقم (١١٠٦).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) صدوق له أوهام، ابن أخي عقيّل. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ضعيف رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث. تقدم في (حديث: ١٠).

وبالرغم من ضعف رِشدين، إلا أن هذا الوجه محتمل، فهو جزء من الإسناد الأول، فلعل الزهري جمع أبا سلمة وسعيد تارة، وأفرد أبا سلمة تارة أخرى.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير عُقيل بن خالد، وقد تقدم قريباً، وتبين رجحان هذا الوجه عنه^(١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول أن الوجهين محفوظان لأمر:

١. رواية عُقيل بن خالد لكلا الوجهين.

٢. ترجيح الدارقطني لهما.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، فالوجه الأول أخرجه الشيخان، والوجه الثاني تابع فيه رِشدين سلامة في الرواية عن عُقيل، عن الزهري، عن أبي سلمة.



حديث (٤٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَفِي أَنْ نَمْلَةً قَرَصَتْكَ أَهْلَكَتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد، واختلف عن يونس، فرواه أبو ضمرة، وابن وهب، والليث، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم شبيب بن سعيد، ورشدين بن سعد، فروياه عن يونس، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك رواه عقيّل، ومعمر، وإبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري.

ورواه عون مولى أم يحيى، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتابعه ابن سمعان، عن الزهري.

وروي عن رشدين، عن عمرو بن الحارث، وقرة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولا يصح ^(١).

والصحيح عن يونس، عن الزهري عنهما، وعن يونس، عن الزهري، عن سعيد وحده.

ورواه عبدالرحمن بن يحيى، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، ولم يتابع عليه ^(٢).

(١) الاختلاف هنا على رشدين، لذلك لم أتطرق إليه، لاسيما وقد بين الدارقطني عدم صحته.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٨٢-٢٨٤)، برقم (١٨١٧).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه أبو يعلى^(١) من طريق أبي ضمرة، أنس بن عياض.

وأخرجه مسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وأبو داود^(٤)، والنسائي^(٥) ومن طريقه ابن عساكر^(٦)،

وأخرجه الطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والدارقطني^(٩)، والبيهقي^(١٠)، من طريق

عبدالله بن وهب.

(١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٢٢٧/١٠)، برقم (٥٨٤٨)، و(٤١٩/١٠)، برقم (٦٠٢٨).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: النهي عن قتل النمل، (١٧٥٩/٤)، برقم (٢٢٤١).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصيد، باب: ما ينهى عن قتله، (١٠٧٥/٢)، برقم (٣٢٢٥).

(٤) "سنن أبي داود"، أبواب النوم، باب: في قتل الذر، (٣٦٧/٤)، برقم (٥٢٦٦).

(٥) "سنن النسائي"، كتاب: الصيد والذبائح، باب: قتل النمل، (٢١٠/٧)، برقم (٤٣٥٨)، وفي "السنن

الكبرى"، كتاب: الصيد، باب: قتل النمل، (٤٩٣/٤).

(٦) "تاريخ دمشق"، (٣٣٥/٤٠).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٣٣١/٢)، برقم (٨٧٤).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الحظر والإباحة، ذكر الخبر الدال على أنه لا يجب أن يعذب مخلوق بعذاب

الله، (٤٣٠/١٢)، برقم (٥٦١٤).

(٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٨٤/٦)، برقم (٨٩١).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: الحج، باب: كراهية قتل النملة للمحرم...، (٣٥٠/٥)، وفي "الآداب"، (ص/١٥٣).

وأخرجه البخاري^(١)، والبزار^(٢)، والحسن العسكري (ت: ٣٧٠هـ)^(٣)، من طريق الليث بن سعد.

ورواه ابن المبارك^(٤)، ومن طريقه أحمد^(٥)، وأبو يعلى^(٦).

أربعتهم (أبو ضمرة، وابن وهب، والليث، وابن المبارك) عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أن أبا هريرة رضي الله عنه، سمع رسول الله ﷺ قال: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. ذكر الدارقطني أن شيب بن سعيد، ورشدين قد روى عن يونس هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

٢. وأخرجه الدارقطني^(٧)، من طريق عقيل، عن الزهري، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَتِهَا فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: مِنْ أَجْلِ نَمْلَةٍ وَاحِدَةٍ قَتَلَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟».

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: إذا حرقَ المشرك المسلم هل يحرق، (٤/ ٦٢)، برقم (٣٠١٩).

(٢) "مسند البزار"، (١٤/ ١٣٧)، برقم (٧٦٥٤).

(٣) "جزء الحسن بن رشيق العسكري"، (ص: ٦٥)، برقم (٥١).

(٤) "مسند عبد الله بن المبارك"، (ص/ ١٢١)، برقم (١٩٧).

(٥) "المسند"، (١٥/ ١٢٥)، برقم (٩٢٢٩).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٢٣٣)، برقم (٥٨٥١).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٨٤-٢٨٥)، برقم (٨٩٢).

٣. وأخرجه عبدالرزاق^(١)، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نَزَلَ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَكَانَ جِهَازُهُ تَحْتَهَا فَقَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَرَفَعَ، ثُمَّ أَمَرَ بِالشَّجَرَةِ، فَأُخْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ، يَعْنِي الَّتِي قَرَصَتْهُ».

٤. وأخرجه الطبراني^(٢)، والدارقطني^(٣)، وابن عساكر^(٤)، من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، به، بمثل حديث عُقيل.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن عون مولى أم يحيى، وابن سمعان، ويونس من رواية عبدالرحمن بن يحيى، قد روه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهم.

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير يونس الأيلي^(٥)، وقد اختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "المصنف"، كتاب المناسك، باب: ما ينهى عن قتله من الدواب، (٤/ ٤٥٠)، برقم (٨٤١١).

(٢) "مسند الشاميين"، (١/ ٦٩)، برقم (٨٣).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٨٥)، برقم (٨٩٣).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٦٤/ ١٥١).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس بن يزيد الأيلي^(١)، ومعمار بن راشد^(٢)، وعقيل بن خالد^(٣)، وإبراهيم بن أبي عبلة^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. يونس بن يزيد الأيلي: وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٥).

٢. عون مولى أم حكيم بن يحيى^(٦).

٣. عبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان^(٧).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول والثاني، محفوظان عن الزهري لأمر:

١. الوجه الأول أخرجه البخاري ومسلم، ورواه عن يونس ثقات من أصحابه.
٢. الوجه الثاني رواه أربعة من الثقات من أصحاب الزهري، ثلاثة منهم في الطبقة الأولى.
٣. رواية يونس للوجه الأول والثاني فيه دلالة على أنهما مسموعان من الزهري.

(١) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه راجح عنه. (ص/ ٤٩٨).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٠).

(٥) (ص/ ٤٩٨).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) متروك. تقدم في (حديث: ٢٠).

٤. ترجيح الدارقطني لهذين الوجهين.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج البخاري ومسلم الوجه الأول، أما الوجه الثاني فإسناده صحيح، وقد تابع فيه الثقات بعضهم بعضاً في الرواية عن الزهري.



حديث (٤٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...» الْحَدِيثَ.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه الزبيدي، وعبد الرحمن بن نمر، وبكر بن وائل، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم ابن عيينة، ومعمر، والمؤقر، وصالح بن أبي الأخضر، وعبد الرزاق بن عمر، روه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم عبيد الله بن أبي زياد، وشعيب بن أبي حمزة، وإسحاق بن يحيى، ومحمد بن أبي حفصة، روه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وكلها محفوظة عن الزهري...^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

- (الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
١. أخرجه الطحاوي^(٢)، وابن حبان^(٣)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٨٥-٢٨٧)، برقم (١٨١٨).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٢/ ٥٩)، برقم (٥٩٣).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: المساجد، (٤/ ٥٠٩)، برقم (١٦٣١).

والطبراني^(١)، من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الرِّحْلَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِكُمْ هَذَا، وَإِلْيَاءِ^(٢)».

٢. وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق عبد الرحمن بن نمر، قال وسألت الزهري عن شد الرحال إلى المساجد؟ فقال: أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الرِّحْلَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِكُمْ هَذَا - يعني مسجد المدينة - وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

٣. وذكر الدارقطني أن بكر بن وائل رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الحميدي^(٤)، ومن طريقه أبو نعيم^(٥)، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٦)، وأحمد^(٧) ومن طريقه الضياء المقدسي^(٨)،

(١) "مسند الشاميين"، (١٨/٣)، برقم (١٧١٥).

(٢) إيلياء: اسم مدينة بيت المقدس، قيل: معناه بيت الله. "معجم البلدان"، (٢٩٣/١)، قال محمد شراب: "هو أحد أسماء بيت المقدس"، "معجم بلدان فلسطين"، (ص/١٣٦)، وانظر: "معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية"، (ص/٣٥).

(٣) "مسند الشاميين"، (١٢٠/٤)، برقم (٢٨٨٧).

(٤) "مسند الحميدي"، (١٨١/٢)، برقم (٩٧٣).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٥٧-٥٨)، برقم (٣٢٢٣).

(٦) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الحج، باب: فيما تشد إليه الرحال، (٤١٨/٣)، برقم (١٥٥٤٣).

(٧) "المسند"، (١٩١/١٢)، برقم (٧٢٤٩).

(٨) "فضائل بيت المقدس"، (ص/٤٠)، برقم (٢).

وأخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وأبو داود^(٣) ومن طريقه القاضي عياض^(٤)، وأخرجه الفاكهي^(٥)، والبزار^(٦)، والنسائي^(٧) ومن طريقه ابن حزم^(٨)، وأخرجه أبو يعلى^(٩)، ومن طريقه أبو نعيم^(١٠)، وأخرجه ابن الجارود^(١١)، والبيهقي^(١٢)، والخطيب^(١٣)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

- (١) "صحيح البخاري"، كتاب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، (٦٠ / ٢)، برقم (١١٨٩).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، (١٠١٤ / ٢)، برقم (١٣٩٧).
- (٣) "سنن أبي داود"، كتاب: المناسك، باب: في إتيان المدينة، (٢١٦ / ٢)، برقم (٢٠٣٣).
- (٤) "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، (٨٩ / ٢).
- (٥) "أخبار مكة"، (٨٦ / ٢)، برقم (١١٩٠). (ت: ٢٧٥هـ).
- (٦) "مسند البزار"، (١٥٨ / ١٤)، برقم (٧٦٩٢).
- (٧) "السنن الصغرى"، كتاب: المساجد، باب: ما تشد الرحال إليه من المساجد، (٣٧ / ٢)، برقم (٧٠٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: ما تشد الرحال إليه من المساجد، (٣٨٨ / ١)، برقم (٧٨١).
- (٨) "المحلى بالآثار"، (٣٦٤ / ٢).
- (٩) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٢٧٣ / ١٠)، برقم (٥٨٧٢)، و(٢٨٣ / ١٠)، برقم (٥٨٨٠).
- (١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٥٨-٥٧ / ٤)، برقم (٣٢٢٣).
- (١١) "المنتقى"، كتاب: المناسك، باب: المناسك، (ص / ١٣٥)، برقم (٥١٢).
- (١٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر المشي إلى أحد المساجد الثلاثة، (١٢٠ / ٤)، برقم (٣٢١٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الحج، باب: الخروج إلى المدينة.. (٤٠١ / ٥)، برقم (١٠٢٦٣)، وكتاب: النذور، باب: من نذر المشي إلى مسجد المدينة... (١٤٠ / ١٠)، برقم (٢٠١٣٣)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب: النذور، باب: نذر المشي إلى مسجد المدينة... (٢١١ / ١٤)، برقم (١٩٧٠١).
- (١٣) "تاريخ بغداد"، (٣٠٦ / ١٠).

٢. وأخرجه عبد الرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حبان^(٣)، والدارقطني^(٤)، وأبو نعيم^(٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة^(٦)، وعنه مسلم^(٧)، وابن ماجه^(٨)، وأخرجه أحمد^(٩)، عن عبد الأعلى، ومن طريقه أبو نعيم^(١٠)، كلاهما (عبد الرزاق، وعبد الأعلى) عن معمر، عن الزهري، به، مثله.

٣. وأخرجه الطحاوي^(١١)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، مثله.

٤. وذكر الدارقطني أن الموقري، وعبد الرزاق بن عمر، روياه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

٥. وقد وقفت على متابع لم يذكره الدارقطني، وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، كما أخرج روايته الطحاوي^(١٢)، لكنه قال: «وَأَيْلِيَاء» بدل «وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

(١) "المصنف"، كتاب المناسك، باب: ما تشد إليه الرحال والصلاة في مسجد قباء، (١٣٢ / ٥)، برقم (٩١٥٨)

(٢) "المسند"، (١٦٥ / ١٣)، برقم (٧٧٣٦).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: المساجد، (٤٩٨ / ٤)، برقم (١٦١٩).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٨٧ / ٦)، برقم (٨٩٤).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٥٨ / ٤)، برقم (٣٢٢٤).

(٦) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الحج، باب: فيما تشد إليه الرحال، (٤١٩ / ٣)، برقم (١٥٥٥١).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، (١٠١٥ / ٢).

(٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، (٤٥٢ / ١)، برقم (١٤٠٩).

(٩) "المسند"، (١١٦ / ١٢)، برقم (٧١٩١).

(١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٥٨ / ٤)، برقم (٣٢٢٤).

(١١) "شرح مشكل الآثار"، (٥٨ / ٢)، برقم (٥٩٢).

(١٢) "شرح مشكل الآثار"، (٥٧ / ٢)، برقم (٥٨٧).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الدارقطني^(١)، من طريق عُبيد الله بن أبي زياد، عن الزهري، حدثني أبو سلمة، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّمَا الرَّحْلَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَإِلْيَاءَ».

٢. ورواه أبو اليمان^(٢)، ومن طريقه الطحاوي^(٣)، والطبراني^(٤)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

٣. وأخرجه البزار^(٥)، ومن طريقه ابن حزم^(٦)، كلاهما من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به، مثله.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: الزبيدي^(٧)، وعبد الرحمن بن نمر^(٨)، وبكر بن وائل^(٩).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٨٨)، برقم (٨٩٥).

(٢) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٤٥)، برقم (٤٨).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٢/٥٧)، برقم (٥٨٨).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/١٧٤)، برقم (٣٠٣٦).

(٥) "مسند البزار"، (١٤/٢٩٩)، برقم (٧٩١١).

(٦) "المحلى بالآثار"، (٣/٢٨٩)، و(٦/٢٦٥).

(٧) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) صدوق تقدم في (حديث: ٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. سفيان بن عيينة^(١).

٢. معمر بن راشد^(٢).

٣. الوليد بن محمد الموقري^(٣).

٤. صالح بن أبي الأخضر^(٤).

٥. عبد الرزاق بن عمر (١٨١هـ-١٩٠هـ): متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره^(٥).

قال الدارقطني: "ضعيف"، فقليل: من أي شيء ضعفه؟ فقال: "قليل أن كتابه عن الزهري ضاع، فقليل هو في معنى صالح بن أبي الأخضر؟ فقال: ذاك فوق عبد الرزاق"^(٦).

٦. عبد الرحمن بن خالد بن مسافر^(٧).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٨)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٩)، وإسحاق بن

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) متروك. تقدم في (حديث: ١٥).

(٤) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٤)، برقم (٤٠٦٢).

(٦) "سؤالات البرقاني للدارقطني"، (ص/ ٤٨)، برقم (٣٣٣).

(٧) صدوق، وفي الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١٥).

(٨) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

يحيى الكلبى العوصى^(١)، ومحمد بن أبي حفصة^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن جميع الأوجه محفوظة عن الزهري لأمر:

١. رواية ثقتان من أصحاب الزهري لكل وجه من الأوجه.

٢. ترجيح الدارقطني لجميع الأوجه.

٣. الوجه الأول رواه الزبيدي وهو من كبار أصحاب الزهري، والوجه الثاني أخرجه البخاري ومسلم، والوجه الثالث رواه سفيان ومعمّر وهما ثقتان في الزهري، ويعتبر الوجهان الثاني والثالث جزءاً من الوجه الأول لا يخالفانه، فقد يكون الزهري جمع أبا سلمة وسعيد تارة، وأفردهما تارة أخرى.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجعة صحيح، فقد أخرج البخاري ومسلم الوجه الأول، والوجهان الآخران إسنادهما صحيح.



(١) صدوق، في الطبقة الرابعة من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١١).

(٢) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

﴿ حدیث (۴۸) ﴾

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لَا طَيْرَةَ وَخَيْرَهَا الْفَالُ»، قالوا: وما هو؟ قال: «الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».

فقال: يرويه الزهري، وقد اختلف عنه؛

فرواه محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عُبَبة، ومعمار، وسعيد، وعقيل، والنُّعمان بن راشد،
عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.
ورواه الزُّبيدي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عبد الحميد بن جعفر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وعطاء بن يزيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحدث به عنه مَعْلَى بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، وقد أتى بالوجهين جميعاً عن الزهري.

ويشبه أن يكون القولان صحيحين.

وعند الزهري فيه لفظ آخر عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لَا عَذْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَّةً»، وهو صحيح عنه حدث به صالح بن كيسان^(١)، ومعمّر^(٢)،

(١) أخرجه البخاري، في "الصحيح"، كتاب: الطب، باب: لا صفر، وهو داء يأخذ البطن، (١٢٨/٧)، برقم (٥٧١٧)، ومسلم في "الصحيح"، كتاب: السلام، باب: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح، (١٧٤٣/٤)، برقم (٢٢٢٠)، و(١٧٤٤/٤)، برقم (٢٢٢١)، وابن أبي عاصم، في "السنة"، (١/١٢٠)، برقم (٢٧٤)، والطحاوي، "شرح معاني الآثار"، (٣٠٩/٤)، برقم (٧٠٦٥)، و(٣١٢/٤)، برقم (٧٠٨٥). من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري به.

(٢) أخرجه معمر في "الجامع"، باب: المجذوم والعدوى، (١٠/٤٠٤)، برقم (١٩٥٠٧)، ومن طريقه أحمد في "المسند"، (١٣/٥٨)، برقم (٧٦٢٠)، ومن طريقه العقيلي في "الضعفاء"، (٢/٢٤)، وأخرجه البخاري في "الصحيح"، كتاب: الطب، باب: لا هامة، (٧/١٣٨)، برقم (٥٧٧٠)، وبرقم (٥٧٧١). أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب: الطب، باب: في الطيرة، (٤/١٧)، برقم (٣٩١١)، والنسائي في "الكبرى"، كتاب: الطب، باب: الصفرة وهو داء يأخذ البطن، (٧/٩٢)، برقم (٧٥٤٨)، والطبري في "تهذيب الآثار"، مسند علي (٣/٦)، برقم (٥)، والبيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: لا

ويونس^(١)، وعند الزهري فيه أيضاً عن سنان بن أبي سنان الدؤلي، عن أبي هريرة، وهو صحيح عنه^(٢).

= يورد ممرض على مصح... (٣٥٢ / ٧)، برقم (١٤٢٣٥)، والبغوي في "شرح السنة"، (١٢ / ١٦٧)، برقم (٣٢٤٨)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة^{رضي الله عنه}، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدُوِّي وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ» قال: فقال أعرابي: فما بال الإبل تكون في الرمل، كأنها الأطباء؟ فيخالطها البعير الأجرب فيجرها، فقال النبي ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ».

(١) رواه ابن وهب، في "الجامع"، في الطيرة والعدوى والهامة والصفرة والغول، (ص / ٧١٨)، برقم (٦٢٦)، ومن طريقه مسلم في "الصحيح"، كتاب: السلام، باب: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح، (٤ / ١٧٤٢)، برقم (٢٢٢٠)، و(٤ / ١٧٤٣)، برقم (٢٢٢١)، والنسائي في "الكبرى"، كتاب: الطب، باب: الصفر وهو داء يأخذ البطن، (٧ / ٩٢)، برقم (٧٥٤٧)، والطبري في "تهذيب الآثار"، مسند علي (٣ / ٥)، برقم (٣)، والطحاوي، في "شرح مشكل الآثار"، (٧ / ٣٢٨)، برقم (٢٨٩١)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤ / ٣٠٩)، برقم (٧٠٦٦)، و(٤ / ٣١٢)، برقم (٧٠٨٦)، وابن حبان، في "صحيحه"، (١٣ / ٤٨٤)، برقم (٦١١٦)، والبيهقي، في "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: لا عدوى على الوجه الذي كانوا في الجاهلية يعتقدونه...، (٧ / ٣٥١)، برقم (١٤٢٣٣)، وفي "الآداب"، (ص / ١٤٤)، برقم (٣٤٩). وابن عبد البر، في "التمهيد"، (٢٤ / ١٩٠)، عن يونس، عن الزهري، به، مثله، وأخرجه البخاري في "الصحيح"، كتاب: الطب، باب: لا عدوى، (٧ / ١٣٩)، برقم (٥٧٧٣)، وبرقم (٥٧٧٤)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب: السلام، باب: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح، (٤ / ١٧٤٤)، برقم (٢٢٢١)، والبيهقي في "السنن الكبرى"، (٧ / ٣٥٣)، برقم (١٤٢٣٦)، من طريق شعيب، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم، من طريق ابن أخي الزهري في "السنة"، (١ / ١١٩)، برقم (٢٧٢)، ومن طريق ابن جريج في "السنة"، (١ / ١٢٠)، برقم (٢٧٣)، عن الزهري به مقتصر على «لَا عَدُوِّي، وَلَا صَفَرٌ، وَلَا هَامَةٌ».

(٢) أخرجه الطبراني، من طريق ابن أبي عتيق في "المعجم الأوسط"، (٥ / ٣٩)، برقم (٤٦١٤)، ومن طريق الزبيدي في "مسند الشاميين"، (٣ / ٦٧)، برقم (١٨١٦)، وأخرجه البخاري، في "الصحيح"، كتاب: الطب، باب: لا عدوى، (٧ / ١٣٩)، برقم (٥٧٧٥)، ومسلم، في "الصحيح"، كتاب: السلام، باب: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح، (٤ / ١٧٤٣)، برقم (٢٢٢٠)، وابن أبي عاصم، في "السنة"، لابن أبي عاصم (١ / ١٢٤)، برقم (٢٨٤)، والطحاوي، في "شرح مشكل الآثار"، (٤ / ٣٥٠)، برقم (١٦٦١)، والطبراني، في "مسند الشاميين"، (٤ / ٢٥٤)، برقم (٣٢١٥)،

⇐ =

ورواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، أنه بلغه، عن أبي هريرة^(١)، ولم يذكر سناناً^(٢).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة^{رضي الله عنه}.
٢. الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة^{رضي الله عنه}.
٣. الزهري، عن عبيد الله، وعطاء، عن أبي هريرة^{رضي الله عنه}.

أما الوجه الأول:

(الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة^{رضي الله عنه}).

١. ذكر ابن عبد البر^(٣)، أن محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبه، روياه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله، أن أبا هريرة^{رضي الله عنه} قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ»، قالوا يا رسول الله وما الفأل قال: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ».
٢. ورواه معمر^(٤)، ومن طريقه أحمد^(٥)، والبخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وابن حبان^(٨)،

= والبيهقي، في "السنن الكبرى"، كتاب النكاح، باب: لا يورد ممرض على مصح... (٣٥٣/٧)، برقم (١٤٢٣٧)، والخطيب، في "تلخيص المتشابه في الرسم"، (٥٦٦/١)، من طريق شعيب، وأخرجه الطبري في "تهذيب الآثار"، مسند علي (٦/٣)، برقم (٧)، من طريق جعفر بن برقان.

- (١) لم أقف على تخريج هذه الرواية.
- (٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/٢٢١-٢٢٣)، برقم (٢١٢٦).
- (٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٤/١٩١).
- (٤) "جامع معمر بن راشد"، باب: الطيرة، (١٠/٤٠٣)، برقم (١٩٥٠٣).
- (٥) "المسند"، (٥٧/١٣)، برقم (٧٦١٨).
- (٦) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الفأل، (٧/١٣٥)، برقم (٥٧٥٥).
- (٧) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٤/١٧٤٥)، برقم (٢٢٢٣).
- (٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: العدوى والطيرة والفأل، ذكر ما يجب على المرء من لزوم التفاؤل...،

والبيهقي^(١)، وابن عبد البر^(٢)، والبغوي^(٣)، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ» قيل: يا رسول الله، وما الفأل؟ قال: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». ٣. وأخرجه أحمد^(٤)، ومسلم^(٥)، والطحاوي^(٦)، من طريق عُقَيْل بن خالد عن الزهري، به، مثله.

٤. وأخرجه أحمد^(٧) من طريق النُّعْمَان بن راشد، عن الزهري به مثله.

٥. وأخرجه الطيالسي^(٨)، عن زَمْعَةَ، عن الزهري به مثله.

٦. وأخرجه البخاري^(٩)، ومسلم^(١٠)، والطبراني^(١١)، والبيهقي^(١٢)، من طريق شُعَيْب بن

= (١٣/٤٩٣)، برقم (٦١٢٤).

(١) "السنن الكبرى"، كتاب القسامة، باب: العيافة والطيرة والطرق، (٨/٢٣٩)، برقم (١٦٥١٨)، وفي "الأدب"، (ص/١٤٢)، برقم (٣٤٥).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٤/١٩١-١٩٢).

(٣) "شرح السنة"، (١٢/١٧٥-١٧٦)، برقم (٣٢٥٥).

(٤) "المسند"، (١٥/٥٢٨)، برقم (٩٨٤٩).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٤/١٧٤٦)، برقم (٢٢٢٣).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٥/١٠٠)، برقم (١٨٤٣).

(٧) "المسند"، (١٦/٤٦٠)، برقم (١٠٧٩٠).

(٨) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٤/٢٤٧)، برقم (٢٦٣٤).

(٩) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الطيرة، (٧/١٣٥)، برقم (٥٧٥٤)، وفي "الأدب المفرد"، (ص/٣١٣)، برقم (٩١٠).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٤/١٧٤٦)، برقم (٢٢٢٣).

(١١) "مسند الشاميين"، (٤/٢١١)، برقم (٣١٢٠).

(١٢) "شعب الإيمان"، (٢/٣٩٨)، برقم (١١٢٥).

أبي حمزة، عن الزهري به مثله.

٧. وأخرجه الطحاوي^(١)، من طريق إسحاق بن يحيى، عن الزهري، به، مثله.

٨. وأخرجه ابن عبد البر^(٢) من طريق ابن جريج، عن الزهري به، بمثل رواية ابن أبي عتيق، وموسى.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه القضاعي^(٣) أخبرنا الخَصِيب بن عبدالله، ثنا عبدالكريم بن أحمد النسائي، أبنا أبي، أبنا عبدالله بن عبدالكريم، ثنا أبو الربيع سليمان بن داود، ثنا محمد بن حرب، ثنا الزبيدي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «لَا طَيْرَةَ، وَلَكِنْ نَعَمَ الشَّيْءُ الْفَالُ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله، وعطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن عبدالحميد بن جعفر رواه عن الزهري، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. محمد بن عبدالله بن أبي عتيق^(٤).

(١) "شرح مشكل الآثار"، (١٠٠/٥)، برقم (١٨٤٢).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٨٠/٩).

(٣) "مسند الشهاب"، (٢٦١/٢)، برقم (١٣١٨).

(٤) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

٢. موسى بن عقبة^(١).

٣. معمر بن راشد^(٢).

٤. (بخ م ٤) سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخي (ت: ١٦٧هـ): وهو ثقة، إمام، سواء أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره^(٣)، قال الذهبي: "ثقة، وليس هو في الزهري بذاك"^(٤).

٥. عُقيل بن خالد^(٥).

٦. النعمان بن راشد^(٦).

٧. زُمعة بن صالح^(٧).

٨. شُعيب بن أبي حمزة^(٨).

٩. عبد الملك بن جريج^(٩).

١٠. إسحاق بن يحيى الكلبي العَوْصي^(١٠).

(١) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) "تقريب التهذيب"، (١/ ٢٣٨)، برقم (٢٣٥٨).

(٤) "ميزان الاعتدال"، (٢/ ١٤٩)، برقم (٣٢٣١).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(١٠) صدوق، في الطبقة الرابعة من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

فلم يروه عن الزهري غير الزبيدي^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله، وعطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري، غير عبد الحميد بن جعفر^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه عشرة عن الزهري، بينما لم يروِ الوجهين الآخرين غير راو واحد.

٢. رواية الأحفظ: رواة الوجه الأول فيهم معمر، وعُقيل، وشُعيب، وهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. إخراج البخاري، ومسلم له.

أما الوجه الثاني، فقد رواه الزبيدي، وهو ثقة من كبار أصحاب الزهري، ومجيء الحديث بالوجهين جميعاً كما رواه عبد الحميد بن جعفر يجعل هذا الوجه غير مدفوع، وقد قال الدارقطني: "ويشبه أن يكون القولان صحيحين".

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم، أما الوجه الثاني فهو متصل، ورجاله ثقات، فهو صحيح أيضاً.

(١) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٢) صدوق رُمي بالقدر وربما وهم. تقدم في (حديث: ١٨).

حديث (٤٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وتابعه عمرو بن الحارث، وعبد الرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري، عن الزهري.

ورواه عقیل، عن الزهري، فقال: عن قبيصة بن ذؤيب، و^(١)عروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبدالله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قاله يحيى بن أيوب، وابن لهيعة، عن عقیل: وأرجو أن يكون محفوظاً^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبدالله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) قال الدباسي، محقق كتاب "العلل" للدارقطني: "عن"، هكذا في الأصل، ولعل الصواب: "و"، كما رواه البزار (٣٥٧/١٤)، والطبراني في "الأوسط"، (١١٣/١)، وقال خالد المصري محقق الكتاب: في الأصل "عن عروة"، والتصويب من "مسند البزار"، ولم يذكر في ترجمة قبيصة أنه روى عن عروة، وعبيد الله، بل روايته عن الصحابة، والله أعلم.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/٣١٦-٣١٧)، برقم (٢١٨٣).

١. أخرجه أحمد^(١)، والبخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، ومن طريقه ابن الأثير^(٤)، وأخرجه أبو داود^(٥)، والفسوي^(٦)، والبزار^(٧)، والنسائي^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والطبراني^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، والبيهقي^(١٢)، وابن عساكر^(١٣)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، قال: أخبرنا قبيصة بن ذؤيب، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»

قال البزار: "وهذا الحديث قد رواه غير واحد، عن الزهري عن قبيصة، وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه من غير وجه".

- (١) "المسند"، (١١٠/١٥)، برقم (٩٢٠٣)، و(٤١٦/١٦)، برقم (١٠٧١٢).
- (٢) "صحيح البخاري"، كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، (١٢/٧)، برقم (٥١١٠).
- (٣) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، (١٠٢٨/٢)، برقم (١٤٠٨).
- (٤) "أسد الغابة"، (٣٦٣/٤).
- (٥) "سنن أبي داود"، كتاب: النكاح، باب: ما يكره أن يجمع بينهما من النساء، (٢٢٤/٢)، برقم (٢٠٦٦).
- (٦) "المعرفة والتاريخ"، (٤٠٤-٤٠٥/١).
- (٧) "مسند البزار"، (١٢٤/١٤)، برقم (٧٦٢٤).
- (٨) "السنن الصغرى"، كتاب: النكاح، باب: الجمع بين المرأة وعمتها، (٩٦/٦)، برقم (٣٢٨٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، (١٨٨/٥)، برقم (٥٣٩٨).
- (٩) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٦١/١١)، برقم (٤٥٤٣)، وبرقم (٤٥٤٤).
- (١٠) "مسند الشاميين"، (٢٢٦/٣)، برقم (٢١٣٦).
- (١١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٧٤/٤)، برقم (٣٢٧٠).
- (١٢) "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها... (٢٦٧/٧)، برقم (١٣٩٤٢).
- (١٣) "تاريخ دمشق"، (٢٥١-٢٥٠/٤٩).

٢. وأخرجه الطبراني^(١) حدثنا أحمد بن رشدين^(٢) المصري، ثنا إبراهيم بن سعد، ثنا إدريس بن يحيى الخولاني، ثنا بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، به مثله.

٣. وأخرجه مسلم^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، وابن حبان^(٥)، والطبراني^(٦)، وأبو سعيد النقاش (ت: ١٤٤هـ)^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، ومن طريقه المزي^(٩)، من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، عن الزهري، به، بلفظ: «لَا تُنْكِحُ الْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ الْأَخِ، وَلَا ابْنَةُ الْأَخْتِ عَلَى الْخَالَةِ».

٤. وأخرجه أحمد^(١٠)، من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، به، بمثل حديث يونس.

(١) "مسند الشاميين"، (٣/٢٢٧)، برقم (٢١٣٧).

(٢) قال أحمد بن صالح عنه: "كذاب"، "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/٣٢٦)، قال ابن يونس: وكان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة. "لسان الميزان"، (١/٥٩٤)، برقم (٧٤٠)، وقال ابن عدي: "وابن رشدين هذا صاحب حديث كثير، يحدث عن الحفاظ بحديث مصر، أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه". "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/٣٢٧)، برقم (٤٢)، قلت: هذه الرواية لها متابع، فضعه يُجبر.

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، (٢/١٠٢٨)، برقم (١٤٠٨).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٢٦٣).

(٥) "الثقات"، (٧/٧٥-٧٦).

(٦) "المعجم الأوسط"، (٦/٢١٩)، برقم (٦٢٣٥)، رواه عن محمد بن علي الصائغ، عن إبراهيم بن المنذر، عن إسحاق بن جعفر، عن عبد الرحمن بن عبد العزيز، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن إسحاق بن جعفر بن محمد، إلا إبراهيم بن المنذر"، وأخرجه في "مسند الشاميين"، (٣/٢٢٦)، برقم (٢١٣٥).

(٧) "فوائد العراقيين"، (ص/٦٣)، برقم (٤٨).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤/٧٤)، برقم (٣٢٦٩).

(٩) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (١٧/٢٥٥).

(١٠) "المسند"، (١٦/٤١٩)، برقم (١٠٧١٧).

٥. وأخرجه أحمد^(١) واللفظ له، والطحاوي^(٢)، من طريق الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه سئل عن الرجل يجمع بين المرأة وبين خالة أبيها، والمرأة وخالة أمها، أو بين المرأة وعمة أبيها، أو المرأة وعمة أمها، فقال: قال قبيصة بن ذؤيب: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا»، فنرى خالة أمها، أو عمّة أمها بتلك المنزلة، وإن كان من الرضاع يكون في ذلك بتلك المنزلة.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البزار^(٣)، والمروزي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطبراني^(٦)، من طريق سعيد ابن الحكم^(٧)، حدثنا ابن لهيعة، ويحيى بن أيوب، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ «أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن الزهري عن عروة، وقبيصة وعبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه فجمعهم إلا عُقيل، ولا رواه عن عُقيل إلا يحيى بن أيوب، وابن لهيعة".

(١) "المسند"، (٥١٩/١٥)، برقم (٩٨٣٤).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠٧/١٥)، برقم (٥٩٥٢).

(٣) "مسند البزار"، (٣٤٥/١٤)، برقم (٨٠٣٥)، و(٣٥٧/١٤)، برقم (٨٠٥٧).

(٤) "السنة"، (ص/٧٨)، برقم (٢٧٢).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٦٢/١١)، برقم (٤٥٤٥).

(٦) "المعجم الأوسط"، (١١٣/١)، برقم (٣٥٢).

(٧) سعيد بن الحكم بن أبي مريم، ثقة ثبت، فقيه. "تقريب التهذيب"، (ص/٢٣٤)، برقم (٢٢٨٦).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(١)، وعمرو بن الحارث^(٢)، وعبد الرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري^(٣)، ومالك بن أنس^(٤)، وعقيل بن خالد^(٥)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواها عنه: الليث بن سعد^(٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواها عنه: يحيى بن أيوب^(٧)، وعبد الله بن لهيعة^(٨).

يمكن القول بأن الروايتين محتملتين عن عقيل، فقد روى الأولى الليث، وروى الثانية راويان، وقد رجحها أبو زرعة^(٩)، وقال أبو حاتم: "وهو أشبه"^(١٠).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة فقيه حافظ. تقدم في (حديث: ١٦).

(٣) صدوق يخطيء. تقدم في (حديث: ٧).

(٤) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) صدوق ربما أخطأ. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. (تقدم في حديث: ٢).

(٩) قال أبو زرعة: حديث جعفر بن برقان إنما هو: عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب وعروة بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: حديث: «نهى رسول الله ﷺ أن يتزوج المرأة على عمته»، "علل الحديث"، (٤/ ٣٤٤)، برقم (١٤٧٤).

(١٠) قال أبو حاتم: "أما حديث «نهى أن تُنكح المرأة على عمته وعلى خالتها»؛ فإن عقيلًا رواه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وقبيصة ابن ذؤيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ وهو أشبه".

حديث (٥٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي بكر بن حزم، عن أبي سعيد، سألوا رسول الله ﷺ، فقالوا: إنا لنجد في أنفسنا شيئاً لأن يهوي أحدنا من الربا أحب إليه أن يتكلم به، فقال رسول الله ﷺ: «ذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن يحيى بن عمارة المازني، أنه بلغه عن النبي ﷺ. ورواه عنه جماعة من أصحابه.

ورواه أبو داود الطيالسي^(١)، عن إبراهيم بن سعد فزاد فيه رجلاً وجعله مسنداً، فقال: عن الزهري، عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، عن عمه، عن النبي ﷺ، وعمه عمرو بن أبي حسن وله صحبة.

ورواه سليمان بن بلال، عن الثقة عنده، عن الزهري، عن يحيى بن عمارة^(٢)، أنه بلغه، عن النبي ﷺ مرسلًا، وزاد في آخر إسناده: قال الزهري: وأخبرني محمد بن أبي بكر بن حزم، أن أباه أخبره أنه سمع هذا الحديث من أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، تفرد بذلك سليمان بن بلال^(٣).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن يحيى بن عمارة المازني، أنه بلغه عن النبي ﷺ.

(١) رواية الطيالسي في كل المصادر، من طريق عمارة بن أبي الحسن، وليس يحيى بن عمارة.

(٢) لعله أراد عمارة، وليس يحيى، كما سيأتي تخريجه من طريق سليمان بن بلال، ولو كان المقصود يحيى، لكان هو والوجه الأول سواء، والسياق يقتضي المغايرة، والله أعلم.

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/٥٤٦)، برقم (٢٣٣٥).

٢. الزهري، عن يحيى بن عمار بن أبي حسن، عن عمه، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن يحيى بن عمار المازني، أنه بلغه عن النبي ﷺ).

١. أخرجه الفسوي^(١)، عن عبد العزيز بن عبد الله الأوسي ومن طريقه أخرجه البيهقي^(٢)، وأخرجه محمد بن نصر المروزي (٢٩٤هـ)^(٣)، عن الذهلي، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

كلاهما (عبد العزيز الأوسي، ويعقوب)، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن يحيى بن عمار بن أبي حسن المازني: بلغه أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ، سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التي يوسوس بها الشيطان في أنفسهم، فقالوا: "يا رسول الله أشياء نجدتها في أنفسنا يسقط أحدنا من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به"، فقال النبي ﷺ: «أَوَجَدْتُمْ؟ ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ الْعَبْدَ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ، فَإِذَا عَصِمَ مِنْهُ وَقَعَ فِيمَا هُنَالِكَ».

٢. وأخرجه محمد بن نصر المروزي^(٤)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، به، نحوه. وقال بعد ذلك: قال ابن شهاب: فحدثت الحديث محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، فأخبرني أن أبا بكر سمع ذلك من أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ. قال محمد بن يحيى: قلت أنا: هذا عندنا كأنه يقول إن أبا بكر سمع ذلك من يحيى بن عمار، سمعه من أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ لأنه ذكر أبا سعيد، وكان يحيى بن عمار عامة روايته عن أبي سعيد، ولم يسمع أبو بكر بن حزم من أبي سعيد فكأن الحديث قد صار عن الزهري،

(١) "المعرفة والتاريخ"، (١/٣٨٨).

(٢) "شعب الإيمان"، (١/٥٢١)، برقم (٣٣٧).

(٣) "تعظيم قدر الصلاة"، (٢/١٠٠٤)، برقم (١٠٧٩).

(٤) "تعظيم قدر الصلاة"، (٢/١٠٠٥)، برقم (١٠٨٠).

عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن يحيى بن عمار، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ.

٣. وذكر الدارقطني أن سليمان بن بلال رواه عن الثقة، عن الزهري، عن يحيى بن عمار، لكن الذي وقفت عليه، من طريق عمار بن أبي الحسن، وإليك بيانه:

أخرجه ابن أبي عاصم^(١)، من طريق سليمان بن بلال، عن الثقة، عن ابن شهاب، أن عمار بن أبي حسن الأنصاري ثم المازني أخبره، أنه بلغه، أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة التي يوسوس بها الشيطان في أنفسنا، أن يسقط أحدنا من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به. فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ وَجَدْتُمْ؟ ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ».

ثم قال: قال ابن شهاب: "وأخبرني محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أن أباه أخبره، أنه سمع هذا الحديث من أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ".

وكذلك رواه ابن أبي عاصم^(٢)، عن أبي مروان العثماني، ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عمار بن أبي حسن المازني، أنه بلغه أن رجلاً سألوا رسول الله ﷺ عن الوسوسة، فذكر نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن يحيى بن عمار بن أبي حسن، عن عمه، عن النبي ﷺ).

لم أقف على تخريج هذا الوجه من طريق يحيى بن عمار، عن عمه، والذي وقفت عليه من طريق عمار، عن عمه: أخرجه محمد بن نصر المروزي^(٣)، والنسائي^(٤)،

(١) "السنة"، (٢٩٦/١)، برقم (٦٥٩).

(٢) "السنة"، (٢٩٦/١)، برقم (٦٦١).

(٣) "تعظيم قدر الصلاة"، (٧٢٥/٢)، برقم (٧٨٥).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الوسوسة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة
⇐=

०२३

وأما الرواية الثانية فلم يروها غير: أبي داود الطيالسي^(١).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن إبراهيم فقد رواها ثقتان عنه، بينما لم يرو الثانية غير الطيالسي، وقد وافق فيها إبراهيم من ابن أخي الزهري.

٢. ابن أخي الزهري^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن يحيى بن عمار بن أبي حسن، عن عمه، عن النبي ﷺ).

لم يروه غير إبراهيم بن سعد، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

❧ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. متابعة ابن أخي الزهري، لإبراهيم بن سعد في الوجه الراجح عنه.

٢. رواية من له قرابة بالزهري: وهو ابن أخيه.

٣. رواية الذهلي للوجه الأول، وهو العالم بحديث الزهري، وقد بين الإسناد المتصل في رواية ابن أخي الزهري.

❧ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، رجاله ثقات، وقد وضح الذهلي اتصال الإسناد المرسل، بعد أن ذكر كلام الزهري في بيان رجال الإسناد.

(١) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) (ص/٥٢٥).

ورواه نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ^(١).

✽ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.
٢. الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه الشافعي^(٢)، ومن طريقه البيهقي^(٣)، وأخرجه الحميدي^(٤)، واللفظ له، ومن طريقه أبو عوانة^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، وأخرجه أحمد^(٨) وعنه أبو داود^(٩)، ومن طريق أحمد أخرجه أبو نعيم^(١٠)، وابن الجوزي^(١١)، وابن البخاري (ت: ٦٩٦هـ)^(١٢)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/٤٧)، برقم (٣٩٤٣).

(٢) "الأم"، (٢/١٩٩).

(٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب المناسك، باب: أصل ما يحل قتله من الوحش، ويحرم عليه، (٧/٤٧٤)، برقم (١٠٧٤٢).

(٤) "مسند الحميدي"، (١/٥١٦)، برقم (٦٣١).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٩/١٤٢)، برقم (٣٦١٣).

(٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٨٨)، برقم (٢٧٥٥).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٥/١٥٦).

(٨) "المسند"، (٨/١٤٣)، برقم (٤٥٤٣).

(٩) "سنن أبي داود"، كتاب: المناسك، باب: ما يقتل المحرم من الدواب، (٢/١٦٩)، برقم (١٨٤٦).

(١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٨٨)، برقم (٢٧٥٥).

(١١) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/١٣٨)، برقم (١٢٧٩).

(١٢) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/٨٣٤).

وأخرجه الأزرقي (ت: ٢٥٠هـ)^(١)، ومسلم^(٢)، والفاكهي (ت: ٢٧٢هـ)^(٣)، وإبراهيم الحربي (ت: ٢٨٥هـ)^(٤)، والنسائي^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، وابن الجارود (ت: ٣٠٧هـ)^(٧)، والطوسي (ت: ٣١٢هـ)^(٨)، والسراج (ت: ٣١٣هـ)^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، والبيهقي^(١١)، وابن البخاري^(١٢)، من طرق عن سفيان بن عيينة، حدثناه والله الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِهِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحِلِّ

(١) "أخبار مكة"، (٢/ ١٤٨).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، (٢/ ٨٥٧)، برقم (١١٩٩).

(٣) "أخبار مكة"، (٣/ ٣٧٦)، برقم (٢٢٨٣).

(٤) "غريب الحديث"، (٣/ ٩٩٢).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: مناسك الحج، باب: قتل الغراب، (٥/ ١٩٠)، برقم (٢٨٣٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المناسك، باب: قتل الغراب، (٤/ ٨٦)، برقم (٣٨٠٤).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/ ٣١١)، برقم (٥٤٢٨)، و(٩/ ٣٧٢)، برقم (٥٤٩٧)، و(٩/ ٤٠١)، برقم (٥٥٤٤).

(٧) "المنتقى"، كتاب المناسك، باب: المناسك، (ص/ ١١٦)، برقم (٤٤٠).

(٨) "مختصر الأحكام"، (٤/ ٥٨-٥٩)، برقم (٧٦٩).

(٩) "حديث السراج"، (٣/ ١٨٨)، برقم (٢٤١٨).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٩/ ١٤٢)، برقم (٣٦١٣).

(١١) "السنن الصغرى"، كتاب الصيد والذبائح، باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، (٤/ ٥٧)، برقم (٣٠٥١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الحج، باب: ما للمحرم قتله من دواب البر في الحل والحرم، (٥/ ٣٤٣)، برقم (١٠٠٣٧)، وكتاب الضحايا، باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، (٩/ ٥٣٠)، برقم (١٩٣٦٢)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب المناسك، باب: أصل ما يحل قتله من الوحش، ويحرم عليه، (٧/ ٤٧٤)، برقم (١٠٧٤٣).

(١٢) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/ ٨٣٤)، (٢/ ٨٣٥).

وَالْحَرَمَ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ.

٢. وأخرجه الطبراني^(١)، حدثنا محمد بن يزداد التَّوْزِي^(٢) قال: ثنا الصَّلْت بن مسعود الجَحْدَرِي^(٣) قال: ثنا محمد بن ثابت العبدي^(٤) قال: نا عمرو بن دينار، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسُ فَوَاسِقَ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ، وَالْحَرَمِ: الْفَارَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ».

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن ثابت العبدي، تفرد به الصلت".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبي ﷺ).

أخرجہ البخاری^(٥)، ومسلم^(٦)، والفاکھی^(٧)، وابن أبی عاصم^(٨)، والنسائی^(٩)،

- (١) "المعجم الأوسط"، (٦ / ١٤١)، برقم (٦٠٣٠).
- (٢) مقبول. انظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني"، (ص / ٦٣٣)، برقم (١٠٣٩).
- (٣) ثقة ربما وهم. "تقريب التهذيب"، (ص / ٢٧٧)، برقم (٢٩٥٠).
- (٤) صدوق لئِن الحديث. "تقريب التهذيب"، (ص / ٤٧١)، برقم (٥٧٧١).
- (٥) "صحيح البخاري"، كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب، (٣ / ١٣)، برقم (١٨٢٨).
- (٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، (٢ / ٨٥٨)، برقم (١٢٠٠).
- (٧) "أخبار مكة"، (٣ / ٣٧٦)، برقم (٢٢٨٥).
- (٨) "الآحاد والمثاني"، (٥ / ٤١١)، برقم (٣٠٥٦).
- (٩) "السنن الصغرى"، كتاب: مناسك الحج، باب: قتل الفأرة في الحرم، (٥ / ٢١٠)، برقم (٢٨٨٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المناسك، باب: قتل الفأرة في الحرم، (٤ / ١٠٥)، برقم (٣٨٥٨).

وابن خزيمة^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والطحاوي^(٣)، وأبو بكر النيسابوري (ت: ٣٢٤هـ)^(٤)، والطبراني^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، والبيهقي^(٧)، والخطيب^(٨)، من طرق عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن سالم، قال: قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: قالت حفصة: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

٥٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة^(٩)، وعمرو بن دينار المكي^(١٠).

(١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب المناسك، باب: الدواب التي أبيع للمحرم قتلها... (٤/ ١٨٩)، برقم (٢٦٦٥).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٩/ ١٤٤ - ١٤٥)، برقم (٣٦١٥)، وبرقم (٣٦١٦).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٢/ ١٦٥)، برقم (٣٧٦٧)، وبرقم (٣٧٦٨)، وفي "أحكام القرآن"، (٢/ ٥٥)، برقم (١٢٢٩).

(٤) "الزيادات على كتاب المزني"، (ص/ ٣٥٥)، برقم (٢٢٤).

(٥) "المعجم الكبير"، (٢٣/ ١٩٤)، برقم (٣٣٣)، و(٢٣/ ٢٠٩)، برقم (٣٦٦).

(٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/ ٢٨٨)، برقم (٢٧٥٦).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب الحج، باب: ما للمحرم قتله من دواب البر في الحل والحرم، (٥/ ٣٤٣)، برقم (١٠٠٣٨).

(٨) "تاريخ بغداد"، (٥/ ٤٧٩).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٧).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبي ﷺ).

رواه يونس الأيلي^(١)، عن الزهري.

الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني راجح عن الزهري لأمر:

١. ترجيح أبا زرعة، وأبا حاتم، والدارقطني لهذا الوجه.

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه نافع، وعبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «يَقْتُلُ الْمَحْرَمُ خَمْسًا مِنَ الدَّوَابِّ»...؟ فقال أبي: رواه الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن حفصة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ؛ وهذا الصحيح، ومما يبين صحة هذا الحديث: أن ابن عمر لم يسمع هذا من النبي ﷺ؛ إنما رواه زهير، وغيره، عن زيد بن جبير، عن ابن عمر؛ قال: أخبرني بعض نسوة النبي ﷺ، قال أبي: ولم يسم ابن عمر لزيد بن جبير حفصة؛ إذ كان زيد غريباً منه، وسماها لسالم؛ أن كانت عمة سالم^(٢)، وذكر نحوه في موضع آخر^(٣).

٢. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) "علل الحديث"، (٣/ ٢٥٧-٢٥٨)، برقم (٨٤٥).

(٣) قال ابن أبي حاتم: وسألت أبي عن حديث رواه نافع، وعبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «خَمْسٌ تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ...»، رواه الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ؟ قال أبي: كنا ننكر حديث الزهري، حتى رأينا ما يقويه: أنبا أبو محمد عبد الرحمن؛ قال: حدثنا أبي؛ قال: حدثنا مسدد، عن أبي عوانة، عن زيد بن جبير، عن ابن عمر؛ قال: حدثتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ، قال أبي: يعني أخته حفصة. فعلمنا أن حديث الزهري صحيح، وأن ابن عمر لم يسمع هذا الحديث من النبي ﷺ؛ إنما سمعه من أخته حفصة. "علل الحديث"، (٣/ ٢٤٣-٢٤٤)، برقم (٨٣٣).

٣. رواية زيد بن جبير، لهذا الحديث بزيادة راو بعد ابن عمر، فقد قال: عن ابن عمر، أن رجلاً سأل ابن عمر، ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال: أخبرني إحدى نساء رسول الله ﷺ أنه أمر أو «أُمِرَ أَنْ يَقْتُلَ الْفَأْرَةَ، وَالْعُقْرَبَ، وَالْحِدَاةَ، وَالْكَلْبَ الْعُقُورَ، وَالْغُرَابَ»^(١)، وهذا يرجح رواية يونس الأيلي، في وجود حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الإسناد.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب، (١٣/٣)، برقم (١٨٢٧)، ومسلم في "صحيحه"، واللفظ له كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، (٨٥٨/٢)، برقم (١٢٠٠).

حديث (٥٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ تُحَدَّ الشُّفَارُ وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ، وَإِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهَزْ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه الحسين بن سيار الحراني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه يونس بن أبي أيوب، عن رَشْدِين، عن عُقَيْل، وقرّة.

وخالفهم ابن وهب، رواه عن قُرّة بن عبد الرحمن المُعَاوِرِي، عن الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وكذلك قال حيوة، عن عُقَيْل، عن الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، لم يذكر ابن عمر^(١).

والأول أصح^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

(١) قال محمد الدباسي محقق كتاب "العلل": "هكذا ولعل الصواب: لم يذكر سالمًا". "العلل"،

(١٤٨/٧)، وهذا ما أشار إليه أبو حاتم، كما ذكرت آنفاً.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٣١٢-٣١٣)، برقم (٣٠٢٦).

١. أخرجه الخطيب^(١)، من طريق الحسين بن سيار، نا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالشَّفَارِ أَنْ تُحَدَّ، وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ، وَإِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ »، والإسناد ضعيف لأجل الحسين بن سيار: قال أبو عروبة (ت: ٣١٨هـ): "كتبنا عنه ثم اختلط علينا أمره، وظهرت من كتبه أحاديث مناكير فترك أصحابنا حديثه"^(٢).

٢. وأخرجه أحمد^(٣)، عن قتيبة بن سعيد ومن طريقه ابن عدي^(٤)، ومن طريقه البيهقي^(٥)، وأخرجه الطبراني^(٦)، من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، وأخرجه البيهقي^(٧)، من طريق أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، جميعهم (قتيبة، محمد بن معاوية، وأبو الأسود) عن عبد الله بن لهيعة، عن عُقيل، عن ابن شهاب، مثله، قال البيهقي: "كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا".

٣. وأخرجه ابن ماجه^(٨)، من طريق مروان بن محمد قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثني قُرَّة بن حَيَّوَيْل، عن الزهري، به، مثله.

وذكر الدارقطني أن يونس بن أبي أيوب، رواه عن رشدين، عن عُقيل، وقُرَّة.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

(١) "تلخيص المتشابه في الرسم"، (١/ ٣٤٥)، وفي "تاريخ بغداد"، (٨/ ٥٨٤).

(٢) "تاريخ بغداد"، (٨/ ٥٨٤)، برقم (٤٠٦١).

(٣) "المسند"، (١٠/ ١٠٥)، برقم (٥٨٦٤).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٢٤٤).

(٥) "شعب الإيمان"، (١٣/ ٤١٩)، برقم (١٠٥٦٣). ولكنه أسقط عبد الله بن لهيعة.

(٦) "المعجم الكبير"، (١٢/ ٢٨٩)، برقم (١٣١٤٤).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب الضحايا، باب: الذكاة بالحديد... (٩/ ٤٧١)، برقم (١٩١٣٩).

(٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، (٢/ ١٠٥٩)، برقم (٣١٧٢).

١. أخرجه البيهقي^(١)، من طريق ابن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري، عن ابن شهاب، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: « أمر رسول الله ﷺ بحد الشفار، وأن تواري عن البهائم وقال: إذا ذبح أحدكم فليجهز ».

٢. وقد أخرج ابن أبي حاتم رواية حيوة عن عقييل، لكنها موصولة، وصحح المنقطع فقال: "وسألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار، عن شعيب بن إسحاق، عن حيوة، عن عقييل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر؛ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن تحد الشفار، وتواري عن البهائم، فإذا ذبحوها أجهزوا عليها؟ قال أبي: روى هذا الحديث هشام بأخرة هكذا، موصول، والصحيح: عن الزهري، عن ابن عمر، بلا "سالم".

قلت: ولعل المراد بقوله "والصحيح"، أي أن الصحيح عن حيوة - لا عن الزهري - أن يُروى عنه بدون ذكر سالم، فهشام أخطأ فيه، وقد بين الدارقطني أن حيوة رواه كذلك دون ذكر سالم والله أعلم.

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري:

١. إبراهيم بن سعد^(٢).

٢. عقييل بن خالد^(٣)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ب. ومرة يروى عنه، الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الضحايا، باب: الذكاة بالحديد... (٩/ ٤٧١)، برقم (١٩١٤٠).

(٢) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت (تقدم في حديث: ١).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

- قال الأوزاعي: "ما أحد أعلم بالزهري من قرّة بن عبد الرحمن بن حيويل" ^(١).
- وقال ابن حبان: "سمعت عمر بن حفص البزار يقول: سمعت إسحاق بن الضيف، يقول: سمعت أبا مسهر يقول - فذكر قول الأوزاعي المتقدم وتعقبه بأن قال -: هذا الذي قاله يزيد بن السمط ليس بشيء يحكم به على الإطلاق، وكيف يكون قرّة بن عبد الرحمن أعلم الناس بالزهري وكل شيء روى عنه لا يكون ستين حديثاً، بل أتقن الناس في الزهري مالك ومعمّر والزبيدي ويونس وعقيل وابن عينة، هؤلاء الستة أهل الحفظ والإتقان والضبط والمذاكرة، وبهم يعتبر حديث الزهري إذا خالف بعض أصحاب الزهري بعضاً في شيء يرويه" ^(٢).
- وأورد ابن عدي كلام الأوزاعي من رواية رجاء بن سهل عن أبي مسهر، ولفظه: حدثنا يزيد بن السمط، قال: حدثنا قرّة، قال: "لم يكن للزهري كتاب إلا كتاب فيه نسب قومه، وكان الأوزاعي يقول: ما أحد أعلم بالزهري من ابن حيويل" ^(٣).
- قال ابن حجر: "فيظهر من هذه القصة أن مراد الأوزاعي أنه أعلم بحال الزهري من غيره، لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث، وهذا هو اللائق، والله أعلم" ^(٤).
- واختلف عن قرّة أيضاً:
- أ. أما الرواية الأولى رواها ابن لهيعة ^(٥)، من رواية مروان بن محمد الطاطري: وهو ثقة ^(٦)، لكنه ليس ممن يقوّي حديث ابن لهيعة، ورواها أيضاً عن قرّة: رشدين بن سعد بن

(١) "الجرح والتعديل"، (٧/١٣٢) برقم (٧٥١).

(٢) "الثقات"، (٧/٣٤٣).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٦/٥٣) برقم (١٥٩٨).

(٤) "تهذيب التهذيب"، (٣/٤٣٨).

(٥) تقدم بيان حاله قريباً (ص/٥٣٨).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٢٦)، برقم (٦٥٧٣).

مفلح^(١).

ب. وأما الرواية الثانية رواها ابن وهب^(٢).

والذي يترجح عن قرة رواية ابن وهب، فهو أوثق من ابن لهيعة.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري:

١. عُقيل بن خالد، وتقدم أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

٢. قرة بن عبد الرحمن، وتقدم أن هذا الوجه راجح عنه^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول راجح عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد روى الوجه الأول، اثنان، (عُقيل، وإبراهيم) وكلاهما ثقة.

٢. رواية الأحفظ: فعُقيل في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بينما روى الوجه الثاني قرة، وهو صدوق له مناكير.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

(١) تقدم بيان حاله قريباً (ص/٥٣٨).

(٢) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) (ص/٥٣٧).

(٤) (ص/٥٣٨).

٤٥٥ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، حسن، فهو متصل رجاله ثقات سوى ابن لهيعة فهو صدوق، وللحديث شاهد صحيح أخرجه مسلم، من رواية شداد بن أوس، قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»^(١).



(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة، (٣/١٤٥٨)، برقم (١٩٥٥).

حديث (٥٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ، في العُمري^(١)، والرُّقبي^(٢).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه صالح بن كيسان، ومالك بن أنس، وشُعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله ابن أبي زياد، وليث بن سعد، ومعمّر، وشُعيب بن خالد، وابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر ﷺ.

واختلف عن الأوزاعي:

فرواه... عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن جابر ﷺ.

وقيل: عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن جابر ﷺ.

وقال محمد بن مصعب القرقيساني، عن الأوزاعي، عن سعيد بن المسيب، وعروة، عن جابر ﷺ.

وقال يعقوب الدورقي: عن محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن جابر ﷺ^(٣).

(١) العمرى: أعمّره الدار عمرى: أي جعلتها له يسكنها مدة عمره، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢٩٨/٣)، مادة: عمر.

(٢) الرقبى: أن يقول الرجل للرجل قد وهبت لك هذه الدار، فإن مت قبلي رجعت إلي، وإن مت قبلك فهي لك. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢٤٩/٢)، مادة: رقب.

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠٢/١٠)، برقم (٣٢٩٠).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن عروة، عن جابر رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة، عن جابر رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه).

١. أخرجه أبو داود^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، وأخرجه النسائي^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أن أبا سلمة أخبره، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمرُي لَهُ، وَلِعَقِبِهِ فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا لَا تَرْجِعُ إِلَيَّ الَّذِي أَعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».
٢. ورواه مالك^(٦)، وعنه الشافعي^(٧)، ومن طريق مالك أخرجه مسلم^(٨)، وأبو داود^(٩).

(١) "سنن أبي داود"، أبواب الإجارة، باب: من قال فيه ولعقبه، (٣/ ٢٩٤)، برقم (٣٥٥٤).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى، (٦/ ٢٨٤)، برقم (١١٩٦١).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٦)، برقم (٣٧٤٨)،

وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٨)، برقم (٦٥٤٤).

(٤) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٤/ ٧٢)، برقم (٢٠٩٣).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٦٧)، برقم (٦١٤٤).

(٦) "موطأ مالك"، كتاب الأفضية، القضاء في العمرى، (٤/ ١٠٩٣)، برقم (٢٧٩٧).

(٧) "مسند الشافعي"، (ص/ ٢١٨)، وفي "الأم"، (٤/ ٦٦)، و(٧/ ٢٢٨).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (٣/ ١٢٤٥)، برقم (١٦٢٥).

(٩) "سنن أبي داود"، أبواب الإجارة، باب: من قال فيه ولعقبه، (٣/ ٢٩٤)، برقم (٣٥٥٣).

والترمذي^(١)، والنسائي^(٢)، وابن الجارود^(٣)، والطوسي (ت: ٣١٢هـ)^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، وأبو بكر النيسابوري (ت: ٣٢٤هـ)^(٧)، وابن حبان^(٨)، وأبو الفضل الزهري (ت: ٣٨١هـ)^(٩)، والجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(١٠)، والبيهقي^(١١)، والخطيب^(١٢)، والبغوي^(١٣)، عن الزهري، به، مثله.

٣. ورواه أبو اليمان^(١٤)، ومن طريقه النسائي^(١٥)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري،

- (١) "جامع الترمذي"، أبواب الأحكام، باب: ما جاء في العمرى، (٣/ ٦٢٤)، برقم (١٣٥٠).
- (٢) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٥)، برقم (٣٧٤٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٧)، برقم (٦٥٤١).
- (٣) "المنتقى"، باب: ما جاء في العمرى والرقبى، (ص/ ٢٤٧)، برقم (٩٨٧).
- (٤) "مختصر الأحكام"، (٦/ ٦٨)، برقم (١٢٥٦).
- (٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٦٦)، برقم (٦١٤٢)، (١٢/ ٥٦٦)، برقم (٦١٤٢).
- (٦) "شرح مشكل الآثار"، (١٤/ ٧٢)، برقم (٥٤٦٠)، وبرقم (٥٤٦١)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤/ ٩٣)، برقم (٥٨٦٩).
- (٧) "الزيادات على كتاب المزني"، (ص/ ٤١٦-٤١٧)، برقم (٣٢٨).
- (٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقبى والعمرى، ذكر البيان بأن الدار التي أعمرت لا ترجع إلى الذي أعمرها وإن مات الذي أعمرت له، (١١/ ٥٣٨)، برقم (٥١٣٧).
- (٩) "حديث أبي الفضل الزهري"، (ص/ ٤٢٥)، برقم (٤٢٦).
- (١٠) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٥٠).
- (١١) "السنن الصغرى"، كتاب البيوع، باب: العمرى والرقبى، (٢/ ٣٣٩)، برقم (٢٢٣٦)، وبرقم (٢٢٣٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى (٦/ ٢٨٤)، برقم (١١٩٦٠)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب إحياء الموات، باب: العمرى والرقبى، (٩/ ٥٣)، برقم (١٢٣٢٤).
- (١٢) "الفتاوى والمتفق"، (١/ ٥١٥).
- (١٣) "شرح السنة"، (٨/ ٢٩١)، برقم (٢١٩٦).
- (١٤) "جزء فيه حديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٥٢)، برقم (٦٧).
- (١٥) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٦)، برقم (٣٧٤٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٧)، برقم (٦٥٤٢).

به، نحوه.

٤. وأخرجه مسلم^(١)، وابن ماجه^(٢)، والنسائي^(٣)، والطوسي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن حبان^(٧)، والبيهقي^(٨)، من طريق ليث بن سعد، عن الزهري، به، نحوه.

٥. ورواه عبدالرزاق^(٩)، وعنه أحمد^(١٠)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(١١)، وأبو داود^(١٢)، وابن الجارود^(١٣)، وأبو عوانة^(١٤)، والطحاوي^(١٥)، وابن حبان^(١٦)، والبيهقي^(١٧)،

- (١) "صحيح مسلم"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (٣/ ١٢٤٥)، برقم (١٦٢٥).
- (٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (٢/ ٧٩٦)، برقم (٢٣٨٠).
- (٣) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٥)، برقم (٣٧٤٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٦)، برقم (٦٥٤٠).
- (٤) "مختصر الأحكام"، (٦/ ٦٨)، برقم (١٢٥٥).
- (٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٦٧)، برقم (٦١٤٥).
- (٦) "شرح مشكل الآثار"، (١٤/ ٧٣)، برقم (٥٤٦٢)، و(٤/ ٩٣)، برقم (٥٨٧٠)، وبرقم (٥٨٧١).
- (٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقبى والعمرى، ذكر وصف العمرى التي زجر عن استعمالها، (١١/ ٥٣٨)، برقم (٥١٣٨).
- (٨) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى (٦/ ٢٨٤)، برقم (١١٩٦٢).
- (٩) "المصنف"، كتاب المدبر، باب: العمرى، (٩/ ١٩٠)، برقم (١٦٨٨٧).
- (١٠) "المسند"، (٢٢/ ٣٥)، برقم (١٤١٣١).
- (١١) "صحيح مسلم"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (٣/ ١٢٤٦)، برقم (١٦٢٥).
- (١٢) "سنن أبي داود"، أبواب الإجارة، باب: من قال فيه ولعقبه، (٣/ ٢٩٤)، برقم (٣٥٥٥).
- (١٣) "المنتقى"، باب: ما جاء في العمرى والرقبى، (ص/ ٢٤٨)، برقم (٩٨٨).
- (١٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٦٥-٥٦٦)، برقم (٦١٣٩)، وبرقم (٦١٤٠).
- (١٥) "شرح مشكل الآثار"، (١٤/ ٧١)، برقم (٥٤٥٨).
- (١٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقبى والعمرى، ذكر البيان بأن إعمار المرء داره في حياته من غير ذكر ورثته بعده لا تكون العمرى للمعمر له، (١١/ ٥٣٩)، برقم (٥١٣٩).
- (١٧) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى (٦/ ٢٨٥)، برقم (١١٩٦٤)، وبرقم (١١٩٦٥).

عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه، قال: "إنما العمرى التي أجاز رسول الله ﷺ أن يقول: هي لك ولعقبك، فأما إذا قال: هي لك ما عشت، فإنها ترجع إلى صاحبها"، قال معمر: وكان الزهري يفتي به.

٦. وأخرجه الطيالسي ^(١)، وابن أبي شيبة ^(٢)، ومسلم ^(٣)، والنسائي ^(٤)، وأبو يعلى ^(٥)، وأبو عوانة ^(٦)، والطحاوي ^(٧)، والبيهقي ^(٨)، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْمَرَ عُمْرِي فَهِيَ لَهُ وَلِعَقْبِهِ مِنْ بَعْدِهِ».

٧. وقد ذكر الدارقطني أن عبيد الله بن أبي زياد، وشُعيب بن خالد روياه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

٨. وأخرجه عبد الرزاق ^(٩)، وعنه أحمد ^(١٠)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم ^(١١)، وأبو

(١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٢٦٧/٣)، برقم (١٧٩٥).

(٢) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: البيوع والأقضية، باب: العمرى وما قالوا فيها، (٥١١/٤)، برقم (٢٢٦٣٢)، وكتاب أقضية رسول الله ﷺ (١١/٦)، برقم (٢٩٠٨٠).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (١٢٤٦/٣)، برقم (١٦٢٥).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٢٧٦/٦)، برقم (٣٧٤٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (١٩٧/٦)، برقم (٦٥٤٣).

(٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٧١/٤)، برقم (٢٠٩٢).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٦٣/١٢)، برقم (٦١٣٧)، وبرقم (٦١٣٨).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (٩٤/٤)، برقم (٥٨٧٢).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (٢٨٥/٦)، برقم (١١٩٦٦)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب إحياء الموات، باب: العمرى والرقبى، (٥٤/٩)، برقم (١٢٣٢٦).

(٩) "المصنف"، كتاب المدبر، باب: العمرى، (١٩٢/٩)، برقم (١٦٨٩٧).

(١٠) "المسند"، (٤٢٨/٢٣)، برقم (١٥٢٩٠).

(١١) "صحيح مسلم"، كتاب: الهبات، باب: العمرى، (١٢٤٥/٣)، برقم (١٦٢٥).

عوانة^(١)، والبيهقي^(٢)، عن ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن العمرى وسنتها عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن جابر بن عبد الله الأنصاري، أخبره أن رسول الله ﷺ «قَضَى أَنَّهُ أَيَّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَالَ: قَدْ أُعْطِيَتْكُمَا وَعَقِبُكَ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّهَا لِمَنْ أَعْطَاهَا، وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

٩. وأخرجه البيهقي^(٣)، من طريق فليح بن سليمان، عن الزهري، به، مثله.

١٠. وأخرجه أحمد^(٤)، حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي بن شهاب، عن عمه، وقد حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن جابر بن عبد الله، أخبره، أن رسول الله ﷺ قضى أنه: «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْمَرُهَا قَدْ بَتَّهَا مِنْ صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْمَرَهَا مَا وَقَعَ مِنْ مَوَارِيثِ اللَّهِ وَحَقِّهِ».

١١. وقال البيهقي^(٥)، رواه الشافعي، في كتاب حرمله، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَكُونُ الْعُمَرَى حَتَّى يَقُولَ: لَكَ وَلِعَقِبِكَ، فَإِذَا قَالَ: هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ حَقَّهُ فِيهَا».

١٢. وأخرجه النسائي^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والبيهقي^(٨)، من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/٥٦٦)، برقم (٦١٤٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى، (٦/٢٨٤)، برقم (١١٩٦٣).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى، (٦/٢٨٤)، برقم (١١٩٦٣).

(٤) "المسند"، (٢٣/١٥٦)، برقم (١٤٨٧١).

(٥) "معرفة السنن والآثار"، كتاب إحياء الموات، باب: العمرى والرقبى، (٩/٥٣)، برقم (١٢٣٢٥).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/٢٧٦)، برقم (٣٧٤٩)،

وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/١٩٨)، برقم (٦٥٤٥).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/٥٦٢)، برقم (٦١٣٦).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى، (٦/٢٨٥)، برقم (١١٩٦٧).

ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ: «قَضَى بِالْعُمَرَى أَنْ يَهَبَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ، وَلِعَقِبِهِ الْهَبَةُ، وَيَسْتَشْنِي إِنْ حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ، وَبِعَقِبِكَ فَهِيَ إِلَيَّ، وَإِلَى عَقِبِي أَنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَلِعَقِبِهِ».

١٣. وأخرجه النسائي^(١)، عن عيسى بن مساور، وأخرجه ابن حبان^(٢)، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، كلاهما (عيسى، وعبد الرحمن واللفظ له) حدثنا الوليد، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، به، بنحو حديث ابن كيسان.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن جابر رضي الله عنه).

أخرجه أبو داود^(٣)، من طريق محمد بن شعيب، وأخرجه البيهقي^(٤) من طريق الوليد بن مَزِيد، وأخرجه النسائي^(٥)، من طريق عمر بن عبد الواحد، ومن طريق بقية بن الوليد، وأخرجه الطحاوي^(٦)، من طريق بشر بن بكر، جميعهم (محمد بن شعيب، والوليد بن مزيد، وعمر، وبقية، وبشر) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ».

(١) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٥)، برقم (٣٧٤١)،

وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٦)، برقم (٦٥٣٧).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقبى والعمرى، ذكر الخبر المصريح بصحة ما ذكرناه أن ميراث العمرى يكون للمعمر له دون من أعمارها، (١١/ ٥٣٦)، برقم (٥١٣٥).

(٣) "سنن أبي داود"، أبواب الإجارة، باب: في العمرى، (٣/ ٢٩٤)، برقم (٣٥٥١).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الهبات، باب: العمرى، (٦/ ٢٨٦)، برقم (١١٩٦٨).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٤)، برقم (٣٧٤٠)،

وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٥)، برقم (٦٥٣٦).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (١٤/ ٦٩)، برقم (٥٤٥٧).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه).

أخرجه أبو داود^(١)، عن أحمد بن أبي الحوراني - بن عبد الله بن ميمون، وأخرجه النسائي^(٢)، عن محمد بن هاشم البعلبكي، كلاهما (أحمد، ومحمد واللفظ له) عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعُمَرَى لِمَنْ أَعْمَرَهَا هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة، عن جابر رضي الله عنه).

أخرجه أبو بكر النيسابوري^(٣)، من طريق محمد بن مصعب القرقيساني، قال: نا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى حَيَاتِهِ فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. صالح بن كيسان^(٤).

٢. مالك بن أنس^(٥).

(١) "سنن أبي داود"، أبواب الإجارة، باب: في العمرى، (٣/ ٢٩٤)، برقم (٣٥٥٢).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ٢٧٥)، برقم (٣٧٤٢)،

وفي "السنن الكبرى"، كتاب: العمرى، باب: ذكر الاختلاف على الزهري فيه، (٦/ ١٩٦)، برقم (٦٥٣٨).

(٣) "الزيادات على كتاب المزني"، (ص/ ٤١٦-٤١٧)، برقم (٣٢٨).

(٤) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٥) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

٣. شعيب بن أبي حمزة^(١).
٤. عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٢).
٥. الليث بن سعد^(٣).
٦. معمر بن راشد^(٤).
٧. (د) شعيب بن خالد الرازي (من السابعة): ليس به بأس^(٥)، سمع من الزهري، ومات شاباً^(٦)، وقال سفيان: "ما رأيت غريباً أحفظ منه"^(٧).
٨. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب^(٨).
٩. عبد الملك بن جريج^(٩).
١٠. فليح بن سليمان الخزاعي^(١٠).
١١. محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري^(١١).
١٢. سفيان بن عيينة^(١٢).

- (١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).
- (٢) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).
- (٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).
- (٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).
- (٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٦٧)، برقم (٢٧٩٩).
- (٦) "التاريخ الكبير"، (٤/ ٢٢١)، برقم (٢٥٧٤).
- (٧) انظر: "إكمال تهذيب الكمال"، (٦/ ٢٧٥)، برقم (٢٣٩٤).
- (٨) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).
- (٩) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).
- (١٠) صدوق كثير الخطأ. تقدم في (حديث: ٦).
- (١١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).
- (١٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

١٣. (خ م د س ق) يزيد بن أبي حبيب، أبو رجاء (ت: ١٢٨هـ): ثقة، فقيه، وكان يرسل^(١).

قال عبدالله بن أحمد: "سمعت أبي يقول: يزيد بن أبي حبيب لم يسمع من الزهري ابن شهاب شيئاً، إنما كتب إليه الزهري، ويروي عن رجل عنه، لم يسمع من الزهري شيئاً وقال مرة: يزيد بن أبي حبيب عن الزهري كتاب، إلا ما سمى بينه وبين الزهري"^(٢)، وقال أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: "يزيد بن أبي حبيب سمع من الزهري؟ قال: لم يسمع يزيد من الزهري"^(٣).

١٤. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٤)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر^{رضي الله عنه}.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن جابر^{رضي الله عنه}.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن جابر^{رضي الله عنه}.

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة، عن جابر^{رضي الله عنه}.

• أما الرواية الأولى والثالثة فرواهما الوليد بن مسلم^(٥)، وقد صرح بالسماع في هاتين الروایتين، واختلف عنه:

- أما الرواية الأولى فرواها عن الوليد، عيسى بن مساور: صدوق^(٦)، ودُحيم^(٧).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٠٠)، برقم (٧٧٠١).

(٢) "العلل ومعرفة الرجال"، (١/ ٥٣٨)، برقم (١٢٧٣).

(٣) "سؤالات الآجري لأبي داود"، (ص/ ٢٢٥)، برقم (١٤٨٦).

(٤) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٥) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، كان عالماً بحديث الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٢٤).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٤٠)، برقم (٥٣٢٣).

(٧) ثقة حافظ متقن. تقدم في (حديث: ٤٠).

- وأما الرواية الثالثة فرواها عن الوليد: أحمد بن عبد الله بن ميمون (ابن أبي الحَوْراني): وهو ثقة زاهد^(١)، ومحمد بن هاشم البعلبكي: وهو صدوق^(٢).

ويبدو أن الرواية الأولى أصح عن الوليد بن مسلم فقد رواها دُحيم، وهو ثقة حافظ، وكان ينتحل^(٣) في الفقه مذهب الأوزاعي^(٤).

وأما الرواية الثانية فرواها عن الأوزاعي:

• محمد بن شعيب بن شابور: صدوق صحيح الكتاب^(٥).

• الوليد بن مَزِيد^(٦).

• عمر بن عبد الواحد: ثقة^(٧).

• بَقِيَّةُ بن الوليد^(٨).

• بشر بن بكر^(٩).

وأما الرواية الرابعة، فلم يروها عنه غير، محمد بن مصعب القرقيساني: وهو صدوق كثير الغلط^(١٠).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٥)، برقم (٣٧٩٣).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥١١)، برقم (٦٣٦١).

(٣) ينتحل: يدين به. "لسان العرب"، (١١/ ٦٥٠)، مادة: نحل.

(٤) "تاريخ بغداد"، (١١/ ٥٤٩)، برقم (٥٣٣٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٨٣)، برقم (٥٩٥٨).

(٦) ثقة ثبت، أثبت أصحاب الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٤١).

(٧) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٤).

(٨) صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم في (حديث: ٦).

(٩) ثقة يُغرب. تقدم في (حديث: ٤١).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠٧)، برقم (٦٣٠٢).

والذي يتضح رجحان الرواية الثانية عن الأوزاعي، فقد رواها خمس رواة من بينهم الوليد بن مزيد، الذي قال فيه النسائي: "الوليد بن مزيد أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم لا يخطئ ولا يدلس"، وذكر أبو بكر محمد بن يوسف بن عيسى بن الطباع العسكري: "أن الوليد بن مزيد أثبت أصحاب الأوزاعي"^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن جابر رضي الله عنه).

لم يرو هذا الوجه غير الأوزاعي، وقد تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه^(٢).

أما الوجه الثالث، والوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن جابر رضي الله عنه)، و(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعروة، عن جابر رضي الله عنه).

لم يروهما غير الأوزاعي، وقد تقدم قريباً أنهما مرجوحان عنه^(٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه ثلاثة عشر راوٍ.

٢. رواية الأحفظ: فمنهم مالك وشُعيب، ومعمر، وابن عيينة، وهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بينما لم يرو الأوجه الأخرى غير الأوزاعي وهو في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري.

٣. إخراج البخاري، ومسلم، لهذا الوجه.

(١) "تاريخ دمشق"، (٢٧٣/٦٣)، برقم (٨٠٤٥).

(٢) (ص/٥٥١).

(٣) (ص/٥٥١).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٥٤)

وسئل -الدارقطني- وسئل عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه: علقت الأعراب رسول الله ﷺ يسألونه، حتى اضطروه إلى شجرة، فوقف، وقال: «لَوْ كَانَ عِنْدِي عَدَدَ هَذِهِ الْغُضَاةِ^(١) نَعَمًا لَقَسَمْتُهَا بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا، وَلَا كَذَّابًا، وَلَا جَبَانًا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن أخي الزهري، عن عمه، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وكذلك رواه أبو داود الطيالسي، عن ابن عباد الأنصاري، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

واختلف عن يونس بن يزيد؛

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وخالفه ابن وهب، وعَنْبَسَةُ بن خالد، روياه عن يونس، عن الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده، وكذلك رواه موسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، وصالح بن كيسان، وشُعَيْب بن أَبِي حمزة، روياه عن الزهري، عن عمر بن محمد، عن أبيه، عن جده.

واختلف عن عبدالرزاق في روايته عن معمر في هذا الحديث: فقليل: عنه، عن عمر بن محمد بن عمر بن مطعم، عن محمد بن جبير، عن أبيه، وقيل عنه على الصواب: عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده.

وروي عن الزُّبَيْدِي، عن الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، قال: أخبرني جبير بن مطعم.

والصواب ما قاله أصحاب الزهري: عن عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه^(٢).

(١) الغضة: كل شجر عظيم له شوك، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/ ٢٥٥)، مادة: غضة.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/ ١٤٦-١٤٨)، برقم (٣٣١٧).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه.
٢. الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده.
٣. الزهري، عن عمر بن محمد بن عمر بن مطعم، عن محمد بن جبير، عن أبيه.
٤. الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، عن جبير بن مطعم.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه).

١. أخرجه البزار^(١)، من طريق أبي عبادَةَ الانصاري، قال: حدثني الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه هكذا قال أبو عبادَةَ، ولم يدخل بين الزهري وبين محمد بن جبير أحداً، وتابعه أيضاً إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، فقال: عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه رضي الله عنه، قال: "كنا مع رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو يقسم غنائم حُنين، فخطفت سمرة^(٢) رداءه، فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ سَمُرَهَا ذَهَبًا لَقَسَمْتُهِ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا جَبَانًا، مَا هُوَ إِلَّا الْخُمْسُ وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ».

وذكر الدارقطني أن ابن أخي الزهري رواه عن عمه، وأن شبيب بن سعيد رواه عن يونس الأيلي، ولم أقف على من أخرج روايتهما، وقد وقفت على رواية ابن أخي الزهري يوافق فيها أصحاب الزهري الثقات.

(١) "مسند البزار"، (٨/ ٣٤٥)، برقم (٣٤١٩).

(٢) سمرة: ضرب من شجر الطلح. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/ ٣٩٩)، مادة: سمر.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده).

١. أخرجه أحمد^(١)، عن يعقوب بن إبراهيم، ومن طريقه أبو يعلى^(٢)، والطبري^(٣)، عن ابن أخي الزهري، عن عمه، قال: أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم، أن محمد بن جبير، قال: أخبرني جبير بن مطعم، أنه بينما هو يسير مع رسول الله ﷺ، ومعه الناس مقفله من حنين عقلت الأعراب رسول الله ﷺ، يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة، فخطفت رداؤه، فوقف رسول الله ﷺ، ثم قال: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ نَعَمًا فَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَابًا، وَلَا جَبَانًا».

٢. وأخرجه الطبري^(٤)، وابن المنذر^(٥)، وابن حبان^(٦)، من طريق ابن وهب، وأخرجه الطبراني^(٧) من طريق عنبسة، كلاهما (ابن وهب، وعنبسة) عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، به، مثله، غير أنه لم يذكر في الرواية لفظ "بخيلاً".

٣. وأخرجه الطبراني^(٨)، وأبو الشيخ (ت: ٣٦٩هـ)^(٩)، وابن عبد البر^(١٠)، من طريق محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عتبة، عن ابن شهاب، به، مثل رواية ابن أخي الزهري.

(١) "المسند"، (٣٣٥ / ٢٧)، برقم (١٦٧٧٨).

(٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٤٠١ / ١٣)، برقم (٧٤٠٤).

(٣) "تهذيب الآثار مسند عمر"، (٩٤ / ١)، برقم (١٥٣).

(٤) "تهذيب الآثار مسند عمر"، (٩٢ / ١)، برقم (١٥١)، و(٩٣ / ١)، برقم (١٥٢).

(٥) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٢٠٠ / ١١)، برقم (٦٥٩٥).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحظر والإباحة، باب: المدح، (٨٥ / ١٣)، برقم (٥٧٧٢).

(٧) "المعجم الكبير"، (١٣٠ / ٢)، برقم (١٥٥٣).

(٨) "المعجم الكبير"، (١٣١ / ٢)، برقم (١٥٥٤).

(٩) "أخلاق النبي"، (٣٠٦ / ١)، برقم (١٠٠).

(١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٥١ / ٢٠).

٤. وأخرجه أحمد^(١)، والبخاري^(٢)، وابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)^(٣)، وإبراهيم الحربي (ت: ٢٨٥هـ)^(٤)، من طريق صالح بن كيسان، قال ابن شهاب، به، مثله.
٥. وأخرجه القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)^(٥)، وأحمد^(٦)، وابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)^(٧)، والبخاري^(٨)، والفسوي (ت: ٢٧٧هـ)^(٩)، والطبراني^(١٠)، ومن طريقه المزي^(١١)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.
٦. وأخرجه القاسم بن سلام^(١٢)، وابن زنجويه^(١٣)، والطبراني^(١٤)، والخطيب^(١٥)، من طريق عبدالرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، به مثله.

(١) "المسند"، (٢٧ / ٣٢٠)، برقم (١٦٧٥٦).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، (٤ / ٩٤)، برقم (٣١٤٨).

(٣) "مكارم الأخلاق"، (ص / ١١٤)، برقم (٣٧٩).

(٤) "غريب الحديث"، (٣ / ١٢١٧).

(٥) "الأموال"، (ص / ٣١٧)، برقم (٦١٩).

(٦) "المسند"، (٢٧ / ٣٣٤)، برقم (١٦٧٧٧).

(٧) "الأموال"، (٣ / ١٢٨٠)، برقم (٩).

(٨) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: الشجاعة في الحرب والجبن، (٤ / ٢٢)، برقم (٢٨٢١).

(٩) "المعرفة والتاريخ"، (١ / ٣٦٤).

(١٠) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٣١)، برقم (١٥٥٥)، وفي "مسند الشاميين"، (٤ / ٢٥٠)، برقم (٣٢٠٥).

(١١) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (٢١ / ٤٩٦-٤٩٧).

(١٢) "الأموال"، (ص / ٣١٧)، برقم (٦٢٠).

(١٣) "الأموال"، (٣ / ١٢٨٠)، برقم (١٠).

(١٤) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٣٠)، برقم (١٥٥٢).

(١٥) "البخلاء"، (ص / ٤٤)، برقم (١٠).

٧. وأخرجه الطبري^(١)، من طريق عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، به، مثله.

٨. ورواه عبدالرزاق في "مصنفه"^(٢)، وأخرجه البزار^(٣)، أخبرنا سلمة بن شبيب، والحسين بن المهدي، وأخرجه ابن المنذر^(٤)، والطبراني^(٥)، عن إسحاق الدبري، ومن طريقه البغوي^(٦)، وأخرجه الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)^(٧)، ومن طريقه ابن عساكر^(٨)، عن أحمد بن منصور الرمادي، وأخرجه ابن حبان^(٩)، وابن الجوزي^(١٠)، من طريق محمد بن يحيى الذهلي، جميعهم (سلمة، والحسين بن المهدي، وإسحاق الدبري، والرمادي، والذهلي) عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عمر بن محمد بن محمد بن جبير بن مطعم، عن محمد بن جبير بن مطعم، أن أباه أخبره، أنه بينا هو مع رسول الله ﷺ مقفله من حين علقه الأعراب يسألونه، فاضطر إلى سمرة فخطفت رداءه وهو على راحلته، فوقف فقال: «رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، أَتَخْشَوْنَ عَلَيَّ الْبُخْلَ؟ فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعَمًا لَقَسَمْتُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُوا بَخِيلًا، وَلَا جَبَانًا، وَلَا كَذَّابًا».

- (١) "تهذيب الآثار مسند عمر"، (١/ ٩٢)، برقم (١٥١).
- (٢) "جامع معمر بن راشد"، باب: الديوان، (١١/ ١٠٥)، برقم (٢٠٠٤٩)، وفي "المصنف"، كتاب الجهاد، باب: الغلول، (٥/ ٢٤٣)، برقم (٩٤٩٧).
- (٣) "مسند البزار"، (٨/ ٣٤٤)، برقم (٣٤١٨).
- (٤) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (١١/ ١٤٣)، برقم (٦٥٣٢).
- (٥) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٣٠)، برقم (١٥٥١).
- (٦) "شرح السنة"، (١٣/ ٢٥٢)، برقم (٣٦٨٩)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/ ٢٨٤)، برقم (٣٦٢).
- (٧) "مساوي الأخلاق"، (ص/ ١٧٤)، برقم (٣٦٩)، ورواه في موضوع آخر وفيه سقط لمحمد بن جبير.
- (٨) "تاريخ دمشق"، (٤/ ٣٢).
- (٩) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: الغنائم وقسمتها، (١١/ ١٤٩)، برقم (٤٨٢٠).
- (١٠) "مشيخة ابن الجوزي"، (ص/ ١١٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عمر بن محمد بن عمر بن مُطْعِم، عن محمد بن جُبَيْر، عن أبيه).
أخرجه أحمد^(١)، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن محمد بن عمرو بن مطعم، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، أن الد، أخبره بينا هو يسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقفله من حنين علقه الأعراب يسألونه، فاضطروه إلى سمره، فخطفت رداءه وهو على راحلته، فوقف، فقال: «رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، أَتَخْشَوْنَ عَلَيَّ الْبُخْلَ؟ فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَّابًا».
قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: "أخطأ معمر في نسب عمر بن محمد بن عمرو، وهو: عمر بن محمد بن جبير بن مطعم".

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، عن جبير بن مطعم).
أخرجه الطبراني^(٢)، من طريق الزُّبَيْدِي، عن الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير بن مطعم، عن جبير بن مطعم، أنه بينما هو يسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقفله من خيبر، عقلت مع رسول الله ﷺ الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمره، فخطفت رداءه، فوقف رسول الله ﷺ فقال: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ غَنَمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، وَلَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا».

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه).

(١) "تهذيب الآثار مسند عمر"، (١/٩٢)، برقم (١٥١).

(٢) "مسند الشاميين"، (٣/٦٨)، برقم (١٨١٨).

رواه عن الزهري:

١. محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري^(١).
٢. (ق) عيسى بن عبدالرحمن بن فروة أو سبرة، أبو عبادة الأنصاري، وهو متروك^(٢)، وقال ابن عدي: "يروي عن الزهري أحاديث مناكير"^(٣).
٣. إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع^(٤).
٤. يونس الأيلي^(٥)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروي عنه، الزهري، عن محمد بن جبیر، عن أبيه، رواه شبيب بن سعيد^(٦).
 ب. ومرة يروي عنه، الزهري، عن عمر بن محمد بن جبیر، عن أبيه، عن جده، رواه عنه: عبدالله بن وهب^(٧)، وعنبسة بن خالد^(٨).
 والذي يظهر رجحان الرواية الثانية عنه، فقد رواها عنه اثنان، أحدهما عبدالله بن وهب، وهو ثقة حافظ، وقد وافق فيها يونس الثقات من أصحاب الزهري.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عمر بن محمد بن جبیر، عن أبيه، عن جده).
 رواه عن الزهري: ابن أخي الزهري^(٩)، ويونس الأيلي: وقد تقدم قريباً بيان حاله

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٣٩)، برقم (٥٣٠٦).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٦/ ٤٣٠)، برقم (١٣٩٠).

(٤) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) صدوق. تقدم في (حديث: ٤٤).

(٩) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١)، ومحمد بن عبدالله بن أبي عتيق^(٢)، وموسى بن عتبة^(٣)، وصالح بن كيسان^(٤)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٥)، وعبد الرحمن بن خالد بن مُسافر^(٦)، وعُقيل بن خالد^(٧)، ومعمّر بن راشد^(٨)، ورواه عنه: عبدالرزاق بن همام، وكل من رواه عنه، رواه من هذا الوجه، سوى الإمام أحمد رواه عن عبدالرزاق، عن معمّر، عن الزهري، عن عمر بن محمد بن عمر بن مطعم، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

قال أبو عبدالرحمن -عبدالله ابن الإمام أحمد-: "أخطأ معمّر في نسب عمر بن محمد بن عمرو، وهو: عمر بن محمد بن جبير بن مطعم".

وقد رواه عبدالرزاق في "المصنف"، على الوجه الصحيح، وكذلك كل من نقل عنه سوى الإمام أحمد، نقله صحيحاً، ولعل الخطأ ليس من معمّر ولا من عبدالرزاق وإنما ممن هو دونهم، والله أعلم^(٩).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عمر بن محمد بن عمر بن مطعم، عن محمد بن جبير، عن أبيه).
لم يروه غير معمّر، وقد تقدم قريباً بيان حاله وأن هذا الوجه خطأ في نسب

(١) (ص/ ٥٦١).

(٢) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) صدوق، وفي الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١٥).

(٧) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٨) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٩) استفاد من تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم الزبيق، في تحقيق مسند أحمد لهذا الحديث.

عمر بن محمد^(١).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عمر بن محمد بن جبير، عن جبير بن مطعم).

لم يروه عن الزهري غير، محمد بن الوليد الزبيدي^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه تسعة رواة عن الزهري، بينما لم يروه الوجه الأول غير ثلاثة رواة، ويونس في الوجه المرجوح عنه، أما الوجه الثالث فهو خطأ عن معمر، والوجه الرابع لم يروه غير الزبيدي.

٢. رواية الأحفظ: فقد رواه أصحاب الزهري الثقات، من الطبقة الأولى، يونس، وعُقيل، وشُعيب، ومعمر.

٣. إخراج البخاري لهذا الحديث من هذا الوجه.

٤. ترجيح الدارقطني له.

❦ الحكم على الحديث:

صحيح، فقد أخرجه البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ.

(١) (ص/٥٦٢).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٩).

حديث (٥٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ الْحَوْلَاءَ زَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يُونُسُ، ومَعْمَرٌ، وشُعَيْبٌ، والنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وخالفهم الزُّبَيْدِيُّ؛

فرواه عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن عروة، عن عائشة، قال ذلك عبدالله بن سالم، عن الزُّبَيْدِيِّ والقول الأول هو المحفوظ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أحمد^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، والذهلي^(٤) (٢٥٨هـ)، ومسلم^(٥) واللفظ له،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٤٠٩)، برقم (٣٤٥٤).

(٢) "المسند"، (٢٠٢/٤٣)، برقم (٢٦٠٩٥).

(٣) "مسند عبد بن حميد"، (ص/٤٣٢)، برقم (١٤٨٥).

(٤) جزء محمد بن يحيى الذهلي (ورقة: ٩)، برقم (٤٧)، مخطوط المكتبة الظاهرية.

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: أمر من نعس في صلاته، أو استعجم عليه

القرآن، أو الذكر بأن يرقد، أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك، (١/٥٤٢)، برقم (٧٨٥).

ومن طريقه ابن بشكوال (ت: ٥٧٨هـ)^(١)، وأخرجه أبو عوانة^(٢)، وابن حبان^(٣)، والطبراني^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، وابن منده^(٦)، والبيهقي^(٧)، والخطيب^(٨)، وابن الأثير^(٩)، من طريق يونس الأيلي عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة، زوج النبي ﷺ، أخبرته أن الحولاء بنت تُوَيْت بن حبيب بن أسد بن عبد العزى مرّت بها وعندها رسول الله ﷺ، فقلت: هذه الحولاء بنت تُوَيْت، وزعموا أنها لا تنام الليل، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَنَامُ اللَّيْلُ! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا».

٢. وأخرجه أحمد^(١٠)، وأبو عوانة^(١١)، وابن حبان^(١٢)، والطبراني^(١٣)، من طريق شعيب بن أبي حمزة ثنا الزهري، به، مثله.

(١) "غوامض الأسماء المبهمة"، (١/ ١٧٥).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/ ٢١٥)، برقم (٢٢٨٠).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، فصل في قيام الليل، (٦/ ٣٢٢)، برقم (٢٥٨٦).

(٤) "المعجم الكبير"، (٢٤/ ٢٢٢)، برقم (٥٦٤).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٣٧٦)، برقم (١٧٨٢)، "معرفه الصحابة"، (٦/ ٣٢٩٩)، برقم (٧٥٧٦)، وفي "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٢/ ٦٥).

(٦) "التوحيد"، (٣/ ٢٥٦)، برقم (٨٠١).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: القصد في العبادة، والجهد في المداومة، (٣/ ٢٥)، برقم (٤٧٣٦).

(٨) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (١/ ٦٢).

(٩) "أسد الغاية"، (٧/ ٧٦).

(١٠) "المسند"، (٤٣/ ٢٠٣)، برقم (٢٦٠٩٧).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/ ٢١٥)، برقم (٢٢٨٠).

(١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب البر والصلة، باب: الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (٢/ ٧٤)، برقم (٣٥٩).

(١٣) "مسند الشاميين"، (٤/ ٢٠٠)، برقم (٣١٠٠).

٣. وأخرجه أحمد^(١)، عن وهب، عن أبيه، قال سمعت النُّعْمان، عن الزُّهري، به، مثله.
٤. وأخرجه الطبراني^(٢)، من طريق عبد الله بن سالم، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا»، دون ذكر الحولاء.

أما الوجه الثاني:

- (الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).
- ذكر الدارقطني أن عبد الله بن سالم، رواه عن الزُّبيدي من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه، ولكنني وقفت على رواية له بالوجه الأول.

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

- (الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).
- رواه عن الزُّهري: يونس الأيلي^(٣)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٤)، والنُّعْمان بن راشد^(٥)، والزُّبيدي^(٦)، رواه عنه عبد الله بن سالم^(٧)، من هذا الوجه والوجه الثاني.

(١) "المسند"، (٢٠٣/٤٣)، برقم (٢٦٠٩٦).

(٢) "مسند الشاميين"، (٣٣/٣)، برقم (١٧٥٣).

(٣) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزُّهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٧) ثقة، رُمي بالنصب. تقدم في (حديث: ٤٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير الزُّبيدي، من رواية عبدالله بن سالم.

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه أربعة من الرواة عن الزهري.
٢. رواية الأحفظ: فرواه شُعيب ويونس، وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٣. ترجيح الدارقطني له.
٤. متابعة هشام بن عروة للزهري، في رواية هذا الوجه لكنه لم يذكر اسم المرأة^(١).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه مسلم.



(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: أمر من نعى في صلاته، أو استعجم عليه القرآن، أو الذكر بأن يرقد، أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك، (١/٥٤٢)، برقم (٧٨٥).

حديث (٥٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة؛ أنها كانت تقول: "ليتني كنت نسيا منسيا، هل الذي كان من شأن عثمان؛ فوالله ما أحببت أن ينتهك من عثمان أمر قط إلا قد انتهك مني مثله، حتى لو أحببت قتله قتلت..." الحديث بطوله.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه شُعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.
ورواه معمر، عن الزهري مرسلًا، عن عائشة رضي الله عنها، قاله حماد بن زيد، عن معمر، والمرسل أصح^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

٢. الزهري، عن عائشة رضي الله عنها.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

١. أخرجه الطبراني^(٢)، من طريق شُعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها، كانت تقول: "ليتني كنت نسيا منسيا قبل الذي كان من شأن عثمان، فوالله، ما أحببت أن ينتهك من عثمان أمر قط إلا وقد انتهك مني مثله حتى لو أحببت قتله لقتلت. وتقول عائشة رضي الله عنها: يا عبيد الله بن عدي لا يغرنك أحد بعد الذي تعلم، فوالله ما احتقرت أعمال أصحاب رسول الله ﷺ حتى نجم الذين طعنوا على عثمان،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٤٤٣)، برقم (٣٤٨٠).

(٢) "مسند الشاميين"، (٤/٢٠١)، برقم (٣١٠٢).

فقالوا قولاً لا يحسن مثله، وقرأوا قراءة لا يقرأ مثلها، وصلوا صلاة لا يصلي مثلها، فلما تدبرت الصنيع إذا والله ما تقاربوا أعمال أصحاب رسول الله ﷺ، فإذا أعجبك قول امرئ فقل: ﴿اعْمَلُوا فَيَسِيرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ ^(١) ولا يستخفك أحد".

٢. وأُخرجَه البَلَاذَرِيُّ (ت: ٢٧٩هـ)^(٢)، من طريق النُّعْمَانِ بنِ رَاشِدٍ، عن الزَّهْرِيِّ به، إلى قولهِ "لَقُتِلْتُ".

٣. ورواه معمر^(٣)، وعنه عبد الرزاق واللفظ له، ومن طريقه أبو نعيم^(٤)، والبيهقي^(٥)، وأخرجه أبو دود^(٦)، من طريق ابن المبارك، كلاهما (عبد الرزاق، وابن المبارك)، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: دخلت على عائشة أنا وعبيد الله بن عدي بن الخيار، فذكرت عثمان فقالت: "يا ليتني كنت نسيا منسيا، والله ما انتهكت من عثمان شيئا إلا قد انتهك مني مثله، حتى لو أحببت قتله لقتلت"، ثم قالت: "يا عبيد الله بن عدي... فذكره.

٤. وأخرجه ابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)^(٧)، وأبو داود^(٨)، وابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)^(٩)، وابن أبي

(١) [سورة: التوبة، آية: ١٠٥]

(٢) "أنساب الأشراف"، (٢/٢٦٥)، برقم (٣٤٢)، و(٥/٥٩٥-٥٩٦)، برقم (١٥٣٣).

(٣) "جامع معمر بن راشد"، باب: اكثر اهل الجنة والنار، (١١/٣٠٧)، برقم (٢٠٦١٦)، وباب: مقتل عثمان، (١١/٤٤٧)، برقم (٢٠٩٦٧).

(٤) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٢/ ٤٥).

(٥) "شعب الإيمان"، (٢/٢٢٩)، برقم (٧٧٠).

(٦) "الزهد"، (ص / ٢٧٩)، برقم (٣١٨).

(٧) "تاريخ المدينة"، (٤/ ١٢٣٤-١٢٣٥).

(٨) "الزهد"، (ص / ٢٧٩)، برقم (٣١٨).

(٩) "المتمنين"، (ص / ٦١)، برقم (٩٦).

حاتم (ت: ٣٢٧هـ)^(١)، من طرق عن يونس الأيلي، عن الزهري، به، مثله، غير أن رواية ابن أبي الدنيا مختصرة بالنصف الأول دون قولها "يا عبيد الله بن عدي"، وفي رواية أبي داود يونس مقترناً بمعمر.

٥. وأخرجه أحمد بن حنبل^(٢)، والبخاري^(٣)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل (ت: ٢٩٠هـ)^(٤)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن حماد بن زيد رواه عن معمر من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. شُعيب بن أبي حمزة^(٥).

٢. النُّعْمَان بن راشد^(٦).

(١) "تفسير ابن أبي حاتم"، (٦/ ١٨٧٧).

(٢) "فضائل الصحابة"، (١/ ٤٦٢)، برقم (٧٥٠).

(٣) "خلق أفعال العباد"، (ص/ ٥٦).

(٤) "فضائل عثمان بن عفان"، (ص/ ٨٢)، برقم (٣٩).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٦) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

٣. معمر بن راشد^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: عبدالرزاق^(٢)، وابن المبارك^(٣).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: حماد بن زيد^(٤).

والذي يبدو رجحان الرواية الأولى عن معمر، فقد رواها ثقتان أحدهما عبدالرزاق أوثق أصحابه، وفي رواية عبدالرزاق ذكر القصة والمناسبة التي قالت فيها عائشة هذا القول، وهذه قرينة تدل على سماع عروة من عائشة، وضبط معمر لهذه الرواية والله أعلم، فقد قال عروة: "دخلت على عائشة أنا وعبيد الله بن عدي بن الخير، فذكرت عثمان فقالت...."، ومن أسباب ترجيح رواية عبدالرزاق أن الرواية الأخرى رواها حماد، وهو بصري، ورواية معمر في البصرة فيها شيئاً.

٤. يونس الأيلي^(٥).

٥. عَقِيل بن خالد^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروها عن الزهري غير معمر، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٧).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) ثقة، ثبت، فقيه. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) (ص/ ٥٧١).

حديث (٥٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «كان النبي ﷺ إذا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، والليث بن سعد، وابن جريج، وعُقيل، وابن أخي الزهري، وزَمْعَةُ بن صالح عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه يونس بن يزيد الأيلي، واختلف عنه؛

فرواه ابن المبارك، وأبو زُرْعَةَ وهب الله بن راشد، وشَيْبِ بن سعيد، وعامر بن صالح الزُّبَيْرِي، وابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة وخالفهم عيسى بن يونس، رواه عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ورواه أبو ضَمْرَةَ، عن يونس، فصَحَّحَ القولين جميعاً، ورواه عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، وعروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقال طلحة بن يحيى الأنصاري، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، أو عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقال محمد بن بكر البرساني، عن يونس، عن الزهري، عن حدثه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يسم أحداً.

واختلف عن صالح، بن أبي الأخضر،

فرواه السَّكَنُ بن نافع، وابن أبي عدي، والمُسَيَّبُ بن شَرِيك، عن صالح، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة وقال عيسى بن يونس، ومسلم بن إبراهيم، وحفص بن عمرو النجار، عن صالح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقال ابن المبارك، ووَكَيْع، وأزهر بن القاسم، وبكر بن بكار: عن صالح، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقال إبراهيم بن حُمَيْد الطويل: عن صالح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأُم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأُم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وقال بحر السقاء، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أُم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال ذلك إبراهيم بن سليمان الزيات، عنه، وقال الحارث بن مسلم، عن بحر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه؛

فرواه الأوزاعي، ومعاوية بن سلام، وأبو إسماعيل القناد، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وخالفهم أيوب النجار، فرواه عن يحيى بن أبي كثير، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة^(١)، تفرد به محمود بن محمد الظفري، ولم يكن بالقوي عن أيوب بن النجار، وقول الأوزاعي ومن تابعه أصح^(٢).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من تسعة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٣. الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٤. الزهري، عن أبي سلمة، أو عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) أخرجه الدولابي، في "الكنى والأسماء"، (١١٧٩/٣)، برقم (٢٠٦٣)، وأبو طاهر السلفي، في "الطيوريات"، (٢٤-٢٥)، برقم (١٢)، وهذا الوجه مرجوح عن يحيى بن أبي كثير، كما وضع الدارقطني، لذا لم أذكر يحيى مع من حدث عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/١٢٠-١٢٥)، برقم (٣٦٣٧).

٥. الزهري، عمن حدثه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٦. الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٧. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٨. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٩. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه الفضل بن دكين (ت: ٢١٩هـ)^(١)، وابن أبي شيبة^(٢)، وإسحاق بن راهوية^(٣)، وأحمد^(٤)، عن سفيان بن عُيينة، ومن طريقه أبو داود^(٥)، ومن طريقه البيهقي^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، وأخرجه النسائي^(٨)، وأبو يعلى^(٩)، وابن خزيمة^(١٠)، وأبو عوانة^(١١)،

(١) "الصلاة"، (ص/ ٩٣)، برقم (٥٧).

(٢) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الطهارات، باب: في الجنب يريد أن يأكل أو ينام، (١/ ٦٢)، برقم (٦٥٧).

(٣) "مسند إسحاق بن راهوية"، (٢/ ٤٦٧)، برقم (١٠٤٠).

(٤) "المسند"، (٤٠/ ١٠١)، برقم (٢٤٠٨٣).

(٥) "سنن أبي داود"، كتاب: الطهارة، باب: الجنب يأكل، (١/ ٥٧)، برقم (٢٢٢).

(٦) "معرفة السنن والآثار"، كتاب: الطهارة، باب: الجنب يريد النوم، (١/ ٥٠٤)، برقم (١٥٢٠).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٧/ ٣٧).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٨/ ٢١٠)، برقم (٨٩٩٣)، وباب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٨/ ٢١٠)، برقم (٨٩٩٤).

(٩) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٨/ ١٩)، برقم (٤٥٢٢).

(١٠) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الوضوء، باب: ذكر الدليل على أن الوضوء الذي أمر به الجنب للنوم كوضوء الصلاة... (١/ ١٠٧)، برقم (٢١٣).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/ ٥٣)، برقم (٨٥٠).

وابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)^(١)، والخطيب^(٢)، وابن الجوزي^(٣)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

٢. وأخرجه مسلم^(٤)، وابن ماجه^(٥)، والنسائي^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، وابن حبان^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، والبيهقي^(١٠)، وأبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(١١)، من طريق الليث بن سعد، عن ابن شهاب، به، مثله.

وأخرجه مالك^(١٢)، والنسائي^(١٣)، والطحاوي^(١٤)،

- (١) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص / ١٣١)، برقم (١٣٢).
- (٢) "تاريخ بغداد"، (١٠ / ٥٠٥).
- (٣) "إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص / ١٥٣-١٥٤)، برقم (٩٢).
- (٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الحيض، باب: جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له، وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع، (١ / ٢٤٨)، برقم (٣٠٥).
- (٥) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الطهارة وسننها، باب: من قال: لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة، (١ / ١٩٣)، برقم (٥٨٤).
- (٦) "السنن الصغرى"، كتاب: الطهارة، باب: وضوء الجنب إذا أراد أن ينام، (١ / ١٣٩)، برقم (٢٥٨).
- (٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٣ / ٥٥)، برقم (٨٥٥).
- (٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الطهارة، باب: أحكام الجنب، (٤ / ١٨)، برقم (١٢١٧).
- (٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١ / ٣٦٠)، برقم (٦٩٦).
- (١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة، ثم ينام، (١ / ٣٠٨)، برقم (٩٦٧)، وباب: الجنب يريد الأكل، (١ / ٣١٢)، برقم (٩٨١)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب: الطهارة، باب: الجنب يريد النوم، (١ / ٥٠٤)، برقم (١٥٢١).
- (١١) "معجم السفر"، (ص / ٢٩٩)، برقم (٩٩٥).
- (١٢) "المدونة"، (١ / ١٣٥-١٣٦).
- (١٣) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٨ / ٢١٠)، برقم (٨٩٩٥).
- (١٤) "شرح معاني الآثار"، (١ / ١٢٦)، برقم (٧٦٦).

والبيهقي^(١)، والبغوي^(٢)، من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد مقرونا بيونس بن يزيد.
٣. وأخرجه عبدالرزاق^(٣)، ومن طريقه ابن المنذر^(٤)، وأخرجه أحمد^(٥)، من طريق ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أخبرته: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَمَضْمَضَ، ثُمَّ طَعِمَ ». وزاد آخر عن ابن شهاب، عن أبي سلمة في هذا الحديث « غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ».

٤. وأخرجه أبو عوانة^(٦)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، به، بمثل حديث ابن عيينة.

٥. وأخرجه عبدالرزاق^(٧)، وابن أبي شيبة^(٨)، عن ابن المبارك، ومن طريقه أحمد^(٩)، وابن ماجه^(١٠)، وأبو داود^(١١)، والنسائي^(١٢)،

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة، ثم ينام، (٣٠٨/١)، برقم (٩٦٦).

(٢) "شرح السنة"، (٣٣/٢)، برقم (٢٦٥).

(٣) "المصنف"، كتاب الطهارة، باب: الرجل ينام وهو جنب، أو يطعم أو يشرب، (٢٧٨/١)، برقم (١٠٧٣).

(٤) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٩٣/٢)، برقم (٦١٢).

(٥) "المسند"، (٤٣٢/٤٢)، برقم (٢٥٦٤٦).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٥/٣)، برقم (٨٥٥).

(٧) "المصنف"، كتاب الطهارة، باب: الرجل ينام وهو جنب، أو يطعم أو يشرب، (٢٨١/١)، برقم (١٠٨٥).

(٨) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الطهارات، باب: في الجنب يريد أن يأكل أو ينام، (٦٢/١)، برقم (٦٥٨).

(٩) "المسند"، (٣٦٦/٤١)، برقم (٢٤٨٧٢).

(١٠) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الطهارة وسننها، باب: من قال: يجزئه غسل يديه، (١٩٥/١)، برقم (٥٩٣).

(١١) "سنن أبي داود"، كتاب: الطهارة، باب: الجنب يأكل، (٥٧/١)، برقم (٢٢٣).

(١٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الطهارة، باب: اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل، (١٣٩/١)،

وأبو يعلى^(١)، وابن حبان^(٢)، والدارقطني^(٣)، وابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)^(٤)، وابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)^(٥)، وابن عبد البر^(٦)، والبغوي^(٧)، وأخرجه أحمد^(٨)، عن عامر بن صالح، وأخرجه مالك^(٩)، والنسائي^(١٠)، وأبو عوانة^(١١)، والطحاوي^(١٢)، والبيهقي^(١٣)،

= برقم (٢٥٦)، وبرقم (٢٥٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل أو يشرب، (١/ ١٧١)، برقم (٢٥٠)، و(١/ ١٧٢)، برقم (٢٥١)، وكتاب: الوليمة، باب: غسل الجنب يديه إذا طعم، (٦/ ٢٥٥)، برقم (٦٧٠٤)، وكتاب: الأشربة المحظورة، باب: وضوء الجنب إذا أراد أن يشرب، (٦/ ٣٠٤)، برقم (٦٨٥٤)، وكتاب: عشرة النساء، باب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٨/ ٢١١)، برقم (٨٩٩٦).

(١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٨/ ٧١)، برقم (٤٥٩٥)، و(٨/ ٢١٦)، برقم (٤٧٨٢)، و(٨/ ٢٩٨)، برقم (٤٨٩١).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الطهارة، باب: أحكام الجنب، (٤/ ٢٠)، برقم (١٢١٨).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الطهارة، باب: الجنب إذا أراد أن ينام... (١/ ٢٢٨)، برقم (٤٥٥).

(٤) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/ ١٣٢)، برقم (١٣٣).

(٥) "المحلى بالآثار"، (١/ ٤٢٤).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٧/ ٣٧).

(٧) "شرح السنة"، (٢/ ٣٤)، برقم (٢٦٦)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/ ٣٦٨)، برقم (٤٩٢).

(٨) "المسند"، (٤٣/ ٣٩٥)، برقم (٢٦٣٨٣).

(٩) "المدونة"، (١/ ١٣٥-١٣٦).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٨/ ٢١٠)، برقم (٨٩٩٥).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/ ٥٥)، برقم (٨٥٥).

(١٢) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١٢٦)، برقم (٧٦٦).

(١٣) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة، ثم ينام
⇐ =

وابن عبد البر^(١)، والبغوي^(٢)، من طريق ابن وهب، وأخرجه ابن عبد البر^(٣)، من طريق الأوزاعي، جميعهم (ابن المبارك واللفظ له، وعامر، وابن وهب، والأوزاعي) عن يونس الأيلي، عن الزهري، به، بمثل حديث ابن جريج.

٦. وأخرجه أحمد^(٤) عن سكن بن نافع، وأخرجه أبو علي الصواف (ت: ٣٥٩هـ)^(٥) من طريق المسيب بن شريك، كلاهما (سكن واللفظ له، والمسيب) عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، بمثل حديث ابن جريج.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه ابن خزيمة^(٦)، والطحاوي^(٧)، من طريق عيسى بن يونس، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنْبٌ غَسَلَ كَفَّيْهِ».

= (٣٠٨/١)، برقم (٩٦٦).

(١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٣٨/١٧).

(٢) "شرح السنة"، (٣٣/٢)، برقم (٢٦٥).

(٣) ذكر أن رواية الاوزاعي كرواية ابن المبارك، لكن هناك سقط لأبي سلمة، وعائشة، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٣٨/١٧)، وقد أخرجه الطبراني، في "المعجم الاوسط"، (١٦٩/٥)، برقم (٤٩٧١)، من طريق يزيد بن يونس الأيلي، لكن شيخ الطبراني القاسم بن عبد الله بن مهدي: متهم بوضع الحديث، قاله الدارقطني انظر: "ميزان الاعتدال"، (٣٧٢/٣)، برقم (٦٨١٦).

(٤) "المسند"، (٢٤١/٤١)، برقم (٢٤٧١٤).

(٥) الجزء الثالث من فوائد أبي علي الصواف، (ق/١٤)، مخطوط، دار الكتب الظاهرية، رقم (٣٨٤١).

(٦) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء للجنب عند إرادة الأكل أمر ندب وإرشاد وفضيلة وإباحة، (١٠٩/١)، برقم (٢١٨).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (١٢٨/١)، برقم (٧٨٦).

٢. وذكر الدارقطني، أن عيسى بن يونس، ومسلم بن إبراهيم، وحفص بن عمرو النجار، روه عن صالح بن أبي الأخضر من هذا الوجه لكني لم أقف على من أخرج روايتهم.

٣. وأخرجه أحمد^(١)، عن بهلول بن حكيم، وأخرجه النسائي^(٢)، ورشيد الدين الدمشقي (ت: ٦٥٠هـ)^(٣)، من طريق الوليد بن مزيد، واللفظ له، وأخرجه الطحاوي^(٤)، من طريق بشر بن بكر، وأخرجه أبو جعفر البخاري (ت: ٣٣٩هـ)^(٥)، من طريق محمد بن كثير، أربعتهم (بهلول، والوليد بن مزيد، وبشر، ومحمد بن كثير) عن الأوزاعي، عن الزهري، به، بلفظ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه الدارقطني^(٦)، من طريق أبي ضمرة، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: كان رسول الله ﷺ: « إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ أَكَلَ ».

٢. وأخرجه أحمد^(٧) من طريق ابن المبارك، وأخرجه ابن راهوية^(٨)، وعنه النسائي^(٩)،

(١) "المسند"، (١٠٤ / ٤١)، برقم (٢٤٥٥٥).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٢١٠ / ٨)، برقم (٨٩٩٢).

(٣) "المشيخة البغدادية"، (ص / ٩٦)، برقم (٤٨).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (١ / ١٢٦)، برقم (٧٦٩).

(٥) "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري"، (ص / ٣٦٦)، برقم (٥٢٠).

(٦) "سنن الدارقطني"، كتاب الطهارة، باب: الجنب إذا أراد أن ينام... (١ / ٢٢٨)، برقم (٤٥٤).

(٧) "المسند"، (٣٦٨ / ٤١)، برقم (٢٤٨٧٣).

(٨) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢ / ٣٠٠)، برقم (٨٢٢).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: الجنب إذا أراد أن ينام وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٢١١ / ٨)، برقم (٨٩٩٧).

وأخرجه أحمد^(١)، وابن أبي عمر^(٢)، عن وكيع، كلاهما (ابن المبارك، ووكيع)، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة أو عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه الدارقطني^(٣)، وابن أخي ميمي (ت: ٣٩٥هـ)^(٤)، من طريق طلحة بن يحيى، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، أو عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ: «كَانَ إِذَا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ كَفَيْهِ ثُمَّ أَكَلَ».

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن حدثه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه أحمد^(٥)، عن محمد بن بكر، قال: أخبرنا يونس، قال: حدثني ابن شهاب، عن حدثه، عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَكَلَ».

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن محمد بن أبي حفصة رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرجه روايته، ولا من تابعه.

(١) "المسند"، (٣٨٣ / ٤٢)، برقم (٢٥٥٩٨).

(٢) كما في "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية"، (٧٣٨ / ١٠)، برقم (٢٤٠٦).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الطهارة، باب: الجنب إذا أراد أن ينام... (٢٢٧ / ١)، برقم (٤٥٣).

(٤) "فوائد ابن أخي ميمي الدقاق"، (ص / ٦٨)، برقم (١٠٨).

(٥) "المسند"، (٣٦٨ / ٤١)، برقم (٢٤٨٧٤).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن الاوزاعي رواه من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه، وإنما وقفت على روايته بدون ذكر أم سلمة.

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه محمد بن مخلد^(١)، من طريق عُبيد الله، قال: ثنا بَحْر، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ: «كَانَ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنْبٌ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن الحارث بن مسلم، رواه عن بحر السقاء، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: سُفيان بن عُيينة^(٢)، والليث بن سعد^(٣)، وعبد الملك بن جريج^(٤)،

(١) منتقى حديث أبي عبد الله محمد بن مخلد (ق/ ١٤)، مخطوط، المحمودية، رقم (٢٧٠٤/١).

(٢) ثقة حافظ، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

وعُقيل بن خالد^(١)، وابن أخي الزهري^(٢)، وزَمْعَةُ بن صالح^(٣)، ويونس الأيلي^(٤)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: ابن المبارك^(٥)، وهب الله بن راشد، أبو زرعة^(٦)، وشيب بن سعيد^(٧)، وعامر بن صالح بن عبدالله بن عروة: متروك الحديث^(٨)، وعبدالله بن وهب^(٩)، والأوزاعي^(١٠).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه، عيسى بن يونس^(١١).

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: أنس بن عياض، أبو صَمْرَةَ^(١٢).

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، أو عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه:

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) محله الصدق، ويخطئ. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٨٧)، برقم (٣٠٩٦).

(٩) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٧).

(١١) ثقة مأمون. تقدم في (حديث: ٢٨).

(١٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٤٦).

طلحة بن يحيى الزرقى: وهو صدوق يهم^(١).

هـ. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن حدثه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: محمد بن بكر بن عثمان البرساني^(٢).

والله أعلم أن الرواية الأولى أصحها عن يونس، فقد رواها أربعة رواة، وفيهم ابن المبارك، وابن وهب، وهما ثقتان، بينما لم يرو كل وجه إلا راوٍ واحد.

واختلف عن صالح بن أبي الأخضر^(٣):

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه:

• السَّكَن بن نافع: وثقه الدارقطني^(٤).

• محمد بن إبراهيم بن أبي عدي: ثقة^(٥).

• المُسَيَّب بن شريك: متروك^(٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه:

• عيسى بن يونس^(٧).

• مسلم بن إبراهيم الأزدي: ثقة مأمون^(٨).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٨٣)، برقم (٣٠٣٧).

(٢) صدوق يخطيء. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) السَّكَن بن إسماعيل، والسَّكَن بن نافع، والسَّكَن بن إبراهيم؛ كلهم ثقات. "سؤالات السلمي للدارقطني"، (ص/ ١٩١)، برقم (١٧٧).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٥)، برقم (٥٦٩٧).

(٦) "سنن الدارقطني"، (٥/ ٥٠٦)، برقم (٤٧٤٧)، وقاله مسلم أيضاً، انظر: "تاريخ بغداد"، (١٣/ ١٣٩)، برقم (٧١٢٣).

(٧) تقدم قريباً (ص/ ٥٨٣).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٢٩)، برقم (٦٦١٦).

• حفص بن عمرو النجار، أبو عمران: ضعيف^(١).

• إبراهيم بن حميد الطويل: ثقة^(٢).

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: عبدالله بن المبارك^(٣)، ووكيع بن الجراح^(٤)، وأزهر بن القاسم الراسبي: صدوق^(٥)، وبكر بن بكار: ليس بالقوي^(٦).

يبدو أن جميع الأوجه ثابتة عن صالح، فقد روى كل منها ثقات، عددهم لا يقل عن اثنين، والحمل فيه على صالح فهو ضعيف في الزهري.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. يونس الايلي: تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٧).
٢. صالح بن أبي الأخضر: تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح^(٨).
٣. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٩)، واختلف عنه،

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٧٣)، برقم (١٤٢٦).

(٢) وثقه ابن معين، وابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، (٢/ ٩٤)، برقم (٢٥١).

(٣) تقدم قريباً (ص/ ٥٨٣).

(٤) ثقة حافظ عابد تقدم في (حديث: ٣٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٨)، برقم (٣١١).

(٦) قال أبو حاتم، في "الجرح والتعديل"، (٢/ ٣٨٢)، برقم (١٤٩٢)، وقال ابن معين: ليس بشيء. "تاريخ ابن

معين، رواية الدوري"، (٤/ ٢٠٩)، برقم (٣٩٩٧).

(٧) (ص/ ٥٨٣).

(٨) (ص/ ٥٨٤).

(٩) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

أ. فمرة يروى عنه من هذا الوجه، وقد رواه: بهلول بن حكيم: مجهول^(١)، والوليد بن مَزِيد^(٢)، وبشر بن بكر التَّنِيسِي^(٣)، ومحمد بن كثير المَصِّيصِي: وهو صدوق كثير الغلط^(٤).

ب. وأما الرواية الثانية (الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، فلم أقف على من رواها عنه، ولعل الصواب الرواية الأولى فقد رواها أربعة عنه، ومنهم الوليد بن مَزِيد أثبت أصحاب الأوزاعي^(٥).

أما الوجه الثالث، والرابع، والخامس:

(الزهري، عن عروة، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، (الزهري، عن أبي سلمة أو عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)، (الزهري، عن حدثه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروهم غير، يونس الأيلي: وقد تقدم بيان حاله، وأن هذه الأوجه مرجوحة عنه^(٦).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير، محمد بن أبي حفصة^(٧).

(١) "ميزان الاعتدال"، (١/٣٥٥)، برقم (١٣٢٧).

(٢) ثقة ثبت، أثبت أصحاب الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٤١).

(٣) ثقة يُعْرَب. تقدم في (حديث: ٤١).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/٥٠٤)، برقم (٦٢٥١).

(٥) انظر "تاريخ دمشق"، (٦٣/٢٧٣)، برقم (٨٠٤٥).

(٦) (ص/٥٨٣).

(٧) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير عبدالرحمن بن عمرو والأوزاعي: تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه بحر بن كنيز السقاء^(٢)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: إبراهيم بن سليمان الزيات: وهو ليس بالقوي^(٣).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواها عنه: الحارث بن مسلم الرازي: وهو صدوق^(٤).

ويبدو والله أعلم أن الوجه الثاني أصح، وعلى كلِّ فصحته عن بحر، لن تقوي هذا الوجه فبحر ضعيف.

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

روا بحر السقاء، وقد تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه^(٥).

(١) (ص/ ٥٨٥).

(٢) ضعيف، في الطبقة الخامسة. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (١/ ٤٢٩)، برقم (١٠٠).

(٤) قال أبو زرعة: صدوق لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ، ثقة، صدوق. "الجرح والتعديل"، (٣/ ٨٨)، برقم (٤٠٦).

(٥) (ص/ ٥٨٧).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة وحده، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. ورواه مالك^(١)، وعنه ابن سعد^(٢)، ومن طريق مالك أخرجه ابن راهوية^(٣)، وأحمد^(٤)،
والبخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، وابن شبه (ت: ٢٦٢هـ)^(٧)، وحماد بن إسحاق (ت: ٢٦٧هـ)^(٨)، وأبو داود^(٩)،
والنسائي^(١٠)، وأبو عوانة^(١١)، وابن حبان^(١٢)، والجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(١٣)، والبيهقي^(١٤)،

(١) "موطأ مالك"، ما جاء في تركة النبي ﷺ (٥ / ١٤٤٤)، برقم (٣٦٤٣).

(٢) "الطبقات الكبرى"، (٢ / ٢٣٩).

(٣) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢ / ٣٤١)، برقم (٨٦٨).

(٤) "المسند"، (٤٣ / ٣٠٢)، برقم (٢٦٢٦٠).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً»، (٨ / ١٥٠)،
برقم (٦٧٣٠).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»،
(٣ / ١٣٧٩)، برقم (١٧٥٨).

(٧) "تاريخ المدينة"، (١ / ٢٠١).

(٨) "تركة النبي"، (ص / ٨١).

(٩) "سنن أبي داود"، كتاب: الخراج والإمارة والفقه، باب: في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال، (٣ / ١٤٤)،
برقم (٢٩٧٦).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: ذكر موارث الأنبياء، (٦ / ١٠٠)، برقم (٦٢٧٧).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٤ / ٢٩٥)، برقم (٧١٢١).

(١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب: التاريخ، باب: مرض النبي ﷺ، (١٤ / ٥٨٠)، برقم (٦٦١١).

(١٣) "مسند الموطأ"، (ص / ١٦٥)، برقم (١٦٨).

(١٤) "السنن الكبرى"، كتاب: قسم الفقه والغنيمة، باب: بيان مصرف أربعة أخماس الفقه... (٦ / ٤٩٢)،
برقم (١٢٧٣٧).

وابن عبد البر^(١)، والبغوي^(٢)، عن الزهري، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين، أن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق، فيسألنه ميراثهن من رسول الله ﷺ، فقالت لهن عائشة: أليس قد قال رسول الله ﷺ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ».

٢. وأخرجه الطبراني^(٣)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه البخاري^(٤)، والطبراني^(٥)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، نحوه.

٤. وأخرجه ابن سعد^(٦)، وأحمد^(٧)، والترمذي^(٨)، والبلاذري (ت: ٢٧٩هـ)^(٩)، والبيهقي^(١٠)، وابن عبد البر^(١١)، من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، به نحوه، مقتصرًا على قول النبي ﷺ، وفي رواية ابن سعد أسامة مقرونًا بمعمر، ومالك.

(١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٥٦/٨).

(٢) "شرح السنة"، (٥٣/١٤)، برقم (٣٨٣٩)، و"الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/ ٧٦٠-٧٦١)، برقم (١٢١٧).

(٣) "مسند الشاميين"، (١٩٨/٤)، برقم (٣٠٩٧)، و(١٩٩/٤)، برقم (٣٠٩٨).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ»، (١٤٩/٨)، برقم (٦٧٢٧).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٣٤١/٨)، برقم (٨٨٠٩).

(٦) "الطبقات الكبرى"، (٢/٢٤٠).

(٧) "المسند"، (٥٩/٤٢)، برقم (٢٥١٢٥).

(٨) "الشمائل المحمدية"، (ص/ ٣٤٣)، برقم (٤٠٣).

(٩) "أنساب الأشراف"، (١/٥٢٠)، برقم (١٠٤٥).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: بيان مصرف أربعة أخماس الفيء... (٤٩٢/٦)، برقم (١٢٧٣٨).

(١١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٥١/٨).

٥. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق صالح بن كيسان، قال ابن شهاب، به، نحوه.

٦. وأخرجه وأبو عوانة^(٢)، من طريق عقیل بن خالد، عن الزهري، به، نحوه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، وعمره، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير معمر بن راشد^(٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة وحده، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: مالك^(٤)، وشعيب بن أبي حمزة^(٥)، ويونس الأيلي^(٦)، وأسامة بن

زيد^(٧)، وصالح بن كيسان^(٨)، وعقیل بن خالد^(٩).

(١) "المعجم الأوسط"، (٤/١٠٤)، برقم (٣٧١٧).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١٤/٢٩٦-٣٠٠)، برقم (٧١٢٣)، وبرقم (٧١٢٥).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) صدوق يهم. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٨) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر، والأحفظ، فقد رواه ستة رواة عن الزهري، كلهم ثقات.
٢. أربعة من الرواة في الطبقة الأولى، بينما لم يرو الوجه الأول غير معمر.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري، ومسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٥٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وابنه أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة، فيمن أدركه الصبح وهو جنب، يريد الصيام، فقال: هو حديث يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عُقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وذكر في آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ، صدق قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال ذلك ليث بن سعد، عن عقيل، وتابعه سلمة بن روح، عن عقيل، على إسناده، ولم يذكر في آخره رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذلك رواه ابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، وصالح بن أبي الأخضر، والليث بن سعد، واختلف عنه في إسناده.

ورواه عبيد الله بن أبي زياد الرُّصافي، عن الزهري، عن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة، وأم سلمة، وأسنده في آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما رواه ليث بن سعد. ورواه معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، أنه دخل هو وأبوه على عائشة، وأم سلمة، فأخبرتهما عن النبي ﷺ، وأسنده في آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه ابن أخي الزهري، عن عمه، عن أبي بكر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يذكر أباه، وأسنده في آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي بكر، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وحدها ولم يذكر أم سلمة، ولا الفضل بن عباس.

واختلف عن يونس بن يزيد الأيلي، فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زاد في آخره عن الفضل بن عباس، بمتابعة رواية ليث، عن عقيل ومن تابعه، عن الزهري؛

وخالفه ابن وهب؛ فرواه عن يونس، عن الزهري، عن عروة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وحدها، ولم يذكر أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولا الفضل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يذكر حديث أبي بكر بن عبدالرحمن.

قال ذلك محمد بن كثير، عن الأوزاعي.

وأصحها عندي معمر، عن الزهري، لأنه ضبطه وذكر فيه دخول أبي بكر وأبيه عليهما ومسائلتهما إياهما بذلك...^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثمانية أوجه:

١. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، دون ذكر أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، أنه دخل هو وأبوه على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٥. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٦. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يذكر الفضل.

٧. الزهري، عن عروة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يذكر الفضل.

٨. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/٥١٧-٥٢٠)، برقم (٣٨٦٤).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

١. أخرجه ابن بشران^(١)، من طريق الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، أنه قال: قالت عائشة وأم سلمة زوجا النبي ﷺ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَئِذٍ"، قال: فأخبرت بذلك مروان بن الحكم، فقال: أقسمت لتخبرن هذا أبا هريرة، قال: فقدّر أن اجتمعنا بذي الحليفة فحدثت بذلك أبا هريرة، فقال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كذلك أخبرني الفضل بن عباس.

٢. وأخرجه البخاري^(٢)، والنسائي^(٣)، والطبراني^(٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.

٣. ذكر الدارقطني أن شبيب بن سعيد، رواه عن يونس، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، دون ذكر أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

١. رواه عبد الرزاق^(٥)، وعنه أحمد^(٦)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني^(٧).

(١) "الجزء الأول والثاني من فوائد ابن بشران"، (ص/ ١٥١)، برقم (٥٧٦).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الصوم، باب: الصائم يصبح جنباً، (٢٩/٣)، برقم (١٩٢٦).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: صيام من أصبح جنباً، وذكر الاختلاف على أبي هريرة في ذلك، (٢٦٨/٣)، برقم (٢٩٥٤).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/ ٢٢١)، برقم (٣١٣٦).

(٥) "المصنف"، كتاب: الصيام، باب: من أدركه الصبح جنباً، (١٨٠/٤)، برقم (٧٣٩٧).

(٦) "المسند"، (٤٤/ ٢٣٩)، برقم (٢٦٦٢٤).

(٧) "المعجم الكبير"، (٢٣/ ٢٧٦)، برقم (٥٩٣).

وأخرجه أحمد، عن روح^(١)، ومن طريق عبد الله بن بكر^(٢)، وأخرجه الدارمي^(٣)، عن أبي عاصم، وأخرجه النسائي^(٤)، من طريق حجاج، جميعهم (عبد الرزاق واللفظ له، وروح، وابن بكر، وأبو عاصم، وحجاج) عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة، وعائشة: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِّنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فَيَصُومُ ».

وعند الطحاوي^(٥) لم يذكر والد أبي بكر، رغم أنه من طريق أبي عاصم الذي روى عنه الدارمي.

٢. وأخرجه أحمد^(٦)، عن روح، حدثنا صالح، قال: حدثنا ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أم سلمة، أخبرته: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ »، وبه عن عائشة، أخبرته: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا فِي رَمَضَانَ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ ».

٣. وأخرجه ابن أبي شيبة^(٧)، عن شبابة بن سوار، وأخرجه الطحاوي^(٨)، وابن حبان^(٩)،

(١) "المسند"، (٢٦٦/٤٤)، برقم (٢٦٦٦٤).

(٢) "المسند"، (٢٣٩/٤٤)، برقم (٢٦٦٢٤).

(٣) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الصوم، باب: فيمن أصبح جنباً وهو يريد الصوم، (١٠٧٦/٢)، برقم (١٧٦٦).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٢٦٩/٣)، برقم (٢٩٥٥).

(٥) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠/٢)، برقم (٥٤٣)، وفي "شرح معاني الآثار"، (١٠٤/٢)، برقم (٣٤٥٨).

(٦) "المسند"، (٢٦٦/٤٤)، برقم (٢٦٦٦٥). و(٢٦٧/٤٤)، برقم (٢٦٦٦٧).

(٧) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصيام، باب: في الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجزيه صومه، (٣٢٩/٢)، برقم (٩٥٧٧).

(٨) "شرح معاني الآثار"، (١٠٥/٢)، برقم (٣٤٥٩).

(٩) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: صوم الجنب، (٢٦٩/٨)، برقم (٣٤٩٨).

من طريق الطيالسي، كلاهما (شبابه، والطيالسي) عن ليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: أخبرني عائشة، وأم سلمة: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

ذكر الدارقطني أن عبيد الله بن أبي زياد الرُّصَافِي رواه من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أنه دخل هو وأبوه على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

رواه عبد الرزاق^(١)، وعنه ابن راهوية^(٢)، وأحمد^(٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البزار^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن حبان^(٦)، والطبراني^(٧)، وابن عبد البر^(٨)، وأخرجه أحمد^(٩).

(١) "المصنف"، كتاب الصيام، باب: من أدركه الصبح جنباً، (١٧٩/٤)، برقم (٧٣٩٦).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤٩٨/٢)، برقم (١٠٨٤)، و(٧٠/٤)، برقم (١٨٣١).

(٣) "المسند"، (٢٤٣/٤٤)، برقم (٢٦٦٣٠).

(٤) "مسند البزار"، (١٠٧/٦)، برقم (٢١٦٦).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٢٧٠/٣)، برقم (٢٩٥٨).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: صوم الجنب، (٢٧٠/٨)، برقم (٣٤٩٩).

(٧) "المعجم الكبير"، (٢٩٢/١٨)، برقم (٧٤٩)، و(٢٧٦/٢٣)، برقم (٥٩٤).

(٨) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٤٢-٤١/٢٢).

(٩) "المسند"، (٧٠/٤٠)، برقم (٢٤٠٦٢)، و(٨٢/٤٤)، برقم (٢٦٤٨١).

عن عبد الأعلى، كلاهما (عبد الرزاق، واللفظ له، وعبد الأعلى) عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: من أدركه الصبح جنباً، فلا صوم له قال: فانطلقت أنا، وأبي فدخلنا على عائشة، وأم سلمة، فسألناهما عن ذلك فأخبرتانا: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ^(١)، ثُمَّ يَصُومُ » قال: ثم دخلنا على مروان، فأخبرناه بقولهما، وقول أبي هريرة رضي الله عنه، فقال: عزمت عليكما لما ذهبتما إلى أبي هريرة رضي الله عنه، فأخبرتاه بقولهما قال: فلقينا أبو هريرة رضي الله عنه عند باب المسجد، فقال له أبي: إن الأمير عزم علينا في أمر لنذكره لك قال: وما هو؟ قال: فحدثه أبي قال: فتلون وجه أبي هريرة، ثم قال: هكذا حدثنا الفضل بن العباس، وهو أعلم، قال الزهري: فحول الحديث إلى غيره.

قال البزار: " ولا نعلم روى أبو هريرة، عن الفضل إلا هذا الحديث ".

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، وأم سلمة رضي الله عنها، وفي آخره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن الفضل بن العباس رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد ^(٢)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: قالت عائشة، وأم سلمة زوجا النبي ﷺ « قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ مِنْ أَهْلِهِ جُنْبًا، فَيَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَئِذٍ » قال: فذكرت ذلك لأبي هريرة رضي الله عنه فقال: لا أدري، أخبرني ذلك الفضل بن عباس رضي الله عنه.

٢. وأخرجه الطبراني ^(٣)، وتمام ^(٤)، من طريق بُرد بن سنان، عن الزهري، به نحوه، وفي

(١) أي أن الإنزال كان من جماع، وليس من رؤية شيء في المنام. انظر: "فتح الباري"، لابن حجر، (٤/١٤٤).

(٢) "المسند"، (٣/٣١٨)، برقم (١٨٠٤).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٣/٢٧٦)، برقم (٥٩٥).

(٤) "فوائد تمام"، (١/٣٢٦)، برقم (٨٣١).

رواية الطبراني لم يذكر أبا هريرة رضي الله عنه.

٣. وأخرجه الترمذي^(١)، والنسائي^(٢)، من طريق قتيبة بن سعيد، وأخرجه النسائي^(٣)، من طريق مروان، وأخرجه ابن حبان^(٤)، من طريق يزيد بن موهب، ثلاثتهم (قتيبة، ومروان، ويزيد)، عن الليث، به، نحوه، دون ذكر أبا هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، وحدها ولم يذكر الفضل).
ذكر الدارقطني أن محمد بن أبي حفصة رواه من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن عروة، وأبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، ولم يذكر الفضل).
أخرجه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، والنسائي^(٧).

(١) "جامع الترمذي"، أبواب الصوم، باب: ما جاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصوم، (١٤٠ / ٣)، برقم (٧٧٩).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٢٦٩ / ٣)، برقم (٢٩٥٧).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٢٦٩ / ٣)، برقم (٢٩٥٦).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: صوم الجنب، (٢٦٢ / ٨)، برقم (٣٤٨٧)، و(٢٦٨ / ٨)، برقم (٣٤٩٦).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الصوم، باب: اغتسال الصائم، (٣١ / ٣)، برقم (١٩٣٠).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيام، باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، (٧٨٠ / ٢)، برقم (١١٠٩).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٢٧٠ / ٣)، برقم (٢٩٦١).

وأبو عوانة^(١)، والبيهقي^(٢)، من طريق عبد الله بن وهب، حدثنا يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، وأبي بكر، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ، مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ ».

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه ابن راهوية^(٣)، أخبرنا النضر، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا ثُمَّ يَصُومُ ».

٢. وأخرجه النسائي^(٤)، من طريق محمد بن كثير^(٥)، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ لَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ مِنْ صَوْمٍ ».

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (٨ / ٥٧)، برقم (٣٠٦٨).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب الصيام، باب: من أصبح جنباً في رمضان (٩٤ / ٢)، برقم (١٣٢٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصيام، باب: من أصبح جنباً في شهر رمضان، (٤ / ٣٦١)، برقم (٧٩٩٤).

(٣) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢ / ١٦٥)، برقم (٦٦٤).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٣ / ٢٧٠)، برقم (٢٩٦٠).

(٥) صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٤).

رواه عن الزهري:

١. عُقِيل بن خالد^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، من هذا الوجه، وقد رواه الليث بن سعد^(٢)، وهو الراجح.

ب. ومرة يروى عنه، دون ذكر أبا هريرة رضي الله عنه، ورواه عنه سلامة^(٣).

٢. شُعَيْب بن أَبِي حمزة^(٤).

٣. يونس الأيلي^(٥)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، من هذا الوجه، وقد رواه شبيب بن سعيد^(٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، ولم يذكر الفضل، رواه عنه: عبدالله بن وهب^(٧)، ولعل الروایتين صحيحتان عن يونس، فالأولى تابع فيها شعيب، وروايته مخرّجه في صحيح البخاري، والرواية الثانية لعبدالله بن وهب، وقد أخرجها البخاري ومسلم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، وأم سلمة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، دون ذكر أبا هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. عُقِيل بن خالد، من رواية سلامة، وتقدم قريباً أنها مرجوحة^(٨).

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) (ص/٦٠٢).

٢. عبد الملك بن جريج^(١).

٣. صالح بن أبي الأخضر^(٢)، وقد اختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، من هذا الوجه، وقد رواه روح^(٣).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه عنه: النَّضْر بن شَمِيل، وهو ثقة ثبت^(٤).

٤. الليث بن سعد^(٥)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، من هذا الوجه، وقد رواه عنه: شبابة بن سوار^(٦)، والطيايسي^(٧): وهما ثقتان حفاظ.

ب. ومرة يروى عنه، بنفس الوجه لكن دون ذكر والد أبي بكر، وقد رواه عنه: قتيبة بن سعيد^(٨)، ومروان الطَّاطِري^(٩)، ويزيد بن مَوْهَب^(١٠): وهما ثقتان، والله أعلم أنها كلها صحيحة عن الليث.

(١) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٦٢)، برقم (٧١٣٥).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) تقدم في (حديث: ٣٤).

(٧) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) ثقة. تقدم في (حديث: ٥٢).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٠٠)، برقم (٧٧٠٨).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).
لم يروه عن الزهري، غير عبيد الله بن أبي زياد الرُّصافي^(١).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، أنه دخل هو وأبوه على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).
رواه عن الزهري: معمر بن راشد^(٢).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي آخره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).
رواه عن الزهري:

١. ابن أخيه^(٣).

٢. (بخ دت س ق) بُرد بن سنان، أبو العلاء الدمشقي (ت: ١٣٥هـ): صدوق رُمي بالقدر^(٤).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وحدها ولم يذكر الفضل).
لم يروه عن الزهري غير: محمد بن أبي حفصة^(٥).

(١) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٢١)، برقم (٦٥٣).

(٥) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن عروة، وأبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولم يذكر الفضل).

لم يروه غير يونس الأيلي، من رواية ابن وهب.

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه صالح بن أبي الأخضر^(١)، لكنه مرجوح عنه، والأوزاعي^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول برجحان الوجه الرابع عن الزهري، لترجيح الدارقطني له، وقد بين أن معمرًا ضبطه لأنه ذكر دخول أبا بكر، وأبيه، على عائشة وأم سلمة وسؤالهما، فذكر تلك التفاصيل يُشعر بالضبط.

ولا يمكن دفع الوجه الأول فقد رواه ثلاثة رواة ثقات في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري (عُقيل، وشُعيب، ويونس)، وقد أخرج البخاري رواية شُعيب، فقد يكون أبا بكر بن عبد الرحمن يروي القصة تارة بدخوله هو وأبيه على عائشة، وأم سلمة، وتارة يرويها عن أبيه، وكذلك الوجه السابع لا يمكن دفعه، فقد أخرجه البخاري، ومسلم، فلعل الزهري اختصره.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فهو متصل ورجاله ثقات، والحديث في الصحيحين.

(١) تقدم قريباً (ص/٦٠٣).

(٢) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

عن يونس، عن الزهري^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٤. الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه الطبراني^(٢)، ومن طريقه الخطيب^(٣)، من طريق علي بن المديني^(٤)، حدثنا أنس بن عياض^(٥)، حدثني عبيد الله بن عمر، عن ابن شهاب الزهري، أخبرني عروة بن الزبير، أن عمرة بنت عبد الرحمن، أخبرته أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوج النبي ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: "لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْخِلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَرْجُلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ بَيْتَهُ إِلَّا لِحَاجَةٍ الْإِنْسَانِ".

قال الطبراني: "لم يروه عن عبد الله بن عمر إلا أنس بن عياض، تفرد به علي بن المديني".

٢. ورواه مالك في "الموطأ"، برواية الليثي^(٦)، ورواية الشيباني^(٧)، ورواية

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/٦٢٦-٦٣٢)، برقم (٣٩١٥).

(٢) "المعجم الصغير"، (٢/١٩٥)، برقم (١٠١٧)، وفي "المعجم الأوسط"، (٦/٣٥٤)، برقم (٦٦٠٤).

(٣) "تاريخ بغداد"، (٢/٤٩٨).

(٤) ثقة ثبت، إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) ثقة. تقدم في (حديث: ٤٥).

(٦) (٣/٤٤٨)، برقم (١١٠٨).

(٧) (ص/١٣١)، برقم (٣٧٧).

أبي مصعب^(١)، ومن طريقه سليم الرازي (ت: ٤٤٧هـ)^(٢)، والبغوي^(٣).

ورواه مالك في "المدونة"^(٤)، برواية ابن القاسم، ومن طريقه النسائي^(٥)، ورواه الشافعي^(٦)، ومن طريقه الطحاوي^(٧) والبيهقي^(٨)، وأخرجه عبد الله بن صالح (ت: ٢٢٣هـ)^(٩)، والطحاوي^(١٠)، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، وأخرجه أحمد، عن منصور بن سلمة^(١١)، وعن إسحاق بن عيسى^(١٢)، وعن عامر بن صالح^(١٣)، وأخرجه مسلم^(١٤)، والبيهقي^(١٥)، وابن عبد البر^(١٦)، من طريق يحيى بن يحيى،

(١) (١ / ٣٣١)، برقم (٨٦٠).

(٢) "عوالي مالك"، (ص / ٢٩٤)، برقم (٣٢٣).

(٣) "شرح السنة"، (٦ / ٣٩٧)، برقم (١٨٣٦)، وفي "تفسيره"، (١ / ٢٣٢)، برقم (١٦٥)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص / ٤٩٠-٤٩١)، برقم (٧٠٧).

(٤) "المدونة"، (١ / ٣٠٠).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها، وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك، (٣ / ٣٩٠)، برقم (٣٣٦٠).

(٦) "السنن المأثورة"، (ص / ٣٢٤)، برقم (٣٥٧).

(٧) "أحكام القرآن"، (١ / ٤٧٨)، برقم (١٠٩١).

(٨) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف، (٦ / ٣٩١)، برقم (٩٠٨٣).

(٩) "نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث"، (ص / ١٤٠)، برقم (١٦٢٦).

(١٠) "أحكام القرآن"، (١ / ٤٧٨)، برقم (١٠٩٠).

(١١) "المسند"، (٤١ / ٢٥١)، برقم (٢٤٧٣١).

(١٢) "المسند"، (٤٣ / ٣٠٢)، برقم (٢٦٢٦١).

(١٣) "المسند"، (٤٣ / ٤١٢)، برقم (٢٦٤٠٨).

(١٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، (١ / ٢٤٤)، برقم (٢٩٧).

(١٥) "السنن الكبرى"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف في المسجد، (٤ / ٥١٨)، برقم (٨٥٧٠).

(١٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨ / ٣١٦).

وأخرجه أبو داود^(١)، والجصاص (ت: ٣٧٠هـ)^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، وسليم الرازي^(٤)، من طريق القعنبي، وأخرجه ابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٥)، من طريق خالد بن مخلد، وأخرجه سليم الرازي^(٦)، والخطيب^(٧)، وأبو اليمن الكندي (ت: ٦١٣هـ)^(٨)، والذهبي^(٩)، من طريق أحمد بن إسماعيل، جميعهم (الليثي، والشياني، وأبو مصعب، والشافعي، وابن وهب، ومنصور، وإسحاق، وعامر، ويحيى بن يحيى، والقعنبي، وخالد، وأحمد) عن مالك، عن الزهري، به مثله.

وفي رواية إسحاق زيادة: "فأرجله وأنا حائض".

ورواية عامر: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْمَسْجِدِ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ». ورواية ابن مخلد: مختصرة على قوله: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ». قال ابن عبد البر: "والمحفوظ لمالك عن أكثر رواته في هذا الحديث: ابن شهاب، عن عمرة، عن عروة"^(١٠).

أما الوجه الثاني:

الزهري، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) "سنن أبي داود"، كتاب: الصوم، باب: المعتكف يدخل البيت لحاجته، (٢/ ٣٣٢)، برقم (٢٤٦٧).

(٢) "أحكام القرآن"، (١/ ٣٠١).

(٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، لأبي نعيم (١/ ٣٥٤)، برقم (٦٨١).

(٤) "عوالي مالك"، (ص/ ٢٩٤)، برقم (٣٢٢).

(٥) "معجم ابن الأعرابي"، (١/ ٣٠٤)، برقم (٥٨٠).

(٦) "عوالي مالك"، (ص/ ٢٩٤)، برقم (٣٢١).

(٧) "عوالي مالك"، (ص/ ٣١٩)، برقم (٣٤٥)، وفي "الكفاية في علم الرواية"، (ص/ ٢٥٢).

(٨) "عوالي مالك"، (ص/ ٣٥٩)، برقم (٤٢٣).

(٩) "سير أعلام النبلاء"، (٥/ ٣٤٧).

(١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨/ ٣١٧).

ذكر الدارقطني أنه قيل: أن الوليد بن مسلم، رواه عن مالك، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أحمد^(١)، والنسائي^(٢)، والذهبي^(٣)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأخرجه النسائي^(٤) من طريق معن بن عيسى، وعن قتيبة بن سعيد، ومن طريقه الجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(٥)، وأخرجه الطبري^(٦) من طريق حماد بن مسعدة، جميعهم (ابن مهدي، ومعن، وعتيبة، وحماد) عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ الْإِنْسَانِ»^(٧).

٢. ورواه أحمد^(٨)، وأخرجه النسائي^(٩) عن أبي داود، كلاهما (أحمد، وأبو داود) عن

(١) "المسند"، (٤٢ / ٣١١)، برقم (٢٥٤٨٤).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها، وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك، (٣ / ٣٩٠)، برقم (٣٣٥٩).

(٣) "سير أعلام النبلاء"، (٢٣ / ٣٢٤).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: في الحائض ترحل رأس زوجها، (١ / ١٧٧)، برقم (٢٦٧).

(٥) "مسند الموطأ"، (ص / ١٦١)، برقم (١٦٢).

(٦) "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، (٣ / ٥٤٥)، برقم (٣٠٥٦).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: اللباس، باب: ترجيل الحائض زوجها، (٧ / ١٦٤)، برقم (٥٩٢٥)، من طريق عبد الله بن يوسف، عن مالك، بلفظ: «كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض»، وليس فيه ذكر الاعتكاف ولا عدم دخوله إلا لحاجة الإنسان، فلعله حديث آخر، لذا لم يذكره الدارقطني في الاختلاف ولا عبد البر، فلم أذكره لذلك.

(٨) "المسند"، (٤٣ / ٢٠٨)، برقم (٢٦١٠٢).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها، وذكر الاختلاف

عثمان بن عمر، وأخرجه النسائي^(١)، والطحاوي^(٢)، عن الربيع بن سليمان، عن ابن وهب، كلاهما (عثمان، وابن وهب) عن يونس، عن الزهري، به، ورواية ابن وهب، مثل الرواية السابقة، ورواية عثمان: « إِنْ كُنْتُ لَا تِي الْبَيْتِ، وَفِيهِ الْمَرِيضُ فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ وَهِيَ مُعْتَكِفَةٌ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ وَكَانَ لَا يَأْتِي الْبَيْتَ لِحَاجَةٍ إِلَّا إِذَا أَرَادَ الْوُضُوءَ ».

٣. وأخرجه النسائي^(٣)، من طريق زياد بن سعد، عن الزهري، به، بلفظ: « إذا اعتكف لم يدخل بيته إلا لحاجة الإنسان التي لا بد منها ».

٤. وأخرجه أحمد^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن حبان^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به، بنحو رواية مالك.

٥. وأخرجه ابن أبي شيبة^(٨)، وأحمد^(٩)، والنسائي^(١٠)، من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، بنحو رواية مالك.

= على الزهري في خبر عائشة في ذلك، (٣/ ٣٨٩)، برقم (٣٣٥٦).

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: ترجيل المعتكف رأسه، (٣/ ٣٩٢)، برقم (٣٣٦٧).

(٢) "أحكام القرآن"، (١/ ٤٧٨)، برقم (١٠٩٣).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها، وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك، (٣/ ٣٨٩)، برقم (٣٣٥٥).

(٤) "المسند"، (١١١/ ٤١)، برقم (٢٤٥٦٤).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: ترجيل المعتكف رأسه، (٣/ ٣٩٢)، برقم (٣٣٦٨).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: الاعتكاف وليلة القدر، (٨/ ٤٢٧)، برقم (٣٦٧٠).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨/ ٣١٨).

(٨) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصيام، باب: في المعتكف يغسل رأسه، (٢/ ٣٣٩)، برقم (٩٦٩٧).

(٩) "المسند"، (٤٣/ ٣١٤)، برقم (٢٦٢٧٨)، و(٤٣/ ١٢٦)، برقم (٢٥٩٨٤).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها، وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك، (٣/ ٣٩٠)، برقم (٣٣٥٨).

٦. وأخرجه الخطيب^(١) من طريق لُؤين^(٢)، عن عبدالله بن بُديل، عن الزهري، به، بنحو رواية زياد.

٧. ورواه عبدالرزاق^(٣)، وعنه ابن راهوية^(٤)، وأحمد^(٥)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النسائي^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧)، والنسائي^(٨)، من طريق عبدالأعلى، وأخرجه البخاري^(٩)، من طريق هشام بن يوسف، ثلاثتهم (عبد الرزاق، وعبد الأعلى، وهشام) عن معمر، عن الزهري، عن عروة قال: «كَانَتْ عَائِشَةُ تُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا وَهِيَ حَائِضٌ» قَالَ: «يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ»، عند ابن راهوية وأحمد دون ذكر "وهي حائض".

٨. وأخرجه الطيالسي^(١٠)، عن زَمعة بن صالح، عن الزهري، به، نحوه، دون ذكر "وهي حائض".

(١) "موضح أوهام الجمع والتفريق"، (١/٥١٢).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٨١)، برقم (٥٩٢٥).

(٣) "المصنف"، كتاب الحيض، باب: ترجيل الحائض، (١/٣٢٤)، برقم (١٢٤٧).

(٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/١٥٩)، برقم (٦٥٧).

(٥) "المسند"، (٤٣/١٠٣)، برقم (٢٥٩٤٨).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: إخراج المعتكف رأسه من المسجد، وذكر اختلاف ألفاظ

الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٣/٣٩١)، برقم (٣٣٦٢).

(٧) "المسند"، (٤٣/١٢٢)، برقم (٢٥٩٧٣).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب: الحيض والاستحاضة، باب: ترجيل الحائض رأس زوجها وهو معتكف في

المسجد، (١/١٩٣)، برقم (٣٨٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: إخراج المعتكف رأسه

من المسجد، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة في ذلك، (٣/٣٩١)، برقم (٣٣٦٣).

(٩) "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتكاف، باب: المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل، (٣/٥٢)، برقم

(٢٠٤٦).

(١٠) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٥٨)، برقم (١٥٤٦).

٩. وأخرجه أحمد^(١)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، بنحو رواية معمر.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه الترمذي^(٢)، عن أبي مصعب، ومن طريقه ابن حبان^(٣)، وأخرجه الطبري^(٤) من طريق معن بن عيسى، كلاهما (أبو مصعب، ومعن) عن مالك، عن الزهري، عن عروة وعن عمر، عن عائشة: « أن رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله ».

قال الترمذي: "هذا حديث، حسن، صحيح".

ورواه ابن وهب^(٥)، ومن طريقه ابن خزيمة^(٦)، والبيهقي^(٧)، عن يونس، ومالك، والليث، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، وعمر بن عبد الرحمن، أن عائشة زوج النبي ﷺ، كانت إذا اعتكفت في المسجد فدخلت بيتها لحاجة لم تسأل عن المريض إلا وهي مارة، قالت عائشة: « وإن النبي ﷺ لم يكن يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان »، وقالت عائشة: « كان يدخل علي رأسه وهو في المسجد فأرجله ».

قال ابن عبد البر عن رواية ابن وهب: "فأدخل حديث بعضهم في بعض وإنما يعرف جمع

(١) "المسند"، (٤٣/٣٥٥)، برقم (٢٦٣٣٦).

(٢) "جامع الترمذي"، أبواب الصوم، باب: المعتكف يخرج لحاجته أم لا؟، (٣/١٥٨)، برقم (٨٠٤).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: الاعتكاف وليلة القدر، (٨/٤٢٩)، برقم (٣٦٧٢).

(٤) "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، (٣/٥٤٣)، برقم (٣٠٥٢).

(٥) "موطأ عبد الله بن وهب"، من كتاب الصوم، (ص/١٠٠)، برقم (٣٠٩)، وفي "الجامع"، من كتاب الصوم، (١/١٨٧)، برقم (٣١١).

(٦) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصيام، باب: ترك دخول المعتكف البيت إلا لحاجة الإنسان، وإباحة إخراج المعتكف رأسه من المسجد إلى المرأة لتغسله وترجله، (٣/٣٤٨)، برقم (٢٢٣١).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب الصيام، باب: الاعتكاف في المسجد، (٤/٥١٨)، برقم (٨٥٧٠).

عروة وعمرة^(١) ليونس والليث لا لمالك^(٢).

٢. وأخرجه أحمد^(٣)، والبخاري^(٤)، ومن طريقه البيهقي^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦)، وابن ماجه^(٧)، وأبو داود^(٨)، وعنه ابن الأعرابي^(٩)، وأخرجه الترمذي^(١٠)، والنسائي^(١١)، والطحاوي^(١٢)، وابن الأعرابي^(١٣)، وابن حبان^(١٤)، وأبو نعيم^(١٥)، من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به، نحوه، ورواية البخاري دون ذكر الموقوف من فعل عائشة.

(١) في المطبوع "عروة وعائشة"، والصواب: عروة وعمرة، من سياق النص.

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨/٣١٧).

(٣) "المسند"، (٤١/٦٨)، برقم (٢٤٥٢١).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتكاف، باب: لا يدخل البيت إلا لحاجة، (٣/٤٨)، برقم (٢٠٢٩).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الصيام، باب: المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط....، (٤/٥٢٥)، برقم (٨٥٩٢).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والانتكاف في حجرها وقراءة القرآن فيه، (١/٢٤٤)، برقم (٢٩٧).

(٧) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصيام، باب: ما جاء في المعتكف يغسل رأسه ويرجله، (١/٥٦٥)، برقم (١٧٧٦).

(٨) "سنن أبي داود"، كتاب الصوم، باب: المعتكف يدخل بيته لحاجة، (٢/٣٣٢)، برقم (٢٤٦٨).

(٩) "معجم ابن الأعرابي"، (١/٣٠٥)، برقم (٥٨٢).

(١٠) "جامع الترمذي"، أبواب الصوم، باب: المعتكف يخرج لحاجته أم لا، (٣/١٥٩)، برقم (٨٠٥).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها، وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك، (٣/٣٩٠)، برقم (٣٣٦١).

(١٢) "أحكام القرآن"، (١/٤٧٨)، برقم (١٠٩٢).

(١٣) "معجم ابن الأعرابي"، (١/٣٠٤)، برقم (٥٨١)، و(١/٣٠٥)، برقم (٥٨٢).

(١٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: الاعتكاف وليلة القدر، (٨/٤٢٦)، برقم (٣٦٦٩).

(١٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١/٣٥٤)، برقم (٦٨٢).

٣. وأخرجه الطبري^(١)، وابن خزيمة^(٢)، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، وأخرجه ابن الجارود^(٣)، والبغوي^(٤)، من طريق الذهلي، عن عثمان بن عمر، كلاهما (ابن وهب، وعثمان) عن يونس، عن الزهري، به، رواية ابن وهب بلفظ: «كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ وهو معتكف في المسجد، فيدخل رأسه على عتبة الحجرة فأرجله»، ورواية عثمان كروايته في الوجه الثالث.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. عبيد الله بن عمر^(٥).

٢. أبو أويس^(٦).

٣. مالك بن أنس^(٧)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، (٣/٥٤٤)، برقم (٣٠٥٣).

(٢) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصيام، باب: إباحة دخول المعتكف البيت

لحاجة الإنسان الغائط، والبول، (٣/٣٤٨)، برقم (٢٢٣٠).

(٣) "المنتقى"، كتاب الصيام، باب: الصيام، (ص/١٠٩)، برقم (٤٠٩).

(٤) "شرح السنة"، (٦/٣٩٩-٤٠٠)، برقم (١٨٣٧).

(٥) ثقة ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٤٢).

(٦) صدوق يهم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٧) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

وأما الرواية الثالثة فرواها: عبدالرحمن بن مهدي^(١)، والوليد بن مسلم، وعيسى بن خالد: لا بأس بحديثه، محله الصدق^(٢)، وعبدالله بن عبد الوهاب الحَجَبِي: وهو ثقة^(٣)، ومعن، وقتيبة^(٤)، وحماذ بن مسعدة: وهو ثقة^(٥).

وأما الرواية الرابعة فرواها: أبو مصعب، ومعن بن عيسى، ابن وهب. والذي يتضح رجحان الرواية الأولى عن مالك، فقد رواها جماعة عنه، ورجحها ابن عبد البر فقال: "والمحفوظ لمالك عن أكثر رواته في هذا الحديث: ابن شهاب عن عمرة، عن عروة"^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
لم يروه عن الزهري غير مالك، وتقدم قريباً أنه مرجوح عنه^(٧).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. زياد بن سعد^(٨).

(١) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(٢) قال أبو حاتم، "الجرح والتعديل"، (٦/ ٢٧٥)، برقم (١٥٢٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣١٢)، برقم (٣٤٤٩).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ١٠).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٧٨)، برقم (١٥٠٥).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨/ ٣١٧).

(٧) (ص/ ٦١٦).

(٨) ثقة ثبت، قال ابن عينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٦).

٢. عبد الرحمن الأوزاعي^(١).
٣. محمد بن إسحاق^(٢).
٤. محمد بن أبي حفصة^(٣).
٥. سفيان بن حسين^(٤).
٦. (خت دس) عبدالله بن بُديل بن ورقاء (ت: ١٥١-١٦٠هـ): صدوق يخطئ^(٥).
٧. مالك بن أنس: وتقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٦).
٨. يونس الأيلي^(٧)، واختلف عنه في هذا الحديث: فمرة يروى عنه من هذا الوجه، ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، وعمره، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وكلتا الروايتين رواهما: ابن وهب، وعثمان بن عمر^(٨)، ويبدو أنهما صحيحتان عن يونس.
٩. معمر بن راشد^(٩).
١٠. زَمْعَةُ بن صالح^(١٠).
١١. ابن أخي الزهري^(١١).

-
- (١) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).
 - (٢) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).
 - (٣) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).
 - (٤) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).
 - (٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٩٦)، برقم (٣٢٢٤).
 - (٦) (ص/ ٦١٦).
 - (٧) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).
 - (٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٥)، برقم (٤٥٠٤).
 - (٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).
 - (١٠) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).
 - (١١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. مالك بن أنس: وتقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

٢. يونس الأيلي^(٢).

أما الرواية الموقوفة على عائشة: "إن كنت لآتي البيت، وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة وهي معتكفة".

رواها مالك، وهشيم بن بشير^(٣)، ومعمّر، ثلاثتهم عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة^(٤).

(١) (ص/٦١٦).

(٢) تقدم قريباً أن هذا الوجه صحيح عنه. (ص/٦١٩).

(٣) (ع) هشيم بن بشير (ت: ١٨٣هـ): ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال، "تقريب التهذيب"، (ص/٥٧٤)، برقم (٧٣١٢)، قال ابن معين: "سماعه من الزهري وهو صغير"، "تهذيب التهذيب"، (١١/٦٢)، وقال الخليلي: "حافظ، متقن، مُخَرَّج، تأخر موته، أقل الرواية عن الزهري، ضاعت صحيفته، وقيل: إنه ذاكر شعبة، وكان يسرد عن الزهري، ولم يكن شعبة أدرك الزهري، فتناول صحيفته، فألقاها في الدجلة، وكان هشيم يروي عن الزهري من حفظه، وكان يدلس". "المنتخب من الإرشاد"، (١/١٩٦) برقم (٢٢)، وفي "تاريخ بغداد"، "أن هشيم كتب عن الزهري نحو من ثلاث مائة حديث، فكانت في صحيفة، وإنما سمع منه بمكة، فكان ينظر في الصحيفة في المحمل، فجاءت الريح فرمت بالصحيفة، فنزلوا فلم يجدوها، وحفظ هشيم منها تسعة أحاديث"، (١٦/١٣٠).

(٤) رواه مالك في "الموطأ" برواية الليثي (٣/٤٤٩)، برقم (١١٠٩)، وأخرجه النسائي في "الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد منها...، (٣/٣٨٩)، برقم (٣٣٥٧) من طريق ابن القاسم، وأخرجه البيهقي في "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصيام، باب: المعتكف يخرج لحاجة الإنسان... (٦/٤٠٠) برقم (٩١٠٧)، من طريق ابن بكير، ثلاثتهم (الليثي، وابن القاسم، وابن بكير) عن مالك، وأخرجه ابن أبي شيبه، في "مصنفه"، كتاب الصيام، باب: ما قالوا في المعتكف ما له إذا اعتكف مما يفعله، (٢/٣٣٤)، برقم (٩٦٣٣)، عن هشيم، ورواه عبد الرزاق في "المصنف"، كتاب الاعتكاف، باب: $\Rightarrow =$

ورواها يونس، والأوزاعي، ومالك، ثلاثهم عن الزهري، عن عروة، عن عائشة^(١).

ورواه الليث، ويونس، والأوزاعي، ثلاثهم عن الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة^(٢).

ورواه عبيد الله، وأبو أويس، ومالك، ثلاثهم عن الزهري، عن عروة، عن عمره، عن عائشة^(٣).

قال ابن عبد البر: "فقد صح الخبر الآخر عندنا عن عروة وعمره عن عائشة".

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثالث محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر، فقد رواه أحد عشر راوياً.

٢. ترجيح الدارقطني^(٤)، وابن عبد البر^(٥)، لهذا الوجه.

٣. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

= سنة الاعتكاف، (٣٥٨ / ٤) برقم (٨٠٥٥) عن معمر، ثلاثهم عن الزهري، عن عمره، عن عائشة.

(١) رواية يونس تقدم تخريجها (ص / ٦١٢)، وأخرج النسائي في "الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف وسنته... من طريق أبي المغيرة، عن الأوزاعي، وذكر الدارقطني أن يحيى القطان، رواه عن مالك، ثلاثهم (يونس، والأوزاعي، ومالك) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(٢) رواية الليث تقدم تخريجها (ص / ٦١٥)، ورواية يونس (ص / ٦١٤)، ورواية الأوزاعي أخرجها النسائي في "الكبرى"، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف وسنته... من طريق عبد الله، عن الأوزاعي، ثلاثهم (الليث، ويونس، والأوزاعي) عن الزهري، عن عروة، وعمره، عن عائشة.

(٣) ذكر الدارقطني أنهم رووه من هذا الوجه، وأخرج في "العلل"، (١١ / ٦٣٢)، برقم (١٤٩٩)، من طريق يحيى عن مالك، عن الزهري به.

(٤) قال: ويشبه أن يكون القول قولهم، لكثرة عددهم، واتفاقهم على خلاف مالك"، "الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس"، (ص / ٤٤).

(٥) قال: "والمحفوظ عندنا حديث هؤلاء"، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨ / ٣٢٠).

٤. متابعة تميم بن سلمة^(١)، وهشام بن عروة^(٢)، ومحمد بن عبدالله بن نوفل^(٣)، للزهري في رواية هذا الوجه.

٥. اتضح من تخريج الروايات أن عمرة لم ترو عن عائشة حديث الترجيل، والدليل أن الوليد بن مسلم وحده رواه عن مالك، وذكره الدارقطني بصيغة التمريض، وعند تخريج الرواية الموقوفة على عائشة في أنها تمر بالمرريض، تبين أن عروة وعمرة كل منهما رواه عن عائشة، فيكون من روى حديث الترجيل وذكر عمرة فقد أدخل حديثاً في آخر كما فعل ابن وهب في الرواية عن يونس، والليث بن سعد، والله أعلم. -فحديث الترجيل، محفوظ من رواية عروة، عن عائشة، والرواية الموقوفة، محفوظة من حديث عروة، ومن حديث عمرة، ومن جمع بينهما فصحيح أيضاً.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) أخرج روايته الدارمي في "السنن"، كتاب: الطهارة، باب: الحائض تمشط زوجها، (١/ ٧٠٧)، برقم (١١٠٩).

(٢) أخرج روايته مسلم في "صحيحه"، بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يديني إلي رأسه وأنا في حجرتي، فأرجل رأسه وأنا حائض»، كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، (١/ ٢٤٤)، برقم (٢٩٧).

(٣) أخرج روايته مسلم في "صحيحه"، بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يخرج إلي رأسه من المسجد، وهو مجاور، فأغسله وأنا حائض»، كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، (١/ ٢٤٤)، برقم (٢٩٧).

حديث (٦١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث نَدْبَةَ^(١) مولاة ميمونة، عن ميمونة، «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ليث بن سعد، ويونس بن يزيد، وابن سمعان، وعباد بن إسحاق، عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن ندبة، عن ميمونة.

ورواه معمر، وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن مولاة ميمونة، ولم يذكر فيه حبيباً مولى عروة، والأول أصح^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن ندبة، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن ندبة، مولاة ميمونة، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن ندبة، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه ابن أبي شيبة^(٣)، وأحمد^(٤)،

(١) ذكرها أبو نعيم في "معرفه الصحابة"، وقال: "لها ذكر في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا". (٣٤٥٧/٦)، وهي مولاة ميمونة أم المؤمنين، ويُقال بُدَيَّة ويقال بَدَنَة، روى لها أبو داود والنسائي في مباشرة الحائض، انظر: "تهذيب الكمال"، (٣١٥/٣٥)، برقم (٧٩٣٩)، وذكرها ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة"، (٣٣٣/٨)، برقم (١١٨٠٧).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٧٥/١٢)، برقم (٤٠٢٥).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: في الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائض، (٥٣١/٣)، برقم (١٦٨٣٢).

(٤) "المسند"، (٤٢٤/٤٤)، برقم (٢٦٨٥٠)، و(٤٠٢/٤٤)، برقم (٢٦٨٢٠).

والدارمي^(١)، وأبو داود^(٢)، ومن طريقه ابن عبد البر^(٣)، وأخرجه الفسوي (ت: ٢٧٧هـ)^(٤)، ومن طريقه البيهقي^(٥)، وأخرجه أبو يعلى^(٦)، والنحاس (ت: ٣٣٨هـ)^(٧)، وابن حبان^(٨)، والطبراني^(٩)، من طريق الليث بن سعد، قال: حدثني ابن شهاب، عن حبيب، مولى عروة، عن نذبة، مولاة ميمونة، عن ميمونة، زوج النبي ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخِذَيْنِ، أَوْ الرُّكْبَتَيْنِ مُحْتَجِزَةً بِهِ».

٢. وأخرجه النسائي^(١٠)، والطحاوي^(١١)، من طريق ابن وهب، عن يونس، والليث بن سعد، عن الزهري، به.

٣. وأخرجه الطبراني^(١٢)، من طريق عنبسة بن خالد، عن يونس، عن ابن شهاب، قال:

(١) "سنن الدارمي"، كتاب: الطهارة، باب: مباشرة الحائض، (١/٧٠٣)، برقم (١٠٩٧).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الطهارة، باب: في الرجل يصيب منها ما دون الجماع، (١/٦٩)، برقم (٢٦٧).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٣/١٦٧).

(٤) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٢١).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الحيض، باب: الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع، (١/٤٦٧)، برقم (١٥٠٢).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٣/٢١)، برقم (٧١٠٤).

(٧) "الناسخ والمنسوخ"، (ص/٢٠٥).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الطهارة، باب: الحيض والاستحاضة، (٤/٢٠٠)، برقم (١٣٦٥).

(٩) "المعجم الكبير"، (٢٤/١٢)، برقم (١٨).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب: الطهارة، باب: مباشرة الحائض، (١/١٥١)، برقم (٢٨٧)، وفي كتاب: الحيض والاستحاضة، باب: ذكر ما كان النبي ﷺ يصنعه إذا حاضت إحدى نسائه، (١/١٨٩)، برقم (٣٧٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: موضع الإزار، (١/١٨٠)، برقم (٢٧٦).

(١١) "شرح معاني الآثار"، (٣/٣٦)، برقم (٤٣٧٥)، وبرقم (٤٣٧٦)، وفي "أحكام القرآن"، (١/١٢٢)، برقم (١٥٦).

(١٢) "المعجم الكبير"، (٢٤/١٢)، برقم (٢٠).

أخبرني حبيب، مولى عروة بن الزبير، أن ندبة، مولاة ميمونة زوج النبي ﷺ، نظرت فإذا فراشه معتزل عن فراش امرأته بنت مِشْرَح، فرجعت إلى ميمونة فأخبرتها برجوع رسالتها، ثم قالت: وقد رأيت فراشها معتزلاً عن فراشه فأظن بينهما هجرة، فقالت لهما ميمونة: ارجعي إلى بنت مِشْرَح امرأة ابن عباس فسليها عن ذلك فرجعت فسألتها، فقالت: ما بيننا هجرة، ولكنه إذا طمشت عزل فراشه عن فراشي، فبعثت ميمونة إلى عبد الله فتغيظت عليه فقالت: أي عبد الله أترغب عن سنة رسول الله ﷺ فوالله «أَنْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ أَزْوَاجِهِ لَتَأْزُرُ بِثَوْبٍ مَا يَبْلُغُ أَنْصَافَ فَخْذَيْهَا، ثُمَّ يَبَاشِرُ جَسَدَهَا».

٤. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، به، نحوه.

٥. وأخرجه عبد الرزاق^(٢)، عن ابن جريج، عن الزهري، به، بنحو رواية الليث.

٦. وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، بنحو رواية عنبسة عن يونس.

٧. وأخرجه البيهقي^(٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، بنحو رواية عنبسة، عن يونس.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ندبة، مولاة ميمونة، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. ورواه عبد الرزاق^(٥)، وعنه ابن راهوية^(٦)، وأحمد^(٧)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه

(١) "المعجم الكبير"، (١٢/٢٤)، برقم (١٩).

(٢) "المصنف"، كتاب الحيض، باب: مباشرة الحائض، (١/٣٢١)، برقم (١٢٣٤).

(٣) "المعجم الكبير"، (١٣/٢٤)، برقم (٢١)، و(٢٤/٢٥)، برقم (٦٣).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الحيض، باب: الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع، (١/٤٦٧)، برقم (١٥٠٣).

(٥) "المصنف"، كتاب الحيض، باب: مباشرة الحائض، (١/٣٢١)، برقم (١٢٣٣).

(٦) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤/٢١٩)، برقم (٢٠٢٥).

(٧) "المسند"، (٤٤/٤٢٦)، برقم (٢٦٨٥٣).

الطبراني^(١)، وأخرجه أبو يعلى^(٢) من طريق ابن المبارك، كلاهما (عبد الرزاق، وابن المبارك) عن معمر، عن الزهري، عن ندبة، مولاة لميمونة قالت: دخلت على ابن عباس وأرسلتني ميمونة إليه فإذا في بيته فراشان، فرجعت إلى ميمونة فقلت: ما أرى ابن عباس إلا مهاجراً لأهله، فأرسلت إلى بنت مِشْرَحِ الكِنْدِيِّ امرأة ابن عباس تسألها، فقالت: ليس بيني وبينه هجر، ولكنني حائض فأرسلت ميمونة إلى ابن عباس: أترغب عن سنة رسول الله ﷺ؟ « فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ حَائِضًا تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى الرُّكْبَةِ، أَوْ إِلَى نِصْفِ الْفَخِذِ ».

٢. وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، به، نحوه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن ندبة، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
رواه عن الزهري: الليث بن سعد^(٤)، ويونس الأيلي^(٥)، وعبد الرحمن بن إسحاق^(٦)، وابن جريج^(٧)، وصالح بن كيسان^(٨)، وشُعَيْب بن أَبِي حمزة^(٩).

(١) "المعجم الكبير"، (١١/٢٤)، برقم (١٦).

(٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٥٢٥/١٢)، برقم (٧٠٨٩).

(٣) "المعجم الكبير"، (١٢/٢٤)، برقم (١٧).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٨) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ندبة، مولاة ميمونة، عن ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: معمر بن راشد^(١)، وسفيان بن حسين^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري، لأمر:

١. رواية الأكثر، فقد رواه ستة رواة عن الزهري، بينما لم يرو الوجه الآخر غير راويين.

٢. رواية الأحفظ، فيونس وعُقيل الأيلان، وشُعيب، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فهو متصل، رجاله ثقات.



(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

حديث (٦٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبدالله بن الحارث، عن أم هانئ، أن النبي ﷺ، صلى الضحى ثمانى ركعات.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل عن أبيه، عن أم هانئ وهذا أشبه بالصواب...^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أحمد^(٢)، ومسلم^(٣)، واللفظ له، والنسائي^(٤)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢ / ٣٤١)، برقم (٤٠٧٠)، قال محمد الدباسي، محقق كتاب

"العلل": "هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على الزهري، ولا شك في وجود سقط، وتداخل في الأسانيد، بسبب

انتقال النظر ولمعرفة الاختلاف على الزهري انظر مصادر الحديث"، (١٥ / ٣٦٤) قلت: ولعل الصواب:

"فرواه ابن جريج، عن الزهري، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانئ، ورواه غيره عن عبد الله بن عبد الله

بن الحارث، عن أبيه، عن أم هانئ، وهذا أشبه بالصواب"، وهذا ما تبين من خلال التخريج.

(٢) "المسند"، (٤٤ / ٤٧٠)، برقم (٢٦٨٩٩).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: عدد ركعات الضحى، (١ / ٤٩٨)، برقم (٣٣٦).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الصلاة، باب: عدد صلاة الضحى في السفر، (١ / ٢٦٨)، برقم (٤٨٨).

وابن خزيمة^(١)، وابن حبان^(٢)، والطبراني^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق يونس الأيلي، عن ابن شهاب، قال: حدثني ابن عبد الله بن الحارث، أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: سألت وحرصت على أن أجد أحداً من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبّح سبحة^(٦) الضحى، فلم أجد أحداً يحدثني ذلك، غير أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرتني، «أن رسول الله ﷺ أتى بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح، فأُتي بثوب فستر عليه، فاغتسل، ثم قام فركع ثماني ركعات، لا أدري أقيامه فيها أطول، أم ركوعه، أم سجوده، كل ذلك منه متقارب»، قالت: «فلم أراه سبّحها قبل ولا بعد».

٢. وأخرجه النسائي^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، والطبراني^(٩)، من طريقين، عن الزبيدي، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه ابن عبد البر^(١٠)، من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، به، نحوه.

(١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: التسوية بين القيام والركوع والسجود في صلاة الضحى. (٢/ ٢٣٤)، برقم (١٢٣٥).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الطهارة، باب: الغسل، (٣/ ٤٥٩)، برقم (١١٨٧)، وكتاب الصلاة، فصل: في صلاة الضحى، (٦/ ٢٧٩)، برقم (٢٥٣٨).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٤/ ٤٢٣)، برقم (١٠٢٨).

(٤) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، لأبي نعيم (٢/ ٣١٤)، برقم (١٦٢٤).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ذكر من رواها ثمان ركعات، (٣/ ٦٨)، برقم (٤٩٠٣).

(٦) سبحة: يُقال لصلاة النافلة والتطوع سبحة، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: سبّح، (٢/ ٣٣١).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: الصلاة، باب: عدد صلاة الضحى في السفر، (١/ ٢٦٨)، برقم (٤٨٧).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/ ١١٠)، برقم (٢١٧٧).

(٩) "مسند الشاميين"، (٣/ ٥٧)، برقم (١٨٠١).

(١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨/ ١٣٧).

٤. وأخرجه الطبراني^(١)، قال حدثنا أحمد بن رَشْدِينُ المصري، ثنا يوسف بن عدي، ثنا رَشْدِينُ بن سعد^(٢)، عن قُرة بن عبد الرحمن^(٣)، وعُقيل بن خالد^(٤)، عن ابن شهاب، به، نحوه. لكن فيه أحمد بن رَشْدِين^(٥)، ورَشْدِين، وهما ضعيفان.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه عبد الرزاق^(٦)، ومن طريقه الطبراني^(٧)، وأخرجه ابن راهوية^(٨)، من طريق ابن جريج، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانئ وكان نازلاً عليها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَتَرَ عَلَيْهِ فَاغْتَسَلَ فِي الضُّحَى فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ لَا يُدْرِي أَقِيَامُهَا أَمْ رُكُوعُهَا أَمْ سُجُودُهَا؟».

٢. وأخرجه أحمد^(٩) عن عبد الرزاق، عن معمر، حدثني ابن شهاب، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانئ، وكان نازلاً عليها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ سَتَرَ عَلَيْهِ، فَاغْتَسَلَ فِي الضُّحَى، فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ»، لَا تَدْرِي، أَقِيَامُهَا أَمْ سُجُودُهَا؟».

(١) "المعجم الكبير"، (٤٢٢/٢٤)، برقم (١٠٢٧).

(٢) ضعيف رجع أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث. تقدم في (حديث: ٤٤).

(٣) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥١).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) قال ابن عدي: "أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه"، "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٣٢٦/١)، برقم (٤٢).

(٦) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: صلاة الضحى، (٧٥/٣)، برقم (٤٨٥٨).

(٧) "المعجم الكبير"، (٤٢٢/٢٤)، برقم (١٠٢٥).

(٨) "مسند إسحاق بن راهوية"، (٢٦/٥)، برقم (٢١٢٦).

(٩) "المسند"، (٤٥٧/٤٤)، برقم (٢٦٨٨٩).

٣. وأخرجه ابن ماجه^(١)، والنسائي^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به، بنحو حديث معمر.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عبدالرزاق^(٤)، عن معمر، عن الزهري، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي الضُّحَى، قِيَامُهُنَّ وَرُكُوعُهُنَّ وَسُجُودُهُنَّ قَرِيبٌ مِنَ السَّوَاءِ».

﴿ النظر في الاختلاف: ﴾

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٥)، والزبيدي^(٦)، وإسحاق بن راشد^(٧).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
رواه عن الزهري: ابن جريج^(٨)، والليث^(٩)،

(١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في الاستتار عند الغسل، (١/ ٢٠١)، برقم (٦١٤).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الصلاة، باب: عدد صلاة الضحى في السفر، (١/ ٢٦٧)، برقم (٤٨٦)، و(١/ ٢٦٨)، برقم (٤٨٧).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٤/ ٤٢٢)، برقم (١٠٢٦).

(٤) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: صلاة الضحى، (٣/ ٧٦)، برقم (٤٨٥٩).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٧) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٨) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

ومعمر^(١)، ورواه عنه عبدالرزاق^(٢)، واختلف عنه:

أ. فمرة يرويه من هذا الوجه، رواه عنه أحمد بن حنبل^(٣).

ب. ومرة يرويه عن معمر، عن الزهري، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه هكذا في "المصنف".
ويبدو أن كلا الوجهين صحيحان عن معمر، فقد روهما عبدالرزاق عنه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير معمر، وتقدم قريباً أنه صحيح عنه^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول برجحان الوجه الأول عن الزهري لأمر:

١. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٢. رواية الوجهين وإن تساوا في العدد، فإن رواية الوجه الأول فيهم يونس والزبيدي، وهما في الطبقة الأولى وقد اتفقا على روايته عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث، عن أبيه.

٣. إخراج الإمام مسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الإمام مسلم.

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) (ص/ ٦٣٢).

حديث (٦٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنت جحش، قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، واختلف عن ابن عيينة؛

فرواه الحميدي، وإبراهيم بن بشار، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وابن مصفى، والحسن بن الصباح، وعبد الجبار بن العلاء، وأبو عبد الله المخزومي، ويحيى بن السري، ويحيى القطان، وسعدان بن نصر، وعبد الله بن أيوب، وابن أخي الأصمعي، ومحمد بن أبي عمر، ونصر بن علي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش، ذكروا فيه أربع نسوة.

ورواه مسدد، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وجماعة بن أحمد، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، وأسقطوا من الإسناد حبيبة، وأظن إن ابن عيينة كان ربما أسقطها، وربما ذكرها.

ورواه صالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، والنعمان بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش، ذكروا فيه ثلاث نسوة، ولم يذكروا حبيبة، ولم يذكروا في الإسناد عمر بن عيينة، في... الرواية عنه، والمحفوظ عنه: قول من لم يذكرها، وقال الجراح بن منهال: عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت جحش، قالت: دخل على رسول الله ﷺ...، فذكره.

وقيل: عن سعدان بن نصر، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، لم يذكروا فيه زينب بنت جحش^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/ ٣٧٩-٣٨٢)، برقم (٤٠٩٢).

٤٥ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٤. الزهري، عن عروة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٥. الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. رواه ابن أبي شيبة^(١)، وعنه مسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطبراني^(٥)، والسيوطي (ت: ٩١١هـ)^(٦)، ورواه الحميدي^(٧) واللفظ له،

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الفتن، باب: من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها، (٧/ ٤٥٩)، برقم (٣٧٢١٤).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشرط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، (٤/ ٢٢٠٧)، برقم (٢٨٨٠).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الفتن، باب: ما يكون من الفتن، (٢/ ١٣٠٥)، برقم (٣٩٥٣).

(٤) "الآحاد والمثاني"، (٥/ ٤٢٩)، برقم (٣٠٩٢).

(٥) "المعجم الكبير"، (٥٥/ ٢٤)، برقم (١٤٢).

(٦) "الفانيد في حلاوة الأسانيد"، (ص/ ٣٩-٤٠).

(٧) "مسند الحميدي"، (١/ ٣١٥)، برقم (٣١٠).

ومن طريقه الطبراني^(١)، وأبو نعيم^(٢)، وشهدة (ت: ٥٧٤هـ)^(٣)، ورواه أحمد^(٤)، من طريقه المزي^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦)، عن سعيد بن عمرو الأشعبي (ت: ٢٣٠هـ)، وزهير بن حرب، وابن أبي عمر، ومن طريقه الطبراني^(٧)، ورواه سعدان (ت: ٢٦٥هـ)^(٨)، وعنه ابن البخاري (ت: ٣٣٩هـ)^(٩)، ومن طريق سعدان أخرجه البيهقي^(١٠)، ورشيد الدين (ت: ٦٥٠هـ)^(١١)، وابن رشيد (ت: ٧٢١هـ)^(١٢)، والسبكي (ت: ٧٥٦هـ)^(١٣)، وأخرجه الفسوي^(١٤)، عن هشام بن عبد الملك، وأخرجه الترمذي^(١٥)، عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وأبو بكر بن

- (١) "المعجم الكبير"، (٥٢ / ٢٤)، برقم (١٣٧).
- (٢) "معرفة الصحابة"، (٣٢٢٥ / ٦)، برقم (٧٤٢٨).
- (٣) "العمدة من الفوائد والآثار الصحاح في مشيخة شهدة"، (ص / ٤٠ - ٤١).
- (٤) "المسند"، (٤٠٣ / ٤٥)، برقم (٢٧٤١٣).
- (٥) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (١٥٠ / ٣٥).
- (٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، (٤ / ٢٢٠٧)، برقم (٢٨٨٠).
- (٧) "المعجم الكبير"، (٥٣ / ٢٤)، برقم (١٣٨).
- (٨) "جزء سعدان"، (ص / ٤٠)، برقم (١٣١).
- (٩) "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري"، (ص / ١٤٠)، برقم (٦٣).
- (١٠) "السنن الكبرى"، كتاب آداب القاضي، باب: ما يُستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمرًا بمعروف... (١٠ / ١٥٩)، برقم (٢٠١٩٨)، وفي "شعب الإيمان"، (١٠ / ٧٥)، برقم (٧١٩٢)، وفي "دلائل النبوة"، (٦ / ٤٠٦).
- (١١) "المشيخة البغدادية"، (ص / ١٠١)، برقم (٥٣).
- (١٢) "ملء العيبة"، (ص / ٣٨٧).
- (١٣) "معجم الشيوخ"، (ص / ٥٧٠).
- (١٤) "المعرفة والتاريخ"، (٢ / ٧٢٢).
- (١٥) "جامع الترمذي"، أبواب الفتن، باب: ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج، (٤ / ٤٨٠)، برقم (٢١٨٧).

نافع، وأخرجه النسائي^(١)، عن عبيد الله بن سعيد، وأخرجه أبو يعلى، عن إسحاق،
وهارون الحمالي^(٢)، وعن أبي خيثمة^(٣)، وأخرجه ابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٤)، عن محمد بن
سعيد، ومن طريقه الداني (ت: ٤٤٤هـ)^(٥)، والبيهقي^(٦)، والخليلي^(٧)، وأخرجه ابن
منده (ت: ٣٩٥هـ)^(٨)، من طريق أبي داود، وعلي بن عبد الله، وأخرجه ابن عبد البر^(٩)، من طريق
إسحاق بن عيسى، وأخرجه ابن عساكر^(١٠) من طريق إبراهيم بن سيار أبو إسحاق، ومن
طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، جميعهم (ابن أبي شيبه، والحميدي، وأحمد، وسعيد
بن عمرو الأشعثي، وزهير بن حرب، وابن أبي عمر، وسعدان، وهشام بن عبد الملك،
وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وأبو بكر بن نافع، وعبيد الله بن سعيد، وإسحاق بن
أبي إسرائيل، وهارون الحمالي، ومحمد بن سعيد، وأبو داود، وعلي بن عبد الله، وإسحاق
الطباع، وإبراهيم بن سيار، وإبراهيم بن سعيد الجوهري) عن سفيان بن عيينة، ثنا الزهري
لا نحتاج فيه إلى أحد قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة
بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش قالت: استيقظ رسول الله ﷺ من

- (١) "السنن الكبرى"، كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿فَاعْيُنُوا يَوْمَ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾، [سورة: الكهف، آية: ٩٥]، (١٠/١٦٦)، برقم (١١٢٤٩).
- (٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٣/٨٢)، برقم (٧١٥٥).
- (٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٣/٨٨)، برقم (٧١٥٩).
- (٤) "معجم ابن الأعرابي"، (١/٥٠)، برقم (٥٤).
- (٥) "السنن الواردة في الفتن"، (١/٢٦٣)، برقم (٥١).
- (٦) "السنن الكبرى"، كتاب آداب القاضي، باب: ما يُستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمراً بمعروف... (١٠/١٥٩)، برقم (٢٠١٩٧).
- (٧) "المنتخب من الإرشاد"، (١/٣٧٣)، برقم (٨٤).
- (٨) "معرفه الصحابة"، (ص/٩٦٢).
- (٩) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٤/٣٠٤).
- (١٠) "تاريخ دمشق"، (٦/٤٢٢-٤٢٣).

نوم وهو محمر وجهه وهو يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ؛ فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وعقد سفيان عشرة^(١)، قلت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ» قال سفيان: أحفظ في هذا الحديث أربع نسوة من الزهري وقد رأين النبي ﷺ ثنتين من أزواجه أم حبيبة وزينب بنت جحش وثلثين ربيته زينب بنت أم سلمة وحبيبة بنت أم حبيبة أبوها عبد الله بن جحش مات بأرض الحبشة.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه ابن حبان^(٢)، من طريق سُريج بن يونس، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة، قالت: استيقظ النبي ﷺ وهو يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»، وَحَلَقَ يَدَيْهِ عَشْرَةً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ».

وذكر الدارقطني أن مسدد، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وجماعة بن أحمد، رَوَوْه من هذا الوجه، وقال: "وَأَسْقَطُوا مِنَ الْإِسْنَادِ حَبِيبَةَ، وَأُظِنَ إِنْ ابْنُ عِينَةَ كَانَ رُبَّمَا أَسْقَطَهَا، وَرُبَّمَا ذَكَرَهَا".

٢. وأخرجه ابن البخري^(٣)، من طريق النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، به، نحوه.

(١) قال ابن حجر: "عقد العشرة أن يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طي عقدة الإبهام العليا... فإنه اصطلاح للعرب تواضعوه بينهم ليستغنوا به عن التلفظ وكان أكثر استعمالهم له عند المساومة في البيع فيضع أحدهما يده في يد الآخر فيفهمان المراد من غير تلفظ لقصد ستر ذلك عن غيرهما ممن يحضرهما"، "فتح الباري"، (١٣/١٠٨).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث (١٥/٢٤٦)، برقم (٦٨٣١).

(٣) "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخري"، (ص/٣٠١)، برقم (٣٦١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
 ١. رواه نُعيم بن حماد^(١)، وابن راهوية^(٢)، وأخرجه البخاري^(٣) واللفظ له، ومن طريقه الداني^(٤)، وأخرجه ابن أبي خيثمة^(٥)، ومن طريقه ابن أبي الدنيا^(٦)، كلاهما (البخاري، وابن أبي خيثمة) عن مالك بن إسماعيل، وأخرجه مسلم^(٧) عن عمرو الناقد، وأخرجه ابن أبي الدنيا^(٨) عن إسحاق بن إسماعيل، وأخرجه ابن عبد البر^(٩) من طريق عبد الرحمن بن شيبه، جميعهم (نعيم بن حماد، وابن راهوية، ومالك بن إسماعيل، وعمرو الناقد، وهارون الحمّال، وإسحاق بن إسماعيل، وعبد الرحمن بن شيبه)، حدثنا ابن عيينة، أنه سمع الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها قالت: استيقظ النبي ﷺ من النوم محمراً وجهه يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وعقد سفيان

(١) "الفتن لنعيم بن حماد"، (٢/٥٩١)، برقم (١٦٤٤)، و(٢/٦٢١)، برقم (١٧٣٤).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤/٢٥٦)، برقم (٢٠٨١).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ»، (٩/٤٨)، برقم (٧٠٥٩).

(٤) "السنن الواردة في الفتن"، للداني (١/٢٦٤)، برقم (٥٢).

(٥) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني"، (٢/٧٧١)، برقم (٣٣٤٠).

(٦) "العقوبات"، (ص/١٧٢)، برقم (٢٥٨).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، (٤/٢٢٠٧)، برقم (٢٨٨٠).

(٨) "العقوبات"، (ص/١٧٢)، برقم (٢٥٨).

(٩) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٤/٣٠٦).

- تسعين أو مائة^(١) قيل: أنهلك وفيما الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثر الخبث».
٢. وأخرجه أحمد^(٢)، ومسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، والطبراني^(٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، مثله.
٣. وأخرجه البخاري^(٦)، ومن طريقه البغوي^(٧)، من طريق عقیل بن خالد، عن الزهري، به، مثله.
٤. ورواه أبو اليمان^(٨)، وعنه البخاري^(٩)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه الطبراني^(١٠)، عن شُعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

- (١) قال ابن حجر: "عقد التسعين أن يجعل طرف السبابة اليمنى في أصلها ويضمها ضماً محكماً بحيث تنطوي عقدتاها حتى تصبح مثل الحية المطوقة... وعقد المائة مثل عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى فعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذلك وقع فيهما الشك"، "فتح الباري"، (١٣/١٠٨).
- (٢) "المسند"، (٤٥/٤٠٤)، برقم (٢٧٤١٤).
- (٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، (٤/٢٢٠٨)، برقم (٢٨٨٠).
- (٤) "السنن الكبرى"، كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾، [سورة: الأنبياء، آية: ٩٦]، (١٠/١٨٦)، برقم (١١٢٧٠).
- (٥) "المعجم الكبير"، (٢٤/٥١)، برقم (١٣٦).
- (٦) "صحيح البخاري"، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج، (٤/١٣٨)، برقم (٣٣٤٦).
- (٧) "تفسير البغوي"، (٣/١٢٥)، برقم (١٢٩٠).
- (٨) جزء فيه حديث أبي اليمان، من مجلة جامعة الأزهر - غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٣٤)، برقم (١٦).
- (٩) "صحيح البخاري"، كتاب: الفتن، باب: يأجوج ومأجوج، (٩/٦١)، برقم (٧١٣٥).
- (١٠) "مسند الشاميين"، (٤/٢٠٨)، برقم (٣١١٥).

٥. وأخرجه البخاري^(١)، ومن طريقه البغوي^(٢)، من طريق محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، به، مثله.

٦. وأخرجه أحمد^(٣)، من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، به، نحوه.

٧. وأخرجه مسلم^(٤)، وابن حبان^(٥)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن الجراح بن المنهال رواه من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

قال الدارقطني: "وقيل: عن سعدان بن نصر، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، لم يذكروا فيه زينب بنت جحش".

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الفتن، باب: يأجوج ومأجوج، (٩/٦١)، برقم (٧١٣٥).

(٢) "شرح السنة"، (١٤/٣٩٧)، برقم (٤٢٠١).

(٣) "المسند"، (٤٥/٤٠٥)، برقم (٢٧٤١٦).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، (٤/٢٢٠٨)، برقم (٢٨٨٠).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب البر والصلة، باب: الصدق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (٢/٣٣)، برقم (٣٢٧).

عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير سفيان بن عيينة^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، من هذا الوجه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الحميدي^(٢)، وإبراهيم بن بشار^(٣)، وإبراهيم بن سعيد الجوهري: وهو ثقة حافظ^(٤)، ومحمد بن مصفى بن بهلول: صدوق له أوهام وكان يدلّس^(٥)، والحسن بن الصباح: ثقة^(٦)، وعبد الجبار بن العلاء^(٧)، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي، أبو عبيد الله: وهو ثقة^(٨)، ويحيى بن السري (ت: ٢٥١-٢٦٠ هـ)^(٩)، ويحيى القطان^(١٠)،

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٨) برقم (١٥٥).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٨٩)، برقم (١٧٩).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠٧) برقم (٦٣٠٤).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٦٣)، برقم (١٢٨١).

(٧) لا بأس به. تقدم في (حديث: ١٩).

(٨) هو سعيد بن عبد الرحمن، "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٣٨)، برقم (٢٣٤٨).

(٩) ترجم له الخطيب في "تاريخ بغداد"، (١٦/ ٣١١) برقم (٧٤٥١)، والذهبي في "تاريخ الإسلام"،

(٦/ ٢٢٩)، برقم (٥٩٤)، ولم أقف له على جرح أو تعديل.

(١٠) ثقة، متقن، حافظ، تقدم في (حديث: ٣٢).

وسعدان بن نصر (ت: ٢٦٥هـ): ثقة مأمون^(١)، وعبدالله بن أيوب بن زاذان (ت: ٢٩٢هـ): متروك^(٢)،
وعبد الرحمن بن عبدالله الأصمعي^(٣)، ومحمد بن أبي عمر العدني: ثقة^(٤)، ونصر بن علي
الجَهْضَمي: ثقة ثبت^(٥)، وابن أبي شيبة^(٦)، وأحمد^(٧)، وسعيد بن عمرو الأشعشي: ثقة^(٨)،
وزهير بن حرب^(٩)، وهشام بن عبدالملك: ثقة ثبت^(١٠)، وأبو بكر محمد بن أحمد بن
نافع: صدوق^(١١)، وعبيد الله بن سعيد السرخسي: ثقة مأمون^(١٢)، وهارون الحمّال:
ثقة^(١٣)، وإسحاق بن أبي إسرائيل: صدوق^(١٤)، ومحمد بن سعيد بن غالب: صدوق^(١٥)،
وأبو داود^(١٦)، وعلي بن المديني^(١٧)، وإسحاق بن عيسى^(١٨)، وإبراهيم بن سيار (ت: ٢٣١هـ):

- (١) "سؤالات السلمي للدارقطني"، (ص/ ٥٩).
- (٢) "سؤالات الحاكم للدارقطني"، (ص/ ١٢٢) برقم (١٢٥).
- (٣) ذكره ابن حبان "الثقات"، (٨/ ٣٨١).
- (٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥١٣) برقم (٦٣٩١).
- (٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٦١) برقم (٧١٢٠).
- (٦) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ١٩).
- (٧) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).
- (٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٣٩)، برقم (٢٣٧٢).
- (٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ١٩).
- (١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٧٣)، برقم (٧٣٠١).
- (١١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٧)، برقم (٥٧١٦).
- (١٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٧١)، برقم (٤٢٩٦).
- (١٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٦٩)، برقم (٧٢٣٥).
- (١٤) "تقريب التهذيب"، (١/ ١٠٠)، برقم (٣٣٨).
- (١٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٨٠)، برقم (٥٩١٢).
- (١٦) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).
- (١٧) ثقة ثبت، إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله. تقدم في (حديث: ١٩).
- (١٨) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٢).

متهم بالزندقة^(١).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: سريج بن يونس^(٢).

وأما الرواية الثالثة، فرواها عنه: نعيم بن حماد: صدوق يخطيء كثيراً^(٣)، وابن راهوية^(٤)، ومالك بن إسماعيل النهدي: ثقة متقن، صحيح الكتاب^(٥)، وعمرو الناقد^(٦)،

وإسحاق بن إسماعيل الأيلي: ثقة^(٧)، وعبد الرحمن بن شيبة: ثقة، ثبت^(٨).

وأما الرواية الرابعة فرواها عنه: مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد: ثقة حافظ^(٩)، وسعيد بن منصور^(١٠)، وابن أبي شيبة^(١١)، وأرجحها الأولى.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير سفيان بن عيينة، وقد تقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(١٢).

(١) "لسان الميزان"، (١/ ٢٩٥)، برقم (١٦٠).

(٢) ثقة عابد. تقدم في (حديث: ١٩).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٦٤)، برقم (٧١٦٦).

(٤) ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد ابن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥١٦)، برقم (٦٤٢٤).

(٦) ثقة حافظ، وهم في حديث. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٠)، برقم (٣٤٠).

(٨) "معرفة الثقات"، (ص/ ٢٩٣)، برقم (٩٥٩).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٢٨)، برقم (٦٥٩٨).

(١٠) ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به. تقدم في (حديث: ١٩).

(١١) تقدم قريباً (ص/ ٦٤٢).

(١٢) (ص/ ٦٤١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن زينب، عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة^(١)، وصالح بن كيسان^(٢)، وعُقيل بن خالد^(٣)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٤)، ومحمد بن أبي عتيق^(٥)، ومحمد بن أبي حفصة^(٦)، وابن إسحاق^(٧)، ويونس الأيلي^(٨).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عروة، عن زينب بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير الجراح بن المنهال^(٩).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير سفيان بن عيينة^(١٠)، وقد تقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه.

(١) تقدم قريباً (ص/ ٦٤١).

(٢) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٨) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٩) ضعيف. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) تقدم قريباً (ص/ ٦٤١).

❦ الخلاصة:

أن الوجه الثالث هو المحفوظ عن الزهري، لأمر:

١. رواية الأكثر من أصحاب الزهري، فقد رواه سبع رواة، بينما الوجه الأول لم يروه غير ابن عيينة، والوجه الثاني، والخامس لم يروه غير ابن عيينة، وهو مرجوح عنه، والوجه الرابع لم يروه غير الجراح، وهو ضعيف، لا يقوى على دفع هذا الوجه.
٢. رواية هذا الوجه فيهم عقيم، وشعيب، ويونس، وهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



الفصل الثاني

الأحاديث المعلقة بالاختلاف
في الزيادة والنقص
ووجه آخر من أوجه الاختلاف

* * * * *

حديث (٦٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن عليه السلام: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، وعُقَيْل، وابن أخي الزهري، وشُعَيْب بن أَبِي حمزة، وعبدالله بن يزيد بن تميم، وهَبَّار بن عُقَيْل بن هَبِيرَةَ الحضرمي^(١) حُراني، حديثه مستقيم، وإسحاق بن يحيى، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وروي عن أبي بكر الهذلي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال صالح بن أبي الأخضر: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

والصحيح عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. ومرة يروى عنه، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) قال ابن ناصر الدين: "نبه عليه أبو نصر بن ماكولا في كتابه التهذيب - "تهذيب مستمر الأوهام" - فقال: قال أبو الحسن: هبار بن عقيل بن هبيرة الحضرمي بخاء مهملة، وقال أبو محمد - يعني عبد الغني -: هبار بن عقيل الحضرمي، بخاء معجمة مكسورة وقوله هو الأصوب". "توضيح المشتبه"، (٣/ ٢٦١)، ولم أقف على كلام ابن ماكولا في كتابه "تهذيب مستمر الأوهام"، وإنما نبه عليه في كتابه "الإكمال في رفع الارتباب"، (٣/ ٢٥٩).

(٢) "العلل للدارقطني"، (٥/ ٦٦٣-٦٦٤)، برقم (١٦٨٠).

٤. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه مسلم^(١)، والطوسي^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، من طريق يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضَّلَعِ إِذَا ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ تَرَكَتَهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ».

٢. وأخرجه أبو عوانة^(٥)، من طريق عَقِيل بن خالد، عن الزهري، به.

٣. وأخرجه مسلم^(٦)، والترمذي^(٧)، ومن طريقه الكلاباذي^(٨)، وأخرجه ابن أبي الدنيا^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، جميعهم من طريق ابن أخي الزهري، به.

قال الترمذي: "حديث حسن، صحيح، غريب من هذا الوجه، وإسناده جيد".

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، (١٠٩/٢)، برقم (١٤٦٨).

(٢) "مختصر الاحكام"، (٢٥١/٥)، برقم (١٠٩٨). للطوسي

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٤٦/١١)، برقم (٤٩٣٢).

(٤) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١٤١/٤)، برقم (٣٤٤٤).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٤٥/١١)، برقم (٤٩٣١).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، (١٠٩٠/٢)، برقم (١٤٦٨).

(٧) "سنن الترمذي"، أبواب الطلاق واللعان، (٤٨٥/٢)، برقم (١١٨٨).

(٨) "بحر الفوائد"، (٣٤١/١).

(٩) "العيال" لابن أبي الدنيا، (٦٥٦/٢)، برقم (٤٦٩)، وفي "مدارة الناس"، (ص/١٣٧)، برقم (١٦٦).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٤٥/١١)، برقم (٤٩٣٠).

(١١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١٤١/٤)، برقم (٣٤٤٥).

٤. وأخرجه أبو عوانة^(١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به.

٥. وأخرجه الذهبي^(٢)، من طريق مُعْقِل بن عُبيد الله، عن الزهري، به.

٦. وذكر الدارقطني أن عبد الله بن يزيد بن تميم، وهَبَّار بن عُقيل، وإسحاق، قد رووا هذا الوجه عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايتهم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن أبا بكر الهذلي قد رواه عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

أخرجه ابن راهوية^(٣)، عن النَّضْر، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به بنحو حديث يونس.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البزار^(٤)، من طريق سعيد بن سفيان، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ إِنْ تَحَرَّصَ عَلَى إِقَامَتِهِ تَكْسَرَهُ، وَإِنْ تَسْتَمْتَعَ بِهِ تَسْتَمْتَعَ بِهِ وَفِيهِ أَوْدٌ»^(٥).

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٥٤٧)، برقم (٤٩٣٤).

(٢) "تذكرة الحفاظ"، (٢/٢٣٥).

(٣) "مسند اسحاق بن راهوية"، (٢/٢٠٨) برقم (٧١٣).

(٤) "مسند البزار"، (١٤/٢٩٨)، برقم (٧٩٠٨).

(٥) أود: عوج، "النهاية في غريب الأثر"، (١/٧٩)، مادة: أود.

٤٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من أربعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

روى هذا الوجه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(١).

٢. عقیل بن خالد^(٢).

٣. ابن أخي الزهري^(٣).

٤. شعيب بن أبي حمزة^(٤).

٥. عبدالله بن يزيد بن تميم (من السابعة):

• قال أحمد: "حدثنا عنه الوليد بن مسلم بأحاديث منكراً"^(٥).

• وقال دُحيم: "ثقة"^(٦).

• وقال أبو زرعة: "لا بأس به"^(٧).

• وذكره ابن حبان في "الثقات"^(٨).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٣) صدوق له أو هام. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٥) "الجرح والتعديل"، (٥/٢٠٠)، برقم (٩٢٨).

(٦) "تاريخ دمشق"، (٣٣/٣٧٦)، برقم (٣٦٢٨).

(٧) "الجرح والتعديل"، (٥/٢٠٠)، برقم (٩٢٨).

(٨) (٥٥/٧).

• وخلاصة حاله والله أعلم: أنه صدوق له مناكير.

٦. هَبَّار بن عَقِيل بن هبيرة: ذكره ابن حبان في "الثقات" ^(١)، وقال الدارقطني: "حديثه مستقيم" ^(٢).

٧. إِسْحَاق بن يَحْيَى التَّيْمِي ^(٣).

٨. (م د س) مُعْقِل بن عُبيد الله (ت: ١٦٦هـ): صدوق يخطيء ^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

روى هذا الوجه عن الزهري: (ق) أبو بكر الهذلي (ت: ١٦٧هـ): إخباري متروك الحديث ^(٥).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

لم يروه عن الزهري غير صالح بن أبي الأخضر ^(٦)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، رواها عن صالح: النَّضْر بن شَمِيل ^(٧).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) (٥٨٩/٧).

(٢) "العلل للدارقطني"، (١٣٩/٩).

(٣) ضعيف تقدم في (حديث: ٢٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/٥٤٠)، برقم (٦٧٩٧).

(٥) "تقريب التهذيب"، (١/٦٢٥)، برقم (٨٠٠٢).

(٦) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥٩).

فرواها عن صالح: سعيد بن سفيان الجَحْدَرِي: وهو صدوق يخطئ^(١).

والرواية الأولى هي الراجحة عنه - والله أعلم، فقد رواها عنه ثقة ثبت.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عنه إلا صالح بن أبي الأخضر، وقد تقدّم قريباً أنها رواية مرجوحة عنه^(٢).

﴿الخلاصة﴾

يتضح مما تقدم: أن الوجه الأول هو المحفوظ عن الزهري، وقد ترجح لأمر منها:

١. رواية الأكثر لهذا الوجه، فقد بلغ عددهم ثمانية.
٢. رواية ثلاث من الثقات الأثبات الذين طالت ملازمتهم للزهري، (يونس، وعُقيل، وشُعيب).
٣. ترجيح الدارقطني له، فقد قال: "والصحيح عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه"^(٣).
٤. إخراج الإمام مسلم لهذا الوجه، وإعراضه عن البقية.

﴿الحكم على الحديث﴾

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، فقد أخرجه مسلم في "صحيحه".

(١) "تقريب التهذيب"، (١/٢٣٦)، برقم (٢٣٢٣).

(٢) (ص/٦٥١).

(٣) "العلل للدارقطني"، (٩/١٣٩).

حديث (٦٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنَّهَا إِنْ تَكَ صَالِحًا فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ، وَإِنْ تَكَ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، ومعمّر، ومحمد بن أبي حفصة، وإسحاق بن راشد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن زَمْعَةَ بن صالح، فرواه عُبيد بن عَقِيل، عن زَمْعَةَ، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه أبو أحمد الزُّبَيْرِي، فرواه عن زَمْعَةَ، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عُقَيْل بن خالد، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وتابعه محمد بن أبي حفصة من رواية ابن المبارك عنه، قاله الحسن بن سفيان، عن حبان وما أراه محفوظاً، لأن المحفوظ عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك رواه ابن وهب، ويحيى بن أيوب، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الليث بن سعد، وشبيب بن سعيد عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل أنه بلغه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال عُقْبَةُ بن علقمة: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن نافع، أن رجلاً أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال البَابَلِيُّ: عن الأوزاعي، عن الزُّبَيْدِي، عن نافع نحو هذا القول، وقال غيرهما: عن الأوزاعي، حدثني نافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه. موقوفاً.

وقال يحيى بن أبي أنيسة: عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وحديث سعيد بن المسيب، وأبي أمامة بن سهل محفوظان، والباقي غير محفوظ عن
الزهري ^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ستة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. ومرة يروى عنه، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٤. ومرة يروى عنه، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه بلغه عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٥. ومرة يروى عنه، عن نافع: أن رجلاً أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٦. ومرة يروى عنه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الحميدي ^(٢)، وابن أبي شيبة ^(٣) وعنه مسلم ^(٤)، وابن ماجه ^(٥)، وأخرجه

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٧٠-٦٧٣)، برقم (١٦٨٣).

(٢) "مسند الحميدي"، (٢/ ٤٤٤)، برقم (١٠٢٢).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: الجنائز، باب: في الجنائز يسرع بها إذا خرج بها أو لا؟ (٢/ ٤٧٩)، برقم (١١٢٦٣)، وقع في هذه الطبعة تصحيف أبي هريرة إلى أبي هيرة، قال محفوظ السلفي "وفيه ابن أبي هيرة وهو خطأ"، "العلل"، (٩/ ١٤٥)، وفي تحقيق عوامة "أبي هريرة"، "المصنف"، (٧/ ٢٢٠)، (١١٣٧٨).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: الإسراع بالجنائز، (٢/ ٦٥١)، برقم (٩٤٤).

(٥) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في شهود الجنائز، (١/ ٤٧٤)، برقم (١٤٧٧).

أحمد^(١)، ومن طريقه أحمد الظاهري^(٢)، وأخرجه البخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وأبو داود^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والترمذي^(٧)، والنسائي^(٨)، وابن الجارود^(٩)، وابن المنذر^(١٠)، والطحاوي^(١١)، وابن حبان^(١٢)، وأبو نعيم^(١٣)، والبيهقي^(١٤)، وابن عبد البر^(١٥)، والخلعي^(١٦)،

(١) "المسند"، (٢٠٨ / ١٢)، برقم (٧٢٦٧).

(٢) "مشيخة ابن البخاري"، (٨٠٢ / ٢).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الجنائز، باب: الإسراع بالجنائز، (٨٦ / ٢)، برقم (١٣١٥).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: الإسراع بالجنائز، (٦٥١ / ٢)، برقم (٩٤٤).

(٥) "سنن أبي داود"، كتاب: الجنائز، باب: الإسراع بالجنائز، (٢٠٥ / ٣)، برقم (٣١٨١).

(٦) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في شهود الجنائز، (٤٧٤ / ١)، برقم (١٤٧٧).

(٧) "جامع الترمذي"، أبواب الجنائز، باب: ما جاء في الإسراع بالجنائز، (٣٢٦ / ٢)، برقم (١٠١٥).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: السرعة بالجنائز، (٤١ / ٤)، برقم (١٩١٠)، وفي "السنن

الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: السرعة بالجنائز، (٢١٦ / ٢)، برقم (٢٠٤٨).

(٩) "المنتقى"، كتاب الجنائز، (١٣٩ / ١)، برقم (٥٢٧).

(١٠) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣٧٧ / ٥)، برقم (٣٠٢٧).

(١١) "شرح معاني الآثار"، (٤٧٨ / ١)، برقم (٢٧٣٥).

(١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً ومؤخراً، فصل: في حمل الجنائز وقولها،

(٣١٥ / ٧)، برقم (٣٠٤٢).

(١٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢٧ / ٣)، برقم (٢٧ / ٣)، برقم (٢١١٢).

(١٤) "السنن الصغرى"، كتاب الجنائز، باب: حمل الجنائز، (١٥ / ٢)، برقم (١٠٥٠)، وفي "السنن الكبرى"،

كتاب الجنائز، باب: الإسراع في المشي بالجنائز، (٣٢ / ٤)، برقم (٦٨٤٤)، وفي "إثبات عذاب القبر"،

(٨٤ / ١)، برقم (٤١)،

(١٥) "التمهيد"، (٣٢ / ١٦).

(١٦) "الفوائد المتقاة الحسان"، (٤١٧ / ١)، برقم (٥٣٦).

والبغوي^(١)، وابن عساكر^(٢)، والرافعي^(٣)، والعلائي^(٤)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سَوًى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ».

قال أحمد: "ووافق سفيان، معمر، وابن أبي حفصة"^(٥).

وقال الترمذي: "حديث أبي هريرة، حديث حسن صحيح".

وقال البغوي: "هذا حديث متفق على صحته".

٢. وأخرجه عبدالرزاق^(٦)، وعنه أحمد^(٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٨)، والخرائطي^(٩)، والدارقطني^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، عن معمر، عن الزهري به.

٣. وأخرجه أحمد^(١٢)، عن علي بن إسحاق، عن عبدالله بن المبارك، وأخرجه أبو نعيم^(١٣).

(١) "شرح السنة"، (٣٢٤ / ٥)، برقم (١٤٨١).

(٢) "معجم الشيوخ"، (١١٧٣ / ٢)، برقم (١٥٣١).

(٣) "التدوين في أخبار قزوين"، (٥٠٠ / ١).

(٤) "إثارة الفوائد"، (١٨٧ / ١)، برقم (٤٣).

(٥) "المسند"، (٢١٦ / ١٢).

(٦) "المصنف"، كتاب الجنائز، باب: المشي بالجنابة، (٤٤١ / ٣)، برقم (٦٢٤٧).

(٧) "المسند"، (١٨٨ / ١٣)، برقم (٧٧٧٢).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: الإسراع بالجنابة، (٦٥١ / ٢)، برقم (٩٤٤).

(٩) "مساوي الأخلاق"، (٢٨٧ / ١)، برقم (٦١٥).

(١٠) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦٧٣ / ٥)، برقم (٧٢٨).

(١١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢٧ / ٣)، برقم (٢١١٢).

(١٢) "المسند"، (١٨٨ / ١٣)، برقم (٧٧٧٣).

(١٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢٧ / ٣)، برقم (٢١١٢).

صالح، عن الزهري عنهما^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الدارقطني^(٢)، من طريق عُقيل، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. وأخرجه أحمد^(٣)، عن علي بن إسحاق، وأخرجه البزار^(٤) من طريق معمر بن بسر، وأخرجه النسائي^(٥)، عن سويد بن نصر (راوي ابن المبارك)، ثلاثتهم (علي، ومعمر، وسويد)، عن ابن المبارك.

وأخرجه مسلم^(٦)، والطحاوي^(٧)، والدارقطني^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، وابن حزم^(١٠)، جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، وأخرجه الدارقطني^(١١)، من طريق يحيى بن أيوب.

ثلاثتهم (عبدالله بن المبارك، وعبدالله بن وهب، ويحيى بن أيوب)، عن يونس،

(١) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ١٩٠)، برقم (٥١٠٩).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٧٤)، برقم (٧٢٩).

(٣) "المسند"، (١٢/ ٢١٥)، برقم (٧٢٧١)، (١٣/ ١٨٨)، برقم (٧٧٧٤).

(٤) "مسند البزار"، (١٤/ ١٢٧)، برقم (٧٦٣١).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: السرعة بالجنائز، (٤/ ٤٢)، برقم (١٩١١)، وفي "السنن

الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: السرعة بالجنائز، (٢/ ٤١٦)، برقم (٢٠٤٩).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: الإسراع بالجنائز، (٢/ ٦٥١)، برقم (٩٤٤).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٤٧٨)، برقم (٢٧٣٥).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٧٤)، برقم (٧٣٠).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/ ٢٨)، برقم (٢١١٤).

(١٠) "المحلى"، (٣/ ٣٨١)، برقم (٥٩٢).

(١١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٧٤)، برقم (٧٣١).

عن الزهري، به.

قال البزار: "وهذا الحديث رواه غير يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة".
وقال الدارقطني: "تفرد به يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عنه -أي عن أبي
أمامة"^(١)، لكنه بين في "العلل" أن عُقَيْلاً رواه أيضاً.

٤. وذكر الدارقطني أن محمد بن أبي حفصة، تابع عقيل، ويونس، من رواية الحسن بن
سفيان، عن حبان، عن ابن المبارك عنه، ولم أقف على من أخرج روايته هذه.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه بلغه عن أبي هريرة رضي الله عنه).
ذكر الدارقطني أن الليث بن سعد، وشبيب بن سعيد، روى هذا الوجه عن يونس عن
الزهري، ولم أقف على من أخرج روايتهما، ولا من تابعهما.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن نافع: أن رجلاً أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه).
ذكر الدارقطني أن عقبه بن علقمة، روى هذا الوجه عن الأوزاعي، عن الزهري، ولم أقف
على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
ذكر الدارقطني أن يحيى بن أبي أنيسة روى هذا الوجه عن الزهري، ولم أقف على من
أخرج روايته، ولا من تابعه.

✎ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ستة أوجه، وسأوضح

(١) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٢٧٨/٥)، برقم (٥٤٢٢).

هذا الاختلاف، وبيان نتيجته:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه)

روى هذا الوجه عن الزهري كل من:

١. سفيان بن عيينة ^(١).

٢. معمر بن راشد ^(٢).

٣. محمد بن أبي حفصة ^(٣)، واختلف عنه من وجهين:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• عبدالله بن المبارك ^(٤)، ورواها عنه:

— علي بن إسحاق المروزي: ثقة ^(٥).

— الحسن بن عيسى بن ماسرجس: ثقة ^(٦).

• روح بن عبادة ^(٧)، وهذه الرواية أخرجها مسلم.

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "تقريب التهذيب"، (١/٣٩٨)، برقم (٤٦٨٧).

(٦) "تقريب التهذيب"، (١/١٦٣)، برقم (١٢٧٥).

(٧) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ٥).

• عبید بن عقیل، أبو عمرو: صدوق^(١).

وبالنظر في الاختلاف تترجح الرواية الأولى، لرواية ثقتان، الأول حافظ، والثاني وصف أنه ثبت.

٥. إسحاق بن راشد الجَزَري^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير زمعة بن صالح، وقد تبين قريباً أن هذه الرواية مرجوحة عنه^(٣).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

٥. عُقيل بن خالد^(٤).

٦. يونس الأيلي^(٥)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه بلغه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "تقريب التهذيب"، (١/٣٧٧)، برقم (٤٣٨٤).

(٢) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٣) (ص/٦٦١).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

أما الرواية الأولى، فرواها عنه:

• عبدالله بن المبارك، ورواها عنه:

— علي بن إسحاق: ثقة^(١).

— معمر بن بسر^(٢).

— سويد بن نصر: راوية ابن المبارك: ثقة^(٣).

• عبدالله بن وهب^(٤).

• يحيى بن أيوب^(٥).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه:

• الليث بن سعد^(٦).

• شبيب بن سعيد^(٧)، وهذه الرواية لم يتبين لي من رواها عنه، لعدم وقوفي عليها.

• والذي يترجح لدي الرواية الأولى، فقد رواها عنه ثلاثة، من بينهم ثقتان، أحدهما ثبت، والآخر حافظ، وقد شارك عقيل يونساً في رواية هذا الوجه.

(١) "تقريب التهذيب"، (١/٣٩٨)، برقم (٤٦٨٧).

(٢) يروي عن ابن المبارك، وروى عنه محمد بن المثنى، ويوسف بن موسى، وربما هو معمر بن بشر الذي يروي أيضاً عن ابن المبارك، والذي روى عنه بشر بن خالد العسكري، وابن أبي شيبه، وابن الجنيّد وغيرهم، ولم أفد له على توثيق أو تضعيف.

(٣) "تقريب التهذيب"، (١/٢٦٠)، برقم (٢٦٩٩).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) صدوق ربما أخطأ. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه بلغه عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن الليث بن سعد، وشبيب بن سعيد، روى هذا الوجه عن يونس عن الزهري، وقد تقدم قريباً أن هذه الرواية مرجوحة عنه ^(١).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن نافع: أن رجلاً أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن عتبة بن علقمة البيروقي ^(٢)، روى هذا الوجه عن الأوزاعي ^(٣)، عن الزهري.

لعل هذا الإسناد مما أُدخل عليه.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يحيى بن أبي أنيسة ^(٤).

❦ الخلاصة:

يتضح مما تقدم: أن الوجه الأول، والثالث هما المحفوظان عن الزهري، وقد ترجحا لأمر منها:

١. رواية خمسة من أصحاب الزهري للوجه الأول، من بينهم معمر، وسفيان، وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، ومعمر عُد من أثبت أصحابه بعد مالك، وسفيان

(١) (ص/٦٦٢).

(٢) صدوق، لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه تقدم في (حديث: ١٦).

(٣) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٤) ضعيف. تقدم في (حديث: ٦).

كذلك عند بعض العلماء.

٢. رواية ثقتان (يونس، وعُقيل)، للوجه الثالث، وهما ممن لازم الزهري.

٣. إخراج البخاري ومسلم للوجه الأول، وإخراج مسلم للوجه الثالث.

٤. ترجيح الدارقطني، لهذين الوجهين، فقد قال: "وحديث سعيد بن المسيب، وأبي أمامة بن سهل محفوظان، والباقي غير محفوظ عن الزهري" ^(١).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج الوجه الأول البخاري ومسلم، وأخرج الثالث الإمام مسلم.



(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١٤٤ - ١٤٦)، برقم (١٦٨٣).

حديث (٦٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ؟...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس بن يزيد الأيلي، ومعمّر بن راشد، وشُعيب بن أبي حمزة، وفليح بن سليمان، وعُبَيْد الله بن أبي زياد، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ، فرواه الْقَعْنَبِيُّ، وابن وهب، ومعن، ويحيى بن يحيى، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم عبد الرحمن بن مهدي، وروح، وابن نافع، وإسحاق الطَّبَّاع، وبشر بن عمر، رَوَاهُ عن مالك، عن الزهري، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يذكروا أبا سلمة.

وقال زيد بن يحيى بن عُبَيْد: عن مالك، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه ووهم، وإنما أراد الأغر.

قال إسحاق الحنيني: عن مالك، عن الزهري، عن أبي عُبَيْد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يسمع منه شيئاً^(١).

(١) الصواب: "ولم يصنع شيئاً"، كما في تحقيق الدباسي، (٤/ ٤٣٣)، لأن أبا عبيدة روى عن أبي هريرة كما ذكر أبو حاتم، وابن منجويه، والباجي، ونص الكلاباذي على سماعه منه، انظر: "الجرح والتعديل"، (٩٠/ ٤)، برقم (٣٩٠)، و"رجال صحيح مسلم"، (١/ ٢٣٥)، برقم (٥٠٣)، و"التعديل والتجريح"، (٣/ ١١٠٦)، برقم (١٣٠٧)، و"الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد"، (١/ ٣٠٤)، برقم (٤٢١). وأخرج له البخاري، ومسلم، عن أبي هريرة، أنظر مثلاً في "صحيح البخاري"، كتاب: التمني، باب: ما يكره من التمني، (٩/ ٨٤)، برقم (٧٢٣٥)، وفي "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: كراهة المسألة للناس، (٢/ ٧٢١)، برقم (١٠٤٢).

واختلف عن إبراهيم بن سعد، فرواه ابنه يعقوب، وعبدالله بن عمران، وأبو كامل مُظَفَّر بن مُذَرِّك، وأبو داود الطيالسي، وأبو مروان العثماني، عن إبراهيم، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه أحمد بن أبان، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه الحسن بن إسماعيل الكلبي، عن إبراهيم، عن الزهري، عن الأغر وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، والأغر، عن أبي هريرة، ووهب في ذكر عطاء بن يزيد.

والصحيح عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وأرسله عُقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي هريرة ^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من سبعة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن الأغر وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٥. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٦. الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٧. الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسلًا.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٦٣-٦٨)، برقم (١٧٣٣).

٣. وأُخرجَه أبو اليمان^(١)، وعنه الدارمي^(٢)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه ابن خزيمة^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والدارقطني^(٥)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به وزاد في آخره: «حَتَّى الْفَجْرِ».

٤. وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، والآجري^(٨)، وابن عبد البر^(٩)، من طريق فليح ابن سليمان، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي عبد الله الأغر، صاحب أبي هريرة، أنهما سمعا أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ اللَّهُ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلِّ لَيْلَةٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَشْكُو أَعْطَاهُ، وَمَنْ يَدْعُونِي أَسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرْ أَعْفِرْ لَهُ»، فلذلك كانوا يفضلون صلاة آخر الليل على أوله.

٥. وأخرجه الدارقطني^(١٠)، وابن عساكر^(١١)، من طريق عُبيد الله بن أبي زياد، عن الزهري به، بمثل رواية شعيب.

٦. وتابع مالك، يونسًا، ومعمراً، وشعيبًا، وفليحًا، وعبيد الله، في رواية هذا الوجه عن

(١) "جزء فيه حديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٤٦)، برقم (٤٩).

(٢) "سنن الدارمي"، كتاب: الصلاة، باب: ينزل الله إلى السماء الدنيا، (٢/٩٢٨)، برقم (١٥٢٠).

(٣) "التوحيد"، (١/٢٩٧)، برقم (١٩٢).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١١٣ / ٢)، برقم (٤٤٤).

(٥) "النزول"، (ص/١١٦)، برقم (٣٢).

(٦) "السنة"، (٢/٥٠٨)، برقم (١١٨٧).

(٧) "مسند أبي يعلى"، (١١ / ١٥)، برقم (٦١٥٥).

(٨) "الشريعة"، (٣ / ١١٣٢)، برقم (٧٠٢).

(٩) "الاستذكار"، (٢/٥٢٧).

(١٠) "النزول"، (ص/ ١١٧)، برقم (٣٣).

(١١) "تاريخ دمشق"، (٤٦٣/٣٧)، برقم (٤٤٤٤).

الزهري.

- أخرجه الدارمي^(١)، والبخاري^(٢)، وأبو داود^(٣)، والدارقطني^(٤)، وابن بشران^(٥)، والبيهقي^(٦)، وأحمد الظاهري^(٧)، والعلائي^(٨)، من طريق القَعْنَبِي.
- وأخرجه الفسوي^(٩) عن القَعْنَبِي، و من طريقه أبو نعيم^(١٠)، دون ذكر أبا سلمة في الإسناد.
- وأخرجه ابن خزيمة^(١١)، وأبو عوانة^(١٢)، والآجري^(١٣)، وابن المظفر^(١٤).

-
- (١) "نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد"، (١/ ٢١١).
 - (٢) "صحيح البخاري"، كتاب: التهجد، باب: الدعاء في الصلاة من آخر الليل، (٢/ ٥٣)، برقم (١١٤٥).
 - (٣) "سنن أبي داود"، أبواب قيام الليل، باب: أي الليل أفضل؟، (٢/ ٣٤)، برقم (١٣١٥)، وفي كتاب: السنة، باب: في الرد على الجهمية، (٤/ ٢٣٤)، برقم (٤٧٣٣).
 - (٤) "النزول"، (ص/ ١٠٨)، برقم (٢٦).
 - (٥) "الجزء الأول والثاني من فوائد ابن بشران"، (ص/ ٢١٢)، برقم (٦٥١)، وفي "أمالي ابن بشران - الجزء الأول"، (ص/ ١٨٨)، برقم (٤٣٢).
 - (٦) "الأسماء والصفات"، (٢/ ٣٧١)، برقم (٩٤٤)، وفي "الاعتقاد"، (ص/ ١١٦).
 - (٧) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/ ١٤٣٧).
 - (٨) "إثارة الفوائد"، (١/ ٢١٩).
 - (٩) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٤١٤).
 - (١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٣٥٢)، برقم (١٧٢٢).
 - (١١) "التوحيد"، (١/ ٢٩٧)، برقم (١٩٢).
 - (١٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٢/ ١١٣)، برقم (٤٤٤)، وبرقم (٤٤٥).
 - (١٣) "الشريعة"، (٣/ ١١٢٩)، برقم (٦٩٩).
 - (١٤) "غرائب مالك"، (ص/ ١٩٨)، برقم (١٣٣).

والجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(١)، والدارقطني^(٢)، واللالكائي^(٣)، وابن رشيد السبتي (ت: ٧٢١هـ)^(٤)، من طريق عبدالله بن وهب.

- وأخرجه الترمذي^(٥)، والدارقطني^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، من طريق معن بن عيسى.
- وأخرجه مالك في "الموطأ"، برواية يحيى بن يحيى الليثي^(٨)، وعنه مسلم^(٩)، والمروزي^(١٠)، ومن طريق يحيى أخرجه الدارقطني^(١١)، وابن حزم^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، وقوام السنة^(١٤).

(١) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٥١)، برقم (١٥٢).

(٢) "النزول"، (ص/ ١٠٨)، برقم (٢٦)، (ص/ ١١٤)، برقم (٣٠).

(٣) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٣/ ٤٨٣)، برقم (٧٤٢)، وبرقم (٧٤٣).

(٤) "ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة"، (٥/ ٣٩٠).

(٥) "جامع الترمذي"، أبواب الدعوات، باب: ...، (٥/ ٥٢٦)، برقم (٣٤٩٨).

(٦) "النزول"، (ص/ ١٠٨)، برقم (٢٦).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٣٥٢)، برقم (١٧٢٣).

(٨) "موطأ مالك"، ما جاء في الدعاء، (٢/ ٢٩٨)، برقم (٧٢٤).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، والإجابة فيه، (١/ ٥٢١)، برقم (٧٥٨).

(١٠) "مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر"، (ص/ ٩٤).

(١١) "النزول"، (ص/ ١٠٨)، برقم (٢٦).

(١٢) "المحلى بالآثار"، (١/ ٥١)، برقم (٥٧).

(١٣) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ذكر البيان أن هذا النهي مخصوص ببعض الصلوات... (٣/ ٣)، برقم (٤٦٥٢)، وفي "الأسماء والصفات"، (٢/ ٣٧٢)، برقم (٩٤٥).

(١٤) "الحجة في بيان المحجة"، (١/ ٤٨١)، برقم (٢٨٠).

- وأخرجه مالك في "الموطأ"، برواية أبي مصعب^(١)، وعنه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٢)، ومن طريق أبي مصعب أخرجه ابن حبان^(٣).
- وأخرجه الدارمي^(٤)، والدارقطني^(٥)، من طريق يحيى بن بكير.
- وأخرجه الفسوي^(٦) عنه دون ذكر أبا سلمة في الإسناد.
- وأخرجه البخاري^(٧)، ومن طريقه البغوي^(٨)، عن عبدالعزیز بن عبدالله.
- وأخرجه ابن أبي عاصم^(٩)، من طريق جويرية بن أسماء.
- وأخرجه النسائي^(١٠)، والدارقطني^(١١)، من طريق عبدالرحمن بن القاسم.
- وأخرجه الدارقطني^(١٢)، من طريق يحيى بن مالك بن أنس.

(١) "موطأ مالك"، كتاب الجمعة، باب: ما جاء في الدعاء، (١/٢٤٤)، برقم (٦١٩).

(٢) "السنة"، (٢/٤٨٠)، برقم (١١٠٢).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقائق، باب الأدعية، (٣/١٩٩)، برقم (٩٢٠).

(٤) "الرد على الجهمية"، (ص/٧٥)، برقم (١٢٥)، وفي "نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد"، (١/٢١١).

(٥) "النزول"، (ص/١٠٨)، برقم (٢٦).

(٦) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤١٤).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الدعوات، باب: الدعاء نصف الليل، (٨/٧١)، برقم (٦٣٢١).

(٨) "شرح السنة"، (٤/٦٥-٦٦)، برقم (٩٤٨).

(٩) "السنة"، (١/٢١٧)، برقم (٤٩٢).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: النعوت، باب: المعافاة والعقوبة، (٧/١٦٧)، برقم (٧٧٢٠)، وفي "النعوت الأسماء والصفات"، (١/٣٩٥)، برقم (١٠٩).

(١١) "النزول"، (ص/١٠٨)، برقم (٢٦).

(١٢) "النزول"، (ص/١٠٨)، برقم (٢٦).

• وأخرجه أبو نعيم^(١)، من طريق قُتَيْبَةَ بن سعيد.

جميعهم (القَعْنَبِي، وابن وهب، ومعن، ويحيى الليثي، وأبو مصعب، وابن بُكَيْر، وعبد العزيز، وجُوَيْرِيَّة، وعبد الرحمن، ويحيى بن مالك، وقُتَيْبَةُ) عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

٧. وأخرجه النسائي^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والدارقطني^(٥)، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

• وأخرجه أحمد^(٦) عن أبي كامل.

• وأخرجه ابن خزيمة^(٧)، والدارقطني^(٨)، من طريق الطيالسي.

• وأخرجه ابن ماجه^(٩)، عن محمد بن عثمان العثماني، ويعقوب بن حميد بن كاسب.

(١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٣٥٢)، برقم (١٧٢٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار، (٩/١٧٩)، برقم (١٠٢٤١).

(٣) "التوحيد"، (١/٢٩٧)، برقم (١٩٢).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٢/١١٣)، برقم (٤٤٤).

(٥) "النزول"، (ص/١٠٧)، برقم (٢٤).

(٦) "المسند"، (١٣/٣٤)، برقم (٧٥٩٢).

(٧) "التوحيد"، (١/٢٩٧)، برقم (١٩٢).

(٨) "النزول"، (ص/١٢٠)، برقم (٣٧).

(٩) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في أي ساعات الليل أفضل، (١/٤٣٥)، برقم (١٣٦٦).

• وأخرجه ابن أبي عاصم^(١)، عن ابن كاسب، وأبو مروان العثماني، والحسين بن إسماعيل.

• وأخرجه الدارقطني من طريق عبيد الله بن سعد الزهري^(٢)، ومن طريق إبراهيم بن حمزة^(٣).

جميعهم (يعقوب، وأبو كامل، والطيالسي، وأبو مروان، وابن كاسب، والحسين، وعبيد الله، وإبراهيم بن حمزة) عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه أخبرهما، أن رسول الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ»، واللفظ ليعقوب.

٨. وأخرجه الدارقطني^(٤)، من طريق معاوية بن يحيى الصّدفي، عن الزهري به، وقال في آخره «حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

• أخرجه أحمد^(٥) عن عبد الرحمن بن مهدي، وعن إسحاق بن عيسى الطباع، ومن طريقه أخرجه ابن بشران^(٦).

(١) "السنة"، (٢١٧/١)، برقم (٤٩٣).

(٢) "النزول"، (ص/١٠٦)، برقم (٢٣).

(٣) "النزول"، (ص/١٠٨)، برقم (٢٥).

(٤) "النزول"، (ص/١١٧)، برقم (٣٤).

(٥) "المسند"، (٢١١/١٦)، برقم (١٠٣١٣).

(٦) "أُمالي ابن بشران - الجزء الأول"، (ص/١٢٩)، برقم (٢٧٢)، وفي (ص/٢٤٣)، برقم (٥٥٥).

- وأخرجه البخاري^(١)، عن إسماعيل بن أبي أويس، ومن طريقه البيهقي^(٢).
- وأخرجه الدارقطني^(٣) من طريق عبدالله بن يوسف التَّنيسي، ومن طريق بشر بن عمر، ومن طريقه أخرجه اللالكائي^(٤).

١. جميعهم (ابن مهدي، والطَّبَّاع، وإسماعيل، والتَّنيسي، وبشر بن عمر) عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا ﻋَلَيْكَ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟».

٢. ذكر الدارقطني أن الحسن بن إسماعيل الكلبي رواه عن إبراهيم بن سعد من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

٣. وأخرجه الدارقطني^(٥) من طريق ابن سَمْعَانَ، أخبرني الزهري، عن الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «فِي نَزُولِ الْجَبَّارِ ﻋَلَيْكَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ»، فكذلك كان أصحاب رسول الله ﷺ يفضلون صلاة آخر الليل على أوله.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني، أن زيد بن يحيى بن عُبَيْد رواه عن مالك، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه، وبيّن الدارقطني أنه وهم.

(١) "صحيح البخاري"، كتاب التوحيد، باب: قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [سورة: الفتح، أية: ١٥]...، (١٤٣/٩)، برقم (٧٤٩٤)، وفي "الأدب المفرد"، (ص/ ٢٦٤)، برقم (٧٥٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ذكر البيان أن هذا النهي مخصوص ببعض الصلوات...، (٣/ ٣)، برقم (٤٦٥٢).

(٣) "النزول"، (ص/ ١١٢)، برقم (٢٧).

(٤) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٣/ ٤٨٣)، برقم (٧٤٤).

(٥) "النزول"، (ص/ ١١٨)، برقم (٣٥).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن إسحاق الحنيني رواه عن مالك، عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الدارقطني^(١)، من طريق عبد الملك بن زياد النخعي، عن مالك، عن الزهري، به.

٢. وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٢)، والنسائي^(٣)، وعنه ابن السني^(٤)، عن محمد بن سليمان لوين، ومن طريقه أخرجه الآجري^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، والخطيب^(٧)، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ»، "فلذلك كانوا يستحبون آخر الليل على أوله".

٣. وأخرجه ابن خزيمة^(٨)، من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري به، نحوه، وزاد: قال

(١) "النزول"، (ص/ ١١٢)، برقم (٢٨).

(٢) "السنة"، (٢/ ٤٨٠)، برقم (١١٠١).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار، (٩/ ١٧٩)، برقم (١٠٢٤٠).

(٤) "عمل اليوم والليلة"، (ص/ ٣٢٦)، برقم (٣٦٩).

(٥) "الشريعة"، (٣/ ١١٣١)، برقم (٧٠١).

(٦) "تاريخ أصبهان"، (٢/ ٢٢٤).

(٧) "تلخيص المتشابه في الرسم"، (١/ ٣٧٧).

(٨) "التوحيد"، (١/ ٣٠١)، برقم (١٩٣).

الزهري: "ولذلك كانوا يفضلون صلاة آخر الليل".

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه إسحاق بن راهوية^(١)، وابن أبي الدنيا^(٢)، وعبدالله بن أحمد بن حنبل^(٣)، والبخاري^(٤)، والدارقطني^(٥)، والذهبي^(٦)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَهُ، وَمَنْ يُسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرْ لَهُ».

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرسلاً).

ذكر الدارقطني أن عقيلاً رواه عن الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسلاً، ولم أقف على من أخرج روايته.

٤٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من سبعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "مسند إسحاق بن راهويه"، (١/ ٤٢٠)، برقم (٤٧٨).

(٢) "التهجد وقيام الليل"، (ص/ ١١٠)، برقم (٢٢٣).

(٣) "السنة"، (٢/ ٤٨١)، برقم (١١٠٣).

(٤) "مسند البخاري"، (١٥/ ٦٣)، برقم (٨٢٨٧).

(٥) "النزول"، (ص/ ١١٩)، برقم (٣٦).

(٦) "معجم الشيوخ الكبير"، (٢/ ٢٩٧).

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(١).

٢. معمر بن راشد^(٢).

٣. شعيب بن أبي حمزة^(٣).

٤. فليح بن سليمان^(٤).

٥. عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٥).

٦. مالك بن أنس^(٦)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

هـ. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: القعبي^(٧)، وعبد الله بن وهب^(٨)، ومعن بن عيسى^(٩)،

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) صدوق كثير الخطأ. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٩) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

ويحيى الليثي^(١)، وأبو مصعب الزهري^(٢)، ويحيى بن بكير^(٣)، وعبد العزيز بن عبد الله الأؤسي^(٤)، وجويرية بن أسماء^(٥)، وعبد الرحمن بن القاسم^(٦)، ويحيى بن مالك: وقد حدث عن أبيه بمناكير^(٧)، وقال مسلمة: "يُضَعَّف"^(٨)، وقتيبة بن سعيد^(٩).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: عبد الرحمن بن مهدي^(١٠)، وروح بن عبادة^(١١)، وعبد الله بن نافع الصائغ^(١٢)، وإسحاق بن عيسى الطباع^(١٣)، وعبد الله بن يوسف التنيسي^(١٤)، وبشر بن عمر^(١٥)، وإسماعيل بن أبي أويس^(١٦).

(١) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٥٠).

(٥) صدوق. تقدم في (حديث: ٣١).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) "ضعفاء العقيلي"، (٤/٤٢٥)، برقم (٢٠٥٣).

(٨) "لسان الميزان"، (٨/٤٧٢)، برقم (٨٥١٦).

(٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(١٠) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(١١) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ٥).

(١٢) ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين. تقدم في (حديث: ٣١).

(١٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٢).

(١٤) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).

(١٥) ثقة. تقدم في (حديث: ٣١).

(١٦) صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه. تقدم في (حديث: ٣٢).

وأما الرواية الثالثة: فلم يروها عنه غير: زيد بن يحيى بن عبيد: وهو ثقة^(١).

وأما الرواية الرابعة: فلم يروها عنه غير: إسحاق الحنيني^(٢).

وأما الرواية الخامسة: فلم يروها عنه غير: عبد الملك بن زياد النصيبي: غير ثقة، يُغرب عن مالك^(٣).

يمكن القول بأن الوجه الأول، والثاني، محفوظ عن مالك، فقد رواهما جمع من الثقات، وأخرج الوجهين الإمام البخاري.

٧. إبراهيم بن سعد^(٤)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• يعقوب بن إبراهيم^(٥).

• عبدالله بن عمران بن رزين: صدوق^(٦).

• أبو كامل: مُظَفَّر بن مدرك الخراساني، ثقة متقن كان لا يحدث إلا عن ثقة^(٧).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٢٥)، برقم (٢١٦١).

(٢) ضعيف. تقدم في (حديث: ٩).

(٣) انظر: "الثقات" لابن حبان، (٨/ ٣٩٠)، و"ميزان الاعتدال"، (٢/ ٦٥٥)، برقم (٥٢٠٩).

(٤) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت. تقدم في (حديث: ١).

(٥) ثقة، فاضل. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣١٦)، برقم (٣٥١٠).

(٧) "تقريب التهذيب"، (١/ ٥٣٥)، برقم (٦٧٢٢).

- الطيالسي^(١).
- أبو مروان العثماني، محمد بن عثمان بن خالد: صدوق يخطئ^(٢).
- يعقوب بن حميد بن كاسب: صدوق ربما وهم^(٣).
- الحسن^(٤) بن إسماعيل الكلبي: ثقة^(٥).
- عبيد الله بن سعد الزهري: ثقة^(٦).
- إبراهيم بن حمزة الزُّبيري: صدوق^(٧).
- وَأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: الحسن بن إسماعيل الكلبي: وهو ثقة^(٨).
- وَأما الرواية الثالثة فرواها عنه:
- أحمد بن أبان: ذكره ابن حبان في "الثقات"^(٩).
- محمد بن سليمان بن حبيب، لُوَيْن: ثقة^(١٠).

يمكن القول بأن جميع الأوجه محفوظة عن إبراهيم بن سعد، وإن كان الأول رواه جمع من الثقات، إلا أن الثاني والثالث، لم يخالفا الأول في المتن أو الإسناد وإنما اقتصرنا على

-
- (١) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).
 - (٢) "تقريب التهذيب"، (٤٩٦/١)، برقم (٦١٢٨).
 - (٣) "تقريب التهذيب"، (٦٠٧/١)، برقم (٧٨١٥).
 - (٤) ذكر عند ابن أبي عاصم باسم الحسين، ولا يوجد من إسمه الحسين بن إسماعيل ممن روى عن إبراهيم.
 - (٥) "تقريب التهذيب"، (ص/١٥٨)، برقم (١٢١٣).
 - (٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٧١)، برقم (٤٢٩٤).
 - (٧) "تقريب التهذيب"، (ص/٨٩)، برقم (١٦٨).
 - (٨) تقدم قريباً (ص/٦٨١).
 - (٩) (٣٢/٨).
 - (١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٨١)، برقم (٥٩٢٥).

أحد الراويين عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تابع مالك، إبراهيم في الرواية الثانية، وتابع النعمان في الرواية الثالثة.

٨. معاوية بن يحيى الصّدفي ^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس ^(٢)، وإبراهيم بن سعد ^(٣)، وعبدالله بن زياد بن سمعان ^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير زيد بن يحيى بن عبيد، عن مالك، عن الزهري، وتقدم قريباً أنه غير محفوظ عن مالك ^(٥).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير إسحاق الحنّيني، عن مالك، عن الزهري، وتقدم قريباً أنه غير محفوظ عن مالك ^(٦).

(١) ضعيف، في الطبقة الرابعة. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٢) تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه، (ص/ ٦٧٨).

(٣) تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه (ص/ ٦٨٠).

(٤) متروك. تقدم في (حديث: ٢٠).

(٥) (ص/ ٦٧٨).

(٦) (ص/ ٦٧٨).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(١)، وإبراهيم بن سعد^(٢)، والنعمان بن راشد^(٣).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، والأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير: صالح بن أبي الأخضر^(٤).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرسلاً).

لم يروه عن الزهري غير: عُقيل بن خالد^(٥).

❦ الخلاصة:

تبين من العرض السابق لأوجه الاختلاف، أن الوجه الأول محفوظ عن الزهري، لأمر:

١. رواه جمع من أصحابه بلغ عددهم ثمانية.

٢. رواه ثقات أثبات من أصحاب الطبقة الأولى في الزهري، أمثال يونس، ومعمار، وشُعيب، ومالك.

٣. إخراج البخاري ومسلم لهذا الوجه.

(١) تقدم قريباً، وتبين عدم رجحان هذا الوجه عنه. (ص/ ٦٧٨).

(٢) تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه (ص/ ٦٨٠).

(٣) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

كما يمكن القول برجحان الوجه الثاني، والخامس:

١. فقد روى البخاري الوجه الثاني.
٢. رواية مالك، وإبراهيم للوجه الثاني، والوجه الأول، يشير إلى أنهما مسموعان من الزهري، ومحفوظان عنه، وكذلك روى إبراهيم الوجه الخامس.
٣. هذان الوجهان لا يخالفان الأول، وإنما اقتصر فيه على أحد الشيخين عن أبي هريرة رضي الله عنه، فقد يكون الزهري جمع بين الشيخين تارة، وأفردهما تارة.
٤. متابعة محمد بن عمرو بن علقمة^(١)، للزهري في رواية الوجه الخامس.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجحه صحيح، أما الوجه الأول فمتفق عليه، وأما الوجه الثاني فأخرجه البخاري، وأما الوجه الخامس فرجاله ثقات.



(١) روايته عند أحمد في "المسند"، (١٦/ ٣٢٠)، برقم (١٠٥٤٤).

حديث (٦٧)

وسئل -الدارقطني عن حديث أبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه كان يكبر في كل صلاة حين يقوم، وعند الركوع والرفع من الركوع، والسجود والرفع منه، ثم يكبر للسجود ثم يكبر إذا رفع الحديث، وفي آخره، ثم يقول حين ينصرف: "إني لأقربكم شها بصلاة رسول الله ﷺ".

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه محمد بن أبي عتيق، وشُعيب، وعُبَيْد الله بن أبي زياد، وإسحاق بن راشد، والنُّعْمان بن راشد، والمُوقَّرِي، عن الزهري، عن أبي بكر، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن معمر، فرواه عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عبدالرزاق، وعبد الواحد بن زياد، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده.

واختلف عن يونس بن يزيد، فرواه شَيْب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يجمع بينهما، إتي بلفظ كل واحد منهما مفرد.

ورواه ابن المبارك، وابن وهب، وأبو زرعة وهب الله بن راشد، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده.

واختلف عن الزُّبَيْدي؛ فرواه يحيى بن حمزة عنه، عن الزهري عنهما، ورواه محمد بن حرب، عن الزُّبَيْدي، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده.

ورواه مالك في "الموطأ"، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال محمد بن مصعب القرقيساني عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، ووهم في هذا القول، وإنما أراد أن النبي ﷺ كان يكبر.

ورواه الأوزاعي، وزَمْعَة، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن ابن عيينة، فروي عن أبي عبيد الله المخزومي، عن ابن عيينة، عن الزهري،

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال أبو عبيد الله - سعيد بن عبد الرحمن - (ت: ٢٤٩هـ): عن ابن عيينة مرة أخرى، عن الزهري مرسلًا، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الحميدي، وابن أبي خدّاش وغيره: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن رجل لم يسمه، عن أبي هريرة رضي الله عنه وهو المحفوظ، عن ابن عيينة، وقال هاشم بن القاسم الحراني: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقيل: عن ابن وهب، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والصحيح عن ابن عيينة قول من قال، عن الزهري، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن علي بن الحسين مرسل.

وكذلك رواه مالك بن أنس، عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسل.

وقال رواد بن الجراح عن مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن علي بن أبي طالب ووهم في ذلك، وإنما أراد عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وكذلك روي عن عدي بن الفضل، عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري.

وقال يونس عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسلًا وهو الصحيح.

ورواه صالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، وعبد العزيز بن الحُصَيْن، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك قال ابن جريج واختلف عنه في لفظه؛ فرواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر، عن أبي هريرة مثل قول صالح ومن تابعه، وخالفه يحيى بن أيوب وعثمان بن الحكم الجذامي فروياه عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد الركوع رفعهما، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما، وإذا قام من الركعة الثالثة بعد التشهد.

والصحيح قول عبدالرزاق في التكبير دون الرفع^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أحد عشر وجهًا:

١. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، أن أبا هريرة رضي الله عنه: "كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة...".
٣. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة...".
٤. الزهري مرسلًا عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٥. الزهري، عن رجل لم يسمه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٦. الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٧. الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٨. الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلًا.
٩. الزهري، عن علي بن الحسين، علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
١٠. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع...".
١١. الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة كبر، ثم جعل يديه حذو منكبيه...".

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٩٤ - ٩٩)، برقم (١٧٤٥).

١. أخرجه البخاري^(١)، واللفظ له، ومن طريقه ابن حزم^(٢)، وأخرجه أبو داود^(٣)، ومن طريقه البيهقي^(٤)، وابن عبد البر^(٥)، وأخرجه أبو عوانة^(٦)، والطبراني^(٧)، والبيهقي^(٨)، جميعهم من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر ابن عبد الرحمن، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها، في رمضان وغيره، فيكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: "سمع الله لمن حمده"، ثم يقول: "ربنا ولك الحمد" قبل أن يسجد، ثم يقول: "الله أكبر" حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين، ويفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة، ثم يقول حين ينصرف: "والذي نفسي بيده، إني لأقربكم شها بصلاة رسول الله ﷺ إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا".

قال أبو داود: "هذا الكلام الأخير يجعله مالك، والزبيدي وغيرهما، عن الزهري، عن علي بن حسين، ووافق عبد الأعلى، عن معمر، شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري".

٢. وأخرجه الطحاوي^(٩)، والدارقطني^(١٠)، من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: يهوي بالتكبير حين يسجد، (١/١٥٩)، برقم (٨٠٣).

(٢) "المحلى بالآثار"، (٢/٢٩١).

(٣) "سنن أبي داود"، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب: تمام التكبير، (١/٢٢١)، برقم (٨٣٦).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٢/٩٨)، برقم (٢٤٩٤).

(٥) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/١٧٤).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/٣١٩)، برقم (١٦٢٥).

(٧) "مسند الشاميين"، (٤/٢٢١)، برقم (٣١٣٥).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٢/٩٨)، برقم (٢٤٩٤)، وفي "معرفة

السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٢/٤٠٣)، برقم (٣٢١٧).

(٩) "شرح معاني الآثار"، (١/٢٢١)، برقم (١٣٣٢).

(١٠) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/١٠٠)، برقم (٧٩١).

عن أبي سلمة، وأبي بكر بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصلي بهم المكتوبة، فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: "والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم".

٣. وأخرجه أحمد^(١)، والدارمي^(٢)، والنسائي^(٣)، والسراج^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري به، بمثل حديث شعيب.

٤. وأخرجه الدارقطني^(٦)، من طريق أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يذكر أبا بكر، لكن الدارقطني بين أن شبيب رواه عن يونس من هذا الوجه، ولكنه أتى بلفظ كل واحد منهما مفرداً.

٥. وأخرجه ابن جوصا^(٧)، من طريق يحيى بن حمزة، عن الزبيدي، عن الزهري به، نحو رواية شعيب.

٦. وأخرجه السراج^(٨)، قال: أخبرنا الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن يحيى، قالوا: ثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أنهما صليا خلف أبي هريرة رضي الله عنه، فلما ركع كبر، فلما رفع رأسه قال: "سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد". ثم سكت وكبر، ورفع رأسه، ثم كبر، ثم كبر حين قام من الركعتين،

(١) "المسند"، (٩٤ / ١٣)، برقم (٧٦٥٨).

(٢) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: التكبير عند كل خفض ورفع، (٧٩٤ / ٢)، برقم (١٢٨٣).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: التطبيق، باب: التكبير للنهوض، (٢٣٥ / ٢)، برقم (١١٥٦)، وفي "السنن

الكبرى"، كتاب: السهو، ذكر ما ينقض الصلاة...، باب: التكبير للنهوض، (٣٧٢ / ١)، برقم (٧٤٦).

(٤) "حديث السراج"، (٢٠٣ / ٣)، برقم (٢٤٩١).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٩٩ / ٢)، برقم (٢٤٩٥).

(٦) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠٠ / ٦)، برقم (٧٩٢).

(٧) "جزء ابن جوصا"، (الورقة: ٨)، مخطوط، دار الكتب الظاهرية، دمشق رقم المخطوط (٣٧٩٦).

(٨) "حديث السراج"، (٢٠٣ / ٣)، برقم (٢٤٩٢).

ثم قال: "والذي نفسي بيده، إني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ﷺ، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا".

٧. ذكر الدارقطني أن محمد بن أبي عتيق، وعبيد الله بن أبي زياد، وإسحاق بن راشد، والمؤقري، روه عن الزهري من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايتهم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، أن أبا هريرة رضي الله عنه): "كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة...".

١. أخرجه عبد الرزاق ^(١)، وعنه أحمد ^(٢)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه النسائي ^(٣)، وابن خزيمة ^(٤)، والسراج ^(٥)، وأبو عوانة ^(٦)، وابن المنذر ^(٧)، والطبراني ^(٨)، وابن المقرئ ^(٩)،

(١) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: التكبير، (٦١ / ٢)، برقم (٢٤٩٥)، وفي باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع، (١٦٥ / ٢)، برقم (٢٩١٢).

(٢) "المسند"، (٩٣ / ١٣)، برقم (٧٦٥٧)، وفي (٩٦ / ١٣)، برقم (٧٦٦١).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: التطبيق، باب: ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع، (١٩٥ / ٢)، برقم (١٠٦٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: السهو، ذكر ما ينقض الصلاة...، باب: ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع، (٣٣٢ / ١)، برقم (٦٥١).

(٤) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: ذكر الدليل على أن هذه اللفظة التي ذكرتها لفظ عام مراده خاص، وأن النبي ﷺ إنما كان يكبر في بعض الرفع لا في كلها (١ / ٢٩١)، برقم (٥٧٩).

(٥) "حديث السراج"، (٢٠٤ / ٣)، برقم (٢٤٩٦).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٢٥ / ٤)، برقم (١٦٣٥).

(٧) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (١٣٣ / ٣)، برقم (١٣٧٤).

(٨) "الدعاء"، (ص / ١٨٨)، برقم (٥٧١).

(٩) "الأربعون"، (ص / ٩٢)، برقم (٣٤).

والدارقطني^(١)، وابن حزم^(٢)، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة قال: كان أبو هريرة رضي الله عنه يكبر بنا، فيكبر حين يقوم، وحين يركع، وإذا أراد أن يسجد، وبعدما يفرغ من السجود، وإذا جلس، وإذا أراد أن يقوم في الركعتين يكبر، ويكبر مثل ذلك في الركعتين الآخرين، وإذا سلم قال: "والذي نفسي بيده، إني لأقربكم شبها برسول الله ﷺ، - يعني في الصلاة - ما زالت هذه صلواته حتى فارق الدنيا".

٢. وأخرجه النسائي^(٣) واللفظ له، ومن طريقه ابن عبد البر^(٤)، وأخرجه ابن حبان^(٥)، كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك.

وأخرجه مسلم^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، من طريق حرمة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب. كلاهما (ابن المبارك، وابن وهب)، عن يونس بن يزيد، عن أبي سلمة: أن أبا هريرة رضي الله عنه حين استخلفه مروان على المدينة، كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر، ثم يكبر حين يركع، فإذا رفع رأسه من الركعة قال: "سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد"، ثم يكبر حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يقوم من الشتين، بعد التشهد يفعل مثل ذلك حتى يقضي صلاته، فإذا قضى صلاته وسلم أقبل على أهل المسجد فقال: "والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ".

٣. ذكر الدارقطني، أن محمد بن حرب رواه عن الزبيدي من هذا الوجه، لكنني لم أقف

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٩٩)، برقم (٧٩٠).

(٢) "المحلى بالآثار"، (٣/٦٤).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الافتتاح، باب: التكبير للركوع، (٢/١٨١)، برقم (١٠٢٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: التكبير في الركوع، (٢/٢٩)، برقم (١٠٩٧).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٥/٦٣)، برقم (١٧٦٧).

(٥) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/١٧٤).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: إثبات التكبير في كل خفض، ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع فيقول: فيه سمع الله لمن حمده، (١/٢٩٤)، برقم (٣٩٢).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/١٥)، برقم (٨٦٦).

على من أخرج روايته.

- ٤. ورواه مالك في "الموطأ"، برواية يحيى الليثي^(١)، وعنه مسلم^(٢).
- ورواه مالك في "الموطأ"، برواية أبي مصعب الزهري^(٣)، ومن طريقه ابن حبان^(٤)، والبخاري^(٥).
- ورواه مالك في "الموطأ"، برواية محمد بن الحسن الشيباني^(٦).
- ورواه مالك في "الموطأ" برواية القَعْنَبِي^(٧)، ومن طريقه الجوهري^(٨).
- ورواه الشافعي^(٩)، ومن طريقه البيهقي^(١٠).
- وأخرجه أحمد^(١١)، والبزار^(١٢)، وابن الجارود^(١٣)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

(١) "موطأ مالك"، كتاب الصلاة، افتتاح الصلاة، (١٠٣/٢)، برقم (٢٤٨).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: إثبات التكبير في كل خفض، ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع فيقول: فيه سمع الله لمن حمده، (٢٩٣/١)، برقم (٣٩٢).

(٣) "موطأ مالك"، كتاب وقوت الصلاة، باب افتتاح الصلاة والتكبير في كل خفض ورفع، (٨٠/١)، برقم (٢٠٧).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٦٢/٥)، برقم (١٧٦٦).

(٥) "شرح السنة"، (٩٠/٣)، برقم (٦١١).

(٦) "موطأ مالك"، أبواب الصلاة، باب: افتتاح الصلاة، (ص/٥٨)، برقم (١٠٣).

(٧) "موطأ مالك"، باب: افتتاح الصلاة، (ص/١٣٩)، برقم (١١٠).

(٨) "مسند الموطأ"، (ص/١٤٥)، برقم (١٤٤).

(٩) "مسند الشافعي"، (ص/٣٨)، وفي "الأم"، (١/١٣٢).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٩٧/٢)، برقم (٢٤٩١)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٤٠٢/٢)، برقم (٣٢١٢).

(١١) "المسند"، (١٥٤/١٢)، برقم (٧٢٢٠).

(١٢) "مسند البزار"، (٢٧٦/١٤)، برقم (٧٨٦٩).

(١٣) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: صفة صلاة النبي ﷺ، (ص/٥٧)، برقم (١٩١).

- وأخرجه البخاري^(١)، عن عبدالله بن يوسف التَّيْسِي، ومن طريقه أبو نعيم^(٢).
- وأخرجه النسائي^(٣)، عن قتيبة بن سعيد.
- وأخرجه الطحاوي^(٤)، والجوهري^(٥)، من طريق عبدالله بن وهب.
- وأخرجه أبو بكر الشافعي^(٦)، من طريق سعيد بن أبي مريم.
- وأخرجه ابن المظفر^(٧)، من طريق عبدالرحمن بن القاسم، ومن طريق إبراهيم بن طهمان.

جميعهم (يحيى الليثي، وأبو مصعب الزهري، ومحمد بن الحسن الشيباني، والقعنبي، والشافعي، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبدالله بن يوسف التَّيْسِي، وقُتَيْبَة بن سعيد، وعبدالله بن وهب، وسعيد بن أبي مريم، وعبد الرحمن بن القاسم، وإبراهيم بن طهمان) عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة: أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف، قال: "والله إني لأشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ".

٥. وأخرجه البزار^(٨)، قال: وحدثنا أحمد بن عبدة، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه كان يكبر كلما خفض ورفع ويقول: "أنا أشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ".

-
- (١) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: إتمام التكبير في الركوع، (١/ ١٥٧)، برقم (٧٨٥).
 - (٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ١٤)، برقم (٨٦٣).
 - (٣) "السنن الصغرى"، كتاب: التطبيق، باب: التكبير للنهوض، (٢/ ٢٣٥)، برقم (١١٥٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: السهو، ذكر ما ينقض الصلاة...، باب: التكبير للنهوض، (١/ ٣٧١)، برقم (٧٤٥).
 - (٤) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٢٢١)، برقم (١٣٣١).
 - (٥) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٤٥)، برقم (١٤٤).
 - (٦) "الغيلانيات"، (١/ ١٠٠)، برقم (٥٥).
 - (٧) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/ ٢٠٨)، برقم (١٤٤)، (١٤٥).
 - (٨) "مسند البزار"، (١٤/ ٢٧٦)، برقم (٧٨٦٨).

وذكر الدارقطني أن أبا عبيد الله المخزومي أيضاً رواه عن ابن عيينة، من هذا الوجه.

٦. وذكر الدارقطني أن الأوزاعي، وزمعة، روياه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

وقد وقفت على ثلاثة متابعين لم يذكرهم الدارقطني:

٧. عبد الرحمن بن نمر، أخرج روايته الطبراني^(١)، من طريق عبد الرحمن، عن الزهري به، مثله.

٨. عباد بن إسحاق، ويحيى بن سعيد، أخرج روايتهما ابن المظفر^(٢)، من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مالك، وعباد بن إسحاق، ويحيى بن سعيد، عن الزهري به.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه): "أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة".

ذكر الدارقطني أن محمد بن مصعب القرظي رواه عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة"، وقال الدارقطني: "ووهم في هذا وإنما أراد أن النبي ﷺ كان يكبر".

أما الوجه الرابع:

(الزهري مرسلاً عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن أبا عبيد الله المخزومي، رواه عن ابن عيينة من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن رجل لم يسمه، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني، أن الحُمَيدِي، وابن خِداش وغيرهما رووه عن ابن عيينة من هذا الوجه،

(١) "مسند الشاميين"، (٤/١١٩)، برقم (٢٨٨٤).

(٢) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/٢٠٨)، برقم (١٤٥).

لكني لم أقف على من أخرج روايتهم.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه).

قال هاشم بن القاسم الحراني: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه، كما ذكر الدارقطني.

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

قيل عن ابن وهب، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، كما بين الدارقطني.

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن علي بن الحسين، مراسلاً).

١. أخرجه ابن أبي شيبة^(١)، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، قال: أخبرني علي بن حسين، قال: « أنها كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر له أن أبا هريرة رضي الله عنه، كان يكبر في كل خفض ورفع.

٢. وتابع مالك، سفياناً في رواية هذا الوجه عن الزهري.

فرواه مالك في "الموطأ"، برواية يحيى بن يحيى الليثي^(٢).

ورواه الشافعي^(٣)، وعبد الرزاق^(٤)، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق بحر بن نصر، عن ابن

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصوت، باب: من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض، (٢١٨/١)، برقم (٢٤٩٤).

(٢) "موطأ مالك"، كتاب الصلاة، افتتاح الصلاة، (١٠٣/٢)، برقم (٢٤٦).

(٣) "الأم"، (١٣٢/١).

(٤) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: التكبير، (٦٢/٢)، برقم (٢٤٩٧).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٩٨/٢)، برقم (٢٤٩٣)، وفي "معرفة السنن

وهب، عن مالك مقرونا بيونس الأيلي.

أربعتهم (يحيى بن يحيى الليثي، والشافعي، وعبد الرزاق، وعبد الله بن وهب) عن مالك، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، أنه قال كان رسول الله ﷺ يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع، فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله.

قال البيهقي: "وهو مرسل حسن، وهذه اللفظة الأخيرة قد رويت في الحديث الموصول، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

٣. وتابع يونس، ابن عيينة، ومالكاً، في رواية هذا الوجه عن الزهري، كما تقدم قريباً.

٤. وذكر الدارقطني أن عدي بن الفضل، رواه عن إسماعيل بن أمية من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه).

رواه رواد بن الجرّاح، عن مالك، عن الزهري، من هذا الوجه، وأوضح الدارقطني أنه وهم في ذلك، وإنما أراد عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

أما الوجه العاشر:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه): "كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع...".

١. أخرجه أبو عوانة^(١)، قال: حدثنا عباس الدوري، وأبو داود الحارثي قالوا: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: ثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أن أبا بكر بن عبد الرحمن أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: "كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». حين يرفع صلبه من

= والآثار، كتاب الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٢/ ٤٠٢)، برقم (٣٢١٣).

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ٣١٩)، برقم (١٦٢٥).

الركعة، ثم يقول وهو قائم: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثم يكبر حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من الشتين من الجلوس".

٢. وأخرجه أحمد^(١)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٢)، وأخرجه البخاري^(٣) ومن طريقه البغوي^(٤)، وأخرجه مسلم^(٥)، والنسائي^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، وابن حزم^(٩)، والبيهقي^(١٠)، جميعهم من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، مثله.

(١) "المسند"، (٥٢٩/١٥)، برقم (٩٨٥١).

(٢) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٣٨٧/١)، برقم (٥١٣).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: التكبير إذا قام من السجود، (١٥٧/١)، برقم (٧٨٩).

(٤) "شرح السنة"، (٩١/٣)، برقم (٦١٣).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: إثبات التكبير في كل خفض، ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع فيقول: فيه سمع الله لمن حمده، (٢٩٤/١)، برقم (٣٩٢).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب: التطبيق، باب: التكبير للسجود، (٢٣٣/٢)، برقم (١١٥٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: السهو، ذكر ما ينقض الصلاة...، باب: التكبير للسجود، (٣٧٠/١)، برقم (٧٤٠).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٣١٨/٤)، برقم (١٦٢٤).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١٤/٢)، برقم (٨٦٥).

(٩) "المحلى بالآثار"، (٦٥/٣).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب: الصلاة، باب: التكبير في الصلاة، (١٤٠/١)، برقم (٣٦١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصلاة، باب: التكبير للركوع وغيره، (٩٧/٢)، برقم (٢٤٩٢)، وباب: القول عند رفع الرأس من الركوع وإذا استوى قائماً، (١٣٤/٢)، برقم (٢٦٠٣)، و(١٤١/٢)، برقم (٢٦٢٧)، وباب: التكبير عند رفع الرأس من السجود، (١٧٠/٢)، برقم (٢٧٢٩)، وباب: ما يفعل في كل ركعة... (١٨٢/٢)، برقم (٢٧٦٨)، وباب: الكبير عند القيام من الشتين بعد الجلوس، (١٩٣/٢)، برقم (٢٨٠٣).

٣. وأخرجه عبد الرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، وابن المنذر^(٦)، والدارقطني^(٧)، وأبو نعيم^(٨).

وأخرجه الترمذي^(٩)، من طريق عبد الله بن المبارك، وقال: "هذا حديث حسن صحيح، وهو قول أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم، قالوا: يكبر الرجل وهو يهوي للركوع والسجود".

وأخرجه البزار^(١٠)، من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد.

ثلاثتهم (عبد الرزاق، وابن المبارك، والضحاك) عن ابن جريج، عن الزهري، به، مثله.

(١) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: التكبير، (٦٢/٢)، برقم (٢٤٩٦)، وباب: كيف يقع ساجداً وتكبيره وكيف ينهض من مشئ من السجود، (١٧٦/٢)، برقم (٢٩٥٤).

(٢) "المسند"، (٩٤/١٣)، برقم (٧٦٥٩).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: إثبات التكبير في كل خفض، ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع فيقول: فيه سمع الله لمن حمده، (٢٩٣/١)، برقم (٣٩٢).

(٤) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: ذكر الدليل على أن هذه اللفظة التي ذكرتها لفظ عام مراده خاص، وأن النبي ﷺ إنما كان يكبر في بعض الرفع لا في كلها، (٢٩٠/١)، برقم (٥٧٨)، وبابك قول المصلي سمع الله لمن حمده مع رفع الرأس من الركوع معاً، (٣٠٩/١)، برقم (٦١١)، وباب: التكبير مع الإهواء للسجود، (٣١٧/١)، برقم (٦٢٤).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٣١٩/٤)، برقم (١٦٢٧)، و(٣٢٥/٤)، برقم (١٦٣٦).

(٦) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (١٣٣/٣)، برقم (١٣٧٣)، و(١٥٩/٣)، برقم (١٤١٤)، و(١٦٤/٣)، برقم (١٤٢٧).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠١/٦)، برقم (٧٩٣).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١٤/٢)، برقم (٨٦٤).

(٩) "جامع الترمذي"، أبواب الصلاة، باب: منه آخر، (٣٤/٢)، برقم (٢٥٤).

(١٠) "مسند البزار"، (٣٧٧/١٤)، برقم (٨٠٩٤).

أما الوجه الحادي عشر:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر، ثم جعل يديه حذو منكبيه..."^(١)).

١. أخرجه أبو داود^(١)، ومن طريقه ابن عبدالبر^(٢)، وأخرجه ابن خزيمة^(٣)، والطحاوي^(٤)، جميعهم من طريق يحيى بن أيوب.

وأخرجه ابن خزيمة^(٥)، من طريق عثمان بن الحكم الجذامي.

كلاهما (يحيى، وعثمان) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة جعل يديه حذو منكبيه، وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع للسجود فعل مثل ذلك، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك.

٢. ورواه أبو حاتم^(٦)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: كان أبو هريرة يصلي بنا في مسجد رسول الله ﷺ، فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وكان يرفع يديه إذا سجد، وكان يرفع يديه إذا نهض من الركعتين، فإذا سلم التفت إلينا وقال: "إني أشبهكم صلاة بالنبي ﷺ".

(١) "سنن أبي داود"، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب: افتتاح الصلاة، (١/١٩٧)، برقم (٧٣٨).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣/١٦٠).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين عند القيام من الجلسة في الركعتين الأوليين للتشهد...، (١/٣٤٤)، برقم (٦٩٤).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (١٥/٥٥)، برقم (٥٨٣٦).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: رفع اليدين عند القيام من الجلسة في الركعتين الأوليين للتشهد...، (١/٣٤٤)، برقم (٦٩٥).

(٦) "علل الحديث"، (٢/١٧٠)، برقم (٢٩١).

797

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبد الأعلى^(١).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: عبدالرزاق^(٢)، وعبد الواحد بن زياد^(٣).

ويبدو أن كلا الوجهين محفوظان عن معمر، فلا مخالفة بين الوجه الثاني والأول، سوى عدم ذكر أبا بكر بن عبدالرحمن، فلعل معمر رواه عنهما تارة، وأفرد أبا سلمة تارة، لاسيما وقد شاركه في كلتا الروايتين أصحاب الزهري الثقات.

٨. يونس الأيلي^(٤)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن علي بن الحسين، مرسلاً.

أما الرواية الأولى، فرواها عنه: شبيب بن سعيد^(٥)، من رواية ابنه أحمد عنه^(٦).

وأما الثانية فرواها عنه: عبد الله بن المبارك^(٧)، وعبد الله بن وهب^(٨)، ووهب الله بن راشد،

(١) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق. تقدم في (حديث: ١٤).

(٧) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

وكلتا الروایتین رواهما عنه إبراهيم بن سعد^(١)، فهذا يتبين أن الروایتین محفوظتان عن صالح بن كيسان.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، أن أبا هريرة رضي الله عنه: "كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة...").

رواه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(٢).

٢. يونس الأيلي^(٣).

٣. محمد بن الوليد الزبيدي^(٤).

٤. مالك بن أنس^(٥)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، أن أبا هريرة رضي الله عنه: "كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة...".

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة".

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلًا.

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح. (تقدم في حديث: ١).

(٢) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص / ٧٠٠).

(٣) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص / ٧٠١).

(٤) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص / ٧٠٢).

(٥) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

أما الرواية الأولى فرواها عنه: يحيى بن يحيى الليثي^(١)، وأبو مصعب الزهري^(٢)، ومحمد بن الحسن الشيباني^(٣)، والقعنبي^(٤)، والشافعي^(٥)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٦)، وعبد الله بن يوسف التميمي^(٧)، وقتيبة بن سعيد^(٨)، وعبد الله بن وهب^(٩)، وسعيد بن أبي مريم: ثقة ثبت فقيه^(١٠)، وعبد الرحمن بن القاسم^(١١)، وإبراهيم بن طهمان^(١٢).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: محمد بن مصعب القرقيساني، وهو صدوق كثير الغلط^(١٣).

وأما الرواية الثالثة، فرواها عنه: يحيى بن يحيى الليثي، والشافعي، وعبد الرزاق^(١٤)، وعبد الله بن وهب.

(١) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(٧) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٨) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٣٤)، برقم (٢٢٨٦).

(١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٩).

(١٢) ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجوع عنه. تقدم في (حديث: ٣١).

(١٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٠٧)، برقم (٦٣٠٢).

(١٤) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

وأما الرواية الرابعة، فلم يروها عنه غير: رواد بن الجراح، وهو صدوق اختلط بأخرة، فترك^(١). والذي يظهر أن الرواية الأولى والثالثة محفوظتان عن مالك، فقد روى يحيى، والشافعي، وابن وهب، كلتا الروایتين، مما يدلان على ثبوتهما عن مالك، بينما لم يرو الرواية الثانية غير محمد بن مصعب، ولم يرو الرابعة غير رواد، وهما صدوقان.

٥. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٢).

٦. زَمْعَةُ بن صالح^(٣).

٧. سفيان بن عيينة^(٤)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري مرسلًا عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن رجل لم يسمه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه.

هـ. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

و. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلًا.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: أبو عبيد الله المخزومي^(٥)، وأحمد بن عبدة^(٦).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: أبو عبيد الله المخزومي.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١١)، برقم (١٩٥٨).

(٢) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٣) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٥) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٣).

(٦) ثقة رمي بالنصب. تقدم في (حديث: ١٩).

وأما الرواية الثالثة، فرواها عنه: الحميدي^(١)، وعبدالله بن عبد الصمد بن خدّاش: صدوق^(٢).

وأما الرواية الرابعة، فلم يروها عنه غير: هاشم بن القاسم الحرّاني: صدوق تغير^(٣).

وأما الرواية الخامسة، فلم يروها عنه غير: عبدالله بن وهب^(٤).

وأما الرواية السادسة، فلم يروها عنه غير، أبو بكر بن أبي شيبة^(٥).

ويمكن القول برجحان الرواية الأولى، فقد رواها ثقتان عنه، وتابعه فيها أصحاب الزهري الثقات، والرواية الثالثة فقد رواها ثقتان عنه أحدهما أجل أصحابه، والرواية السادسة فقد رواها عنه ثقة، وشارك سفيان الثقات من أصحاب الزهري في هذه الرواية.

٨. عبد الرحمن بن نمر^(٦).

٩. عبد الرحمن بن إسحاق (عباد)^(٧).

١٠. يحيى بن سعيد الأنصاري^(٨).

(١) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص / ٣١١)، برقم (٣٤٤٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص / ٥٧٠)، برقم (٧٢٥٥).

(٤) تقدم قريباً (ص / ٧٠٤).

(٥) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ١٥).

(٧) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

وأما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة").

لم يروه غير مالك، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه ^(١).

أما الوجه الرابع:

(الزهري مرسلًا عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير ابن عينة، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه ^(٢).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن رجل لم يسمه، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير ابن عينة، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه ^(٣).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير ابن عينة، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه ^(٤).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير ابن عينة، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه ^(٥).

(١) (ص/٧٠٣).

(٢) (ص/٧٠٥).

(٣) (ص/٧٠٥).

(٤) (ص/٧٠٥).

(٥) (ص/٧٠٥).

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن علي بن الحسين، مراسلاً).

رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة^(١)، ومالك بن أنس^(٢)، ويونس الأيلي^(٣)، وإسماعيل بن أمية^(٤).

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب عليه السلام).

لم يروه غير مالك، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٥).

أما الوجه العاشر:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع...").

رواه عن الزهري: صالح بن كيسان^(٦)، وعُقيل بن خالد^(٧)، وعبد الملك بن جريج^(٨)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي بكر، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع...".

(١) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه (ص/ ٧٠٥).

(٢) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/ ٧٠٣).

(٣) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/ ٧٠١).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ١٨).

(٥) (ص/ ٧٠٣).

(٦) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/ ٧٠٢).

(٧) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٨) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي بكر، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر، ثم جعل يديه حذو منكبيه..."

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبد الرزاق^(١)، وعبد الله بن المبارك^(٢)، والضحاك بن مخلد^(٣).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه: يحيى بن أيوب الغافقي^(٤)، وعثمان بن الحكم الجذامي: صدوق له أوهام^(٥).

ويمكن القول برجحان الرواية الأولى، فقد رواها عنه ثلاث ثقات، بينما الرواية الثانية، رواها صدوقان.

أما الوجه الحادي عشر:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه: "كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر، ثم جعل يديه حذو منكبيه").

رواه عن الزهري:

١. عبد الملك بن جريج: تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٦).

٢. صالح بن أبي الأخضر^(٧).

(١) تقدم قريباً (ص/ ٧٠٤).

(٢) تقدم قريباً (ص/ ٧٠١).

(٣) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) صدوق ربما أخطأ. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٢)، برقم (٤٤٥٩).

(٦) (ص/ ٧٠٨).

(٧) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

٤٥ الخلاصة:

الذي يظهر - والله أعلم - أن الأوجه الراجعة عن الزهري: الأول، والثاني، والثامن، والعاشر، لقرائن:

أما الوجه الأول:

١. فقد رواه عدد كبير من أصحابه بلغ عددهم عشرة، واتفق شعيب ومعمر والزبيدي على روايته بتمامه.

٢. خمس من الرواة في مرتبة: ثقة ثبت.

٣. من الرواة من له اختصاص بالزهري: فشعيب، والزبيدي لازماه طويلاً^(١).

٤. هذا الوجه أخرجه البخاري رحمه الله.

وأما الوجه الثاني:

١. فقد رواه عدد كبير من أصحاب الزهري، بلغ عددهم تسعة، وقد روى هذا الوجه والذي قبله: معمّر، ويونس، والزبيدي، وهذا يرجح ثبوتهما عن الزهري.

٢. خمس من الرواة في مرتبة: ثقة ثبت، واثنان في مرتبة: ثقة حافظ.

٣. أخرج هذا الوجه البخاري، ومسلم.

والوجه الثامن:

١. رواه أربع من الثقات، من بينهم مالك، وهو أوثق أصحاب الزهري، وقد بين أبو داود أن الزبيدي رواه أيضاً عن الزهري من هذا الوجه^(٢).

٢. رواية مالك، وسفيان، ويونس، لهذا الوجه، والوجه السابق، وهذه قرينة دالة على ثبوت الوجهين عن الزهري.

(١) قال الجوزجاني: "والزبيدي وشعيب لازماه لزوماً طويلاً، إذ كانا معه في الشام في قديم الدهر"، "شرح علل الترمذي"، (٢/٦٧٤).

(٢) تقدم في (ص/٦٨٨).

وأما الوجه العاشر:

١. رواية عُقيل لهذا الوجه، وهو من الأثبات في الزهري.
٢. أخرج هذا الوجه البخاري، ومسلم.
٣. هذا الوجه لا يخالف الأول، وإنما هو جزء منه، فلعل الزهري جمع أبا سلمة، وأبا بكر تارة، وأفردهما تارة أخرى، ومثله يقال في الوجه الثاني.

الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجعة، صحيح، فقد أخرج الوجه الأول البخاري، وأما الوجه الثاني، والعاشر، أخرجهما الشيخان، وأما الوجه الثامن فهو مرسل صحيح.



حديث (٦٨)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ...» الحديث.
فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، واختلف عليه، فرواه أحمد بن صالح، وأبو الطاهر بن السرح، ومحمد بن وزير الواسطي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الحميدي: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، أو أحدهما.
وقال أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو بن عون، والفريابي، ويعقوب الدورقي: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال عبدالله بن محمد الزهري: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

وقال معمر: عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومرة عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهو محفوظ عن الزهري عنهما^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٥٥-٢٥٦)، برقم (١٨١١).

٤. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن عروة عن رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. رواه ابن أبي شيبة^(١)، وأخرجه مسلم^(٢)، عن عمرو الناقد، ومن طريقه ابن عبد البر^(٣)، وأخرجه النسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، عن قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة، وعمرو، وقتيبة) عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

رواية ابن أبي شيبة دون قوله: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

٢. وأخرجه عبد الرزاق^(٦)، وعنه أحمد^(٧)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم^(٨)، والبخاري^(٩)، والنسائي^(١٠)، وأبو عوانة^(١١).

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب النكاح، باب: من قال: الولد للفراش، (٤/ ٥١)، برقم (١٧٦٨٦). وفي (٩/ ٤٩٢) تحقيق عوامة برقم (١٧٩٨٢).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/ ١٠٨١)، برقم (١٤٥٨).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٨/ ١٨١).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الطلاق، باب: إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش، (٦/ ١٨٠)، برقم (٣٤٨٢).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/ ٥١٣)، برقم (٤٨٩٠).

(٦) "المصنف"، كتاب: الطلاق، باب: الرجلان يدعيان الولد، (٧/ ٤٤٣)، برقم (١٣٨٢١).

(٧) "المسند"، (١٣/ ١٨٤)، برقم (٧٧٦٣).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/ ١٠٨١)، برقم (١٤٥٨).

(٩) "مسند البخاري"، (١٤/ ١٣٠)، برقم (٧٦٤١).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب: الطلاق، باب: إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش، (٦/ ١٨٠)، برقم (٣٤٨٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الطلاق، باب: إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش، (٥/ ٢٨٧)، برقم (٥٦٤٧).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/ ٥١٣)، برقم (٤٨٩٠)، وبرقم (٤٨٩١).

والدارقطني^(١)، وأبو نعيم^(٢)، عن معمر، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
رواه الحميدي^(٣)، ومن طريقه أبو عوانة^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦)، عن زهير بن
حرب، وأخرجه القضاعي^(٧)، من طريق طاهر بن الفضل الحلبي، ثلاثتهم (الحميدي،
وزهير، وطاهر) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو
أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلوات الله عليه، قال: «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».
وأخرجه الشافعي^(٨)، ومن طريقه البيهقي^(٩)، عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن
المسيب، أو أبي سلمة، قال الشافعي: "الشك من سفيان".
وأخرجه مسلم^(١٠)، عن عبد الأعلى بن حماد، وعن عمرو الناقد، وأخرجه القضاعي^(١١)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٥٧)، برقم (٨٦١).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤/١٣٠)، برقم (٣٤١٥).

(٣) "مسند الحميدي"، (٢/٢٥٢)، برقم (١١١٦).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١١/٥١٣)، برقم (٤٨٩٢).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤/١٣٠-١٣١)، برقم (٣٤١٦).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/١٠٨١)، برقم (١٤٥٨).

(٧) "مسند الشهاب"، (١/١٩٠)، برقم (٢٨٢).

(٨) "مسند الشافعي"، (ص/١٨٧)، وفي "اختلاف الحديث"، (٨/٦٥٨).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب اللعان، باب: الولد للفراش ما لم ينفه رب الفراش باللعان، (٧/٦٦٠)، برقم

(١٥٣٢٩)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب اللعان، باب: الولد للفراش ما لم ينفه رب الفراش باللعان،

(١١/١٤٧)، برقم (١٥٠٨٩).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/١٠٨١)، برقم (١٤٥٨).

(١١) "مسند الشهاب"، (١/١٩٠)، برقم (٢٨٣).

من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، جميعهم روه عن سفيان بالشك أيضاً.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، ورواه سعيد بن منصور^(٣)، وعنه مسلم^(٤)، ومن طريق ابن منصور أخرجه أبو الشيخ^(٥)، والبيهقي^(٦)، وأخرجه الدارمي^(٧) عن الفريابي، ومن طريقه أخرجه الدارقطني^(٨)، وأخرجه مسلم^(٩)، عن عمرو الناقد، وأخرجه ابن ماجه^(١٠) عن هشام بن عمار، وأخرجه الترمذي^(١١) عن أحمد بن منيع، وأخرجه البخاري^(١٢)، من طريق عبد العزيز بن يحيى الحراني، وأخرجه الطوسي^(١٣)، عن محمد بن

(١) "السنن المأثورة"، (ص/ ٣٧٩)، برقم (٥١٧).

(٢) "معرفة السنن والآثار"، كتاب اللعان، باب: الفراش بالوطء بملك اليمين والنكاح، (١١/ ١٧٤)، برقم (١٥١٦٢).

(٣) "سنن سعيد بن منصور"، كتاب الطلاق، باب: الرجل يدعي ولداً من زنا، (٢/ ١٠٧)، برقم (٢١٣١).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/ ١٠٨١)، برقم (١٤٥٨).

(٥) "أمثال الحديث"، (ص/ ٢٥١)، برقم (٢١٣).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب الإيلاء، باب: اللعان، (٣/ ١٤٨)، برقم (٢٧٦٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب اللعان، باب: الولد للفراش بالوطء بملك اليمين، والنكاح، (٧/ ٦٧٦)، برقم (١٥٣٦٩).

(٧) "سنن الدارمي"، ومن كتاب النكاح، باب: الولد للفراش، (٣/ ١٤٣٦)، برقم (٢٢٨١).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٥٧)، برقم (٨٦١).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/ ١٠٨١)، برقم (١٤٥٨).

(١٠) "سنن ابن ماجه"، كتاب: النكاح، باب: الولد للفراش، وللعاهر الحجر، (١/ ٦٤٧)، برقم (٢٠٠٦).

(١١) "جامع الترمذي"، أبواب الرضاع، باب: ما جاء أن الولد للفراش، (٣/ ٤٥٥)، برقم (١١٥٧).

(١٢) "مسند البخاري"، (١٤/ ١٦٦)، برقم (٧٧٠٦).

(١٣) "مختصر الأحكام"، (٥/ ٢٨٨)، برقم (١٠٥٧).

عبدالله بن يزيد المقرئ، وأخرجه الدارقطني^(١) من طريق عمرو بن عون، وأخرجه أبو نعيم^(٢) من طريق القعنبي، جميعهم (الشافعي، وسعيد بن منصور، والفرّياي، وعمرو الناقد، وهشام بن عمار، وأحمد بن منيع، وعبد العزيز بن يحيى، ومحمد المقرئ، وعمرو بن عون، والقعنبي) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

قال الترمذي: "حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح... وقد رواه الزهري، عن سعيد بن المسيّب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

وقال البزار: "وهذا الحديث قد رواه معمر عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

٢. وتابع معمر سفياناً في رواية هذا الوجه عن الزهري، كما ذكر الدارقطني، ولم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها).

ذكر الدارقطني أن عبدالله بن محمد الزهري رواه عن سفيان، عن الزهري بجمع الإسنادين، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

وقد أخرجه البزار^(٣)، عن أحمد بن عبده، عن سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، دون إسناد عروة عن عائشة.

وحديث عائشة حديث آخر، ذكر فيه قصة عبد بن زمعة، مع الشطر الأول من الحديث،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩ / ٣٨١).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤ / ١٣١)، برقم (٣٤١٧).

(٣) "مسند البزار"، (١٤ / ٢٧٦)، برقم (٧٨٦٧).

وهو في الصحيحين^(١)، فكأن عبدالله بن محمد الزهري، ساق الإسنادين لحديث واحد، وهذا لم يقله من أصحاب سفيان غيره.

٤٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من أربعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. سفيان بن عيينة^(٢)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

د. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وقتيبة بن سعيد^(٤)، وعمرو الناقد^(٥).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه:

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: المغازي، باب:، (٥/١٥١)، برقم (٤٣٠٣)، ومسلم في

"صحيحه"، كتاب: الرضاع، باب: الولد للفراش، وتوقي الشبهات، (٢/١٠٨٠)، برقم (١٤٥٧).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٣) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ١٠).

(٥) ثقة حافظ، وهم في حديث. تقدم في (حديث: ١٩).

- الحميدي^(١)
- زهير بن حرب^(٢)
- طاهر بن الفضل الحلبي: روى عن ابن عيينة، وحجاج بن محمد وغيرهما أحاديث
مناكير موضوعة^(٣).
- الشافعي^(٤).
- عبد الأعلى بن حماد: لا بأس به^(٥).
- عمرو الناقد^(٦).
- الحسن بن محمد الزعفراني: ثقة^(٧).
- وأما الرواية الثالثة، فرواها عن ابن عيينة:
- الشافعي.
- سعيد بن منصور^(٨).

(١) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ١٩).

(٣) انظر: "المدخل إلى الصحيح"، (ص/ ١٤٨)، "الضعفاء"، لأبي نعيم (ص/ ٩٦)، برقم (١٠٤)، وقال ابن حبان: "شيخ، يروي عن سفيان بن عيينة والناس، يضع الحديث على الثقات وضعا ويقلب الأسانيد يلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحل كتابة حديثه إلى على جهة التعجب"، "المجروحين"، (٣٨٤/ ١).

(٤) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣١)، برقم (٣٧٣٠).

(٦) ثقة حافظ، وهم في حديث. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٦٣)، برقم (١٢٨١).

(٨) ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به. تقدم في (حديث: ١٩).

- والفريابي^(١).
 - وعمرو الناقد^(٢).
 - وهشام بن عمار: صدوق، مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح^(٣).
 - وأحمد بن منيع: ثقة حافظ^(٤).
 - عبد العزيز بن يحيى الحرّاني: صدوق ربما وهم^(٥).
 - محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ: ثقة^(٦).
 - عمرو بن عون: ثقة ثبت^(٧).
 - القعنبي^(٨).
- وأما الرواية الرابعة: فلم يروها عن سفيان غير عبدالله بن محمد الزهري، وهو صدوق^(٩)، وقد خالف الثقات من أصحاب ابن عيينة.
- والذي يظهر أن الروايات الثلاث الأولى محفوظة عن ابن عيينة، فقد رواها جميعاً عمرو الناقد، وروى الشافعي الوجه الثاني والثالث، وقد قال عمرو الناقد: "حدثنا سفيان، مرة عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، ومرة عن سعيد، أو أبي سلمة، ومرة عن سعيد،

(١) ثقة فاضل أخطأ في شيء من حديث سفيان. تقدم في (حديث: ١٦).

(٢) ثقة حافظ، وهم في حديث. تقدم في (حديث: ١٩).

(٣) "تقريب التهذيب"، (١/٥٧٣)، برقم (٧٣٠٣).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/٨٥)، برقم (١١٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٥٩)، برقم (٤١٣٠).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٩٠)، برقم (٦٠٥٤).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٢٥)، برقم (٥٠٨٨).

(٨) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/٣٢١)، برقم (٣٥٨٩).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:"

وقال الحميدي: "كان سفيان ربما أفرد أحدهما، وربما جمعهما، وربما شك، وأكثر ذلك يقوله عن سعيد"^(١).

وقال أبو نعيم: "وكل هذا الاختلاف من قبل سفيان، لا من قبل أصحابه"^(٢).

٢. معمر بن راشد^(٣)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. رواها عبدالرزاق^(٤)، عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم أقف على من رواها عنه.

ويبدو أن كلا الوجهين محفوظان عن معمر، فقد روى الأول عبدالرزاق عنه، وهو من أثبت أصحابه، وأخرج روايته مسلم، والرواية الثانية، جزء من الإسناد الأول، وقد تابعه ابن عينة عليه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير سفيان بن عيينة، وقد تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه^(٥).

(١) "مسند الحميدي"، (٢/٢٥٢)، برقم (١١١٦).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤/١٣١)، برقم (٣٤١٧).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) (ص/٧١٧).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة^(١)، ومعمّر بن راشد^(٢).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها).

لم يروه غير سفيان بن عيينة، وقد تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول برجحان الأوجه الثلاث الأولى لأمر:

١. إخراج الإمام مسلم، لجميع هذه الأوجه.

٢. ترجيح الدارقطني، لرواية الزهري عنهما، ومن خلال التخرّيج تبين أن رواية سعيد منفرداً، مطابقة لروايته مقترناً بأبي سلمة، وهذا يدل أن الزهري رواه عنهما تارة، كعاداته في جمع الشيوخ، وأفردهما تارة أخرى.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجحه صحيح، فقد أخرجه مسلم.

(١) تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/ ٧١٧).

(٢) تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه. (ص/ ٧٢٠).

(٣) (ص/ ٧١٧).

حديث (٦٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا الشِّفَاءَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ». فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه شعيب بن خالد الرازي، عن الزهري عنهما.

وتابعهم عَقِيل من رواية الليث عنه، فقال: عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه يونس، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، ومحمد بن أبي حفصة، وعمر بن قيس، والمُوقَّرِي، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وتابعهم سلامة بن روح، عن عَقِيل.

ورواه ابن عينة، والزُّبَيْدِي، وإسحاق بن راشد، ومعاوية الصَّدْفِي، وشُعَيْب بن أبي حمزة، وعُبَيْد الله بن أبي زياد، وإسحاق بن يحيى العَوَّصِي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن معمر، فرواه عبدالرزاق، وعبد الأعلى، ويزيد بن زُرَيْع، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال عبدالواحد بن زياد: عن معمر، عن الزهري، عن حميد، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والقولان محفوظان عن سعيد، وأبي سلمة، وقول عبدالواحد بن زياد، عن حميد غير محفوظ^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٥٩-٢٦١)، برقم (١٨١٣).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن حميد، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه البخاري^(١) واللفظ له، ومسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، والبخاري^(٤)، والدارقطني^(٥)، من طريق الليث بن سعد، عن عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة، وسعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضي الله عنه، أخبرهما: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ»، قال ابن شهاب: "والسام الموت، والحبة السوداء: الشونيز".
- قال البزار: "وهذا الحديث رواه ابن عيينة عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه".
٢. وذكر الدارقطني أن شُعَيْب بن خالد رواه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الحبة السوداء، (١٢٤ / ٧)، برقم (٥٦٨٨).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: التداوي بالحبة السوداء، (١٧٣٥ / ٤)، برقم (٢٢١٥).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الطب، باب: الحبة السوداء، (١١٤١ / ٢)، برقم (٣٤٤٧).

(٤) "مسند البزار"، (١٤٣ / ١٤)، برقم (٧٦٦٦).

(٥) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٦٣ / ٦)، برقم (٨٦٩).

١. أخرجه مسلم^(١)، والبزار^(٢)، والنسائي^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، والدارقطني^(٥)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، وسعيد بن المسيب، أن أبا هريرة رضي الله عنه، أخبرهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ وَالسَّامُ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ».
 ٢. وأخرجه أبو نعيم^(٦)، والدارقطني^(٧)، من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري به، مثله، دون قوله: «وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ».
 ٣. وأخرجه الدارقطني^(٨)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري به، وقال: «شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» بدل «شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ».
 ٤. وأخرجه أحمد^(٩)، والبزار^(١٠)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري به، بمثل حديث سليمان.
- قال البزار: "وهذا الحديث رواه ابن أبي حفصة ويونس، عن الزهري، عن سعيد، ورواه ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه."

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: التداوي بالحبة السوداء، (٤/ ١٧٣٥)، برقم (٨٨).

(٢) "مسند البزار"، (١٤/ ٢٠٧)، برقم (٧٧٦٤).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الطب، باب: الدواء بالحبة السوداء، (٧/ ٨٧)، برقم (٧٥٣٥).

(٤) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٢١٨)، برقم (٥٨٤٢).

(٥) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٦٢)، برقم (٨٦٣)، و(٨٦٤).

(٦) "تاريخ أصبهان"، (٢/ ٢٣٦).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٦٢)، برقم (٨٦٥).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٦٣)، برقم (٨٦٧).

(٩) "المسند"، (١٦/ ٣٦٦)، برقم (١٠٦٢٦).

(١٠) "مسند البزار"، (١٤/ ٢٣٧)، برقم (٧٨٠٦).

٥. وأخرجه الدارقطني^(١)، من طريق سلامة بن روح، عن عُقيل، عن الزهري، به، بمثل حديث يونس.

وذكر الدارقطني أن عمر بن قيس، والموقري رويه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

أما الوجه الثالث:

الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١. أخرجه الحميدي^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، وأحمد واللفظ له^(٤)، ومسلم^(٥)، والترمذي^(٦)، والبزار^(٧)، والنسائي^(٨)، وأبو يعلى^(٩)، وأبو إسحاق البغدادي^(١٠)، وابن حبان^(١١)، وابن بشكوال^(١٢)، وابن النجار^(١٣)، جميعهم من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٦٣)، برقم (٨٦٨).

(٢) "مسند الحميدي"، (٢/٢٦٣)، برقم (١١٣٨).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الطب، باب: ما رخص فيه من الأدوية، (٥/٣٣)، برقم (٢٣٤٣٩).

(٤) "المسند"، (١٢/٢٣٣)، برقم (٧٢٨٧).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: التداوي بالحبة السوداء، (٤/١٧٣٥)، برقم (٨٨).

(٦) "جامع الترمذي"، أبواب الطب، باب: ما جاء في الحبة السوداء، (٤/٣٨٥)، برقم (٢٠٤١).

(٧) "مسند البزار"، (١٤/٢٦٩)، برقم (٧٨٥٦).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب: الطب، باب: الدواء بالحبة السوداء، (٧/٨٧)، برقم (٧٥٣٤).

(٩) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/٣٧٣)، برقم (٥٩٦٣).

(١٠) "الجزء الأول من أمالي أبي إسحاق"، (ص/٣٠)، برقم (٣)، (ت: ٣٢٥هـ).

(١١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الطب، باب: ذكر الأمر بالتداوي بالحبة السوداء لمن كان ذلك ملائماً لطبعه، (١٣/٤٣٥)، برقم (٦٠٧١).

(١٢) "الآثار المروية في الأطعمة السرية"، (ص/٢٥٧)، برقم (٩٢).

(١٣) "تاريخ بغداد وذيوله"، (١٦/١٧٣).

دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ»، قَالَ سُفْيَانُ: "السَّامُ: الْمَوْتُ، وَهِيَ: الشُّونِيزُ".

قال الترمذي: "وهذا حديث حسن صحيح".

٢. وأخرجه الطبراني، من طريق الزبيدي^(١)، ومن طريق إسحاق بن راشد^(٢)، عن الزهري، به، مثله.

٣. ورواه أبو اليمان^(٣)، ومن طريقه مسلم^(٤)، والطبراني^(٥)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول للشونيز: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ»، والسام: الموت.

٤. ورواه معمر^(٦)، وعنه عبدالرزاق، وعنه أحمد^(٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٨)، وابن المنذر^(٩)، والدارقطني^(١٠)، والبيهقي^(١١)، والبغوي^(١٢)، والذهبي^(١٣)،

(١) "مسند الشاميين"، (٢٩/٣)، برقم (١٧٤٠).

(٢) "المعجم الأوسط"، (٢٦٩/٥)، برقم (٥٢٨٣).

(٣) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد (A)، (ص/٥٥٠)، برقم (٦١).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: التداوي بالحبة السوداء، (٤/١٧٣٥)، برقم (٨٨).

(٥) "مسند الشاميين"، (١٧٦/٤)، برقم (٣٠٤٢).

(٦) "جامع معمر"، باب ما وصف من الدواء، (١١/١٥٢)، برقم (٢٠١٦٩).

(٧) "المسند"، (٧٦/١٣)، برقم (٧٦٣٨).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: التداوي بالحبة السوداء، (٤/١٧٣٥)، برقم (٨٨).

(٩) "الإقناع"، (٢/٦٣٧)، برقم (٢١٦).

(١٠) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٦٤)، برقم (٨٧٠)، (٨٧١).

(١١) "السنن الكبرى"، باب: أدوية النبي ﷺ، (٩/٥٧٩)، برقم (١٩٥٦٧)، وفي "الآداب"، (ص/٢٨٦)، برقم (٦٩٧).

(١٢) "شرح السنة"، (١٢/١٤١-١٤٢)، برقم (٣٢٢٨).

(١٣) "سير أعلام النبلاء"، (١٩/٧٨-٧٩).

وابن طولون (ت: ٩٥٣هـ) ^(١).

وأخرجه أحمد ^(٢)، من طريق يزيد بن زريع.

كلاهما (عبد الرزاق، ويزيد) عن معمر، عن الزهري به، مثله.

٥. وذكر الدارقطني أن معاوية الصدفي، وعبيد الله بن أبي زياد، وإسحاق العوصي، روه عن الزهري، لكني لم أقف على من أخرج روايتهم.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن حميد، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن عبد الواحد رواه عن معمر، عن الزهري، لكني لم أقف على من أخرج روايته.

﴿ النظر في الاختلاف: ﴾

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من أربعة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: شعيب بن خالد الرازي ^(٣)، عقيل بن خالد ^(٤)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. رواه الليث بن سعد ^(٥)، عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "الأحاديث المائة المشتملة على مائة نسبة إلى الصنائع"، (ص / ٧٥).

(٢) "المسند"، (١٤ / ٢٠٦)، برقم (٨٥١٧).

(٣) ليس به بأس. تقدم في (حديث: ٥٣).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

ب. ورواه سلامة بن روح^(١)، عنه، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه. ويمكن القول بأن الوجهين محفوظان عن عُقيل، فقد روى الأول الليث وهو ثقة ثبت، وتابعه عليه شعيب، وتابع عُقيل على الرواية الثانية جماعة من أصحاب الزهري، وكذلك فإن الإسناد الثاني لا يخالف الأول، وإنما هو جزء منه، فلعل الزهري روى عنهما تارة، وأفردهما تارة أخرى.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٢)، وسفيان بن حسين^(٣)، وسليمان بن كثير^(٤)، ومحمد بن أبي حفصة^(٥)، وعمر بن قيس^(٦)، والوليد بن محمد الموقري^(٧)، وعُقيل بن خالد^(٨).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة^(٩)، محمد بن الوليد الزبيدي^(١٠)، وإسحاق بن راشد

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

(٤) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) متروك. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) متروك. تقدم في (حديث: ١٥).

(٨) تقدم قريباً، وأن هذا الوجه راجع عنه. (ص/ ٧٢٧).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

الجزري^(١)، ومعاوية بن يحيى الصّدي^(٢)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٣)، وعُبَيْد الله بن أبي زياد الرّصافي^(٤)، وإسحاق بن يحيى العوّصي^(٥)، ومعمّر بن راشد^(٦)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن حميد، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبدالرزاق^(٧)، وعبد الأعلى^(٨)، ويزيد بن زريع^(٩).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير عبدالواحد^(١٠).

فالذي يظهر أن الرواية الأولى، هي المحفوظة عن معمّر لرواية ثلاثة من أصحابه، من بينهم عبدالرزاق، وهو من أثبت أصحابه، بينما لم يرو الثانية غير عبدالواحد.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن حميد، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير معمّر، وقد تقدم قريباً، وأن هذه الرواية مرجوحة عنه^(١١).

(١) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).

(٢) ضعيف، في الطبقة الرابعة. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) صدوق، في الطبقة الرابعة من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١١).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمّر. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. تقدم في (حديث: ١٩).

(١١) (ص/٧٢٩).

﴿الخلاصة:﴾

يمكن القول بأن الأوجه الثلاث الأولى محفوظة عن الزهري لأمر:

١. رواية عدد كبير من أصحاب الزهري للوجه الثاني والثالث، فقد روى الثاني سبعة، وروى الوجه الثالث ثمانية.

٢. رواية عُقيل ويونس الأيلان للوجه الثاني، وهما ثقتان ثبتان، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. رواية الزبيدي، وشُعيب، ومعر للوجه الثالث، وهم ثقات أثبات، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٤. إخراج الشيخان للوجه الأول، وإخراج مسلم للوجه الثاني، والثالث.

٥. رواية عُقيل للوجه الأول والثاني، مما يدل أنهما مسموعان من الزهري.

٦. ترجيح الدارقطني لهذه الأوجه.

﴿الحكم على الحديث:﴾

الحديث من أوجهه الراجحه صحيح، فقد أخرجها مسلم، وأخرج البخاري الوجه الأول.

حديث (٧٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فِيَحِ جَهَنَّمَ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر، وإسماعيل بن أمية، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد، وابن أخي الزهري، وابن أبي ذئب، وأسامة بن زيد، وابن جريج، ومعمّر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم شعيب بن أبي حمزة، وصالح بن أبي الأخضر، روياه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وجمع معه حديثاً آخر، وهو قوله: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا».

وقال عبدالله بن محمد الزهري: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وروى جعفر بن بُرقان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا» دون الإبراد.

وخالفه شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، فروياه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والقولان محفوظان عن الزهري^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ستة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ:

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٦٩-٢٧١)، برقم (١٨١٥).

«أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ...».

٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ...».

٣. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ»، مع «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

٤. الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ»، و«اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

٥. الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

٦. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ...»).

١. أخرجه ابن الأعرابي^(١)، والدارقطني^(٢)، من طريق إسماعيل بن أمية، عن محمد بن مسلم، عن أبي سلمة، وعن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ».

٢. وأخرجه مسلم^(٣)، من طريق عمرو بن الحارث، عن الزهري به.

(١) "معجم ابن الأعرابي"، (١/٣١٠)، برقم (٥٩٥).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٧١)، برقم (٨٧٧).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، ويناله الحر في طريقه، (١/٤٣٠)، برقم (٦١٥).

٣. وأخرجه مسلم^(١)، والدارقطني^(٢)، وأبو العباس العصمي (ت: ٤٠٥هـ)^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، مثله.
٤. وأخرجه الشافعي^(٥)، ومن طريقه البيهقي^(٦)، وأخرجه الدارمي^(٧)، ومسلم^(٨)، وابن ماجه^(٩)، وأبو داود^(١٠)، ومن طريقه البيهقي^(١١)، وأخرجه الترمذي^(١٢)، والنسائي^(١٣)، والسراج^(١٤)، ومن طريقه ابن النجار (ت: ٦٤٣هـ)^(١٥)، والعلائي^(١٦)،

- (١) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، ويناله الحر في طريقه، (١/ ٤٣٠)، برقم (٦١٥).
- (٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٧٢)، برقم (٨٧٨).
- (٣) "جزء أبي العباس العصمي"، (ص/ ٢٠١)، برقم (٨٤).
- (٤) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، لأبي نعيم (٢/ ٢١٢)، برقم (١٣٧٤).
- (٥) "مسند الشافعي"، (ص/ ٢٧)، وفي "الأم"، (١/ ٩١).
- (٦) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: تعجيل الظهر، وتأخيرها، (٢/ ٢٧٥)، برقم (٢٦٧٧).
- (٧) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: الإبراد بالظهر، (٢/ ٧٧١)، برقم (١٢٤٣).
- (٨) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، ويناله الحر في طريقه، (١/ ٤٣٠)، برقم (٦١٥).
- (٩) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر، (١/ ٢٢٢)، برقم (٦٧٨).
- (١٠) "سنن أبي داود"، كتاب: الصلاة، باب: في وقت صلاة الظهر، (١/ ١١٠)، برقم (٤٠٢).
- (١١) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: تأخير الظهر في شدة الحر، (١/ ٦٤٢)، برقم (٢٠٥٧).
- (١٢) "جامع الترمذي"، أبواب الصلاة، باب: ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر، (١/ ٢٩٥)، برقم (١٥٧).
- (١٣) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر، (١/ ٢٤٨)، برقم (٥٠٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر، (٢/ ١٩١)، برقم (١٥٠١).

- (١٤) "حديث السراج"، (٢/ ١٢٠)، برقم (٤٩٤)، (ص/ ٣١٩)، برقم (٩٨٥).

- (١٥) في "ذيل تاريخ بغداد"، وهو ضمن "تاريخ بغداد وذيوله"، (١٦/ ١٦٣-١٦٤).

- (١٦) "إثارة الفوائد"، (٢/ ٦٥٣-٦٥٤)، برقم (٣٢٠).

- وأخرجه ابن حبان^(١)، والدارقطني^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، وأبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(٤)، وابن النجار^(٥)، من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به، مثله.
٥. وأخرجه السراج^(٦)، والدارقطني^(٧)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، به، مثله.
٦. وأخرجه الدارقطني^(٨)، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به، لكنه قال: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ».
٧. ورواه ابن وهب^(٩)، ومن طريقه أخرجه السراج^(١٠)، والطحاوي^(١١)، والدارقطني^(١٢)، عن أسامة بن زيد الليثي، عن الزهري، به، مثله.
٨. وأخرجه عبدالرزاق^(١٣)، وعنه أحمد^(١٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البزار^(١٥)،

(١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤/ ٣٧٤)، برقم (١٥٠٧).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٧٢)، برقم (٨٧٩).

(٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، لأبي نعيم، (٢/ ٢١٢)، برقم (١٣٧٣).

(٤) "الطيوريات"، (١/ ١٥٩)، برقم (١١٩).

(٥) "تاريخ بغداد وذيوله"، (١٨/ ٥٠).

(٦) "حديث السراج"، (٢/ ١٢٢)، برقم (٥٠٠)، وفي "مسند السراج"، (ص/ ٣٢٠)، برقم (٩٩٠).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٧٣)، برقم (٢٧٣).

(٨) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٧٣)، برقم (٨٨١).

(٩) "موطأ عبد الله بن وهب"، من كتاب الصوم، (ص/ ١٠٤)، برقم (٣٢٣).

(١٠) "حديث السراج"، (٢/ ١٢١)، برقم (٤٩٩)، وفي "مسند السراج"، (ص/ ٣٢٠)، برقم (٩٨٩).

(١١) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١٨٦)، برقم (١١١٦).

(١٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٧٣)، برقم (٨٨٢).

(١٣) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: وقت الظهر، (١/ ٥٤٢)، برقم (٢٠٤٩).

(١٤) "المسند"، (١٣/ ٥٤)، برقم (٧٦١٣).

(١٥) "مسند البزار"، (١٤/ ١٢٨)، برقم (٧٦٣٣).

والسراج^(١)، وابن المنذر^(٢)، والدارقطني^(٣) عن ابن جريج، وأخرجه أحمد^(٤) في رواية ثانية، قال ابن جريج أخبرني ابن شهاب، به، مثله.

٩. وأخرجه عبدالرزاق^(٥)، وعنه أحمد^(٦). ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البزار^(٧)، والسراج^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، وابن المنذر^(١٠)، وابن حبان^(١١)، والدارقطني^(١٢)، عن معمر، عن الزهري، به مثله.

وفي رواية عبدالرزاق، وأحمد، والسراج، وابن المنذر: ابن جريج مقروناً بمعمر. وذكر الدارقطني أن يحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، روياه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

١٠. وأخرجه الطيالسي^(١٣)، عن زَمْعَةَ، عن الزهري، به، غير أنه قال: «شِدَّةُ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ».

(١) "حديث السراج"، (١٢١/٢)، برقم (٤٩٨)، وفي "مسند السراج"، (ص/٣٢٠)، برقم (٩٨٨).

(٢) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٢/٣٦١)، برقم (١٠١٣).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٧٣-٢٧٤)، برقم (٨٨٣)، و(٨٨٤).

(٤) "المسند"، (١٣/٢٢٨)، برقم (٧٨٢٩).

(٥) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: وقت الظهر، (١/٥٤٢)، برقم (٢٠٤٩).

(٦) "المسند"، (١٣/٥٤)، برقم (٧٦١٣).

(٧) "مسند البزار"، (١٤/١٢٨)، برقم (٧٦٣٣).

(٨) "حديث السراج"، (١٢١/٢)، برقم (٤٩٨)، وفي "مسند السراج"، (ص/٣٢٠)، برقم (٩٨٨).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/٢٧٠)، برقم (١٠٦٢).

(١٠) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٢/٣٦١)، برقم (١٠١٣).

(١١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤/٣٧٣)، برقم (١٥٠٦).

(١٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٧٤)، برقم (٨٨٤).

(١٣) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٤/٦٥)، برقم (٢٤٢١)، و(٤/١١٠)، برقم (٢٤٧٣).

١١. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق عبد الرحمن بن نمر، عن الزهري، به، وقال: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ...»).

١. رواه أبو اليمان^(٢) واللفظ له، ومن طريقه أخرجه النسائي^(٣)، والسراج^(٤)، والدارقطني^(٥)، وأخرجه الطبراني^(٦) من طريق علي بن عياش، كلاهما (أبو اليمان، وابن عياش) عن شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

٢. وأخرجه أبو إسحاق العسكري (ت: ٢٨٢هـ)^(٧)، واللفظ له، والمحاملي (ت: ٣٣٠هـ)^(٨)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، مثله، لكنه قال: «بِالصَّلَاةِ» بدل: «عَنِ الظُّهْرِ».

(١) "مسند الشاميين"، (٤/ ١١٧)، برقم (٢٨٧٨).

(٢) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٥٣)، برقم (٧١).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر، (٢/ ١٩١)، برقم (١٤٩٩).

(٤) "حديث السراج"، (٢/ ١٢٢)، برقم (٥٠١)، وفي "مسند السراج"، (ص/ ٣٢١)، برقم (٩٩١).

(٥) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٢٧٤)، برقم (٨٨٥).

(٦) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٨٠)، برقم (٣٠٥٦).

(٧) "مسند أبي هريرة"، (ص/ ٦٢)، برقم (٤٨). (ت: ٢٨٢هـ).

(٨) "أمالى المحاملي"، رواية ابن يحيى البيع (ص/ ٢٨٣)، برقم (٢٨٧).

٣. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَنَحَ جَهَنَّمَ»، مع «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

أخرجه الشافعي^(٢) ومن طريقه أبو عوانة^(٣)، والبيهقي^(٤)، والبغوي^(٥)، وأخرجه الحميدي^(٦) واللفظ له، ومن طريقه أبو عوانة^(٧)، وأخرجه أحمد^(٨) ومن طريقه ابن الجوزي^(٩)، وأخرجه البخاري^(١٠) عن علي بن المديني، ومن طريقه البيهقي^(١١)، وأخرجه البزار^(١٢) عن محمد بن زياد، وأحمد بن عبدة، وأخرجه أبو يعلى^(١٣)، عن عمرو الناقد،

(١) "مسند الشاميين"، (١/٦٦)، برقم (٧٥).

(٢) "مسند الشافعي"، (ص/٢٧)، وفي "السنن المأثورة"، (ص/١٩٢)، برقم (١٢٢)، وفي "الأم"، (١/٩١).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/ ٢٧١)، برقم (١٠٦٣).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: تأخير الظهر في شدة الحر، (١/٦٤٢)، برقم (٢٠٥٦)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: تعجيل الظهر، وتأخيرها، (٢/٢٧٤)، برقم (٢٦٧٤)، وبرقم (٢٦٧٥).

(٥) "شرح السنة"، (٢ / ٢٠٤)، برقم (٣٦١).

(٦) "مسند الحميدى"، (٢/ ١٨٠)، برقم (٩٧١)، وبرقم (٩٧٢).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٣ / ٢٧١)، برقم (١٠٦٣).

(٨) "المسند"، (١٢/١٨٨)، برقم (٧٢٤٦)، و(١٢/١٨٩)، برقم (٧٢٤٧).

(٩) "إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/ ١٨٠)، برقم (١١٨).

(١٠) "صحيح البخاري"، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر، (١/١١٣)، برقم (٥٣٦)، وبرقم (٥٣٧).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: تأخير الظهر في شدة الحر، (١/ ٦٤١)، يرقم (٢٠٥٥).

(١٢) "مسند البزار"، (١٤/١٢٧)، برقم (٧٦٣٢)، و(١٤/١٥٨)، برقم (٧٦٩١).

(١٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠ / ٢٧٠)، برقم (٥٨٧١).

وأخرجه ابن خزيمة^(١)، عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وأحمد بن عبدة.

ثمانيتهم (الشافعي، والحميدي، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ومحمد بن زياد، وأحمد بن عبدة، وعمرو الناقد، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي) عن سفيان بن عيينة، ثنا الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»، وقال «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ، نَفْسٌ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٌ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ حَرِّهَا، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ فَمِنْ زَمَهِيرِهَا».

وأخرجه النسائي^(٢)، عن قتيبة بن سعيد، ومحمد بن يزيد المقرئ، وعن ابن المقرئ أخرجه ابن الجارود^(٣)، والطوسي^(٤)، وأخرجه والسراج^(٥)، عن عبد الجبار بن العلاء، وبشر بن مطر.

أربعتهم (قتيبة بن سعيد، ومحمد بن يزيد المقرئ، وعبد الجبار بن العلاء، وبشر بن مطر) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري به، لكنهم ذكروا الحديث الأول فقط «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ

(١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله: «الصلاة في أول وقتها» بعض الصلاة دون جميعها، وبعض الأوقات دون جميع الأوقات...، (١/ ١٧٠)، برقم (٣٢٩).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر، (٢/ ١٩١)، برقم (١٥٠٠).

(٣) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (ص/ ٤٨)، برقم (١٥٦).

(٤) "مختصر الأحكام"، (١/ ٤١٥)، برقم (١٤٤).

(٥) "حديث السراج"، (٢/ ١٢١)، برقم (٤٩٦)، وفي "مسند السراج"، (ص/ ٣١٩-٣٢٠)، برقم (٩٨٧).

فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ»، و«اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

ذكر الدارقطني أن عبدالله بن محمد الزهري، رواه عن سفيان بن عيينة، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

وقد وقفت على رواية أخرجه السراج^(١)، وقال فيها: ثنا عبيد الله بن سعيد، ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة أو سعيد، أحدهما أو كلاهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ».

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

١. ذكر الدارقطني أن جعفر بن بُرقان، رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

٢. وقد تابعه سفيان بن عيينة، أخرجه أبو عوانة^(٢)، عن أحمد بن شيبان، ومن طريقه البيهقي^(٣)، وأخرجه ابن حبان^(٤)، من طريق إسحاق ابن راهوية، كلاهما (أحمد بن شيبان، وابن راهوية) عن ابن عيينة، عن الزهري عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَفَسَّنِي، فَجَعَلَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ نَفْسَيْنِ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، فَشِدَّةُ الْبُرْدِ الَّذِي تَجِدُونَ مِنْ زَمَهِيرِهَا، وَشِدَّةُ الْحَرِّ الَّذِي تَجِدُونَ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ»

(١) "حديث السراج"، (٢/١٢١)، برقم (٤٩٥).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/٢٧٢)، برقم (١٠٦٤).

(٣) "البعث والنشور"، (ص/٢٨٦)، برقم (٥٠٢).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره رضي الله عنه عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، باب: صفة النار وأهلها، (١٦/٥٠٦)، برقم (٧٤٦٦).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «اشْتُكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

١. رواه أبو اليمان^(١)، وعنه الدارمي^(٢)، والبخاري^(٣)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه السراج^(٤)، والطبراني^(٥)، واللالكائي^(٦)، والبيهقي^(٧)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «اشْتُكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشَّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، وَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِيرِ».

٢. وأخرجه مسلم^(٨)، والدارقطني^(٩)، من طريق ابن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري، به مثله.

٣. وأخرجه عبد الرزاق^(١٠)، وعنه أحمد^(١١)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه

(١) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٤٨)، برقم (٥٦).

(٢) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الرقاق، باب: في نفس جهنم، (٣/١٨٨٠)، برقم (٢٨٨٧).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة النار، وأنها مخلوقة، (٤/١٢٠)، برقم (٣٢٦٠).

(٤) "مسند السراج"، (ص/٣٢٤)، برقم (١٠٠٤)، وفي "حديث السراج"، (٢/٢٦٩)، برقم (١١٢٥).

(٥) "مسند الشاميين"، (٤/١٧٥)، برقم (٣٠٣٨).

(٦) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، (٦/١٢٦٤)، برقم (٢٢٥٤).

(٧) "البعث والنشور"، (ص/١٣٨)، برقم (١٧٣).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، ويناله الحر في طريقه، (١/٤٣١)، برقم (٦١٧).

(٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٢٧٤)، برقم (٨٨٦).

(١٠) "تفسير عبد الرزاق"، (٣/٣٧٥)، برقم (٣٤٢٩).

(١١) "المسند"، (١٣/١٥٦)، برقم (٧٧٢٢).

النسائي^(١)، والسراج^(٢)، عن معمر، عن الزهري، به، مثله.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ...»).

رواه عن الزهري: يحيى بن سعيد الأنصاري^(٣)، وعُبَيْدُ اللَّهِ بن عمر بن حفص^(٤)، وإسماعيل بن أمية^(٥)، وعمرو بن الحارث^(٦)، ويونس الأيلي^(٧)، والليث بن سعد^(٨)، وابن أخي الزهري^(٩)، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب^(١٠)، وأسامة بن زيد الليثي^(١١)، وعبد الملك بن جريج^(١٢)، ومعمر بن راشد^(١٣)، وزَمْعَةُ بن صالح^(١٤)،

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: التفسير، باب: سورة الأنساب، قوله تعالى: ﴿لَا يَرْوَنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا﴾ [سورة: الإنسان، آية: ١٣]، (١٠/٣٢١)، برقم (١١٥٧٦).

(٢) "مسند السراج"، (ص/٣٢٤)، برقم (١٠٠٣)، وفي "حديث السراج"، (٢/٢٦٩)، برقم (١١٢٤).

(٣) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٥) ثقة. تقدم في (حديث: ١٨).

(٦) ثقة فقيه حافظ. تقدم في (حديث: ١٦).

(٧) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).

(١١) صدوق يهمل. تقدم في (حديث: ٢٢).

(١٢) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(١٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(١٤) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

وعبدالرحمن بن نمر^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ...»).

رواه عن الزهري: شعيب بن أبي حمزة^(٢)، وصالح بن أبي الأخضر^(٣).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ»، مع «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

لم يروه غير سفيان بن عيينة^(٤)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ»، مع «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ»، و«اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...».

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الشافعي^(٥)، والحميدي^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، وعلي بن

(١) ثقة لم يروه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ١٥).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٣) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٥) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

غير: عبدالله بن محمد الزهري، وهو صدوق.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

رواه عن الزهري:

١. جعفر بن برقان^(١).

٢. سفيان بن عيينة: وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٢).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا...»).

رواه عن الزهري:

١. شعيب بن أبي حمزة^(٣).

٢. يونس الأيلي^(٤).

٣. معمر بن راشد^(٥).

(١) صدوق يهم في حديث الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣٩).

(٢) (ص/٧٤٣).

(٣) تقدم قريباً. (ص/٧٤٣).

(٤) تقدم قريباً. (ص/٧٤٢).

(٥) تقدم قريباً. (ص/٧٤٢).

٤٥ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول، والثاني، والسادس محفوظ عن الزهري لأمر:

أما الوجه الأول:

١. فقد رواه جمع من أصحاب الزهري، بلغ عددهم ثلاثة عشر.
٢. رواه تسع من الثقات، أربع منهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٣. أخرج هذا الوجه الإمام مسلم.

أما الوجه الثاني:

١. فقد رواه أبو اليمان عن شعيب بن أبي حمزة، وقد روى الوجه السادس أيضاً، وهذا يدل أنهما مسموعان من الزهري، لاسيما وأن شعيب ثقة ثبت في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٢. الوجه الثاني لا يخالف الأول، وإنما هو جزء منه، فقد يكون الزهري جمع أبا سلمة، وابن المسيب تارة، وأفرد أبا سلمة تارة أخرى.

أما الوجه السادس:

١. فقد رواه ثلاث من الثقات.
 ٢. وأخرجه البخاري ومسلم.
- ويعتبر الوجه السادس حديثاً آخر عن الزهري، لكن ابن عيينة جمع بينه وبين الحديث الأول بإسناد واحد عن ابن المسيب كما في الوجه الثالث، والصواب أنه عن أبي سلمة فقط كما رواه الثقات، والذي يظهر أن الوهم من ابن عيينة في جمع الحديثين، لأن أصحابه الثقات رووه عنه هكذا، قال الإمام أحمد: "سفيان بن عيينة في قلة ما روى نحو من خمسة عشر حديثاً، أخطأ فيها في أحاديث الزهري، فذكر منها: حديث «اشتكت النار إلی رَبِّهَا»؛ إنما هو عن أبي سلمة"^(١).

(١) انظر: "المنتخب من علل الخلال"، (١/٢٨٧) لابن قدامة (ت: ٦٣٠هـ).

الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجعة صحيح، فقد أخرج الإمام مسلم الوجه الأول، والوجه
إسناده صحيح، أما الوجه السادس فقد أخرجه البخاري ومسلم.



حديث (٧١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله رأى نخامة في حائط المسجد، فتناول رسول الله صلى الله عليه وآله حصاة فحتها، ثم قال: «إِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ...».... الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عُقيل، ويونس، وشُعيب بن أبي حمزة، ويعقوب بن عطاء، وإبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، وابن أخي الزهري، وإبراهيم بن سعد، والنُّعْمان بن راشد، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد رضي الله عنه.

ورواه معمر، ومحمد بن عجلان، وزكريا بن إسحاق، وإبراهيم بن سعد من رواية أبي داود الطيالسي، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه وحده، وكذلك قال جعفر بن محمد الراسبي^(١)، عن أبي نعيم، عن ابن مُجَمَّع.

ورواه ابن عيينة، عن الزهري، عن حميد، عن أبي سعيد وحده ولم يذكر أبا هريرة رضي الله عنه، كذلك قال أصحاب ابن عيينة الحفاظ منهم: الحُمَيْدي، ومُسَدَّد، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وقال عباس البحراني: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولم يتابع عليه.

وقال صالح بن أبي الأخضر: عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، وعطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقال إبراهيم بن مرة: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال عمر بن قيس: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه وزاد فيه: وصَفَّرَ مكانها.

(١) صدوق، حافظ، "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٤١)، برقم (٩٥٢).

وقال معاوية بن يحيى الصدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وأتى بلفظ آخر، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها وليس
ذلك بمحفوظ عن الزهري، والمحفوظ عنه، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي
سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما قدمنا ^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من سبعة أوجه:

١. الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن حميد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٥. الزهري، عن حميد، وعطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٦. الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٧. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد ^(٢)، والبخاري ^(٣)، من طريق عُقيل، عن ابن شهاب، عن حميد بن
عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، وأبا سعيد الخدري رضي الله عنه، أخبراه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٥٨٩-٥٩٢)، برقم (١٩٩٣).

(٢) "المسند"، (١٨/ ١٠٧)، برقم (١١٥٥٠).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الصلاة، باب: لا ييصق عن يمينه في الصلاة، (١/ ٩٠)، برقم (٤١٠).

في حائط المسجد، فتناول رسول الله ﷺ حصاة فحتها^(١)، ثم قال: « إِذَا تَنَحَّيْتُمْ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّيْ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ».

٢. وأخرجه مسلم^(٢)، وابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن خزيمة^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وابن حبان^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، وابن بشران (ت: ٤٣٠هـ)^(٩)، والبيهقي^(١٠)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، مثله.

٣. وأخرجه أحمد^(١١)، والطبراني^(١٢)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

(١) حثها: حكها. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١/٣٣٧)، مادة: حث.

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (١/٣٨٩)، برقم (٥٤٨).

(٣) "تاريخ المدينة"، (١/٢٠).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الشروط، (١٠/٣٥٣)، برقم (١١٦٥٥).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: الرخصة في بصق المصلي عن يساره أو تحت قدمه اليسرى، (٢/٤٤)، برقم (٨٧٥).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/١٩)، برقم (١٢٤١).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: ما يكره للمصلي وما لا يكره، (٦/٤٥)، برقم (٢٢٦٨).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/١٥١)، برقم (١٢٠٦).

(٩) "الأمال"، (ص/١٦٥)، برقم (٣٧٧).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في حك النخاعة عن القبلة، (٢/٤١٦)، برقم (٣٦٠١)، "الأدب"، (ص/١٥٥)، برقم (٣٧٣).

(١١) "المسند"، (١٨/٣٥١)، برقم (١١٨٣٧).

(١٢) "مسند الشاميين"، (٤/١٨١)، برقم (٣٠٥٩).

٤. وأخرجه ابن شبة^(١)، من طريق حاتم بن إسماعيل، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، به، مثله.

٥. وأخرجه أحمد^(٢) عن أبي كامل، وأخرجه الدارمي^(٣) عن سليمان بن داود، ومن طريقه ابن المنذر^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، وابن عبد البر^(٦)، وأخرجه البخاري^(٧)، عن موسى بن إسماعيل، وأخرجه مسلم^(٨)، من طريق عبد الله بن وهب، ويعقوب بن إبراهيم، ومن طريق يعقوب أخرجه الدارقطني^(٩)، وأخرجه ابن ماجه^(١٠) عن محمد بن عثمان أبو مروان، وأخرجه أبو نعيم^(١١)، من طريق عاصم بن علي، جميعهم (أبو كامل، وسليمان بن داود، وموسى بن إسماعيل، وعبد الله بن وهب، ويعقوب بن إبراهيم، ومحمد بن عثمان، وعاصم بن علي) عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به مثله.

(١) "تاريخ المدينة"، (١/ ٢٠).

(٢) "المسند"، (١٨/ ٣٨٠)، برقم (١١٨٧٩).

(٣) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: كراهية البزاق في المسجد، (٢/ ٨٧٨)، برقم (١٤٣٨).

(٤) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣/ ٢٦٧)، برقم (١٦٣٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ٢٠)، برقم (١٢٤٢).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٤/ ١٥٩).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الصلاة، باب: حك المخاط بالحصي من المسجد...، (١/ ٩٠)، برقم (٤٠٨).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (١/ ٣٨٩)، برقم (٥٤٨).

(٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٥٩٣)، برقم (٩٨٩).

(١٠) "سنن ابن ماجه"، كتاب: المساجد والجماعات، باب: كراهية النخامة في المسجد، (١/ ٢٥١)، برقم (٧٦١).

(١١) "تاريخ أصبهان"، (١/ ٢٤٢)، وفي "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ١٥٢)، برقم (١٢٠٧).

نخامة في قبة المسجد، فحكها، ثم قال: «إِذَا انْتَحَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَخِمَ فِي الْقِبْلَةِ، وَلَيْتَخِمَ عَنْ يَسَارِهِ».

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان إلا حسان بن إبراهيم، تفرد به: محمد بن بكر".

٣. ذكر الدارقطني أن زكريا بن إسحاق، وإبراهيم بن سعد - برواية أبي داود الطيالسي، وابن مُجَمَّع - برواية أبي نعيم، رَوَوْه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهم.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه).

رواه الطيالسي^(١)، ومن طريقه أبو موسى المديني (ت: ٥٨١هـ)^(٢)، وأخرجه الحميدي^(٣)، وابن أبي شيبه^(٤)، وعنه مسلم^(٥)، ومن طريق ابن أبي شيبه أخرجه أبو نعيم^(٦)، ورواه أحمد^(٧)، وأخرجه البخاري^(٨)، عن علي بن عبدالله،

- (١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٦٧٣)، برقم (٢٣٤١).
- (٢) "اللطائف من دقائق المعارف"، (ص/٢٧٠)، برقم (٥٢٦).
- (٣) "مسند الحميدي"، (٢/٣)، برقم (٧٤٥).
- (٤) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة، باب: من كره أن ييزق تجاه المسجد، (٢/١٤٢)، برقم (٧٤٥٢).
- (٥) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (١/٣٨٩)، برقم (٥٤٨).
- (٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/١٥١)، برقم (١٢٠٥).
- (٧) "المسند"، (١٧/٧١)، برقم (١١٠٢٥).
- (٨) "صحيح البخاري"، كتاب: الصلاة، باب: ليزق عن يساره، أو تحت قدمه اليسرى، (١/٩٠)، برقم (٤١٤).

وأخرجه مسلم^(١)، عن يحيى بن يحيى، وعمرو الناقد، وأخرجه ابن شبة^(٢) (ت: ٢٦٢هـ)، وأبو يعلى^(٣)، عن أبي خيثمة، وأخرجه النسائي^(٤)، عن قتيبة بن سعيد، وأخرجه ابن خزيمة^(٥)، عن عبد الجبار بن العلاء، وأخرجه البغوي^(٦) من طريق عبد الرحيم بن منيب، جميعهم (الطيالسي، والحميدي، وابن أبي شيبة، وأحمد، وعلي بن عبد الله، ويحيى بن يحيى، وعمرو الناقد، وأبو خيثمة، وقتيبة بن سعيد، وعبد الجبار بن العلاء، وعبد الرحيم بن منيب) عن سفيان بن عيينة، ثنا الزهري، قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، وَنَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: لِيَبْزُقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

ولفظ الطيالسي: «لَا يَبْزُقُ الرَّجُلُ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ...»، ولفظ ابن أبي شيبة: «إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ...».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، (١/٣٨٩)، برقم (٥٤٨).

(٢) "تاريخ المدينة"، (١/٢٠).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٢/٢٦٤)، برقم (٩٧٥).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: المساجد، باب: ذكر نهى النبي ﷺ عن أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه وهو في صلاته، (٢/٥١)، برقم (٧٢٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: ذكر نهى النبي ﷺ عن أن يبزق الرجل بين يديه، أو عن يمينه وهو في صلاته، (١/٣٩٨)، برقم (٨٠٦).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الصلاة، باب: الرخصة في بصق المصلي عن يساره أو تحت قدمه اليسرى، (٢/٤٣)، برقم (٨٧٤).

(٦) "شرح السنة"، (٢/٣٨٤)، برقم (٤٩٣).

ذكر الدارقطني أن عباس البَحْراني رواه عن ابن عيينة من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن حميد، وعطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن صالح بن أبي الأخضر رواه من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه الدارقطني ^(١) من طريق إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نظر النبي ﷺ إلى نخامة في المسجد فحتها وتغيظ على الناس، وقال: «إِنَّ اللَّهَ مُقَابِلُ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَا يَبْصُقُ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ».

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه الدارقطني ^(٢)، من طريق عمر بن قيس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أَنَّهُ رَأَى نَخَامَةً فِي الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا ثُمَّ صَفَّرَ مَكَانَهَا.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٥٩٣-٥٩٤)، برقم (٩٩٢).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٥٩٤)، برقم (٩٩٣).

رواه عن الزهري:

١. عُقِيل بن خالد^(١).

٢. يونس الأيلي^(٢).

٣. شُعَيْب بن أَبِي حمزة^(٣).

٤. إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع^(٤)، وقد اختف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه، حاتم بن إسماعيل، وهو صحيح الكتاب، صدوق يهم^(٥).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه، أبو نعيم، الفضل بن دكين، وهو ثقة ثبت^(٦).

والذي يظهر والله أعلم أن الرواية الثانية، أصح عنه.

٥. إبراهيم بن سعد^(٧)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٤٤)، برقم (٩٩٤).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٤٦)، برقم (٥٤٠١).

(٧) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبوت. تقدم في (حديث: ١).

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• أبو كامل^(١).

• سليمان بن داود الهاشمي^(٢).

• موسى بن إسماعيل المنقري: ثقة ثبت^(٣).

• عبدالله بن وهب^(٤).

• يعقوب بن إبراهيم بن سعد^(٥).

• أبو مروان العثماني^(٦).

• عاصم بن علي بن عاصم: صدوق ربما وهم^(٧).

وأما الرواية الثانية فلم يروها عنه غير الطيالسي^(٨).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن إبراهيم، فقد رواها جمع من بينهم خمس ثقات.

٦. النعمان بن راشد^(٩).

٧. (س) يعقوب بن عطاء بن أبي رباح (ت: ١٥٥هـ): ضعيف^(١٠).

(١) ثقة متقن كان لا يحدث إلا عن ثقة. تقدم في (حديث: ٦٦).

(٢) ثقة جليل. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٤٩)، برقم (٦٩٤٣).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة، فاضل. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ٦٦).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٨٦)، برقم (٣٠٦٧).

(٨) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٠٨)، برقم (٧٨٢٦).

٨. ابن أخي الزهري^(١).

٩. صالح بن كيسان^(٢).

١٠. عبدالرحمن بن نمر^(٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(٤).

٢. (خت م د ت س ق) محمد بن عجلان (ت: ١٤٨هـ): صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه^(٥).

٣. (خ م د ت س ق) زكريا بن إسحاق (ت: بعد ١٥٠هـ): ثقة رمي بالقدر^(٦).

٤. إبراهيم بن سعد: تقدم قريباً، ووتبين أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٧).

٥. إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع^(٨).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه).

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٣) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ١٥).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٩٦)، برقم (٦١٢٨).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢١٥)، برقم (٢٠٠٨).

(٧) (ص/ ٧٥٦).

(٨) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه (ص/ ٧٥٦).

لم يروه غير سفيان بن عيينة^(١)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:
 أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن حميد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
 ب. ومرة يروى عنه، الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
 أما الرواية الأولى فرواها عنه: الطيالسي^(٢)، والحُميدي^(٣)، وعبدالله بن محمد ابن أبي شيبه: وهو ثقة حافظ صاحب تصانيف^(٤)، وأحمد بن حنبل^(٥)، وعلي ابن المديني^(٦)، ويحيى بن يحيى^(٧)، وعمرو الناقد^(٨)، وزهير بن حرب^(٩)، وقُتيبة بن سعيد^(١٠)، وعبدالجبار بن العلاء^(١١)، وعبدالرحيم بن منير، قال عنه ابن أبي حاتم: صدوق^(١٢).
 وأما الرواية الثانية فلم يروها عنه غير عباس البحراني، وهو صدوق يخطيء^(١٣).
 ويتضح مما سبق أن رواية سفيان الأولى راجحة عنه، فقد رواها جمع، منهم الحُميدي

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).

(٣) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٢٠)، برقم (٣٥٧٥).

(٥) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة ثبت، إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٨) ثقة حافظ، وهم في حديث. تقدم في (حديث: ١٩).

(٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ١٩).

(١٠) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(١١) لا بأس به. تقدم في (حديث: ١٩).

(١٢) انظر "تاريخ الإسلام"، (٦/ ١١٥)، برقم (٣١٦).

(١٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٩٤)، برقم (٣١٩٤).

وهو من أجل أصحابه، بينما لم يرو الوجه الثاني غير عباس البحراني.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير عن سفيان بن عيينة: وقد تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن حميد، وعطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير صالح بن أبي الأخضر^(٢).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير إبراهيم بن مرة الشامي^(٣).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير عمر بن قيس^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول راجح عن الزهري لأمر:

١. رواه عشرة من أصحاب الزهري، من بينهم يونس، وعُقيل، وشُعيب، وهم في الطبقة

(١) (ص/٧٥٩).

(٢) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٤٠).

(٤) متروك. تقدم في (حديث: ٥).

الأولى من أصحابه.

٢. ترجيح الدارقطني، لهذا الوجه.

٣. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٧٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل رضي الله عنه، سئل رسول الله ﷺ، عن الأمة تزني قبل أن تحصن، فقال: «إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ زَنْتَ فِي الثَّالِثَةِ، أَوِ الرَّابِعَةِ فَبِعُوهَا وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ ضَفْرِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل رضي الله عنه.

وخالفه يحيى بن سعيد الأنصاري، وصالح بن كيسان، والوليد بن كثير، رَوَاهُ عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد رضي الله عنه، ولم يذكرُوا شبلًا، وكذلك رواه عبد الأعلى، وغندر، عن معمر، عن الزهري.

ورواه يزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن زيد بن خالد، وحده.

ورواه عبد الوهاب بن عطاء، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحده.

ورواه ابن وهب، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحده.

ورواه عُقَيْل بن خالد، وابن أخي الزهري، ويونس، والزيدي، والأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن خُلَيْد، عن عبد الله بن مالك الأوسي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

واختلف عن منصور بن المعتمر؛ فرواه جرير بن عبد الحميد، وأبو حفص الأبار، عن منصور، عن الزهري، عن زيد بن خالد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه أبو شيبة، عن منصور، عن الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه ليس بينهما أحد.

ورواه عمار بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. والصحيح حديث عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وحديث عبيد الله، عن شبل، عن عبد الله بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غير مدفوع، وكذلك حديث عروة، عن عمرة، عن عائشة^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثمانية أوجه:

١. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
٢. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وزيد بن خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
٣. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحده.
٤. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحده.
٥. الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
٦. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن شبل بن خُلَيْد، عن عبد الله بن مالك الأوسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٧. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٨. الزهري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).
أخرجه الشافعي^(٢)، ومن طريقه الطحاوي^(٣)، والبيهقي^(٤)، وأخرجه الحميدي^(١) واللفظ

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/ ٢٠٥-٢١٠)، برقم (٢١٢٢).

(٢) "السنن المأثورة"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (٥٥٧).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٣٤١)، برقم (٣٧٢٤).

(٤) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الحدود، باب: حد الرجل أمته إذا زنت، (١٢/ ٣٤٠)، برقم (١٦٩٣٢).

له، ومن طريقه الطبراني^(٢)، والبيهقي^(٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤)،
وعنه ابن ماجه^(٥)، وابن أبي عاصم^(٦)، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطبراني^(٧)،
وأخرجه أحمد^(٨)، وابن أبي خيثمة^(٩)، والبزار^(١٠)، والنسائي^(١١)، والطحاوي^(١٢)، طريق
عن سفيان بن عيينة، قال: ثنا الزهري، قال: ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن
خالد، وأبي هريرة، وشبل^(١٣)، قالوا: كنا عند النبي ﷺ فسئل عن الأمة تزني قبل أن
تحصن، فقال النبي ﷺ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ
عَادَتْ فَاجْلِدُوهَا، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ فَيُعَوَّهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» يعني الحبل من
الشعر.

(١٣) "مسند الحميدي"، (٢/٥٧)، برقم (٨٣١).

(٢) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٩)، برقم (٥٢٠٣).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: حد الرجل أخته إذا زنت، (٨/٤٢٥)، برقم (١٧١٠٠).

(٤) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الحدود، باب: في الرجل يزني مملوكه، يقام عليه الحد أم لا؟ (٥/٤٩١)،
برقم (٢٨٢٧٥)، وكتاب الرد على أبي حنيفة، باب: إقامة الحدود على ملك اليمين، (٧/٢٨٠)،
برقم (٣٦٠٨٧).

(٥) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود على الإماء، (٢/٨٥٧)، برقم (٢٥٦٥).

(٦) "الآحاد والمثاني"، (٢/٣٤٣)، برقم (١١١٢).

(٧) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٩)، برقم (٥٢٠٣).

(٨) "المسند"، (٢٨/٢٧٦)، برقم (١٧٠٤٣).

(٩) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني"، (١/٣٣٠)، برقم (١٢١٧).

(١٠) "مسند البزار"، (٩/٢٢٣)، برقم (٣٧٦٨)، و(١٤/٣٥٢)، برقم (٨٠٤٨).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٦/٤٥٦)، برقم
(٧٢٢٠).

(١٢) "شرح مشكل الآثار"، (٩/٣٤١)، برقم (٣٧٢٣).

قال البزار: "وهذا الحديث قد رواه غير واحد، عن الزهري عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولا نعلم أحداً قال: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل بن معبد رضي الله عنه إلا ابن عيينة".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد رضي الله عنه).

١. أخرجه النسائي^(١)، والطحاوي^(٢)، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وأخبرني ابن شهاب، أن عبيد الله بن عبد الله، حدثه أن أبا هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه، حدثاه أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: «اجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بصفير بعد الثالثة، أو الرابعة والصفير الحبل».

٢. وأخرجه البخاري^(٣)، والنسائي^(٤)، وعنه الطحاوي^(٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، مثله.

٣. وأخرجه الطبراني^(٦)، من طريق الوليد بن كثير، عن الزهري، أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه، أنهما شهدا رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت؟ قال: «اجلدوها ثلاث مرات، ثم بيعوها ولو بعقال».

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٦/ ٤٥٥)، برقم (٧٢١٧).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٣٤٢)، برقم (٣٧٢٦).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: البيوع، باب: بيع المدبر، (٣/ ٨٣)، برقم (٢٢٣٢).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٦/ ٤٥٥)، برقم (٧٢١٨).

(٥) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٣٤٢)، برقم (٣٧٢٥).

(٦) "المعجم الكبير"، (٥/ ٢٣٩)، برقم (٥٢٠٤).

٤. وأخرجه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والطبراني^(٥)، وأخرجه أحمد^(٦)، عن محمد بن جعفر.

كلاهما (عبدالرزاق واللفظ له، ومحمد بن جعفر)، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قالاً: سئل رسول الله ﷺ، عن الأمة التي لم تحصن؟ فقال: «إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - الزُّهْرِيُّ يَشْكُ - فَبِعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ».

٥. ورواه مالك في "الموطأ"، برواية يحيى الليثي^(٧)، ورواية محمد بن الحسن الشَّيباني^(٨)، ورواية أبي مصعب^(٩)، ومن طريقه ابن حبان^(١٠)، وابن شاهين^(١١).

ورواه ابن المبارك^(١٢)، والشافعي^(١٣)، ومن طريقه البيهقي^(١٤)، وأخرجه أحمد^(١) عن

- (١) "المصنف"، كتاب الطلاق، باب: زنا الأئمة، (٣٩٣/٧)، برقم (١٣٥٩٨).
- (٢) "المسند"، (٢٨/٢٩٢)، برقم (١٧٠٥٩).
- (٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، (١٣٢٩/٣)، برقم (١٧٠٤).
- (٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٣٧٨)، برقم (٦٧٦٩).
- (٥) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٨)، برقم (٥٢٠١).
- (٦) "المسند"، (٢٨/٢٩٢)، برقم (١٧٠٥٨).
- (٧) "موطأ مالك"، كتاب الرجم والحدود، جامع ما جاء في حد الزنا، (٥/١٢٠٧)، برقم (٣٠٥٣).
- (٨) "موطأ مالك"، كتاب الحدود والسرقه، باب: حد المماليك في الزنا والسكر، (ص/٢٤٦)، برقم (٧٠٥).
- (٩) "موطأ مالك"، كتاب الحدود، جامع الحد في الزنا، (٢/٢٤)، برقم (١٧٧٢).
- (١٠) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحدود، باب: الزنى وحده، (١٠/٢٩٢)، برقم (٤٤٤٤).
- (١١) "ناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/٥٠١)، برقم (٦٧٤).
- (١٢) "مسند عبد الله بن المبارك"، (ص/٩٥)، برقم (١٦٠).
- (١٣) "السنن المأثورة"، (ص/٣٩٩)، برقم (٥٥٨)، وفي "الأم"، (٧/١٩١).
- (١٤) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في درء الحدود بالشبهات، (٨/٤٢١)، برقم (١٧٠٨٨).

عبدالرحمن بن مهدي، وأخرجه الدارمي^(٢)، عن خالد بن مَخْلَد، وأخرجه البخاري، عن إسماعيل^(٣)، وعن عبدالله بن يوسف التَّيْسِي^(٤)، ومن طريقه الطبراني^(٥)، وأخرجه مسلم^(٦)، وأبو داود^(٧)، عن القَعْنَبِي، ومن طريقه الطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، وأخرجه مسلم^(١٠)، عن يحيى بن يحيى، ومن طريقه البيهقي^(١١)، وأخرجه مسلم^(١٢)، والطحاوي^(١٣)، من طريق ابن وهب، وأخرجه النسائي^(١٤)، عن قتيبة بن سعيد، وأخرجه ابن الجارود^(١٥)، وأبو عوانة^(١٦)، من طريق بشر بن عمر، وأخرجه أبو عوانة^(١٧) من طريق

(١٦) "المسند"، (٢٨ / ٢٩١)، برقم (١٧٠٥٧).

(٢) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الحدود، باب: في الممالك إذا زنوا... (٣ / ١٤٩٩)، برقم (٢٣٧١).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: البيوع، باب: بيع العبد الزاني، (٣ / ٧١)، برقم (٢١٥٣).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: إذا زنت الأمة، (٨ / ١٧١)، برقم (٦٨٣٧).

(٥) "المعجم الكبير"، (٥ / ٢٣٨)، برقم (٥٢٠٢).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، (٣ / ١٣٢٩)، برقم (١٧٠٣).

(٧) "سنن أبي داود"، كتاب: الحدود، باب: في الأمة تزني ولم تحصن، (٤ / ١٦٠)، برقم (٤٤٦٩).

(٨) "المعجم الكبير"، (٥ / ٢٣٨)، برقم (٥٢٠٢).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: الحدود، باب: ما جاء في حد الممالك، (٨ / ٤٢١)، برقم (١٧٠٨٨).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، (٣ / ١٣٢٩)، برقم (١٧٠٣).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب: الحدود، باب: حد لرجل أمته إذا زنت، (٨ / ٤٢٥)، برقم (١٧٠٩٨).

(١٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، (٣ / ١٣٢٩)، برقم (١٧٠٤).

(١٣) "شرح مشكل الآثار"، (٩ / ٣٤٠)، برقم (٣٧٢٢)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٣ / ١٣٥).

(١٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٦ / ٤٥٦)، برقم

(٧٢١٩).

(١٥) "المنتقى"، باب: حد الزاني البكر والثيب، (ص / ٢٠٨)، برقم (٨٢١).

(١٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣ / ٣٧٩)، برقم (٦٧٧٠).

(١٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣ / ٣٨٠)، برقم (٦٧٧٢).

إسحاق بن عيسى، وأخرجه البيهقي^(١) من طريق يحيى بن بكير.

جميعهم (يحيى الليثي، ومحمد بن الحسن الشيباني، وأبو مصعب واللفظ له، وابن المبارك، والشافعي، وعبد الرحمن بن مهدي، وخالد بن مخلد، وإسماعيل بن أبي أويس، وعبد الله بن يوسف التتيسي، والقعنبي، ويحيى بن يحيى، وابن وهب، وقتيبة بن سعيد، وبشر بن عمر، وإسحاق بن عيسى، ويحيى بن بكير) عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: «إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بَعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ».

قال ابن شهاب: ولا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة.

والضفير: الحبل.

٦. وأخرجه الطيالسي^(٢)، ومن طريقه الطبراني^(٣)، عن زَمْعَةَ بن صالح، عن الزهري، به بلفظ: «إِذَا زَنْتَ أُمَّةً أَحَدِكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا، فَإِنْ عَادَتْ الرَّابِعَةَ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ شَعْرٍ».

٧. وأخرجه أبو عوانة^(٤) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، أن عبيد الله بن عبد الله، أخبره، أن أبا هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد رضي الله عنه أخبراه، أنهما سمعا رسول الله ﷺ، وهو يسأل عن الأمة تزني ولم تحصن، قال: «فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ بَعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ»، بعد الثالثة أو الرابعة.

٨. وأخرجه الدارقطني^(٥)، من طريق ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن مسلم بن عبد الله

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في حد المماليك، (٨/٤٢١)، برقم (١٧٠٨٨).

(٢) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٢/٦٧٠)، برقم (١٤٣١)، و(٤/٢٤٨)، برقم (٢٦٣٥).

(٣) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٩)، برقم (٥٢٠٥).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٣٨٠)، برقم (٦٧٧٢).

(٥) "سنن الدارقطني"، كتاب الحدود والديات وغيرها، (٤/٢٠٥)، برقم (٣٣٣٥).

بن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد، وأبي هريرة رضي الله عنه «إِذَا زَنَتَ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَضْرِبْهَا بِكِتَابِ اللَّهِ لَا يُتْرَبُ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَمِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَمِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ الرَّابِعَةَ فَلْيَضْرِبْهَا بِكِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ لِيَعَهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ»، وألفاظ الحديث لم يُتابع عليها "فليضربها بكتاب الله!".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد رضي الله عنه وحده).

ذكر الدارقطني أن يزيد بن زريع رواه عن معمر، عن الزهري، من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه وحده).

ذكر الدارقطني أن عبد الوهاب بن عطاء رواه عن مالك بن أنس، عن الزهري، من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه^(١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه النسائي^(٢)، والطحاوي^(٣)، من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه جاءه رجل فقال: إن وليدي زنت قال: «أَجْلِدْهَا خَمْسِينَ»، قال: فإن عادت؟ قال: «فَعُدْ» قال: فإن عادت؟ قال: «فَبِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ» في الثالثة، أو الرابعة.

والضفير: الحبل

(١) لم أقف على من أخرج رواية حميد عن أبيه، ولعله خطأ.

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٦/ ٤٥٥)، برقم (٧٢١٦).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٩/ ٣٥١)، برقم (٣٧٣٢).

أبي عاصم^(٤)، والنسائي^(٥)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، به، مثله.
 ٣. أخرجه النسائي^(٦)، والطحاوي^(٧)، وابن قانع^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، من طريق يونس الأيلي،
 عن الزهري، به، مثله.
 ٤. أخرجه أحمد^(١٠)، وابن أبي عاصم^(١١)، والنسائي^(١٢)، والطحاوي^(١٣)، وابن قانع^(١٤)،
 والطبراني^(١٥)، من طريق الزبيدي، عن الزهري، به، مثله.

-
- (١٦) "معرفة الصحابة"، (١٧٧٨/٤)، برقم (٤٥١٢).
 (٢) "تهذيب الكمال"، (٥١١/١٥).
 (٣) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني"، (٣٣٠/١)، برقم (١٢١٧).
 (٤) "الآحاد والمثاني"، (٣٤٦/٢)، برقم (١١١٥).
 (٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٤٥٧/٦)، برقم (٧٢٢٢).
 (٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٤٥٦/٦)، برقم (٧٢٢١).
 (٧) "شرح مشكل الآثار"، (٣٤٩/٩)، برقم (٣٧٢٨)، وفي "شرح معاني الآثار"، (١٣٥/٣)، برقم (٤٨٣٦).
 (٨) "معجم الصحابة"، (١٢١/٢).
 (٩) "معرفة الصحابة"، (١٧٧٧/٤)، برقم (٤٥١١).
 (١٠) "المسند"، (٣٥٩/٣١)، برقم (١٩٠١٨).
 (١١) "الآحاد والمثاني"، (٣٤٥/٢)، برقم (١١١٤).
 (١٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٤٥٧/٦)، برقم (٧٢٢٣).
 (١٣) "شرح مشكل الآثار"، (٣٤٩/٩)، برقم (٣٧٢٩).
 (١٤) "معجم الصحابة"، لابن قانع (١٢١/٢).
 (١٥) "مسند الشاميين"، (٣٦/٣)، برقم (١٧٥٧).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد^(١)، عن أبي هريرة^(٢)).

ذكر الدارقطني أن جرير بن عبد الحميد، وأبو حفص الأبار، روياه عن منصور بن المعتمر، عن الزهري، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما، ولا من تابعهما.

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن أبي هريرة^(٣)).

ذكر الدارقطني أن أبا شيبه، رواه عن منصور بن المعتمر، عن الزهري، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل^(٤)).

لم يروه عن الزهري غير: سفيان بن عيينة^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد^(٦)).

رواه عن الزهري:

١. يحيى بن سعيد الأنصاري^(٧).

٢. صالح بن كيسان^(٨).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

المبارك^(٢)، والشافعي^(٣)، وعبدالرحمن بن مهدي^(٤)، وخالد بن مخلد^(٥)، وإسماعيل بن أبي أويس^(٦)، وعبدالله التّيسّي^(٧)، والقعنبّي^(٨)، ويحيى بن يحيى^(٩)، وعبدالله بن وهب^(١٠)، وقتيبة بن سعيد^(١١)، وبشر بن عمر^(١٢)، إسحاق الطّباع^(١٣)، ويحيى بن بكير^(١٤).
وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: عبدالوهاب بن عطاء، وهو صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في فضل العباس، يقال دلّسه عن ثور^(١٥).
والذي يتضح مما سبق عرضه، أن الرواية الأولى محفوظة عن مالك، فقد رواها عنه جماعة، بينما لم يرو الثانية إلا عبدالوهاب.

(١٦) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(٥) صدوق، يتشيع، وله أفراد. تقدم في (حديث: ٦٠).

(٦) صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه تقدم في (حديث: ٣٢).

(٧) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٨) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).

(٩) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ٢٦).

(١٠) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(١١) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(١٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٣١).

(١٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٢).

(١٤) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(١٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٨)، برقم (٤٢٦٢).

٨. محمد بن إسحاق^(٣).

الحديث^(١).

وبهذا تكون الرواية الأولى أرجح عن منصور.

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير منصور بن المعتمر، وقد تقدم قريبا بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٢).

٥٥ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني، والسادس محفوظ عن الزهري لقرائن:

١. الوجه الأول رواه عن الزهري ثمان رواة، فيهم يحيى بن سعيد، وابن كيسان، وهما من الأثبات في الزهري، ومالك أثبت أصحابه، أما الوجه الثاني فقد رواه يونس وعُقيل الأيليان، وهما في الطبقة الأولى من أصحابه، والزبيدي، من كبار أصحابه.

٢. إخراج البخاري، ومسلم للوجه الأول.

٣. ترجيح الترمذي^(٣)، والدارقطني لهذين الوجهين.

قال البيهقي: "هكذا رواه جماعة من الحفاظ عن الزهري^(٤)، ولا يجوز تعليل الحديث برواية عُقيل وغيره عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن شبل بن خُليد،

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٢)، برقم (٢١٥).

(٢) (ص/ ٧٧٦).

(٣) قال الترمذي: "والصحيح ما روى محمد بن الوليد الزبيدي، ويونس بن عبيد، وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة» والزهري عن عبيد الله عن شبل بن خالد، عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة وهذا الصحيح عند أهل الحديث، وشبل بن خالد لم يدرك النبي ﷺ إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ وهذا الصحيح، وحديث ابن عيينة غير محفوظ"، "جامع الترمذي"، (٤/ ٤٠).

(٤) أي الوجه الثاني.

عن مالك بن عبدالله الأوسي...".

٨٠ الحكم على الحديث:

صحيح، فالوجه الأول: أخرجه البخاري، ومسلم، والوجه الثاني: رجاله ثقات، والإسناد متصل.

- وسئل -الدارقطني- عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدِكُمْ، فَاجْلِدُوهَا...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عمار بن أبي فروة، وقيل عمارة بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة، حدث به عنه، يزيد بن أبي حبيب، من رواية الليث بن سعد، عنه، واختلف عليه فيه؛

فرواه يحيى بن بكير، وشُعيب بن الليث، ومعلّى بن منصور، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة، وقال كامل بن طلحة: عن الليث، عن يزيد، عن عمارة بن أبي فروة، ووافقهم في بقية الإسناد؛

وخالفه عيسى بن زُغْبَة؛ فرواه، عن الليث، عن يزيد، عن عمار بن أبي فروة، وقال: عن الزهري، عن عروة، وعمرة، حدثاه، أن عائشة، حدثتهما.

ورواه شُبابَة، عن الليث، عن يزيد، عن عمارة بن أبي فروة، وقال: عن عروة، عن عائشة، ولم يذكر عمرة، والمحمفوظ ما قاله: ابن بكير، ومن تابعه^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١ / ٣٣١-٣٣٢)، برقم (٣٧٧٠).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة).

أخرجه أحمد^(١)، عن يونس، وأخرجه ابن ماجه^(٢)، والفسوي^(٣)، عن محمد بن ربح، وأخرجه الفسوي^(٤)، عن أبي صالح، ومن طريقه الطبراني^(٥)، والمزي^(٦)، وأخرجه الفسوي^(٧)، عن ابن بكير، ومن طريقه العقيلي^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، وأخرجه النسائي^(١٠)، والطحاوي^(١١)، من طريق شعيب بن الليث.

(١) "المسند"، (٤٠/٤٢١)، برقم (٢٤٣٦١).

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الحدود، باب: إقامة الحدود على الإمام، (٢/٨٥٧)، برقم (٢٥٦٦).

(٣) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٣٣).

(٤) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٣٣).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٨/٣٣٤)، برقم (٨٧٩٢).

(٦) "تهذيب الكمال"، (٢١/٢٠٢).

(٧) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٣٣).

(٨) "ضعفاء العقيلي"، (٣/٣٢١).

(٩) "أخبار أصبهان"، (٢/١٣٨). أبو نعيم

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: إقامة الرجل الحد على وليدته إذا هي زنت، (٦/٤٥٧)، برقم (٧٢٢٤).

(١١) "شرح معاني الآثار"، (٣/١٣٦)، برقم (٤٨٤٣).

يَعُوها وَلَوْ بِضَفِيرٍ وَالضَفِيرُ الْحَبْلُ.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري، (س ق) عمار بن أبي فروة، وهو مقبول^(١)، قال البخاري: "لا يتابع في حديثه"^(٢)، وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"^(٣)، وقال أبو أحمد ابن عدي: "ما أقل ما له من الحديث، ومقدار ما يرويه لا أعرف له شيئاً منكراً"^(٤).

وقد روى عنه يزيد بن أبي حبيب، وهو ثقة، فقيه، وكان يرسل^(٥). وقد رواه عن يزيد: الليث بن سعد^(٦)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. ومرة يروى عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ج. ومرة يروى عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) "تقريب التهذيب"، برقم (٤٨٣١).

(٢) "ضعفاء العقيلي"، (٣/ ٣٢١) برقم (١٣٤٠).

(٣) (٧/ ٢٨٥).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٧٤) برقم (١٢٥٣).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٦٠٠)، برقم (٧٧٠١).

(٦) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

— يونس بن محمد المؤدب: ثقة ثبت^(١).

— محمد بن ربح بن مهاجر: ثقة ثبت^(٢).

— عبدالله بن صالح، أبو صالح^(٣).

— يحيى بن بكير^(٤).

— شعيب بن الليث بن سعد: ثقة، نبيل، فقيه^(٥).

— كامل بن طلحة^(٦).

وأما الرواية الثانية فلم يروها عنه غير: شبابة بن سوار^(٧).

وأما الرواية الثالثة فلم يروها عنه غير: عيسى بن حماد (لقبه زغبة)، وهو ثقة^(٨).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى فقد رواها عن الليث ثلاث من أصحابه ممن له مزية على غيره، كاتبه، وابنه، وابن بكير وهو ثقة فيه، أما الروايتين الأخرتين لم يروها غير راوٍ واحد.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/٦١٤)، برقم (٧٩١٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٧٨)، برقم (٥٨٨١).

(٣) كاتب الليث: صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٤) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٧)، برقم (٢٨٠٥).

(٦) لا بأس به. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٣٨)، برقم (٥٢٩١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير عمار بن أبي فروة، وقد تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح^(١).

❦ الحكم على الحديث:

ضعيف، لأجل ابن أبي فروة، فهو مقبول، ولم يُتابع.



(١) (ص/ ٧٨١).

ورواه ليث بن سعد، عن عُقيل، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.
ولم يتابع عليه، ولعله حديث آخر حفظه عُقيل، عن الزهري، والله أعلم^(١).

✎ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل^(٢).
٢. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة^(٣)، وزيد بن خالد^(٤).
٣. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد^(٥) وحده.
٤. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة^(٦) وحده.
٥. الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة^(٧).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل^(٨)).
أخرجه الشافعي^(٩)، ومن طريقه البيهقي^(١٠)، وأخرجه الحميدي^(١١) واللفظ له، ومن طريقه
البيهقي^(١٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(١٣)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/ ٢١٠-٢١٦)، برقم (٢١٢٣).

(٢) "السنن المأثورة"، (ص/ ٣٩٤)، وفي "الأم"، (٧/ ١٩٠)، ابن عيينة مقرونا بمالك.

(٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الحدود، باب: جلد البكر ونفيه، (١٢/ ٢٨٨)، برقم (١٦٧١٦)، ابن عيينة مقرونا بمالك.

(٤) "مسند الحميدي"، (٢/ ٥٦)، برقم (٨٣٠).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: من أجاز أن لا يحضر الإمام المرجومين ولا الشهود، (٨/ ٣٨٢)، برقم (١٦٩٥٩).

(٦) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الحدود، باب: في البكر والثيب، ما يصنع بهما إذا فجر؟ (٥/ ٥٤٠)، برقم (٢٨٧٨٥)، وكتاب أفضية رسول الله ﷺ (٦/ ٨)، برقم (٢٩٠٥٢)، وكتاب الرد على أبي حنيفة، مسألة الحكم في زنا البكر، (٧/ ٢٨٥)، برقم (٣٦١٢٣).

وعنه ابن ماجه^(١)، وابن أبي عاصم^(٢)، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطبراني^(٣)، وأخرجه أحمد^(٤)، ومن طريقه ابن البخاري^(٥)، وأخرجه الدارمي^(٦)، ومن طريقه البيهقي^(٧)، عن محمد بن يوسف، وأخرجه سعدان (ت: ٢٦٥هـ)^(٨)، ومن طريقه البيهقي^(٩)، وابن البخاري (ت: ٢٩٦هـ)^(١٠)، وأخرجه ابن ماجه^(١١)، وابن قتيبة^(١٢)، والترمذي^(١٣)، وابن أبي خيثمة^(١٤)، والبزار^(١٥)، والمروزي (ت: ٢٩٤هـ)^(١٦)، والنسائي^(١٧)،

- (١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الحدود، باب: حد الزنا، (٢/ ٨٥٢)، برقم (٢٥٤٩).
- (٢) "الآحاد والمثاني"، (٢/ ٣٤٤)، برقم (١١١٣).
- (٣) "المعجم الكبير"، (٥/ ٢٣٥)، برقم (٥١٩٢).
- (٤) "المسند"، (٢٨/ ٢٧٤)، برقم (١٧٠٤٢).
- (٥) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/ ١٥٦٠-١٥٦١).
- (٦) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (٣/ ١٤٩٢)، برقم (٢٣٦٣).
- (٧) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في نفي البكر، (٨/ ٣٨٧)، برقم (١٦٩٧٠).
- (٨) "جزء سعدان"، (ص/ ٤٢)، برقم (١٣٨).
- (٩) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: من أجاز أن لا يحضر الإمام المرجومين ولا الشهود (٨/ ٣٨٢)، برقم (١٦٩٥٩).
- (١٠) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/ ١٥٦٣).
- (١١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الحدود، باب: حد الزنا، (٢/ ٨٥٢)، برقم (٢٥٤٩).
- (١٢) "تأويل مختلف الحديث"، (ص/ ١٥٤-١٥٥).
- (١٣) "جامع الترمذي"، أبواب الحدود، باب: ما جاء في الرجم على الثيب، (٤/ ٣٩)، برقم (١٤٣٣).
- (١٤) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني"، (١/ ٣٣٠)، برقم (١٢١٧).
- (١٥) "مسند البزار"، (٩/ ٢٢٦)، برقم (٣٧٧٠).
- (١٦) "السنة"، (ص/ ٩٦)، برقم (٣٤٨).
- (١٧) "السنن الصغرى"، كتاب: آداب القضاة، باب: صون النساء عن مجلس الحكم، (٨/ ٢٤١)، برقم (٥٤١١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: القضاء، باب: توجيه الحاكم رجلا وحده للنظر في الحكم وإنفاذه،

وعنه النحاس^(١)، وابن الجارود^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، ومن طريقه ابن عساكر^(٤)، وأخرجه الطحاوي^(٥)، والطبراني^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨)، والحنائي (ت: ٤٥٩هـ)^(٩)، والخطيب^(١٠)، وأحمد الظاهري^(١١)، وابن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)^(١٢)، من طريق سفيان بن عيينة، قال: ثنا الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني، وأبي هريرة، وشبل رضي الله عنه، قالوا: كنا عند النبي ﷺ، فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه، وكان أفقه منه، فقال: أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، وإيذن لي فلاقل، قال: «قُلْ»: قال أن ابني كان عسيفاً على هذا، وإنه زنى بامرأته، فأخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجلاً من أهل العلم، فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم، فقال النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْمِائَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ»

= (٤١٦/٥)، برقم (٥٩٣١)، وكتاب: الرجم، باب: الاعتراف مرة واحدة، وذكر اختلاف الأوزاعي، وهشام على يحيى بن أبي كثير في خبر عمران بن حصين فيه، (٤٢٨/٦)، برقم (٧١٥٢).

- (١) "الناسخ والمنسوخ"، (ص/٣١٤).
- (٢) "المنتقى"، حد الزاني البكر والثيب، (ص/٢٠٥)، برقم (٨١١).
- (٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٠٢/١٤)، برقم (٦٩١٧).
- (٤) "الأربعون حديثاً من المساواة"، (ص/٢٣٩).
- (٥) "شرح مشكل الآثار"، (٨٩/١)، برقم (٩٤)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٣/١٣٤)، برقم (٤٨٣٤).
- (٦) "المعجم الكبير"، (٢٣٥/٥)، برقم (٥١٩١)، و(٢٣٥/٥)، برقم (٥١٩٢).
- (٧) "معرفة الصحابة"، (٣/١٤٨٨)، برقم (٣٧٧٩).
- (٨) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في نفي البكر، (٨/٣٨٦)، برقم (١٦٩٦٩).
- (٩) "فوائد الحنائي"، (١/٦٠٤)، برقم (١٠٤).
- (١٠) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٤٩٧-٥٠٢).
- (١١) "مشيخة ابن البخاري"، (٣/١٥٥٩-١٥٦٠)، و(٣/١٥٦١-١٥٦٢).
- (١٢) "مشيخة ابن جماعة"، (٢/٥٣٣).

عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا»، قال: فغدا عليها فاعترفت، فرجمها. قال سفيان: «وأُنَيْسُ رجل من أسلم».

قال الترمذي: "حديث حسن صحيح"، وقال: "وروى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل رضي الله عنه، قالوا: كنا عند النبي ﷺ هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً^(١) عن أبي هريرة، وزيد بن خالد وشبل، وحديث ابن عيينة وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى محمد بن الوليد الزبيدي، ويونس بن عبيد، وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة» والزهري عن عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ قال: إذا زنت الأمة وهذا الصحيح عند أهل الحديث، وشبل بن خالد لم يدرك النبي ﷺ إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ وهذا الصحيح، وحديث ابن عيينة غير محفوظ...^(٢)، وقال ابن أبي عاصم: "وهذا الحديث مما قطعوا به أن ابن عيينة وهم في شبل"^(٣)، وقال النسائي: "لا نعلم أحداً تابع سفيان على قوله: وشبل"^(٤)، وقال أبو عوانة: "ابن عيينة يخطيء فيه يقول فيه شبل، يزيد على غيره بشبل، وهو خطأ"^(٥)، وقال البيهقي: "قال سفيان: هذا حفظناه من في الزهري، ولعمري لقد أتقناه إتقاناً حسناً قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: كذا قال ابن عيينة: وأما الباقر من أصحاب الزهري نحو: مالك بن أنس، وصالح بن كيسان، وعُقيل بن خالد، وشُعيب بن أبي حمزة، ومعمَر بن راشد، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد

(١) حديث الأمة الزانية، وحديث العسيف.

(٢) "جامع الترمذي"، (٤٠/٤)، برقم (١٤٣٣)، وانظر "تحفة الأشراف"، (٣/٢٣٤).

(٣) "الآحاد والمثاني"، (٣٤٤/٢)، برقم (١١١٣).

(٤) "السنن الكبرى"، (٤١٦/٥).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٠٢/١٤)، برقم (٦٩١٧).

وغيرهم، فلم يذكروا فيه شبلا، فالله أعلم^(١)، وقال مرة: "والحفاظ يزعمون أن ابن عيينة أخطأ في ذكره شبلا في إسناده، وهو يقول: حفظناه من في الزهري وأتقناه، والله أعلم^(٢)، وقال ابن عبد البر: "وذكره في هذا الحديث شبلا خطأ عند جميع أهل العلم بالحديث، ولا مدخل لشبل في هذا الحديث بوجه من الوجوه... وقال محمد بن يحيى النيسابوري: وهم ابن عيينة في ذكر شبل في هذا الحديث، وإنما ذكر شبل في حديث خالد، الأمة إذا زنت قال: ولم يقم ابن عيينة إسناد ذلك الحديث أيضاً، وقد أخطأ فيهما جميعاً"^(٣)، وقال الخطيب: "وقد وهم سفيان إذ زادني في الحديث شبلا وسمى أباه معبد... وإنما دخل على سفيان الوهم فيه من حديث آخر... وهذا الحديث - حديث الأمة الزانية - كان الزهري يرويه عن عبيد الله عن زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يرويه أيضاً عن عبيد الله عن شبل بن خالد، وقيل شبل بن خليل وقيل بن حامد، عن مالك بن عبدالله، وقيل عبدالله بن مالك الأوسي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع سفيان من الزهري الحديثين معاً، حديث العسيف وحديث الأمة فلم ينضبطا له، وكان اسم شبل مذكوراً في حديث الأمة فذكره سفيان في الحديثين جميعاً، وأسقط ذكر الأوسي الذي بعد شبل فلم يذكره وساق الحديثين بإسناد واحد"^(٤).

وأخرجه البخاري، عن مسدد^(٥)، مختصراً، وعن عبدالله بن يوسف^(٦)، وعن علي بن

(١) "السنن الكبرى"، (٨/٣٨٧)، برقم (١٦٩٧٠).

(٢) "معرفه السنن والآثار"، (١٢/٢٨٨).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/٧٤-٧٥).

(٤) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٠-٥٠٢).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، (٩/٩٢)، برقم (٧٢٧٨)، مختصراً.

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه، (٨/١٧٦)، برقم (٦٨٥٩).

المديني^(١)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٢)، عن سفيان، لكنه لم يذكر شبلاً، ورواه الدارمي أيضاً عن عبدالله بن يوسف شيخ البخاري كما تقدم، لكنه ذكر شبلاً في رواية سفيان، قال ابن حجر: "وسقط ذكر شبل من رواية الصحيحين من طريقه^(٣) لهذا الحديث"^(٤)، وقال أبو مسعود الدمشقي (ت: ٤٠٠هـ): "أسقطه -أي البخاري- على عمد، لأنه خطأ"^(٥)، وقال البيهقي: "رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله، وغيره، عن سفيان، دون ذكر شبل، والحفاظ يرونه خطأ في هذا الحديث"^(٦)، وأخرجه أبو عوانة، من طريق ابن عيينة، ولم يذكر شبلاً وقال: "وقال سفيان في هذا الحديث عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل^(٧)، فتركنا شبلاً، وذلك أن صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد، ومعمراً، روه فلم يذكروا فيه شبلاً"^(٧).

أما الوجه الثاني:

الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن أبي هريرة^(٨)، وزيد بن خالد^(٩).

١. أخرجه البخاري^(٨)، عن زهير بن حرب، وأخرجه مسلم^(٩)، عن عمرو الناقد، وأخرجه

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (٨/ ١٦٧)، برقم (٦٨٢٧).

(٢) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/ ٨٤)، برقم (١٠٧٨).

(٣) أي طريق سفيان بن عيينة.

(٤) "فتح الباري"، (١٢/ ١٣٧).

(٥) انظر: "مشيخة ابن جماعة"، (٢/ ٥٣٣-٥٣٤).

(٦) "السنن الكبرى"، (٨/ ٣٨٦).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ١٩٠)، برقم (٦٤٦٥).

(٨) "صحيح البخاري"، كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة

والصوم والفرائض والأحكام، (٩/ ٨٨)، برقم (٧٢٥٨).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، (٣/ ١٣٢٦)، برقم (١٦٩٨).

أبو عوانة^(١)، عن عباس الدوري، وأخرجه الطبراني^(٢) من طريق عبيد الله بن سعد، وأخرجه الخطيب^(٣)، من طريق سليمان بن سيف، جميعهم (زهير، وعمرو، وعباس، وعبيد الله، وسليمان) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح ابن كيسان، عن ابن شهاب، أن عبيد الله بن عبد الله، أخبره أن أبا هريرة وزيد بن خالد الجهني أخبراه: أن رجلين أتيا رسول الله ﷺ يختصمان إليه، فقال أحدهما: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، قال الآخر وهو أفقههما: أجل فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم، قال: «تَكَلَّمْ»، قال: يا رسول الله إن ابني كان عسيفاً على هذا وأنه زنا بامرأته، فأخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني مائة جلدة وتغريب عام وأن الرجم على امرأة هذا، فقال رسول الله ﷺ: «أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَّتُكَ فَرَدُّ إِلَيْكَ»، قال: وجلد ابنه مائة وغربه عاماً، وأمر أنيسا الأسلمي برجم امرأة الآخر فرجمها.

٢. رواه يحيى الليثي^(٤)، ومحمد بن الحسن الشيباني^(٥)، وأبو مصعب الزهري^(٦)، ومن طريقه الخطيب^(٧)، والبعوي^(٨)، وابن عساكر^(٩)، ورواه الشافعي^(١٠)، ومن طريقه

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٣٥٤)، برقم (٦٧٤٣).

(٢) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٦)، برقم (٥١٩٦).

(٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٥-٥٠٦).

(٤) "موطأ مالك"، كتاب الرجم والحدود، ما جاء في الرجم، (٥/١١٩٩)، برقم (٣٠٤٠).

(٥) "موطأ مالك"، كتاب الحدود والسرقة، باب: الإقرار بالزنا، (ص/٢٤٢)، برقم (٦٩٥).

(٦) "موطأ مالك"، كتاب الحدود، (٢/١٨)، برقم (١٧٦٠).

(٧) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٤-٥٠٥).

(٨) "شرح السنة"، (١٠/٢٧٤-٢٧٥)، برقم (٢٥٧٩)، وفي "تفسير البغوي"، (١/٥٨٤-٥٨٥).

(٩) "تاريخ دمشق"، (٤٣/٢٢٥-٢٢٦).

(١٠) "مسند الشافعي"، (ص/٢٣٦)، وفي "الأم"، (٦/١٤٤)، و (٦/١٦٦-١٦٧)، و (٧/١٩٠)، وفي "السنن

الطحاوي^(١)، والبيهقي^(٢)، والخطيب^(٣)، وأخرجه البخاري، عن إسماعيل بن أبي أويس^(٤)، وعن عبد الله بن يوسف التميمي^(٥)، وأخرجه أبو داود^(٦)، عن القعنبي، ومن طريقه الطبراني^(٧)، والجوهري (ت: ٣٨١هـ)^(٨)، والبيهقي^(٩)، والخطيب^(١٠)، والترمذي^(١١)، من طريق معن، وأخرجه النسائي^(١٢)، عن قتيبة بن سعيد، ومن طريقه أبو الليث

= المأثورة"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (٥٥٥)، وفي "مسند الشافعي"، ((ص/ ١٦٤) مختصراً.

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٨٩/١)، برقم (٩٥).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما يستدل به على أن جلد المائة على البكرين الحرين... (٣٦٩/٨)، برقم (١٦٩١٧)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الحدود، باب: حد الثيب الزاني، (٢٧٦/١٢)، برقم (١٦٦٧٦).

أما في "السنن الكبرى"، كتاب الإقرار، باب: من يجوز إقراره، (١٣٨/٦)، برقم (١١٤٥٠)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الحدود، باب: جلد البكر ونفيه، (٢٨٨/١٢)، برقم (١٦٧١٦)، الرواية مختصرة.

(٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٤-٥٠٥)، الرواية المختصرة.

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الأيمان والندور، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ، (٨/١٢٩)، برقم (٦٦٣٣).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا، عند الحاكم والناس، هل على الحاكم أن يبعث إليها فيسألها عما رميت به، (٨/١٧٢)، برقم (٦٨٤٢).

(٦) "سنن أبي داود"، كتاب: الحدود، باب: المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة، (٤/١٥٣)، برقم (٤٤٤٥).

(٧) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٤)، برقم (٥١٩٠).

(٨) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٨٦)، برقم (١٩٣).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما يستدل به على أن جلد المائة ثابت على البكرين الحرين...، (٣٦٩/٨)، برقم (١٦٩١٧).

(١٠) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٨).

(١١) "جامع الترمذي"، أبواب الحدود، باب: ما جاء في الرجم على الثيب، (٤/٣٩)، برقم (١٤٣٣).

(١٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: الاعتراف مرة واحدة، وذكر اختلاف الأوزاعي، وهشام على يحيى بن أبي كثير في خبر عمران بن حصين فيه، (٦/٤٢٨)، برقم (٧١٥٣).

السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)^(١)، وأخرجه النسائي^(٢)، والحنائي (ت: ٤٥٩هـ)^(٣)، وابن عساكر^(٤)، من طريق ابن القاسم، وأخرجه أبو عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، والطبراني^(٧)، من طريق ابن وهب، (روايته فيها مالك مقروناً بيونس)، وأخرجه أبو عوانة^(٨)، من طريق إسحاق بن عيسى، وأخرجه الطبراني^(٩) من طريق عبدالله بن عبدالحكم، وأخرجه البيهقي^(١٠) من طريق يحيى بن بكير.

جميعهم (يحيى الليثي، ومحمد بن الحسن الشيباني، وأبو مصعب الزهري، والشافعي، وإسماعيل بن أبي أويس، وعبدالله بن يوسف التميمي، والقعني، ومعن، وقتيبة بن سعيد، وابن القاسم، وابن وهب، وإسحاق بن عيسى، وعبدالله بن عبدالحكم، ويحيى بن بكير)، عن مالك بن أنس، عن الزهري، به، نحوه.

- (١) "تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين"، (ص / ٣٥٤)، برقم (٥٢٨).
- (٢) "السنن الصغرى"، كتاب: آداب القضاة، باب: صون النساء عن مجلس الحكم، (٨ / ٢٤٠)، برقم (٥٤١٠).
- (٣) "فوائد الحنائي"، (٢ / ١١٥٩)، برقم (٢٢٦).
- (٤) "تاريخ دمشق"، (٤٣ / ٢٢٥-٢٢٦).
- (٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣ / ٣٥٢)، برقم (٦٧٤٠).
- (٦) "شرح مشكل الآثار"، (١ / ٩٠)، برقم (٩٦)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٣ / ١٣٥)، برقم (٤٨٣٥).
- (٧) "المعجم الكبير"، (٥ / ٢٣٦)، برقم (٥١٩٥).
- (٨) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣ / ٣٥٢)، برقم (٦٧٤٠).
- (٩) "المعجم الكبير"، (٥ / ٢٣٥)، برقم (٥١٩١).
- (١٠) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما يستدل به على أن جلد المائة ثابت على البكرين الحرين...، (٨ / ٣٦٩)، برقم (١٦٩١٨).

٣. أخرجه مسلم^(١)، النسائي^(٢)، والطحاوي^(٣)، والطبراني^(٤)، والخطيب^(٥)، من طريق يونس، عن الزهري، الزهري به، نحوه.
٤. وأخرجه عبدالرزاق^(٦)، ومن طريقه أبو عوانة^(٧)، والطبراني^(٨)، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب به، وذكر الحديث نحوه.
٥. أخرجه الطيالسي^(٩)، ومن طريقه الطبراني^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، وابن الأثير^(١٢)، عن زُمعة، مقروناً بابن أبي ذئب، عن الزهري، به، نحوه.

-
- (١) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، (٣/١٣٢٦)، برقم (١٦٩٨).
 - (٢) "السنن الكبرى"، كتاب: القضاء، باب: توجيه الحاكم رجلاً وحده للنظر في الحكم وإنفاذه، (٥/٤١٦)، برقم (٥٩٣٢).
 - (٣) "شرح مشكل الآثار"، (١/٩٠)، برقم (٩٦)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٣/١٣٥)، برقم (٤٨٣٥)، يونس مقروناً بمالك.
 - (٤) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٦)، برقم (٥١٩٥)، يونس مقروناً بمالك.
 - (٥) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٧-٥٠٨).
 - (٦) "المصنف"، كتاب الطلاق، باب: البكر، (٧/٣١١)، برقم (١٣٣١٠).
 - (٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٣٥١)، برقم (٦٧٣٩).
 - (٨) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٣)، برقم (٥١٨٨).
 - (٩) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٢/٦٦٩)، برقم (١٤٣٠)، وفي موضع آخر زمعة منفرداً كما في (٢/٢٥٩)، برقم (٩٩٥)، (٤/٢٤٩)، برقم (٢٦٣٦).
 - (١٠) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٧)، برقم (٥٩٩).
 - (١١) "معرفه الصحابة"، (١/٢٤٧)، برقم (٨٤٩)، و(٣/١١٩٠)، برقم (٣٠١٢).
 - (١٢) "أسد الغابة"، (١/٣٠٢)، (٢/٣٥٥).

٦. وأخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، والفسوي^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وابن حبان^(٧)، والطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، والخطيب^(١٠)، من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به، نحوه.

٧. وأخرجه الطيالسي، ومن طريقه الطبراني، وأبو نعيم، وابن الأثير، عن ابن أبي ذئب مقروناً بزَمعة^(١١)، وأخرجه البخاري^(١٢)، والفسوي^(١٣)، من طريق ابن أبي ذئب،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الوكالة، باب: الوكالة في الحدود، (٣/١٠٢)، برقم (٢٣١٤)، وكتاب: الشروط، باب: الشروط التي لا تحل في الحدود، (٣/١٩١)، برقم (٢٧٢٤).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، (٣/١٣٢٤)، برقم (١٦٩٧).

(٣) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٣٢).

(٤) "جامع الترمذي"، أبواب الحدود، باب: ما جاء في الرجم على الشيب، (٤/٣٩)، برقم (١٤٣٣).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: الاعتراف مرة واحدة، وذكر اختلاف الأوزاعي، وهشام على يحيى بن أبي كثير في خبر عمران بن حصين فيه، (٦/٤٢٩)، برقم (٧١٥٤)، وكتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾، (١٠/١٩٥)، برقم (١١٢٩٢).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/٣٥٣)، برقم (٦٧٤١)، و(١٣/٣٥٤)، برقم (٦٧٤٢).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحدود، باب: الزنى وحده، (١٠/٢٨٢)، برقم (٤٤٣٧).

(٨) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٥)، برقم (٥١٩١)، (٥/٢٣٦)، برقم (٥١٩٣) في الموضع الأول الليث مقروناً بمالك وابن عيينة.

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما يستدل به على الإحصان، (٨/٣٧١)، برقم (١٦٩٢٥).

(١٠) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (١/٥٠٧).

(١١) تقدم تخريجه قريباً عند ذكر زمعة (ص/٧٩٤).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه، (٨/١٧١)، برقم (٦٨٣٥)، كتاب: الشهادات، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، (٣/١٨٤)، برقم (٢٦٩٥)، وكتاب: الأحكام، باب: هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر في الأمور، (٩/٧٥)، برقم (٧١٩٣).

(١٣) "المعرفة والتاريخ"، (١/٤٣٢).

عن الزهري، به، نحوه.

٨. ورواه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والطبراني^(٥)، عن معمر، عن الزهري، به، نحوه.

٩. أخرجه البيهقي^(٦)، من طريق عبيد بن شريك، عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن زيد بن خالد^{رضي الله عنه} وحده).

١. أخرجه الطبراني^(٧)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله، عن زيد بن خالد الجهنني، أن رجلين جاءا إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدهما: أنشدك يا رسول الله إلا قضيت بيني وبين هذا بكتاب الله وأذن لي، فقال: إن ابني كان عسيفا على هذا، وإنه زنى بامرأته، فأخبرت أن على ابني الرجم، ففديته بمئة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم، فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن الرجم على امرأة هذا، فقال النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قُضِيَ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْجَارِيَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِائَةٌ وَتَغْرِيبٌ عَامٌ» وقال: «اغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجُمُهَا» فغدا إليها فاعترفت، فرجمها.

(١) "المصنف"، كتاب الطلاق، باب: البكر، (٧/ ٣١٠)، برقم (١٣٣٠٩).

(٢) "المسند"، (٢٨/ ٢٦٨)، برقم (١٧٠٣٨).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، (٣/ ١٣٢٦)، برقم (١٦٩٨).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٣/ ٣٥٠)، برقم (٦٧٣٨).

(٥) "المعجم الكبير"، (٥/ ٢٣٤)، برقم (٥١٨٩).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الحدود، باب: ما يستدل به على الإحصان، (٨/ ٣٧١)، برقم (١٦٩٢٤).

(٧) "المعجم الكبير"، (٥/ ٢٣٦)، برقم (٥١٩٤).

٢. ذكر الدارقطني، أن أبا عاصم رواه عن مالك، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

٣. أخرجه الطيالسي^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، وأخرجه ابن الجعد (ت: ٢٣٠هـ)^(٣)، والبخاري^(٤)، والنسائي^(٥)، والطبراني^(٦)، والبيهقي^(٧)، والبغوي^(٨)، من طريق الماجشون، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني، قال: «شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصِنْ جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ».

٤. وأخرجه النسائي^(٩)، عن محمد بن يحيى بن عبد الله، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أن عبيد الله بن عبد الله، أخبره أن زيد بن خالد الجهني، قال: سمعت رسول الله ﷺ: «يَأْمُرُ فِيمَنْ لَمْ يُحْصِنْ بِجَلْدِ مِائَةٍ وَتَغْرِيبِ عَامٍ».

٥. وأخرجه البخاري^(١٠)، عن يحيى بن بكير، وأخرجه النسائي^(١١)، من طريق حُجَيْنِ بْنِ

(١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٢/٦٦٨)، برقم (١٤٢٩).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في نفي البكر، (٨/٣٨٧)، برقم (١٦٩٧١).

(٣) "مسند ابن الجعد"، (ص/٤٢٣)، برقم (٢٨٩٠).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الحدود، باب: البكران يجلدان وينفيان، (٨/١٧١)، برقم (٦٨٣١).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: حد الزاني البكر، (٦/٤٤٨)، برقم (٧١٩٦).

(٦) "المعجم الكبير"، (٥/٢٣٧)، برقم (٥١٩٧)، وبرقم (٥١٩٨).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: من وقع على ذات محرم له.... (٨/٤١١)، برقم (١٧٠٥٢).

(٨) "شرح السنة"، (١٠/٢٧٨-٢٧٩)، برقم (٢٥٨١).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: حد الزاني البكر، (٦/٤٤٩)، برقم (٧١٩٧).

(١٠) "صحيح البخاري"، كتاب: الشهادات، باب: شهادة القاذف والسارق والزاني، (٣/١٧١)، برقم (٢٦٤٩).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب: الرجم، باب: حد الزاني البكر، (٦/٤٤٩)، برقم (٧١٩٨).

ومن طريقه ابن مردويه (٤١٠هـ)^(١)، وأخرجه ابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٢)، عن محمد بن سعد، وأخرجه الطبراني^(٣)، من طريق أحمد بن صالح، جميعهم (سلمة، ومحمد بن سعد، وأحمد بن صالح) عن قدامة بن محمد، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، قال: سمعت محمد بن مسلم بن شهاب، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: أتى رجلان إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، اقض بيني وبين هذا، كان ابني أجيرا لامرأته وابني لم يحصن فزنا بها فسألت من لا يعلم فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بكذا، وكذا ثم سألت من يعلم فأخبروني أن ليس على ابني الرجم قال النبي ﷺ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِالْحَقِّ أَمَّا مَا أَعْطَيْتَهُ فَرُدُّ عَلَيْكَ، وَأَمَّا ابْنُكَ فَتَجْلِدُهُ مِائَةً وَتُعَرِّبُهُ سَنَةً، وَأَمَّا امْرَأَتُهُ فَتَرْجَمُ».

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن شعيب إلا بكير بن عبد الله، ولا رواه عن بكير إلا مخرمة، ولا رواه عن مخرمة إلا قدامة بن محمد، تفرد به أحمد بن صالح"، ومما سبق يتبين عدم تفرد أحمد بن صالح، فقد تابعه سلمة، ومحمد بن سعد.

٢. ذكر الدارقطني، أن معمراً - من رواية يزيد بن زريع -، وبكر بن وائل، روياه من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

٣. وقد وقفت على متابع وهو شعيب بن أبي حمزة، أخرج روايته البخاري^(٤)، والطبراني^(٥)، والبيهقي^(١)، من طريق شعيب، عن الزهري، به، نحوه.

= بن أبي كثير في خبر عمران بن حصين فيه، (٤٢٩/٦)، برقم (٧١٥٥).

(١) "ثلاثة مجالس من أمالي ابن مردويه"، (ص/ ١٩٢)، برقم (٣٣).

(٢) "معجم ابن الأعرابي"، (١/ ٢٩٦)، برقم (٥٦٣).

(٣) "المعجم الأوسط"، (٦/ ٣٠٢)، برقم (٦٤٧٤).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة

والصوم والفرائض والأحكام، (٩/ ٨٨)، برقم (٧٢٦٠).

(٥) "مسند الشاميين"، (٤/ ٢١١)، برقم (٣١٢١).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البيهقي^(٢)، من طريق ابن ملحان، عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عقیل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: فيمن زنى ولم يحصن: «يُنْفَى عَامًّا مِنَ الْمَدِينَةِ مَعَ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ»، قال ابن شهاب: وكان عمر رضي الله عنه ينفي من المدينة إلى البصرة وإلى خيبر رواه.

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير سفيان بن عيينة^(٣)، وسئل يحيى بن معين: عن حديث ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل رضي الله عنه: قام رجل فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله؟ قال يحيى: شبل خطأ، لم يسمع من النبي عليه السلام شيئاً، وكتب يحيى بن معين على شبل خطأ بيده^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه).

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: إقامة الحد على من اعترف بالزنا مرة وثبت عليه، (٨/ ٣٩٢)، برقم (١٦٩٨٨).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الحدود، باب: ما جاء في نفي البكر، (٨/ ٣٨٧)، برقم (١٦٩٧٢).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٤) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث"، (١/ ٢٨٦)، برقم (١٠٠٣).

رواه عن الزهري:

١. يحيى بن سعيد الأنصاري^(١).

٢. صالح بن كيسان^(٢)، رواه يعقوب بن إبراهيم^(٣)، عن أبيه^(٤)، واختلف عن يعقوب:

أ. فمرة يروى عنه، عن أبيه، عن صالح، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة^(٥)، وزيد بن خالد^(٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن أبيه، عن صالح، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد^(٧) وحده، مختصراً.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: زهير بن حرب^(٨)، وعمرو الناقد^(٩)، وعباس الدوري: ثقة حافظ^(١٠)، وعبيد الله بن سعد الزهري^(١١)، وسليمان بن سيف: ثقة حافظ^(١٢).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: الذهلي^(١٣)، عالم بحديث الزهري.

يبدو أن كلتا الروايتين صحيحتان، فقد رواهما يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان.

(١) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٣) ثقة، فاضل. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح، (تقدم في حديث: ١).

(٥) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) ثقة حافظ، وهم في حديث. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٩٤)، برقم (٣١٨٩).

(٨) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٦).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٥٢)، برقم (٢٥٧١).

(١٠) حافظ جليل. تقدم في (حديث: ٥).

٣. مالك بن أنس^(١)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد رضي الله عنه وحده.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: يحيى الليثي^(٢)، والشيباني^(٣)، وأبو مصعب^(٤)، والشافعي^(٥)، وإسماعيل بن أبي أويس^(٦)، وعبد الله بن يوسف التتيسي^(٧)، والقعنبي^(٨)، ومعن بن عيسى^(٩)، وقتيبة بن سعيد^(١٠)، وعبد الرحمن بن القاسم^(١١)، وعبد الله بن وهب^(١٢)، وإسحاق بن عيسى الطباع^(١٣)، وعبد الله بن عبد الحكم: صدوق أنكر عليه ابن معين شيئاً^(١٤)، ويحيى بن بكير^(١٥).

- (١) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).
- (٢) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).
- (٣) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).
- (٤) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).
- (٥) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).
- (٦) صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه تقدم في (حديث: ٣٢).
- (٧) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).
- (٨) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).
- (٩) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).
- (١٠) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).
- (١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٩).
- (١٢) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).
- (١٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٢).
- (١٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣١٠)، برقم (٣٤٢٢).
- (١٥) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها غير: أبو عاصم^(١).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن مالك، لكثرة من رواها عنه، لاسيما وفيهم الثقات الأثبات.

٤. يونس الأيلي^(٢).

٥. عبد الملك بن جريج^(٣).

٦. زَمْعَة بن صالح^(٤).

٧. محمد بن أبي حفصة^(٥).

٨. الليث بن سعد^(٦).

٩. محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب^(٧).

١٠. محمد بن إسحاق^(٨).

١١. معمر بن راشد^(٩)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه.

(١) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناوله (تقدم في حديث: ٤).

(٨) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

ب. ومرة يروى عنه، الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه وحده.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبد الرزاق بن همام^(١)، وعبد الأعلى^(٢).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: يزيد بن زريع^(٣).

وتعتبر الرواية الأولى راجحة عن معمر، فقد رواها ثقتان، وعبد الرزاق أثبت أصحابه.

١٢. عقیل بن خالد^(٤)، رواه يحيى بن بكير^(٥)، عن الليث^(٦)، عن عقيل بن خالد، واختلف

على يحيى:

أ. فمرة يروى عنه، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي

هريرة رضي الله عنه، وزيد بن خالد رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد

بن خالد رضي الله عنه مختصراً.

ج. ومرة يروى عنه، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي

هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه، عبيد بن شريك، قال ابن حجر: "أكثر عن يحيى بن بكير

وطبقته وحدث وكان ثقة صدوقاً"^(٧).

(١) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) "لسان الميزان"، (٥/٣٥٥)، برقم (٥٠٦٢).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: البخاري، جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث^(١)، وتابع يحيى بن بكير: حُجِّين بن المشني، وهو ثقة^(٢).

وأما الرواية الثالثة، فلم يروها عنه غير، أحمد بن إبراهيم بن ملحان، وهو ثقة^(٣).

والله أعلم، أن جميعها صحيحة، فكل الروايات رواها يحيى بن بكير عن الليث.

قال ابن حجر بعد أن ساق الأوجه عن عُقيل: "وابن شهاب صاحب حديث، لا يستنكر منه حملة الحديث عن جماعة بألفاظ مختلفه"^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد^{رضي الله عنه} وحده).

رواه عن الزهري:

١. مالك بن أنس: تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه غير محفوظ عنه^(٥).

٢. سليمان بن كثير^(٦).

٣. عبدالعزيز ابن الماجشون^(٧).

٤. صالح بن كيسان^(٨).

٥. عُقيل بن خالد^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٨)، برقم (٥٧٢٧).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٥٤)، برقم (١١٤٣).

(٣) "سؤالات الحاكم للدارقطني"، (ص/ ٨٩)، برقم (١٤).

(٤) "فتح الباري"، (١٢/ ١٥٨).

(٥) (ص/ ٨٠٢).

(٦) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) ثقة فقيه، أخذ عن الزهري عرضاً. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه. (ص/ ٨٠١).

٦. ابن أخي الزهري^(٢).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه وحده).

رواه عن الزهري:

١. (ردت س ق) عمرو بن شعيب (ت: ١١٨هـ): صدوق^(٣).

٢. معمر بن راشد: تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٤).

٣. بكر بن وائل^(٥).

٤. شعيب بن أبي حمزة^(٦).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير: عُقيل بن خالد: تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه، وأنه حديث آخر عن الزهري^(٧).

(١) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه. (ص / ٨٠٤).

(٢) صدوق له أو هام. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص / ٤٢٣)، برقم (٥٠٥٠).

(٤) (ص / ٨٠٣).

(٥) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٧) (ص / ٨٠٤).

﴿الخلاصة:﴾

يمكن القول بأن الوجه الثاني، والثالث راجع عن الزهري لأمر:

١. رواية عُقيل وصالح بن كَيْسَان لكلا الوجهين.
٢. إخراج البخاري، لكلا الوجهين، وإخراج مسلم للوجه الثالث.
٣. الوجه الثالث اختصاراً للوجه الأول، فلعل الزهري يحدث عن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنه، إذا روى قصة العسيف بطولها، ويقتصر على ذكر زيد بن خالد، إذا اختصر، وإن سلمنا بذلك فهذا يرجح أن تكون رواية زيد هي المختصرة، ورواية أبي هريرة رضي الله عنه هي القصة كاملة، وقد قال ابن حجر عن رواية الماجشون: "ويحتمل أن يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبدالعزيز"^(١).

﴿الحكم على الحديث:﴾

الحديث صحيح، فالوجه الثاني أخرجه البخاري ومسلم، والثاني أخرجه البخاري وحده.

(١) "فتح الباري"، (١٢/١٥٨).

حديث (٧٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن أبيه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه معمر، من رواية عبدالواحد بن زياد، عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ.

وتابعه شعيب بن أبي حمزة، وابن عيينة، وعبد الرحمن بن إسحاق، ومحمد بن ميسرة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ.

وخالفهم عقیل بن خالد، والوليد بن كثير، وإسحاق بن راشد، فرووه عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ﷺ.

ورواه مالك بن أنس، وأبو أويس، ومعمر، من رواية عبدالرزاق، عنه، عن الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر ﷺ.

وكذلك رواه يونس، عن الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر ﷺ، وزاد فيه: «لا عدوى، ولا طيرة»، ولم يأت به عن الزهري بهذا الإسناد سواه.

ورواه عتبة بن مسلم، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ﷺ، وهو صحيح عنه، وكذلك رواه عمر بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر ﷺ.

ورواه ابن وهب، عن مالك، ويونس، فجمع بينهما، وقال: عن الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر؛ قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ»، وهذا وهم، أحسبه حمل حديث أحدهما على الآخر، لأن عند يونس المتنين جميعاً، وليس عند مالك إلا قوله: الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ... دون قوله: لا عدوى... أبو قلابة سيء الحفظ^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٢٩٤-٢٩٥)، برقم (٣٠٠٥).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ ...».
٤. الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ»، و«الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ ...».

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه).

١. أخرجه النسائي^(١)، من طريق عبدالواحد، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالِدَّارِ».
١. وأخرجه البخاري^(٢)، والنسائي^(٣)، والطحاوي^(٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبدالله، أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ».
٢. أخرجه الحميدي^(٥) واللفظ له، ومن طريقه ابن عبد البر^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧)، ومن

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٣٠٦/٨)، برقم (٩٢٣٧).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يذكر من شؤم الفرس، (٢٩/٤)، برقم (٢٨٥٨).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٣٠٦/٨)، برقم (٩٢٣٦).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (٣١٣/٤)، برقم (٧٠٩٥).

(٥) "مسند الحميدي"، (٥١٨/١)، برقم (٦٣٣).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٨١/٩).

(٧) "المسند"، (١٤٤/٨)، برقم (٤٥٤٤).

طريقه أحمد الظاهري (ت: ٢٩٦هـ)^(١)، وأخرجه مسلم^(٢)، عن يحيى بن يحيى، وزهير بن حرب، وأخرجه الترمذي^(٣)، عن سعيد بن عبد الرحمن، وأخرجه البزار^(٤)، عن خالد بن يوسف، وأخرجه النسائي^(٥)، عن قتيبة بن سعيد، محمد بن منصور، وأخرجه أبو يعلى^(٦)، ومن طريقه ابن عساكر^(٧)، عن أبي خيثمة، وأخرجه أبو يعلى عن عمرو بن محمد^(٨)، وعن إسحاق بن إسرائيل^(٩)، وأخرجه الطبري^(١٠)، عن ابن وكيع، وأخرجه ابن عساكر^(١١)، من طريق عبد الرحمن بن بشر، وأخرجه شهدة (ت: ٥٧٤هـ)^(١٢) من طريق يوسف بن موسى، جميعهم عن سفيان، قال: ثنا الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ».

(١) "مشيخة ابن البخاري"، (١/٣٥٢).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٤/١٧٤٧)، برقم (٢٢٢٥).

(٣) "جامع الترمذي"، أبواب الأدب، باب: ما جاء في الشؤم، (٥/١٢٦)، برقم (٢٨٢٤).

(٤) "مسند البزار"، (١٢/٢٥٨)، برقم (٦٠١٨).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الخيل، باب: شؤم الخيل، (٦/٢٢٠)، برقم (٣٥٦٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الخيل، باب: شؤم الخيل، (٤/٣١٥)، برقم (٤٣٩٤)، وكتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٨/٣٠٦)، برقم (٩٢٣٨).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/٣١٩)، برقم (٥٤٣٣).

(٧) "الأربعون حديثاً من المساواة"، (ص/٢١٣).

(٨) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/٣٧٠)، برقم (٥٤٩٠).

(٩) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/٣٩٩)، برقم (٥٥٣٥).

(١٠) "تهذيب الآثار"، مسند علي (٣/٢٤)، برقم (٥٤).

(١١) "الأربعون حديثاً من المساواة"، (ص/٢١٣).

(١٢) "السنن الكبرى"، كتاب البيوع، باب: صحة البيع الذي وقع فيه التدليس مع ثبوت الخيار فيه، (٥/٥٢٤)، برقم (١٠٧٣٧).

قال الترمذي: "حديث حسن، صحيح".

وأخرجه مسلم^(١)، والترمذي^(٢)، حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان -ابن عيينة-، عن الزهري، عن سالم، وحمزة، ابني عبدالله بن عمر عن أبيهما، مثله، وقال الترمذي: "ورواية سعيد أصح"^(٣).

ورواية الجماعة من أصحاب سفيان أصح، لاسيما وفيهم الحميدي، وهو أثبت أصحابه وقد قال: في هذه الرواية: "فقليل لسفيان: فإنهم يقولون فيه: عن حمزة، قال سفيان: ما سمعت الزهري ذكر في هذا الحديث حمزة قط".

٣. وأخرجه ابن ماجه^(٤)، من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ»، قال الزهري: فحدثني أبو عبيدة بن عبدالله بن زمعة، أن أمه زينب، حدثته عن أم سلمة، أنها كانت تعد هؤلاء الثلاثة، وتزيد معهن "السيف".

٤. وأخرجه السهمي^(٥)، من طريق أحمد بن أبي طيبة، حدثنا مالك، عن الزهري، عن سالم بن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ»، وأخرجه ابن عبدالبر^(٦)، من طريق عثمان بن عمر، بنفس الإسناد وزاد في متنه «لا عدوى، ولا صفر».

٥. وأخرجه الطحاوي^(٧)، من طريق ابن جريج، عن الزهري، به، مثله.

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٤/ ١٧٤٧)، برقم (٢٢٢٥).

(٢) "جامع الترمذي"، أبواب الأدب، باب: ما جاء في الشؤم، (٥/ ١٢٦)، برقم (٢٨٢٤).

(٣) انظر تفصيل قول الترمذي في هذا الحديث، "جامع الترمذي"، (٥/ ١٢٦)، برقم (٢٨٢٤).

(٤) "سنن ابن ماجه"، كتاب: النكاح، باب: ما يكون فيه اليمين والشؤم، (١/ ٦٤٢)، برقم (١٩٩٥).

(٥) "تاريخ جرجان"، (ص/ ٦٠).

(٦) "التمهيد"، (٩/ ٢٨٢).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (٤/ ٣١٣)، برقم (٧٠٩٤).

٦. وأخرجه أحمد^(١)، عن عثمان بن عمر، ومن طريقه البخاري^(٢)، وابن أبي عاصم^(٣)، والنسائي^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطبري^(٦)، والبيهقي^(٧)، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا عَدَوِي وَلَا طَيْرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ، وَالِدَابَّةِ».

رواية ابن أبي عاصم، الطبري، دون: و«الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ﷺ).

١. أخرجه أحمد^(٨) من طريق رباح، عن معمر، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ».

٢. وأخرجه النسائي^(٩)، من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: الْمَسْكَنُ، وَالْفَرَسُ، وَالْمَرْأَةُ».

٣. وأخرجه الطبري^(١٠)، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن مالك، عن الزهري، عن

(١) "المسند"، (٤٥٩ / ١٠)، برقم (٦٤٠٥).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الطب، باب: الطيرة، (١٣٥ / ٧)، برقم (٥٧٥٣).

(٣) "السنة"، (١٢١ / ١)، برقم (٢٧٧).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٣٠٥ / ٨)، برقم (٩٢٣٢).

(٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٤٢٦ / ٩)، برقم (٥٥٧٦).

(٦) "تهذيب الآثار"، مسند علي (١٢ / ٣)، برقم (٢٢)، و(٢٤ / ٣)، برقم (٥٤).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: النكاح، باب: لا عدوى على الوجه الذي كانوا في الجاهلية... (٣٥١ / ٧)، برقم (١٤٢٣٢)، وفي "الأدب"، (ص / ١٤٤)، برقم (٣٤٨).

(٨) "المسند"، (٥٢٢ / ٨)، برقم (٤٩٢٧).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: شؤم المرأة، (٣٠٤ / ٨)، برقم (٩٢٣٠).

(١٠) "تهذيب الآثار"، مسند علي (٢٤ / ٣)، برقم (٥٤).

حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ، فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْدارِ».

٤. وأخرجه النسائي^(١)، من طريق القاسم بن مبرور، عن يونس، عن ابن شهاب، به، مثله.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ...»)

١. رواه عبدالرزاق^(٢)، ومن طريقه ابن عبدالبر^(٣)، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، أو عن حمزة بن عبدالله، أو كليهما، -شك معمر-، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْدارِ».

٢. رواه مالك في "الموطأ"، برواية الليثي^(٤)، والشياني^(٥)، وأبي مصعب^(٦)، ومن طريقه البغوي^(٧)، وأخرجه أحمد^(٨)، من طريق إسحاق بن عيسى، وأخرجه البخاري^(٩)، من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وأخرجه مسلم^(١٠)، وأبو داود^(١١).

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٨/٣٠٥)، برقم (٩٢٣١).

(٢) "جامع معمر بن راشد"، باب: الشُّؤْمُ، (١٠/٤١١)، برقم (١٩٥٢٧).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/٢٧٨).

(٤) "موطأ مالك"، ما يتقى من الشُّؤْمُ، (٢/٩٧٢)، برقم (٢٢).

(٥) "موطأ مالك"، باب: النوادر، (ص/٣٣٨)، برقم (٩٦٢).

(٦) "موطأ مالك"، كتاب الجامع، باب: ما يتقى فيه الشُّؤْمُ، (٢/١٥١)، برقم (٢٠٤٧).

(٧) "شرح السنة"، (٩/١٣)، برقم (٢٢٤٤).

(٨) "المسند"، (١٠/٢٦٢)، برقم (٦٠٩٥).

(٩) "صحيح البخاري"، كتاب: النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة، (٧/٨)، برقم (٥٠٩٣)، وفي "الأدب المفرد"، (ص/٣١٥)، برقم (٩١٦).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشُّؤْمُ، (٤/١٧٤٦)، برقم (٢٢٢٥).

(١١) "سنن أبي داود"، كتاب: الطب، باب: في الطيرة، (٤/١٩)، برقم (٣٩٢٢).

والطحاوي^(١)، والزهري (ت: ٣٨١هـ)^(٢)، وابن الشهاب^(٣)، من طريق القعنبي، وأخرجه النسائي^(٤)، من طريق ابن القاسم، جميعهم (الليثي، والشيبياني، وإسحاق بن عيسى، وإسماعيل، والقعنبي) عن مالك، عن ابن شهاب، به، «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ». ٣. أخرجه أحمد^(٥)، وأبو جعفر البخاري (ت: ٣٣٩هـ)^(٦)، والعيسوي (ت: ٤١٤هـ)^(٧)، والذهبي^(٨)، من طريق أبي أويس، حدثنا الزهري، به، مثله.

٤. أخرجه النسائي، من طريق ابن أبي عتيق، وموسى بن عقبة^(٩)، ومن طريق يحيى بن سعيد^(١٠)، عن ابن شهاب، به مثله.

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٢/ ٢٥٠)، برقم (٧٧٧)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤/ ٣١٣)، برقم (٧٠٩٣).

(٢) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٧٨)، برقم (١٨٢).

(٣) "مسند الشهاب"، (١/ ١٩٦)، برقم (٢٩٤).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الخيل، باب: شؤم الخيل، (٦/ ٢٢٠)، برقم (٣٥٦٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الخيل، باب: شؤم الخيل، (٤/ ٣١٥)، برقم (٤٣٩٥)، وكتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٨/ ٣٠٥)، برقم (٩٢٣٤).

(٥) "المسند"، (١٠/ ١٧٥)، برقم (٥٩٦٣)، و(١٠/ ٣٣٣)، برقم (٦١٩٦).

(٦) "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري"، (ص/ ٢٧٤)، برقم (٢٩٣).

(٧) "فوائد العيسوي"، ضمن "مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية"، (ص/ ٣٦٢)، برقم (٤٦٤).

(٨) "سير أعلام النبلاء"، (٩/ ٤٧٤).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٨/ ٣٠٧)، برقم (٩٢٣٩).

(١٠) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: ذكر الاختلاف على يونس فيه، (٨/ ٣٠٧)، برقم (٩٢٤٠).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. معمر بن راشد ^(١)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه، رواها عنه عبد الواحد ^(٢).

ب. ومرة يروى عنه، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه، رواها عنه: رباح بن زيد ^(٣).

ج. ومرة يروى عنه، عن عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر رضي الله عنه: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ...»، رواه عنه عبدالرزاق الصنعاني ^(٤).

ويبدو أن جميع الأوجه مسموعة من معمر، فقد ذكر عبدالرزاق في روايته أن معمر رواه "عن الزهري، عن سالم، أو عن حمزة بن عبدالله، أو كليهما، شك معمر".

٢. شعيب بن أبي حمزة ^(٥).

٣. سفيان بن عيينة ^(٦).

٤. عبد الرحمن بن إسحاق ^(٧).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. تقدم في (حديث: ١٩).

(٣) ثقة فاضل، وله علم بحديث معمر. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٧) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

٥. محمد بن ميسرة (هو ابن أبي حفصة) (١).

٦. مالك بن أنس (٢)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه عليه السلام، رواها عن مالك أحمد بن أبي طيبة، وهو صدوق له أفراد (٣)، وقد رواها عثمان بن عمر (٤)، وزاد "لا عدوى".

ب. ومرة يروى عنه، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عليه السلام، لم يروه بهذا الإسناد غير عبدالرحمن بن مهدي (٥).

ج. ومرة يروى عنه، عن عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر عليه السلام: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ...»، رواه عنه جميع أصحابه سوى من ذكرت بالوجهين السابقين، وابن وهب.

د. ومرة يروى عنه، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر عليه السلام: «لا عَدْوَى، ولا طَيْرَة»، و«الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ...»، رواها عنه ابن وهب (٦)، وقد حمل رواية يونس على مالك كما ذكر الدارقطني، لأن أصحاب مالك الثقات روه بهذا الاسناد دون هذه الزيادة.

والذي يظهر رجحان الرواية الثالثة عن مالك، فقد رواها أكثر أصحابه، منهم رواية "الموطأ".

٧. عبد الملك بن جريج (٧).

(١) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٢) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٢)، برقم (٨٠).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٥) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(٦) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

٨. يونس الأيلي^(١)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه عليه السلام، رواها عثمان بن عمر^(٢)، وزاد "لا عدوى".

ب. ومرة يروى عنه، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عليه السلام، رواها عنه، القاسم بن مبرور^(٣).

ج. ومرة يروى عنه، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر عليه السلام: «لا عدوى، ولا طيرة»، و«الشؤم في ثلاث...»، رواها عنه ابن وهب^(٤).

والله أعلم أن أصحابها عن يونس الرواية الثالثة، رواية ابن وهب، وقد اتفق البخاري ومسلم على إخراجها.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عليه السلام).

رواه عن الزهري: عقیل بن خالد^(٥)، والوليد بن كثير^(٦)، ومعمربن راشد^(٧)، وإسحاق بن راشد الجزري^(٨)، ومالك بن أنس^(٩)، ويونس الأيلي: وقد تقدم أن هذا الوجه مرجوح عنه^(١٠).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٦) صدوق، عارف بالمغازي، رمي برأي الخوارج. تقدم في (حديث: ٧٢).

(٧) ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبوت. تقدم في (حديث: ١).

(٨) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم. تقدم في (حديث: ٤).

(٩) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) (ص/ ٨١٨).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ...»)
رواه عن الزهري: معمر^(١)، ومالك^(٢)، وعبدالله بن عبدالله بن أويس^(٣)، ومحمد بن عبدالله بن أبي عتيق^(٤)، وموسى بن عقبة^(٥)، ويحيى بن سعيد الأنصاري^(٦).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «لَا عَدُوَّ، وَلَا طَيْرَةَ»، و«الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ...»).

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(٧).

٢. مالك بن أنس: تقدم أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٨).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول، والثاني، والثالث، صحيح عن الزهري لأمر:

١. الأوجه الثلاث رواها ثقات من أصحاب الزهري، فالأول رواه معمر، وشُعيب، والثاني رواه عُقيل ومعمر، والثالث رواه مالك، ومعمر، وهؤلاء في الطبقة الأولى من أصحابه.

(١) تقدم أن هذا الوجه صحيح عنه (ص/ ٨١٦).

(٢) تقدم أن هذا الوجه راجح عنه (ص/ ٨١٧).

(٣) صدوق يهم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٤) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) تقدم قريباً أن هذا الوجه راجح عنه (ص/ ٨١٨).

(٨) (ص/ ٨١٧).

٢. رواية معمر لجميع هذه الأوجه، وهذا يدل على رجحانها.

٣. إخراج البخاري، ومسلم، للوجه الأول والثالث، ومتابعة عتبة بن مسلم^(١)، للزهري في الوجه الثاني.

٤. أن الوجه الأول والثاني هما جزء من الثالث، والزهري معروف بجمع الشيوخ^(٢)، فقد يكون جمع سالم وحمزة تارة، وفرّقهما تارة أخرى.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجحة صحيح، فقد أخرج الشيخان الوجه الأول والثالث، أما الوجه الثاني فهو متصل ورجاله ثقات.



(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، (٤/١٧٤٨)،
برقم (٢٢٢٥) من طريق عتبة بن مسلم، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ
كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَرْأَةِ».

(٢) كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له. "شرح علل الترمذي"، (٢/٨١٦).

حديث (٧٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عمر: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه أبو مروان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله؛ أنه بلغه، عن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال هذا القول، ووهم في هذا القول.

ورواه منصور بن أبي مزاحم، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله أنه بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال هذا القول، وهذا أصح من هذا القول الذي قبله.

ورواه إبراهيم بن سعد أيضاً، وزيد البكائي، عن ابن إسحاق، عن صالح ابن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال هذا القول، وهذا حديث آخر، وهو صحيح أيضاً^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة:

١. الزهري، عن عبيد الله؛ أنه بلغه، عن عمر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ».

٢. الزهري، عن عبيد الله أنه بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ».

٣. الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ».

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٣٢٣)، برقم (٣١٥٧).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله؛ أنه بلغه، عن عمر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»).

ذكر الدارقطني أن أبا مروان العثماني، رواه عن إبراهيم بن سعد، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله أنه بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»).

ذكر الدارقطني أن منصور بن أبي مزاحم، رواه عن إبراهيم بن سعد، من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، وقد وقفت على متابع لمنصور، وهو الطيالسي، أخرجه ابن شبه (ت: ٢٦٢هـ)^(١)، عن أبي داود، عن إبراهيم بن سعد، قال الزهري: فأخبرني عبد الله بن عبيد الله، أن عمر رضي الله عنه، بلغه أن النبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: «لَا يَجْتَمِعُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»).

أخرجه ابن هشام (ت: ٢١٣هـ)^(٢)، وأحمد^(٣)، والطبري^(٤)، وابن المنذر^(٥)،

(١) "تاريخ المدينة"، لابن شبه (١/ ١٨٣).

(٢) "سيرة ابن هشام"، (٢/ ٦٦٥).

(٣) "المسند"، (٤٣/ ٣٧١)، برقم (٢٦٣٥٢).

(٤) "تاريخ الرسل والملوك"، (٣/ ٢١٤-٢١٥).

(٥) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (١١/ ٢٣)، برقم (٦٤١٠)، وفي "تفسير القرآن"، (١/ ٤١٤)، برقم (٩٩٧).

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢)، من طرق عن محمد ابن إسحاق، قال: وحدثني صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، قالت: كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال: «لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ». قال الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ): "رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع"^(٣).

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله؛ أنه بلغه، عن عمر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»).

لم يروه غير إبراهيم بن سعد^(٤)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله؛ أنه بلغه، عن عمر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»، رواه عنه: أبو مروان العثماني^(٥).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله أنه بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»، رواه عنه: منصور بن أبي مزاحم: وهو ثقة^(٦)، وأبو داود الطيالسي^(٧).

ومما سبق يمكن القول برجحان الرواية الثانية عن إبراهيم، فقد رواها ثقتان، بينما تفرد

(١) "المعجم الأوسط"، (١٢/٢)، برقم (١٠٦٦).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الوصايا، باب: من قال بنسخ الوصية للأقربين... (٤٣٥/٦)، برقم (١٢٥٥٤).

(٣) "مجمع الزوائد"، كتاب الجهاد، باب: في جزيرة العرب وإخراج الكفرة، (٣٢٥/٥)، برقم (٩٦٦١).

(٤) ثقة حجة تُكَلِّمُ فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت. تقدم في (حديث: ١).

(٥) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ٦٦).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٥٤٧)، برقم (٦٩٠٧).

(٧) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).

بالأولى أبو مروان، وهو صدوق يخطيء.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله أنه بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»).

لم يروها غير إبراهيم بن سعد: وقد تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه راجح عنه ^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»).

رواه عن الزهري صالح بن كيسان ^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني راجح عن الزهري لأمر:

١. ترجيح الدارقطني.
٢. رجحان هذا الوجه من رواية إبراهيم بن سعد وهو ثقة.
٣. والوجه الثالث صحيح أيضاً، وهو حديث آخر كما قال الدارقطني، وصالح من أثبت أصحاب الزهري.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فهو مرسل صحابي، وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها الذي تقدم ذكره.

(١) (ص/٨٢٣).

(٢) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

حديث (٧٦)

وسئل -الدارقطني- وسئل عن حديث تمام بن العباس، عن أمه أم الفضل بنت الحارث سمعت النبي ﷺ، يقول في المغرب: ﴿وَالطُّورُ ۝ وَكُنْتُ مَسْطُورٌ﴾^(١).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن عمرو، واختلف عنه؛

فرواه يزيد بن هارون، وسعيد بن عامر، ومحمد بن بشر، وعبد الوهاب بن عطاء، ومحمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن تمام بن العباس، عن أمه وكذلك روي عن... عن محمد بن عمرو،

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام بن العباس، ووهم فيه حماد لكثرة من خالفه.

ورواه أسامة بن زيد، عن أبي رشدين كريب مولى ابن عباس، عن أم الفضل، وكلاهما وهم، والمحفوظ عن الزهري، ما رواه مالك، وابن عيينة، ويونس بن أبي إسحاق، وصالح بن كيسان، ومعمّر، ومحمد بن إسحاق، وعُقيل بن خالد، وجعفر بن برقان، وأبو أويس، رَوَاهُ عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أمه أم الفضل^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن تمام بن العباس، عن أمه.
٢. الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام بن العباس.
٣. الزهري، عن أبي رشدين، كريب مولى ابن عباس، عن أم الفضل.
٤. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أم الفضل.

(١) [سورة: الطور، آية: ٢].

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/٣٩٩-٤٠٠)، برقم (٤١٠٠).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن تمام بن العباس، عن أمه).

أخرجه الفسوي (ت: ٢٧٧هـ)^(١)، عن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن الزهري عن تمام ابن العباس عن أمه، أنها قالت: آخر ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب بـ ﴿وَالطُّورِ ۝١﴾ وَكَتَبَ مَسْطُورٍ ﴿٢﴾.

قال الفسوي: "وقال يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو: وقال ابن وهب عن أسامة عن ابن شهاب. وقالوا: بالمرسلات وهذا أشبه".

وأخرجه الطوسي^(٣)، من طريق أحمد بن بشير، وأخرجه الطبراني^(٤)، من طريق خالد، ومن طريق محمد بن بشر، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن تمام بن عباس، قال: سمعتني أم الفضل، وأنا أقرأ، والمرسلات عرفاً، فقالت: «أَيَّ يَا بُنَيَّ هَذِهِ آخِرُ سُورَةٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام بن العباس).

ذكر الدارقطني أن حماد بن سلمة، رواه عن محمد بن عمرو من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي رشدين، كريب مولى ابن عباس، عن أم الفضل).

أخرجه الطبراني^(٥)، من طريق عبدالله بن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد، عن ابن

(١) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٣٦١).

(٢) [سورة: الطور، آية: ٢].

(٣) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٣٦١).

(٤) "مختصر الأحكام"، (٢/ ١٨٨)، برقم (٩٨٩).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٦/ ٢٣٥)، برقم (٦٢٨٠)، وفي "المعجم الكبير"، (٢٥/ ٢٣)، برقم (٣٣).

شهاب، عن أبي رشدين، عن أم الفضل بنت الحارث، أنها كانت إذا سمعت أحداً، يقرأ: والمرسلات عرفاً قالت: «صَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِهِ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ، ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ لَنَا عِشَاءً حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ».

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن أبي رشدين وهو كريب إلا أسامة بن زيد، ورواه الناس، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أمه أم الفضل".

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أم الفضل).

١. رواه مالك^(١)، وعنه الشافعي^(٢)، ومن طريق مالك، أخرجه إسحاق بن راهوية (ت: ٢٣٨هـ)^(٣)، وأحمد^(٤)، والبخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، وأبو داود^(٧)، والنسائي^(٨)، والسراج^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، والطحاوي^(١١)، وابن حبان^(١٢)، والطبراني^(١٣)، وأبو أحمد

(١) "موطأ مالك"، كتاب الصلاة، باب: القراءة في المغرب والعشاء، (١٠٦/٢)، برقم (٢٥٨).

(٢) "مسند الشافعي"، (ص/ ٢١٥)، وفي "السنن المأثورة"، (ص/ ١٦٦)، برقم (٨٨).

(٣) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٥١/٥)، برقم (٢١٥٦).

(٤) "المسند"، (٤٤/٤٥٣)، برقم (٢٦٨٨٤).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: القراءة في المغرب، (١٥٢/١)، برقم (٧٦٣).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (٣٣٨/١)، برقم (٤٦٢).

(٧) "سنن أبي داود"، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب: قدر القراءة في المغرب، (٢١٤/١)، برقم (٨١٠).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب: التفسير، سورة المرسلات، (٣٢٢/١٠)، برقم (١١٥٧٧).

(٩) "مسند السراج"، (ص/ ٨٣)، برقم (١٥٩)، وفي "حديث السراج"، (٤٠/٢)، برقم (١٣٧).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٥/٧٦-٧٧)، برقم (١٨٠٥)، وبرقم (١٨٠٦).

(١١) "شرح معاني الآثار"، (١/٢١١)، برقم (١٢٥٨).

(١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (١٣٩/٥)، برقم (١٨٣٢).

(١٣) "المعجم الكبير"، (١٨/٢٥)، برقم (١٨).

الحاكم (ت: ٣٧٨هـ)^(١)، وأبو نعيم^(٢)، وابن حزم^(٣)، والبيهقي^(٤)، والبغوي^(٥)، وابن الحاجب (ت: ٦٣٠هـ)^(٦)، وابن البخاري (ت: ٦٩٦هـ)^(٧)، عن الزهري، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس، أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾^(٨)، فقالت له: «يَا بُنَيَّ لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةِ، إِنَّهَا لَأَخِرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ».

٢. وأخرجه الشافعي^(٩) ومن طريقه البيهقي^(١٠)، وأخرجه الحميدي^(١١)، ومن طريقه الطبراني^(١٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(١٣) ومن طريقه الطبراني^(١٤)، وأخرجه ابن راهويه^(١٥).

- (١) "عوالي مالك"، (ص/ ١٢٧)، برقم (١٣٧).
- (٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٧٩)، برقم (١٠١٩)، وفي "معركة الصحابة"، (٦/ ٣٤٣٧)، برقم (٧٨٢٦).
- (٣) "المحلى بالآثار"، (٣/ ١٨).
- (٤) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: من لم يضيق القراءة فيها... (٢/ ٥٤٩)، برقم (٤٠٣٥)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: طول القراءة وقصرها - المغرب، (٣/ ٣٣٨)، برقم (٤٨٢٨).
- (٥) "شرح السنة"، (٣/ ٦٨)، برقم (٥٩٦).
- (٦) "عوالي مالك"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (٨٥).
- (٧) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/ ٧٧٩).
- (٨) [سورة: المرسلات، آية: ١].
- (٩) "السنن المأثورة"، (ص/ ١٦٦)، برقم (٨٩).
- (١٠) "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: طول القراءة وقصرها - المغرب، (٣/ ٣٣٩)، برقم (٤٨٣٠).
- (١١) "مسند الحميدي"، (١/ ٣٣٤)، برقم (٣٤٠).
- (١٢) "المعجم الكبير"، (٢٥/ ٢٠)، برقم (٢٢).
- (١٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصوت، باب: ما يقرأ به في المغرب، (١/ ٣١٤)، برقم (٣٥٩٠).
- (١٤) "المعجم الكبير"، (٢٥/ ٢٠)، برقم (٢٢).
- (١٥) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٥/ ٥٠)، برقم (٢١٥٤).

وأحمد^(١)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد^(٢)، ومسلم^(٣)، وابن ماجه^(٤)، وابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(٥)، والنسائي^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، وابن خزيمة^(٨)، والسراج^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، والطبراني^(١١)، وابن حيوة (ت: ٣٦٦هـ)^(١٢)، وأبو نعيم^(١٣)، وابن البخاري^(١٤)، وابن جماعة^(١٥)، قال: ثنا الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس،

(١) "المسند"، (٤٤/٤٣٩)، برقم (٢٦٨٦٨).

(٢) "مسند عبد بن حميد"، (ص/٤٥٨)، برقم (١٥٨٥).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١/٣٣٨)، برقم (٤٦٢).

(٤) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: القراءة في صلاة المغرب، (١/٢٧٢)، برقم (٨٣١).

(٥) "الآحاد والمثاني"، (٦/١٩)، برقم (٣١٩٦).

(٦) "السنن الصغرى"، كتاب: الافتتاح، باب: القراءة في المغرب بالمرسلات، (٢/١٦٨)، برقم (٩٨٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: القراءة في المغرب بالمرسلات، (٢/١٥)، برقم (١٠٦٠).

(٧) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٢/٤٩٦)، برقم (٧٠٧١).

(٨) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما كان يقرأ بطول الطولين في الركعتين الأوليين من المغرب لا في ركعة واحدة. (١/٢٦٠)، برقم (٥١٩).

(٩) "مسند السراج"، (ص/٨٢-٨٣)، برقم (١٥٧)، وفي "حديث السراج"، (٢/٤٠)، برقم (١٣٥).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٥/٧٥)، برقم (١٨٠٣).

(١١) "المعجم الكبير"، (٢٥/٢٠)، برقم (٢٢).

(١٢) "من وافقت كنيته كنية زوجته"، (ص/٨٧).

(١٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٧٩)، برقم (١٠٢٠)، وفي "معرفة الصحابة"، (٦/٣٥٤٤)، برقم (٨٠٠٩).

(١٤) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/٧٧٦-٧٧٩).

(١٥) "مشيخة ابن جماعة"، (ص/٥٣٧).

عن أمه أم الفضل قالت: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾»^(١)، "فَقِيلَ لِسَفِيَّانٍ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ تَمَامَ بْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا سَمِعْتُ الزَّهْرِي قَطُّ ذَكَرَ تَمَامًا، مَا قَالَ لَنَا إِلَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّهِ.

٣. وأخرجه الدارمي^(٢)، ومسلم^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والطحاوي^(٥)، والطبراني^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، من طريق يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أم الفضل، أنها سمعت النبي ﷺ، «يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ».

٤. وأخرجه مسلم^(٨)، ومن طريقه ابن البخاري^(٩)، وأخرجه السراج^(١٠)، والطبراني^(١١)، وأبو نعيم^(١٢)، وابن حزم^(١٣)، من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره أن أم الفضل بنت الحارث

(١) [سورة: المرسلات، آية: ١].

(٢) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: في قدر القراءة في المغرب، (٨١٩/٢)، برقم (١٣٣١).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (٣٣٨/١)، برقم (٤٦٢).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٧٥/٥)، برقم (١٨٠٤).

(٥) "شرح معاني الآثار"، (٢١١/١)، برقم (١٢٥٩).

(٦) "المعجم الكبير"، (١٩/٢٥)، برقم (٢٠، ٢١).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٧٩/٢)، برقم (١٠٢٠).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (٣٣٨/١)، برقم (٤٦٢).

(٩) "مشيخة ابن البخاري"، (٧٨١/٢).

(١٠) "مسند السراج"، (ص/٨٣)، برقم (١٦٠)، وفي "حديث السراج"، (٤٠/٢)، برقم (١٣٨).

(١١) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٥)، برقم (٢٣).

(١٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٧٩/٢)، برقم (١٠٢٠).

(١٣) "المحلى بالآثار"، (١٩/٣).

أخبرته «أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾»^(١)، ثُمَّ مَا صَلَّى ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ﷻ.

٥. ورواه عبدالرزاق^(٢)، وعنه إسحاق بن راهوية^(٣)، وأحمد^(٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٥)، والسراج^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والطبراني^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن أمه أم الفضل قالت: «إِنَّ آخِرَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ سُورَةَ الْمُرْسَلَاتِ».

٦. وأخرجه الترمذي^(١٠)، ومن طريقه ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)^(١١)، والبيهقي^(١٢)، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن أمه أم الفضل قالت: «خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسُهُ فِي مَرَضِهِ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ بِالْمُرْسَلَاتِ، فَمَا صَلَّاهَا بَعْدَ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ».

قال الترمذي: "حديث أم الفضل، حديث حسن صحيح".

(١) [سورة: المرسلات، آية: ١].

(٢) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١٠٨/٢)، برقم (٢٦٩٤).

(٣) "مسند إسحاق بن راهوية"، (٥٠/٥)، برقم (٢١٥٥).

(٤) "المسند"، (٤٤/٤٥١)، برقم (٢٦٨٨٠).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (٣٣٨/١)، برقم (٤٦٢).

(٦) "مسند السراج"، (ص/٨٣)، برقم (١٥٨)، وفي "حديث السراج"، (٤٠/٢)، برقم (١٣٦).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٧٦/٥)، برقم (١٨٠٥).

(٨) "المعجم الكبير"، (١٨/٢٥)، برقم (١٧).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٧٩/٢)، برقم (١٠٢٠).

(١٠) "جامع الترمذي"، أبواب الصلاة، باب: في القراءة في المغرب، (١١٢/٢)، برقم (٣٠٨).

(١١) "أسد الغابة"، (٢٤٦/٧).

(١٢) "دلائل النبوة"، (١٨٩/٧).

ورواه الذهبي معلقاً^(١).

٧. وأخرجه البخاري^(٢)، ومن طريقه البغوي^(٣)، وابن البخاري^(٤)، وأخرجه الطبراني^(٥)، والبيهقي^(٦)، جميعهم من طريق عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس^(٧)، عن أم الفضل بنت الحارث، قالت: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ».

٨. وأخرجه الطبراني^(٧)، من طريق رُشدين، عن قُرّة وعقيل، ويونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: أخبرني أم الفضل، قالت: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا».

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن تمام بن العباس، عن أمه).

لم يروه عن الزهري غير: (خ م د ت س ق) محمد بن عمرو بن علقمة (ت: ١٤٤هـ): صدوق له أوهام^(٨)، ورواه عنه:

• يزيد بن هارون^(٩).

(١) "تاريخ الإسلام"، (١/٨١٣).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، (٦/٩)، برقم (٤٤٢٩).

(٣) "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/٣٩٢)، برقم (٥٢٩).

(٤) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/٧٨١).

(٥) "المعجم الكبير"، (١٩/٢٥)، برقم (١٩).

(٦) "دلائل النبوة"، (٧/١٨٩).

(٧) "المعجم الكبير"، (١٩/٢٥)، برقم (٢٠).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٩٩)، برقم (٦١٨٨).

(٩) ثقة متقن عابد. تقدم في (حديث: ٢٦).

- سعيد بن عامر الضُّبَيعي: ثقة صالح، وقال أبو حاتم ربما وهم^(١).
- محمد ابن بشر العبدي: ثقة حافظ^(٢).
- عبد الوهاب بن عطاء^(٣).
- محمد بن عُبيد الطنافِسي: ثقة يحفظ^(٤).
- أحمد بن بشير المخزومي: صدوق ربما وهم^(٥).
- خالد بن عبدالله الطحان: ثقة ثبت^(٦).
- حماد بن سلمة بن دينار: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة^(٧)،
واختلف عنه:
- أ. فرواه حجاج بن المنهال: وهو ثقة فاضل^(٨)، عن حماد من هذا الوجه، فوافق فيه الرواة
عن محمد بن عمرو.
- ب. وروى عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام بن
العباس، وقد قال فيه الدارقطني أنه وهم، ولعل الوهم ممن رواه عن حماد، فالرواية
السابقة وافق فيها غيره عن محمد بن عمرو.
- وقال الدارقطني عن الوجه الأول: "رواه الزهري عن تمام بن العباس، عنها -أم الفضل -

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٣٧)، برقم (٢٣٣٨).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٦٩)، برقم (٥٧٥٦).

(٣) صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في فضل العباس، يقال دلّسه عن ثور. تقدم في (حديث: ٧٢).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٩٥)، برقم (٦١١٤).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٧٨)، برقم (١٣).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٨٩)، برقم (١٦٤٧).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٧٨)، برقم (١٤٩٩).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٥٣)، برقم (١١٣٧).

وهو غريب من حديثه عنه، تفرد به محمد بن عمرو عن الزهري^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن تمام بن العباس).

رواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، وقد تقدم بيان حالهما قريباً، وأن هذا الوجه وهم^(٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي رشدين، كريب مولى ابن عباس، عن أم الفضل).

لم يروه عن الزهري، غير أسامة بن زيد الليثي^(٣).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أم الفضل).

رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(٤)، وسفيان بن عيينة^(٥)، ويونس الأيلي^(٦)، وصالح بن كيسان^(٧)، ومعمّر بن راشد^(٨)، ومحمد بن إسحاق بن يسار^(٩)، وعُقيل بن خالد^(١٠).

(١) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/٤٠٥) برقم (٥٨٦٨).

(٢) (ص/٨٣٢).

(٣) صدوق يهم. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٤) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٥) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٦) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٨) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٩) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(١٠) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

وجعفر بن بُرقان^(١)، وعبدالله بن عبدالله بن أويس^(٢)، وقُرة بن عبدالرحمن^(٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثالث محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه عشرة من أصحاب الزهري، بينما لم يرو الوجهين الآخرين غير راوٍ في كل وجه.

٢. رواية الأحفظ: روى هذا الوجه: مالك، وابن عيينة، ومعمّر، وعُقيل، وهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، ومالك أثبتهم، بينما الراويان الآخران أقل منهما عداله، فهما صدوقان يَهمون.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري ومسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



(١) صدوق يهم في حديث الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣٩).

(٢) صدوق يهم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٣) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).

حديث (٧٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث المقداد بن الأسود أنه قال لرسول الله ﷺ: "أرأيت إن لقيت رجلاً من المشركين فأبان إحدى يدي فقال حين أردت قتله: لا إله إلا الله أقتله أم أتركه؟" قال: «بَلْ لا، اتركه...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، وإسحاق بن راشد، وابن أخي الزهري، وابن جريج، وليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعقيل بن خالد، وعبد الحميد بن جعفر، وأسامة بن زيد، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود.

ورواه الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه أبو إسحاق الفزاري، ومحمد بن شعيب، ومحمد بن حمير، والوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد لم يذكروا فيه عطاء بن يزيد.

واختلف عن الوليد بن مسلم؛

فرواه أبو الوليد القُرشي، عن الوليد، عن الأوزاعي، والليث بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عدي، عن المقداد لم يذكر عطاء بن يزيد وأسقط إبراهيم بن مرة؛

وخالفه عيسى بن مُساور؛ فرواه عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدي، عن المقداد لم يذكر فيه إبراهيم بن مرة، وجعل مكان عطاء بن يزيد حميد بن عبد الرحمن.

ورواه الفريابي، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، مرسلاً، عن المقداد.

والصحيح قول صالح بن كيسان ومن تابعه^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود.
٢. الزهري، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد.
٣. الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدي، عن المقداد.
٤. الزهري، مرسلًا، عن المقداد.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود).

١. أخرجه أبو عوانة^(٢)، والطبراني^(٣)، وابن عبد البر^(٤)، من طريق صالح بن كيسان، حدثني ابن شهاب، أن عطاء بن يزيد أخبره، أن عبيد الله بن عدي أخبره، أن المقداد بن عمرو أخبره، أنه قال: يا رسول الله، أرايت إن لقيت رجلاً من المشركين فقاتلني فضرب إحدى يدي فقطعها، ثم لاذمني بشجرة، وقال: أسلمت لله، أقتله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا»، قال: يا رسول الله، إنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ».

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٣٣٦-٣٣٩)، برقم (٣٤٢١).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٤٠٨)، برقم (٢٥٩).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٥٠)، برقم (٥٩٣).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/١٧٠).

٢. وأخرجه أحمد^(١)، والبخاري^(٢)، والطبراني^(٣)، وابن عبد البر^(٤)، من طريق، ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: أخبرني عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي، أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره، أن المقداد بن عمرو الكندي، وكان حليفاً لبني زهرة، وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله ﷺ أخبره: أنه قال لرسول الله ﷺ: أ رأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتلنا، فضرب إحدى يدي.... الحديث.

٣. وأخرجه أحمد^(٥)، والبخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، والطبراني^(٩)، وابن منده (ت: ٣٩٥هـ)^(١٠)، وابن عبد البر^(١١)، من طريق ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، به، بمثل رواية صالح.

٤. وأخرجه الشافعي^(١٢)، ومن طريقه البيهقي^(١٣)،

(١) "المسند"، (٣٩/٢٣٩)، برقم (٢٣٨١٧).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب:....، (٨٥/٥)، برقم (٤٠١٩).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٥١)، برقم (٥٩٤).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/١٧١).

(٥) "المسند"، (٣٩/٢٥٢)، برقم (٢٣٨٣١).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب:....، (٨٥/٥)، برقم (٤٠١٩).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (٩٦/١)، برقم (٩٥).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٤٠٤-٤٠٥)، برقم (٢٥٦)، وبرقم (٢٥٧).

(٩) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٤٨)، برقم (٥٨٨).

(١٠) "الإيمان"، (١/٢٠١)، برقم (٥٥).

(١١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/١٧٠-١٧١).

(١٢) "مسند الشافعي"، (ص/١٩٧)، وفي "الأم"، (١/٢٩٦)، و(٤/٦)، و(١/٢٩٦).

(١٣) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الجراح، باب: الجراح، (٨/١٢)، برقم (١٥٦٤٤)، و(٩/١٢)، برقم (١٥٦٤٥)، وكتاب المرتد، باب: ما يحرم به الدم من الإسلام، (١٢/٢٤٥)، برقم (١٦٥٧٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة^(١)، ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، والنسائي^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، والطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والطبراني^(٩)، والجصاص^(١٠) (ت: ٣٧٠هـ)، وابن منده^(١١)، وأبو نعيم^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، والخطيب^(١٤)، من طريق الليث بن سعد، عن ابن شهاب، به، بمثل رواية صالح.

٥. وأخرجه أبو عوانة^(١٥)، والطحاوي^(١٦)، من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به، نحوه.

(١) "مسند ابن أبي شيبة"، (١/٣٢٩)، برقم (٤٨٦)، و(٥/٥٥٧)، برقم (٢٨٩٤٣)، و(٦/٤٨١)، برقم (٣٣١٠٧).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (١/٩٥)، برقم (٩٥).

(٣) "سنن أبي داود"، كتاب: الجهاد، باب: على ما يُقاتل المشركون، (٣/٤٥)، برقم (٢٦٤٤).

(٤) "الدييات"، (ص/١٢).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: السير، باب: قول المشرك أسلمت لله، (٨/١١)، برقم (٨٥٣٧).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٤١٣)، برقم (٢٦٢).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٢/٣٩٨)، برقم (٩٤١).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الإيمان، باب: فرض الإيمان، (١/٣٨١)، برقم (١٦٤).

(٩) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٤٧)، برقم (٥٨٥).

(١٠) "أحكام القرآن"، (٢/٣٠٩).

(١١) "الإيمان"، (١/٢٠٢)، برقم (٥٧).

(١٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١/١٦٩)، برقم (٢٧٢).

(١٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الجراح، باب: تحريم القتل من السنة، (٨/٣٥)، برقم (١٥٨٤٦).

(١٤) "تاريخ بغداد"، (٥/٣٩٩).

(١٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٤٠٨)، برقم (٢٥٩).

(١٦) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢١٣)، برقم (٥١١٥).

٦. وأخرجه ابن أبي عاصم^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، بمثل رواية ابن أخي الزهري.

٧. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٣)، والبزار^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن الزهري، به، بمثل رواية ابن أخي الزهري.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن المقداد إلا بهذا الإسناد، وقد رواه عن الزهري غير واحد فاجتزينا بعبد الحميد".

٨. وأخرجه الطبراني^(٨)، من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، به، مثله.

٩. وأخرجه أحمد^(٩)، والخلال (ت: ٣١١هـ)^(١٠)، من طريق عبد الرحمن بن اسحاق، به، نحوه.

١٠. وأخرجه مسلم^(١١)، عن إسحاق بن موسى الأنصاري، عن الوليد بن مسلم، وأخرجه أبو علي البزار (ت: ٢٥٥هـ)^(١٢)، من طريق محمد بن مصعب القرقيساني، كلاهما عن الأوزاعي

(١) "الدييات"، (ص/١٢).

(٢) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٥٠)، برقم (٥٩٢).

(٣) "الدييات"، (ص/١٢).

(٤) "مسند البزار"، (٦/٤٤)، برقم (٢١١١).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٤٠٧)، برقم (٢٥٨).

(٦) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٤٩)، برقم (٥٨٩).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/١٧٠).

(٨) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٤٨)، برقم (٥٨٧).

(٩) "المسند"، (٣٩/٢٣١)، برقم (٢٣٨١١).

(١٠) "السنة"، (٤/٨٩)، برقم (١٢٣٤).

(١١) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (١/٩٦)، برقم (٩٥).

(١٢) "مشيخة ابن شاذان الصغرى"، (ص/٣٦)، برقم (٤٢).

عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، به، نحوه.

١١. ورواه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٣)، وابن أبي عاصم^(٤)، والخلال^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، وابن المنذر (ت: ٣١٩هـ)^(٧)، والطبراني^(٨)، وابن منده^(٩)، والبيهقي^(١٠)، وابن عبدالبر^(١١)، وأبو علي البغدادي (ت: ٤٧١هـ)^(١٢)، والبغوي^(١٣)، وعبد الغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)^(١٤)، عن معمر، عن الزهري، به، نحوه.

(١) "المصنف"، كتاب اللقطة، باب: في الكفر بعد الإيمان، (١٠/١٧٣)، برقم (١٨٧١٩).

(٢) "المسند"، (٣٩/٢٥٣)، برقم (٢٣٨٣٢).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (١/٩٦)، برقم (٩٥).

(٤) "الآحاد والمثاني"، (١/٢٢٦)، برقم (٢٩٤).

(٥) "السنة"، (٤/٨٨)، برقم (١٢٣٢).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١/٤٠٨)، برقم (٢٥٩).

(٧) "الإقناع"، (٢/٥٨٥-٥٨٦)، برقم (١٩٧).

(٨) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٤٦)، برقم (٥٨٣).

(٩) "الإيمان"، لابن منده (١/٢٠١)، برقم (٥٦).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب المرتد، باب: ما يحرم به الدم من الإسلام... (٣/٢٨٠)، برقم (٣١٧٥)، "الأسماء والصفات"، (١/٢٤٤)، برقم (١٧٧).

(١١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/١٦٩).

(١٢) "فضل التهليل وثوابه الجزيل"، (ص/٧٨)، برقم (٤٦).

(١٣) "شرح السنة"، (١٠/١٥٠)، برقم (٢٥٢١).

(١٤) "تحريم القتل وتعظيمه"، (ص: ١١١-١١٢)، برقم (١٦).

١٢. وأخرجه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وابن أبي عاصم^(٣)، والطبراني^(٤)، وابن منده^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، نحوه.
١٣. وأخرجه الطبراني، من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٧)، ومن طريق سليمان بن أبي داود^(٨)، ومن طريق عثمان بن موسى^(٩)، ثلاثتهم عن الزهري، به، نحوه.
١٤. وأخرجه الطبراني^(١٠)، وعبد الغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)^(١١)، ورشيد الدين (ت: ٦٥٠هـ)^(١٢)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد)

- (١) "صحيح البخاري"، كتاب: باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾، [سورة: النساء، آية: ٩٣]، (٣/٩)، برقم (٦٨٦٥).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (٩٦/١)، برقم (٩٥).
- (٣) "الدييات"، (ص/١٢).
- (٤) "المعجم الكبير"، (٢٤٩/٢٠)، برقم (٥٩١).
- (٥) "الإيمان"، (٢٠٢/١)، برقم (٥٨).
- (٦) "السنن الكبرى"، كتاب المرتد، باب: ما يحرم به الدم من الإسلام زنديقاً كان أو غيره، (٣٣٩/٨)، برقم (١٦٨٢٣).
- (٧) "المعجم الكبير"، (٢٤٦/٢٠)، برقم (٥٨٤).
- (٨) "المعجم الكبير"، (٢٤٧/٢٠)، برقم (٥٨٦).
- (٩) "المعجم الكبير"، (٢٤٩/٢٠)، برقم (٥٩٠).
- (١٠) "مسند الشاميين"، (١٨٩/٤)، برقم (٣٠٧٥).
- (١١) "تحريم القتل وتعظيمه"، (ص/١١٠-١١١)، برقم (١٥).
- (١٢) "المشيخة البغدادية"، للأُموي (ص/٦٣)، برقم (٢٧).

أخرجه ابن قانع (ت: ٣٥١هـ)^(١)، واللفظ له، والطبراني^(٢)، من طريق أبي إسحاق الفزاري، وأخرجه ابن منده^(٣)، وابن عساكر^(٤) من طريق عمرو بن أبي سلمة، وأخرجه ابن منده^(٥) من طريق الوليد بن مزيّد، ثلاثتهم (أبو إسحاق الفزاري، وعمرو بن أبي سلمة، والوليد بن مزيّد) عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مروة، عن الزهري، عن عبيد الله بن الخيار، عن المقداد بن الأسود بمثل المتن المذكور في الوجه الأول.

وأخرجه الخطيب^(٦)، من طريق أبو الوليد القرشي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، مقرونا بالليث، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن عمرو الكندي، به، مثله.

قال المزي: "وقال الحاكم أبو عبد الله: لم يسمعه الأوزاعي من الزهري، بينهما إبراهيم بن مرة، هكذا رواه أصحاب الأوزاعي أبو إسحاق الفزاري والوليد بن مزيّد، ومحمد بن حميد، وعمرو بن أبي سلمة، وعبد القدوس بن الججاج، والفريابي. وقال أبو القاسم: رواه بعضهم عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري - فلم يذكر عطاء، ورواه أبو إسحاق الفزاري، عن الأوزاعي، عن إبراهيم... فذكره"^(٧).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدي، عن المقداد)

(١) "معجم الصحابة"، (٣/ ١٠٨).

(٢) "مسند الشاميين"، (١/ ٣٧٢)، برقم (٦٤٦).

(٣) "الإيمان"، (١/ ٢٠٣)، برقم (٥٩).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٧/ ٢٢٣-٢٢٤).

(٥) "الإيمان"، (١/ ٢٠٣)، برقم (٥٩).

(٦) "تاريخ بغداد"، (٥/ ٣٩٩).

(٧) "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، (٨/ ٥٠٣).

أخرجه ابن أبي عاصم^(١)، عن يعقوب بن حميد، وأخرجه الطبراني^(٢)، عن الحسن بن علي المَعْمَرِي، عن إسحاق بن موسى الأنصاري، وأخرجه ابن حبان^(٣)، وابن منده^(٤)، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، وأخرجه ابن منده^(٥) من طريق دُحَيْم، وهشام، جميعهم (يعقوب، وإسحاق، وعبد الرحمن، ودُحَيْم، وهشام) عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، بمثل المتن المذكور في الوجه الأول.

قال ابن منده: "هذا حديث وهم من حديث الأوزاعي، وتفرد به الوليد وعنه مشهور، وأخرجه مسلم من هذا الوجه، والصواب من حديث الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي".

قلت: الحديث في "صحيح مسلم"^(٦)، عن إسحاق بن موسى، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، وليس كما أخرجه الطبراني بذكر حميد مكان عطاء.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، مرسلاً، عن المقداد).

ذكر الدارقطني أن عيسى بن مساور، رواه عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

(١) "الدييات"، (ص/١٢).

(٢) "المعجم الكبير"، (٢٠/٢٥١)، برقم (٥٩٥).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: الخروج وكيفية الجهاد، (١١/٥٤)، برقم (٤٧٥٠).

(٤) "الإيمان"، (١/٢٠٣)، برقم (٥٩).

(٥) "الإيمان"، (١/٢٠٣)، برقم (٥٩).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، (١/٩٦)، برقم (٩٥).

أما الوجه الأول:

• محمد بن مصعب (۱۳)

- ۱۴۳

- والوليد بن مسلم^(١) وكان عالماً بحديث الأوزاعي، ورواها عنه: إسحاق بن موسى الأنصاري: وهو ثقة متقن^(٢).
- ب. ومرة يروى عنه، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عبيد الله بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، رواه عنه:
- إبراهيم بن محمد، أبو إسحاق الفزاري: إمام ثقة حافظ^(٣).
- محمد بن شعيب بن شابور^(٤).
- محمد بن حمير القضاعي: صدوق^(٥).
- الوليد بن مزيد^(٦).

(١) واختلف عن الوليد بن مسلم (ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية) تقدمت ترجمته في (حديث ٢٤): فرواها إسحاق بن موسى الأنصاري، وهو ثقة متقن تقدم (ص/ ٩)، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، والرواية في صحيح مسلم، ورواها أحمد بن عبد الرحمن، أبو الوليد القرشي: وهو صدوق، تُكلم فيه بلا حجة، "التقريب"، (ص/ ٨١)، برقم (٦٥)، عن الوليد بن مسلم، وأسقط إبراهيم، وعطاء، ورواها خمسة (عيسى بن مساور: صدوق، تقدم في (حديث: ٥٣)، ويعقوب بن حميد بن كاسب: صدوق ربما وهم، تقدم في (حديث: ٦٦)، وإسحاق بن موسى: تقدم (ص/ ٨٤٦)، ودحيم: ثقة حافظ متقن، تقدم في (حديث: ٤١)، وهشام بن عمار: صدوق، تقدم في (حديث: ٦٨)، عن الوليد بن مسلم، وأبدلوا عطاء بحميد بن عبد الرحمن، مع إسقاط إبراهيم، ورواه الفريابي: ثقة فاضل تقدم في (حديث: ١٣) - عن الأوزاعي، عن الزهري، عن المقداد، مرسلاً، فلعل الوليد حدث بالرواية الأولى، والثالثة، فالأولى في صحيح مسلم، والرواية الثالثة رواها عنه خمس رواة، بينهم ثقتان متقنان، وكلتا الروایتين رواهما إسحاق بن موسى الأنصاري.

- (٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٣)، برقم (٣٨٦).
- (٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٢)، برقم (٢٣٠).
- (٤) صدوق صحيح الكتاب. تقدم في (حديث: ٥٣).
- (٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٧٥)، برقم (٥٨٣٧).
- (٦) ثقة ثبت، أثبت أصحاب الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٤١).

• عمرو بن أبي سلمة^(١).

• والذي يتضح رجحان الرواية الثانية عن الأوزاعي فقد رواها خمسة عنه، بينهم الوليد بن مزيد، أثبت أصحابه^(٢).

ورواه أيضاً عن الزهري: معمر بن راشد^(٣)، ويونس الأيلي^(٤)، وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٥)، وسليمان بن أبي داود^(٦)، وعثمان بن عمر بن موسى التيمي^(٧)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٨).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد)

لم يروه غير الأوزاعي، وقد تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه راجح عنه^(٩)، وقال الخطيب: "وقول الفزاري أشبه بالصواب"^(١٠).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدي، عن المقداد)

لم يروه غير الأوزاعي، من رواية الوليد، وقد تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه

(١) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ١٦).

(٢) انظر: "تاريخ دمشق"، (٢٧٣/٦٣)، برقم (٨٠٤٥).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) متروك. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٧) مقبول. تقدم في (حديث: ٧٧).

(٨) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) (ص/ ٨٤٥).

(١٠) "تاريخ بغداد"، (٣٩٩/٥).

مرجوح عنه^(١).

وقال ابن أبي عاصم عن هذا الوجه: "وهو وهم"^(٢).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، مرسلًا، عن المقداد).

لم يروه غير الأوزاعي، وقد تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه سبعة عشر راوياً.

٢. رواية الأحفظ، فرواة هذا الوجه منهم عُقيل ويونس، وشُعيب، ومعمّر، وهم في الطبقة الأولى من أصحابه.

٣. أن الوجه الثالث والرابع هي نتيجة للاختلاف على الوليد بن مسلم، ومرجوحة عن الأوزاعي.

٤. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٥. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري ومسلم.

(١) (ص/٨٤٥).

(٢) "الديات"، (ص/١٢).

(٣) (ص/٨٤٥).

حديث (٧٨)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كان النبي ﷺ يمتحن النساء بالآية التي قال الله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ﴾^(١)، وفيه: كان لا يصفح النساء.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه معمر، ويونس، ومالك، والأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عروة، وعمره، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

واختلف عن مالك؛ فرواه إبراهيم بن طهمان، وابن وهب، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه معن، ومطرف، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

واختلف عن ابن عيينة؛ فرواه ابن أبي عمر، والحسن بن الصباح البزار، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وغيرهما لا يذكر: عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

والصحيح حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ويشبه أن يكون القولان عن مالك محفوظين؛ لأن ألفاظهما تختلف، وإن كان معناهما متفقاً.

وقيل: عن معن، عن مالك، عن الزهري مرسلًا، وليس بثابت^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) [سورة: الممتحنة، آية: ١٢]

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/ ٤٤١-٤٤٣)، برقم (٣٤٧٩).

٢. الزهري، عن عروة، وعمره، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن عروة.

٤. الزهري، مرسلاً.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. رواه عبد الرزاق^(١)، وعنه ابن راهوية^(٢)، وأحمد^(٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري^(٤)، والترمذي^(٥)، والنسائي^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والبيهقي^(٨)، والواحدي (ت: ٤٦٨هـ)^(٩)، والرافعي^(١٠)، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: "كان رسول الله ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾"^(١١)، وما مست يد رسول

(١) "المصنف"، كتاب أهل الكتاب، باب: بيعة النساء، (٦/٦)، برقم (٩٨٢٥)، وفي "تفسير عبد الرزاق"، (٣/٣٠٣)، برقم (٣٢٠١).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٥٧٨/٢)، برقم (١١٥٢).

(٣) "المسند"، (١١١/٤٢)، برقم (٢٥١٩٨)، وبرقم (٢٥٢٠٤)، و(١٨١/٤٢)، برقم (٢٥٣٠٠).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الأحكام، باب: بيعة النساء، (٨٠/٩)، برقم (٧٢١٤)، وأخرجه في المتابعات في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾، [سورة: الممتحنة، آية: ١٠] (١٥٠/٦)، برقم (٤٨٩١).

(٥) "جامع الترمذي"، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الممتحنة، (٤١١/٥)، برقم (٣٣٠٦)، ولم يذكر عن "ما مس يد امرأة".

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: مصافحة ذي محرم، (٢٩٢/٨)، برقم (٩١٩٤).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٦٣/١٥)، برقم (٧٦٦٦).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب قتال أهل البغي، باب: كيف يبايع النساء؟ (٢٥٤/٨)، برقم (١٦٥٦٦).

(٩) "التفسير الوسيط"، للواحدي (٢٨٨/٤)، برقم (١١٨٦).

(١٠) "التدوين في أخبار قزوين"، (١٥١/٢).

(١١) [سورة: الممتحنة، آية: ١٢]

عن عروة، أن عائشة، أخبرته، عن بيعة النساء، قالت: "ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط، إلا أن يأخذ عليها، فإذا أخذ عليها، فأعطته، قال: «اذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتُكِ».

ورواه ابن سعد^(١) عن معن بن عيسى، وروراه يحيى بن معين^(٢)، ومن طريقه عبد الله بن صالح^(٣)، وابن حبان^(٤)، وابن المقرئ^(٥) (ت: ٣٨١هـ)، وابن البخاري (ت: ٦٩٦هـ)^(٦)، وابن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)^(٧)، والذهبي^(٨)، وابن حجر^(٩)، عن معن بن عيسى، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «لَمْ يُصَافِحْ رَسُولُ اللَّهِ امْرَأَةً قَطُّ».

٤. وأخرجه ابن راهوية^(١٠)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، نحوه.

٥. وأخرجه أحمد^(١١)، وابن عبد البر^(١٢)، من طريق أبي أويس، عن الزهري، به، نحوه.

٦. وأخرجه أحمد^(١٣)، والبخاري^(١٤)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، به، نحوه.

(١) "الطبقات الكبرى"، (٤ / ٨).

(٢) "حديث يحيى بن معين رواية أبي منصور الشيباني"، (ص / ٤٤)، برقم (٢).

(٣) "نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث"، (ص / ١٥١)، برقم (١٦٧٥).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحظر والإباحة، ذكر البيان بأن المرء ممنوع عن مس امرأة لا يكون لها محرماً في جميع الأحوال، (١٢ / ٣٩٣)، برقم (٥٥٨٠).

(٥) "المنتخب من غرائب مالك"، (ص / ٤٦)، برقم (١٠).

(٦) "مشيخة ابن البخاري"، (٢ / ١٢٠١).

(٧) "مشيخة ابن جماعة"، (ص / ٤١٢).

(٨) "تاريخ الإسلام"، (١٣ / ٤٠٧)، وفي "سير أعلام النبلاء"، (٨ / ١٢٧-١٢٨)، و(٩ / ٣٠٦).

(٩) "الأربعون من عوالي المجيزين"، (ص / ١٢٦).

(١٠) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢ / ٢٦٠)، برقم (٧٦٣).

(١١) "المسند"، (٤١ / ٣٢٨)، برقم (٢٤٨٢٩).

(١٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٢ / ٢٤٨).

(١٣) "المسند"، (٤٣ / ٣٤٨)، برقم (٢٦٣٢٦).

(١٤) "صحيح البخاري"، كتاب المغازي، باب: غزوة الحديبية، (٥ / ١٢٧)، برقم (٤١٨٢)، وكتاب: تفسير

٧. وأخرجه البخاري^(١)، وابن منده^(٢)، والبيهقي^(٣)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، نحوه.

٨. وأخرجه ابن المنذر (ت: ٣١٩هـ)^(٤)، وذكره البخاري^(٥) في المتابعات، ووصله ابن حجر في "تغليق التعليق"^(٦) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، به، نحوه.

٩. وأخرجه الدينوري (ت: ٣٣٣هـ)^(٧)، من طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، به، نحوه، دون ذكر الآية.

١٠. وأخرجه ابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٨)، والطبراني^(٩)، وابن بشران (ت: ٤٣٠هـ)^(١٠)، من طريق

= القرآن، باب: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ [سورة: الممتحنة، آية: ١٠] [١٥٠ / ٦]، برقم (٤٨٩١).

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الشروط، باب: ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعات، (١٨٩ / ٣)، برقم (٢٧١٣)، وكتاب: الطلاق، باب: إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي، (٤٩ / ٧)، برقم (٥٢٨٨).

(٢) "الإيمان"، (٥٨٢ / ٢)، برقم (٤٩٤).

(٣) "دلائل النبوة"، (١٧٠ / ٤).

(٤) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣٤٠ / ١١)، برقم (٦٧٠٠).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾، [سورة: الممتحنة، آية: ١٠]، (١٥٠ / ٦)، برقم (٤٨٩١).

(٦) قال: "وأما حديث عبد الرحمن بن إسحاق فقال ابن مَرْدَوِيهِ في التفسير ثنا أحمد ابن محمد بن زياد ثنا أبو إسماعيل ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن الزهري... به. "تغليق التعليق"، (٣٣٩ / ٤).

(٧) "المجالسة وجواهر العلم"، (٣٠٨ / ٧)، برقم (٣٢٠٩).

(٨) "معجم ابن الأعرابي"، (١١٤ / ١)، برقم (١٧٨). ٣٤٠هـ

(٩) "المعجم الصغير"، (٣٢٧ / ١)، برقم (٥٤١)، وفي "المعجم الأوسط"، (٢٧١ / ٤)، برقم (٤١٧٣).

(١٠) "أمالي ابن بشران - الجزء الأول"، (ص / ٤٢)، برقم (٥٠).

عبد العزيز بن محمد الدراوردي^(١)، عن عبد الواحد بن أبي عون، عن الزهري، به، نحوه ولكنه لم يذكر عدم مصافحته للنساء.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عبد الواحد إلا عبد العزيز".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه البخاري^(٢)، تعليقاً، ووصله ابن حجر في "تغليق التعليق"^(٣)، قال الذهلي: ثنا عتاب بن بشير، ثنا إسحاق بن راشد، به.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة).

أخرجه ابن سعد^(٤)، وإسحاق بن راهوية^(٥)، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، مرسلًا).

ذكر الدارقطني أنه قيل هذا الوجه عن معن، عن مالك، عن الزهري، وليس بثابت.

(١) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، تقدم في (حديث ٤٥).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾، [سورة: الممتحنة، آية: ١٠]، (٦/١٥٠)، برقم (٤٨٩١).

(٣) قال رواه الذهلي في "الزهریات"، "تغليق التعليق"، (٤/٤٦٥)، برقم (٥٢٨٨).

(٤) "الطبقات الكبرى"، (٣/٨).

(٥) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/٥٧٨)، برقم (١١٥٣).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(١).

٢. يونس الأيلي^(٢).

٣. مالك بن أنس^(٣)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة عن عائشة، رواها عنه: ابن طهمان^(٤)، وابن وهب^(٥).

ب. ومرة يروى عنه، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، رواها عنه: معن^(٦)، ومُطَرِّف^(٧).

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري مرسلًا، رواها عنه: معن بن عيسى، وذكر الدارقطني عن الثالثة أنها غير ثابتة.

ولعل الرواية الأولى والثانية محفوظتان عن مالك، كما ذكر الدارقطني، فقد روى الأولى ابن وهب، وتابعه ابن طهمان، والثانية رواها معن في الثابت عنه، وهو أثبت أصحاب مالك، وتابعه، مُطَرِّف.

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٤) ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه. تقدم في (حديث: ٣١).

(٥) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٦).

والرواية الأولى في البيعة، وأنه لم يصافح النساء، بينما الرواية الأخرى عن عدم مصافحته للنساء بشكل عام.

٤. عبد الرحمن الأوزاعي^(١).

٥. صالح بن أبي الأخضر^(٢).

٦. عبدالله بن عبدالله بن أويس^(٣).

٧. ابن أخي الزهري^(٤).

٨. عُقيل بن خالد^(٥).

٩. عبد الرحمن بن إسحاق^(٦).

١٠. يحيى بن أبي أنيسة^(٧).

١١. (خت ق) عبد الواحد بن أبي عون (ت: ١٤٤هـ): صدوق يخطيء^(٨).

١٢. سفيان بن عيينة^(٩)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة عن عائشة، رواها عن سفيان: محمد بن يحيى بن أبي عمرو: صدوق^(١٠)، والحسن بن محمد الصباح الزعفراني^(١١).

(١) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٢) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) صدوق يهيم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٤) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٦) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ضعيف. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٧)، برقم (٤٢٤٦).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥١٣)، برقم (٦٣٩١).

(١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٣).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، رواها عن سفيان: محمد بن سعد بن مَنيع: صدوق^(١)، وإسحاق ابن راهوية^(٢).

لعل الوجه الثاني محفوظ عن ابن عيينة، فقد رواه راويان، أحدهما إسحاق بن إبراهيم، وهو ثقة حافظ، وبين الدارقطني أن غير راويا الوجه الأول يرويه بهذا الوجه، وقوله "غيرهما" أي غير ابن أبي عمرو، والحسن الصباح، يلمح لعدد يزيد عن اثنين، والذي وقفت عليه رواية ابن راهوية، ومحمد بن سعد، وقد يوجد أكثر منهما والله أعلم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير: إسحاق بن راشد الجَزَري^(٣).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عروة).

لم يروه غير سفيان، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه، والله أعلم^(٤).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، مرسلاً).

لم يروه غير مالك، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه غير ثابت عن معن عن مالك^(٥).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٨٠)، برقم (٥٩٠٣).

(٢) ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد ابن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير. تقدم في (حديث: ١٩).

(٣) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم. تقدم في (حديث: ٤).

(٤) (ص/ ٨٥٧).

(٥) (ص/ ٨٥٦).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه أحد عشر راوياً، بينما لم يرو الأوجه الأخرى غير راوٍ واحد.
٢. رواية الأحفظ: فالوجه الأول يرويه معمر، ومالك، ويونس، وعُقيل، وهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٧٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث هند بنت الحارث، عن أم سلمة، قال النبي ﷺ: «مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أَيْقَظُوا صَوَاحِبَ الْحُجَرِ، فَرَبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، واختلف عنه؛

فرواه أبو مسلم المُستَملي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة قال: وحدثنا عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد، عن الزهري، عن أم سلمة وكذلك قال سفيان بن وكيع، عن ابن عيينة وقال إبراهيم بن بشار، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهري، عن امرأة قالت: ...

وقال معمر، ويحيى بن سعيد: عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة وكذلك قال أبو عبيد الله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين: عن ابن عيينة، وقال عبد الجبار بن العلاء: عن ابن عيينة، عن عمرو، ومعمر، ويحيى بن سعيد، عن الزهري قال معمر: عن هند، عن أم سلمة وقال علي بن المنذر، وعبد الله بن نصر الأنطاكي: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهري، ويحيى، ومعمر، عن الزهري، عن أم سلمة وقال حميد بن الربيع: عن ابن عيينة، عن عمرو، ويحيى، ومعمر، عن الزهري، عن امرأة، يقال لها: هند، وقال بعض أصحابنا: عن أم سلمة، وقال عبد الرزاق: عن ابن عيينة، حدثني أربعة، عن الزهري، عن عمرو، ومعمر، ويحيى، وزباد بن سعد، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة، قاله الباغندي، عن علي النسائي، عن عبد الرزاق وروى هذا الحديث مالك، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، قال: حدثني عجزوز من قریش، عن النبي ﷺ، ولم يذكر أم سلمة.

ورواه زياد بن سعد، من رواية زمعة بن صالح، عنه، ومعمر من رواية ابن علية، وعبد الرزاق، عنه، ويونس، وشعيب، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة.

ورواه مبشر السعدي، عن الزهري، عن زينب بنت أم سلمة، ووههم في قوله عن زينب، والحديث حديث هند^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. الزهري، عن هند، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٢. الزهري، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٣. الزهري، عن امرأة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٤. الزهري، قال: حدثني عجوز من قریش، عن النبي ﷺ.
٥. الزهري، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن هند، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه البخاري^(٢)، عن صدقة، واللفظ له، وأخرجه ابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(٣)، عن يعقوب بن كاسب ومن طريقه الطبراني^(٤)، وأبو موسى المديني (ت: ٥٨١هـ)^(٥)، وأخرجه ابن حبان^(٦)، من طريق ابن أبي عمر، وأخرجه الحاكم^(٧) من طريق الحميدي، وأخرجه ابن

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/ ١٤٠ - ١٤٤)، برقم (٤٠٠٣).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: كتاب العلم، باب: العلم والعظة بالليل، (١/ ٣٤)، برقم (١١٥).

(٣) "الزهد"، (ص/ ١٠٠)، برقم (٢٠٠).

(٤) "المعجم الكبير"، (٢٣/ ٣٥٥)، برقم (٨٣٣).

(٥) "اللطايف من دقائق المعارف"، (ص/ ٢٨١)، برقم (٥٥٥).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقائق، باب: الفقر، والزهد، والقناعة، (٢/ ٤٦٦)، برقم (٦٩١).

(٧) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب الفتن والملاحم، (٤/ ٥٥٤)، برقم (٨٥٥٢).

بشران (ت: ٣٠٠)؛^(١) من طريق إبراهيم بن بشار، وأخرجه البيهقي^(٢)، من طريق زيد بن الحريش، ومن طريق ثوين، جميعهم (صدقة، وابن كاسب، وابن أبي عمر، والحميدي، وإبراهيم بن بشار، وزيد بن الحريش، وثوين) عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة، قالت: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أَيْقَظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجَرِ، فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ».

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي: "على شرط البخاري ومسلم".

في رواية صدقة، وابن أبي عمرو: يحيى مقرونا بعمر بن دينار، ورواية ابن كاسب، والحميدي: يحيى مقرونا بعمر، ومعم، ورواية إبراهيم بن بشار، يحيى مقرونا بمعم. وذكر الدارقطني أن إبراهيم بن بشار، وأبو عبيد الله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، روه عن ابن عينة، عن معم، ويحيى، عن الزهري من هذا الوجه.

١. وأخرجه الطبراني^(٣)، من طريق ابن أبي عمرو، عن سفيان بن عينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، به، نحوه، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار إلا سفيان بن عينة".

وذكر الدارقطني أن أبا مسلم المستملي، وسفيان بن وكيع، رويه عن سفيان، عن عمرو بن دينار، من هذا الوجه.

ورواه صدقة، وابن أبي عمرو، عن سفيان، عن يحيى، مقروناً بعمر بن دينار، ورواه ابن كاسب، والحميدي: عمرو مقروناً بيحيى، ومعم^(٤).

(١) "أمالي ابن بشران - الجزء الأول"، (ص/ ١٠٢)، برقم (٢٠٦).

(٢) "شعب الإيمان"، (٢/ ٥٢٧)، برقم (٢٢١)، وبرقم (٢٢٢).

(٣) "المعجم الأوسط"، (٢/ ٢٧٣)، برقم (١٩٦٢)، وفي "المعجم الكبير"، (٢٣/ ٣٥٦)، برقم (٨٣٥).

(٤) تقدم قريباً تخريجه (ص/ ٨٦٢).

٢. ورواه عبدالرزاق^(١)، وعنه ابن راهوية^(٢)، وأحمد^(٣)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني^(٤)، والبيهقي^(٥)، وابن عبدالبر^(٦)، وقوام السنة (ت: ٥٣٥هـ)^(٧)، والمزي^(٨)، ورواه الحميدي^(٩)، ومن طريقه ابن عبدالبر^(١٠)، وأخرجه البخاري^(١١)، عن صدقة، وأخرجه أبو يعلى^(١٢) عن أبي خيثمة، ثلاثهم (الحميدي، وصدقة، وأبو خيثمة) عن ابن عينة، وأخرجه البخاري^(١٣)، والترمذي^(١٤)، وابن عبدالبر^(١٥)، من طريق عبدالله بن المبارك، وأخرجه البخاري^(١٦)، من طريق هشام، وأخرجه أبو يعلى^(١٧) من طريق إسماعيل بن

(١) "جامع معمر بن راشد"، باب: الفتن، (١١ / ٣٦٢)، برقم (٢٠٧٤٨).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤ / ١٨٠)، برقم (١٩٧٢).

(٣) "المسند"، (٤٤ / ١٦٧)، برقم (٢٦٥٤٥).

(٤) "المعجم الكبير"، (٢٣ / ٣٥٦)، برقم (٨٣٦).

(٥) "شعب الإيمان"، (١٣ / ٩٤)، برقم (١٠٠٠٧).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣ / ٤٤٩).

(٧) "دلائل النبوة"، (ص / ١٥٤)، برقم (١٧٢).

(٨) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (٣٥ / ٣٢٢).

(٩) "مسند الحميدي"، (١ / ٣٠٦)، برقم (٢٩٤).

(١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣ / ٤٤٨).

(١١) "صحيح البخاري"، كتاب: كتاب العلم، باب: العلم والعظة بالليل، (١ / ٣٤)، برقم (١١٥).

(١٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٢ / ٤٢١)، برقم (٦٩٨٨).

(١٣) "صحيح البخاري"، كتاب: التهجد، باب: تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، (٢ / ٤٩)، برقم (١١٢٦).

(١٤) "جامع الترمذي"، أبواب الفتن، باب: ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم، (٤ / ٤٨٧)، برقم (٢١٩٦).

(١٥) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٣ / ٢٠٥).

(١٦) "صحيح البخاري"، كتاب: اللباس، باب: ما كان النبي ﷺ يتجاوز من اللباس والبسط، (٧ / ١٥٢)، برقم (٥٨٤٤).

(١٧) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٢ / ٤٢١)، برقم (٦٩٨٨).

إبراهيم، أربعتهم (عبد الرزاق، وابن عيينة، وهشام، وإسماعيل بن إبراهيم) عن معمر، عن الزهري عن هند بنت الحارث - قال الزهري: وكان لهند إزار في كمها - عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ذات ليلة وهو يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَا فُتِحَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْخَزَائِنِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَةِ، يَا رَبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ».

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

وذكر الدارقطني أن إبراهيم بن بشار، وأبا عبد الله المخزومي، وأبا همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، روه عن سفيان، عن معمر ويحيى بن سعيد، ورواه عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان، عن معمر، من هذا الوجه.

٣. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق أبي قرّة، عن زمعة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، به، نحوه، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن زياد بن سعد إلا زمعة، تفرد به أبو قرّة".

وذكر الدارقطني أن عبد الرزاق، رواه عن زياد - مقرونا بمعمر، وعمر، ويحيى - من هذا الوجه.

٤. وأخرجه البخاري^(٢)، ومن طريقه البغوي^(٣)، وأخرجه ابن أبي عاصم^(٤)، والطبراني^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.

(١) "المعجم الأوسط"، (٨٦/٩)، برقم (٩٢٠٤).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٤/١٩٨)، برقم (٣٥٩٩)، وكتاب: الأدب، باب: التكبير والتسبيح عند التعجب، (٨/٤٨)، برقم (٦٢١٨)، وكتاب: الفتن، باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، (٩/٤٩)، برقم (٧٠٦٩).

(٣) "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/٣٣٨)، برقم (٤٥٤).

(٤) "الزهد"، (ص/١٠١)، برقم (٢٠١).

(٥) "مسند الشاميين"، (٤/٢٦١)، برقم (٣٢٢٥).

(٦) "شعب الإيمان"، (٤/٤٦٥)، برقم (٢٨٢١).

٥. وأخرجه البخاري^(١)، ومن طريقه الداني (ت: ٤٤٤هـ)^(٢)، والبغوي^(٣)، من طريق محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن هند بنت الحارث القرشية، عن أم سلمة، به، نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه الحميدي^(٤)، ومن طريقه ابن عبد البر^(٥)، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد، عن الزهري، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ قال ذات ليلة «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا وَقَعَ مِنَ الْفِتَنِ؟ وَمَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، فَأَيُّقُظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجَرِ فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وذكر الدارقطني أن أبا مسلم المستملي، وسفيان بن وكيع، روياه عن ابن عيينة، عن عمرو، ويحيى، ورواه علي بن المنذر، وعبد الله بن نصر الأنطاكي، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، ومعمّر، جميعهم (عمرو، ويحيى، ومعمّر) عن الزهري به.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن امرأة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه ابن بشران^(٦)، من طريق إبراهيم بن بشار، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب، عن امرأة، عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ: أن النبي ﷺ استيقظ ذات ليلة فرفع رأسه إلى السماء فقال: «مَاذَا نَزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أَيُّقُظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجَرِ؛ فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الفتن، باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، (٩/٤٩)، برقم (٧٠٦٩).

(٢) "السنن الواردة في الفتن"، (١/٢٨١)، برقم (٦١).

(٣) "شرح السنة"، (٤/٣٣)، برقم (٩٢١).

(٤) "مسند الحميدي"، (١/٣٠٦)، برقم (٢٩٤).

(٥) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣/٤٤٨).

(٦) "أمالى ابن بشران - الجزء الأول"، (ص/١٠٢)، برقم (٢٠٦).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، قال: حدثني عجزوز من قریش، عن النبي ﷺ).

وأخرجه ابن أبي شيبة^(١)، وابن عبد البر^(٢)، من طريق عبد الله بن نمير، وأخرجه ابن أبي الدنيا^(٣)، من طريق عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، كلاهما (ابن نمير، وعبد الله بن يعقوب) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن شهاب عن امرأة من قریش أن النبي ﷺ خرج ذات ليلة فنظر إلى أفق السماء فقال: «مَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا وَقَعَ مِنَ الْفِتَنِ رَبِّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَتَقِظُوا صَوَاحِبَ الْحُجَرِ».

وذكر الدارقطني أن حميد بن الربيع، رواه عن سفيان، عن عمرو، ومعمّر، ويحيى، عن الزهري من هذا الوجه، ورواه إبراهيم بن بشار، وأبو عبيد الله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري به. وروا مالك في "الموطأ"^(٤)، عن يحيى بن سعيد، عن ابن شهاب، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن مبشر السعدي، رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرجه روايته، ولا من تابعه.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن هند، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

(١) "مسند ابن أبي شيبة"، (٤٣٧/٢)، برقم (٩٨٧).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٠٤/١٣).

(٣) "النفقة على العيال"، (٥٩٢/٢)، برقم (٤١١).

(٤) "موطأ مالك"، كتاب اللباس، ما يكره لباسه من الثياب...، (١٣٤٠/٥)، برقم (٣٣٨٥).

١. رواه يحيى بن سعيد^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، قال: حدثني عجز من قريش، عن النبي ﷺ.

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن النبي ﷺ.

أما الرواية الأولى والثانية فرواها عنه سفيان بن عيينة^(٢).

فأما الرواية الأولى فرواها عن سفيان: صدقة^(٣)، ومحمد بن أبي عمر العدني^(٤)،

والحميدي^(٥)، ويعقوب بن حميد بن كاسب^(٦)، وزيد بن الحريش: ربما أخطأ^(٧)،

ولؤين^(٨)، وإبراهيم بن بشار^(٩)، وعبد الجبار بن العلاء^(١٠)، وأبو عبد الله المخزومي^(١١)،

والوليد بن شجاع، أبو همام: ثقة^(١٢)، ومحمد بن يحيى بن رزين: دجال يضع الحديث^(١٣)،

(١) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، (تقدم في حديث: ٢).

(٣) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٠).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٣).

(٥) ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) صدوق ربما وهم. تقدم في (حديث: ٦٦).

(٧) "الثقات"، (٨/ ٢٥١).

(٨) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٠).

(٩) حافظ له أو هام. تقدم في (حديث: ٦٣).

(١٠) لا بأس به. تقدم في (حديث: ١٩).

(١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٣).

(١٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٢) برقم (٧٤٢٨).

(١٣) انظر "المجروحين"، لابن حبان (٢/ ٣١٢).

وعبد الرزاق بن همام^(١).

وأما الرواية الثانية فرواها عن ابن عيينة: الحميدي، وعبد الرحمن بن يونس، أبو مسلم المُستَملي: صدوق طعنوا فيه للرأي^(٢)، وسفيان بن وكيع: كان صدوقا، إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يقبل فسقط حديثه^(٣)، وعلي بن المنذر الطَّريقي: صدوق يتشيع^(٤)، وعبد الله بن نصر الأنطاكي^(٥).

والأصح والله أعلم الرواية الأولى عن سفيان فقد رواها سبع ثقات.

وأما الرواية الثالثة، فرواها عن يحيى بن سعيد: عبدالله بن نمير^(٦)، وعبدالله بن يعقوب بن إسحاق: مجهول الحال^(٧)، وحميد بن الربيع: ضعيف جدا^(٨)

وأما الرواية الرابعة فرواها عن يحيى: مالك بن أنس^(٩).

قال ابن عبد البر: عن هذا الحديث: "لم يقمه يحيى بن سعيد، وإنما يرويه ابن شهاب، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة" (١٠).

وقال: "هذا الحديث يروى مسندا عن النبي ﷺ ولم يفهمه يحيى بن سعيد من رواية مالك

(١) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٣) برقم (٤٠٤٨).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٤٥) برقم (٢٤٥٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠٥) برقم (٤٨٠٣).

(٥) منكر الحديث. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٦) ثقة صاحب حديث من أهل السنة. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٠) برقم (٣٧٢٠).

(٨) "الكامل في ضعف الرجال"، (٣/٩٢) برقم (٤٤٤).

(٩) ثقة، ثبت، (تقدم في حديث: ٢).

(١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣/٤٤٧).

ولا من رواية غيره عنه" (١).

٢. عمرو بن دينار (٢)، رواه ابن عيينة عنه، واختلف عنه أيضاً:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن امرأة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

أما الرواية الأولى فرواها عنه: أبو مسلم، وسفيان بن وكيع، والحميدي، وصدقة، وابن أبي عمر، وابن كاسب، وإبراهيم بن بشار، ولوين.

وأما الرواية الثانية فرواها: إبراهيم بن بشار، وأبو عبد الله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، وحמיד بن الربيع، وعبد الرزاق (٣).

ويبدو أن كلتا الروايتين صحيحتان عن ابن عيينة، لاسيما وقد رواهما إبراهيم بن بشار، فلعل المرأة هي هند، فتارة يذكرها باسمها، وتارة يقول امرأة، قال أبو موسى المديني (ت: ٥٨١هـ): "هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن صدقة، عن ابن عيينة عن الثلاثة - معمر، ويحيى، وعمرو - غير أنه في رواية عمرو ويحيى لم يسم هنداً، وقال عن امرأة".

٣. معمر بن راشد (٤)، رواها عنه عبد الرزاق، وهشام (٥)، وابن المبارك (٦)، وإسماعيل بن علية (٧)، وسفيان بن عيينة (٨)، واختلف عن سفيان:

(١) "الاستذكار"، (٨/ ٣٠٨).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٧).

(٣) تقدم قريباً ذكر هؤلاء الرواة، (ص/ ٨٦٧).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، تقدم في (حديث: ٢).

أ. فمرة يروى عنه، عن معمر، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. فمرة يروى عنه، عن معمر، عن الزهري، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ج. ومرة يروى عنه، عن معمر، عن الزهري، عن امرأة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الحميدي، وإبراهيم بن بشار، وأبو عبدالله المخزومي، وأبو همام، ومحمد بن يحيى بن رزين، وعبد الجبار، وصدقة، وابن كاسب، وزيد بن الحريش، ولؤين.

وأما الرواية الثانية فرواها علي بن المنذر، وعبدالله بن نصر الانطاكي.

وأما الرواية الثالثة، فرواها حميد بن الربيع، وعبد الرزاق^(١).

أصحها الرواية الأولى عن سفيان، وكذلك هي المحفوظة عن معمر، فقد تابع سفيان في روايتها هشام وابن المبارك، وعبد الرزاق كما تقدم.

٤. زياد بن سعد^(٢).

٥. شعيب بن أبي حمزة^(٣).

٦. محمد بن أبي عتيق^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)

هذا الوجه رواه سفيان بن عيينة، عن معمر، ويحيى بن سعيد، وهو مرجوح عنهما.

(١) تقدم قريباً ذكر هؤلاء الرواة، (ص/ ٨٦٧).

(٢) ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٤) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن امرأة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، قال: حدثني عجزوز من قریش، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

لم يروه عن الزهري غير يحيى بن سعيد.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري، غير: مُبَشِّر السَّعِيدِي (من السابعة)، حديثه مستقيم^(١)

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري، لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه ستة رواة عن الزهري.

٢. رواية الأحفظ: فمعمر، وزياد، وشُعَيْب في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. إخراج البخاري لهذا الوجه.

٤. ترجيح ابن عبد البر لهذا الوجه، فقال: "وإنما يرويه ابن شهاب عن هند بنت الحارث،

عن أم سلمة"^(٢)، وقال: "وقد جوده معمر عن ابن شهاب"^(٣).

أما الوجه الثالث فغير مدفوع، فقد يكون الزهري أبهم اسم هند تارة، وذكرها تارة، وقد

(١) انظر: "علل ابن أبي حاتم"، (٦/٤٨٨).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٣/٤٤٧).

(٣) "الاستذكار"، (٨/٣٠٨).

قال ابن حجر: "والحاصل أن الزهري كان ربما أبهمها وربما سماها"^(١).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الإمام البخاري.



(١) "فتح الباري"، (١/ ٢١٠).

الباب الرابع

الأحاديث المعلقة بالاختلاف على الزهري في إبدال راو أو أكثر بغيره

وفيه ثلاثة فصول:

✧ الفصل الأول: الأحاديث المعلقة بالاختلاف في إبدال
الإسناد دون الصحابي.

✧ الفصل الثاني: الأحاديث المعلقة بالاختلاف في إبدال
الإسناد كاملاً فوق الزهري.

✧ الفصل الثالث: الأحاديث المعلقة بالاختلاف في إبدال
الإسناد، ووجه آخر من أوجه الاختلاف.

الفصل الأول

الأحاديث المعلة بالاختلاف في إبدال الإسناد دون الصحابي

* * * * *

حديث (٨٠)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه معمر، وابن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. وخالفهما يونس، فرواه عن الزهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه. والقولان محفوظان.

وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال هبّار، والرّصافي: عن الزهري، حدثني رجال، عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٤. ومرة يروى عنه، قال حدثني رجال، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه عبدالرزاق ^(٢) واللفظ له، وعنه أحمد ^(٣).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٦٧٥-٦٧٧)، برقم (١٦٨٤).

(٢) "المصنف"، كتاب الجنائز، باب: فضل اتباع الجنائز، (٣/ ٤٤٩) برقم (٦٢٦٨).

(٣) "المسند"، (١٣/ ١٨٩)، برقم (٧٧٧٥).

وأخرجه مسلم^(١) عن ابن رافع، وعبد بن حميد، وأخرجه النسائي^(٢) عن نوح بن حبيب، وأخرجه الدارقطني^(٣) من طريق محمد بن يحيى، وأخرجه أبو نعيم^(٤)، من طريق علي بن المديني، وأخرجه البيهقي^(٥)، من طريق إسحاق بن إبراهيم. جميعهم (أحمد، ومحمد بن رافع، وعبد بن حميد، ونوح بن حبيب، ومحمد بن يحيى، الذهلي، وعلي بن المديني، وإسحاق بن إبراهيم)، عن عبد الرزاق. وأخرجه ابن أبي شيبة^(٦)، وعنه مسلم^(٧)، وابن ماجه^(٨)، عن عبد الأعلى، ومن طريقه، أخرجه البزار^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)، والبيهقي^(١١).

- (١) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، (٢/٦٥٢)، برقم (٩٤٥).
- (٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: ثواب من صلى على جنازة، (٤/٧٦)، برقم (١٩٩٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: ثواب من صلى على جنازة، (٢/٤٥١)، برقم (٢١٣٢).
- (٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٧٦)، برقم (٧٣٢).
- (٤) "أخبار أصبهان"، (٢/١٩٨).
- (٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة، وفضل انتظارها...، (٢/٣٠)، برقم (١١٣٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: انصراف من شاء إذا فرغ من القبر...، (٣/٥٧٨)، برقم (٦٧٤٦)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب: الجنائز، باب: ما يُقال إذا أُدخل الميت قبره، (٥/٣٣١)، برقم (٧٧٣٥).
- (٦) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: الجنائز، باب: في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن، (٣/١٢)، برقم (١١٦١٣).
- (٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، (٢/٦٥٢)، برقم (٩٤٥).
- (٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها، (١/٤٩١)، برقم (١٥٣٩).
- (٩) "مسند البزار"، (١٤/١٧٣)، برقم (٧٧١٦).
- (١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٩)، برقم (٢١١٦).
- (١١) "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: انصراف من شاء إذا فرغ من القبر...، (٣/٥٧٨)، برقم (٦٧٤٦)،

كلاهما (عبد الرزاق، وعبد الأعلى)، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ أَنْتَظَرَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ».

في رواية عبد الأعلى: «وَمَنْ أَنْتَظَرَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا معمر وقد خولف معمر في إسناده".

٢. وأخرجه الطحاوي^(١)، من طريق ابن أبي حفصة، عن الزهري، به، نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه أحمد^(٢)، والبخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، والنسائي^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن حبان^(٧)،

= وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الجنائز، باب: ما يُقال إذا أُدخل الميت قبره، (٥/ ٣٣١)، برقم (٧٧٣٥).

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٣/ ٣٠١)، برقم (١٢٦٥).

(٢) "مسند أحمد"، (١٥/ ١١٤)، برقم (٩٢٠٨).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الجنائز، باب: من انتظر حتى تدفن، (٢/ ٨٧)، برقم (١٣٢٥).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، (٢/ ٦٥٢)، برقم (٩٤٥).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: ثواب من صلى على جنازة، (٤/ ٧٦)، برقم (١٩٩٥)، وفي

"السنن النسائي الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: ثواب من صلى على جنازة، (٢/ ٤٥١)، برقم (٢١٣٣).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٣/ ٢٩٧)، برقم (١٢٥٩).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً أو مؤخراً، فصل: في الصلاة على الجنازة،

(٧/ ٣٤٧)، برقم (٣٠٧٨).

والدارقطني^(١)، وأبو نعيم^(٢)، والبيهقي^(٣)، جميعهم من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ»، قيل: وما القيراطان؟، قال: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ».

في رواية البخاري: "قال ابن شهاب: وحدثني عبدالرحمن الأعرج".

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
ذكر الدارقطني أن عبدالرزاق رواه عن معمر بهذا الوجه، ولم أقف على من أخرجه روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الرابع:

(الزهري قال: حدثني رجال، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
قال الدارقطني: "وقال هَبَّارٌ، والرُّصَافِي: عن الزهري، حدثني رجال، عن أبي هريرة"، ولم أقف على من أخرجه روايتهما، لكنني وقفت على متابع لهما.
فأخرجه مسلم^(٤)، من طريق عُقَيْل بن خالد عن ابن شهاب، أنه قال: حدثني رجال، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بمثل حديث معمر، وقال: «وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ».

❧ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ستة أوجه، وسأوضح هذا الاختلاف، وبيان نتيجته:

- (١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٦٧٦)، برقم (٧٣٣).
- (٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٨)، برقم (٢١١٤).
- (٣) "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: انصراف من شاء إذا فرغ من القبر... (٣/٥٧٨)، برقم (٦٧٤٥).
- (٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، (٢/٦٥٢)، برقم (٩٤٥).

والرواية الثانية: ذكر الدارقطني أن عبدالرزاق قالها، ولم أقف على من رواها عن عبدالرزاق، ويمكن ترجيح الرواية الأولى لمتابعة عبدالأعلى له، ولرواية الثقات عن عبدالرزاق، من بينهم الذهلي العالم بحديث الزهري، وابن المديني إمام أهل عصره بالحديث وعلله.

٢. محمد بن أبي حفصة^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم أقف على من رواه عن الزهري سوى، يونس الأيلي^(٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم أقف على من رواه عن الزهري سوى معمر في رواية لعبد الرزاق، وقد تقدم قريباً أنها مرجوحة^(٣).

أما الوجه الرابع:

(الزهري قال: حدثني رجال، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: هبار بن عَقِيل^(٤)، وعُبَيْد الله بن أبي زياد الرُّصَافِي^(٥)، وعُقَيْل بن خالد^(٦).

(١) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) (ص/ ٨٧٩).

(٤) حديثه مستقيم. تقدم في (حديث: ٦٤).

(٥) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

٤٥ الخلاصة:

يتضح مما تقدم: رجحان الوجه الأول والثاني، وقد ترجحا لأمر منها:

١. رواية معمر للوجه الأول، وهو في الطبقة الأولى من أصحابه، ومن الأثبات فيه، ورواية يونس للوجه الثاني، وهو كذلك من الثقات الأثبات في الزهري، والملازمين له.

٢. إخراج الإمام مسلم للوجه الأول، وإخراج البخاري ومسلم للوجه الثاني.

٣. ترجيح الإمام الدارقطني للوجهين، فقد قال: "والقولان محفوظان"^(١).

كما لا يمكن دفع الوجه الرابع، في قوله "حدثنا رجال"، فالإبهام في قوله رجال، دل على رواية الزهري عن أكثر من شيخ، منهم سعيد بن المسيب، والأعرج.

قال الرشيد العطار (٦٦٢هـ): "وهذا الاختلاف الذي وقع في إسناد هذا الحديث عن الزهري لا يؤثر في صحته، فإن الحديث قد يكون عند الراوي له عن جماعة من شيوخه، فيحدث به تارة عن بعضهم، وتارة عن جميعهم، وتارة يبههم أسماءهم، وربما أرسله تارة، على حسب نشاطه وكسله، كما أشار إليه مسلم رَحِمَهُ اللهُ في مقدمة كتابه، ومع ذلك فلا يكون ما ذكرناه اعتلالاً يقدح في صحة الحديث، وإنما أخرجه مسلم من طريق عقيل الذي قدمنا كذلك، ليحقق به والله أعلم أن الزهري يروي عن غير واحد من أصحاب أبي هريرة رضي الله عنه"^(٢).

وقال ابن حجر: "قوله وحدثني عبدالرحمن، هو معطوف على مقدر، أي قال ابن شهاب حدثني فلان بكذا، وحدثني عبدالرحمن الأعرج بكذا"^(٣).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١٤٨-١٤٩)، برقم (١٦٨٤).

(٢) "غرر الفوائد المجموعة"، (ص/ ٢١٥).

(٣) "فتح الباري"، (٣/ ١٩٦).

٤٥ الحكم على الحديث:

الحديث من وجوهه الراجحة، صحيح، فقد أخرج الإمام مسلم الوجه الأول، والرابع، وأخرج الإمام البخاري، ومعه مسلم الوجه الثاني.



حديث (٨١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه موسى بن عقبة، وابن أبي عتيق، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقيل: عن ابن أخي الزهري، عن الزهري أيضاً، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ويشبهه أن يكون القولان محفوظين عن الزهري^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. ومرة يروى عنه، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة).

١. أخرجه أحمد^(٢)، ومسلم^(٣) واللفظ له، وابن حبان^(٤)، جميعهم من طريق يونس

الأيلي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَّهُوا، وَتَجِدُونَ

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/١٦٠)، برقم (١٦٩١).

(٢) "المسند"، (١٦/٤٦١)، برقم (١٠٧٩١).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: خيار الناس، (٤/١٩٥٨) برقم (٢٥٢٦).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الحظر والإباحة، باب: ذي الوجهين، (١٣/٦٩)، برقم (٥٧٥٧).

مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ، قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا
الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٌ بِوَجْهِ وَهُوَ لَاءٌ بِوَجْهِ»^(١).

٢. وأخرجه أبو عوانة^(٢)، من طريق الزُّبيدي، عن الزهري به.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة).

لم أقف على من أخرجه من طريق الزهري، ولكنني وقفت على من أخرجه من طريق أبي
الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فرواه الشافعي^(٣)، ومن طريقه الطحاوي^(٤)، والبيهقي^(٥)، وابن عبد البر^(٦)،
والبغوي (ت: ٥١٦هـ)^(٧)، وأخرجه الحميدي^(٨)، ومسلم^(٩) جميعهم من طريق سفيان بن عيينة.

(١) رواه معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، مراسلاً. "جامع معمر"، باب: الكرم والحسب،
(٣١٦/١١)، برقم (٢٠٦٤١).

(٢) كما في "اتحاف المهرة"، (١٤/٧٧٧).

(٣) "مسند الشافعي"، (ص/٢٧٩)، وفي "الأم"، (١/١٨٨)، وفي "السنن المأثورة"، (١/٣٥١)، برقم
(٤٤٥).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (٨/٤٢٠)، برقم (٣٣٥١).

(٥) "معرفه السنن والآثار"، من توفى رواية أهل العراق، ومن قبلها من أهل الصدق منهم ورجح رواية أهل
الحجاز، (١/١٥٦)، برقم (٢٢٤).

(٦) "جامع بيان العلم وفضله"، (١/٨٨)، برقم (٧٦).

(٧) "شرح السنة"، (١/٢٨٦)، برقم (١٣٣).

(٨) "مسند الحميدي"، (٢/٢٣٤)، برقم (١٠٧٥).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: الإمارة، باب: الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش، (٣/١٤٥١)، برقم
(١٨١٨).

ورواه أحمد^(١)، والشجري (ت: ٤٩٩هـ)^(٢) من طريق محمد بن إسحاق.
ورواه الدينوري (ت: ٣٣٣هـ)^(٣) من طريق مالك بن أنس.
ورواه الطبراني^(٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة.
ورواه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، والخطيب^(٧)، والبغوي^(٨)، من طريق المغيرة بن
عبد الرحمن.
جميعهم (ابن عينة، وابن إسحاق، وشعيب، ومالك، والمغيرة) عن أبي الزناد، عن
الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَّهُوا».
وفي رواية مسلم الأولى، ورواية البخاري، زيادة وهي: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ،
مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ».

(١) "مسند أحمد"، (١٢/٤٦٣)، برقم (٧٤٩٦)، "فضائل الصحابة"، (٢/٨٨٥)، برقم (١٦٧٣).

(٢) "ترتيب الأمالي الخمسية"، (١/٨٦)، برقم (٣٢٤).

(٣) "المجالسة وجواهر العلم"، (٧/٢٤٨)، برقم (٣١٥٠).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/٢٧٤)، برقم (٣٢٦٣).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: المناقب، باب: (٤/١٧٨)، برقم (٣٤٩٥).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: خيار الناس، (٤/١٩٥٨)، برقم (٢٥٢٦).

(٧) "الفتاوى والمتن"، (١/٨٦).

(٨) "شرح السنة"، (١٤/٥٧)، برقم (٣٨٤٤).

عن النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من وجهين:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس بن يزيد الأيلي^(١)، ومحمد بن الوليد الزبيدي^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة).

رواه عن الزهري كما أوضح الدارقطني كل من: موسى بن عقبة^(٣)، ومحمد بن أبي عتيق^(٤)، وابن أخي الزهري^(٥).

عن الخلاصة:

يتضح مما سبق أن الروايتين محفوظتان عن الزهري، لأسباب هي:

١. الرواية الأولى رواها اثنين من كبار أصحابه، يونس، والزبيدي، والرواية الثانية رواها ثلاثة من أصحابه، منهم موسى بن عقبة، الذي قال عنه ابن معين: "كتاب موسى بن عقبة، عن الزهري من أصح هذه الكتب"^(٦)، وابن أبي عتيق الذي قال عنه الذهلي: "وهو حسن الحديث عن الزهري، كثير الرواية، مقارب الحديث"^(٧).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٣) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) "تاريخ دمشق"، (٦٠/٤٦٥) برقم (٧٧٣٨).

(٧) "تهذيب الكمال"، (٢٥/٥٤٩) برقم (٥٣٧٣).

٢. الرواية الأولى أخرجها مسلم، والرواية الثانية مخرّجة في الصحيحين، وإن كانت من غير طريق الزهري، لكن أبا الزناد تابعه فيها، والدارقطني أثبت رواية الزهري لهذا الوجه.
٣. ترجيح الدارقطني للوجهين، فقد قال "ويشبه أن يكون القولان محفوظين عن الزهري"^(١).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرج الأول الإمام مسلم، وأخرج الثاني البخاري، ومسلم.



(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/١٦٠)، برقم (١٦٩١).

حديث (٨٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ بعث أبا بن سعيد بن العاص من المدينة في سرية قبل نجد، قال أبو هريرة رضي الله عنه: "وَأَتُونَا وَقَدْ فَتَحْنَا خَيْبَرَ قَبْلَ أَنْ يَقْسِمَ وَإِنْ حُزِمَ خِيُولَهُمْ لَيْفٌ"، فَقَالَ سَعِيدٌ: "اقْسِمْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ..." الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه الزبيدي وهو محمد بن الوليد بن عامر واختلف عنه؛

فرواه هشام، عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عنبسة بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه ابن وهب، ومحمد بن المبارك الصوري، فروياه عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عنبسة بن سعيد، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، ولم يقولوا عن أبيه. وكذلك رواه عبدالله بن سالم، عن الزبيدي.

وكذلك رواه ابن أخي الزهري، وابن عيينة، عن الزهري، وهو الصواب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن عنبسة بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٧٠٤-٧٠٦)، برقم (١٦٩٦).

٣. الزهري، عن عنبسة بن سعيد بن العاص، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
أخرجه البزار ^(١) واللفظ له، والطحاوي ^(٢)، وابن حبان ^(٣)، والطبراني ^(٤)، وأبو نعيم ^(٥)،
وتمام ^(٦)، والبيهقي ^(٧)، من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن
الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قدم أبان بن سعيد الأكبر على
رسول الله ﷺ وقد فتح الله عليه خير، فسأله أن يسهم له ولأصحابه فلم يفعل.

قال البزار: "لا نعلم رواه إلا سعيد بن عبدالعزيز".

قال البيهقي: "هذا يوافق رواية الزبيدي في متنه، ويخالفه في إسناده".

وأخرجه الطبراني ^(٨)، من طريق سيف بن عبيد الله ^(٩)، عن سلمة بن العيَّار ^(١٠)، عن سعيد بن

(١) "مسند البزار"، (١٤/٢٢٣)، برقم (٧٧٨٨).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٧/٣٤٧)، برقم (٢٩٠٧).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب السير، باب: الغنائم وقسمتها، (١١/١٤٢)، برقم (٤٨١٤)، وفي (١١/١٤٤)،
برقم (٤٨١٥).

(٤) "مسند الشاميين"، (١/١٦٤)، برقم (٢٧٣).

(٥) "معركة الصحابة"، (١/٣٢٦)، برقم (١٠٣٠).

(٦) "فوائد تمام"، (١/١٨٦)، برقم (٤٣٢).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع
الحرب.. (٦/٥٤٣)، برقم (١٢٩٢١)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب:
المدد يلحق بالمسلمين بعد انقطاع الحرب (٩/٢٥٩)، برقم (١٣٠٧٨).

(٨) "مسند الشاميين"، (١/١٦١)، برقم (٢٦٧).

(٩) صدوق ربما خالف، "تقريب التهذيب"، (ص/٢٦٢)، برقم (٢٧٢٣).

(١٠) وقد وقع في المطبوع "سلمة بن عباد"، والذي يظهر أنه تصحيف، والصواب ما أثبتته، لأن الذي يروي عنه
سيف بن عبيد الله هو سلمة بن العيَّار، وكذلك الذي يروي عن سعيد بن عبد العزيز هو سلمة بن العيَّار،
⇐ =

عبدالعزیز، عن الزهري به.

ونقل البيهقي عن الذهلي قوله: "الحديثان محفوظان، حديث عنبة من حديث الزبيدي، وحديث سعيد ابن المسيب من حديث سعيد بن عبدالعزيز"^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري عن عنبة بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البلاذري^(٢)، عن هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، حدثني عنبة بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ "بعث سعيد بن العاص من المدينة في سرية قبل نجد، قال أبو هريرة رضي الله عنه: فأتونا وقد فتحنا خيبر قبل أن نقسم الغنائم، وإن حزم خيولهم يومئذ الليف، فقال سعيد: يا رسول الله، أقسم لنا، فلم يقسم لهم من الغنيمة شيئاً".

وقد خالف أصحاب ابن عياش في الإسناد والمتن، فقال في الإسناد عن أبيه، وفي المتن أن الذي بعثه النبي ﷺ سعيد بن العاص بدل أبان بن سعيد.

وأخرجه ابن أبي عاصم^(٣) بإسناد يوافق أصحاب ابن عياش، وعند الطبراني^(٤) قرنه بعبدالله بن يوسف، ورواه ابن عساكر^(٥) من طريقه، وقرنه البيهقي^(٦) بإبي يحيى بن عثمان،

= وليس فيمن يروي عنه من يسمى بسلمة بن عباد، انظر "تهذيب الكمال"، (١١ / ٣٠٢)، برقم (٣٤٦٣)، و(١٠ / ٥٤١)، وفي "التاريخ الكبير"، للبخاري، (٤ / ٨٤)، برقم (٢٠٤٣)، وفي "موضح أوهام الجمع والتفريق"، (٢ / ١٥٩)، برقم (٢٤١).

(١) "السنن الكبرى"، (٦ / ٥٤٣).

(٢) "أنساب الأشراف"، (١ / ٣٥٢)، برقم (٧٣٧).

(٣) "الآحاد والمثاني"، (١ / ٣٨٥)، برقم (٥٣٢).

(٤) "مسند الشاميين"، (٣ / ٥٥)، برقم (١٧٩٨).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٤٧ / ٥).

(٦) "دلائل النبوة"، (٤ / ٢٤٧).

وقد وافق أصحاب ابن عياش سنداً ومتناً، ولعل تلك الموافقة وقعت بسبب من قرن بهما، لا من هشام نفسه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عنبة بن سعيد بن العاص، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه سعيد بن منصور^(١)، ومن طريقه أبو داود^(٢)، وابن الجارود^(٣)، وابن المنذر^(٤)، والبيهقي^(٥)، والخطيب^(٦)، وابن عساكر^(٧)، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد الزبدي، عن الزهري، أن عنبة بن سعيد أخبره أنه، سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص، أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد بن العاص على سرية من المدينة قبل نجد، فقدم أبان بن سعيد، وأصحابه على رسول الله ﷺ بخير بعد أن فتحها، وإن حزم خيلهم لليف، فقال أبان: "اقسم لنا يا رسول الله"، فقال أبو هريرة رضي الله عنه: "لا تقسم لهم يا رسول الله"، فقال أبان: أنت بها يا وبر، تحدر من رأس ضال، فقال النبي ﷺ: «اجلس يا أبان»، ولم يقسم لهم رسول الله ﷺ.

(١) "سنن سعيد بن منصور"، كتاب الجهاد، باب: ما جاء فيمن يأتي بعد الفتح، (٢/٣٣٢)، برقم (٢٧٩٣).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الجهاد، باب: فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له، (٣/٧٣)، برقم (٢٧٢٣).

(٣) "المتقى"، باب: الدليل على أن الغنيمة لمن شهد الواقعة، (١/٢٧٣)، برقم (١٠٨٨).

(٤) "الأوسط في السنن والإجماع"، (١١/١٤٨)، برقم (٦٥٣٦).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب الإيلاء، باب: ما يحرم به، (٣/٣٩٣)، برقم (٢٨٥٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب.. (٦/٥٤٣)، برقم (١٢٩٢٠)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب السير، باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة، (١٣/١٦٢)، برقم (١٧٧٧٦).

(٦) "الأسماء المبهمة، والأنباء المحكمة"، (١/١٨).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٥/٤٧).

وأخرجه إبراهيم الحربي^(١) عن الهيثم بن خارجة، وأخرجه ابن أبي عاصم^(٢)، عن عبد الوهاب بن نجدة الحَوَطي، وأخرجه الطحاوي^(٣)، من طريق عبد الله بن وهب، وأخرجه الطبراني^(٤)، من طريق عبد الله بن يوسف، وأخرجه أبو نعيم^(٥)، من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، وأخرجه البيهقي^(٦) من طريق يحيى بن عثمان، وأخرجه ابن عساكر^(٧) من طريق داود بن عمرو.

جميعهم (سعيد بن منصور، والهيثم، والحوطي، ابن وهب، عبد الله بن يوسف، عبد الوهاب بن الضحاك، ويحيى، وداود) عن إسماعيل بن عياش.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا محمد بن الوليد الزبيدي".

وأخرجه أبو نعيم^(٨)، من طريق عبد الله بن سالم الحمصي.

كلاهما (ابن عياش، وعبد الله بن سالم) عن الزبيدي، عن الزهري به.

وقد ذكره البخاري تعليقاً عن الزبيدي^(٩).

وأخرجه الطيالسي^(١٠)، عن أبي عتبة، عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري،

(١) "غريب الحديث"، (٢/٤٧٥).

(٢) "الآحاد والمثاني"، (١/٣٨٦)، برقم (٥٣٤)، و(١/٣٩٠)، برقم (٥٤١).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٤٤)، برقم (٥٢٣١)، وفي "شرح مشكل الآثار"، (٧/٣٤٦)، برقم (٢٩٠٦).

(٤) "المعجم الأوسط"، (٣/٣٠٧)، برقم (٣٢٤٢)، وفي "مسند الشاميين"، (٣/٥٥)، برقم (١٧٩٨) مقروناً

بهشام بن عمار.

(٥) "معرفة الصحابة"، (١/٣٢٦)، برقم (١٠٣٠).

(٦) "دلائل النبوة"، (٤/٢٤٧) مقروناً بهشام بن عمار.

(٧) "تاريخ دمشق"، (٦/١٣١).

(٨) "معرفة الصحابة"، (١/٣٢٦)، برقم (١٠٣٠).

(٩) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٥/١٣٨)، برقم (٤٢٣٨).

(١٠) "مسند الطيالسي"، (٤/٣١٦)، برقم (٢٧١٤).

عن عنبة بن سعيد قال، حدثني من سمع أبا هريرة.

قال البيهقي: "وسعيد بن عبدالعزيز من الثقات، ويحتمل أن يكون الزهري رواه عنهما - عن سعيد بن المسيب، وعنبة" (١).

٢. وقد وافق سفيان، الزبيدي في إسناد الحديث وفي بعض متنه.

فأخرجه الحميدي (٢)، ومن طريقه البخاري (٣)، والبيهقي (٤)، وأخرجه البخاري (٥) - في موضع آخر - وأبو داود (٦)، ومن طريقه البيهقي (٧)، والخطيب (٨)، وأخرجه الطحاوي (٩)، جميعهم من طريق سفيان، قال: ثنا الزهري، قال: أخبرني عنبة بن سعيد بن العاص، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "قدمت على رسول الله ﷺ وأصحابه خيبر بعدما افتتحوها، فسألت رسول الله ﷺ أن يسهم لي من الغنيمة"، فقال له بعض بني سعيد بن العاص: لا تسهم له يا رسول الله، فقلت: "يا رسول الله، هذا قاتل ابن قوئل" (١٠)، فقال ابن سعيد: "يا عجباً لوهر

(١) "معرفة السنن والآثار"، كتاب السير، باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة، (١٣ / ١٦٢)، برقم (١٧٧٧٦).

(٢) "مسند الحميدي"، (٢ / ٢٦٤)، برقم (١١٤٠).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب الجهاد والسير، باب: الكافر يقتل المسلم ثم يسلم...، (٤ / ٢٤)، برقم (٢٨٢٧).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب.. (٦ / ٥٤٢)، برقم (١٢٩١٨)، وبرقم (١٢٩١٩)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب السير، باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة، (١٣ / ١٦١)، برقم (١٧٧٧١).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، (٥ / ١٣٨)، برقم (٤٢٣٧).

(٦) "سنن أبي داود"، كتاب: الجهاد، باب: فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له، (٣ / ٧٣)، برقم (٢٧٢٤).

(٧) "دلائل النبوة"، (٤ / ٢٤٧).

(٨) "الأسماء المبهمة، والأنباء المحكمة"، (١ / ١٧).

(٩) "شرح مشكل الآثار"، (٧ / ٣٤٨)، برقم (٢٩٠٨)، وفي (٧ / ٣٤٩)، برقم (٢٩٠٩).

(١٠) هو النعمان بن قوئل الأنصاري الخزرجي، شهد بدرًا. "معرفة الصحابة"، لأبي نعيم. (٢ / ٢٦٥٤).

تدلى^(١) علينا من قدوم ضأن^(٢) ينعى على قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي، ولم يهني على يديه"، قال سفيان: "فلا أدري أسهم له أو لم يسهم له".

في رواية أبي داود: "فقال سعيد بن العاص"، والصواب: "فقال ابن سعيد بن العاص" كما ذكر المنذري^(٣).

في رواية سفيان أن أبا هريرة رضي الله عنه هو من سأل القسمة من الغنيمة، وفي رواية الزبيدي أن أبان هو السائل، ورجح الخطيب الأول^(٤)، وقد وجه ابن حجر هذا الاختلاف فقال: "قليل وقع في إحدى الطريقتين ما يدخل في قسم المقلوب، فإن في رواية ابن عيينة أن أبا هريرة رضي الله عنه السائل أن يقسم له وأن أبان هو الذي أشار بمنعه، وفي رواية الزبيدي أن أبان هو الذي سأل وأن أبا هريرة هو الذي أشار بمنعه، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي، ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ: «يا أبان اجلس» ولم يقسم لهم، ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوقل، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل، فلا يكون فيه قلب، وقد سلمت رواية السعدي من هذا الاختلاف فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة أصلاً والله أعلم"^(٥).

٣. وذكر الدارقطني أن ابن أخي الزهري، تابع ابن عيينة، والزبيدي، في رواية هذا الوجه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

(١) تدلى: نزل. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢/ ١٣١)، مادة: دلا.

(٢) قدوم ضأن: قيل: هي ثنية أو جبل بالسراة من أرض دوس، وقيل: ما تقدم من الشاة، وهو رأسها، وإنما أراد احتقاره وصغر قدره. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤/ ٢٧)، مادة: قدم.

(٣) انظر: "مختصر سنن أبي داود"، (٢/ ٤٧٣).

(٤) "الأسماء المبهمة، والأنباء المحكمة"، (١/ ١٧).

(٥) "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، (٧/ ٤٩٢-٤٩٣).

— الهيثم بن خارجة الخراساني: صدوق^(١).

— عبد الوهاب بن نجده الحَوَطي: ثقة^(٢).

— عبدالله بن يوسف التَّنيسي^(٣).

— عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السُّلمي: متروك كذبه أبو حاتم^(٤).

— يحيى بن عثمان الحربي البغدادي: صدوق، تكلموا في روايته عن هقل^(٥).

— داود بن عمرو بن زهير الضُّبي: ثقة^(٦).

والذي يتضح رجحان الرواية الثانية عن إسماعيل بن عياش، فقد رواها أربع من الثقات عنه، بينما الأولى لم يروها عنه إلا هشام.

وقد شارك عبدالله بن سالم^(٧)، إسماعيل بن عياش في رواية هذا الوجه عن الزُّبيدي، وبهذا تكون الرواية الثانية هي المحفوظة عن الزُّبيدي.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عنبسة بن سعيد بن العاص، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: محمد بن الوليد الزُّبيدي^(٨)، وابن أخي الزهري^(٩)، وسفيان بن عيينة^(١٠).

(١) "تقريب التهذيب"، (١/٥٧٧)، برقم (٧٣٦٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (١/٣٦٨)، برقم (٤٢٦٤).

(٣) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/٣٦٨)، برقم (٤٢٥٧).

(٥) "تقريب التهذيب"، (١/٥٩٤)، برقم (٧٦٠٧).

(٦) "تقريب التهذيب"، (١/١٩٩)، برقم (١٨٠٣).

(٧) ثقة، رُمي بالنصب. تقدم في (حديث: ٤٤).

(٨) تقدم قريباً أن هذا الوجه هو الراجح عنه (ص/ ٨٩٥).

(٩) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

❦ الخلاصة:

- يتضح مما سبق رجحان الوجه الثالث عن الزهري، لأسباب منها:
١. إخراج البخاري له.
 ٢. رواية الأكثر من أصحاب الزهري لهذا الوجه، فقد رواه ثلاثة عنه، بينما لم يرو الوجه الأول غير واحد.
 ٣. رواية الأوثق من أصحابه: الزبيدي- في الوجه الراجح- وهو من كبار أصحابه، وسفيان.
 ٤. ترجيح الذهلي^(١)، والدارقطني له^(٢).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، أخرجه البخاري في "صحيحه".

(١) انظر: "فتح الباري"، (٧/٤٩٢).

(٢) قال: "وهو الصواب"، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/١٧١-١٧٢)، برقم (١٦٩٦).

حديث (٨٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه حيوة بن شريح، عن ابن الهاد، عن الزهري، وقال نافع بن يزيد: عن ابن الهاد، عن عبد الوهاب هو ابن أبي بكر.

وقال أبو بكر: اسمه: رُفيع سماه الدراوردي وكناه ابن الهاد، عن الزهري فيه، يعني: ابن ^(١) وليس كما قال، إنما هو عبد الوهاب بن أبي بكر وهو عبد الوهاب بن رُفيع، ثم قالوا: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم موسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، وعُقيل بن خالد روه، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم الزبيدي، رواه عن الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولا يدفع أن يكون كل واحد منهم قد حفظ عن الزهري ما سمعه منه ^(٢).

(١) قال الدكتور محفوظ رَحِمَهُ اللَّهُ محقق الكتاب: "هكذا بياض في الأصل، ولعل الساقط (بخت) فقد جاء في "التقريب" عبد الوهاب بن أبي بكر المدني، وكيل الزهري، ثقة من السابعة، قال أبو داود: هو ابن بخت. قال الدارقطني: من زعم أنه عبد الوهاب ابن بخت فقد أخطأ"، "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٨)، برقم (٤٢٥٥). وقال محمد الدباسي، محقق كتاب "العلل"، للدارقطني: "فراغ ترك عمداً في الأصل"، (٤/ ٤٥٣)، وذكر في الفراغ [بخت].

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ١٠١-١٠٢)، برقم (١٧٤٦).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد^(١)، والحاثر^(٢)، والنسائي^(٣)، والطبراني^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ وَأَتُوبُ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً». قال أبو نعيم: "صحيح ثابت من حديث الزهري، غريب من حديث الليث عن يزيد".
- وقد وقفت على متابعين لم يذكرهم الدارقطني:

٢. معمر بن راشد: أخرج روايته عبدالرزاق^(٦)، وعنه أحمد^(٧)، ومن طريق عبدالرزاق

(١) "المسند"، (١٤ / ١٩١)، برقم (٨٤٩٣).

(٢) كما في "بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث"، (٢ / ٩٧٣)، برقم (١٠٧٩).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: كم يستغفر في اليوم ويتوب؟ (٩ / ١٦٦)، برقم (١٠١٩٦)، وفي "عمل اليوم والليلة"، (ص / ٣٢٣)، برقم (٤٣٥).

(٤) "المعجم الأوسط"، (٨ / ٣٢٩)، برقم (٨٧٧٠).

(٥) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٧ / ٣٢٥).

(٦) "تفسير عبد الرزاق"، (٣ / ٢٠٧)، برقم (٢٨٨٢).

(٧) "المسند"، (١٣ / ٢٠٤)، برقم (٧٧٩٣).

أخرجه الترمذي^(١)، وابن السني (ت: ٣٦٤هـ)^(٢)، والبيهقي^(٣)، والبغوي^(٤)، عن معمر، عن الزهري به، مثله.

قال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

وأخرجه النسائي^(٥)، من طريق ابن المبارك، عن معمر، لكنه قال: «مائة مرّة»، بدل «سبعين».

٣. شُعيب بن أبي حمزة: أخرج روايته أبو اليمان^(٦)، وعنه البخاري^(٧)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه الطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، وابن عساكر^(١٠)، عن شُعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

(١) "جامع الترمذي"، أبواب تفسير القرآن باب: ومن سورة محمد ﷺ، (٣٨٣/٥)، برقم (٣٢٥٩).

(٢) "عمل اليوم والليلة"، (ص/ ٣٢٥)، برقم (٣٦٧).

(٣) "شعب الإيمان"، (٢/ ١٤٦)، برقم (٦٢٩).

(٤) "شرح السنة للبغوي"، (٥/ ٦٩)، برقم (١٢٨٥)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/ ٧١٦)، برقم (١١٤٧).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٩/ ١٦٦)، برقم (١٠١٩٩)، وفي كتاب: التفسير، باب: سورة محمد، قوله تعالى ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنبِكَ﴾، [سورة: غافر، آية: ٥٥]، (١٠/ ٢٥٨)، برقم (١١٤٣١)، وفي "عمل اليوم والليلة"، (ص/ ٣٢٤)، برقم (٤٣٨).

(٦) "جزء فيه حديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر- غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٤٩)، برقم (٥٧).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الدعوات، باب: باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة، (٨/ ٦٧)، برقم (٦٣٠٧).

(٨) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٧٥)، برقم (٣٠٤٠).

(٩) "شعب الإيمان"، (٢/ ١٤٦)، برقم (٦٣٠).

(١٠) "تاريخ دمشق"، (٤٣/ ٢٠٥).

٤. عمر بن قيس: أخرج روايته بحشَل (ت: ٢٩٢هـ)^(١)، من طريق عمر بن قيس، عن الزهري، به مثله.

٥. يونس بن يزيد الأيلي: أخرج روايته النسائي^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن حبان^(٤)، والكلاباذي^(٥)، وابن الظاهري^(٦)، والعلائي^(٧)، والذهبي^(٨)، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه النسائي^(٩)، والطحاوي^(١٠)، والطبراني^(١١)، وأبو نعيم^(١٢)، من طريق أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن موسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، عن الزهري،

(١) "تاريخ واسط"، (ص / ٢٥٠).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (١٦٦/٩)، برقم (١٠١٩٧)، وفي "عمل اليوم والليلة"، (ص / ٣٢٤)، برقم (٤٣٦).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (٤ / ٢٨٩)، برقم (٦٩٥٣).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الرقائق، باب: الأدعية، (٣ / ٢٠٤)، برقم (٩٢٥).

(٥) "بحر الفوائد"، (ص / ٣٥١).

(٦) "مشيخة ابن البخاري"، (٣ / ١٥٦٧).

(٧) "إثارة الفوائد"، (٢ / ٦٢٦)، برقم (٣٠٢).

(٨) "سير أعلام النبلاء"، (٦ / ٣٠١).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (١٦٦/٩)، برقم (١٠١٩٨)، وفي "عمل اليوم والليلة"، (ص / ٣٢٤)، برقم (٤٣٧).

(١٠) "شرح معاني الآثار"، (٤ / ٢٨٨)، برقم (٦٩٥١).

(١١) "المعجم الأوسط"، (٤ / ٢٨٧)، برقم (٤٢٢٢)، وفي "الدعاء"، (ص / ٥١٦)، برقم (١٨٣٨).

(١٢) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٢ / ١٨٨).

عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً».

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن إلا ابن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، ولا رواه عنهما إلا سليمان بن بلال، تفرد به أبو بكر بن أبي أويس".

وقال أبو نعيم: "رواه عُقَيْل، وغيره، عن الزهري، ولم يروه عن موسى بن عقبة إلا سليمان".

٢. وأخرجه الطحاوي^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق عُقَيْل، عن الزهري، به، مثله، وفي رواية الطبراني: «مِائَةَ مَرَّةً»، بدل «سَبْعِينَ».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه النسائي^(٣)، والطحاوي^(٤)، والطبراني^(٥)، من طرق عن بقية بن الوليد، حدثنا الزُّبَيْدِي، عن الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً».

(١) "شرح معاني الآثار"، (٢٨٩/٤)، برقم (٦٩٥٢).

(٢) "الدعاء"، (ص/٥١٣)، برقم (١٨٢٢).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (١٦٧/٩)، برقم (١٠٢٠٠)، وفي "عمل اليوم والليلة"، (ص/٣٢٤)، برقم (٤٣٩).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (٢٨٨/٤)، برقم (٦٩٥٠).

(٥) "مسند الشاميين"، (٥٤/٣)، برقم (١٧٩٦)، وفي "الدعاء"، (ص/٥١٣)، برقم (١٨٢٣).

٤٥ النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. (خ م د س ق) يزيد بن عبدالله بن الهاد (ت: ١٣٩هـ): ثقة مكثراً^(١).

٢. عبد الوهاب بن أبي بكر (رُفِيع)^(٢).

٣. معمر بن راشد^(٣).

٤. شعيب بن أبي حمزة^(٤).

٥. عمر بن قيس^(٥).

٦. يونس الأيلي^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: موسى بن عقبة^(٧)، ومحمد بن عبدالله بن أبي عتيق^(٨)،

(١) "تقريب التهذيب"، (ص / ٦٠٢)، برقم (٧٧٣٧).

(٢) ثقة، وكيل الزهري، من قدماء أصحابه. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٥) متروك. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

وعُقيل بن خالد^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير محمد بن الوليد الزبيدي^(٢).

❦ الخلاصة:

الحديث محفوظ من جميع الأوجه، لأُمور:

١. أما الوجه الأول: فقد رواه جمع من أصحاب الزهري، بلغ عددهم ستة، من بينهم خمسة من الثقات، وقد أخرج البخاري هذا الوجه.

٢. أما الوجه الثاني: فقد رواه ثلاثة من أصحاب الزهري، من بينهم عُقيل، الذي سألَه عن مسائل كثيرة تدل على خبر به، كما قال الجوزجاني^(٣)، وهذا الوجه لم تُسلك فيه الجادة^(٤)، فدل على حفظ أصحابها.

٣. وأما الوجه الثالث: من رواية الزبيدي والإسناد صحيح إليه، وقد قال الجوزجاني (ت: ٢٥٩هـ): "إذا صحت الرواية عن الزبيدي فهو من أثبت الناس فيه - أي في الزهري -"^(٥)، ورواية الزبيدي لطريق غير المشهور، وهو ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، فيه دلالة على أنه مسموع من الزهري - والله أعلم.

٤. ترجيح الدارقطني لجميع الأوجه.

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٣) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤).

(٤) الطريق المشهور. "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٨٤١).

(٥) "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح من جميع الأوجه، فقد أخرج البخاري الوجه الأول، ورجال الوجه الثاني والثالث ثقات.



حديث (٨٤)

وسئل -الدارقطني- عَنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ غَرَقًا شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ فِي الْبَطْنِ
شَهِيدٌ، وَالنَّفْسَاءُ شَهِيدٌ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن أبي صالح،
عن أبي هريرة رضي الله عنه.

واختلف عن يونس، فقال أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، عن يونس، عن
الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والمحفوظ: عن يونس، عن الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الفسوي ^(٢)، وابن مردويه (ت: ٤١٠هـ) ^(٣)، والبيهقي ^(٤)، من طريق يحيى بن أيوب،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٤٤٦)، برقم (١٩٢٥).

(٢) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٤١٥).

(٣) "جزء فيه ما انتقى ابن مردويه على الطبراني"، (ص/ ١٩٩)، برقم (٩٤).

(٤) "شعب الإيمان"، (١٢/ ٢٨٦)، برقم (٩٤١١)، وفي "الأدب"، (ص/ ٣٠١)، برقم (٧٤٤).

عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، حدثني أبو صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ بِالْبَطْنِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ غَرَقًا شَهِيدٌ وَالنُّفْسَاءُ شَهِيدٌ».

٢. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق رباح بن زيد، حدثني أبو الجراح، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «الْقَتْلُ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْحَرْقُ شَهَادَةٌ، وَالنُّفْسَاءُ شَهَادَةٌ». قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن النعمان بن راشد إلا أبو الجراح، تفرد به رباح بن زيد".

٣. وذكر الدارقطني أن عُقيل بن خالد، رواه عن الزهري لكني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن النَّضْر بن عبد الجبار، رواه عن ابن لهيعة، عن يونس الأيلي، لكني لم أقف على من أخرج روايته.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. عُقيل بن خالد^(٢).

(١) "المعجم الأوسط"، (٥/٢٤٠)، برقم (٥٢٠٠).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

٢. يونس الأيلي^(١)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواه عنه، يحيى بن أيوب^(٢).

وأما الرواية الثانية فرواه عنه: عبدالله بن لهيعة^(٣)، وهذه الرواية رواها عنه النضر بن عبد الجبار^(٤).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن يونس، لأن الرواية الثانية رواها ابن لهيعة، ولم يذكر النضر ممن سمع منه قديماً.

٣. النعمان بن راشد^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروها غير يونس الأيلي، وقد تقدمت ترجمته قريباً، وتبين عدم رجحان هذا الوجه عنه^(٦).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) صدوق ربما أخطأ. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. تقدم في (حديث: ٢).

(٤) ثقة، تقدم في (حديث: ٢).

(٥) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) (ص/٩٠٨).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٢. رواية ثقتين من أصحاب الزهري لهذا الوجه، يونس وعقيل الأيليان، أما الوجه الثاني فلم يروه غير يونس وتبين عدم رجحانه عنه.
٣. الحديث مخرّج في الصحيحين من رواية أبي صالح السمان^(١)، وهذه قرينة دالة على صحة رواية الزهري عن أبي صالح، بينما لم أجد رواية لابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه - فيما وقفت عليه - وإن وجدت فرواية الصحيحين مقدمة على غيرهما.

❦ الحكم على الحديث:

رجال الوجه الراجح ثقات، والحديث مخرّج في الصحيحين من طريق سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان كما تقدم.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: الأذان، باب: فضل التهجير إلى الظهر، (١/١٣٢)، برقم (٦٥٣)، وباب: الصف الأول، (١/١٤٥)، برقم (٧٢٠)، وكتاب: الجهاد والسير، باب: الشهادة سبع سوى القتل، (٤/٢٤)، برقم (٢٨٢٩)، كتاب: الطب، باب: ما يُذكر في الطاعون، (٧/١٣١)، برقم (٥٧٣٣)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب: الإمارة، باب: بيان الشهداء، (٣/١٥٢١)، برقم (١٩١٥).

حديث (٨٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ «اقتُلوا الكلاب».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وخالفه ابن وهب، رواه عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ولا يدفع واحد منهما؛ لأنهما محفوظان عن سالم، ونافع، وكأن القلب إلى قول ابن وهب أشبه منه إلى قول شبيب^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ.

٢. الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ).

أخرجه الطبراني^(٢)، ومحمد بن المخلص (ت: ٣٩٣هـ)^(٣)، من طريق أحمد بن شبيب بن سعيد، ثنا أبي، عن يونس عن ابن شهاب، عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقتُلوا الكلاب» رافعا صوته بذلك.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨/٤٧٩)، برقم (٢٧١٧).

(٢) "المعجم الأوسط"، (٦/٢٥٢)، برقم (٦٣٢٦).

(٣) "المخلصيات"، (٣/٣٣٢)، برقم (٢٦٤٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

١. أخرجه ابن ماجه^(١)، والنسائي^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والطحاوي^(٤)، من طريق عبد الله بن

وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ رافعا صوته، «يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَكَانَتِ الْكِلَابُ، تُقْتَلُ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَا شِئَ».

٢. وأخرجه أحمد^(٥)، من طريق الزُّبَيْدِي، عن الزهري، به، بلفظ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ».

٣. وأخرجه الطبراني^(٦)، من طريق شُعَيْب بن أَبِي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

مع النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ).

لم يروه عن الزهري، غير يونس الأيلي^(٧)، وقد اختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، رواها عنه: شبيب بن سعيد^(٨).

(١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصيد، باب: قتل الكلاب إلا كلب صيد أو زرع، (١٠٦٨/٢)، برقم (٣٢٠٣).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب الصيد، باب: الأمر بقتل الكلاب، (١٨٤/٧)، برقم (٤٢٧٨)، وفي "السنن

الكبرى"، كتاب: الصيد، باب: ما استثنى منها، (٤/ ٤٦٤)، برقم (٤٧٧١).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٧/٧)، برقم (٩١٧٠).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/٨٥)، برقم (٤٦٦٤)، و(١٢/٩٧)، برقم (٤٦٨٣)، وفي "شرح معاني الآثار"،

(٥٣ / ٤)، برقم (٥٦٩٩)، و(٤ / ٥٥)، برقم (٥٧١٣).

(٥) "المسند"، (٣١٢/١٠)، برقم (٦١٧١).

(٦) "مسند الشاميين"، (٤ / ٢٣٢)، برقم (٣١٥٨).

(٧) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٨) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، رواها عنه: عبدالله بن وهب^(١).

ويبدوا أن كلتا الروايتين محفوظتان عن يونس.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ)

رواها عن الزهري: يونس الأيلي^(٢)، ومحمد بن الوليد الزبيدي^(٣)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية ثلاثة من أصحاب الزهري، لهذا الوجه، الزبيدي، وشُعيب، ويونس، جميعهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٢. تصريح الدارقطني بأنه أكثر ميولاً لقول ابن وهب عن يونس، وقد وافق يونس الثقات، الزبيدي، وشُعيب بن أبي حمزة.

❦ الحكم على الحديث:

صحيح، فالحديث متصل ورجاله ثقات.

(١) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) تقدم بيان حاله قريباً، وأن هذا الوجه صحيح عنه. (ص / ٩١١).

(٣) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

حديث (٨٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث القاسم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ، يَعْنِي ابْنَ رَوَاحَةَ، قَالَ: وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ...» الحديث.
فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه محمد بن خالد الوهبي، عن يونس عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه ابن المبارك^(١)، وابن وهب، روياه عن يونس عن الزهري، عن الهيثم بن أبي سنان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك قال عُقَيْل بن خالد: عن الزهري، وهو الصواب^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن الهيثم بن سنان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه ابن أبي عاصم^(٣)، والطبراني^(٤)، من طريق خالد بن مخلد، عن يونس،

(١) لم أقف على رواية لابن المبارك يروي فيها عن يونس الأيلي بإسناده عن الهيثم بن سنان، وما وقفت عليه

هو سنان بن سنان، كما أخرجه أحمد في "المسند"، (١٣/٢٥)، برقم (١٥٧٣٧)، ومن طريقه ابن عساكر،

في "تاريخ دمشق"، (١٠٥/٢٨)، وابن الجوزي في "القصاص والمذكرين"، (ص/٢٢٣)، برقم (٧٨)،

وقد تكون رواية ابن المبارك عن معمر أصح منها عن يونس، والله أعلم.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٣٣٢/٧)، برقم (٢١٨٥).

(٣) "الآحاد والمثاني"، (٣٧/٤)، برقم (١٩٨٠).

(٤) "المعجم الكبير"، (١٨٦/١٣)، برقم (٤٣٦).

أما الوجه الثاني:

وہب.

9.9

٣. وأخرجه ابن أبي عاصم^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري به، مثله.

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير، يونس الأيلي^(٣)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن الهيثم بن سنان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: محمد بن خالد الوهبي: وهو صدوق^(٤)، وخالد بن مخلد القطواني^(٥).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه: عبدالله بن المبارك^(٦)، وعبدالله بن وهب^(٧)، والليث بن سعد^(٨).

ويتضح مما سبق رجحان الرواية الثانية عن يونس، فقد رواها ثلاث ثقات عنه.

(١) "الآحاد والمثاني"، (٣٧/٤)، برقم (١٩٨١).

(٢) "المعجم الكبير"، (١٨٥/١٣)، برقم (٤٣٤).

(٣) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٧٦)، برقم (٥٨٤٨).

(٥) صدوق، يتشيع، وله أفراد. تقدم في (حديث: ٦٠).

(٦) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الهيثم بن سنان، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(١)، وعقيل بن خالد^(٢)، ومعمّر بن راشد^(٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواه ثلاث من الثقات.

٢. جميع رواة هذا الوجه في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري.



(١) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه راجح عنه. (ص/ ٩١٥).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

حديث (٨٧)

وسئل -الدارقطني- عن حديث، يرويه حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ: إِذَا أُنْزَلَ اللَّهُ عَذَابًا، أَصَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، عن الزهري، عن حمزة، عن أبيه، مرفوعاً.

ورواه الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هُنَيْدَة، عن ابن عمر. والصواب قول يونس بن يزيد^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن حمزة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.
٢. الزهري، عن عبدالرحمن بن هُنَيْدَة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حمزة، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

أخرجه الطيالسي^(٢)، وأحمد^(٣)، والبخاري^(٤)، ومن طريقه الداني (ت: ٤٤٤هـ)^(٥)، والبيهقي^(٦)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ١٢٠)، برقم (٢٨٨٩).

(٢) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/ ٣٦٤)، برقم (١٩٣٢).

(٣) "المسند"، (٩/ ٣٩)، برقم (٤٩٨٥) ن و (١٠/ ١٣١)، برقم (٥٨٩٠).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الفتن، باب: إذا أنزل الله بقوم عذاباً، (٩/ ٥٦)، برقم (٧١٠٨).

(٥) "السنن الواردة في الفتن"، للداني (١/ ٣٠٧)، برقم (٨٢).

(٦) "شرح السنة"، (١٤/ ٤٠٠)، برقم (٤٢٠٤).

والرافعي^(١)، وأخرجه مسلم^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، وابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٥)، وابن حبان^(٦)، وتمام (ت: ٤١٤هـ)^(٧)، وابن بشران (ت: ٤٣٠هـ)^(٨)، والبيهقي^(٩)، والخطيب^(١٠)، من طرق عن يونس، عن الزهري، أخبرني حمزة بن عبدالله بن عمر، أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ».

قال الطيالسي: "عن معمر أو يونس"، والشك منه لأن روايته عن ابن المبارك، وقد رواه أحمد، وأبو يعلى، وغيرهما من طريق ابن المبارك، عن يونس وحده، دون شك.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيّدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

أخرجه أحمد^(١١)، وأبو يعلى^(١٢)، من طريق الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن

(١) "التدوين في أخبار قزوين"، (٢/ ٢٠٥).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، (٢٢٠٦/ ٤)، برقم (٢٨٧٩).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/ ٤٣٠)، برقم (٥٥٨٢).

(٤) كما في "اتحاف المهرة"، لابن حجر، (٨/ ٣٠٦)، برقم (٩٤٣٢).

(٥) "معجم ابن الأعرابي"، (١/ ٢٦٦)، برقم (٤٩٢).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، باب: إخباره ﷺ عن البعث وأحوال الناس في ذلك اليوم (١٦/ ٣٠٦)، برقم (٧٣١٥).

(٧) "فوائد تمام"، (١/ ١٥٢)، برقم (٣٥٠). ٤١٤هـ

(٨) "أمالي ابن بشران - الجزء الأول"، (ص/ ٢٧٤)، برقم (٦٢٨).

(٩) "الأسماء والصفات"، (١/ ٣٩٥)، برقم (٣٢٠).

(١٠) "تاريخ بغداد"، (٦/ ٦١٢).

(١١) "المسند"، (١٠/ ٣٤٠)، برقم (٦٢٠٧).

(١٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٦١)، برقم (٥٦٩٦).

عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَعْمَالِهِمْ».

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن حمزة، عن أبيه، عن النبي ﷺ).

لم يروه عن الزهري غير يونس الأيلي^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

لم يروه عن الزهري غير: (بخ مم ٤) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هُبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي (ت: ١٤٥هـ): صدوق كثير الخطأ، والتدليس^(٢).

• وقال هشيم: قال لي حجاج بن أرطاة: "صف لي الزهري، فإني لم أره"^(٣)!

• وقال ابن معين: "لم يسمع من الزهري شيئاً"^(٤).

• وقال الجوزجاني: "كان يروي عن قوم لم يلقهم، الزهري وغيره فَيَثَبَّتْ في حديثه"^(٥).

• وقال أبو أحمد بن عدي: "إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه"^(٦).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٥٢)، برقم (١١١٩).

(٣) "المجروحين"، (١/ ٢٢٦).

(٤) "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٤/ ٤٩)، برقم (٣٠٨٤).

(٥) "أحوال الرجال"، (١/ ١٢٠)، برقم (١٠٣).

(٦) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٢/ ٢٢٨).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول راجح عن الزهري لأمر:

١. رواية يونس لهذا الوجه وهو في الزهري أثبت من الحجاج، لاسيما وأن الحجاج عنعه وهو مدلس.

٢. إخراج البخاري، ومسلم لهذه الرواية.

٣. ترجيح الدارقطني لها.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



حديث (٨٨)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن ابن عمر: كنت شاباً عزباً على عهد رسول الله ﷺ أنام في المسجد.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه معمر، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وكذلك رواه المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، عن أبي الحكم، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وأبو الحكم هذا يزيد بن عياض.

وخالفهم يونس بن يزيد، رواه عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه. قال ذلك أيوب بن سويد الرَّملي عن يونس^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

٢. الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما).

١. أخرجه الترمذي^(٢)، من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: "كنا ننام على عهد رسول الله ﷺ في المسجد ونحن شباب". قال الترمذي: «حديث ابن عمر حديث حسن صحيح».

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٣/ ١٤٤)، برقم (٣٠٢١).

(٢) "جامع الترمذي"، أبواب الصلاة، باب: ما جاء في النوم في المسجد، (٢/ ١٣٨)، برقم (٣٢١).

٢. وأخرجه أحمد^(١)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه قال: "كنت أعزب شاباً أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ، وكانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد، فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ﷺ).

أخرجه أبو داود^(٢)، ومن طريقه ابن عبدالبر^(٣)، والبغوي^(٤)، وأخرجه ابن حبان^(٥)، من طريق عبدالله بن وهب، وأخرجه ابن خزيمة^(٦)، من طريق أيوب بن سويد، وأخرجه البخاري تعليقاً^(٧)، والبيهقي^(٨)، من طريق أحمد بن شبيب، عن أبيه.

ثلاثتهم (ابن وهب واللفظ له، وأيوب، وشبيب) عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، حدثني حمزة بن عبدالله بن عمر قال: قال ابن عمر: "كنت أبيت في المسجد في عهد

(١) "المسند"، (٢٨٧/٩)، برقم (٥٣٨٩).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الطهارة، باب: في طهور الأرض إذا ييست، (١/١٠٤)، برقم (٣٨٢).

(٣) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٣/١١٠-١١١).

(٤) "شرح السنة"، (٨٢/٢)، برقم (٢٩٢).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: المساجد، (٤/٥٣٧)، برقم (١٦٥٦).

(٦) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: الدليل على أن مرور الكلاب في المساجد لا يوجب نضحا ولا غسلا، (١/١٥١)، برقم (٣٠٠).

(٧) "صحيح البخاري"، كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الانسان، (١/٤٥)، برقم (١٧٤)، قال ابن حجر في "تغليق التعليق"، "قال أبو نعيم في المستخرج على البخاري: أخبرنا أبو إسحاق هو ابن حمزة ثنا إسحاق بن محمد ثنا (مثله) موسى بن سعيد الدندان، ثنا أحمد بن شبيب، بسنده ولفظه عن ابن عمر". (٢/١٠٩).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: نجاسة ما ماسه الكلب... (١/٣٦٩)، برقم (١١٥٣)، و(٢/٦٠٢)، برقم (٤٢٤٣).

رسول الله ﷺ، وكنت فتى شاباً عزباً، وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد، فلم يكونوا يرشون^(١) شيئاً من ذلك".

✎ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: معمر بن راشد^(٢)، وصالح بن أبي الأخضر^(٣)، ويزيد ابن عياض، أبو الحكم^(٤).

وأما الوجه الثاني:

(الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه).

فرواه يونس الأيلي^(٥)، عن الزهري.

✎ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثاني راجح عن الزهري لأمر:

أن الوجه الأول لم يروه من الثقات إلا معمر، وهذا الوجه رواه يونس فقط، ومعمر ويونس عالمين بالزهري^(٦)، لكن البخاري، وابن خزيمة، وابن حبان أخرجوه في صحيحهم من طريق يونس، ولعل هذا مما يجعل رواية يونس أرجح من معمر.

(١) يرشون: ينضحون. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢/ ٢٢٥)، مادة: رشش.

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) كذبه مالك وغيره. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) قاله ابن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين، "تاريخ ابن أبي خيثمة-السفر الثالث"، (١/ ٣٢٦)، برقم

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري تعليقاً، وأغلق هذا التعليق ابن حجر كما تقدّم.



حديث (٨٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثّر الحديث عن رسول الله ﷺ، وما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ مثل حديث أبي هريرة؟ وإن إخواني كان يشغلهم الصّفق^(١) بالأسواق، وكنت امرءاً مسكيناً... الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه شعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله بن أبي زياد الرّصافي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم مالك، وإبراهيم بن سعد، وابن عيينة، روه عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي الزناد.

والصحيح، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن الأعرج. ويشبه أن يكون القولان محفوظين عن الزهري^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن الأعرج، عن أبي الزناد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) الصّفق: التبايع، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/٣٨)، مادة: صفق.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٥٣٦-٥٣٨) برقم (٣١٩١).

١. رواه أبو اليمان^(١)، وعنه أحمد^(٢)، والبخاري^(٣)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه مسلم^(٤)، والدارقطني^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، وابن عساكر^(٧)، وأخرجه النسائي^(٨)، والطبراني^(٩)، من طريق بشر بن شعيب، كلاهما (أبو اليمان، وبشر) عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، وتقولون ما بال المهاجرين، والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ، بمثل حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم، وكنت امراً مسكيناً من مساكين الصفة^(١٠)، أعي حين ينسون، وقد قال: رسول الله ﷺ في حديث يحدثه: «إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، إِلَّا وَعَى

(١) جزء فيه حديث أبي اليمان، من مجلة جامعة الأزهر - غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٤٢)، برقم (٣٧).

(٢) "المسند"، (١٢/ ٢٢١)، برقم (٧٢٧٧).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: البيوع، باب: ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (٣/ ٥٢)، برقم (٢٠٤٧).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، (٤/ ١٩٤٠)، برقم (٢٤٩٢).

(٥) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٣/ ٣١٠-٣١١).

(٦) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (١/ ٣٨١)، وفي "معرفة الصحابة"، (٤/ ١٨٩٠)، برقم (٤٧٥٧).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٦٧/ ٣٣٠-٣٣١)، ترجمة رقم (٨٨٩٥).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (٥/ ٣٧٢)، برقم (٥٨٣٥).

(٩) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٧٠)، برقم (٣٠٢٦).

(١٠) الصفة: موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنه الفقراء ومن لم يكن له منزل. انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/ ٣٧)، مادة: صفف. ألف فيها ابن تيمية كتاباً اسمه: "أهل الصفة وأحوالهم".

مَا أَقُولُ»، فبسطت نمرة^(١) علي، حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته جمعتها إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء".

٢. وأخرجه الدارقطني^(٢)، من طريق عُبيد الله بن زياد، عن الزهري، به.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي الزناد، عن أبي هريرة ﷺ).

١. أخرجه أحمد^(٣)، والبخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والنسائي^(٦)، والبيهقي^(٧)، وابن عبد البر^(٨)، من طريق مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ، قال: "إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ﷺ، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم يتلو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ إلى قوله ﴿الرَّحِيمُ﴾"^(٩)، إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشعب بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون".

(١) نَمْرَة: إزار مخطط، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١١٨/٥)، مادة: نمر.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٣١١/١٣).

(٣) "المسند"، (٢٢١/١٢)، برقم (٧٢٧٦).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (٣٥/١)، برقم (١١٨).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي ﷺ، (٤/١٩٤٠)، برقم (٢٤٩٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (٣٧٣/٥)، برقم (٥٨٣٦).

(٧) "المدخل إلى السنن الكبرى"، (ص/٣٤٦)، برقم (٥٧١).

(٨) "جامع بيان العلم وفضله"، (١٩/١)، برقم (١١)، و(٤٠٩/١)، برقم (٥٩٣).

(٩) [سورة: البقرة، آية: ١٥٩].

٢. ورواه إبراهيم بن سعد^(١)، ومن طريقه البخاري^(٢)، ومن طريق إبراهيم أخرجه ابن ماجه^(٣)، والطحاوي^(٤)، والبعوي^(٥)، عن الزهري، به، نحوه، وزاد: قال رسول الله ﷺ يوماً: «أَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَفْضِي مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعُ ثَوْبَهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَلَا يَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئاً أَبَداً».

قال أبو هريرة رضي الله عنه: "فبسطت غرة علي ليس لي ثوب غيرها، حتى قضى رسول الله ﷺ مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعث محمداً بالحق، ما نسيت من مقالته تلك كلمة إلى يومى هذا، قال أبو هريرة رضي الله عنه: والله لولا آيتان أنزلهما الله في كتابه، ما حدثتكم بشيء أبداً، لولا قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾^(٦).

٣. وأخرجه الحميدي^(٧) واللفظ له، وأبو خيثمة^(٨)، وعنه مسلم^(٩)، وابن أبي خيثمة^(١٠)، وأبو يعلى^(١١)، ومن طريق أبي خيثمة أخرجه ابن عساكر^(١٢)،

(١) "جزء من نسخة إبراهيم بن سعد"، ضمن "الفوائد" لابن منده، (ص/٨٦-٨٧)، برقم (١٤١١)،

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المزارعة، باب: ما جاء في الغرس، (٣/١٠٩)، برقم (٢٣٥٠).

(٣) "سنن ابن ماجه"، المقدمة، باب: من سئل عن علم فكتمه، (١/٩٧)، برقم (٢٦٢).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (٤/٣٥٣)، برقم (١٦٦٣).

(٥) "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/١٣٧-١٣٨)، برقم (١٤٨).

(٦) [سورة: البقرة، آية: ١٥٩].

(٧) "مسند الحميدي"، (٢/٢٨١)، برقم (١١٧٦).

(٨) "العلم"، (ص/٢٤)، برقم (٩٦).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، (٤/١٩٣٩)، برقم (٢٤٩٢).

(١٠) "تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني"، (١/٤٣٨)، برقم (١٥٨٣).

(١١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١١/١٢١)، برقم (٦٢٤٨).

(١٢) "تاريخ دمشق"، (٦٧/٣٣٣).

وابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)^(١)، وأخرجه أحمد^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، والمزي^(٤)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، والنسائي^(٧)، وابن عساكر^(٨)، عن الزهري، به نحوه، ولم يذكر الآية، قال سفيان: قال المسعودي -عبد الرحمن- (١٦٠هـ أو ١٦٥هـ): «وَقَامَ آخِرُ فَبْطَرْدَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَقَكَ بِهَا الْغُلَامُ الدَّوْسِيُّ».

٤. ورواه عبدالرزاق^(٩)، وعنه أحمد^(١٠)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي^(١١)، والبلغوي^(١٢)، وأخرجه ابن سعد^(١٣)، عن محمد بن حميد، كلاهما (عبد الرزاق، ومحمد بن حميد) عن معمر، عن الزهري، بنحو رواية إبراهيم بن سعد.

- (١) "أسد الغابة"، (٦/٣١٣).
- (٢) "المسند"، (١٢/٢١٩)، برقم (٧٢٧٥).
- (٣) "تاريخ دمشق"، (٦٧/٣٣٢-٣٣٣).
- (٤) "تمهيد الكمال في أسماء الرجال"، (٣٤/٣٧٧).
- (٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، (٩/١٠٨)، برقم (٧٣٥٤).
- (٦) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي ﷺ، (٤/١٩٣٩)، برقم (٢٤٩٢).
- (٧) "السنن الكبرى"، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (٥/٣٧٣)، برقم (٥٨٣٧).
- (٨) "تاريخ دمشق"، (٦٧/٣٣٣).
- (٩) "تفسير عبد الرزاق"، (١/٢٩٩)، برقم (١٥٠).
- (١٠) "المسند"، (١٣/١٣٣)، برقم (٧٧٠٥).
- (١١) "دلائل النبوة"، (٦/٢٠١).
- (١٢) "شرح السنة"، (١٣/٣٠٣)، برقم (٣٧٢٣).
- (١٣) "الطبيقات الكبرى"، (٤/٢٤٦).

وأخرجه مسلم^(١)، والطحاوي^(٢)، وابن حبان^(٣)، وابن عساكر^(٤)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن المسيب فقط، عن أبي هريرة رضي الله عنه، به. وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)^(٥) من طريق عُقيل بهذا الإسناد، مقتصرًا على الآية فقط.

٥٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
رواه عن الزهري: شعيب بن أبي حمزة^(٦)، عُبَيْدُ اللَّهِ بن أَبِي زِيَادِ الرُّصَافِي^(٧).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي الزناد، عن أبي هريرة رضي الله عنه).
رواه عن الزهري: مالك بن أنس^(٨)، وإبراهيم بن سعد^(٩)، وسفيان بن عيينة^(١٠)،

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، (٤/ ١٩٤٠)، برقم (٢٤٩٣).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٤/ ٣٤٨)، برقم (١٦٥٩).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره رضي الله عنه عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ذكر العلة التي من أجلها كثرت رواية أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، (١٦/ ١٠٤)، برقم (٧١٥٣).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٦٧/ ٣٣٤).

(٥) "تفسير ابن أبي حاتم"، (١/ ٢٦٨)، برقم (١٤٤٠).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٧) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٩) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبوت. تقدم في (حديث: ١).

(١٠) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

ومعمر بن راشد^(١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجهين محفوظان عن الزهري لأمر:

١. ترجيح الدارقطني، للوجهين.
٢. إخراج البخاري، ومسلم لكلا الوجهين.
٣. الإمام الزهري واسع الرواية، وقد يحدث عن شيوخ كثر، فلا يُستبعد أن يكون سمع الحديث من الطريقتين، لاسيما وقد روى الوجهين ثقات في الطبقة الأولى، وأخرجهما البخاري، ومسلم.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرجهما الشيخان.



(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

حدیث (۹۰)

وسئل -الدارقطني- عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه؛ «أن النبي ﷺ قرأ في الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه مالك، ويونس بن يزيد، وعُقيل بن خالد، وابن عيينة، وسفيان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، ومعمّر، وبرد بن سنان، وأسامّة بن زيد، عن الزهري، عن محمد بن جُبَيْر عن أبيه.

ورواه محمد بن علقمة، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن نافع بن جبير، عن أبيه،
ووهم في قوله: نافع بن جبير، قال ذلك داود بن المُحَبَّر، عن حماد بن سلمة.

وغيره يرويه عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه، وهو الصواب^(١).

﴿ تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:﴾

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، محمد بن جُبَيْر، عن أبيه.
٢. الزهري، عن نافع بن جُبَيْر، عن أبيه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، محمد بن جُبَيْر، عن أبيه).

١. رواه مالك بن أنس^(٢)، وعنه الشافعي^(٣)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/ ١٥٠-١٥٢)، برقم (٣٣١٩).

(٢) "موطأ مالك"، كتاب الصلاة، ياب: القراءة في المغرب والعشاء، (١٠٦/٢)، برقم (٢٥٧).

(٣) "مسند الشافعي"، (ص/ ٢١٤)، وفي "الأم"، (٧/ ٢١٧)، وفي "السنن المأثورة"، (ص/ ١٦٦)، برقم (٨٧).

والطيالسي^(١)، ومن طريق مالك أخرجه أحمد^(٢)، والبخاري^(٣)، ومسلم^(٤)، وأبو داود^(٥)،
والبزار^(٦)، والنسائي^(٧)، وابن خزيمة^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والطحاوي^(١٠)، والطبراني^(١١)،
وأبو الشيخ^(١٢) (ت: ٣٦٩هـ)، وأبو أحمد الحاكم^(١٣) (ت: ٣٧٨هـ)، والجوهري^(١٤) (ت: ٣٨١هـ)،
وابن زُبَيْر^(١٥) (ت: ٣٩٦هـ)، وأبو نعيم^(١٦)، وابن حزم^(١٧) (ت: ٤٥٦هـ)، والبيهقي^(١٨)،

- (١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٢/ ٢٥٤)، برقم (٩٨٨).
- (٢) "المسند"، (٢٧/ ٣٣٨)، برقم (١٦٧٨٣).
- (٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الأذان، باب: الجهر في المغرب، (١/ ١٥٣)، برقم (٧٦٥).
- (٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١/ ٣٣٨)، برقم (٤٦٣).
- (٥) "سنن أبي داود"، أبواب تفريع افتتاح الصلاة، باب: قدر القراءة في المغرب، (١/ ٢١٤)، برقم (٨١١).
- (٦) "مسند البزار"، (٨/ ٣٣٤)، برقم (٣٤٠٦)، و(٨/ ٣٣٦)، برقم (٣٤٠٧).
- (٧) "السنن الصغرى"، كتاب: الافتتاح، باب: القراءة في المغرب بالطور، (٢/ ١٦٩)، برقم (٩٨٧)، وفي
"السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: القراءة في المغرب بالطور، (٢/ ١٦)، برقم (١٠٦١)، وكتاب:
التفسير، سور الطور، (١٠/ ٢٧٣)، برقم (١١٤٦٥).
- (٨) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: القراءة في صلاة المغرب،
(١/ ٢٥٨)، برقم (٥١٤).
- (٩) "مستخرج أبي عوانة"، (٥/ ٧٨)، برقم (١٨٠٨).
- (١٠) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٢١١)، برقم (١٢٥٤)، ويرقم (١٢٥٥)، ويرقم (١٢٥٦).
- (١١) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٥)، برقم (١٤٩٢).
- (١٢) "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها"، (٣/ ٦٠٣).
- (١٣) "عوالي مالك"، (ص/ ١٣١)، برقم (١٤١).
- (١٤) "مسند الموطأ"، (ص/ ١٩٤).
- (١٥) "من حديث البغوي وابن صاعد والهاشمي"، (ص/ ٢٦٢)، برقم (٥٥).
- (١٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٧٩)، برقم (١٠٢١).
- (١٧) "المحلى بالآثار"، (٣/ ١٩).
- (١٨) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: من لم يضيق القراءة فيها... (٢/ ٥٤٨)، برقم (٤٠٣٤)، وفي "معركة
السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: طول القراءة وقصرها-المغرب، (٣/ ٣٣٧)، برقم (٤٨٢٧).

والواحد (ت: ٤٦٨هـ) ^(١)، والبغوي ^(٢)، وابن عساكر ^(٣)، وأبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ) ^(٤)، والرافعي (ت: ٦٢٣هـ) ^(٥)، وابن الحاجب (ت: ٦٣٠هـ) ^(٦)، وابن المُقَيَّر (ت: ٦٤٣هـ) ^(٧)، عن ابن شهاب، عن محمد بن جُبَيْر بن مطعم، عن أبيه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ: «قَرَأَ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ».

٢. وأخرجه مسلم ^(٨)، والسراج ^(٩)، وأبو عوانة ^(١٠)، والطبراني ^(١١)، وأبو نعيم ^(١٢)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ».

٣. وأخرجه أبو عوانة ^(١٣)، وابن حبان ^(١٤)، والطبراني ^(١٥)، من طريق عُقَيْل بن خالد، عن الزهري، به، مثله.

(١) "التفسير الوسيط"، (٤/ ١٨٣)، برقم (٨٨٥).

(٢) "شرح السنة"، (٣/ ٦٨-٦٩)، برقم (٥٩٧)، وفي "الأنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/ ٣٩١-٣٩٢)، برقم (٥٢٨).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٦/ ٤٤١)، و(٥٢/ ١٨١).

(٤) "معجم السفر"، (ص/ ٢٤٨)، برقم (٨١٥).

(٥) "التدوين في أخبار قزوين"، (٤/ ٢٠٠).

(٦) "عوالي مالك"، (ص/ ٣٩٨)، برقم (٥١٥).

(٧) "جزء من أحاديث ابن المقير عن شيوخه"، (ص/ ٦٤)، برقم (١٣٣٧).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١/ ٣٣٩)، برقم (٤٦٣).

(٩) "مسند السراج"، (ص/ ٨١)، برقم (١٤٩).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (٥/ ٧٩)، برقم (١٨٠٩).

(١١) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٦)، برقم (١٤٩٧).

(١٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٨٠)، برقم (١٠٢٢).

(١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٥/ ٧٩)، برقم (١٨٠٩).

(١٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٥/ ١٤٠)، برقم (١٨٣٣).

(١٥) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٦)، برقم (١٤٩٦)، وورواه من طريق رشدين، وجمع بين قرعة، وعقيل، ويونس، برقم (١٤٩٧).

٤. ورواه الشافعي^(١)، والحميدي^(٢)، واللفظ له، وابن أبي شيبة^(٣)، وأحمد^(٤)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه الدارمي^(٥)، والبخاري^(٦)، ومسلم^(٧)، وابن ماجه^(٨)، وابن أبي خيثمة^(٩)، والبزار^(١٠)، وأبو يعلى^(١١)، وابن خزيمة^(١٢)، والسراج^(١٣)، وأبو عوانة^(١٤)، والطحاوي^(١٥)، والطبراني^(١٦)، وأبو نعيم^(١٧)، والبيهقي^(١٨)، والخطيب^(١٩)،

- (١) "السنن المأثورة"، (ص/١٦٦)، برقم (٨٧).
- (٢) "مسند الحميدي"، (١/٤٧٦)، برقم (٥٦٦).
- (٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصوت، باب: ما يقرأ به في المغرب، (١/٣١٤)، برقم (٣٥٨٩).
- (٤) "المسند"، (٢٧/٢٩٥)، برقم (١٦٧٣٥).
- (٥) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: في قدر القراءة في المغرب، (٢/٨٢٠)، برقم (١٣٣٢).
- (٦) "صحيح البخاري"، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله ﴿وَسَيَحْمَدُ رَبَّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [سورة: ق، آية: ٣٩]، (٦/١٤٠)، برقم (٤٨٥٤).
- (٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١/٣٣٩)، برقم (٤٦٣).
- (٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: القراءة في صلاة المغرب، (١/٢٧٢)، برقم (٣٢).
- (٩) "التاريخ الكبير"، السفر الثاني، (٢/٩٧٣).
- (١٠) "مسند البزار"، (٨/٣٣٤)، برقم (٣٤٠٦).
- (١١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٣/٣٨٧)، برقم (٧٣٩٣).
- (١٢) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١/٢٥٨)، برقم (٥١٤)، وكتاب الإمامة، باب: جهر الإمام بالقراءة في صلاة المغرب، (٣/٤١)، برقم (١٥٨٩).
- (١٣) "مسند السراج"، (ص/٨٠)، برقم (١٤٦).
- (١٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٥/٧٨)، برقم (١٨٠٧).
- (١٥) "شرح معاني الآثار"، (١/٢١١)، برقم (١٢٥٥)، ويرقم (١٢٥٦).
- (١٦) "المعجم الكبير"، (٢/١١٥)، برقم (١٤٩٤).
- (١٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٨٠)، برقم (١٠٢٢).
- (١٨) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الركعتين... (٢/٢٧٦)، برقم (٣٠٦٤)، وفي "الأسماء والصفات"، (٢/٢٧٠)، برقم (٨٣٤)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: طول القراءة وقصرها-المغرب، (٣/٣٣٨)، برقم (٤٨٢٩).
- (١٩) "تلخيص المتشابه في الرسم"، (١/٤٢٢).

وابن عبد البر^(١)، وابن عساكر^(٢)، والذهبي^(٣)، والسبكي^(٤)، عن الزهري، به، مثله.
قال سفيان: قالوا في هذا الحديث: "إن جبيراً قال: سمعتها من النبي ﷺ وأنا مشرك فكاد قلبي أن يطير، ولم يقله لنا الزهري".

٥. وأخرجه القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)^(٥)، وابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)^(٦)، والطبراني^(٧)، وابن عبد البر^(٨)، من طريق هُشيم عن سفيان بن حسين، عن الزهري، قال هُشيم: ولا أظنني إلا قد سمعته من الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه جبير بن مطعم، قال: أتيت رسول الله ﷺ لأكلمه في أسارى بدر فوافقته وهو يصلي بأصحابه المغرب، أو العشاء فسمعته وهو يقول -أو قال: يقرأ- وقد خرج صوته من المسجد: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾ (٧) مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ ﴿٩﴾. قال: فكأنما صدع قلبي، فلما فرغ من صلاته كلمته في أسارى بدر، وأخرجه الطحاوي^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، من طريق هُشيم، عن الزهري، دون ذكر سفيان بن حسين.

٦. وأخرجه البخاري^(١٢)، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: قدمت على رسول الله ﷺ في فداء سباياه، فتمت في مسجد بعد

(١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/١٤٨).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٧/٥٠).

(٣) "تاريخ الإسلام"، (٤٩/١٣).

(٤) "معجم الشيوخ"، (ص/١٩٨)، و(ص/٤٩٢).

(٥) "الأموال"، (ص/١٤٧)، برقم (٣٠٢).

(٦) "الأموال"، (١/٣٠٠)، برقم (٤٦٢).

(٧) "المعجم الكبير"، (٢/١١٦)، برقم (١٤٩٩).

(٨) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/١٤٩).

(٩) [سورة: الطور، آية: ٨].

(١٠) "شرح معاني الآثار"، (١/٢١٢)، برقم (١٢٦٤).

(١١) "دلائل النبوة"، (ص/٢٣٦)، برقم (١٨٨).

(١٢) "خلق أفعال العباد"، (ص/٨٥).

العصر، وأنا على شركي، "فوالله ما أنبهنني إلا قراءة رسول الله ﷺ في المغرب ﴿وَالطُّورِ﴾ (١) وَكَتَبَ مَسْطُورٌ ﴿١﴾.

٧. ورواه عبدالرزاق^(٢)، وعنه أحمد^(٣)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري^(٤)، ومسلم^(٥)، والسراج^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، وابن المنذر^(٨)، والطبراني^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)، والبيهقي^(١١)، عن معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، وكان قدم في فداء الأسرى، أسارى يوم بدر قال: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ». ٨. وأخرجه البزار^(١٢)، والطبراني^(١٣)، والدارقطني^(١٤)، من طريق بُرْد بن سنان، عن الزهري، به، بمثل حديث مالك.

٩. وأخرجه السراج^(١٥)، والطبراني^(١٦).

(١) [سورة: الطور، آية: ٢].

(٢) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (١٠٨/٢)، برقم (٢٦٩٢).

(٣) "المسند"، (٣٣١/٢٧)، برقم (١٦٧٧٣).

(٤) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: فداء المشركين، (٦٩/٤)، برقم (٣٠٥٠)، وكتاب: المغازي، باب: ...، (٨٦/٥)، برقم (٤٠٢٣).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: الصلاة، باب: القراءة في المغرب، (٣٣٩/١)، برقم (٤٦٣).

(٦) "مسند السراج"، (ص/٨٠)، برقم (١٤٧).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٨٠/٥)، برقم (١٨١٠).

(٨) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٢١٣/١١)، برقم (٦٦٠٨).

(٩) "المعجم الكبير"، (١١٥/٢)، برقم (١٤٩١).

(١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٨٠/٢)، برقم (١٠٢٢).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الركعتين... (٢٧٦/٢)، برقم (٣٠٦٥).

(١٢) "مسند البزار"، (٣٣٧/٨)، برقم (٣٤٠٨).

(١٣) "المعجم الكبير"، (١١٦/٢)، برقم (١٥٠٠)، وفي "مسند الشاميين"، (٢٠٨/١)، برقم (٣٦٨).

(١٤) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٤٤٨/٢)، برقم (١٨٨٣).

(١٥) "مسند السراج"، (ص/٨١)، برقم (١٥١).

(١٦) "المعجم الكبير"، (١١٦/٢)، برقم (١٤٩٨).

وأبو نعيم^(١)، من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، به، بنحو حديث معمر.

١٠. وأخرجه أحمد^(٢)، والخطيب^(٣) من طريق محمد بن عبيد، وأخرجه البزار^(٤)، وابن حبان^(٥)، من طريق يزيد بن هارون، وأخرجه الطبراني^(٦) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، جميعهم (عبدة، ومحمد، ويزيد، وحماد) عن محمد بن عمرو، عن الزهري، به، بنحو حديث معمر.

١١. وأخرجه السراج^(٧)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، بمثل حديث مالك.

١٢. وأخرجه الطبراني، من طريق إسحاق بن راشد^(٨)، ومن طريق رشدين، عن قرعة، وعقيل ويونس^(٩)، ومن طريق النعمان بن راشد^(١٠)، عن الزهري، به، بمثل حديث مالك.

١٣. وأخرجه الطبراني^(١١)، من طريق يعقوب بن عطاء، عن الزهري، به، بمثل حديث معمر.

١٤. وأخرجه ابن عبد البر^(١٢)، من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، به، بمثل حديث معمر.

(١) "دلائل النبوة"، (ص/ ٢٣٧)، برقم (١٨٩).

(٢) "المسند"، (٢٧/ ٣٢٨)، برقم (١٦٧٦٥).

(٣) "تاريخ بغداد"، (٣/ ٦٣٦).

(٤) "مسند البزار"، (٨/ ٣٣٧)، برقم (٣٤٠٩).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٥/ ١٤٢)، برقم (١٨٣٤).

(٦) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٥)، برقم (١٤٩٣).

(٧) "مسند السراج"، (ص/ ٨١)، برقم (١٥٠).

(٨) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٥)، برقم (١٤٩٥)، وفي "المعجم الأوسط"، (٢/ ٤١)، برقم (١١٧٦).

(٩) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٦)، برقم (١٤٩٧).

(١٠) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٦)، برقم (١٥٠١).

(١١) "المعجم الكبير"، (٢/ ١١٧)، برقم (١٥٠٣)، و(٢/ ١١٨)، برقم (١٥٠٨).

(١٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/ ١٤٩).

رواه عنه:

• محمد بن عبيد الطَّنَافِسي^(١).

• يزيد بن هارون^(٢).

• حماد بن سلمة^(٣)، وأختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه، رواها عن حماد: موسى بن إسماعيل المِنْقَرِي^(٤).

ب. ومرة يروى عنه، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن نافع بن جبير، عن أبيه، رواها عن حماد: داود ابن الْمُحَبَّر^(٥).

والذي يتضح رجحان الرواية الأولى عن حماد بن سلمة، وكذلك رجحانها عن عمرو، فقد تابع يزيد بن هارون، وعبيد، حمادًا في رواية هذا الوجه.

ورواه أيضًا عن الزهري: صالح بن كَيْسَانَ^(٦)، وإسحاق بن راشد البَجَزِي^(٧)، وقُرَّة بن عبد الرحمن^(٨)، والنعمان بن راشد^(٩)، ويزيد بن أبي حبيب، أبو رجاء^(١٠).

(١) ثقة يحفظ. تقدم في (حديث: ٧٦).

(٢) ثقة متقن عابد. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٣) ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخرة. تقدم في (حديث: ٧٦).

(٤) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٧٦).

(٥) متروك، وأكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات. تقدم في (حديث: ٧٦).

(٦) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٩).

(٧) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم. تقدم في (حديث: ٤).

(٨) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).

(٩) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(١٠) ثقة، فقيه، وكان يرسل، لم يسمع من الزهري، إنما هو كتاب. تقدم في (حديث: ٥٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن نافع بن جبير، عن أبيه).

لم يروه، غير محمد بن عمرو بن علقمة، وتقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه عن الزهري ستة عشر روائياً.
٢. رواية الأحفظ: رواه مالك، وعُقيل، وابن عينة، ويونس، ومعمّر، وهؤلاء في الطبقة الأولى من أصحابه، بينما الوجه الآخر لم يروه غير محمد بن عمرو، وهو مرجوح عنه.
٣. ترجيح الدارقطني، وابن عبد البر^(٢) لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري، ومسلم، لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) (ص/٩٣٩).

(٢) قال: "والصواب فيه محمد بن جبير"، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٩/١٤٥).

والبغوي^(١)، وأخرجه القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)^(٢)، وأحمد^(٣)، ومن طريقه القطيعي (ت: ٣٦٨هـ)^(٤)، وأخرجه ابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)^(٥)، والبخاري واللفظ له^(٦)، وابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)^(٧)، وابن ماجه^(٨)، وأبو داود^(٩)، ومن طريقه ابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)^(١٠)، والبيهقي^(١١)، وأخرجه المروزي (ت: ٢٩٤هـ)^(١٢)، والنسائي^(١٣)، وأبو بكر النيسابوري (ت: ٣٢٤هـ)^(١٤)، وابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)^(١)، وابن حبان^(٢)، والطبراني^(٣)، وأبو

= و(٢٦٨/٩)، برقم (١٣١١٣).

- (١) "شرح السنة"، (١١/١٢٥-١٢٦)، برقم (٢٧٣٥).
- (٢) "الأموال"، (ص/٤١٥)، برقم (٨٤٤).
- (٣) "المسند"، (٢٧/٣٢٩)، برقم (١٦٧٦٨)، و(٢٧/٣٣٨)، برقم (١٦٧٨٢).
- (٤) "جزء الألف دينار"، (ص/٢٢)، برقم (٢)، و(ص/٢٣)، برقم (٣).
- (٥) "الأموال"، (٢/٧٢٧)، برقم (١٢٤٣).
- (٦) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، (٥/١٣٧)، برقم (٤٢٢٩)، وفي "التاريخ الأوسط"، (١/٦)، برقم (١٠).
- (٧) "تاريخ المدينة"، (٢/٦٤٥).
- (٨) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الجهاد، باب: قسمة الخمس، (٢/٩٦١)، برقم (٢٨٨١).
- (٩) "سنن أبي داود"، كتاب: الخراج والإمارة والفيء، باب: في بيان مواضع قسم الخمس، وسهم ذي القربى، (٣/١٤٥)، برقم (٢٩٧٨)، (٣/١٤٦)، برقم (٢٩٧٩).
- (١٠) "المحلى بالآثار"، (٤/٢٧٠-٢٧١).
- (١١) "السنن الكبرى"، كتاب: قسم الفيء والغنيمة، باب: سهم ذي القربى من الخمس، (٦/٥٥٧)، برقم (١٢٩٥٨).
- (١٢) "السنة"، (ص/٥٠)، برقم (١٦٠)، و(ص/٥١)، برقم (١٦١).
- (١٣) "السنن الصغرى"، كتاب: قسم الفيء، (٧/١٣٠)، برقم (٤١٣٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قسم الخمس، باب: ...، (٤/٣٢٧)، برقم (٤٤٢٢).
- (١٤) "الزيادات على كتاب المزني"، (ص/٤٤٥)، برقم (٣٨٣).

نعيم^(٤)، والبيهقي^(٥)، والخطيب^(٦)، من طريق يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن جبير بن مطعم، أخبره قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان، إلى النبي ﷺ فقلنا: أعطيت بني المطلب من خمس خبير، وتركنا، ونحن بمنزلة واحدة منك، فقال: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَلِّبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» قال جبير: "ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس، وبني نوفل شيئاً".

٢. وأخرجه أبو جعفر البخاري (ت: ٣٣٩هـ)^(٧)، والطبراني^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به، مثله، لكنه لم يذكر قول جبير.

٣. وأخرجه أبو يوسف (ت: ١٨٢هـ)^(١٠)، ومن طريقه البلاذري^(١١)، وأخرجه الشافعي^(١٢)،

(١٦) "آداب الشافعي ومناقبه"، (ص / ٩١-٩٢).

(٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب الزكاة، باب: مصارف الزكاة، (٨ / ٩١)، برقم (٣٢٩٧).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٤٠)، برقم (١٥٩٣).

(٤) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٩ / ٣٧).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب الجزية، باب: قسم الفية والغنيمة، (٤ / ٢٥)، برقم (٢٩٧٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: الدليل على أن بني المطلب بن عبد مناف من جملة آل الله ﷺ (٢ / ٢١٣)، برقم (٢٨٦٠)، وكتاب قسم الفية والغنيمة، باب: سهم ذي القربى من الخمس، (٦ / ٥٥٤)، برقم (١٢٩٥٢)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب قسم الفية والغنيمة، باب: تفريق الخمس، (٩ / ٢٦٨)، برقم (١٣١١٢).

(٦) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (٣ / ١٩٦-١٩٧).

(٧) "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري"، (ص / ٢٥٨)، برقم (٢٥٨).

(٨) "المعجم الكبير"، (٢ / ١٤١)، برقم (١٥٩٤).

(٩) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٩ / ٦٦).

(١٠) "الخراج"، (ص / ٣٠-٣١).

(١١) "أنساب الأشراف"، (١ / ٥١٧-٥١٨)، برقم (١٠٤١).

(١٢) "مسند الشافعي"، (ص / ٣٢٤).

المسألة بالتسوية، تعمداً ولات المتأخرين

والبيهقي^(١)، وابن عبد البر^(٢)، والسبكي^(٣)، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم، قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذي القربى بين بني هاشم، وبني المطلب، أتته أنا وعثمان، فقلت: يا رسول الله، هؤلاء بنو هاشم لا ينكر فضلهم، لمكانك الذي وضعك الله به منهم، أرأيت بني المطلب؟ أعطيتهم ومنعتنا، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة، فقال: «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي - أَوْ قَالَ لَمْ يُفَارِقُونَا - فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، وَإِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ»، وشبك بين أصابعه. قال البزار: "وهذا الحديث قد رواه عن الزهري، عن سعيد، عن جبير غير واحد وهو الصواب، وقد روي عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه، وحديث سعيد أصح ولا نحفظ هذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا برواية جبير بن مطعم عنه".

٤. وأخرجه ابن زنجويه^(٤)، والبخاري^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طريق عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله أعطيت بني المطلب وتركتنا، ونحن وهم منك بمنزلة واحدة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلَبِ، وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ».

(١) "السنن الصغرى"، كتاب الجزية، باب: قسم الفيء والغنيمة، (٢٦/٤)، برقم (٢٩٧٨)، وفي "السنن الكبرى"، (٥٥٤/٦)، برقم (١٢٩٥٣)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: تفريق الخمس، (٢٦٨/٩)، برقم (١٣١١٤)، وفي "دلائل النبوة"، (٢٤٠/٤).

(٢) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٤/٦٦-٦٧).

(٣) "معجم الشيوخ"، (ص/٥٤٧).

(٤) "الأموال"، (٧٢٦/٢)، برقم (١٢٤٢).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام...، (٩١/٤)، برقم (٣١٤٠)، وفي كتاب: المناقب، باب: مناقب قريش، (١٧٩/٤)، برقم (٣٥٠٢).

(٦) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٦٦/٩).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: قسمة الفيء والغنيمة، باب: سهم ذي القربى من الخمس، (٥٥٤/٦)، برقم (١٢٩٥١)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: تفريق الخمس، (٢٦٧/٩)، برقم (١٣١٠٩)، و(٢٦٩/٩)، برقم (١٣١١٥).

قال ابن إسحاق: عبد شمس، وهاشم، والمطلب إخوة لأم، وأمهم عاتكة بنت مرة، وكان نوفل أخاهم لأبيهم.

٥. وأخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه البغوي^(٢)، عن الثقة، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: «قسم رسول الله ﷺ سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب، ولم يعط منه أحدا من بني عبد شمس ولا بني نوفل شيئا».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه).

١. أخرجه الطبراني^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، والبيهقي^(٥)، والخطيب^(٦)، من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: مشيت أنا، وفلان، إلى النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله أعطيت بني المطلب، وتركنا، وإنما نحن، وهم إليك بمنزلة واحدة، فقال النبي ﷺ: «بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَلِّبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ».

٢. وأخرجه الشافعي^(٧)، ومن طريقه البيهقي^(٨)، والواحدي (ت: ٤٦٨ هـ)^(٩)، والبغوي^(١٠)،

(١) "مسند الشافعي"، (ص/ ٣٢٤).

(٢) "شرح السنة"، (١١/ ١٢٦)، برقم (٢٧٣٦).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢/ ١٢٦)، برقم (١٥٤٠).

(٤) "معرفة الصحابة"، (٢/ ٥٢٠)، برقم (١٤٥٣)، وبرقم (١٤٥٤).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب قسمة الفيء والغنيمة، باب: سهم ذي القربى من الخمس، (٦/ ٥٥٥)، برقم (١٢٩٥٥).

(٦) "الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، (ص/ ١٩٦).

(٧) "مسند الشافعي"، (ص/ ٣٢٤)، وفي "الأم"، (٤/ ١٥٤).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب قسمة الفيء والغنيمة، باب: سهم ذي القربى من الخمس، (٦/ ٥٥٥)، برقم (١٢٩٥٤)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: تفريق الخمس، (٩/ ٢٦٦)، برقم (١٣١٠٣).

(٩) "التفسير الوسيط"، (٢/ ٤٦١)، برقم (٣٨٨).

(١٠) "شرح السنة"، (١١/ ١٢٥-١٢٦)، برقم (٢٧٣٥).

عن مُطَرِّف بن مازن، عن معمر بن راشد، عن ابن شهاب قال: أخبرني محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتته أنا وعثمان بن عفان فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء إخواننا من بني هاشم، لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله به منهم، أرأيت إخواننا من بني المطلب، أعطيتهم وتركتنا أو منعنا، وإنما قرابتنا وقرابتهم واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِّبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ هَكَذَا» وشبك بين أصابعه.

(قال الشافعي) فذكرت لمُطَرِّف بن مازن أن يونس وابن إسحاق روايا حديث ابن شهاب عن ابن المسيب فقال مطرف حدثنا معمر كما وصفت ولعل ابن شهاب رواه عنهما معا.

عن النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(١)، والنُّعمان بن راشد^(٢)، ومحمد بن إسحاق بن يسار^(٣)، وعُقيل بن خالد^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه).

رواه عن الزهري: إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع^(٥)، ومعمر بن راشد^(٦).

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٥) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

ورواه عن معمر، مُطَرِّف بن مازن: قال عنه أبو زرعة: "يهم كثيراً"^(١)، وقال ابن حجر: "ادعى سماع ما لم يسمع"^(٢)، فينظر في سياق حديثه، هل قال: (حدثنا)، أو قال: (عن) فإن كان قال (عن) فقد خف الأمر وغاية ما فيه أن يكون أرسل، أو دلس عن ثقة، وهو هشام بن يوسف ولهذا قال ابن عدي: لم أر في حديثه منكراً"^(٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه أربعة من الرواة عن الزهري.
٢. رواية الأحفظ، فقد رواه يونس وعُقيل الأيلان، وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.
٣. ترجيح البزار^(٤)، والدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري له.
٥. متابعة قتادة للزهري، في الرواية عن ابن المسيب، عن جبير^(٥).

(١) "الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي"، (٢/ ٤٢٢).

(٢) قال يحيى "قال لي هشام بن يوسف: جاءني مطرف بن مازن فقال أعطني حديث ابن جريج ومعمر حتى اسمعه منك فأعطيته فكتبها ثم جعل يحدث بها عن معمر نفسه وعن ابن جريج، فقال لي هشام بن يوسف انظر في حديثه فهو مثل حديثي سواء فأمرت رجلاً فجاءني بأحاديث مطرف بن مازن فعارضت بها فإذا هي مثلها سواء فعلمت أنه كذاب"، "تاريخ ابن معين - رواية الدوري"، (٣/ ١٧٧)، برقم (٧٨٧).

(٣) . انظر: "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/ ١١٠)، برقم (١٨٥٩)، و"لسان الميزان"، (٨/ ٨٣)، برقم (٧٧٧٨).

(٤) قال: "وهو الصواب". "مسند البزار"، (٨/ ٣٣٠)، برقم (٣٤٠٣).

(٥) أخرجه أبو نعيم في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٩/ ٦٦)، وفي "معركة الصحابة"، (٢/ ٥١٩)، برقم (١٤٥٣).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري رَحِمَهُ اللهُ.



حديث (٩٢)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه

فرواه يونس بن يزيد، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، ومعمّر، وابن عيينة، والأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة واختلف فيه عن الأوزاعي؛

فرواه مالك بن أنس، ومحمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. وخالفهم مروان بن بشر؛ فرواه عن الأوزاعي، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها.

والصحيح حديث عروة^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

٢. الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها).

١. أخرجه الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)^(٢)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة، أن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ».

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/ ٤١٩ - ٤٢٠)، برقم (٣٤٦٢).

(٢) "مكارم الأخلاق"، (ص/ ٢٣١)، برقم (٧٠٠).

٢. ورواه عبدالرزاق^(١)، وعنه إسحاق بن راهوية^(٢)، وأحمد^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم^(٥)، والذهلي^(٦) (ت: ٢٥٨هـ)، والنسائي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والبيهقي^(٩)، والبعوي^(١٠)، وأخرجه البخاري^(١١)، من طريق هشام، وأخرجه الطبري^(١٢) من طريق ابن ثور، ثلاثتهم (عبدالرزاق، وهشام، وابن ثور) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ، فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها، فقلت: عليكم السام واللعنة، فقال النبي ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، قالت: فقلت: يا رسول الله، ألم تسمع ما قالوا؟

(١) "جامع معمر بن راشد"، باب: السلام على أهل الشرك والدعاء لهم، (٣٩٢ / ١٠)، برقم (١٩٤٦٠)، وفي "المصنف"، كتاب أهل الكتاب، باب: رد السلام على أهل الكتاب، (١١ / ٦)، برقم (٩٨٣٩)، وفي "تفسير عبد الرزاق"، (٢٩٢ / ٣)، برقم (٣١٧١).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢٩٦ / ٢)، برقم (٨١٧).

(٣) "المسند"، (٤٢٤ / ٤٢)، برقم (٢٥٦٣٣).

(٤) "مسند عبد بن حميد"، (ص / ٤٢٨)، برقم (١٤٧١).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، (١٧٠٦ / ٤)، برقم (١٠).

(٦) "منتخب من حديث الزهري"، ضمن "مجموع فيه عشرة أجزاء حديثه"، (ص / ٣٤)، برقم (١٦).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، (١٤٩ / ٩)، برقم (١٠١٤٣).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: من صفته ﷺ، وأخباره، (٣٥٢ / ١٤)، برقم (٦٤٤١).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب الجزية، باب: يشترط عليهم أن يفرقوا بين هيئتهم وهيئة المسلمين، (٣٤١ / ٩)، برقم (١٨٧٢٣).

(١٠) "شرح السنة"، (٢٧١ - ٢٧٢)، برقم (٣٣١٤).

(١١) "صحيح البخاري"، كتاب: الدعوات، باب: الدعاء على المشركين، (٨٤ / ٨)، برقم (٦٣٩٥).

(١٢) "جامع البيان"، (٢٣ / ٢٤٠).

قال رسول الله ﷺ: «فَقَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ».

٣. وأخرجه الحميدي^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، وأخرجه أحمد^(٣) ومن طريقه ابن البخاري^(٤)، عن سفيان بن عيينة، وأخرجه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، والترمذي^(٧)، وإبراهيم الحربي^(٨) (ت: ٢٨٥هـ)، والنسائي^(٩)، ومن طريقه القضاعي (ت: ٤٥٤هـ)^(١٠)، وأخرجه أبو يعلى^(١١)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٢)، وأخرجه السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ)^(١٣)، وابن عساكر^(١٤)، من طريق سفيان بن عيينة، قال: ثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رهطاً من اليهود

(١) "مسند الحميدي"، (١/ ٢٨٢)، برقم (٢٥٠).

(٢) "شعب الإيمان"، (١١/ ٣٦٥)، برقم (٨٦٧٨).

(٣) "المسند"، (٤٠/ ١٠٩)، برقم (٢٤٠٩٠)، (٤٠/ ١١٠)، برقم (٢٤٠٩١)، الرواية الثانية مختصرة.

(٤) "مشيخة ابن البخاري"، (١/ ٣٥٤)، بالرواية المختصرة.

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح، نحو قوله: السام عليك، (٩/ ١٦)، برقم (٦٩٢٧).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، (٤/ ١٧٠٦)، برقم (٢١٦٥).

(٧) "جامع الترمذي"، أبواب الاستئذان والأدب، باب: ما جاء في التسليم على أهل الذمة، (٥/ ٦٠)، برقم (٢٧٠١).

(٨) "غريب الحديث"، (٢/ ٣٥٣)، مختصراً.

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، (٩/ ١٤٨)، برقم (١٠١٤١)، وكتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّكَ بِمَا لَزَّ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾، [سورة: المجادلة، آية: ٨]، (١٠/ ٢٩٠)، برقم (١١٥٠٨).

(١٠) "مسند الشهاب"، (٢/ ١٤٣)، برقم (١٠٦٥).

(١١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٧/ ٣٩٤)، برقم (٤٤٢١).

(١٢) "الأربعون حديثاً من المساواة"، (ص/ ٢٧٤).

(١٣) "تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين"، (ص/ ٥٥١)، برقم (٨٩٣).

(١٤) "الأربعون حديثاً من المساواة"، (ص/ ٢٧٣).

دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك أبا القاسم فقال النبي ﷺ: «عَلَيْكُمْ» فقالت عائشة فقلت: بل عليكم السام واللعنة، فقال النبي ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ أَنْ يُحِبَّ الرَّفَقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قالت: قلت: أولم تسمع يا رسول الله ما قالوا؟ قالوا: السام عليكم فقال: «قَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ».

قال الحميدي: "وكان سفيان ربما قال في هذا الحديث «وعليكم» فإذا وقف عليه ترك الواو".

وقال الترمذي: "حديث عائشة حديث حسن صحيح".

٤. وأخرجه البخاري^(١)، والنسائي^(٢)، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به، بمثل حديث معمر.

٥. وأخرجه البخاري^(٣)، والنسائي^(٤)، وابن منده^(٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، بمثل حديث معمر.

٦. وأخرجه البخاري^(٦)، والنسائي^(٧)، والطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، من طريق شعيب بن أبي

(١) "الأدب المفرد"، (ص/ ١٦٤)، برقم (٤٦٢).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، (٩/ ١٤٨)، برقم (١٠١٤٢).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، (٨/ ١٢)، برقم (٦٠٢٤).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، (٩/ ١٤٨)، برقم (١٠١٤٢).

(٥) "التوحيد"، (٣/ ٢٢٠)، برقم (٧٠٧).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: الاستئذان، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام، (٨/ ٥٧)، برقم (٦٢٥٦).

(٧) "السنن الكبرى"، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، (٩/ ١٤٩)، برقم (١٠١٤٤).

(٨) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٩٠)، برقم (٣٠٧٦).

(٩) "الآداب"، (ص/ ٨٨)، برقم (٢٢٠).

والمخلص (ت: ٣٩٣هـ)^(١)، والحاكم^(٢)، وتمام (ت: ٤١٤هـ)^(٣)، ومن طريقه ابن عساكر^(٤)، وأخرجه الخليلي (ت: ٤٤٦هـ)^(٥)، والقضاعي (ت: ٤٥٤هـ)^(٦)، والخطيب^(٧)، ومن طريقه ابن عساكر^(٨)، وأخرجه أبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(٩)، وابن عساكر^(١٠)، من طريق مالك بن أنس.
وأخرجه ابن معين^(١١)، عن الوليد بن مسلم، ومن طريقه ابن ماجه^(١٢)، وابن منده^(١٣)، وأبو وأبو موسى المديني^(١٤)، وأخرجه الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)^(١٥)، ومحمد بن مخلد^(١٦)، من طريق محمد بن يوسف، ومحمد بن كثير، وأخرجه الدارمي^(١٧) عن الفريابي وحده، وأخرجه

- (١) "المخلصيات"، (٤٣/٤)، برقم (٢٩٨٦).
- (٢) "معرفة علوم الحديث"، (ص/٢١٧).
- (٣) "فوائد تمام"، (١٨/١)، برقم (١٧)، (٣١٦/١)، برقم (٧٩٥)، و(١/٣٥٥)، برقم (٩٠٣).
- (٤) "تاريخ دمشق"، (١٠٩/٢٢)، (٤٢٤/٦٣)، (٤٣/٦٤).
- (٥) "المنتخب من الإرشاد"، (٢٦١/١)، برقم (٣٣).
- (٦) "مسند الشهاب"، (١٤٢/٢)، برقم (١٠٦٣)، وبرقم (١٠٦٤).
- (٧) "تاريخ بغداد"، (٥/١٥)، وفي "تلخيص المتشابه في الرسم"، (١/٢٣٤).
- (٨) "تاريخ دمشق"، (١٠٩/٢٢).
- (٩) "الطيوريات"، (٢٣٢/١)، برقم (١٥٨).
- (١٠) "تاريخ دمشق"، (١٠٩/٢٢-١١٠)، و(٤٣/٦٤).
- (١١) "الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين الفوائد رواية أبي بكر المروزي"، (ص/٢٥٢)، برقم (٢٠٠).
- (١٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الأدب، باب: الرفق، (٢/١٢١٦)، برقم (٣٦٨٩).
- (١٣) "التوحيد"، (٢٢٠/٣)، برقم (٧٠٨).
- (١٤) "اللطائف من دقائق المعارف"، (ص/٥٢)، برقم (٦٣).
- (١٥) "مكارم الأخلاق"، (ص/٢٢٩)، برقم (٦٩٠).
- (١٦) "ما رواه الأكابر عن مالك"، (ص/٥١)، برقم (٢٦).
- (١٧) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الرقاق، باب: في الرفق، (٣/١٨٤١)، برقم (٢٨٣٦).

ابن البختري (ت: ٣٣٩هـ)^(١)، من طريق محمد بن كثير وحده، وأخرجه أحمد^(٢)، وابن ماجه^(٣)، من طريق محمد بن مصعب، وأخرجه ابن عساكر^(٤)، من طريق ابن سماعة الرَّملي، جميعهم (مالك، والوليد، والفريابي، ومحمد بن كثير، ومحمد بن مصعب، وابن سماعة) عن الأوزاعي، عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(٥).

قال ابن حبان: "ما روى مالك، عن الأوزاعي إلا هذا الحديث، وروى الأوزاعي، عن مالك أربعة أحاديث".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

ذكر الدارقطني أن مروان بن بشر رواه عن الأوزاعي من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

❦ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٦)، وعبد الرحمن بن خالد بن مُسافر^(٧)، ومعمربن

(١) "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البختري"، (ص / ٣٦٥)، برقم (٥١٧).

(٢) "المسند"، (١٠٣ / ٤١)، برقم (٢٤٥٥٣).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الأدب، باب: الرفق، (١٢١٦ / ٢)، برقم (٣٦٨٩).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٨ / ٤١٩).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب البر والإحسان، باب: الرفق، (٣٠٧ / ٢)، برقم (٥٤٧).

(٦) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) صدوق، وفي الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١٥).

غير مروان بن بشر^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير الأوزاعي، وقد تقدم بيان حاله قريباً وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه تسعة رواة عن الزهري، بينما الوجه الثاني مرجوح عن الأوزاعي.

٢. رواية الأحفظ: يونس، ومعمار، وسفيان بن عيينة، وشُعيب، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري، ومسلم، لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) (ص/٩٥٨).

حديث (٩٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، سئل رسول الله ﷺ عن البتع^(١) فقال: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وشُعيب بن أبي حمزة، وأبو أويس، ومعمّر، وسليمان بن كثير، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

واختلف عن مالك، وعن يونس، وعن ابن عينة.

فأما مالك فرواه أصحاب "الموطأ"، وابن مهدي، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن الطباع، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه إبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أتى بالإسنادين جميعاً، قال ذلك حفص بن عبد الله النيسابوري^(٢)، عنه.

ورواه مُطَرِّف بن عبد الله، عن مالك، عن أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة، عن عائشة، قاله أبو سبرة، عن مُطَرِّف، ووهم فيه.

ورواه رواد بن الجراح، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، وزاد فيه: وكل مسكر حرام.

وقيل: عن عصام بن رَوَّاد، عن أبيه، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وأما يونس فرواه ابن وهب، عنه، فرواه الحفاظ عن ابن وهب، عن يونس، ومالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ورواه، هاشم بن القاسم الحراني،

(١) البتع: نبذ العسل، وهو خمر أهل اليمن. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (١/ ٩٤)، مادة: بتع.

(٢) أبو عمرو، صدوق، "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٧٢)، برقم (١٤٠٨).

عن ابن وهب، عن يونس، وحده، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ووهم فيه.
وأما ابن عيينة فرواه الحفاظ، عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،
وروي عن سعيد بن إبراهيم الجوهري، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولا يصح، وروي عن سعيد بن منصور، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد،
وأبي سلمة، عن عائشة، وذلك وهم من راويه على سعيد بن منصور، قاله محمد بن
عبد الرحيم الهروي، عنه، حدثناه المصري عنه، ووهم أيضاً في متنه فقال: «مَا أَسْكِرُ^(١)
الْفَرْقَ فَالْحُسُوءَ^(٢) مِنْهُ حَرَامٌ»، وهذا لا يصح عن الزهري.

ورواه أيوب بن بعبك^(٣)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، فقال فيه: «مَا أَسْكِرُ
كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ». ولا يصح هذا اللفظ عن الزهري.

ورواه الواقدي، عن ابن أخي الزهري، وعن عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن الزهري، عن
عروة، عن عائشة، وقال فيه: «مَا أَسْكِرُ الْفَرْقَ فَالْحُسُوءَ مِنْهُ حَرَامٌ» وهذا أيضاً لا يصح عن
الزهري، والمحفوظ عن الزهري، ما رواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومن تابعه.

وروي هذا الحديث عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
وتابعه القاسم بن مالك المزني، عن محمد بن عمرو، إلا أنه وقفه، والمحفوظ عن محمد
بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعن أبي سلمة، عن ابن عمر^(٤).

✎ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

-
- (١) الفرق: مكيال يسع ستة عشر رطلاً. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٤٣٧/٣)، مادة: فرق.
- (٢) الحسوة: الجرعة من الشراب بقدر ما يحسب مرة واحدة. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣٨٧/١)،
مادة: حسا.
- (٣) لعله أراد أيوب بن عتبة، فقد ذكر محقق كتاب "العلل" أنها غير واضحة في النسخة الخطية.
- (٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/١٣٩-١٤٣)، برقم (٣٦٤٦).

٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٤. الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. رواه أبو اليمان^(١)، وعنه البخاري^(٢)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع، وهو نبيذ العسل، وكان أهل اليمن يشربونه، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

٢. ورواه عبد الرزاق^(٣)، وعنه ابن راهوية^(٤)، وأحمد^(٥)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، والبيهقي^(٩)،

(١) جزء فيه حديث أبي اليمان، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٥١)، برقم (٦٤).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الأشربة، باب: الخمر من العسل، وهو البتع، (٧/ ١٠٥)، برقم (٥٥٨٦).

(٣) "المصنف"، كتاب: الأشربة، باب: ما ينهى عنه من الأشربة، (٩/ ٢٢٠)، برقم (١٧٠٠٢).

(٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/ ٤٨٦)، برقم (١٠٦٧).

(٥) "المسند"، (٤٣/ ٦٩)، برقم (٢٥٨٩١)، وفي "الأشربة"، (ص/ ٣٨)، برقم (٤٢).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، (٣/ ١٥٨٦)، برقم (٢٠٠١).

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر، (٨/ ٢٩٨)، برقم (٥٥٩٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر، (٥/ ٧٧)، برقم (٥٠٨٤).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/ ١٥٥)، برقم (٨٣٧٣)، و(١٦/ ١٥٦)، برقم (٨٣٧٤).

(٩) "السنن الصغرى"، كتاب: الأشربة، باب: تفسير الخمر التي نزل تحريمها، (٣/ ٣٣٢)، برقم (٢٦٦٦).

وأخرجه أحمد^(١) والدارقطني^(٢)، من طريق يزيد بن زريع، وأخرجه النسائي^(٣)، من طريق عبدالله بن المبارك، ثلاثتهم (عبد الرزاق واللفظ له، ويزيد، وابن المبارك) عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ سئل عن البِتْع فقال: «كُلُّ شَرَابٍ يُسَكَّرُ فَهُوَ حَرَامٌ» قال: عبد الرزاق: البتْع نبيذ العسل.

٣. ورواه مالك في "الموطأ"، برواية الشيبي^(٤)، ويحيى الليثي^(٥)، وبرواية أبي مصعب الزبيري^(٦)، ومن طريقه ابن حبان^(٧)، والبغوي^(٨)، ورواه إبراهيم بن طهمان^(٩)، والشافعي^(١٠)، ومن طريقه البيهقي^(١١)، وأخرجه الهروي (ت: ٢٢٤هـ)^(١٢)، وأحمد^(١٣)،

(١) "المسند"، (١٩٥/٤١)، برقم (٢٤٦٥٢).

(٢) "سنن الدارقطني"، كتاب الأشربة وغيره، (٤٥٢/٥)، برقم (٤٦٣٩).

(٣) "السنن الصغرى"، كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر، (٢٩٨/٨)، برقم (٥٥٩٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر، (٧٧/٥)، برقم (٥٠٨٣).

(٤) "موطأ مالك"، كتاب الحدود والسرقعة، باب: شرب البتْع والغيراء وغير ذلك، (ص/٢٤٨)، برقم (٧١١).

(٥) "موطأ مالك"، كتاب الرجم والحدود، ما جاء في تحريم الخمر، (١٢٣٧/٥)، برقم (٣١٢٨).

(٦) "موطأ مالك"، كتاب الحد في الخمر، باب: في النهي عن الإنباذ، (٤٩/٢)، برقم (١٨٣٧).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الأشربة، فصل في الأشربة، (١٦٤/١٢)، برقم (٥٣٤٥)، و(١٩٣/١٢)، برقم (٥٣٧٢)، و(٢١٦/١٢)، برقم (٥٣٩٣).

(٨) "شرح السنة"، (٣٥٠-٣٤٩/١١)، برقم (٣٠٠٨)، وفي "تفسير البغوي"، (٢٧٨-٢٧٩)، برقم (٢٢٤).

(٩) "مشيخة ابن طهمان"، (ص/١٣٤)، برقم (٧٦).

(١٠) "مسند الشافعي"، (ص/٢٨١)، وفي "السنن المأثورة"، (ص/٤٠٢)، برقم (٥٦٦)، وفي "الأم"، (١٩٣، ١٥٦/٦).

(١١) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الأشربة، باب: ما أسكر كثيره فقليله حرام، (١٤/١٣)، برقم (١٧٣٠٢).

(١٢) "غريب الحديث"، (١٧٥/٢).

(١٣) "المسند"، (٣٦٩/٤٢)، برقم (٢٥٥٧٢)، وفي "الأشربة"، (ص/٢٥)، برقم (٢).

909

وأخرجه الطحاوي^(١)، من طريق إسحاق بن عيسى الطباع، وأخرجه أبو الفضل الزهري (ت: ٣٨١هـ)^(٢)، والخلال (ت: ٤٣٩هـ)^(٣)، والشحامي (ت: ٥٣٣هـ)^(٤)، والرشيد العطار (ت: ٦٦٢هـ)^(٥)، من طريق مصعب الزبيري، وأخرجه السهمي (ت: ٤٢٧هـ)^(٦) من طريق عبد العزيز الأوسي، وأخرجه ابن عبد البر^(٧)، من طريق بشر بن عمر، جميعهم (الشياني، ويحيى الليثي، وأبو مصعب، وابن طهمان، والشافعي، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبيد الله بن عبد المجيد، وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، والقعنبي، ومعن بن عيسى، وقتيبة بن سعيد، وعبد الله بن المبارك، وإسحاق بن عيسى الطباع، ومصعب الزبيري، وعبد العزيز الأوسي، وبشر) عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع، فقال: «كُلْ شَرَابٍ أَسْكَرَ حَرَامٌ».

ورواه ابن وهب^(٨)، ومن طريقه أبو عوانة^(٩)، وابن حبان^(١٠)، والبيهقي^(١١)، عن مالك،

(١) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/٤٩٦)، برقم (٤٩٧٠)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤/٢١٦)، برقم (٦٤٤٦)، ويرقم (٦٤٤٧).

(٢) "حديث أبي الفضل الزهري"، (١/٣٦٥)، برقم (٣٥٠).

(٣) "المجالس العشرة الأمالي"، (ص/٨٣)، برقم (٩٤).

(٤) "عوالي مالك رواية زاهر بن طاهر الشحامي"، (ص/٢٦١)، برقم (٢٩٠).

(٥) "نزهة الناظر في ذكر من حدث عن البغوي"، (ص/٣٧).

(٦) "تاريخ جرجان"، (ص/٤٤٣)، برقم (٨٤٠).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٧/١٢٥).

(٨) "موطأ عبد الله بن وهب"، من كتاب الأشربة، (ص/٣٣)، برقم (٣٢)، وفي "الجامع"، من كتاب الأشربة، (١/٣٨)، برقم (٣٣).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/١٥٨)، برقم (٨٣٧٩).

(١٠) "صحيح ابن حبان"، كتاب الأشربة، فصل في الأشربة، (١٢/١٩٣)، برقم (٥٣٧١).

(١١) "شعب الإيمان"، (٧/٣٩٧)، برقم (٥١٨٥).

ويونس.

وأخرجه الطحاوي^(١)، من طريق يونس بن عبد الأعلى، وأخرجه الدارقطني^(٢)، من طريق الربيع بن سليمان كلاهما عن ابن وهب، عن مالك وحده.

٤. وأخرجه مسلم^(٣)، والطحاوي^(٤)، من طريق يونس الأيلي، عن الزهري، به، مثله، وتقدم قريباً تخريج الرواية المقرونة بمالك.

٥. ورواه الشافعي^(٥)، ومن طريقه البيهقي^(٦)، وأخرجه الطيالسي^(٧)، والحميدي^(٨)، واللفظ له، ومن طريقه أبو عوانة^(٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(١٠)، وإسحاق بن راهوية^(١١)، وأحمد^(١٢)،

(١) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/٤٩٥)، برقم (٤٩٦٨).

(٢) "سنن الدارقطني"، كتاب الأشربة وغيره، (٥/٤٥١)، برقم (٤٦٣٧).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، (٣/١٥٨٦)، برقم (٢٠٠١).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/٤٩٥)، برقم (٤٩٦٩).

(٥) "مسند الشافعي"، (ص/٢٨١)، و"السنن المأثورة"، (ص/٤٠١)، برقم (٥٦٥)، و"الأم"، (٦/١٩٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الأشربة والحد فيها، باب: الدليل على أن الطبخ لا يخرج هذه الأشربة من دخولها في الاسم... (٨/٥٠٩)، برقم (١٧٣٧١).

(٧) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٨٤)، برقم (١٥٨١).

(٨) "مسند الحميدي"، (١/٣٠٠)، برقم (٢٨٣).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦/١٥٦)، برقم (٨٣٧٥).

(١٠) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الأشربة، باب: من حرم المسكر وقال: هو حرام ونهى عنه، (٥/٦٦)، برقم (٢٣٧٣٩).

(١١) "مسند إسحاق بن راهوية"، (٢/٢٩١)، برقم (٨٠٨)، و(٢/٤٨٥)، برقم (١٠٦٦).

(١٢) "المسند"، (٤٠/٩٩)، برقم (٢٤٠٨٢)، و"الأشربة"، (ص/٢٥)، برقم (١).

عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه البخاري^(١)، ومسلم^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)^(٤)، والنسائي^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، وابن الجارود^(٧)، والطوسي^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، والطحاوي^(١٠)، وابن الأعرابي^(١١)، وابن حبان^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، والخطيب^(١٤)،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الوضوء، باب: لا يجوز الوضوء بالنيذ، ولا المسكر، (٥٨/١)، برقم (٢٤٢).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، (١٥٨٦/٣)، برقم (٢٠٠١).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الأشربة، باب: كل مسكر حرام، (١١٢٣/٢)، برقم (٣٣٨٦).

(٤) "الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها"، (ص/١٣٢).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر، (٢٩٧/٨)، برقم (٥٥٩١)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الأشربة، باب: تحريم كل شراب أسكر، (٧٦/٥)، برقم (٥٠٨١).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٨/٢٠)، برقم (٤٥٢٣).

(٧) "المنتقى"، باب: ما جاء في الأشربة، (ص/٢١٧)، برقم (٨٥٥).

(٨) "مختصر الأحكام"، (٦/٣٤٢)، برقم (١٤٦١).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٥٦/١٦)، برقم (٨٣٧٥).

(١٠) "شرح مشكل الآثار"، (١٢/٤٩٦)، برقم (٤٩٧١)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤/٢١٦)، برقم (٦٤٤٨).

(١١) "معجم ابن الأعرابي"، (٣/٩٢٢)، برقم (١٩٣٩).

(١٢) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الأشربة، فصل في الأشربة، (١٢/٢١٩)، برقم (٥٣٩٧).

(١٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: منع التطهير بالنيذ، (١/١٤)، برقم (٢٣)، وكتاب: الأشربة والحد فيها، باب: الدليل على أن الطبخ لا يخرج هذه الأشربة من دخولها في الاسم... (٨/٥٠٩)، برقم (١٧٣٧١)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بالنيذ، (١/٢٣٦)، برقم (٥١٤)، وكتاب: الأشربة، باب: ما أسكر كثيره فقليله حرام، (١٣/١٤)، برقم (١٧٣٠١).

(١٤) "تلخيص المتشابه في الرسم"، (١/٣٣٩).

والواحدي (ت: ٤٦٨هـ)^(١)، والبغوي^(٢)، وأبو موسى المديني (ت: ٥٨١هـ)^(٣)، وعلي بن المقدسي (ت: ٦١١هـ)^(٤)، قال: ثنا الزهري قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» فقليل لسفيان: فإن مالكا وغيره يذكرون البتع فقال: ما قال لنا ابن شهاب البتع، ما قال لنا ابن شهاب إلا كما قلت لك.

٦. وأخرجه إسحاق بن راهوية^(٥)، ومسلم^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره، أن عائشة أم المؤمنين أخبرته أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

٧. وأخرجه ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)^(٨)، من طريق عمر بن سعيد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع، والبتع نبيذ العسل كان أهل اليمن يشربونه فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

٨. وأخرجه أبو عوانة^(٩)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

(١) "التفسير الوسيط"، (٢/ ٢٢٤)، برقم (٣٠٦).

(٢) "شرح السنة"، (١١ / ٣٥٠)، برقم (٣٠٠٩).

(٣) "اللطائف من دقائق المعارف"، (ص / ١٩٧)، برقم (٣٦٥).

(٤) "الأربعون على الطبقات"، (ص / ٢٤٨).

(٥) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢ / ٢٨٩)، برقم (٨٠٧).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الأشربة، باب: بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، (٣ / ١٥٨٦)، برقم (٢٠٠١).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦ / ١٥٩)، برقم (٨٣٨٣).

(٨) "ذم المسكر"، (ص / ٦٠)، برقم (٢٠).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (١٦ / ١٥٨)، برقم (٨٣٧٧).

٩. وأخرجه أبو عوانة^(١)، وابن جوصا^(٢) (ت: ٣٢٠هـ)^(٣)، ومن طريقه أبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(٤)، وأخرجه الطبراني^(٥)، من طريق الزبيدي، عن الزهري، به، نحوه.
١٠. وأخرجه ابن المظفر^(٦)، وتمام (ت: ٤١٤هـ)^(٧)، من طريق عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: "سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه ابن الأعرابي^(٨)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».
٢. ورواه ابن طهمان^(٩)، ومن طريقه ابن المقرئ^(١٠) (ت: ٣٧٩هـ)^(١١)، وابن المظفر (ت: ٣٨١هـ)^(١٢)، وابن بشران (ت: ٤٣٠هـ)^(١٣)، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٥٩ / ١٦)، برقم (٨٣٨١).

(٢) "جزء ابن جوصا"، (ص / ٧)، مخطوط، دار الكتب الظاهرية، دمشق، رقم (٣٧٩٦).

(٣) "معجم السفر"، (ص / ١٩١)، برقم (٦١٠).

(٤) "مسند الشاميين"، (٣ / ٣١)، برقم (١٧٤٦).

(٥) "غرائب مالك بن أنس"، (ص / ٥٨)، برقم (١٩).

(٦) "فوائد تمام"، (٢ / ١٧)، برقم (١٠٠٧).

(٧) "معجم ابن الأعرابي"، (٢ / ٦٥٦)، برقم (١٣٠٦).

(٨) "مشيخة ابن طهمان"، (ص / ١٣٣)، برقم (٧٥).

(٩) "غرائب مالك بن أنس"، (ص / ٦٠)، برقم (٢٠).

(١٠) "المنتخب من غرائب مالك"، (ص / ٤٤)، برقم (٨).

(١١) "معجم ابن المقرئ"، (ص / ٢٩٩)، برقم (٩٧١).

٣. قال الدارقطني: "وروي عن سعيد بن إبراهيم الجوهرى، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، ولا يصح".

٤. وأخرجه الدارقطني^(١)، من طريق محمد بن عمر الواقدي، نا محمد بن عبدالله بن مسلم، وعبد الرحمن بن عبدالعزيز، سمعا الزهري، يحدث عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ فَالْحَسَوَةُ مِنْهُ حَرَامٌ»، وفيه الواقدي: متروك^(٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

قال الدارقطني: "وقيل: عن عصام بن رواد، عن أبيه، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا".

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه الدارقطني^(٣)، من طريق سعيد بن منصور، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ فَالْحَسَوَةُ مِنْهُ حَرَامٌ».

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

(١) "سنن الدارقطني"، كتاب الأشربة وغيره، (٥/ ٤٦٠)، برقم (٤٦٦٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٩٨)، برقم (٦١٧٥).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الأشربة وغيره، (٥/ ٤٦١)، برقم (٤٦٦٥).

رواه عن الزهري: يحيى بن سعيد الأنصاري^(١)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٢)، وعبدالله بن عبدالله بن أويس^(٣)، ومعمربن راشد^(٤)، وسليمان بن كثير^(٥)، وعقيل بن خالد^(٦)، وعمر بن سعيد بن سُريج^(٧)، ومالك بن أنس^(٨)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

د. ومرة يروى عنه، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الرواية الأولى فرواها عن مالك: الشَّيباني^(٩)، ويحيى الليثي^(١٠)، وأبو مصعب^(١١)، وعبدالرحمن بن مهدي^(١٢)، والوليد بن مسلم^(١٣)، وإسحاق بن عيسى الطَّبَّاع^(١٤)،

(١) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٣) صدوق يهم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٧) لين، أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة. تقدم في (حديث: ٧).

(٨) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٩) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).

(١٠) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(١١) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(١٢) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(١٣) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، كان عالمًا بحديث الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٢٤).

(١٤) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٢).

وابن طهمان^(١)، والشافعي^(٢)، وعبيد الله بن عبدالمجيد (أبو علي الحنفي)^(٣)، وعبدالله بن يوسف^(٤)، ويحيى بن يحيى^(٥)، والقَعْنَبِي^(٦)، ومعن بن عيسى^(٧)، وقُتَيْبَةُ بن سعيد^(٨)، وعبدالله بن المبارك^(٩)، ومصعب الزُّبَيْرِي^(١٠)، وعبد العزيز الأُيُسِي^(١١)، وبشر بن عمر^(١٢)، وابن وهب^(١٣).

وأما الرواية الثانية فلم يروها عنه، غير ابن طهمان.

وأما الرواية الثالثة، فلم يروها غير رَوَّاد بن الجراح^(١٤).

وأما الرواية الرابعة فرواها: مُطَرِّف بن عبدالله بن مُطَرِّف^(١٥).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن مالك، فقد رواها جماعة عنه، بينما روى الأوجه

(١) ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه. تقدم في (حديث: ٣١).

(٢) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٧٣)، برقم (٤٣١٧).

(٤) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٥) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٦) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحدا. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(١٠) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٥٠).

(١٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٣١).

(١٣) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(١٤) صدوق اختلط بأخرة، فترك. تقدم في (حديث: ٦٧).

(١٥) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٦).

ورواه أيضاً عن الزهري بهذا الإسناد: (ق) أيوب بن عتبة (١٦٠هـ): وهو ضعيف^(١)، وقد خالف الثقات في لفظه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري:

١. سليمان بن كثير^(٢).

٢. مالك: تقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

٣. سفيان بن عيينة، وقد تقدّم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٤).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري، غير مالك، وقد تقدم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٥).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير سفيان بن عيينة، وقد تقدّم قريباً أن هذا الوجه مرجوح عنه^(٦).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/١١٨)، برقم (٦١٩).

(٢) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) (ص/٩٧١).

(٤) (ص/٩٧٣).

(٥) (ص/٩٧١).

(٦) (ص/٩٧٣).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد رواه ثلاثة عشر راوياً، بينما الأوجه الأخرى لم يروها غير راوٍ واحد، وبعضها مرجوحة عن روايتها.
٢. رواية الأحفظ: روى هذا الوجه ثقات من أصحاب الزهري في الطبقة الأولى، منهم عَقِيل ويونس، ومالك، وغيرهم.
٣. صحح ابن معين هذا الوجه^(١)، ورجحه الدارقطني^(٢).
٤. إخراج البخاري ومسلم لهذا الوجه.
٥. متابعة محمد بن عمرو، للزهري في رواية هذا الوجه^(٣).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.



(١) قال: "وحدِيثُ «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»، عندي صحيح، أبو سلمة عن عائشة". "سؤالات ابن الجنييد"، (ص/٢٩٦).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨/٣٣٦)، برقم (٢٦٢١).

(٣) أخرجه النَّحَّاس (ت: ٣٣٨هـ)، في "الناسخ والمنسوخ"، (ص/١٧٤).

حديث (٩٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُؤَفِّي سُجِّي^(١) فِي ثَوْبٍ حَبْرَةٍ^(٢)».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه صالح بن كيسان، وشُعيب، وعُقيل، ومعمّر، ويونس، وإسحاق بن راشد، وعمر بن سعيد، وعبدالله بن بشر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وخالفهم الأوزاعي، فرواه عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. والصحيح: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا...^(٣).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه ابن سعد^(٤)، وأحمد^(٥)، ومسلم^(٦)،

(١) سَجِّي: أي غُطِّي، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: سجا، (٢/ ٣٤٤).

(٢) حَبْرَة: مخطط، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، مادة: حبر، (١/ ٣٢٨).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/ ١٥٦-١٥٧)، برقم (٣٦٥٥).

(٤) "الطبقات الكبرى"، (٢/ ٢٠٢).

(٥) "المسند"، (٤٣/ ٣٤٤)، برقم (٢٦٣١٨).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: تسجية الميت، (٢/ ٦٥١)، برقم (٩٤٢).

والنسائي^(١)، وأبو نعيم^(٢)، من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن، أخبره أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أم المؤمنين قالت: «سُجِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَاتَ بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ».

٢. ورواه أبو اليمان^(٣)، وعنه أحمد^(٤)، والبخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه أبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨)، والبغوي^(٩)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، مثله.

٣. وأخرجه ابن المنذر^(١٠)، من طريق محمد بن عزيز الأيلي أن سلامة حدثهم، عن عُقِيلٍ أَظْهَنَهُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ سُجِّي فِي بُرْدٍ حَبْرَةٍ».

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: وفاة النبي ﷺ، باب: ذكر ما سجي به رسول الله ﷺ حين مات، (٦/٣٩٣)، برقم (٧٠٧٥).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٦)، برقم (٢١٠٨).

(٣) جزء فيه حديث أبي اليمان، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/٥٥٢)، برقم (٦٦).

(٤) "المسند"، (٤١/١٢٨)، برقم (٢٤٥٨١).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: اللباس، باب: البرود، والخبرة والشملة، (٧/١٤٧)، برقم (٥٨١٤).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الجنائز، باب: تسجية الميت، (٢/٦٥١)، برقم (٩٤٢).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/٢٦)، برقم (٢١١٠).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: ما يستحب من تسجيته بثوب يغطي به جميع جسده، (٣/٥٤١)، برقم (٦٦١٢).

(٩) "شرح السنة"، (٥/٣٠١)، برقم (١٤٦٩).

(١٠) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٥/٣٢١)، برقم (٢٩٢٩).

٤. ورواه عبد الرزاق^(١)، وعنه إسحاق بن راهوية^(٢)، وأحمد^(٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود^(٤)، وابن حبان^(٥)، والخطابي (ت: ٣٨٨هـ)^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨). وأخرجه ابن سعد^(٩) عن محمد بن عمر، وأخرجه أحمد^(١٠) عن عبد الأعلى، ثلاثتهم (عبد الرزاق، ومحمد، وعبد الأعلى) عن معمر، عن الزهري، به، مثله. وأخرجه ابن سعد^(١١)، وأحمد^(١٢)، والبخاري^(١٣)، والنسائي^(١٤)، وابن حبان^(١٥)، من طريق

(١) "المصنف"، كتاب الجنائز، باب: الكفن، (٤٢٢/٣)، برقم (٦١٧٤).

(٢) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤٨٥/٢)، برقم (١٠٦٥).

(٣) "المسند"، (١١١/٤٢)، برقم (٢٥١٩٩).

(٤) "سنن أبي داود"، كتاب: الجنائز، باب: في الميت يسجى، (١٩١/٣)، برقم (٣١٢٠).

(٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: وفاته ﷺ، (٥٩٤/١٤)، برقم (٦٦٢٥).

(٦) "غريب الحديث"، (١٥٨-١٥٩/١).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢٦/٣)، برقم (٢١٠٩).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب الجنائز، باب: إغماض عينيه وتسجيته بثوب، (٩/٢)، برقم (١٠١٩)، وفي

"السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: ما يستحب من تسجيته بثوب يغطى به جميع جسده، (٥٤١/٣)، برقم (٦٦١٣).

(٩) "الطبقات الكبرى"، (٢٠٣/٢).

(١٠) "المسند"، (١١١/٤٢)، برقم (٢٥١٩٩).

(١١) "الطبقات الكبرى"، (٢٠٣-٢٠٤/٢).

(١٢) "المسند"، (٣٥٥/٤١)، برقم (٢٤٨٦٣).

(١٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الجنائز، باب: الدخول على الميت إذا أدرج في أكفانه، (٧١/٢)، برقم (١٢٤١).

(١٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: تقبيل الميت، وأين يقبل منه؟، (٣٨٦/٢)، برقم (١٩٨٠).

(١٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: وفاته ﷺ، (٥٨٧/١٤)، برقم (٦٦٢٠).

عبدالله بن المبارك، قال: معمر، ويونس قال الزهري: وأخبرني أبو سلمة، أن عائشة أخبرته: أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسُّنْح^(١)، حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيّم رسول الله ﷺ، وهو مُسَجَّى بِبُرْدِ حَبْرَةٍ، فكشف عن وجهه، ثم أكب عليه فقبله ثم بكى، ثم قال: «بأبي أنت يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كُتبت عليك فقد مُتَّها».

٥. وأخرجه ابن الأعرابي^(٢)، من طريق عتاب بن بشير، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، به، بمثل حديث صالح.

قال الدارقطني: "تفرد به عتاب بن بشير عن إسحاق بن راشد عن الزهري عنه"^(٣).

٦. وأخرجه ابن أخي ميمي^(٤)، من طريق عبدالله بن بشر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «كُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثَوَابٍ أَحَدُهَا بُرْدٌ أَحْمَرٌ».

٧. وأخرجه الطبراني^(٥)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَمَضَى حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ - وَهُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ - فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَ حَبْرَةٍ، وَكَانَ مُسَجَّأً بِهِ، وَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، وَكَأَبَّ عَلَيْهِ يُقَبِّلُهُ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

(١) السُّنْح: وهي إحدى محالّ المدينة، كان بها منزل أبي بكر الصديق، "معجم البلدان"، (٣/ ٢٦٥).

(٢) "معجم ابن الأعرابي"، (٣/ ١٠٣٩)، برقم (٢٢٣٥).

(٣) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ٥٤٢)، برقم (٦٣٤٤).

(٤) "فوائد ابن أخي ميمي الدقاق"، (ص/ ٤٢)، برقم (٢٨).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٩/ ٧٥)، برقم (٩١٦٨).

أخرجه أحمد^(١)، وعنه أبو داود^(٢)، عن الوليد بن مسلم، ومن طريقه النسائي^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وابن حبان^(٥)، والخطابي^(٦)، وأبو الفضل الزهري (ت: ٣٨١هـ)^(٧)، والبيهقي^(٨).
وأخرجه أبو بكر الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)^(٩)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٠)، من طريق محمد بن كثير، كلاهما (الوليد، ومحمد بن كثير) عن الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: «أُدرج رسول الله ﷺ في ثوبٍ جبرَةٍ، ثُمَّ أُخِذَ عَنْهُ»، قال القاسم: إن بقايا ذلك الثوب لعندنا بعد^(١١).

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

- (١) "المسند"، (١٦٦/٤٢)، برقم (٢٥٢٨٠).
- (٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الجنائز، باب: في الكفن، (٣/١٩٨)، برقم (٣١٤٩).
- (٣) "السنن الكبرى"، كتاب: وفاة النبي ﷺ، باب: ذكر كفن النبي ﷺ وفي كم كفن؟، (٦/٣٩٥)، برقم (٧٠٨٠).
- (٤) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٨/٥٩)، برقم (٤٥٨٢).
- (٥) "صحيح ابن حبان"، كتاب التاريخ، باب: وفاته ﷺ، (١٤/٥٩٤)، برقم (٦٦٢٦).
- (٦) "غريب الحديث"، (١/١٥٩).
- (٧) "حديث أبي الفضل الزهري"، (١/٢٦٤)، برقم (٢٣١).
- (٨) "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: بيان عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بسبب الاشتباه في ذلك على غيرها، (٣/٥٦٢)، برقم (٦٦٨١)، وفي "دلائل النبوة"، (٧/٢٤٨).
- (٩) "الغيلانيات"، (١/٤٦٢)، برقم (٥٦١).
- (١٠) "تاريخ دمشق"، (٥٥/١١٩).
- (١١) قيل لعائشة: إنهم يزعمون أنه قد كان كفن في برد حبرة. قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قد جاؤوا ببرد حبرة، ولم يكفنوه فيه. "سلوة الكئيب، بوفاة الحبيب"، لابن ناصر الدين، (ص/١٤٣).

رواه عن الزهري: صالح بن كيسان^(١)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٢)، وعُقيل بن خالد^(٣)،
معمر بن راشد^(٤)، ويونس الأيلي^(٥)، وإسحاق بن راشد الجَزَري^(٦)، وعمر بن سعيد بن
سُريج^(٧).

وعبدالله بن بِشَر الرَّقِّي: اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان وقال أبو زرعة والنسائي لا
بأس به وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة^(٨).
ورواه أيضاً عن الزهري: ابن أخيه^(٩).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا).
لم يروه عن الزهري غير الأوزاعي^(١٠).

- (١) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).
- (٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).
- (٣) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).
- (٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).
- (٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).
- (٦) ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم (تقدم في حديث: ٤).
- (٧) لين، أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة. تقدم في (حديث: ٧).
- (٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٩٧)، برقم (٣٢٣١).
- (٩) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).
- (١٠) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر: فقد روى هذا الوجه تسعة رواة عن الزهري، بينما لم يرو الوجه الآخر غير راو واحد.
٢. رواية الأحفظ: فقد رواه عُقيل ويونس، ومعمّر، وشُعيب، وهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بينما لم يرو الوجه الآخر غير الأوزاعي، وهو في الطبقة الثانية.
٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.
٤. إخراج البخاري، ومسلم، له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

حديث (٩٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث وهب بن عبدالله بن زَمْعَةَ، وقيل: عبدالله بن وهب بن زَمْعَةَ، عن أم سلمة، قالت: خرج أبو بكر الصديق تاجراً، ومعه نُعَيْمان وسُوَيْبِط، ونعيمان على الزاد، فجاءه سويبط يطلب منه زادا، فقال: حتى يجيء أبو بكر، فجاء ناس من العرب يطلبون مملوكا، فباعهم سويبط النعيمان... الحديث، فضحك رسول الله ﷺ وأصحابه من ذلك حولا.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه أبو عامر العقدي، وروح بن عباد، عن زَمْعَةَ، عن الزهري، فقال: عبدالله بن وهب بن زَمْعَةَ، عن أم سلمة، ورواه غيرهما عن زَمْعَةَ، عن الزهري، فقال: وهب بن عبدالله بن زَمْعَةَ، عن أم سلمة، وكذلك قال وكيع مرة، وحدث به وكيع مرة أخرى، فقال كما قال روح، وأبو عامر.

وقال أحمد بن حنبل: إن الصحيح: وهب بن عبدالله بن زَمْعَةَ.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري.

وخالف روح أبا داود، وأبا عامر، ووکیعا في متنه، وفي حديث روح: كان سُويْط على الزاد، فجاءه النُّعَيْمان يطلب منه الزاد، وهذا أشبه^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عبدالله بن وهب بن زَمْعَةَ، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن، وهب بن عبدالله بن زَمْعَةَ، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/١٠٣)، برقم (٣٩٧٤).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبدالله بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أحمد^(١) واللفظ له، ومن طريقه أبو نعيم^(٢)، وابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)^(٣)، وابن عساكر^(٤)، والمزي^(٥)، وأخرجه الطحاوي^(٦)، وابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٧)، وابن عساكر^(٨)، من طريق روح بن عباد.

وأخرجه ابن راهوية^(٩)، وأخرجه ابن ماجه^(١٠)، عن علي بن محمد، كلاهما (ابن راهوية، وعلي) عن وكيع، ورواه أبو داود الطيالسي^(١١)، ومن طريقه أبو نعيم^(١٢)، وابن عساكر^(١٣)، وابن الأثير^(١٤).

ثلاثتهم (روح، ووكيع، وأبو داود) عن زَمْعَةَ بن صالح، قال: سمعت ابن شهاب، يحدث

(١) "المسند"، (٢٨٣/٤٤)، برقم (٢٦٦٨٧).

(٢) "معرفة الصحابة"، لأبي نعيم (٣/١٤٣٩)، برقم (٣٦٥٠).

(٣) "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، (٤/١٥٢٦).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٧٢/٣٢٩).

(٥) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (١٦/٢٧٥-٢٧٦).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٤/٣٠٤)، برقم (١٦٢٠).

(٧) "معجم ابن الأعرابي"، (٣/١٠٢٩)، برقم (٢٢٠٦).

(٨) "تاريخ دمشق"، (٦٢/١٤٠-١٤١)، (٧٢/٣٢٨).

(٩) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤/٩٧)، برقم (١٨٦٤).

(١٠) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الأدب، باب: المزاح، (٢/١٢٢٥)، برقم (٣٧١٩).

(١١) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/١٧٦)، برقم (١٧٠٥).

(١٢) "معرفة الصحابة"، (٣/١٤٣٩)، برقم (٣٦٥٠).

(١٣) "تاريخ دمشق"، (٧٢/٣٢٨).

(١٤) "أسد الغابة"، (٥/٣٣١).

موسى بن أعين".

٣. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الزهري، به، بمثل رواية إسحاق. قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه، ورجال الكبير ثقات"^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن وهب بن عبدالله بن زمعة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
أخرجه ابن ماجه^(٣)، والفسوي^(٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن زَمْعَةَ بن صالح، عن الزهري، عن وهب بن عبدالله بن زَمْعَةَ، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بمثل رواية الوجه الأول عند وكيع.

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبدالله بن وهب بن زمعة، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).
رواه عن الزهري:
١. زَمْعَةُ بن صالح^(٥)، رواه عنه من هذا الوجه: أبو عامر^(٦)، وروح بن عبادة^(٧)، وأبو داود

(١) "المعجم الكبير"، (٢٣/ ٣٠٠)، برقم (٦٧٤).

(٢) "مجمع الزوائد"، كتاب البيوع، باب: الكسب والتجارة ومحبتها والحث على طلب الرزق، (٤/ ٦٣)، برقم (٦٢٣٢).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الأدب، باب: المزاح، (٢/ ١٢٢٥)، برقم (٣٧١٩).

(٤) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٣٦٥-٣٦٦).

(٥) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ٦٥).

(٧) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ٥).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول أصح عن الزهري، لأمور:

١. ترجيح الدارقطني، لهذا الوجه.

٢. رواية الأكثر له، بينما الوجه الثاني مرجوح عن زَمْعَة، إلا أن رواية أسحاق بن راشد، وزيد بن أبي أنيسة ليس فيها ذكر القصة.

❦ الحكم على الحديث:

صحيح إلى قوله "تاجرًا إلى بصرى"، لكن قصة النُعيْمان لم يذكرها غير زَمْعَة، فيكون بذلك ضعيفا لأجل زَمْعَة، وكذا قال البوصيري^(١).



(١) قال: "هذا إسناد ضعيف زمعة بن صالح وإن أخرج له مسلم فإنما روى له مقرونا بغيره..."، "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه"، (٤/ ١١٥)، برقم (١٣٠٨)، قال الدكتور عبد الله دمْفُو حفظه الله: "الإمام مسلم لم يقصد الإخراج ابتداء حتى يعتذر له بأنه أخرجه في المتابعات أو مقرونا، وإنما وصلته الرواية هكذا عن شيخه محمد بن حاتم فلم يشأ التصرف بحذف زمعة، وهو معروف أنه كان شديد التحري في أداء الحديث كما سمعه من شيخه بدون تغيير أو حذف".

حديث (٩٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، عن النبي ﷺ حديث الجساسة.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن فاطمة؛
وخالفه عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، رواه عن الزهري، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس، حديث أبي سلمة أصح^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
٢. الزهري، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه أبو داود^(٢)، وابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(٣)، وأبو يعلى^(٤)، وأبو العباس الأصم (ت: ٣٤٦هـ)^(٥)، والطبراني^(٦)، وأبو القاسم الدمشقي (ت: ٤١٤هـ)^(٧)،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/ ٣٦٣-٣٦٤)، برقم (٤٠٨٥).

(٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الملاحم، باب: في خبر الجساسة، (٤/ ١١٨)، برقم (٤٣٢٥).

(٣) "الآحاد والمثاني"، لابن أبي عاصم (٥/ ٦)، برقم (٣١٨٠).

(٤) "معجم أبي يعلى الموصلي"، (ص/ ١٤٤)، برقم (١٥٧).

(٥) "مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار"، (ص/ ١٦٧)، برقم (٣٢١).

(٦) "المعجم الكبير"، (٢٤/ ٣٧١)، برقم (٩٢٢).

(٧) "إسلام زيد بن حارثة وغيره من أحاديث الشيوخ"، (ص/ ١٥٦)، برقم (١٠).

وأبو نعيم^(١)، من طرق عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، أن رسول الله ﷺ أَمَرَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ حَبَسَنِي حَدِيثُ حَدَّثَنِيهِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا بامرأة تَجُرُّ شَعْرَهَا فَقَالَ: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، أَتَعْجَبُ مِنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْهَبْ إِلَيَّ ذَلِكَ الْقَصْرِ، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا فِيهِ رَجُلٌ يَجُرُّ شَعْرَهُ مُسْلَسِلٌ فِي الْأَغْلَالِ، يَنْزُو بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، قَالَ: فَقَالَ: مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ: الدَّجَالُ، هَلْ خَرَجَ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَطَاعُوهُ أَمْ عَصَوْهُ؟ قَالَ: بَلْ أَطَاعُوهُ، قَالَ: ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ».

٢. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٢)، والطبراني^(٣)، وابن بشران (ت: ٤٣٠هـ)^(٤)، من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، عن ابن شهاب، به، نحوه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

أخرجه ابن عساكر^(٥)، من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، حدثني الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ نادى في الناس: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»، ثم جلس على منبره ثم أقبل علينا بوجهه فتبسم وقال: «إني لم أدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِحَدِيثِ حَدَّثَنِيهِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ إِنَّ تَمِيمًا أَتَانِي فَبَايَعَنِي وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ فِي نَاسٍ مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامٍ^(٦) فِي سَفِينَةٍ...»، فذكر حديث الجساسة.

(١) "معرفة الصحابة"، (٦/٣٤١٧)، برقم (٧٧٩٩).

(٢) "الأحاد والمثاني"، (٦/٥)، برقم (٣١٨١).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٤/٣٧٢)، برقم (٩٢٣).

(٤) "أمالى ابن بشران - الجزء الأول"، (ص/٤٩)، برقم (٦٦).

(٥) "تاريخ دمشق"، (١١/٥٢).

(٦) لحم، وجُذَام، قبيلتان من اليمن نزلتا الشام، "الأنساب"، للسمعاني (١١/٢١٠).

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب^(١)، وإبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه غير: (س ق) عبدالرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الدمشقي (ت: ١٥١-١٦٠هـ)، ضعيف^(٣)، منكر الحديث عن الزهري^(٤).

(١) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري منأولة (تقدم في حديث: ٤).

(٢) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٣)، برقم (٤٠٤٠).

(٤) قال يحيى بن معين: "ابن نمر ضعيف في الزهري، وابن تميم أيضا هو ضعيف في الزهري وغيره". "تاريخ ابن معين برواية الدوري"، (٣/ ٢٤٨) برقم (١١٦٤)، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: "قلب أحاديث شهر بن حوشب فجعلها عن الزهري وضعفه"، "العلل ومعرفة الرجال"، (٣/ ١٠٢) برقم (٤٣٩٠)، وقال عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم (ت: ٢٤٥هـ): "منكر الحديث عن الزهري، وكان عنده كتاب كبير للزهري، وكان عند أبيه كتاب عن أبيه عن الزهري فلم ينظر فيه"، "المعرفة والتاريخ"، (٣/ ٥٣)، وقال أبو داود: "قال لي محمد بن يحيى: شيخان تجيء عنهما أحاديث من أحاديث الزهري صحاح وأحاديث مناكير: الموقري، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم"، "سؤالات الآجري لأبي داود"، (ص/ ٢٥٠)، برقم (١٦٧٣)، وقال أبو بكر بن أبي داود: "وابن تميم ضعيف، روى عن الزهري أحاديث مناكير"، "تهذيب الكمال"، (١٧/ ٤٨٤) برقم (٣٩٩١).

❦ الخلاصة:

يمكن القول برجحان الوجه الأول عن الزهري لأمر:

١. رواية ابن أبي ذئب لهذا الوجه وهو أوثق من عبدالرحمن بن يزيد.
٢. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فهو متصل، ورجاله ثقات، وقد أخرجه مسلم من طريق الشعبي عن فاطمة بنت قيس^(١).



(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قصة الجساسة، (٤/ ٢٢٦٤)، برقم (٢٩٤٢).

الفصل الثاني

الأحاديث المعلة بالاختلاف
في إبدال الإسناد كاملاً فوق الزهري

* * * * *

حديث (٩٧)

وسئل -الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ- عن حديث روي عن أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عن أَبِي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَلَيْسَتْ تَرْتُّبُهُ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَأَبُو أُوَيْسٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَقُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

واختلف عن مالك؛

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك بهذا الإسناد.

وخالفهم كامل بن طلحة رواه، عن مالك، عن الزهري، عن أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسْنِيِّ، وَوَهْمٌ فِيهِ عَلَى مَالِكٍ.

واختلف عن يونس؛

فرواه ابن المبارك، وعثمان بن عمر، عن يونس، عن... الزهري، عن أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وخالفهما ابن وهب، وشبيب بن سعيد روياه، عن يونس، عن الزهري، عن أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَبِي سَعِيدٍ.

ورواه عبدالله بن نُمَيْرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً.

وخالف الجماعة النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ فَرَوَاهُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَهْمٌ فِيهِ.

والصواب عن الزهري، عَنِ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ: عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي إِدْرِيسٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، فَقَوْلُهُ غَيْرُ مَدْفُوعٍ^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/ ٤٣٣-٤٣٤)، برقم (١٥٨٥)، في تحقيق محمد صالح

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.
٣. ومرة يروى عنه، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد رضي الله عنه.
٤. ومرة يروى عنه، عن أبي إدريس أنه بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم.
٥. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة).

١. أخرجه أحمد^(١)، وابن المنذر^(٢)، وابن عساكر^(٣)، من طريق معمر بن راشد.
٢. وأخرجه الفسوي^(٤)، وابن عساكر^(٥)، من طريق عبد الرحمن بن نمر، عن الزهري، به.
٣. وتابع مالك، معمرًا، وعبد الرحمن بن نمر، في رواية هذا الوجه عن الزهري.
- فرواه القاسم بن سلام^(٦)، وأحمد^(٧) عن عبد الرحمن بن مهدي، ومن طريق عبد الرحمن

= الدباسي، (٢٣٦/٤) بلفظ "مدفوع"، بدل "مرفوع"، ولعله الصواب لمناسبته للسياق.

(١) "المسند"، (٤٤٢/١٣)، برقم (٨٠٧٧).

(٢) أخرجه من طريق معمر مقرونًا بمالك، "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣٥٠/١)، برقم (٣١٣).

(٣) "تاريخ دمشق"، (١٣٧/٦٣)، (١٣٨/٦٣)، (١٤٩/٦٣).

(٤) "المعرفة والتاريخ"، (٣٢٠٩/٢).

(٥) "تاريخ دمشق"، (١٦/٣٥).

(٦) "الطهور"، (ص/٣٣٥)، برقم (٢٨٦).

(٧) "المسند"، (١٥٤/١٢)، برقم (٧٢٢١).

أخرجه النسائي^(١)، وأبو أحمد الحاكم^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، وأخرجه الخلعي^(٤)، والسلفي^(٥).

- وأخرجه ابن أبي شيبه^(٦)، وعنه ابن ماجه^(٧)، عن زيد بن الحباب.
- ورواه مالك في "الموطأ" -رواية أبي مصعب الزهري^(٨)، ومن طريقه أخرجه الخلعي^(٩)، والبغوي^(١٠)، وابن عساكر^(١١).
- وأخرجه القاسم بن سلام^(١٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٣)، عن إسماعيل بن عمر.
- وأخرجه اسحاق بن راهوية^(١٤)، وأحمد^(١٥) عن عبدالرزاق، ومن طريقه أخرجه

(١) "السنن الصغرى"، كتاب الطهارة، باب: الأمر بالاستئثار، (١/٦٦)، برقم (٨٨)، و"السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: الأمر بالاستئثار، (١/١٠٩)، برقم (٩٥).

(٢) "عوالي مالك"، (١/١٣٥) برقم (١٢٠).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٣٤)، و(٦٣/١٤٠).

(٤) "الفوائد المنتقاة الحسان من الصحاح والغرائب"، (١/١١٢) برقم (١١).

(٥) "معجم السفر"، (ص/٣٠٤)، برقم (١٠١٦).

(٦) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الطهارات، باب: من يأمر بالاستئثار، (١/٣٣) برقم (٢٧٩).

(٧) "سنن ابن ماجه"، أبواب الطهارة وسننها، باب: المبالغة في الاستئثار والاستئثار، (١/٢٦٣) برقم (٢٠٩).

(٨) "موطأ مالك"، وقوت الصلاة، باب: العمل في الوضوء، (١/٢٢) برقم (٤٦).

(٩) "الفوائد المنتقاة الحسان من الصحاح والغرائب"، (١/١٢) برقم (١١).

(١٠) "شرح السنة"، (١/٤١٣) برقم (٢١١).

(١١) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٤٣).

(١٢) "الطهور"، (ص/٣٣٥)، برقم (٢٨٦).

(١٣) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٣٤).

(١٤) "مسند اسحاق بن راهوية"، (١/٣٣٥) برقم (٣٢٥).

(١٥) "المسند"، (١٣/١٦٢) برقم (٧٧٣٠).

- أبو عوانة^(١)، وابن المنذر^(٢)، وابن عساكر^(٣).
- وأخرجه مسلم^(٤)، ومن طريقه ابن عساكر^(٥)، عن يحيى بن يحيى، ومن طريق يحيى،
أخرجه أبو عوانة^(٦)، وابن حزم^(٧)، والبيهقي^(٨).
- وأخرجه أبو أحمد الحاكم^(٩)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٠)، من طريق يحيى بن سليمان.
- وأخرجه النسائي^(١١)، ومن طريقه الخلعلي^(١٢)، وأخرجه أبو نعيم^(١٣)، جميعهم من طريق
قتيبة بن سعيد.
- وأخرجه ابن خزيمة^(١٤)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٥).

- (١) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٨٩/٢) برقم (٧٤٢).
- (٢) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣٥٠/١) برقم (٣١٣).
- (٣) "تاريخ دمشق"، (١٣٧/٦٣-١٣٨).
- (٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الطهارة، باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار، (٢١٢/١) برقم (٢٣٧).
- (٥) "تاريخ دمشق"، (١٤٢/٦٣).
- (٦) أخرجه من طريق يحيى، مقروناً بمطرف، والقعني، "مستخرج أبي عوانة"، (٤٨٩/٢) برقم (٧٤٢).
- (٧) "المحلى بالآثار"، (١٠٩/١).
- (٨) "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: الإيتار في الاستجمار، (١٦٧/١) برقم (٥٠٤)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب: الطهارة، باب: المضمضة والاستنشاق، (٢٧٢/١) برقم (٦١٣).
- (٩) "عوالي مالك"، (١٣٥/١) برقم (١٢٠).
- (١٠) "تاريخ دمشق"، (١٤٠/٦٣).
- (١١) "السنن الصغرى"، كتاب: الطهارة، باب: الأمر بالاستنثار، (٦٦/١) برقم (٨٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: الأمر بالاستنثار، (١٠٩/١) برقم (٩٥).
- (١٢) "الفوائد المتقاة الحسان من الصحاح والغرائب"، (١١٢/١) برقم (١١).
- (١٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣٠١/١) برقم (٥٦٠).
- (١٤) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الوضوء، باب: الأمر بالاستطابة بالأحجار وترا لا شفعاً (٨١/١)، برقم (٧٥)، في إسناده مالك مقروناً بيونس.
- (١٥) "تاريخ دمشق"، (١٣٦/٦٣).

- وأخرجه أبو عوانة^(١)، جميعهم من طريق عثمان بن عمر.
- وأخرجه أبو أحمد الحاكم^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، وأخرجه ابن البخاري^(٤) من طريق هشام بن عمار.
- وأخرجه أبو عوانة^(٥)، وأبو أحمد الحاكم^(٦)، من طريق مُطَرِّف بن عبدالله بن مُطَرِّف.
- وأخرجه ابن الغطريف (ت: ٣٧٧هـ)^(٧)، ومن طريقه ابن عساكر^(٨)، وابن اللّمش (ت: ٥٧٤هـ)^(٩)، وابن البخاري^(١٠)، وأخرجه أبو عوانة^(١١)، والجوهري^(١٢)، جميعهم من طريق القَعْنَبِي.
- وأخرجه المحاملي^(١٣)، ومن طريقه الخطيب^(١٤)، وابن عساكر^(١٥)، والديّنوري^(١٦)،

(١) أخرجه من طريق يحيى، مقروناً بمطرف، والقعنبي، "مستخرج أبي عوانة"، (٤٨٩/٢) برقم (٧٤٢).
 (٢) "عوالي مالك"، (١٠٢/١) برقم (٨٤)، من هذا الطريق أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٤٥)، وأخرجه أبو أحمد الحاكم في مواضع أخرى (١/٩٣)، برقم (٦٩)، و(١/١١٢)، برقم (٩٤).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٤٤)، (٦٣/١٤٦).

(٤) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/١٤٤٧).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٨٩/٢) برقم (٧٤٢).

(٦) "عوالي مالك"، (١/١٣٥)، برقم (١٢٠).

(٧) "جزء ابن الغطريف"، (ص/١١١)، برقم (٧٥).

(٨) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٣٩).

(٩) "تاريخ دنيسر"، (ص/٢٩).

(١٠) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/١٤٤٧).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٨٩/٢) برقم (٧٤٢).

(١٢) "مسند الموطأ"، (١/١٩٨)، برقم (٢٠٩).

(١٣) "أمالي المحاملي"، (١/١٣٩)، برقم (٢٦٢).

(١٤) "عوالي مالك"، (١/٣١٧)، برقم (٣).

(١٥) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٤٨).

(١٦) "العمدة من الفوائد والآثار"، (١/٥٨)، برقم (٢٢).

- وأخرجه العلاني^(١) من طريق يحيى بن بكير.
- وأخرجه ابن عساكر من طريق روح بن عباد^(٢)، ومن طريق عبدالعزیز بن يحيى^(٣)، ومن طريق الوليد بن مسلم^(٤).
- جميعهم عن مالك، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله.
- ٤. وتابع يونس، مالكاً، ومعمراً، وعبد الرحمن بن نمر، في رواية هذا الوجه عن الزهري.
- فأخرج روايته أحمد^(٥)، والبخاري^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، والبيهقي^(٨)، وابن عساكر^(٩)، من طريق عبدالله بن المبارك.
- وأخرجها أحمد^(١٠)، وابن خزيمة^(١١)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٢)، وأخرجها أبو عوانة^(١٣).

(١) "بغية الملتبس"، (١/١٩١).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٣٦).

(٣) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٤٧).

(٤) "تاريخ دمشق"، (٣٥/١٦).

(٥) "المسند"، (١٥/١١٥) برقم (٩٢١٠).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: الوضوء، باب: الإشتار في الوضوء، (١/٤٣)، برقم (١٦١).

(٧) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: الأمر بالاستطابة بالأحجار وترا لا شفعاً، (١/٨١)، برقم (٧٥).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: تأكيد المضمضة والاستنشاق، (١/٨٦)، برقم (٢٣٥).

(٩) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٥٠).

(١٠) "المسند"، (١٦/٤١٩)، برقم (١٠٧١٨).

(١١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الوضوء، باب: الأمر بالاستطابة بالأحجار وترا لا شفعاً، (١/٨١)، برقم (٧٥)، في إسناده مالك مقروناً بيونس.

(١٢) "تاريخ دمشق"، (٦٣/١٣٦).

(١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٢/٤٩٠)، برقم (٧٤٣).

جميعهم من طريق عثمان بن عمر.

- وأخرج ابن خزيمة^(١) أيضاً، من طريق عبدالله بن وهب.
- وأخرجها إسحاق بن راهوية^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، عن عبدالله بن الحارث.
- وأخرجها الطبراني^(٤)، من طريق يزيد بن يونس.

خمستهم (عبدالله بن المبارك، وعثمان بن عمر، وعبدالله بن وهب، وعبدالله بن الحارث،
 ويزيد بن يونس) عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي
 هريرة بمثله.

٥. وقد ذكر الدارقطني أن عُقَيْلاً، وأبو أُويس، وقُرة بن عبدالله، رَووا هذا الوجه عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايتهم.

وقد وجدت أكثر من متابع، لرواية الزهري هذه، لم يذكرها الدارقطني:

٦. أخرجه الدارمي^(٥)، ومن طريقه العلائي^(٦)، وأخرجه الطحاوي^(٧)، والخطيب البغدادي^(٨)، جميعهم من طريق محمد بن إسحاق.

٧. وأخرجه أبو عوانة^(٩) من طريق صالح بن كيسان.

(١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، (١ / ٨١)، برقم (٧٥).

(٢) "مسند إسحاق بن راهوية"، (١/٤٥٤)، برقم (٥٢٧).

(۳) "تاریخ دمشق"، (۶۳/۱۵۱).

(٤) "المعجم الأوسط"، (١٦٨/٥)، برقم (٤٩٧٠).

(٥) "سنن الدارمي"، كتاب الطهارة، باب: في الاستنشاق والاستجمار، (١/٥٤٩)، برقم (٧٣٠).

(٦) "بغية الملتمس"، (١/١٧٩).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١٢٠)، برقم (٧٢٨).

(٨) "موضح أوهام الجمع والتفريق"، (٢/٣٣٨).

(٩) "مستخرج أبي عوانة"، (٢ / ٤٩١) برقم (٧٤٥).

٨. وأخرجه الطبراني^(١) من طريق عبيد الله بن عمر بن حفص.

ثلاثتهم (محمد بن إسحاق، وصالح بن كيسان، وعبيد الله بن عمر) عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة بمثله.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني).

فلم أقف على من رواه سوى كامل بن طلحة، عن مالك، عن الزهري، به.

وقد أخرج روايته أبو أحمد الحاكم^(٢)، ومن طريقه ابن عساكر^(٣)، وأخرجها ابن الحاجب^(٤)، وابن البخاري^(٥)، من طريق كامل بن طلحة، عن مالك، عن الزهري به.

قال أبو القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ): "هكذا حدثنا بهذا الحديث كامل، عن أبي ثعلبة، وغلط فيه إنما هو عن أبي هريرة رضي الله عنه"^(٦).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، وأبي سعيد).

• فقد أخرجه مسلم^(٧)، وابن حبان^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، وابن عساكر^(١٠)، من طريق

(١) "المعجم الصغير"، (٩٤ / ١)، برقم (١٢٧)، وفي "المعجم الأوسط"، (٣٦٢ / ٢)، برقم (٢٢٣٦).

(٢) "عوالي مالك"، (١٦٢ / ١)، برقم (١٥٤).

(٣) "تاريخ دمشق"، (١٣٢ / ٦٣).

(٤) "عوالي مالك"، (٣٩٩ / ١)، برقم (٥٢٢).

(٥) "مشيخة ابن البخاري"، (١٤٤٨ / ٢).

(٦) "عوالي مالك"، (١٦٢ / ١)، برقم (١٥٤).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: الطهارة، باب: الايتار في الاستئثار والاستجمار، (٢١٢ / ١)، برقم (٢٣٧).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الطهارة، باب: الاستطابة، (٢٨٦ / ٤)، برقم (١٤٣٨).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣٠٢ / ١)، برقم (٥٦٣).

(١٠) "تاريخ دمشق"، (١٥٣ / ٦٣).

عبدالله بن وهب.

- وأخرجه أبو عوانة^(١)، وابن عساكر^(٢)، من طريق أحمد بن شبيب، عن أبيه.
- وأخرجه مسلم^(٣)، والفسوي^(٤)، وأبو نعيم^(٥)، والبيهقي^(٦)، وابن عساكر^(٧)، من طريق حسان بن إبراهيم.

• وأخرجه أبو عوانة^(٨)، من طريق وهب بن راشد.

أربعتهم (عبدالله بن وهب، وشبيب بن سعيد، وحسان بن إبراهيم، ووهب بن راشد)، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي إدريس، أنه بلغه عن النبي ﷺ مرسلًا)

فقد ذكر الدارقطني أن عبدالله بن نمير، رواه عن الزهري، بهذا الإسناد، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة).

ذكر الدارقطني أن النعمان بن راشد، رواه عن الزهري، بهذا الإسناد، ولم أقف على من أخرج

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (٢/ ٤٩١)، برقم (٧٤٦).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٦٣/ ١٥٤).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الطهارة، باب: الايتار في الاستنثار والاستجمار، (١/ ٢١٢)، برقم (٢٣٧).

(٤) "المعرفة والتاريخ"، (٢/ ٣٢٠).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١/ ٣٠٢)، برقم (٥٦٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الطهارة، باب: تأكيد المضمضة والاستنشاق، (١/ ٨٦)، برقم (٢٣٥).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٦٣/ ١٥٥).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (٢/ ٤٩١)، برقم (٧٤٦).

روايته، ولا من تابعه.

٥٥ النظر في الاختلاف:

تقدم فيما سبق، أنه اختلف عن الزهري في رواية هذا الحديث من خمسة أوجه، وسأتعرض لهذا الاختلاف، وبيان نتيجته كما يلي:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. عُقيل بن خالد^(١).

٢. معمر بن راشد^(٢).

٣. أبو أويس^(٣).

٤. عبد الرحمن بن نمر^(٤).

٥. قرة بن عبد الرحمن^(٥).

٦. مالك بن أنس^(٦)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة رضي الله عنه.

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) صدوق يهم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٨).

(٤) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ١٥).

(٥) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).

(٦) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

أما الرواية الأولى: فقد رواها عنه جماعة من أصحابه، ومنهم رواة الموطأ:

- عبد الرحمن بن مهدي^(١).
- زيد بن الحباب: هو صدوق يخطيء في حديث الثوري^(٢).
- أبو مصعب^(٣).
- إسماعيل بن عمر: ثقة^(٤).
- عبد الرزاق^(٥).
- يحيى بن يحيى^(٦).
- يحيى بن سليمان^(٧): قال ابن عدي: "يحدث عن مالك بالموطأ وغيره"^(٨).
- قتيبة بن سعيد^(٩).
- عثمان بن عمر^(١٠).
- هشام بن عمار^(١١).

(١) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(٢) "تقريب التهذيب"، (١/٢٢٢)، برقم (٢١٢٤).

(٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/١٠٩)، برقم (٤٦٩).

(٥) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٧) روى عنه ابن صاعد، وكان يفخم أمره، وقال ابن عقدة: سمعت ابن خراش يقول: لا يسوى شيئاً. "لسان

الميزان"، (٨/٤٥٠)، برقم (٨٤٧١).

(٨) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٩/١٢٨)، برقم (٢١٥٦).

(٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(١٠) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٢).

(١١) صدوق مقري، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح. تقدم في (حديث: ١٩).

- مُطَرَّف بن عبدالله بن مُطَرَّف^(١).
- الْقَعْنَبِي^(٢).
- أحمد بن إسماعيل: سماعه للموطأ صحيح، وخلط في غيره^(٣).
- عثمان بن عبدالرحمن الحراني الطَّرائِفي: صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبته ابن نمير إلى الكذب^(٤).
- داود بن عبدالله: صدوق ربما أخطأ^(٥).
- معن بن عيسى^(٦).
- بشر بن عمر^(٧).
- عبدالله بن وهب^(٨).
- يحيى بن بكير^(٩).
- رَوْح بن عباد^(١٠).

-
- (١) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٦).
 - (٢) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).
 - (٣) "تقريب التهذيب"، (١/ ٧٧)، برقم (٩).
 - (٤) قال "وقد وثقه ابن معين"، "تقريب التهذيب"، (١/ ٣٨٥)، برقم (٤٤٩٤)، لكن ورد في "ميزان الاعتدال"، أن ابن معين قال: "صدوق".
 - (٥) "تقريب التهذيب"، (١/ ١٩٩)، برقم (١٧٩٥).
 - (٦) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ١٠).
 - (٧) ثقة. تقدم في (حديث: ٣١).
 - (٨) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).
 - (٩) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).
 - (١٠) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ٣٢).

• عبدالعزيز بن يحيى المدني: متروك^(١)، قال المزي: "كان عنده عنه-أي عن مالك- الموطأ"^(٢).

• الوليد بن مسلم^(٣).

وأما الرواية الثانية: فلم يروها عنه غير كامل بن طلحة^(٤)، لكنه خالف الثقات من أصحاب مالك، فروايته غير محفوظة، والرواية الأولى هي المحفوظة عن مالك.

٧. يونس بن يزيد الأيلي^(٥)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

أما الرواية الأولى: فقد رواها عنه خمسة من أصحابه: عبدالله بن المبارك^(٦)، وأخرج روايته البخاري، وعثمان بن عمر^(٧)، وعبدالله بن وهب^(٨)، وعبدالله بن الحارث^(٩)، ويزيد بن يونس: نقل ابن حجر عن ابن عدي قوله: "يزيد هذا ليس بشيء"^(١٠).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٩)، برقم (٤١٣١).

(٢) "تهذيب الكمال"، (١٨/ ٢١٨) برقم (٣٤٨١).

(٣) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، كان عالماً بحديث الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٢٤).

(٤) لا بأس به. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) تقدم قريباً (ص/ ١٠٠٥).

(٨) تقدم قريباً (ص/ ١٠٠٦).

(٩) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٢).

(١٠) "لسان الميزان"، (٨/ ٥٠٩)، برقم (٨٦٠١)، ولم أجد كلام ابن عدي في "الكامل".

وأما الرواية الثانية، فرواها:

- عبدالله بن وهب^(١)، أخرج روايته مسلم.
- شبيب بن سعيد^(٢)، وهذه الرواية من رواية ابنه كما تبين في التخريج.
- حسان بن إبراهيم: صدوق يخطيء^(٣)، أخرج روايته مسلم.
- وهب بن راشد: قال ابن عدي: "وأحاديثه كلها فيها نظر"^(٤)، وقال الدارقطني: "ضعيف جداً، متروك"^(٥).

والذي يظهر أن كلتا الروایتين محفوظتان عن يونس، فقد روى الأولى أربعة من الثقات من أصحابه، وأخرجها البخاري، والرواية الثانية من رواية اثنين من الثقات من أصحابه، أحدهما - شبيب - لديه نسخة مستقيمة من أحاديثه، وقد أخرج مسلم هذه الرواية من طريق عبدالله بن وهب، ومن طريق حسان، ومما يؤيد رجحان الروایتين، رواية ابن وهب لكلا الوجهين، والله أعلم.

٨. محمد بن إسحاق بن يسار^(٦).

٩. صالح بن كيسان^(٧).

١٠. عبيد الله بن عمر بن حفص^(٨).

(١) تقدم قريباً (ص/١٠٠٦).

(٢) لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (١/١٥٧)، برقم (١١٩٤).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/٣٤٢)، برقم (١٩٩٢).

(٥) "سنن الدارقطني"، (٦/٢٠٦).

(٦) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٧) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٨) ثقة ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٤٣).

وأما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه).

لم أقف على من روى هذا الوجه سوى: كامل بن طلحة الجحدري^(١) عن مالك، وقد تقدم أن هذه الرواية غير محفوظة^(٢).

وأما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأبي سعيد رضي الله عنه).

لم أقف على من روى هذا الوجه سوى يونس الأيلي، برواية بعض أصحابه عنه، وتقدم ذكر حال يونس، وأن الروایتين محفوظتان عنه^(٣).

وأما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي إدريس، أنه بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا).

لم أقف على من روى هذا الوجه إلا عبد الله بن نمير، كما ذكر الدارقطني.

(ع) عبد الله بن نمير الهمداني (ت: ١٩٩هـ): ثقة صاحب حديث من أهل السنة^(٤)، لكنه ليس من أصحاب الزهري على الأرجح، فعند وفاة الزهري، كان عمره ما يقارب عشر سنوات، وقد ذكره المزي في الرواة عن عبيد الله بن عمر، ولم أقف على من ذكر الزهري في شيوخه، فلا يمكن عرضه من وجوه الاختلاف على الزهري، والله أعلم.

(١) لا بأس به. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) (ص/ ١٠٠٤).

(٣) (ص/ ١٠٠٧).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/ ٣٢٧)، برقم (٣٦٦٨).

وأما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة).

فلم أقف على من رواه، سوى ما ذكر الدارقطني، من مخالفة النعمان بن راشد^(١) للجماعة.

وهذا الوجه المروي عن النعمان لا يقوى على معارضة الأوجه الأخرى التي رواها الثقات، وقد صرح الدارقطني بمخالفة النعمان للجماعة.

❦ الخلاصة:

من خلال دراسة أوجه الاختلاف، يمكن القول بأن الوجه الأول، والثالث محفوظان عن الزهري:

١. فقد روى الأول جماعة ثقات من أصحابه، وروى الوجه الثالث عن يونس ثقات من أصحابه.

٢. رواية ابن وهب لكلا الوجهين عن يونس.

٣. ترجيح الدارقطني للوجه الأول، وعدم دفعه للوجه الثالث.

٤. والوجه الأول أخرجه البخاري، والوجه الثالث أخرجه مسلم.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين: صحيح، فقد أخرجه البخاري الوجه الأول، وأخرج مسلم الوجه الثالث.

(١) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

حديث (٩٨)

وسئل -الدارقطني - عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ^(١) عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه إبراهيم بن سعد، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن إسماعيل، وقرّة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه معمر من رواية عبد الأعلى عنه؛ فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه عبد الرزاق؛ فرواه عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه ابن أخي الزهري، عن الزهري، قال: بلغنا عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه إبراهيم بن سعد أيضاً، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وكلها محفوظة، والله أعلم^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. فمرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. ومرة يروى عنه، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) غُمَّ: غم علينا الهلال إذا حال دون رؤيته غيم أو نحوه، من غممت الشيء إذا غطيته. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/٣٨٨)، مادة: غمم.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧٠١-٧٠٣)، برقم (١٦٩٥).

٤. ومرة يروى عنه، قال بلغنا عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥. ومرة يروى عنه، عن سالم، عن أبيه -عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الطيالسي^(١)، ومن طريقه أبو نعيم^(٢)، وأخرجه أحمد^(٣)، عن أبي كامل، وأخرجه مسلم^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وأخرجه ابن ماجه^(٦)، وابن المقرئ^(٧)، ومن طريقه الشَّجَرِي^(٨)، من طريق أبي مروان العثماني، وأخرجه النسائي^(٩)، والدارقطني^(١٠)، من طريق سليمان بن داود الهاشمي، وأخرجه أبو نعيم^(١١)، من طريق يعقوب بن حميد، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وأخرجه

(١) "مسند الطيالسي"، (٤/٦٩)، برقم (٢٤٢٥).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/١٥٨)، برقم (٢٤٢٧).

(٣) "المسند"، (١٣/٢٥)، برقم (٧٥٨١).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال...، (٢/٧٦٢)، برقم (١٠٨١).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: الصوم لرؤية الهلال أو استكمال العدد ثلاثين، (٤/٣٤٦)، برقم (٧٩٣٤).

(٦) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصيام، باب: ما جاء في «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ»، (١/٥٣٠)، برقم (١٦٥٥).

(٧) "الأربعون لابن المقرئ"، (ص/١١٦)، برقم (٥٧).

(٨) "الأمالى الخميسية"، (٢/٦٨)، برقم (١٦١٣).

(٩) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٤/١٣٣)، برقم (٢١١٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (٣/١٠٠)، برقم (٢٤٤٠).

(١٠) "العلل الواردة في الاحاديث النبوية"، (٥/٧٠٣)، برقم (٧٤٦).

(١١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/١٥٨)، برقم (٢٤٢٧).

الطححاوي^(١)، وابن منده^(٢)، عن عبدالله بن صالح، وأخرجه الطحاوي^(٣)، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، جميعهم (الطيالسي، وأبو كامل، ويحيى بن يحيى، وأبو مروان، وسليمان بن داود، ويعقوب بن حميد، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وعبدالله بن صالح، يعقوب بن إبراهيم) عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ، فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

ولفظ الطيالسي: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمَّ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ».

٢. وأخرجه الدارقطني^(٤)، من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجمّع، عن الزهري به.

٣. وأخرجه الطبراني^(٥) من طريق سويد بن عبد العزيز عن قرة بن عبد الرحمن به، لكن الإسناد فيه سويد بن عبد العزيز^(٦)

٤. وذكر الدارقطني أن ابن أبي ذئب روى هذا الوجه عن الزهري، ولم أقف على من أخرج روايته.

٥. وأخرجه أبو نعيم^(٧)، حدثنا عبدالله بن جعفر^(٨)، ثنا يونس بن حبيب^(٩)، ثنا أبو داود^(١٠)،

(١) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٣٧)، برقم (٢٥٤٢)، وفي "شرح مشكل الآثار"، (٩/٣٩١)، برقم (٣٧٧٢).

(٢) "جزء من نسخة إبراهيم بن سعد"، (١/٨٥)، برقم (١٤٠٦).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٩/٣٩١)، برقم (٣٧٧١).

(٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥/٧٠٤)، برقم (٧٤٧).

(٥) "المعجم الاوسط"، (١/١٧٥)، برقم (٥٥٣).

(٦) ضعيف. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) "حلية الأولياء"، (٧/١٣٧).

(٨) ابن فارس، أبو محمد، من الثقات العباد. "سير أعلام النبلاء"، (١٥/٥٥٣)، برقم (٣٢٩).

(٩) أبو بشر، ثقة. انظر: "الجرح والتعديل"، (٩/٢٣٧)، برقم (١٠٠٠)، و"تاريخ الإسلام"، (٦/٤٥٩)، برقم (٥٦٦).

(١٠) سليمان بن داود الطيالسي، ثقة حافظ غلط في أحاديث، "تقريب التهذيب"، (١/٢٥٠)، برقم (٢٥٥٠).

ثنا سفيان، عن عبيد الله، عن الزهري به. وقال أبو نعيم: "غريب من حديث الثوري، وعبيد الله، تفرد به عنه أبو أمية، فيما حكاه عنه سليمان".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد^(١)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٢)، عن عبد الأعلیٰ، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ، فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

٢. وأخرجه ابن خزيمة^(٣)، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وأخرجه ابن حبان^(٤)، أخبرنا ابن قتيبة، قال: حدثنا حرملة، كلاهما (محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وحرملة)، عن عبد الله بن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري به، مثله، لكنه قال «فعدوا ثلاثين» بدل «فصوموا ثلاثين».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه عبد الرزاق^(٥)، وعنه أحمد^(٦)، ومن طريق عبد الرزاق، أخرجه ابن الجارود^(٧)،

(١) "المسند"، (١٢/٤٨٦)، برقم (٧٥١٦).

(٢) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢/٧٤)، برقم (١٠٦٢).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم"، كتاب الصيام، باب: ذكر الدليل على أن الأمر بالتقدير للشهر إذا غم، أن يعد شعبان ثلاثين يوماً، ثم يصام، (٣/٢٠٢)، برقم (١٩٠٨).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: رؤية الهلال، (٨/٢٢٧)، برقم (٣٤٤٣).

(٥) "المصنف"، كتاب الصيام، باب: الصيام، (٤/١٥٦)، برقم (٧٣٠٥).

(٦) "المسند"، (١٣/١٩١)، برقم (٧٧٧٨).

(٧) "المتنقى"، كتاب الصيام، باب: الصيام، (١/١٠٦)، برقم (٣٩٥).

والدارقطني^(١)، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ، فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

وإخرجه إسحاق بن راهوية^(٢)، من طريق عبدالرزاق، لكنه قال في إسناده: "عن سعيد بن المسيب، أو أبي سلمة".

ومن طريق إسحاق أخرجه ابن حبان^(٣) لكنه قال: "عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، شك إسحاق".

وأخرجه البزار^(٤)، من طريق عبدالرزاق، لكن لم يذكر في الإسناد لفظ "أو أحدهما".

أما الوجه الرابع:

(الزهري قال: بلغنا عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن ابن أخي الزهري روى هذا الوجه، ولم أقف على من أخرجه، ولا من تابعه.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧٠٤ / ٥)، برقم (٧٤٨).

(٢) "مسند إسحاق بن راهوية"، (٤٢٩ / ١)، برقم (٤٩٥)، قال في إسناده: "سعيد بن المسيب، أو أبي سلمة"، لكن ابن حبان أخرجه من طريقه بمثل إسناده عبدالرزاق.

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصوم، باب: رؤية الهلال، (٢٣٨ / ٨)، برقم (٣٤٥٧) رواه ابن حبان من طريق إسحاق بن راهوية، قال: "عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، شك إسحاق" والذي يظهر أن الشك ليس من إسحاق، إنما رواه عبد الرزاق كذلك.

(٤) "مسند البزار"، (١٢٨ / ١٤)، برقم (٧٦٣٦).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه).

١. أخرجه الشافعي^(١)، ومن طريقه الطحاوي^(٢)، والبيهقي^(٣)، وأخرجه الطيالسي^(٤)، ومن طريقه الخطيب^(٥)، وأخرجه أحمد^(٦) عن أبي كامل، وأخرجه ابن ماجه^(٧)، عن أبي مروان محمد بن عثمان، وأخرجه أبو يعلى، عن عبد العزيز بن أبي سلمة^(٨)، ومن طريق يعقوب بن إبراهيم^(٩)، وأخرجه الطحاوي^(١٠)، وابن منده^(١١)، من طريق عبد الله بن صالح، جميعهم (الشافعي، والطيالسي، وأبو كامل، وأبو مروان، وعبد العزيز بن أبي سلمة، ويعقوب بن إبراهيم، وعبد الله بن صالح) عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ».

ولفظ الطيالسي: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَافْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ».

(١) "السنن الماثورة"، (١/٣١٩، ٣٤٤)، وفي "اختلاف الحديث"، (٨/٦٥٧)، وفي "مسند الشافعي"، (ص/١٨٧).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٩/٣٨٢)، برقم (٣٧٥٨).

(٣) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصيام، باب: الصوم لرؤية الهلال، (٦/٢٣٣)، برقم (٨٥٦١).

(٤) "مسند الطيالسي"، (٣/٣٥١)، برقم (١٩١٩).

(٥) "حديث ابن عمر في ترائي الهلال"، (ص/١٦)، برقم (٣).

(٦) "المسند"، (١٠/٤٠٢)، برقم (٦٣٢٣).

(٧) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصيام، باب: ما جاء في «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَافْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ»، (١/٥٣٠)، برقم (١٦٥٤).

(٨) "مسند أبي يعلى"، (٩/٣٣٧)، برقم (٥٤٤٨).

(٩) "مسند أبي يعلى"، (٩/٣٤٢)، برقم (٥٤٥٢).

(١٠) "شرح معاني الآثار"، (١/٤٣٧)، برقم (٢٥٣٥).

(١١) "جزء من نسخة إبراهيم بن سعد"، ضمن "الفوائد" لابن منده، (١/٨٥)، برقم (١٤٠٧).

٢. وأخرجه البخاري^(١)، وابن بشران^(٢)، والخطيب^(٣)، من طريق عُقيل، عن الزهري به، بلفظ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ».

٣. وأخرجه الطبراني^(٤)، عن عبدالرحمن^(٥)، ثنا بشر، عن أبيه، عن الزهري به.

٤. وأخرجه مسلم^(٦)، وابن حبان^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، من طريق حرملة بن يحيى، وأخرجه النسائي^(٩)، وابن خزيمة^(١٠)، والطحاوي^(١١)، والبيهقي^(١٢)، والخطيب^(١٣)، من طريق

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الصوم، باب: هل يُقال رمضان، أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعاً، (٢٥/٣)، برقم (١٩٠٠).

(٢) "الجزء الأول والثاني، من فوائد ابن بشران"، (١٩٣/١)، برقم (٥٨٥).

(٣) "حديث ابن عمر في ترائي الهلال"، (ص/١٦)، برقم (٢).

(٤) "مسند الشاميين"، (٢٣١/٤)، برقم (٣١٥٧).

(٥) هو عبد الرحمن بن جابر البخاري، لم أقف له على تعديل أو تجريح، وقد تقدم في (حديث: ٣٥).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال....، (٧٦٠/٢)، برقم (١٠٨٠).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الصوم، باب: رؤية الهلال، (٢٢٦/٨)، برقم (٣٤٤١).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (١٤٨/٣)، برقم (٢٤١٨).

(٩) "السنن الصغرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (١٣٤/٤)، برقم (٢١٢٠)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث، (١٠٠/٣)، برقم (٢٤٤١).

(١٠) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب: الصيام، باب: الأمر بالصيام لرؤية الهلال إذا لم يغم على الناس، (٢٠١/٣)، برقم (١٩٠٥).

(١١) "شرح مشكل الآثار"، (٣٨٢/٩)، برقم (٣٧٥٩).

(١٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الصيام، باب: الصوم لرؤية الهلال أو استكمال العدد ثلاثين، (٣٤٤/٤)، برقم (٧٩٢٤).

(١٣) "حديث ابن عمر في ترائي الهلال"، (ص/١٥)، برقم (١).

الربيع بن سليمان، كلاهما (حرملة، والربيع)، عن عبدالله بن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري به، بمثل رواية البخاري.

٥. وأخرجه الخطيب^(١) من طريق إسماعيل بن مسلم ابن أبي زياد، عن بُرْد بن سنان، عن الزهري به نحوه، لكن ابن أبي زياد: متروك، يضع الحديث^(٢).

٦. وأخرجه الخطيب^(٣)، من طريق علي بن حماد بن السكن، عن الواقدي، عن معمر، ومحمد بن عبدالله ابن أخي الزهري، وعبد الرحمن بن عبدالعزيز، عن الزهري به، بمثل رواية الطيالسي.

وعلي بن حماد بن السكن^(٤)، ومحمد بن عمر الواقدي^(٥): متروكان.

٧. وأخرجه الجورقاني^(٦)، من طريق فضيل بن سليمان النُمَيْرِيّ، قَالَ: حدثنا عمر بن سعيد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال في رمضان: «صُومُوا لِرُؤُوسِهِ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ»، فكان عبدالله إذا أشكل عليه تقدم قبله بصيام يوم.

قال الجورقاني: "هذا حديث ضعيف الإسناد، وفُضِّل النُّمَيْرِي، قال أبو زرعة: هو لين الحديث^(٧)، وعمر بن سعيد بن جريح: مضطرب الحديث ليس بقوي".

(١) "موضح أوهام الجمع والتفريق"، (١/٤١٨).

(٢) "سؤالات البرقاني للدارقطني"، (ص/١٣)، برقم (٤).

(٣) "حديث ابن عمر في ترائي الهلال"، (١/١٦)، برقم (٤).

(٤) "سؤالات الحاكم للدارقطني"، (ص/ ١٢٤)، برقم (١٣٤).

(۵) متروک. تقدم فی (حدیث: ۹۳).

(٦) "الأباطيل والمناكير، والصحاح والمشاهير"، (٢/ ١٢٤)، برقم (٤٨٥).

(٧) "الجرح والتعديل"، (٧/٧٣)، برقم (٤١٣).

﴿النظر في الاختلاف﴾:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من خمسة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

روى هذا الوجه عن الزهري كل من:

١. إبراهيم بن سعد^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الطيالسي^(٢)، وأبو كامل^(٣)، يحيى بن يحيى^(٤)، أخرج

روایتہ مسلم، وأبو مروان العثماني^(٥)، وسليمان بن داود^(٦)، ويعقوب بن حميد بن

كاسب^(٧)، وعبد العزيز بن أبي سلمة بن عبيد الله، أبو عبد الرحمن المدني: لا بأس به^(٨)،

وعبدالله بن صالح^(٩)، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد^(١٠).

- (١) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذاك الثبت. تقدم في (حديث: ١).
- (٢) ثقة حافظ، غلط في أحاديث. تقدم في (حديث: ٩).
- (٣) ثقة متقن كان لا يحدث إلا عن ثقة. تقدم في (حديث: ٦٦).
- (٤) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ٢٦).
- (٥) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ٦٦).
- (٦) ثقة جليل. تقدم في (حديث: ٦).
- (٧) صدوق ربما وهم. تقدم في (حديث: ٦٦).
- (٨) "تقريب التهذيب"، (١/٣٥٧)، برقم (٤٠٩٨).
- (٩) كاتب الليث: صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٢).
- (١٠) ثقة، فاضل. تقدم في (حديث: ٦).

أما الرواية الثانية، فرواها عنه: الشافعي^(١)، ورواها الطيالسي، وأبو كامل، وأبو مروان، وعبد العزيز بن أبي سلمة، ويعقوب بن إبراهيم، وعبد الله بن صالح، وقد تقدموا قريباً في الوجه الأول.

ورواية ستة من أصحاب إبراهيم بن سعد للوجهين، يرجح كون الوجهين محفوظان عن إبراهيم بن سعد، لاسيما أن من بينهم ثلاث من الثقات.

٢. ابن أبي ذئب^(٢).

٣. إبراهيم بن إسماعيل بن مجمّع^(٣).

٤. قُرّة بن عبد الرحمن^(٤).

٥. عُبَيْد الله بن عمر^(٥).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

روى هذا الوجه عن الزهري:

١. معمر بن راشد^(٦)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواها عنه: عبد الأعلى^(٧).

(١) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٢) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذاك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري منأولة. تقدم في (حديث: ٤).

(٣) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٤) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).

(٥) ثقة ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواها عنه: عبدالرزاق بن همام^(١).

وكلتا الروايتين محفوظتان عن معمر، فالرواية الأولى لا تعارض الثانية، فمن خلال رواية عبدالرزاق عن معمر، تبين أن الزهري يروي هذا الحديث عن سعيد، وأبي سلمة، أو عن أحدهما، ورواية عبدالأعلى قد روى الزهري عن أحدهما وهو أبو سلمة.

٢. يونس الايلي^(٢)، ورواها عنه عبدالله بن وهب^(٣)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعين: ثقة^(٤).

• حرملة بن يحيى: صدوق^(٥).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه:

• حرملة بن يحيى، أخرج روايته مسلم.

• الربيع بن سليمان المُرادي: ثقة^(٦).

والروايتان محفوظتان عن يونس، فكلتاها يرويها ثقة عنه، والأولى شاركه معمر فيها،

(١) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (١/٤٨٨)، برقم (٦٠٢٨).

(٥) "تقريب التهذيب"، (١/١٥٦)، برقم (١١٧٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، (١/٢٠٦)، برقم (١٨٩٤).

والثانية أخرجها مسلم رَحِمَهُ اللهُ.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير عبدالرزاق عن معمر - فيما وقفت عليه ^(١).

أما الوجه الرابع:

(الزهري قال: بلغنا عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن ابن أخي الزهري ^(٢)، رواه عن الزهري.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه).

رواه عن الزهري كل من: إبراهيم بن سعد ^(٣)، وعُقيل بن خالد الأيلي ^(٤)، وشُعيب بن أبي

حمزة ^(٥)، ويونس بن يزيد الأيلي ^(٦).

❦ الخلاصة:

أن جميع الأوجه المذكورة محفوظة عن الزهري لأسباب:

١. الوجه الأول: رواه ثلاث من الثقات، وأخرجه مسلم من طريق إبراهيم بن سعد.
٢. رواية معمر للوجه الثاني والثالث، وكلاهما محفوظ عنه، وقد تابعه في الثاني يونس

(١) تقدم قريباً أن كلتا الروايتين محفوظتان عن معمر. (ص/ ١٠٢٠).

(٢) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) تقدم قريباً، وتبين أن الروايتين محفوظتان عنه. (ص/ ١٠١٩).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٦) تقدم قريباً، واتضح رجحان كلتا الروايتين عنه. (ص/ ١٠٢١).

الأيلي، وهما في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. الوجه الخامس رواه أربع من الثقات، ثلاث منهم في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، وقد أخرج البخاري من طريق عُقيل، وأخرجه مسلم من طريق يونس الأيلي.

٤. الوجه الرابع لا يتعارض مع الثلاثة أوجه الأولى، فكأن الزهري تارة ينشط فيذكر أبي سلمة، وسعيد، وتارة يقتصر على أحدهما، وتارة لا يذكر شيوخته لتعدددهم فيقول بلغنا عن أبي هريرة والله أعلم.

٥. ترجيح الدارقطني لجميع الأوجه، فقد قال: "وكلها محفوظة"^(١).

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من أوجهه الراجعة صحيح، فقد أخرج الوجه الأول البخاري، وأخرج مسلم الوجه الأول والخامس، ورجال الوجه الثاني والثالث ثقات.



(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/١٦٩-١٧٠)، برقم (١٦٩٥).

حديث (٩٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال حين أراد أن ينفر من منى: «نَحْنُ نَازِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا بِخَيْفٍ» ^(١) كِنَانَةً حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ، يعني بذلك الْمُحَصَّب ^(٢)... الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه الأوزاعي، وعقيل، وعبيد الله بن أبي زياد، وشعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه معمر، وابن أبي حفصة، وزمعة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، وكلاهما محفوظان.

ورواه ابن عينة، عن عمر بن حبيب، عن الزهري مرسلًا، عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٣).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.
٣. الزهري مرسلًا، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) الخيف: ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل. "النهاية في غريب الحديث والأثر"،

(٢/٩٣)، مادة: خيف، قال الحموي: "وهو بطحاء مكة"، "معجم البلدان"، (٢/٤١٢).

(٢) المحصب: وهو موضع فيما بين مكة ومنى، وهو إلى منى أقرب، وهو بطحاء مكة. "معجم البلدان"،

(٥/٦٢)، ويعرف المحصب اليوم بمجرّ الكباش، وهو مما يلي العقبة الكبرى من جهة مكة إلى منفرج

الجبليين. "المعالم الأثيرة في السنة والسير"، (ص/٢٤٠).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٨٣-٨٥)، برقم (١٧٣٨).

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد^(١)، عن الوليد بن مسلم، ومن طريقه أخرجه البخاري^(٢)، ومسلم^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، والسراج^(٥)، وابن أخي ميمي^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، وابن حزم^(٨)، وابن عبد البر^(٩)، وأخرجه أحمد^(١٠)، عن محمد بن مصعب، ومن طريقه أخرجه الفاكهي^(١١)، والعيسوي (ت: ٤١٥هـ)^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، والخطيب^(١٤)، وأخرجه أبو داود^(١٥)، والنسائي^(١٦)،

(١) "المسند"، (١٢/ ١٨٠)، برقم (٧٢٤٠).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الحج، باب: باب نزول النبي ﷺ مكة، (٢/ ١٤٨)، برقم (١٥٩٠).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به، (٢/ ٩٥٢)، برقم (١٣١٤).

(٤) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب المناسك، باب: استحباب النزول بالمحصب استئنا بالنبي ﷺ (٤/ ٣٢١)، برقم (٢٩٨١).

(٥) "حديث السراج"، (٢/ ٣٦١)، برقم (١٤٩٥).

(٦) "فوائد ابن أخي ميمي الدقاق"، (ص/ ١٧٦)، برقم (٣٥١).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣/ ٣٨٩)، برقم (٣٠٢٨).

(٨) "حجة الوداع"، (ص/ ٢٢١)، برقم (٢٠٣).

(٩) "الدرر في اختصار المغازي والسير"، (ص/ ٥٧).

(١٠) "المسند"، (١٦/ ٥٦٩)، برقم (١٠٩٦٩).

(١١) "أخبار مكة"، (٤/ ٤٦)، برقم (٢٤٠٥).

(١٢) "فوائد العيسوي"، من "مجموع فيه أجزاء حديثه"، (ص/ ٣٦٢)، برقم (٤٦٢)، العيسوي: هو علي بن عبد الله الهاشمي، وله جزءان احتفظت المكتبة الظاهرية له بالجزء الأول.

(١٣) "دلائل النبوة"، (٥/ ٤٥١).

(١٤) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٥-٢٩٧)، وفي "تاريخ بغداد"، (١٠/ ١٣١).

(١٥) "سنن أبي داود"، كتاب: المناسك، باب: التحصيب، (٢/ ٢١٠)، برقم (٢٠١١).

(١٦) "السنن الكبرى"، كتاب: المناسك، باب: نزول المحصب بعد النفر، (٤/ ٢٢٨)، برقم (٤١٨٨).

ومن طريقه ابن حزم^(١)، من طريق عمر بن عبد الواحد، وأخرجه ابن خزيمة^(٢)، من طريق بشر بن بكر، وأخرجه البيهقي^(٣)، من طريق الوليد بن مزيد، وأخرجه الخطيب^(٤)، من طريق يحيى بن عبدالله الحراني، وأخرجه ابن عساكر من طريق عقبة بن علقمة^(٥)، ومن طريق مسرور بن صدقة^(٦).

جميعهم (الوليد بن مسلم، محمد بن مصعب، عمر بن عبد الواحد، بشر بن بكر، الوليد بن مزيد، يحيى الحراني، عقبة بن علقمة، مسرور بن صدقة) عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْغَدِ يَوْمَ النُّحْرِ، وَهُوَ بَمَنْى: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» -يعني بذلك المحصب، وذلك: أن قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني المطلب، أن لا يناكحوهم، ولا يبايعوهم، حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ».

٢. وأخرجه ابن خزيمة^(٧)، من طريق سلامة، وأخرجه السراج^(٨) من طريق ابن أبي مريم، وأخرجه الخطيب^(٩) من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث، كلاهما (سلامة، والليث) عن عقيل عن الزهري به، مثله.

- (١) "حجة الوداع"، (ص/ ٢٢١)، برقم (٢٠٤).
- (٢) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب المناسك، باب: استحباب النزول بالمحصب استئنا بالنبي ﷺ (٤/ ٣٢١)، برقم (٢٩٨٢).
- (٣) "السنن الكبرى"، كتاب الحج، باب: الصلاة بالمحصب والنزول بها، (٥/ ٢٦٠)، برقم (٩٧٣٣).
- (٤) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٥-٢٩٧).
- (٥) "تاريخ دمشق"، (٥٤/ ٢٢٣).
- (٦) "تاريخ دمشق"، (٥٧/ ٣٩٤).
- (٧) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب المناسك، باب: ذكر الدليل على أن النبي ﷺ قد كان أعلمهم وهو بمنى أن ينزل بالأبطح... (٤/ ٣٢٢)، برقم (٢٩٨٤).
- (٨) "حديث السراج"، (٢/ ٣٦٠)، برقم (١٤٩٣).
- (٩) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٣).

٣. رواه أبو اليمان^(١)، وعنه البخاري^(٢)، ومن طريق أبي اليمان أخرجه السراج^(٣)، والطبراني^(٤)، والبيهقي^(٥)، والخطيب^(٦)، والرافعي (ت: ٦٢٣هـ)^(٧)، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري به، مثله.

٤. وذكر الدارقطني أن عبيد الله بن أبي زياد، وإبراهيم بن إسماعيل بن مَجْمَع روياه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما.

وقد وقفت على أكثر من متابع لم يذكرهم الدارقطني:

٥. إبراهيم بن سعد، أخرج روايته أحمد^(٨)، والبخاري^(٩)، ومن طريقه ابن حزم^(١٠)، وأخرجه السراج^(١١)، وأبي العباس العصمي (ت: ٤٠٥هـ)^(١٢)، وابن مردويه (ت: ٤١٠هـ)^(١٣)،

(١) "جزء فيه أحاديث أبي اليمان"، من مجلة جامعة الأزهر-غزة، سلسلة العلوم الإنسانية ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١ (A)، (ص/ ٥٤٣)، برقم (٤٦).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الحج، باب: نزول النبي ﷺ مكة، (٢/ ١٤٨)، برقم (١٥٨٩)، وفي كتاب: التوحيد، باب: في المشيئة والإرادة: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، (٩/ ١٤٠)، برقم (٧٤٧٩).

(٣) "حديث السراج"، (٢/ ٣٦١)، برقم (١٤٩٤).

(٤) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٧٧)، برقم (٣٠٤٨).

(٥) "الأسماء والصفات"، (١/ ٤٣١)، برقم (٣٥٤).

(٦) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٣).

(٧) "التدوين في أخبار قزوين"، (٣/ ١٨٠).

(٨) "المسند"، (١٣/ ٢٥)، برقم (٧٥٨٠)، و(١٤/ ٢٨٣)، برقم (٨٦٣٥).

(٩) "صحيح البخاري"، كتاب: مناقب الأنصار، باب: تقاسم المشركين على النبي ﷺ، (٥/ ٥١)، برقم (٣٨٨٢)، وفي كتاب: المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟، (٥/ ١٤٨)، برقم (٤٢٨٥).

(١٠) "حجة الوداع"، (ص/ ٣٢٦)، برقم (٣٤٣).

(١١) "حديث السراج"، (٢/ ٣٦٠)، برقم (١٤٩١).

(١٢) "جزء أبي العباس العصمي"، (ص/ ١٧٢)، برقم (٥٢).

(١٣) "ثلاثة مجالس من أمالي ابن مردويه"، (ص/ ١٦٢)، برقم (٢١)، وابن مردويه: هو أحمد بن موسى بن مردويه، وهذه المجالس أملاها من حفظه بعد أن عمي ثم توفي. انظر "مقدمة التحقيق".

والخطيب^(١)، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري به، مثله.

٦. النُّعْمان بن راشد، أخرج روايته الخطيب^(٢).

٧. يونس الأيلي، أخرج روايته مسلم^(٣) عن حرملة، والسراج^(٤) من طريق أحمد بن صالح، كلاهما عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري به.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه).

١. أخرجه عبدالرزاق^(٥)، ومن طريقه أحمد^(٦)، والأزرقي (ت: ٢٥٠هـ)^(٧)، والبخاري^(٨)، ومسلم^(٩)، والفاكهي (ت: ٢٧٢هـ)^(١٠)، وابن ماجه^(١١)، وأبو داود^(١٢)، وإبراهيم

(١) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٥).

(٢) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٤).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به، (٢/ ٩٥٢)، برقم (١٣١٤).

(٤) "حديث السراج"، (٢/ ٣٦٠)، برقم (١٤٩٢).

(٥) "المصنف"، كتاب أهل الكتاب، باب: لا يتوارث أهل ملتين، (٦/ ١٤)، برقم (٩٨٥١)، مقروناً بالأوزاعي.

(٦) "المسند"، (٣٦/ ١٠٠)، برقم (٢١٧٦٦).

(٧) "أخبار مكة"، (٢/ ١٦٢).

(٨) "صحيح البخاري"، كتاب: الجهاد والسير، باب: إذا أسلم قوم في دار الحرب، ولهم مال وأرضون، فهي لهم، (٤/ ٧١)، برقم (٣٠٥٨).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: النزول بمكة للحاج، وتوريث دورها، (٢/ ٩٨٤)، برقم (٤٤٠).

(١٠) "أخبار مكة"، (٣/ ٢٣١)، برقم (٢٠٧٤).

(١١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: المناسك، باب: دخول مكة، (٢/ ٩٨١)، برقم (٢٩٤٢).

(١٢) "سنن أبي داود"، كتاب: المناسك، باب: التحصيب، (٢/ ٢١٠)، برقم (٢٠١٠)، وكتاب: الفرائض،

الحربي (ت: ٢٨٥هـ)^(١)، والمروزي (ت: ٢٩٤هـ)^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن خزيمة^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، والطبراني^(٦)، والخطابي^(٧)، والدارقطني^(٨)، وأبو نعيم^(٩)، وابن حزم^(١٠)، والبيهقي^(١١)، والخطيب^(١٢)، وأخرجه أحمد^(١٣) من طريق آخر، والدارمي^(١٤)، والبزار^(١٥)، والمروزي^(١٦)،

= باب: هل يرث المسم من الكافر؟، (٣/ ١٢٥)، برقم (٢٩١٠).

(١) "غريب الحديث"، (٢/ ٨٣١).

(٢) "السنة"، (ص/ ١٠٥)، برقم (٣٩٣).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: المناسك، باب: دور مكة، (٤/ ٢٤٩)، برقم (٤٢٤٢).

(٤) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب المناسك، باب: ذكر الدليل على أن النبي ﷺ قد كان أعلمهم وهو بمنى أن ينزل بالأبطح....، (٤/ ٣٢٢)، برقم (٢٩٨٥).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٠٢)، برقم (٦٠٣٣).

(٦) "المعجم الكبير"، (١/ ١٦٧)، برقم (٤١٢)، و(١/ ١٦٨)، برقم (٤١٣).

(٧) "غريب الحديث"، (١/ ٢٧٥).

(٨) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الخراج بالضمان، (٤/ ٢٢)، برقم (٣٠٣١).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤/ ٣٠)، برقم (٣١٤٥)، وفي "دلائل النبوة"، (ص/ ٢٧٢)، برقم (٢٠٤).

(١٠) "حجة الوداع"، (ص/ ٢٢٠)، برقم (٢٠٢).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب الحج، باب: الصلاة بالمحصب والنزول بها، (٥/ ٢٦٠)، برقم (٩٧٣٤).

(١٢) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٨٩).

(١٣) "المسند"، (٣٦/ ١٤٦)، برقم (٢١٨٢٠).

(١٤) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الفرائض، باب: في ميراث أهل الشرك، وأهل الإسلام، (٤/ ١٩٥٥)، برقم (٣٠٤١).

(١٥) "مسند البزار"، (٧/ ٣٦)، برقم (٢٥٨٤).

(١٦) "السنة"، (ص/ ١٠٦)، برقم (٣٩٢).

والنسائي^(١)، وأبو بكر الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)^(٢)، جميعهم عن معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله، أين نزل غدا؟ في حجته، قال: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟» ثم قال: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، يَعْنِي الْمُحَصَّبَ، حَيْثُ قَاسَمَتِ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ» وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم: أن لا يناكحوهم، ولا يبايعوهم، ولا يؤووهم، ثم قال عند ذلك: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ» قال الزهري: "والخيف: الوادي".

٢. وأخرجه أحمد^(٣) ومن طريقه الخطيب^(٤)، وأخرجه البخاري^(٥)، ومسلم^(٦)، وأبو بكر الشافعي^(٧) ومن طريقه الخطيب^(٨)، وأخرجه الطبراني^(٩)، والدارقطني^(١٠)، ومن طريقه البيهقي^(١١)، وأخرجه أبو نعيم^(١٢)، وعنه الخطيب^(١٣)، جميعهم من طريق محمد بن أبي

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه، (١٢٤/٦)، برقم (٦٣٤٦).

(٢) "الغيلانيات"، (٨٩/١)، برقم (٣٩).

(٣) "المسند"، (٨٤/٣٦)، برقم (٢١٧٥٢).

(٤) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٦٩١/٢).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟، (١٤٧/٥)، برقم (٤٢٨٢)، ويرقم (٤٢٨٣).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: النزول بمكة للحاج، وتوريث دورها، (٩٨٥/٢)، برقم (١٣٥١).

(٧) "الغيلانيات"، (٩٢/١)، برقم (٤٥).

(٨) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٦٩١/٢).

(٩) "المعجم الكبير"، (١٦٧/١)، برقم (٤١٢).

(١٠) "سنن الدارقطني"، كتاب: البيوع، باب: الخراج بالضمان، (٢١/٤)، برقم (٣٠٢٩).

(١١) "دلائل النبوة"، (٩١/٥).

(١٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣٠/٤)، برقم (٣١٤٦).

(١٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٦٩٢/٢).

حفصة، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله، أين تنزل غدا؟ قال النبي ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ»، ثم قال: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ».

في رواية البخاري: قيل للزهري: ومن ورث أبا طالب؟ قال: "ورثه عقیل وطالب"، قال معمر عن الزهري: «أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا فِي حَجَّتِهِ؟» ولم يقل يونس: «حَجَّتِهِ وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ».

وعند مسلم والبيهقي، محمد بن أبي حفصة مقروناً بزَمْعَةَ بن صالح.

٣. وأخرجه مسلم^(١)، وأبو بكر الشافعي^(٢)، ومن طريقه الخطيب^(٣)، وأخرجه الطبراني^(٤)، والدارقطني^(٥)، من طريق زَمْعَةَ، عن الزهري، به نحوه، وقال: "المسلم"، بدل "المؤمن".

وقد وقفت على أكثر من متابع لمن تقدم لم يذكرهم الدارقطني:

٤. الأوزاعي، أخرج روايته عبدالرزاق^(٦)، ومن طريقه أبو عوانة^(٧)، عن الأوزاعي، مقروناً بمعمر، وأخرجه البزار^(٨)، من طريق الوليد بن مسلم، قال أخبرنا الأوزاعي، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّا نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ» فقیل: ألا نضرب لك بمنى مضرباً؟، فقال: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟»

قال البزار: "وهذا الحديث الذي رواه الأوزاعي، قد رواه أيضاً غير الأوزاعي،

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: النزول بمكة للحاج، وتورث دورها، (٢/ ٩٨٥)، برقم (١٣٥١).

(٢) "الغيلانيات"، (١/ ٩٢)، برقم (٤٤).

(٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢/ ٦٩٢).

(٤) "المعجم الكبير"، (١/ ١٦٧)، برقم (٤١٢).

(٥) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الخراج بالضمان، (٤/ ٢١)، برقم (٣٠٢٨).

(٦) "المصنف"، كتاب أهل الكتاب، باب: لا يتوارث أهل ملتين، (٦/ ١٤)، برقم (٩٨٥١).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٠٣)، برقم (٦٠٣٤).

(٨) "مسند البزار"، (٧/ ٣٦)، برقم (٢٥٨٢).

عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة، عن النبي ﷺ. ولا نعلم روى عمرو بن عثمان، عن أسامة إلا هذين الحديثين".

٥. وأخرجه النسائي^(١)، وأبو عوانة^(٢)، من طريق حجاج بن محمد، وأخرجه الطبراني^(٣) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ».

٦. سفيان بن عيينة، أخرج روايته الحميدي^(٤)، وسعيد بن منصور^(٥)، وأبو الجهم^(٦)، وابن أبي شيبة^(٧)، وأحمد^(٨)، والدارمي^(٩)، ومسلم^(١٠)، وابن ماجه^(١١)، وأبو داود^(١٢)،

(١) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه، (١٢٤/٦)، برقم (٦٣٤٥).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٠١/١٢)، برقم (٦٠٣١).

(٣) "المعجم الكبير"، (١٦٧/١)، برقم (٤١٢).

(٤) "مسند الحميدي"، (٤٦٧/١)، برقم (٥٥١).

(٥) "سنن سعيد بن منصور"، كتاب: الفرائض، باب: لا يتوارث أهل ملتين، (٨٤/١)، برقم (١٣٥).

(٦) "جزء أبي الجهم"، (ص/٦٠)، وأبو جهم: هو العلاء بن موسى بن عطية، (ت: ٢٢٨هـ).

(٧) "مسند ابن أبي شيبة"، (١١٣/١)، برقم (١٤٤)، وفي "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب: الفرائض، باب: من قال: لا يرث المسلم الكافر (٢٨٣/٦)، برقم (٣١٤٣٧).

(٨) "المسند"، (٧٦/٣٦)، برقم (٢١٧٤٧).

(٩) "سنن الدارمي"، ومن كتاب: الفرائض، باب: في ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام، (١٩٥٦/٤)، برقم (٣٠٤٤).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: الفرائض، (١٢٣٣/٣)، برقم (١٦١٤).

(١١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، (٩١١/٢)، برقم (٢٧٢٩).

(١٢) "سنن أبي داود"، كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر؟، (١٢٥/٣)، برقم (٢٩٠٩).

والترمذي^(١)، وابن أبي عاصم^(٢)، والبزار^(٣)، والمروزي^(٤)، والنسائي^(٥)، وابن الجارود^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، والطحاوي^(٨)، وعلي الحميري (ت: ٣٢٣هـ)^(٩)، وابن حبان^(١٠)، وأبو بكر الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)^(١١)، والطبراني^(١٢)، وأبو نعيم^(١٣)، والبيهقي^(١٤)، من طريق سفيان بن

(١) "جامع الترمذي"، أبواب الفرائض، باب: ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر، (٤/ ٤٢٣)، برقم (٢١٠٧).

(٢) "الآحاد والمثاني"، (١/ ٣٢٨)، برقم (٤٥٤).

(٣) "مسند البزار"، (٧/ ٣٣)، برقم (٢٥٨١)، و(٧/ ٣٦)، برقم (٢٥٨٣).

(٤) "السنة"، (ص/ ١٠٤)، برقم (٣٨٦).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه، (٦/ ١٢٣)، برقم (٦٣٤٣).

(٦) "المنتقى"، باب: ما جاء في الموارث، (ص/ ٢٤٠)، برقم (٩٥٤).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٥٠١)، برقم (٦٠٣٠).

(٨) "شرح معاني الآثار"، (٣/ ٢٦٥)، برقم (٥٢٩٤).

(٩) "جزء علي بن محمد الحميري"، (ص/ ١٠٤)، برقم (٤٢)، جزء صغير فيه ٥٧ حديث وأثر، وراويه وناسخه ابن عساكر.

(١٠) "صحيح ابن حبان"، كتاب الفرائض، ذكر البيان بأن الله جل وعلا نفى أخذ المرء المسلم ميراثه من النسب ممن ليس على دين الإسلام، (١٣/ ٣٩٤)، برقم (٦٠٣٣).

(١١) "الغيلانيات"، (١/ ٨٧)، برقم (٣٧).

(١٢) "المعجم الأوسط"، (١/ ١٦١)، برقم (٥٠٦)، وفي "المعجم الكبير"، (١/ ١٦٧)، برقم (٤١٢).

(١٣) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٣/ ١٤٤).

(١٤) "السنن الصغرى"، كتاب الفرائض، باب: من لا يرث باختلاف الدينين، والقتل والرق، (٢/ ٣٦٦)، برقم (٢٣٠٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، (٦/ ٣٥٧)، برقم (١٢٢٢٤)، وباب: ميراث المرتد، (٦/ ٤١٤)، برقم (١٢٤٥٨)، وكتاب الولاء، باب: المسلم يعتق نصرانياً أو نصراني يعتق مسلماً، (١٠/ ٥٠٤)، برقم (٢١٤٧٠)، وفي "معرفه السنن والآثار"، كتاب الفرائض، باب: الفرائض، (٩/ ١٠١)، برقم (١٢٤٨٨)، وباب: ميراث المرتد، (٩/ ١٤٣)، برقم

⇐ =

عينه، عن الزهري، به، مختصراً عند قوله: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» قال الترمذي: "وهذا حديث حسن صحيح".

٧. وأخرجه البخاري^(١) واللفظ له، ومسلم^(٢) - عن حرملة -، وابن ماجه^(٣)، والمروزي^(٤)، والنسائي^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، والطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والحاكم^(٩)، وعنه البيهقي^(١٠)،

= (١٢٦٣٦)، وكتاب المرتد، باب: إذا لحق المرتد بدار الحرب لم يقسم ماله بين ورثته... (١٢/ ٢٦٠)، برقم (١٦٦٢٤).

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الحج، باب: توريث دور مكة، وبيعها وشرائها، وأن الناس في المسجد الحرام سواء خاصة، (١٤٧/ ٢)، برقم (١٥٨٨).

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: الحج، باب: النزول بمكة للحاج، وتوريث دورها، (٩٨٤/ ٢)، برقم (١٣٥١).

(٣) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الفرائض، باب: ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، (٩١٢/ ٢)، برقم (٢٧٣٠).

(٤) "السنة"، (ص/ ١٠٥)، برقم (٣٨٨).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب: المناسك، باب: دور مكة، (٢٤٩/ ٤)، برقم (٤٢٤١)، وفي كتاب: الفرائض، باب: ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه، (١٢٤/ ٦)، برقم (٦٣٤٧).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٥٠١/ ١٢)، برقم (٦٠٣١).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٣١٠/ ٦)، برقم (٢٥٠٤)، وبرقم (٥٢٩٥)، وفي "شرح معاني الآثار"، (٤٩/ ٤)، برقم (٥٦٦٩).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب: الإجارة، ذكر الخبر الدال على إباحة أخذ الأجرة على سكنى بيوت مكة (٥٥٢/ ١١)، برقم (٥١٤٩).

(٩) "المستدرک على الصحيحين"، كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين، ذكر أخبار سيد المرسلين، وخاتم النبيين... (٦٥٨/ ٢)، برقم (٤١٧٨).

(١٠) "السنن الصغرى"، كتاب السير، باب: ما يستدل به على أن مكة فتحت صلحاً... (٤٠٧/ ٣)، برقم (٢٨٩٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب البيوع، باب: ما جاء في بيع دور مكة... (٥٦/ ٦)، برقم (١١١٧٨)، وكتاب السير، باب: فتح مكة حرسها الله تعالى، (٢٠٤/ ٩)، برقم (١٨٢٨٤)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب البيوع، باب: بيع رباع مكة وكرائها، (٢١٥/ ٨)، برقم (١١٦٩٦).

وأخرجه الدارقطني^(١)، وأبو نعيم^(٢)، والخطيب^(٣)، وابن الجوزي^(٤)، من طرق عن ابن وهب، وأخرجه القاسم بن سلام^(٥)، وابن زنجويه^(٦)، وأبو عوانه^(٧)، والطبراني^(٨)، من طريق الليث.

وأخرجه أبو بكر الشافعي^(٩)، من طريق القاسم بن مبرور.

ثلاثتهم (ابن وهب، والليث، والقاسم) عن يونس، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه قال: يا رسول الله، أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ»، وكان عَقِيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرثه جعفر ولا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شيئاً لأنهما كانا مسلمين، وكان عَقِيل وطالب كافرين، فكان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: لا يرث المؤمن الكافر، قال ابن شهاب: وكانوا يتأولون قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١٠).

قال الحاكم: "قد احتج الشيخان بهذا الحديث"، وقال الذهبي: "أخرجاه".

(١) "سنن الدارقطني"، كتاب البيوع، باب: الخراج بالضممان، (٢٢ / ٤)، برقم (٣٠٣٠)، وكتاب الفرائض، (١٢١ / ٥)، برقم (٤٠٦٥).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٣ / ٣٨٨)، برقم (٣٠٢٧)، و(٤ / ٢٩)، برقم (٣١٤٤).

(٣) "الفصل للوصل المدرج في النقل"، (٢ / ٢٩٧-٢٩٨).

(٤) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٢ / ١٨٧)، برقم (١٤٦٧).

(٥) "الأموال"، (ص / ٢٧٥)، برقم (٥٢٨).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢ / ٥٠١)، برقم (٦٠٣١).

(٧) "الأموال"، (٢ / ٤٨١)، برقم (٧٦٥).

(٨) "المعجم الكبير"، (١ / ١٦٧)، برقم (٤١٢).

(٩) "الغيلانيات"، (١ / ٩٣)، برقم (٤٦).

(١٠) [سورة: الأنفال، آية: ٧٢].

٨. هُشِيم بن بشير، أخرج روايته، سعيد بن منصور^(١) واللفظ له، والترمذي^(٢)، والنسائي^(٣)، والطحاوي^(٤)، وأبو بكر الشافعي^(٥)، والطبراني^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طريق هُشِيم، عن الزهري به، قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»، قال سعيد: قال هُشِيم: سمعته، أو أخرته عنه.

٩. عبدالله بن بُديل، أخرج روايته الطيالسي^(٨)، ومن طريقه الطبراني^(٩)، عن ابن بديل عن الزهري، به، بمثل رواية ابن عيينة.

١٠. عبد الملك بن جريج، أخرجه روايته عبد الرزاق^(١٠)، وعنه أحمد^(١١)، وأخرجه البخاري^(١٢)،

(١) "سنن سعيد بن منصور"، كتاب الفرائض، باب: لا يتوارث أهل ملتين، (١/ ٨٤)، برقم (١٣٦).

(٢) "جامع الترمذي"، أبواب الفرائض، باب: ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر، (٤/ ٤٢٣)، برقم (٢١٠٧).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: سقوط الموائهة بين الملتين، (١٢٤/٦)، برقم (٦٣٤٨)، و(١٢٥/٦)، برقم (٦٣٤٩).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (٣/٢٦٦)، برقم (٥٢٩٧).

(٥) "الغيلانيات"، (١ / ٨٨)، برقم (٣٨).

(٦) "المعجم الكبير"، (١/١٦٣)، برقم (٣٩١).

(٧) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الفرائض، باب: ميراث المرتد، (٩/١٤٥)، برقم (١٢٦٥١).

(٨) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٢ / ٢٢)، برقم (٦٦٥).

(٩) "المعجم الكبير"، (١/١٦٧)، برقم (٤١٢).

(١٠) "المصنف"، كتاب أهل الكتاب، باب: لا يتوارث أهل ملتين، (٦/ ١٥)، برقم (٩٨٥٢)، وكتاب أهل الكتابين، باب: هل يتوارث أهل ملتين؟ (١٠/ ٣٤١)، برقم (١٩٣٠٤).

(۱۱) "المسند"، (۳۶/۱۳۸)، برقم (۲۱۸۰۸).

(١٢) "صحيح البخاري"، كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، (٨/١٥٦)، برقم (٦٧٦٤).

والبزار^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والبيهقي^(٣)، من طريق ابن جريج، عن الزهري به، بمثل رواية ابن عيينة.

١١. مالك بن أنس، رواه في "الموطأ"^(٤)، ومن طريقه أحمد^(٥)، والنسائي^(٦)، والطحاوي^(٧)، وأبو بكر الشافعي^(٨)، وابن المظفر (ت: ٣٧٩هـ)^(٩)، عن الزهري به، قال رسول الله ﷺ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ».

١٢. سفيان بن حسين، أخرج روايته أبو بكر الشافعي^(١٠) من طريق محمد بن أبان الواسطي^(١١)، وأخرجه الطبراني^(١٢)، من طريق حُصَيْن بن نُمَيْر^(١٣)، كلاهما عن سفيان بن حسين، عن الزهري به، قال: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ».

(١) "مسند البزار"، (٣٨ / ٧)، برقم (٢٥٨٥).

(٢) "مستخرج أبو عوانة"، (٥٠٢ / ١٢)، برقم (٦٠٣٢).

(٣) "السنن الكبرى"، كتاب الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، (٣٥٧ / ٦)، برقم (١٢٢٢٣).

(٤) كتاب الفرائض، باب: ميراث أهل الملل، (٧٤١ / ٣)، برقم (١٨٩١).

(٥) "المسند"، (١٤٠ / ٣٦)، برقم (٢١٨١٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه، (١٢٢ / ٦)، برقم (٦٣٣٩)، وبرقم (٦٣٤٠)، وفي (١٢٣ / ٦)، برقم (٦٣٤١).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (٢٦٥ / ٣)، برقم (٥٢٩٦).

(٨) "الغيلانيات"، (٨٥ / ١)، برقم (٣٦).

(٩) "غرائب مالك بن أنس"، (ص / ١١٦)، برقم (٦٢).

(١٠) "الغيلانيات"، (٩٤ / ١)، برقم (٤٧).

(١١) صدوق تكلم فيه الأزدي. "تقريب التهذيب"، (ص / ٤٦٥)، برقم (٥٦٨٨).

(١٢) "المعجم الأوسط"، (١٤٢ / ٣)، برقم (٢٧٣٨)، وفي "المعجم الكبير"، (١٦٧ / ١)، برقم (٤١٢).

(١٣) لا بأس به رُمي بالنصب. "تقريب التهذيب"، (ص / ١٧١)، برقم (١٣٨٩).

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا حصين"، لكنه تبين أن محمد بن أبان رواه عنه أيضاً.

١٣. عبدالله بن عيسى، أخرج روايته الدارمي^(١)، والنسائي^(٢)، وابن الأعرابي^(٣)، وأبو بكر الشافعي^(٤)، والطبراني^(٥)، من طريق عبدالله بن عيسى، عن الزهري به، بمثل رواية ابن عيينة.

١٤. يزيد بن الهاد، أخرج روايته النسائي^(٦)، وأبو بكر الشافعي^(٧)، والطبراني^(٨)، من طريق ابن الهاد، عن الزهري، به، بمثل رواية ابن عيينة.

١٥. يحيى بن سعيد، أخرج روايته أبو نعيم^(٩)، من طريقه، به، بمثل رواية مالك.

١٦. صالح بن كيسان، أخرج روايته الطبراني^(١٠)، من طريقه بمثل رواية ابن عيينة.

قال أبو حاتم: "قد تفرد الزهري برواية هذا الحديث"^(١١).

(١) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الفرائض، باب: في ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام، (٤/١٩٥٦)، برقم (٣٠٤٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: في الموارثة بين المسلمين والمشركون، (٦/١٢١)، برقم (٦٣٣٧)، و(٦/١٢٢)، برقم (٦٣٣٨).

(٣) "معجم ابن الأعرابي"، (٢/٦٨٧)، برقم (١٣٨٣).

(٤) "الغيلانيات"، (١/٩٠)، برقم (٤٠)، وبرقم (٤١).

(٥) "المعجم الأوسط"، (٥/١٨٢)، برقم (٥٠١٣).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الفرائض، باب: ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه، (٦/١٢٣)، برقم (٦٣٤٤).

(٧) "الغيلانيات"، (١/٩١)، برقم (٤٣).

(٨) "المعجم الكبير"، (١/١٦٧)، برقم (٤١٢).

(٩) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٣/١٤٤).

(١٠) "المعجم الكبير"، (١/١٦٧)، برقم (٤١٢).

(١١) "الجرح والتعديل"، (٣/٢٧٤)، برقم (٨٦٠).

1.34

وأما الثانية فرواها عنه: الليث بن سعد^(١)، وعنه: حجاج بن محمد المصيصي^(٢)،
وعبدالله بن صالح^(٣).

والذي يظهر - والله أعلم - أن الوجهين محفوظان عن عُقيل، فقد روى الليث كلا من
الوجهين عنه، ورواهما عنه ثقات من أصحابه، وقد تابع عُقيلاً جماعة من أصحاب
الزهري في رواية الوجهين.

٣. عُبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٤).

٤. شُعيب بن أبي حمزة^(٥).

٥. إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع^(٦).

٦. إبراهيم بن سعد^(٧).

٧. النُّعْمان بن راشد^(٨).

٨. يونس الأيلي^(٩)، واختلف عنه في هذا الحديث:.

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) تقدم قريباً (ص/ ١٠٤٠).

(٢) ثقة ثبت، خلط في آخر عمره، فلم يُدخل عليه ابنه أحدًا، وهو أثبت الرواة عن ابن جريج تقدم في
(حديث: ٥).

(٣) كاتب الليث: صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٤) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٦) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٧) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قادح، ليس هو في الزهري بذلك الثبوت. تقدم في (حديث: ١).

(٨) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه، عبدالله بن وهب^(١).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: عبدالله بن وهب، والليث بن سعد^(٢)، والقاسم بن مبرور^(٣).

ويظهر رجحان الروايتين عنه، فقد رواهما عنه ابن وهب، من رواية حرملة، وكلاهما أخرجه مسلم في "صحيحه".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه).
رواه عن الزهري:

معمر بن راشد^(٤)، ومحمد بن أبي حفصة^(٥)، وزمعة بن صالح^(٦)، والأوزاعي^(٧)، وعقيل بن خالد^(٨)، وسفيان بن عيينة^(٩)، ويونس الأيلي^(١٠)، وهشيم بن بشير^(١١)، وعبدالله بن بديل

(١) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(۳) صدوق. تقدم في (حديث: ۶).

(٤) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٥) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) ضعيف، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ١٩).

(٧) تقدم قريباً، وأن الوجهين محفوظان عنه. (ص/ ١٠٣٩).

(٨) تقدم قريباً، وأن الوجهين محفوظان عنه. (ص / ١٠٤٠).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) تقدم قريباً، وأن الوجهين محفوظان عنه. (ص / ١٠٤١).

(١١) ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال. تقدم في (حديث: ٦٠).

٣. ترجيح الدارقطني للوجهين^(١).

٤. إخراج البخاري ومسلم لهما.

❧ الحكم على الحديث:

صحيح، من وجهيه، فقد أخرجهما الشيخان.



(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٢٤٩)، برقم (١٧٣٨).

حدیث (۱۰۰)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه؛

فرواه شُعَيْب بن أَبِي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قاله أبو عبد الرحيم الجَوْزَجَانِي، عن أبي اليمان، عن شُعَيْب.

وخالفه معمر من رواية البصريين عنه، ورواه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه يونس بن يزيد، رواه عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية رضي الله عنه، وهو الصواب^(١).

﴿ تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:﴾

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٢)، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/١٠٦)، برقم (١٧٤٨)، وذكره الدارقطني في السؤال رقم (١٢١٠)، لكن ليس فيه تصريح بالاختلاف على الزهري.

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: العلم، باب: فضل العلم، (٣٥٨/٥)، برقم (٥٨٠٨).

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ».

قال أبو عبد الرحمن: "خالفه يونس رواه عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه أحمد^(١)، وابن ماجه^(٢)، والبخاري^(٣)، من طريق عبد الأعلى.

وأخرجه البخاري^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، والطحاوي^(٦)، والطبراني^(٧)، والآجري^(٨)، والدارقطني^(٩)، وابن بطة^(١٠)، والخطيب^(١١)، وابن عبد البر^(١٢)، والذهبي^(١٣)، من طريق عبد الواحد بن زياد.

كلاهما (عبد الأعلى، وعبد الواحد)، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»، وفي رواية عبد الأعلى

(١) "المسند"، (١١٩/١٢)، برقم (٧١٩٤).

(٢) "سنن ابن ماجه"، المقدمة، باب: باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، "، (٨٠/١)، برقم (٢٢٠).

(٣) "مسند البخاري"، (١٤/١٧٤)، برقم (٧٧١٨).

(٤) "مسند البخاري"، (١٤/١٧٤)، برقم (٧٧١٧).

(٥) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/٢٣٨)، برقم (٥٨٥٥)، وفي "معجم أبي يعلى الموصلي"، (ص/٣٨).

(٦) "شرح مشكل الآثار"، (٤/٣٩٢)، برقم (١٦٩١).

(٧) "المعجم الصغير"، (٢/٧٦)، برقم (٨١٠)، وفي "المعجم الأوسط"، (٥/٣١٩)، برقم (٥٤٢٤).

(٨) "الأربعون حديثاً"، (ص/٧٢)، برقم (١)، وفي "أخلاق العلماء"، (ص/٢٧).

(٩) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/١٠٧)، برقم (٧٩٦).

(١٠) "إبطال الحيل"، (ص/١٢).

(١١) "الفقيه والمتفقه"، (١/٧٣).

(١٢) "جامع بيان العلم وفضله"، (١/٩٣)، برقم (٨٢).

(١٣) "معجم الشيوخ الكبير"، (٢/٢٨٢).

زيادة: «وَأَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ عَنِّي».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا معمر".

وقال: الطبراني: "لم يروه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب إلا معمر تفرد به عبد الواحد بن زياد".

قلت: رواه أيضا عبد الأعلى كما تقدم.

قال الهيثمي (ت: ٨٠٤هـ): "رواه الطبراني في الصغير، ورجاله رجال الصحيح" (١).

وقال البوصيري (ت: ٨٤٠هـ): "هذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن اختلف فيه على الزهري، فرواه النسائي من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: الصواب رواية الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية كما في الصحيحين" (٢).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية رضي الله عنه).

١. أخرجه البخاري (٣)، واللفظ له، ومن طريقه ابن عبد البر (٤)، والبعثي (٥)، وأخرجه البخاري - في موضع آخر (٦) -

(١) "مجمع الزوائد"، كتاب العلم، باب: فضل العالم والمتعلم، (١/ ١٢١)، برقم (٤٨٦).

(٢) "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه"، (١/ ٣٠).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، (١/ ٢٥)، برقم (٧١).

(٤) "جامع بيان العلم وفضله"، (١/ ٩٦)، برقم (٨٥).

(٥) "شرح السنة" (١/ ٢٨٤)، برقم (١٣١).

(٦) "صحيح البخاري"، كتاب: فرض الخمس، باب: قول الله تعالى: ﴿فَأَن لِّلَّ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾،

[الأنفال: ٤١]... (٤/ ٨٥)، برقم (٣١١٦)، وفي كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ:

«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» يقاتلون وهم أهل العلم، (٩/ ١٠١)، برقم (٧٣١٢).

وأخرجه مسلم^(١)، والطبري^(٢)، والطحاوي^(٣)، وابن حبان^(٤)، والطبراني^(٥)، والآجري^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨)، والخطيب^(٩)، وابن عبد البر^(١٠)، والبغوي^(١١)، من طريق يونس الأيلي، عن ابن شهاب، قال: قال حميد بن عبد الرحمن، سمعت معاوية، خطيباً يقول سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» ٢. وأخرجه أحمد^(١٢)، والدارمي^(١٣)، والطبراني^(١٤)، من طريق عبد الوهاب، عن الزهري به.

- (١) "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: النهي عن المسألة، (٧١٩/٢)، برقم (١٠٣٧).
- (٢) "تهذيب الآثار"، مسند عمر، (٨١٩/٢)، برقم (١١٤٨).
- (٣) "شرح مشكل الآثار"، (٣٨٧/٤)، برقم (١٦٨٣).
- (٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب العلم، باب: الزجر عن كتبة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها، (٢٩١/١)، برقم (٨٩).
- (٥) "المعجم الكبير"، (٣٣٠/١٩)، برقم (٧٥٦).
- (٦) "أخلاق العلماء"، (ص/٢٧).
- (٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، لأبي نعيم، (١٠٧/٣)، برقم (٢٣١٦).
- (٨) "الأسماء والصفات"، (٣٨٣/١)، برقم (٣٠٩)، وفي "المدخل إلى السنن الكبرى"، (ص/٢٥٢)، برقم (٣٥١).
- (٩) "الفقيه والمتفقه"، (٨١/١).
- (١٠) "جامع بيان العلم وفضله"، (٩٥/١)، برقم (٨٤).
- (١١) "شرح السنة"، (٢٨٤/١)، برقم (١٣١).
- (١٢) "المسند"، (١٢٧/٢٨)، برقم (١٦٩٣١).
- (١٣) "سنن الدارمي"، المقدمة، باب: الاقتداء بالعلماء، (٣٠٠/١)، برقم (٢٣٠).
- (١٤) "المعجم الأوسط"، (٣٢٨/٨)، برقم (٨٧٦٦)، وفي "المعجم الكبير"، (٣٢٩/١٩)، برقم (٧٥٥).

٣. وأخرجه الطبراني^(١)، من طريق ابن أخي الزهري، عن الزهري به.

﴿النظر في الاختلاف:﴾

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير شعيب بن أبي حمزة^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير معمر بن راشد^(٣)، وهذا الحديث من رواية عبد الأعلى^(٤)، وعبد الواحد^(٥)، وهما بصريان، فلا تصح.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: يونس الأيلي^(٦)، وعبد الوهاب بن أبي بكر (رُفِيع)^(٧)، وابن أخي الزهري^(٨).

(١) "المعجم الأوسط"، (٧٣/٩)، برقم (٩١٥٨).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٧) ثقة، وكيل الزهري، من قدماء أصحابه. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٨) صدوق له أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

❦ الخلاصة:

يظهر رجحان الوجه الثالث عن الزهري لقرائن:

١. رواية ثلاثة من أصحاب الزهري لهذا الوجه، من بينهم ثقتان، بينما لم يرو الوجه الأول والثاني غير راو واحد.
٢. ترجيح الدارقطني^(١)، والبوصيري.
٣. إخراج البخاري، ومسلم لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الشيخان.



(١) قال: "وهو الصواب". "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٢٦٦/٩)، برقم (١٧٤٨)، وقال مرة: "والصحيح حديث حميد عن معاوية"، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥٩/٧)، برقم (١٢١٠).

حديث (١٠١)

وسئل -الدارقطني- عن حديث سالم، عن ابن عمر: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عبدالله بن الحارث، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ».

وتابعه أبو زرعة، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، وَيُؤْتِرُ عَلَيْهَا».

ورواه معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وعن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ»، ولم يذكر الوتر.

وكذلك قال عبدالرحمن بن نمر، عن الزهري، الإسنادين جميعاً، وقال: «يَوْمِي بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً»، ولم يذكر الوتر.

وكذلك قال ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ «أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ^(١) عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهَةٍ تَوَجَّهَ، وَيُؤْتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ»^(٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ».

(١) يسبح: يصلي نفلًا غير الفرض، انظر: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٢/ ٣٣١)، مادة: سبح.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٣٠٤)، برقم (٣٠١٧).

٢. الزهري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه؛ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ فِي كُلِّ جَهَّةٍ».

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ»)

١. أخرجه أبو عوانة^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق عبد الرحمن بن يونس، عن عبد الله بن الحارث، قال: أنبأ يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْتَرَ عَلَى رَاحِلَتِهِ».

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا يونس، ولا عن يونس إلا عبد الله بن الحارث، تفرد به عبد الرحمن بن يونس".

ورواه ابن وهب^(٣)، ومن طريقه مسلم^(٤)، وأبو داود^(٥)، ومن طريقه البيهقي^(٦)، وابن عبد البر^(٧)، وأخرجه النسائي^(٨)،

(١) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/٣٤١)، برقم (٢٤٠٨).

(٢) "المعجم الأوسط"، (٦/٧٩)، برقم (٥٨٥١).

(٣) "موطأ عبد الله بن وهب"، من كتاب الصوم، (ص/١١٠)، برقم (٣٤٤).

(٤) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، (١/٤٨٧)، برقم (٧٠٠).

(٥) "سنن أبي داود"، تفريع صلاة السفر، باب: التطوع على الراحلة والوتر، (٢/٩)، برقم (١٢٢٤).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: أيما أدركته الصلاة فصل فهو مسجد... (٢/٦٩٢)، برقم (٤٢٦٧).

(٧) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٧/٧٥-٧٦).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب: الصلاة، باب: الحال التي يجوز فيها استقبال غير القبلة، (١/٢٤٣)، برقم (٤٩٠)، وفي كتاب: القبلة، باب: الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة، (٢/٦١)، برقم (٧٤٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة، (١/٤٥٦)، برقم (٩٥٠).

وابن الجارود^(١)، والطبري^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، والسراج^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، وابن المنذر^(٦)، والطحاوي^(٧)، وابن حبان^(٨)، والدارقطني^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)، والبيهقي^(١١)، من طرق عن ابن وهب عن يونس الأيلي، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عبدالله بن عمر، قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهَةٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ».

وأخرجه البخاري تعليقاً^(١٢)، والمروزي (ت: ٢٩٤هـ)^(١٣)، من طريق الليث بن سعد، حدثني

(١) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: الصلاة على الراحلة، (ص/ ٧٨)، برقم (٢٧٠).

(٢) "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (١/ ٥٤٦)، برقم (٨٦٢).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: الرخصة في الوتر راكبا في السفر وفيه ما دل على أن الوتر ليست بفريضة،...، (٢/ ١٤٧)، برقم (١٠٩٠)، وباب: إباحة الوتر على الراحلة في السفر حيث توجهت بالمصلي الراحلة، (٢/ ٢٤٩)، برقم (١٢٦٢).

(٤) "مسند السراج"، (ص: ٤٥٦)، برقم (١٤٩٤)، وفي "حديث السراج"، (٣/ ٨٨)، برقم (١٩٧٥).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٦/ ٣٤٠)، برقم (٢٤٠٦)، وبرقم (٢٤٠٧).

(٦) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٥/ ٢٠١)، برقم (٢٧٠٠)، و(٥/ ٢٤٦)، برقم (٢٧٩٦).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (١/ ٤٢٨)، برقم (٢٤٨٦).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: الوتر، (٦/ ١٧٩)، برقم (٢٤٢١).

(٩) "سنن الدارقطني"، كتاب الوتر، باب: ما يشرأ في ركعات الوتر، والقنوت فيه، (٢/ ٣٦٣)، برقم (١٦٧٩).

(١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٢٩١)، برقم (١٥٧٥).

(١١) "السنن الصغرى"، كتاب الصلاة، باب: صلاة التطوع في السفر على الراحلة، (١/ ٣٠٦)، برقم (٨٥٩)،

وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: النزول للمكتوبة، (٢/ ١٠)، برقم (٢٢١٨)، وفي "معرفة السنن

والآثار"، كتاب الصلاة، باب: صلاة التطوع، وقيام شهر رمضان... (٣/ ٤٤٧)، برقم (٥٢٦٣).

(١٢) "صحيح البخاري"، أبواب تقصير الصلاة، باب: ينزل للمكتوبة، (٢/ ٤٥)، برقم (١٠٩٨)، قال ابن

حجر: "فأما حديثه عن يونس، فقال محمد بن يحيى الذهلي في "الزهریات"، حدثنا عبد الله بن صالح، ثنا

الليث، عن يونس به". "تغليق التعليق"، (٢/ ٤٢٦).

(١٣) "السنة"، (ص: ١٠١)، برقم (٣٦٩).

يونس، عن ابن شهاب، قال: قال سالم: «كان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يصلي على دابته من الليل، وهو مسافر ما يبالي حيث ما كان وجهه» قال ابن عمر: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْبَحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهَةٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ».

٢. وأخرجه أحمد^(١)، عن عبد الأعلى، ومن طريقه الروياني (ت: ٣٠٧هـ)^(٢)، وأخرجه البزار^(٣)، عن الحسين بن المهدي، عن عبد الرزاق، كلاهما (عبد الأعلى، وعبد الرزاق) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ».

٣. وأخرجه ابن حبان^(٤)، والطبراني^(٥)، من طريق الوليد بن مسلم، ثنا عبدالرحمن بن نمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ فِي السَّفَرِ فِي السُّبْحَةِ يَوْمِيءُ بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً».

٤. وأخرجه الشافعي^(٦)، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، به بمثل حديث معمر.

٥. وأخرجه أحمد^(٧)، والبخاري^(٨)، والمروزي^(٩)، والسراج^(١٠)،

(١) "المسند"، (٨/ ١١٢)، برقم (٤٥١٨).

(٢) "مسند الروياني"، (٢/ ٤٠٠)، برقم (١٣٩٦).

(٣) "مسند البزار"، (١٢/ ٢٥٥)، برقم (٦٠١٠).

(٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: النوافل، (٦/ ٢٦٥)، برقم (٢٥٢٢).

(٥) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٢١)، برقم (٢٨٩٢).

(٦) "مسند الشافعي"، (ص/ ٢٣).

(٧) "المسند"، (١٠/ ٢٩٦)، برقم (٦١٥٥).

(٨) "صحيح البخاري"، أبواب تقصير الصلاة، باب: من تطوع في السفر، في غير دبر الصلوات وقبلها، (٢/ ٤٦)، برقم (١١٠٥).

(٩) "السنة"، (ص: ١٠١)، برقم (٣٦٨).

(١٠) "مسند السراج"، (ص: ٤٥٥-٤٥٦)، برقم (١٤٩٣)، وفي "حديث السراج"، (٣/ ٨٧)، برقم (١٩٧٤).

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، حدثني سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ لَا يُبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، وَيَوْمِي بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً»، وكان ابن عمر يفعل ذلك.

٦. وأخرجه أبو يعلى^(٣)، عن سُويد بن سعيد، عن الوليد بن محمد الزبيدي، عن الزهري قال: حدثني سالم بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ»، قال أبو يعلى: "يعني: يصلي"

٧. وأخرجه المروزي^(٤)، والطبراني^(٥)، من طريق عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، ثنا الزهري، حدثني سالم، عن عبدالله بن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى دَابَّتِهِ لَا يُبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه؛ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ فِي كُلِّ جَهَةٍ»).

١. أخرجه مسلم^(٦)، وأبو نعيم^(٧)، والبيهقي^(٨)، من طريق ابن وهب، وأخرجه البخاري

(١) "مسند الشاميين"، (٤/٢٣٢)، برقم (٣١٦١).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: الإيماء بالركوع والسجود... (٨/٢)، برقم (٢٢٠٩).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/٤٠٨)، برقم (٥٥٥٥)، و(٩/٤٢٠)، برقم (٥٥٦٩).

(٤) "السنة"، (ص: ١٠١)، برقم (٣٧٠).

(٥) "المعجم الكبير"، (١٢/٢٨٤)، برقم (١٣١٢٩).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، (١/٤٨٨)، برقم (٧٠١).

(٧) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٢٩٢)، برقم (١٥٧٦).

(٨) "معرفه السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: نطوع المسافر، (٤/٢٨٤)، برقم (٦١٨٣).

تعليقاً^(١)، والفسوي^(٢)، من طريق الليث، كلاهما (ابن وهب، والليث) عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن شهاب، أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة أن أباه عامر أخبره: «أنَّهُ رأى النبي ﷺ صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ».

٢. رواه عبدالرزاق^(٣)، وعنه أحمد^(٤)، وعبد بن حميد (ت: ٢٤٩هـ)^(٥)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه المروزي^(٦)، والسراج^(٧)، وأبو عوانة^(٨)، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٩)، وأحمد^(١٠)، عن عبدالأعلى، ومن طريقه البخاري^(١١)، والبزار^(١٢)، وابن خزيمة^(١٣)، وأبو عوانة^(١٤)،

(١) "صحيح البخاري"، أبواب تقصير الصلاة، باب: من تطوع في السفر، في غير دبر الصلوات وقبلها، (٤٦/٢)، برقم (١١٠٤).

(٢) "المعرفة والتاريخ"، (٣٥٨/١).

(٣) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: صلاة التطوع على الدابة، (٥٧٥/٢)، برقم (٤٥١٧).

(٤) "المسند"، (٤٥٥/٢٤)، برقم (١٥٦٨٤).

(٥) "المنتخب من مسند عبد بن حميد"، (ص: ١٣١)، برقم (٣١٩).

(٦) "السنة"، (ص/ ١٠٠)، برقم (٣٦٥).

(٧) "حديث السراج"، (١١١/٣)، برقم (٢٠٧٦).

(٨) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٤٨/٦)، برقم (٢٤١٩).

(٩) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة، باب: من كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به، (٢٣٨/٢)، برقم (٨٥٢٨).

(١٠) "المسند"، (٤٥٦/٢٤)، برقم (١٥٦٨٦).

(١١) "صحيح البخاري"، أبواب تقصير الصلاة، باب: صلاة التطوع على الدابة وحيثما توجهت به، (٤٤/٢)، برقم (١٠٩٣).

(١٢) "مسند البزار"، (٢٦٧/٩)، برقم (٣٨١٠).

(١٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: ذكر البيان ضد قول من زعم أن النبي ﷺ إنما صلى على راحلته تطوعاً حيث ما توجهت به إذا كانت متوجهة نحو القبلة. (٢٥١/٢)، برقم (١٢٦٥).

(١٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٣٤٧/٦)، برقم (٢٤١٨).

والطحاوي^(١)، كلاهما (عبد الرزاق واللفظ له، وعبد الأعلى) عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ فِي كُلِّ جِهَةٍ».

٣. وأخرجه الطبراني^(٢)، من طريق الوليد بن مسلم، ثنا عبدالرحمن بن نمر، سألت الزهري عن صلاة المسافر، غير المكتوبة على دابته يومئ إيماء؟ فقال: أخبرني سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فِي السُّبْحَةِ يَوْمِي بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً»، وقال الزهري: وأخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة، أنه سمع أباه عامر بن ربيعة - وكان شهد بدرا - يخبر مثل ذلك عن رسول الله ﷺ، ولم يكن يفعل ذلك في صلاة المكتوبة، حتى ينزلوا إلى الأرض، ويتوجهوا قبل القبلة".

٤. وأخرجه أحمد^(٣)، والدارمي^(٤)، والبخاري^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طرق عن الليث بن سعد، عن عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، أن عامر بن ربيعة، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، وَيَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ».

٥. وأخرجه أحمد^(٧)، والمروزي^(٨)، والسراج^(٩)، من طريق يحيى بن جُرْجَةَ، عن ابن

(١) "أحكام القرآن"، (١/١٦١)، برقم (٢٥٧).

(٢) "مسند الشاميين"، (٤/١٢١)، برقم (٢٨٩٢)، و(٤/١٢٢)، برقم (٢٨٩٣).

(٣) "المسند"، (٢٤/٤٦١)، برقم (١٥٦٩٥).

(٤) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: الصلاة على الراحلة، (٢/٩٤٩)، برقم (١٥٥٥).

(٥) "صحيح البخاري"، أبواب تقصير الصلاة، باب: ينزل للمكتوبة، (٢/٤٥)، برقم (١٠٩٧).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: النزول للمكتوبة، (٢/١١)، برقم (٢٢٢٠).

(٧) "المسند"، (٢٤/٤٦٩)، برقم (١٥٧٠١).

(٨) "السنة"، (ص: ١٠١)، برقم (٣٦٧).

(٩) "حديث السراج"، (٣/١١٢)، برقم (٢٠٨٢).

شهاب، قال: حدثني عبدالله بن عامر، قال: رأى عامر «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ».

٦. وأخرجه أحمد^(١)، والمروزي^(٢)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري قال: أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة، أن أباه أخبره، أنه «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السُّبْحَةِ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ، عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ».

٧. وأخرجه أبو يعلى^(٣)، والطحاوي^(٤)، من طريق النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، يحدث، عن الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أنه «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤْمِي بِرَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَ وَجْهَهُ».

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ»)

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(٥)، وقد روي عنه من وجهين:

أ. الزهري، عن سالم، عن أبيه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهَةٍ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ».

ب. الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.

(١) "المسند"، (٤٤٢/٢٤)، برقم (١٥٦٧٢).

(٢) "السنة"، (ص: ١٠١)، برقم (٣٧١).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٦٠/١٣)، برقم (٧٢٠٢).

(٤) "أحكام القرآن"، (١٦١/١)، برقم (٢٥٥).

(٥) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

٧. عبد الرحمن بن يزيد بن تميم^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه؛ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ فِي كُلِّ جِهَةٍ»).

رواه عن الزهري:

١. يونس الأيلي^(٢).

٢. معمر بن راشد^(٣).

٣. وعبد الرحمن بن نمر^(٤).

٤. عُقَيْل بن خالد^(٥).

٥. يحيى بن جُرْجَةَ:

• قال أبو حاتم: "شيخ"^(٦).

• وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: "ربما خالف"^(٧).

• وقال ابن عدي: "وأرجو أنه لا بأس بحديثه"^(٨).

(١) ضعيف، منكر الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٩٦).

(٢) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه (ص/ ١٠٥٨).

(٣) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه (ص/ ١٠٥٩).

(٤) تقدم قريباً بيان حاله، وأن هذا الوجه صحيح عنه (ص/ ١٠٥٩).

(٥) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٦) "الجرح والتعديل"، (٩/ ١٣٣)، برقم (٥٦٠).

(٧) (٧/ ٥٩٩).

(٨) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٩/ ٧٩)، برقم (٢١٢٧).

- قال الذهبي: "روى عنه ابن جريج: مجهول"^(١)، وقال مرة: "لا يُعرف"^(٢)، وقال: "ما روى عنه سوى ابن جريج"^(٣).
- وقول الذهبي مدفوع بقول الدارقطني: "حدث عنه ابن جريج، وقزعة بن سويد"^(٤).
- والقول فيه ما قاله ابن عدي، والله أعلم.
- ٦. صالح بن أبي الأخضر^(٥).
- ٧. النعمان بن راشد^(٦).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجهان صحيحان عن الزهري لأمر:

١. فقد روى يونس، ومعمّر، وعبد الرحمن بن نمر، كلا الوجهين، وهذا يدل أنهما مسموعان من الزهري، سوى الزيادة التي زادها يونس: "ويوتر عليها"، لم يذكرها غيره.
٢. متابعة نافع لسالم في رواية هذا الحديث عن ابن عمر، كما هو في الصحيحين^(٧)، أما

(١) "ديوان الضعفاء" (١/٤٣١)، برقم (٤٦١٠).

(٢) "ميزان الاعتدال"، (٤/٣٦٧)، برقم (٩٤٧٣).

(٣) "المغني في الضعفاء"، (٢/٧٣٢)، برقم (٦٩٤٣).

(٤) "المؤتلف والمختلف"، (١/٥١٣).

(٥) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، أبواب تقصير الصلاة، باب: صلاة التطوع على الدابة وحيثما توجهت به، (٢/٤٤)، برقم (١٠٩٥)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، (١/٤٨٦)، برقم (٧٠٠)، بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ».

الوجه الثاني فقد ذكر الدارقطني أنه محفوظ عن الزهري^(١).

٣. إخراج البخاري ومسلم لهذين الوجهين.

❧ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهيه الراجحين صحيح، فقد أخرجهما البخاري، ومسلم.



(١) انظر: "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٤ / ٣٣١)، برقم (٦٠٤).

حديث (١٠٢)

وسئل -الدارقطني - عن حديث روي عن عروة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم:
«إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، يُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ».

فقال: يرويه الزهري، عن عروة، واختلف عنه؛

فرواه عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة، عن الزهري؛

فرواه عنه ابن أبي فديك، وأبو أحمد الزُّبيري، والقَعْنَبِي، وقالوا: عن ابن أبي مُليكة، عن الزهري، عن عروة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه عبدالوهاب بن عطاء الخفّاف، عن شيخ من أهل مكة وهو المُليكي، قال: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وهو ضعيف^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

أخرجه البزار^(٢)، من طريق عبدالله بن مسلمة، وأخرجه الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)^(٣)، من طريق المُعافى بن عمران، وأخرجه ابن عدي (ت: ٣٦٥هـ)^(٤)، من طريق يزيد بن هارون،

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨/ ٤٢٧-٤٢٨)، برقم (١٥٧٩).

(٢) "مسند البزار"، (١٤/ ٣٤٥)، برقم (٨٠٣٦).

(٣) "مكارم الأخلاق"، (ص/ ٢٢٩)، برقم (٦٩١).

(٤) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٤٨٢).

ثلاثتهم (القَعْنَبِي، والمُعَاثِي، ويزيد) عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن عروة، عن أبي هريرة إلا عبد الرحمن بن أبي بكر، وهو لين الحديث".

وقال الهيثمي: "رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني وهو ضعيف" (١).

وقال ابن منده: "وقال القَعْنَبِي وغيره عن عبد الرحمن بن أبي المُلَيْكِي، عن الزهري بإسناده، أن النبي ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»، ولم يتابع عليه".

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

وذكر الدارقطني أن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، رواه عن شيخ من أهل مكة وهو المُلَيْكِي، قال: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

٥٥ النظر في الاختلاف:

لم يروه عن الزهري، غير (ت ق) عبد الرحمن بن أبي بكر المُلَيْكِي (من السابعة)، وهو ضعيف (٢)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، كتاب الأدب، باب: ما جاء في الرفق، (٨/ ١٨)، برقم (١٢٦٤٢).

(٢) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٧)، برقم (٣٨١٣).

أما الرواية الأولى فرواها عنه: محمد بن إسماعيل بن أبي فديك^(١)، وأبو أحمد الزُّبيري^(٢)، والقَعْنَبِي^(٣)، والمُعَافِي بن عمران: وهو ثقة عابد فقيه^(٤)، ويزيد بن هارون^(٥).

أما الرواية الثانية: فلم يروها غير، عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وهو صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثاً في فضل العباس يقال دلّسه عن ثور^(٦).

والراجح عنه الرواية الأولى، لكثرة من رواها عنه، وكونهم ثقات.

ملخص الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجهين غير محفوظين عن الزهري، فقد تفرّد فيه ابن أبي مليكة، وهو ضعيف.

﴿الحكم على الحديث:﴾

هذا الحديث منكر لأجل ابن أبي مليكة، فقد تفرّد فيه وهو ضعيف، لكن المتن صحيح، فقد أخرجه مسلم من طريق عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ قال: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»^(٧).

(١) صدوق. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٢) ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم في (حديث: ٦٥).

(٣) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحدا. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص / ٥٣٧)، برقم (٦٧٤٥).

(٥) ثقة متقن عابد. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٨)، برقم (٤٢٦٢).

(٧) "صحيح مسلم"، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق (٤/٢٠٠٣)، برقم (٢٥٩٣).

-وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلٍ بَيْتَ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عبدالرحمن بن أبي بكر المُلَيْكي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وأرسله معمر، عن الزهري، وليس بمحفوظ عن الزهري^(١).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة).

١. أخرجه أبو الشيخ (ت: ٣٦٩هـ)^(٢) من طريق عبدالرحمن بن أبي مُلَيْكة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال النبي ﷺ: «الرَّفْقُ يُمْنٌ، وَالْخُرْقُ شَوْمٌ».

٢. وأخرجه الخرائطي^(٣)، عن أحمد بن منصور الرمادي^(٤)، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلٍ بَيْتَ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ بَابَ الرَّفْقِ، وَإِذَا أَرَادَ بِأَهْلٍ بَيْتَ شَرٍّ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْخُرْقَ».

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مرسلًا).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٤١٨)، برقم (٣٤٦١).

(٢) "أمثال الحديث"، (ص/٢٦٠)، برقم (٢٢٠).

(٣) "مكارم الأخلاق"، (ص/٢٣١)، برقم (٦٩٩).

(٤) ثقة حافظ، "تقريب التهذيب"، (ص/٨٥)، برقم (١١٣).

ذكر الدارقطني أن معمرًا رواه من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة).

رواه عن الزهري: عبدالرحمن بن أبي بكر المُلَيْكي^(١)، ومعمر بن راشد^(٢).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، مرسلًا).

لم يروه غير معمر، وقد تقدم بيان حاله قريبًا.

٤٦ الخلاصة:

الحديث غير محفوظ عن الزهري، كما صرح به الدارقطني، فعبد الرحمن ضعيف، ولم يروه غير معمر، وعليه اختلاف أيضًا، والمحمفوظ عن الزهري حديث: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(٣)، أما حديث عائشة: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ بَابَ الرَّفْقِ»، صحيح من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عنها، أخرجه أحمد^(٤)، وقال الهيثمي: "رواه أحمد ورجال الثانية-أي هذه الرواية- رجال الصحيح"^(٥).

(١) ضعيف، تقدم قريبًا (ص/ ١٠٦٤).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٣) تقدم في (حديث: ٩٢).

(٤) "المسند"، كتاب الأدب، باب: ما جاء في الرفق، (٨٤٤ / ٤٠)، برقم (٢٤٤٢٧).

(٥) "مجمع الزوائد"، كتاب الأدب، باب: ما جاء في الرفق، (١٩ / ٨)، برقم (١٢٦٤٩).

حديث (١٠٣)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عروة، عن عائشة؛ "أَنَّ نِسَاءَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يَشْهَدْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ، مُتَلَفِّفَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، مَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْعَلَسِ".

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه ابن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، وأسامة بن زيد، وإبراهيم بن سعد، والنُّعْمَانُ بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم معمر؛ رواه عن الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة.

والصحيح: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وحدث به أبو قلابة الرَّقَاشِي، عن الْقَعْنَبِي، عن مالك، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، ووهم فيه عليُّ الْقَعْنَبِي، والصحيح: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة...^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من وجهين:

١. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/٤١٥)، برقم (٣٨١١).

١. أخرجه الشافعي^(١)، والحميدي^(٢) واللفظ له، وابن أبي شيبة^(٣)، وأحمد^(٤)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه أخرجه مسلم^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والنسائي^(٧)، وأبو يعلى^(٨)، وابن خزيمة^(٩)، والطوسي (ت: ٣١٢هـ)^(١٠)، والسراج (ت: ٣١٣هـ)^(١١)، وأبو عوانة^(١٢)، وابن المنذر (ت: ٣١٩هـ)^(١٣)، والطحاوي^(١٤)، وأبو نعيم^(١٥)،

(١) "مسند الشافعي"، (ص / ١٧٥)، و(ص / ٣٨٧)، وفي "اختلاف الحديث"، (٨ / ٦٣٣)، وفي "الأم"، (٧ / ١٩٤).

(٢) "مسند الحميدي"، (١ / ٢٤٦)، برقم (١٧٤).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الصوت، باب: من كان يغسل بالفجر، (١ / ٢٨٢)، برقم (٣٢٣٣).

(٤) "المسند"، (٤٠ / ١١٤)، برقم (٢٤٠٩٦).

(٥) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها، وهو التغليس، وبيان قدر القراءة فيها، (١ / ٤٤٥)، برقم (٦٤٥).

(٦) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصلاة، باب: وقت صلاة الفجر، (١ / ٢٢٠)، برقم (٦٦٩).

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: التغليس في الحضر، (١ / ٢٧١)، برقم (٥٤٦)، "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: التغليس في الحضر، (٢ / ٢٠٧)، برقم (١٥٣٩).

(٨) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٧ / ٣٩٠)، برقم (٤٤١٦).

(٩) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الصلاة، باب: كراهة تسمية صلاة العشاء عتمة، (١ / ١٨٠)، برقم (٣٥٠).

(١٠) "مختصر الأحكام"، (١ / ٤٠٦)، برقم (١٣٨).

(١١) "مسند السراج"، (ص / ٢١٤)، برقم (٦١٦)، و(ص / ٣٦١-٣٦٢)، برقم (١١٦٢)، وفي "حديث السراج"، (٣ / ١٢)، برقم (١٦٤٧)، (١٦٤٨).

(١٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٣ / ٣٤٢-٣٤٣)، برقم (١١٣٥)، وبرقم (١١٣٦).

(١٣) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٢ / ٣٧٩)، برقم (١٠٦٤).

(١٤) "شرح معاني الآثار"، (١ / ١٧٦)، برقم (١٠٤٧).

(١٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢ / ٢٣٩)، برقم (١٤٣١).

والبيهقي^(١)، وابن الجوزي^(٢)، قال سفيان: ثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: "كن نساء من المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ الصبح وهن متلففات بمروطهن ثم يرجعن إلى أهلهن وما يعرفهن أحد من الغلس".

٢. وأخرجه البخاري^(٣)، والطحاوي^(٤)، والطبراني^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه السراج^(٧)، من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، به، نحوه.

٤. وأخرجه الطيالسي^(٨)، وأبو يعلى^(٩)، والسراج^(١٠)، ومن طريقه الذهبي^(١١)، وأخرجه

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: تعجيل صلاة الصبح، (١/٦٦٦)، برقم (٢١٣٥)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: الصبح، (٢/٢٩٢)، برقم (٢٧٥٨).

(٢) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (١/٢٨٧)، برقم (٣٣٢)، وفي "إعلام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه"، (ص/١٧٥)، برقم (١١١).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: الصلاة، باب: في كم تصلي المرأة في الثياب، (١/٨٤)، برقم (٣٧٢).

(٤) "شرح معاني الآثار"، (١/١٧٦)، برقم (١٠٤٨).

(٥) "مسند الشاميين"، (٤/١٩٨)، برقم (٣٠٩٦).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: باب: الترغيب في أن تكشف ثيابها أو تجعل تحت درعها ثوبا إن خشيت أن يصفها درعها، (٢/٣٣٣)، برقم (٣٢٦٨).

(٧) "حديث السراج"، (٣/١٣)، برقم (١٦٥٥)، وفي "مسند السراج"، (ص/٢١٥)، برقم (٦٢٢)، و(ص/٣٦٣)، برقم (١١٦٨).

(٨) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٦٩)، برقم (١٥٦٢).

(٩) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٧/٣٨٩)، برقم (٤٤١٥).

(١٠) "حديث السراج"، (٣/١٣)، برقم (١٦٥٢)، و"مسند السراج"، (ص/٢١٤-٢١٥)، برقم (٦١٨)، (٦١٩)، و(ص/٣٦٢)، برقم (١١٦٥).

(١١) "المعجم المختص بالمحدثين"، (ص/٢١٠).

ابن حبان^(١)، من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، به، نحوه، وفي رواية الطيالسي "نساء من المهاجرات".

٥. وأخرجه إسماعيل بن جعفر (ت: ١٨٠هـ)^(٢)، وابن أبي شيبه^(٣)، وإسحاق بن راهوية^(٤)، وإبراهيم الحربي (ت: ٢٨٥هـ)^(٥)، والسراج^(٦)، وابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)^(٧)، وابن حبان^(٨)، والخطابي (ت: ٣٨٨هـ)^(٩)، من طريق محمد بن عمرو، عن الزهري، به، نحوه.

٦. وأخرجه إسحاق بن راهوية^(١٠)، من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، نحوه.

٧. وأخرجه أحمد^(١١)، ومسلم^(١٢)، والسراج^(١٣)، وأبو عوانة^(١٤)، من طريق يونس الأيلي،

(١) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤/ ٣٦٦)، برقم (١٤٩٩).

(٢) "أحاديث إسماعيل بن جعفر"، (ص/ ٣٠٨)، برقم (٢٣١).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب الصوت، باب: من كان يغلس بالفجر، (١/ ٢٨٢)، برقم (٣٢٣٤).

(٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/ ١١٨)، برقم (٥٩١).

(٥) "غريب الحديث"، (٢/ ٦٦٣).

(٦) "حديث السراج"، (٣/ ١٤)، برقم (١٦٥٦)، وفي "مسند السراج"، (ص/ ٢١٥-٢١٦)، برقم (٦٢٣)، و(ص/ ٣٦٣)، برقم (١١٦٩).

(٧) "معجم ابن الأعرابي"، (٣/ ٩٠٢)، برقم (١٨٩٠).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤/ ٣٦٧)، برقم (١٥٠٠).

(٩) "غريب الحديث"، (٢/ ٢٨٢).

(١٠) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/ ١١٦)، برقم (٥٩٠).

(١١) "المسند"، (٤٣/ ٢١٥)، برقم (٢٦١١٠).

(١٢) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها، وهو التغليس، وبيان قدر القراءة فيها، (١/ ٤٤٦)، برقم (٦٤٥).

(١٣) "حديث السراج"، (٣/ ١٣)، برقم (١٦٥٣)، وفي "مسند السراج"، (ص/ ٢١٥)، برقم (٦٢٠)، و(ص/ ٣٦٢)، برقم (١١٦٦).

(١٤) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/ ٣٤٢)، برقم (١١٣٥).

عن الزهري، به، نحوه.

٨. وأخرجه الدارمي^(١)، والنسائي^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والسراج^(٤)، من طرق عن الأوزاعي، حدثنا الزهري، به، نحوه.

٩. وأخرجه البخاري^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به، نحوه.

١٠. وأخرجه الطبراني^(٧)، وابن الجوزي^(٨)، وابن النجار (ت: ٦٤٣هـ)^(٩)، من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، به، نحوه.

١١. وأخرجه الطبراني، من طريق سعيد بن عبدالعزيز^(١٠)، ومن طريق عبدالرحمن بن نمر^(١١)، كلاهما عن الزهري، به، نحوه.

(١) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: التغليس في الفجر، (٧٧٧/٢)، برقم (١٢٥٢).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: السهو، باب: الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة، (٨٢/٣)، برقم (١٣٦٢)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: المساجد، باب: الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة، (١٠٧/٢)، برقم (١٢٨٧).

(٣) "معجم أبي يعلى الموصلي"، (ص/١٢٣)، برقم (١٢٨).

(٤) "مسند السراج"، (ص/٢١٤)، برقم (٦١٧)، و(ص/٣٦٢)، برقم (١١٦٣)، وبرقم (١١٦٤)، وفي "حديث السراج"، (٣/١٢)، برقم (١٦٤٩)، وبرقم (١٦٥٠)، و(٣/١٣)، برقم (١٦٥١).

(٥) "صحيح البخاري"، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت الفجر، (١٢٠/١)، برقم (٥٧٨).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: تعجيل صلاة الصبح، (٦٦٦/١)، برقم (٢١٣٤).

(٧) "مسند الشاميين"، (١/٦٧)، برقم (٧٧).

(٨) "مشيخة ابن الجوزي"، (ص/١٢٣-١٢٤).

(٩) ذيل "تاريخ بغداد"، وهو ضمن كتاب "تاريخ بغداد وذيوله"، (١٧/١٧٢-١٧٣).

(١٠) "مسند الشاميين"، (١/١٦٣)، برقم (٢٧١).

(١١) "مسند الشاميين"، (٤/١١٦)، برقم (٢٨٧٥).

١٢. وأخرجه السراج^(١)، والطبراني^(٢)، من طريق يزيد بن الهاد، عن الزهري، به، نحوه.

١٣. وأخرجه ابن جَوْصَاء (ت: ٣٢٠هـ)^(٣)، من طريق الزُّبَيْدِي، عن الزَّهْرِي، به، نحوه.

١٤. وأخرجه ابن راهوية^(٤)، عن عبدالرزاق، عن معمر، به، بمثل حديث سفيان.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عبد الرزاق^(٥)، وعنه أحمد^(٦)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود^(٧)، والطبراني^(٨)، والبيهقي^(٩)، عن الزهري، عن هند بن الحارث، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: كُنْ نِسَاءً يَشْهَدُنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَيَنْصَرِفْنَ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرِفْنَ مِنَ الْغَلَسِ، قالت: و«إِذَا سَلَّمَ مَكَثَ مَكَانَهُ قَلِيلًا»، وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء، قبل الرجال.

قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني" ^(١٠).

- (١) "حديث السراج"، (١٣/٣)، برقم (١٦٥٤)، وفي "مسند السراج"، (ص/٢١٥)، برقم (٦٢١)، و(ص/٣٦٣)، برقم (١١٦٧).
- (٢) "المعجم الأوسط"، (٨/٣٣٠)، برقم (٨٧٧٨).
- (٣) جزء من حديث ابن جوصاء، (ص/١٠) مخطوط، دار الكتب الظاهرية، رقم المخطوط (٣٧٩٦).
- (٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/١١٦)، برقم (٥٨٩).
- (٥) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: وقت الصبح، (١/٥٧٣)، برقم (٢١٨١).
- (٦) "المسند"، (٤٤/٢٥٣)، برقم (٢٦٦٤٤).
- (٧) "سنن أبي داود"، كتاب: الصلاة، باب: انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة، (١/٢٧٣)، برقم (١٠٤٠).
- (٨) "المعجم الكبير"، (٢٣/٣٥٥)، برقم (٨٣١)، و(٢٣/٣٥٥)، برقم (٨٣٤).
- (٩) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة، باب: مكث الإمام في مكانه إذا كانت معه نساء كي ينصرفن... (٢/٢٥٩)، برقم (٣٠٠٤).
- (١٠) "مجمع لزوائد"، (١/٣١٨)، برقم (١٧٨٦)، شيخ الطبراني: إسحاق بن إبراهيم الدبري. تقدم في (حديث ٨٠).

في النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عن الزهري: سفيان بن عيينة^(١)، وشُعيب بن أبي حمزة^(٢)، وأسامة بن زيد^(٣)، وإبراهيم بن سعد^(٤)، والنُّعْمان بن راشد^(٥)، و(خ م د س ق) محمد بن عمرو بن علقمة (ت: ١٤٤هـ): صدوق له أوهام^(٦)، وصالح بن أبي الأخضر^(٧)، ويونس الأيلي^(٨)، والأوزاعي^(٩)، وعُقيل بن خالد^(١٠)، وإبراهيم بن أبي عبلة^(١١)، سعيد بن عبدالعزيز^(١٢)، وعبد الرحمن بن نمر^(١٣)، ويزيد بن عبدالله بن الهاد^(١٤)، ومحمد بن الوليد الزُّبيدي^(١٥).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(٣) صدوق يهم. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٤) ثقة حجة تُكَلِّم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت. تقدم في (حديث: ١).

(٥) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٩٩)، برقم (٦١٨٨).

(٧) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٩) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(١٠) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٠).

(١٢) ثقة إمام سواء أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر لكنه اختلط في آخر أمره. تقدم في (حديث: ٤٨).

(١٣) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ٩).

(١٤) ثقة مكثّر. تقدم في (حديث: ٨٣).

(١٥) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٩).

ومعمر بن راشد^(١)، روى الوجهين، عن الزهري، وكلاهما رواه عبدالرزاق عنه.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري غير معمر بن راشد^(٢).

❦ الخلاصة:

يتضح جلياً رجحان الوجه الأول عن الزهري لأمر:

١. رواه عدد كبير عن الزهري، بلغ عددهم ستة عشر راوياً.
٢. هؤلاء الكثرة فيهم ابن عيينة، وشُعيب، وعُقيل، ويونس، وهم من أصحاب الطبقة الأولى.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري، ومسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) تقدم قريباً أنه صحيح عنه (ص/ ١٠٧٥).

الفصل الثالث

الأحاديث المعلة باختلاف

في إبدال الإسناد

ووجه آخر من أوجه الاختلاف

* * * * *

حديث (١٠٤)

وسئل -الدارقطني- عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا».

فقال: اختلف فيه على الزهري،

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر، ومالك بن أنس...

واختلف عنه؛

ف قيل: عن خالد بن خدّاش، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ».

وفي هذا الحديث وهم في المتن والإسناد، فأما الإسناد فإنما رواه خالد بن خدّاش، عن حماد بن زيد، عن مالك بموافقة أصحاب الموطأ.

وكذلك رواه ابن عيينة، وابن جريج، والوليد بن كثير، وشُعيب بن أبي حمزة، وسعيد بن عبدالعزيز، وإبراهيم بن أبي عبلة، وثابت بن ثوبان، وأيوب بن عتبة.

واختلف عن الأوزاعي، فرواه الحفاظ عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً».

وقال محمد بن عبدالله بن ميمون الإسكندراني: عن الوليد، عنه: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ»، ووهم في هذا القول.

وقال أبو المغيرة: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ووهم في ذكر سعيد.

واختلف عن يونس، فرواه ابن المبارك، وعبدالله بن رجاء، وابن وهب، والليث بن سعد، وعثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن الصواب.

وخالفهم عمر بن حبيب، فقال: عن يونس بهذا الإسناد: «مَنْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ»، فقال ذلك محمد بن ميمون الخياط عنه، ووهم في ذلك، والصواب «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ».

ورواه بقية بن الوليد، عن يونس، فوهم في إسناده ومنتنه، فقال: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»، والصحيح قول ابن المبارك ومن تابعه.

واختلف عن معمر، فرواه ابن المبارك، عن جماعة، فيهم معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ»، وتابعه عبدالرزاق، عن معمر.

وخالفهما وهيب بن خالد في الإسناد دون المتن، فقال: عن معمر، عن الزهري ^(١). [عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، ولم يتابع على ذلك] ^(٢).

واختلف عن يزيد بن الهاد في إسناده،

فرواه حيوة بن شريح، عن ابن الهاد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ»، وتابعه الليث، عن ابن الهاد، من رواية يونس المؤدب عنه.

وقال ابن بكير: عن الليث، عن ابن الهاد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه قرة بن عبدالرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزاد فيه: «قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ».

ورواه ياسين بن معاذ الزيَّات واختلف عنه؛

فقليل: عن وكيع، عن ياسين، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

وقيل: عن وكيع أيضاً، عن سعيد، أو أبي سلمة بالشك، وكذلك رواه أسيد بن عاصم، عن بكر بن بكار.

(١) قال الدكتور محفوظ السلفي في تحقيقه لكتاب العلل: "هكذا في الأصل فقد سقطت العبارة بعد الزهري"

(٢) ما بين المعقوفتين، من "علل الدارقطني"، بتحقيق محمد بن صالح الدباسي (٤/٤٢٢)، قال: "سقط في الأصل".

وقال الزعفراني عن بكر، عن ياسين، عن الزهري، عن سعيد، وحده بلا شك، وكذلك قال يوسف بن أسباط، عن ياسين.

وقال الأبيض بن الأغر، عن ياسين، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده. ولم يختلف، عن ياسين، أنه قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ».

وروي عن الزبيدي، وأسماء بن زيد، وصالح بن أبي الأخضر، وعمر بن قيس، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

وخالفهم الحجاج بن أرطاة في الإسناد دون المتن، وعبد الرزاق بن عمر، ويحيى بن أبي أنيسة، وسليمان بن أبي داود، فقالوا: عن الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ».

وكذلك قال نوح بن أبي مريم، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا أنه أتى بلفظ آخر، فقال: «مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَفَضْلَهَا»، ونوح متروك.

ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، جميعاً عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ».

والصحيح قول عبيد الله بن عمر، ويحيى الأنصاري، ومالك، ومن تابعهم على الإسناد والتمتن.

وحدث معمر بهذا الحديث أيضاً، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَمِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»

ورواه عنه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وابن أبي عروبة، كذلك قاله غندر، عن سعيد، واختلف عنه؛

فرواه المَقَانِعي، عن البُسْري، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن معمر، ووهم فيه، وإنما رواه غُنْدَر، عن سعيد.

وكذلك رُوي عن محمد بن أبي حفصة، وسفيان بن حسين، عن الزهري. والمحفوظ عن معمر ما تقدم ذكره، عن ابن المبارك، وعبد الرزاق^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من عشرة أوجه:

١. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

٢. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ».

٣. الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

٤. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

٥. الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

٦. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ».

٧. الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

٨. الزهري، عن سعيد بن المسيب، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٣٧-٤٨)، برقم (١٧٣٠).

٩. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الْجُمُعَةِ».

١٠. الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا»).

١. أخرجه البخاري^(١)، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، مقروناً بعبيد الله بن عمر، ويونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ إِلَّا أَنْ يَقْضِيَ مَا فَاتَهُ»، ولم أجد هذه الزيادة عند عبيد الله بن عمر، ولا يونس، فالذي يظهر أنها من يحيى بن سعيد.

وأخرجه البزار^(٢)، عن عبدالله بن شبيب، عن أيوب بن سليمان بن بلال، عن أبي بكر بن أويس، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، به.

وهذا الإسناد لا يصح لأجل عبدالله بن شبيب، فهو ذاهب الحديث^(٣).

٢. وأخرجه أحمد^(٤) واللفظ له، والبخاري^(٥)، ومسلم^(٦)،

(١) "القراءة خلف الإمام"، (ص/ ٥٢)، برقم (١٣٣).

(٢) "مسند البزار"، (١٤ / ١٤١)، برقم (٧٦٦٢).

(٣) "ميزان الاعتدال"، (٢ / ٤٣٨)، برقم (٤٣٧٦).

(٤) "مسند أحمد"، (١٤ / ٤٦٦)، برقم (٨٨٨٣).

(٥) تقدمت الرواية أنه رواه مقروناً بيحيى بن سعيد، ويونس، "القراءة خلف الإمام"، (ص/ ٥٢)، برقم (١٣٣).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك
⇐ =

والبزار^(١)، والنسائي^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والسراج^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، وابن حبان^(٦)، والدارقطني^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، والخطيب^(٩)، والبيهقي^(١٠)، من طرق عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمرو، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا».

وقد رواه البيهقي في "السنن الكبرى"^(١١)، بلفظ "الصبح"، بدل "الصلاة"، وقال: "رواه مسلم في الصحيح، عن محمد بن المثنى"، ورواية مسلم بلفظ "الصلاة" لا كما ذكر.

٣. وتابع مالك، من تقدم ذكرهم في رواية هذا الوجه عن الزهري.

= الصلاة، (٤٢٤ / ١)، برقم (٦٠٧).

(١) "مسند البزار"، (٢٧٠ / ١٤)، برقم (٧٨٥٨).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (٢٧٤ / ١)، برقم (٥٥٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (٢ / ٢١٠)، برقم (١٥٤٨)، وفي كتاب: الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٢ / ٢٨٩)، برقم (١٧٥٤).

(٣) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٧٤ / ١٠)، برقم (٥٩٦٧).

(٤) "مسند السراج"، (ص / ٣٠٢)، برقم (٩٢٧)، و(ص / ٣٠٨)، برقم (٩٥١)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢ / ٢٩١)، برقم (١١٩٥-١١٩٦)، (٢ / ٢٩٧)، برقم (١٢٢٤).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٣ / ٣٤٩)، برقم (١١٤٦)، (٤ / ٢٨٥)، برقم (١٥٧٦).

(٦) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤ / ٣٥١)، برقم (١٤٨٥).

(٧) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦ / ٤٨)، برقم (٧٦٨).

(٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢ / ٢٠٤)، برقم (١٣٥٤).

(٩) "تلخيص المتشابه"، (٢ / ٦١٦).

(١٠) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٤ / ٣٥٨)، برقم (٦٤٥٠)، و(٦٤٥١).

(١١) (١ / ٥٥٦)، برقم (١٧٧٣).

- رواه مالك في "الموطأ"، من رواية يحيى بن يحيى الليثي^(١)، وعنه مسلم^(٢)، ومن طريق يحيى أخرجه البيهقي^(٣)، وأبو طاهر السلفي^(٤).
- ورواه أيضاً في "الموطأ"، برواية الشيباني^(٥)، وأبي مصعب الزهري^(٦)، ومن طريقه البغوي^(٧)، وأبو اليمن الكندي^(٨)، وأحمد الظاهري^(٩)، والعلائي^(١٠)، وابن طولون (ت: ٩٥٣هـ)^(١١).
- وأخرجه الشافعي^(١٢)، ومن طريقه البيهقي^(١٣)، وأخرجه البخاري^(١٤)، وأبو نعيم^(١٥).

- (١) "موطأ مالك"، كتاب: وقوت الصلاة، في من أدرك ركعة من الصلاة، (٢/ ١٤)، برقم (٢٠).
- (٢) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، (١/ ٤٢٣)، برقم (٦٠٧).
- (٣) "السنن الكبرى"، كتاب الصلاة باب: قضاء الظهر والعصر بإدراك وقت العصر... (١/ ٥٦٩)، برقم (١٨١٣).
- (٤) "معجم السفر"، (٥٧٦هـ). (١/ ٤٩)، برقم (١٢٥).
- (٥) "موطأ مالك"، أبواب الصلاة، باب: افتتاح الصلاة، (١/ ٦٣)، برقم (١٣١).
- (٦) "موطأ مالك"، كتاب: وقوت الصلاة، باب: فيمن أدرك ركعة من الصلاة، (١/ ٩)، برقم (١٦).
- (٧) "شرح السنة"، (٢/ ٢٤٨)، برقم (٤٠٠).
- (٨) "عوالي مالك بن أنس"، (١/ ٣٤٥)، برقم (١٣).
- (٩) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/ ٨٨٥).
- (١٠) "إثارة الفوائد"، (٢/ ٦٣٧)، برقم (٣٠٨)، وفي "بغية الملتمس"، (١/ ١٧٣).
- (١١) "الأحاديث المائة"، (١/ ٣١)، برقم (٢٥). (٩٥٣هـ).
- (١٢) "السنن المأثورة"، (ص/ ١٧٩)، برقم (١١٠).
- (١٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٤/ ٣٥٧)، برقم (٦٤٤٥)، و(٦٤٤٦).
- (١٤) "صحيح البخاري"، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من أدرك من الصلاة ركعة، (١/ ١٢٠)، برقم (٥٨٠)، وفي "القراءة خلف الإمام"، (ص/ ٥٤)، برقم (١٣٨)، وبرقم (١٣٩).
- (١٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، ٤٣٠هـ (٢/ ٢٠٣)، برقم (١٣٤٧).

من طريق عبدالله بن يوسف التَّنيسي.

- وأخرجه أبو داود^(١)، ومن طريقه البيهقي^(٢)، وأخرجه أبو عوانة^(٣)، وابن حبان^(٤)، وابن الغطريف^(٥)، ومن طريقه أحمد الظاهري^(٦)، وأخرجه الجوهرى^(٧)، وتاج الدين السبكي^(٨)، جميعهم من طريق القَعْنَبِي.
- وأخرجه مسلم^(٩)، وأبو يعلى^(١٠)، ومن طريقه الخطيب^(١١)، وأخرجه السراج^(١٢)، وأبو نعيم^(١٣)، والبيهقي^(١٤)، وابن عبد البر^(١٥)، من طريق ابن المبارك، عن مالك مقروناً بمعمر، ويونس، والأوزاعي.

- (١) "سنن أبي داود"، كتاب: تفريع أبواب الجمعة، باب: من أدرك من الجمعة ركعة، (٢٩٢/١)، برقم (١١٢١).
- (٢) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٢٨٦/٣)، برقم (٥٧٣١).
- (٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٢٨٤/٣)، برقم (١٥٧٣).
- (٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٣٤٨/٤)، برقم (١٤٨٣).
- (٥) "جزء ابن الغطريف"، (ص/١٠٨)، برقم (٦٩).
- (٦) "مشيخة ابن البخاري"، (٨٨٦/٢).
- (٧) "مسند الموطأ"، (١٤٤/١)، برقم (١٤٣).
- (٨) "معجم الشيوخ"، (١١٢/١).
- (٩) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، (٤٢٤/١)، برقم (٦٠٧).
- (١٠) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٨٩/١٠)، برقم (٥٩٨٨).
- (١١) "تاريخ بغداد"، (٦٢/٤).
- (١٢) "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢٩١/٢)، برقم (١١٩٤).
- (١٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، ٤٣٠هـ (٢٠٤/٢)، برقم (١٣٥٢)، وفي (٢٠٥/٢)، برقم (١٣٥٣).
- (١٤) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٢٨٦/٣)، برقم (٥٧٣١).
- (١٥) "التمهيد"، (٧١/٧).

• وأخرجه البزار^(١)، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وأخرجه النسائي^(٢)، عن قتيبة بن سعيد.

• وأخرجه أبو عوانة^(٣)، والطحاوي^(٤)، والجوهري^(٥)، من طريق عبدالله بن وهب.
• وأخرجه السراج^(٦)، من طريق بشر بن عمر.

• وأخرجه ابن حبان^(٧)، وابن المقرئ^(٨)، والعلائي^(٩)، من طريق الفضيل بن الحسين، وأخرجه ابن عبد البر^(١٠) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما (الفضيل، وإبراهيم) عن حماد بن زيد.

• وأخرجه أبو أحمد الحاكم^(١١)، وابن الحاجب^(١٢)، وأحمد الظاهري^(١٣)، من طريق كامل بن طلحة الجحدري، وأخرجه أبو طاهر السلفي^(١٤)، من طريق معن بن عيسى.

(١) "مسند البزار"، (١٤ / ٢٧٠)، برقم (٧٨٥٩).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (١ / ٢٧٤)، برقم (٥٥٣)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (٢ / ٢١١)، برقم (١٥٤٩).

(٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٤ / ٢٨٤)، برقم (١٥٧٣).

(٤) "شرح مشكل الآثار"، (٦ / ٩٢)، برقم (٢٣٢٠).

(٥) "مسند الموطأ"، (١ / ١٤٤)، برقم (١٤٣).

(٦) "مسند السراج"، (ص / ٣٠٣)، برقم (٩٣١)، و"حديث السراج برواية الشحامي"، (٢ / ٢٩٢)، برقم (١٢٠٠).

(٧) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤ / ٣٥٢)، برقم (١٤٨٧).

(٨) "المنتخب من غرائب مالك"، (٣٨١ هـ) (١ / ٤٠)، برقم (٦).

(٩) "إثارة الفوائد"، (٢ / ٤٤٧)، برقم (١٨٠).

(١٠) "التمهيد"، (٧ / ٦٤، ٦٥).

(١١) "عوالي مالك بن أنس"، (١ / ١٤٢)، برقم (١٣٢).

(١٢) "عوالي مالك بن أنس"، (١ / ٣٩٥)، برقم (٧١).

(١٣) "مشيخة ابن البخاري"، (٢ / ٨٨٧).

(١٤) "الوجيز في ذكر المجاز والمجيز"، (٥٧٦ هـ) (١ / ١٣٣).

وأخرجه ابن عبد البر^(١)، من طريق أبي علي الحنفي.

جميعهم (الليثي، والشيباني، وأبو مصعب، والشافعي، وعبد الله التنيسي، والقعني، وابن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وقتيبة، وابن وهب، وبشر، وحماد، وكامل، ومعن، وأبو علي الحنفي) عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

وفي رواية أبي علي الحنفي زيادة: "فقد أدرك الفضل"، قال ابن عبد البر: "لم يقله عن مالك غيره، وهو مجهول لا يُحتج به، والصواب عن مالك ما في الموطأ".

وأخرجه الحاكم^(٢)، من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبِي، عن حماد بن زيد، عن مالك، وصالح ابن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»، ولم يرو الحديث بهذا اللفظ أحد من أصحاب مالك، وسيأتي قريباً إن شاء الله رواية صالح منفرداً بهذا اللفظ.

٤. وأخرجه الشافعي^(٣)، ومن طريقه البيهقي^(٤)، وأخرجه الحميدي^(٥)، ومن طريقه أبو عوانة^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧)، والدارمي^(٨)، ومسلم^(٩)،

(١) "التمهيد"، (٧/٦٤، ٦٦).

(٢) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب الجمعة، (١/٤٢٩)، برقم (١٠٧٩).

(٣) "السنن المأثورة"، (ص/١٧٨)، وفي "مسند الشافعي"، (ص/٦٩)، وفي "مسند الشافعي"، ترتيب سنجر (١/٢٢٩)، برقم (١٥٠)، وفي "الأم"، (١/٢٣).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/٢٨٦)، برقم (٥٧٣١)، وفي "معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٤/٣٥٧)، برقم (٦٤٤٤).

(٥) "مسند الحميدي"، (٢/١٨٤)، برقم (٩٧٦).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/٢٨٦)، برقم (١٥٧٨).

(٧) "المسند"، (١٢/٢٢٩)، برقم (٧٢٨٤).

(٨) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: من أدرك ركعة من صلاة فقد أدرك، (٢/٧٧٩)، برقم (١٢٥٧).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، (١/٤٢٤)، برقم (٦٠٧).

وابن ماجه^(١)، والترمذي^(٢)، والبزار^(٣)، والنسائي^(٤)، ومن طريقه الطحاوي^(٥)، وأخرجه أبو يعلى^(٦)، وابن الجارود^(٧)، وابن خزيمة^(٨)، والطوسي^(٩)، والسراج^(١٠)، وأبو نعيم^(١١)، والبخاري^(١٢)، وأحمد الظاهري^(١٣)، من طريق ابن عيينة، عن الزهري به.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

٥. وأخرجه عبدالرزاق^(١٤)، ومن طريقه البخاري^(١٥)، عن ابن جريج، أخبرني ابن شهاب،

(١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فيمن أدرك من الجمعة ركعة، (١/٣٥٦)، برقم (١١٢٢).

(٢) "جامع الترمذي"، أبواب الجمعة، باب: فيمن أدرك من الجمعة ركعة، (٢/٤٠٢)، برقم (٥٢٤).

(٣) "مسند البزار"، (١٤/٢٧٠)، برقم (٧٨٥٧).

(٤) "السنن الصغرى"، كتاب: الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/١١٢)، برقم (١٤٢٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٢/٢٨٩)، برقم (١٧٥٣).

(٥) "شرح مشكل الآثار"، (٦/٩٣)، برقم (٢٣٢١).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/٣٦٩)، برقم (٥٩٥٩)، و(١٠/٣٧٢)، برقم (٥٩٦٢).

(٧) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: القراءة وراء الإمام، (ص/٨٩)، برقم (٣٢٣).

(٨) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الجمعة، باب: المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام "والدليل على أن المدرك منها ركعة يكون مدركاً للجمعة... (٣/١٧٢)، برقم (١٨٤٨).

(٩) "مختصر الأحكام"، (٣/٤٤)، برقم (٤٩٢).

(١٠) "مسند السراج"، (ص/٣٠٢)، برقم (٩٢٤)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٩٠)، برقم (١١٩٢).

(١١) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، ٤٣٠هـ (٢/٢٠٤)، برقم (١٣٥١).

(١٢) "شرح السنة"، (٢/٢٤٨)، برقم (٤٠١).

(١٣) "مشيخة ابن البخاري"، (٢/٨٨٧).

(١٤) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: من أدرك ركعة أو سجدة، (٢/٢٨١)، برقم (٣٣٧٠).

(١٥) "القراءة خلف الإمام"، (ص/٥٢)، برقم (١٣٥).

عن أبي سلمة به.

٦. ذكر الدارقطني أن الوليد بن كثير تابع من تقدم، لكنني لم أفق على من أخرج روايته.

٧. وأخرجه البخاري^(١)، وأبو عوانة^(٢)، والطبراني^(٣)، والبيهقي^(٤)، من طرق عن شعيب، عن الزهري، به.

٨. وأخرجه ابن عساكر^(٥)، من طريق سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري به.

٩. وأخرجه أبو عوانة^(٦)، والطبراني^(٧)، من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، به.

١٠. أخرجه ابن حبان^(٨)، والطبراني^(٩)، وابن عدي^(١٠)، من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن الزهري، ومكحول، عن أبي سلمة به، وعند ابن حبان زيادة: «وَلِيَّتَمَّ مَا بَقِيَ».

قال الدارقطني: "غريب من حديث مكحول عنه، لم يروه عنه غير ثابت بن ثوبان، تفرد به ابنه عبدالرحمن عنه"^(١١).

(١) "القراءة خلف الإمام"، (ص/ ٥٢)، برقم (١٣٢).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ٢٨٥)، برقم (١٥٧٥).

(٣) "مسند الشاميين"، (٤/ ١٧٩)، برقم (٣٠٥٥).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/ ٢٨٦)، برقم (٥٧٣٢).

(٥) "تاريخ دمشق"، (٦٥/ ٤٤).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/ ٢٨٧)، برقم (١٥٨٠).

(٧) "مسند الشاميين"، (١/ ٦٥)، برقم (٧٢).

(٨) "صحيح ابن حبان"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (٤/ ٣٥٢)، برقم (١٤٨٦).

(٩) "مسند الشاميين"، (١/ ٨٦)، برقم (١١٨)، و(١/ ١٢٠)، برقم (١٨٦)، و(٤/ ٣٧٩)، برقم (٣٦٠٤).

(١٠) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥/ ٤٦١)، برقم (١١٠٩).

(١١) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ٣١٨)، برقم (٥٥٧٥).

وفي رواية ابن عدي: "قال ابن ثوبان: يعني الفضيلة، ويتم ما بقي"، فالزيادة عند ابن حبان من قول ابن ثوبان، والله أعلم.

١١. وأخرجه أبو الشيخ^(١)، وأبو نعيم^(٢)، من طريق أيوب عن الزهري، به.

قال الدارقطني: "غريب من حديث أيوب عنه قاضي الإمامة عن الزهري، ومن حديث يحيى بن أبي كثير عنه، تفرد به أبو الحسن المدائني عن عكرمة بن إبراهيم عن هشام عنه"^(٣).

١٢. وتابع الأوزاعي، من تقدم ذكرهم في رواية هذا الوجه عن الزهري.

• أخرجه الدارمي^(٤)، عن محمد بن كثير، وأخرجه النسائي^(٥)، من طريق موسى بن أعين، وأخرجه مسلم^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، ومن طريقه الخطيب^(٨)، وأخرجه السراج^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)،

(١) "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها"، (٢/ ٦٢).

(٢) "أخبار أصبهان"، (٢/ ١٠).

(٣) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ٣٠٠)، برقم (٥٤٩٧).

(٤) "سنن الدارمي"، كتاب الصلاة، باب: من أدرك ركعة من صلاة فقد أدرك، (٢/ ٧٧٩)، برقم (١٢٥٦).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (١/ ٢٧٤)، برقم (٥٥٥)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (٢/ ٢١١)، برقم (١٥٥٠).

(٦) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، (١/ ٤٢٤)، برقم (٦٠٧).

(٧) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٣٨٩)، برقم (٥٩٨٨).

(٨) "تاريخ بغداد"، (٤/ ٦٢).

(٩) "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/ ٢٩١)، برقم (١١٩٤).

(١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، ٤٣٠هـ (٢/ ٢٠٤)، برقم (١٣٥٢)، وفي (٢/ ٢٠٥)، برقم (١٣٥٣).

والبيهقي^(١)، وابن عبد البر^(٢)، من طريق ابن المبارك، عن الأوزاعي، مقرونا بمعمر، ومالك، ويونس، وأخرجه ابن المنذر^(٣)، من طريق بشر بن بكر، وأخرجه ابن عبد البر^(٤)، من طريق عبد الحميد.

وأخرجه ابن خزيمة^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، عن علي بن سهل الرملي، وأخرجه السراج^(٧)، عن محمد بن الصباح، كلاهما عن الوليد بن مسلم.

● وأخرجه البيهقي^(٨) من طريق الوليد بن مزيد.

جميعهم (محمد بن كثير، وموسى بن أعين، وابن المبارك، وبشر بن بكر، وعبد الحميد، والوليد بن مسلم، والوليد بن مزيد) عن الأوزاعي، عن الزهري، به.

وفي رواية الوليد بن مسلم: قال الأوزاعي: قال الزهري: "فنرى أن صلاة الجمعة من ذلك، فإذا أدرك منها ركعة فليصل إليها أخرى".

١٣. وأخرجه البخاري^(٩)، ومسلم^(١٠).

(١) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/٢٨٦)، برقم (٥٧٣١).

(٢) "التمهيد"، (٧/٧١).

(٣) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٤/١٩٥)، برقم (٢٠٢١).

(٤) "التمهيد"، (٧/٧٢)، وفي "الاستذكار"، (١/٦١).

(٥) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الجمعة، باب: المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام "والدليل على أن المدرك منها ركعة يكون مدركا للجمعة، يجب عليه أن يضيف إليها أخرى... (٣/١٧٣)، برقم (١٨٤٩).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/٢٨٧)، برقم (١٥٧٩).

(٧) "مسند السراج"، (ص/٣٠٢)، برقم (٩٢٨)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٩١)، برقم (١١٩٧).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/٢٨٦)، برقم (٥٧٣١).

(٩) "القراءة خلف الإمام"، (ص/٥٢)، برقم (١٣٥).

(١٠) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك

وأبو يعلى^(١)، والسراج^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، والخطيب^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق عبدالله بن المبارك، عن يونس، مقروناً، بمعمر، والأوزاعي، ومالك.

• وأخرجه السراج^(٦)، من طريق عبدالله بن رجاء، وأخرجه مسلم^(٧)، وأبو نعيم^(٨)، والبيهقي^(٩)، وابن عساكر^(١٠)، من طريق عبدالله بن وهب، وأخرجه البخاري^(١١)، من طريق الليث، وأخرجه السراج^(١٢)، وأبو عوانة^(١٣)، والدارقطني^(١٤)، من طريق عثمان بن عمر بن فارس، وأخرجه البخاري^(١٥) من طريق سليمان بن بلال، عن يونس، مقروناً

= الصلاة، (١/ ٤٢٤)، برقم (٦٠٧).

- (١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/ ٣٨٩)، برقم (٥٩٨٨).
- (٢) "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/ ٢٩١)، برقم (١١٩٤).
- (٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٢٠٤)، برقم (١٣٥٢)، و(٢/ ٢٠٥)، برقم (١٣٥٣) ..
- (٤) "تاريخ بغداد"، (٤/ ٦٢).
- (٥) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/ ٢٨٦)، برقم (٥٧٣١).
- (٦) "مسند السراج"، (ص/ ٣٠٢)، برقم (٩٢٥)، و(٩٢٦) ..
- (٧) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة، (١/ ٤٢٤)، برقم (٦٠٧).
- (٨) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٢٠٤)، برقم (١٣٥٠).
- (٩) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٣/ ٢٨٦)، برقم (٥٧٣٣)، وفي "معركة السنن والآثار"، كتاب الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الجمعة، (٤/ ٣٥٧)، برقم (٦٤٤٨).
- (١٠) "تاريخ دمشق"، (١٤/ ٢٧٨).
- (١١) "القراءة خلف الإمام"، (ص/ ٥٣)، برقم (١٣٦).
- (١٢) "مسند السراج"، (ص/ ٣٠٨)، برقم (٩٥٢)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/ ٢٩٧)، برقم (١٢٢٥).
- (١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (٤/ ٢٨٦)، برقم (١٥٧٧).
- (١٤) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/ ٢٢٣).
- (١٥) "القراءة خلف الإمام" للبخاري (ص/ ٥٢)، برقم (١٣٣).

هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلْبَهُ». قال البخاري: "وأما يحيى بن حميد فمجهول، لا يعتمد على حديثه غير معروف بصحة، خبره مرفوع وليس هذا مما يحتج به أهل العلم، وقد تابع مالكا في حديثه عبيد الله بن عمر، ويحيى بن سعيد، وابن الهاد، ويونس، ومعمار، وابن عيينة، وشعيب، وابن جريج، وكذلك قال عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، فلو كان من هؤلاء واحد لم يحكم بخلاف يحيى بن حميد أوثر ثلاثة عليه، فكيف باتفاق من ذكرنا عن أبي سلمة وعراك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وهو خبر مستفيض عند أهل العلم بالحجاز وغيرها، وقوله: «قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلْبَهُ» لا معنى له ولا وجه لزيادته". وقال العقيلي: "ولم يذكر أحد منهم هذا اللفظ، ولعل هذا من كلام الزهري فأدخله يحيى بن حميد في الحديث ولم يبينه".

نقل البيهقي عن البخاري قوله: "لا يُتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ"^(١).

وقال ابن القيسراني: "وهذه الزيادة يقولها يحيى هذا، ولا أعرف له غيره"^(٢).

وأخرجه الطبراني^(٣)، من طريق سويد، عن قرة، به دون زيادة: «قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلْبَهُ». ١٨. وأخرجه تمام^(٤)، وخيثمة الأضرابلسي^(٥)، وابن عساكر^(٦)، من طريق معاوية بن يحيى الصّدفي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

(١) "السنن الكبرى"، (٢/١٢٧).

(٢) "ذخيرة الحفاظ"، (٤/٢١٨٦)، برقم (٥٠٧٥).

(٣) "المعجم الأوسط"، (١/١٧٤)، برقم (٥٤٦).

(٤) "فوائد تمام"، (٢/١٨٧)، برقم (١٤٨٩).

(٥) "من حديث خيثمة بن سليمان"، (١/٢٠٥).

(٦) "تاريخ دمشق"، (٥٩/٢٨٤).

١٩. وأخرجه الطبراني^(١)، عن المقدم بن داود، عن أسد بن موسى، عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ وَفَضْلَهَا»، والمقدم: قال عنه أبو حاتم: "تكلّموا فيه"^(٢)، وقال عنه الذهبي: "صويلح"^(٣)، قلت: ولعل زيادة لفظة: "وفضلها" من قبله.

٢٠. وأخرجه أبو يعلى^(٤) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري به.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ»).

١. ذكر الدارقطني أنه قيل عن خالد بن خدّاش، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ»، لكنني لم أقف على من أخرج هذه الرواية.

٢. وتابع معمر، مالكا في رواية هذا الوجه عن الزهري.

• أخرجها عبد الرزاق^(٥)، وعنه أحمد^(٦)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٧)،

(١) "مسند الشاميين"، (٢٦/٣)، برقم (١٧٣٣).

(٢) "الجرح والتعديل"، (٣٠٣/٨)، برقم (١٣٩٩)، قال القاضي عياض: "قال ابن مفرّج: وسماعه من أسد صحيح، وقد نفى هذا القول النسائي جداً؟ ونسبه إلى الكذب"، "ترتيب المدارك"، (٣٠٢/٤)، وانظر: "لسان الميزان"، (١٤٤/٨)، برقم (٧٩٠٠).

(٣) "ديوان الضعفاء"، (٣٩٦/١)، برقم (٤٢٢٧).

(٤) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٧٤/١٠)، برقم (٥٩٦٥).

(٥) "المصنف"، كتاب الصلاة، باب: تفریط مواقيت الصلاة، (٥٨٤/١)، برقم (٢٢٢٤).

(٦) "المسند"، (٤٢٦/١٢)، برقم (٧٤٦٠).

(٧) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٤٤٥/١)، برقم (٦٢٣).

وأخرجها مسلم^(١) عن عبد بن حميد، وأخرجها ابن الجارود^(٢)، عن محمد بن يحيى
الذهلي، وأخرجها السراج^(٣)، وابن المنذر^(٤)، عن إسحاق بن راهوية ومن طريقه أبو
نعيم^(٥)، وأخرج أبو عوانة^(٦)، عن محمد بن مهمل.

جميعهم (أحمد بن حنبل، وعبد بن حميد، والذهلي، وإسحاق بن راهوية، ومحمد بن
مهمل)، عن عبدالرزاق.

- وأخرجه النسائي^(٧)، والطوسي^(٨)، عن معتمر.
- وأخرجه النسائي^(٩)، من طريق سعيد بن أبي عروبة.
- وأخرجه أحمد^(١٠)، وابن ماجه^(١١)، وأبو نعيم^(١٢)، من طريق عبدالأعلى.

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصبح، (١/٤٢٤)، برقم (٦٠٨).

(٢) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: مواقيت الصلاة، (ص/٤٨)، برقم (١٥٢).

(٣) "مسند السراج"، (ص/٣٠٣)، برقم (٩٢٩)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٩١)، برقم (١١٩٨).

(٤) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٢/٣٣٢)، برقم (٩٥١).

(٥) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٢٠٥)، برقم (١٣٥٧).

(٦) "مستخرج أبي عوانة"، (٣/٣٠٧)، برقم (١١٠٠).

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعتين من العصر، (١/٢٥٧)، برقم (٥١٥)، وفي
"السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: آخر وقت العصر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر
فيه (٢/١٩٧)، برقم (١٥١٥).

(٨) "مختصر الأحكام"، (١/٤٥٦)، برقم (١٧٠). (٣١٢هـ).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: من أدرك ركعة من صلاة الصبح، (٢/٢٠٩)،
برقم (١٥٤٦).

(١٠) "المسند"، (١٢/٥٠٣)، برقم (٧٥٣٨).

(١١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الصلاة، باب: أوقات الصلاة في العز والضرورة، (١/٢٢٩)، برقم (٧٠٠).

(١٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٢٠٥)، برقم (١٣٥٧).

أربعتهم: (عبد الرزاق، ومعتمر، وسعيد، وعبد الأعلى) عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا». واللفظ لعبد الرزاق، وفي بعض روايات معتمر (تغيّب) بدل (تغرب)، وفي رواية عبد الأعلى قدّم صلاة الفجر على العصر.

٣. وأخرجه البخاري^(١)، وابن المقرئ^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

ذكر صلاة (الغداة)، بدل (الصبح).

قال البخاري: "تابعه معمر، عن الزهري، ورواه، عطاء بن يسار، وكثير بن سعيد، وأبو صالح، والأعرج، وأبو رافع، ومحمد بن إبراهيم، وابن عباس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم".

٤. وذكر الدارقطني، أن سفيان بن حسين تابع من تقدم ذكرهم في رواية هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم): «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

(١) "القراءة خلف الإمام"، (ص/ ٤٩)، برقم (١٢٧).

(٢) "معجم ابن المقرئ"، (ص/ ٣٣٥)، برقم (١٠٩٧).

(٣) "تاريخ أصبهان"، (٢/ ٩٧).

١. أخرجه ابن خزيمة^(١)، والحاكم^(٢)، من طريق محمد بن ميمون الإسكندراني، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، حدثني الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

قال ابن خزيمة: "هذا خبر روي على المعنى، لم يؤد على لفظ الخبر، ولفظ الخبر: "من أدرك من الصلاة ركعة فالجمعة من الصلاة أيضاً"، كما قاله الزهري، فإذا روي الخبر على المعنى لا على اللفظ جاز أن يقال: من أدرك من الجمعة ركعة، إذ الجمعة من الصلاة، فإذا قال النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» كانت الصلوات كلها داخلة في هذا الخبر، الجمعة وغيرها من الصلوات، وقد روى هذا الخبر أيضاً بمثل هذا اللفظ أسامة بن زيد الليثي، عن ابن شهاب".

٢. وذكر الدارقطني أن عمر بن حبيب رواه عن يونس: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الْجُمُعَةِ»، وقال: "ووهم في ذلك، والصواب من أدرك من الصلاة"، ولم أقف على من أخرج روايته، وكذلك رواية الزبيدي، لم أقف عليها.

٣. أخرجه ابن خزيمة^(٣)، والسراج^(٤)، وابن المنذر^(٥)، وابن الأعرابي^(٦)، والدارقطني^(٧)،

(١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الجمعة، باب: المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام "والدليل على أن المدرك منها ركعة يكون مدركا... (٣/١٧٣)، برقم (١٨٥٠).

(٢) "المستدرک علی الصحيحین"، كتاب الجمعة، (١/٤٢٩)، برقم (١٠٧٧).

(٣) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الجمعة، باب: المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام "والدليل على أن المدرك منها ركعة يكون مدركا... (٣/١٧٤)، برقم (١٨٥١).

(٤) "مسند السراج"، (ص/٣٠٣)، برقم (٩٣٢)، وفي "حديث السراج برواية الشحامي"، (٢/٢٩٢)، برقم (١٢٠١).

(٥) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٤/١٠٣)، برقم (١٨٥٥).

(٦) "معجم ابن الأعرابي"، (٢/٤٧٣)، برقم (٩٢١).

(٧) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٢/٣١٨)، برقم (١٥٩٨)، وفي "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/٥٠)، برقم (٧٧٥).

قال الذهبي: "ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري. صحيح"^(٣).

قال الحاكم، بعد أن ساق حديث أسامة بن زيد، وصالح، ومالك: " كل هؤلاء الأسانيد الثلاثة صحاح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ رَكْعَةً»، ولمسلم فيه الزيادة فقد أدركها كلها فقط".

٥. أخرجه الطبراني^(٧)، من طريق عبد الرحمن بن نَمِرٍ، قال: وسألت الزهري عن الرجل،

(٧) "مسند الشاميين"، (١١٩/٤)، برقم (٢٨٨٥).

يجيء وقد فرغ من إحدى الخطبتين يوم الجمعة، أو قد ركع ركعة، فقال: أخبرني أبو سلمة، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا» قال الزهري: وإنما الجمعة من الصلاة، فمن أدرك ركعة من الجمعة فإننا نرى أن يبنى عليها بأخرى وقد أدرك الجمعة.

٦. أخرجه ابن عدي^(١)، من طريق الأبيض بن الأغر بن الصباح التميمي، عن ياسين الزيات، حدثني الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيِ الْجُمُعَةِ أَوْ إِحْدَاهُمَا فَقَدْ أَدْرَكَ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْهُمَا، وَلَا إِحْدَاهُمَا فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»).

أخرجه النسائي^(٢)، والدارقطني^(٣)، من طريق أبي المغيرة، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةٍ فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

قال أبو عبد الرحمن: "لا نعلم أحدا تابع أبا المغيرة على قوله عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والصواب عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»).

(١) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/ ٥٣٥).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (١/ ٢٧٤)، برقم (٥٥٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (٢/ ٢١١)، برقم (١٥٥١).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٤٩)، برقم (٧٦٩).

١. أخرجه ابن ماجه^(١)، والنسائي^(٢)، وابن عدي^(٣)، والدارقطني^(٤) واللفظ له، من طريق بقية بن الوليد، عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى وَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ».

وقال أبو بكر بن أبي داود: "ولم يروه عن يونس إلا بقية".

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث رواه بقية، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا، فَقَدْ أَدْرَكَ؟» قال أبي: هذا خطأ؛ المتن والإسناد؛ إنما هو: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَهَا»، وأما قوله: من صلاة الجمعة...، فليس هذا في الحديث، فوهم في كليهما"^(٥)، وقال في موضع آخر: "هذا حديث منكر"^(٦).

وقال ابن عدي: "وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومنتنه فأما الإسناد فقال عن سالم، عن أبيه، وإنما هو، عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة وفي المتن قال من صلاة

(١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب: ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة، (٣٥٦/١)، برقم (١١٢٣).

(٢) "السنن الكبرى"، كتاب: قيام الليل، وتطوع النهار، باب: من أدرك ركعة من الصلاة، (٢/٢١٢)، برقم (١٥٥٢).

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٢/٢٦٧).

(٤) قال الدارقطني: "حدثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن مصفا، وعمرو بن عثمان، قالوا: نا بقية... وقال عمرو: "فقد أدرك الصلاة"، "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٢/٣٢١)، برقم (١٦٠٦)، وفي "العلل"، (٦/٤٩)، برقم (٧٧١).

(٥) "علل ابن أبي حاتم"، (٢/٤٣١-٤٣٢)، برقم (٤٩١)، وانظر: (٢/٥٨٠)، برقم (٦٠٧).

(٦) "علل ابن أبي حاتم"، (٢/٤٦٤)، برقم (٥١٩).

الجمعة والثقات روه، عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة ولم يذكروا الجمعة^(١).
 ٢. وأورده ابن الجوزي^(٢)، عن إبراهيم بن عطية الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن سالم به.

قال ابن حبان عن إبراهيم بن عطية: "يروي عن يونس بن خباب، كان هشيم يدلّس عنه أخباراً لا أصل لها كأنه وقف على العلة فيها، وكان منكر الحديث جداً... وقد روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى» رواه عنه إسماعيل بن عبد الله بن خالد الرقي، وهذا خطأ إنما الخبر «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً» وذكر الجمعة، قاله أربعة أنفس عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة كلهم ضعفاء^(٣).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ»).

ذكر الدارقطني، أن وهيب بن خالد رواه عن معمر، ولم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»).

١. ذكر الدارقطني أن يحيى بن بكير رواه عن ابن الهاد بهذا الوجه، لكنني لم أقف على روايته هذه، وإنما وقفت على رواية توافق ما رواه الجماعة، وقد تقدم ذكرها^(٤).

(١) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٢/٢٦٧).

(٢) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (١/٥٠٧)، برقم (٨١٢).

(٣) "المجروحين"، (١/١٠٩).

(٤) (ص/١٠٩٣).

٢. أخرجه ابن عدي^(١)، من طريق عبدالله بن الحارث المخزومي، وأخرجه ابن أبي عمرو^(٢)، عن وكيع، وأخرجه الدارقطني^(٣)، من طريق أسيد بن عاصم، عن بكر بن بكار. ثلاثتهم (عبدالله، ووكيع، وبكر) عن ياسين الزيات، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى، فَإِنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعًا»، اللفظ لبكر، ورواه البقية بألفاظ متقاربة جداً.

ذكر الدارقطني أن أسيد بن عاصم رواه عن بكر بن بكار، بالشك، لكن رواية الدارقطني في "السنن"، و"العلل"، بعدم الشك^(٤).

٣. أخرجه البزار^(٥)، والدارقطني^(٦)، من طريق عمر بن قيس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة إلا عمر بن قيس وحده وعمر لين الحديث، وإنما يكتب من حديثه ما ينفرد به ما لم يشاركه فيه غيره".

(١) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٨/ ٥٣٥).

(٢) كما في "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية"، (٥/ ٥٦)، برقم (٧٢٢).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٢/ ٣١٨)، برقم (١٥٩٧)، وفي "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٥٠)، برقم (٧٧٤).

(٤) وفي "العلل"، بتحقيق الدباسي، ذكر الرواية بالشك، (٤/ ٤٢٦).

(٥) "مسند البزار"، (١٤/ ١٥١)، برقم (٧٦٨١).

(٦) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٢/ ٣١٩)، برقم (١٥٩٩)، وفي "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٦/ ٥١)، برقم (٧٧٦).

٤. وأخرجه ابن ماجه^(١)، من طريق عمر بن حبيب، عن ابن أبي ذئب، به مثله.
قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف، عمر بن حبيب متفق على تضعيفه"^(٢).

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ): «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»).

أخرجه الدارقطني^(٣)، من طريق هارون بن إسحاق، عن وكيع عن ياسين الزيات، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى، فَإِنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعًا»، أو قال: «الظُّهْر»، أو قال: «الأُولَى».

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ): «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ»).

١. أخرجه الطبراني^(٤)، والدارقطني^(٥)، من طريق يحيى بن أيوب واللفظ له، وأخرجه الخطيب^(٦) من طريق يوسف بن أسباط، كلاهما (يحيى، ويوسف) عن ياسين الزيات، الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ

(١) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب: ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة، (٣٥٦/١)، برقم (١١٢١).

(٢) "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه"، (١/١٣٥).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٣٢٠/٢)، برقم (١٦٠١)، وفي "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥٠/٦)، برقم (٧٧٣).

(٤) "المعجم الأوسط"، (٢٨٦/٨)، برقم (٨٦٥٦).

(٥) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٣٢٠/٢)، برقم (١٦٠٢).

(٦) "تاريخ بغداد"، (١٣/١١٩).

الرَّكْعَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ، وَإِذَا أَدْرَكَ رَكْعَةً فَلْيَرْكَعْ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ».

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث بهذا اللفظ عن الزهري إلا الزيَّات".

قال الدارقطني: "ياسين ضعيف، لفظهما سواء".

وذكر الدارقطني، أن الزعفراني-الحسن بن محمد الصباح- رواه عن بكر بن بكار عن ياسين الزيَّات من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته.

٢. وأخرجه أبو يعلى^(١)، وابن عدي^(٢)، والدارقطني^(٣)، من طرق عن الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ صَلَّى إِلَيْهَا أُخْرَى».

قال ابن عدي: "وهذا لا يرويه الثقات، عن الزهري، ولا يذكرون الجمعة، وإنما قالوا من أدرك من الصلاة ركعة، وإنما ذكر الجمعة مع الحجاج قوم ضعاف، عن الزهري".

وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام"^(٤).

٣. وأخرجه ابن عدي^(٥)، والدارقطني^(٦)، وابن الجوزي^(٧)، من طريق عبدالرزاق بن عمر، عن الزهري، به.

(١) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٣٦/٥)، برقم (٢٦٢٥)، وانظر: "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية"، (٥٦/٥)، برقم (٧٢٢).

(٢) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥٢٧/٢).

(٣) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٣١٨/٢)، برقم (١٥٩٦)، و(٣٢٢/٢)، برقم (١٦٠٧)، وفي "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٥١/٦)، برقم (٧٧٧).

(٤) "مجمع الزوائد"، كتاب الصلاة، باب: فيمن ترك الجمعة، (١٩٢/٢)، برقم (٣١٦٩).

(٥) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٥٣٧/٦)، برقم (١٤٦٢).

(٦) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٣١٧/٢)، برقم (١٥٩٥).

(٧) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٥٠٧/١)، برقم (٨١٢).

قال ابن عدي: "وهذا بهذا الإسناد، عن الزهري عن سعيد لا يقول: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»، إلا ضعيف والثقات يقولون «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةً»".

قال ابن الجوزي: "إلا أن هذا الحديث لا يصح الاحتجاج به لأجل عبدالرزاق بن عمر، قال يحيى: ليس بشيء كذاب^(١)، وقال البخاري: منكر الحديث^(٢)، وقال أبو حاتم الرازي: لا يكتب حديثه^(٣)، وقال ابن حبان: يقلب الأخبار فاستحق الترك^(٤)".

٤. وأخرجه ابن عدي^(٥)، من طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ».

قال ابن عدي: "وقد رواه جماعة ضعفاء، عن الزهري فيهم ياسين الزيات، ومعاوية بن يحيى الصّدي، وحجاج بن أرطاة، وغيرهم، والباقون الثقات، عن الزهري قالوا: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ»".

٥. وأخرجه الدارقطني^(٦)، من طريق سليمان بن أبي داود الحرّاني، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ الرُّكُوعَ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرُّكُوعَ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ فَلْيُصَلِّ الظُّهْرَ أَرْبَعًا».

(١) "الجرح والتعديل"، (٣٩/٦)، برقم (٢٠٥).

(٢) "الضعفاء الصغير"، (٩٥/١)، برقم (٢٥٢).

(٣) قال أبو حاتم: "هو ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا يكتب حديثه"، "الجرح والتعديل"، (٣٩/٦)، برقم (٢٠٥).

(٤) قال: "ممن يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمه فلما كثر ذلك في روايته استحق الترك.."، "المجروحين"، (١٥٩/٢).

(٥) "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٧/٩)، برقم (٢٠٩٦).

(٦) "سنن الدارقطني"، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، (٣٢٠/٢)، برقم (١٦٠٣)، و(٣٢١/٢)، برقم (١٦٠٤).

أما الوجه العاشر:

(الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم): «مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

أخرجه الدارقطني^(١)، من طريق نوح بن أبي مريم، عن الزهري به.

وقال: "لم يروه هكذا غير نوح بن أبي مريم، وهو ضعيف الحديث، متروك".

وقال: "تفرد به أبو عصمة نوح بن أبي مريم، عن الزهري بهذه الألفاظ، وأصحاب الزهري يخالفونه"^(٢).

و النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق، أنه اختلف على الزهري في هذا الحديث من عشرة أوجه:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم): «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

رواه عن الزهري:

١. يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري^(٣)، وقد رواه عنه إبراهيم بن عطية، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ولا يصح لأجل إبراهيم هذا.

٢. عبيد الله بن عمر بن حفص^(٤).

٣. مالك بن أنس^(٥)، واختلف عنه:

(١) "سنن الدارقطني"، (٢/ ٣٢١)، برقم (١٦٠٥).

(٢) "أطراف الغرائب والأفراد"، (٥/ ١٧٨)، برقم (٥٠٦٤).

(٣) ثقة ثبت، يوازي الزهري في جلالته. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٥) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

ب. ومرة يروى عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ».

أما الرواية الأولى، فرواها عنه: يحيى الليثي^(١)، الشَّيبَانِي^(٢)، وأبو مصعب الزهري^(٣)، والشافعي^(٤)، وعبدالله التَّيْسِي^(٥)، والقَعْنَبِي^(٦)، وابن المبارك^(٧)، وابن مهدي^(٨)، وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٩)، وابن وهب^(١٠)، وبشر بن عمر^(١١)، وكامل بن طلحة^(١٢)، ومعن بن عيسى^(١٣)، وأبو علي الحنفي^(١٤)، وحماد بن زيد^(١٥)، وقد رواها عنه:

- (١) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).
- (٢) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالك. تقدم في (حديث: ٦).
- (٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).
- (٤) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).
- (٥) ثقة متقن، من أوثق الناس في الموطأ. تقدم في (حديث: ٢٦).
- (٦) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحداً. تقدم في (حديث: ٦).
- (٧) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).
- (٨) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).
- (٩) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).
- (١٠) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).
- (١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٣١).
- (١٢) لا بأس به. تقدم في (حديث: ٩).
- (١٣) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).
- (١٤) صدوق. تقدم في (حديث: ٩٣).
- (١٥) ثقة، ثبت، فقيه. تقدم في (حديث: ١٩).

٨. سعيد بن عبدالعزيز^(١).
٩. إبراهيم بن أبي عبلة^(٢).
١٠. (بخ د ت ق) ثابت بن ثوبان العنسي الشامي، والد عبدالرحمن، ثقة^(٣).
١١. أيوب بن عتبة^(٤).
١٢. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٥)، وقد اختلف عنه:
 - أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».
 - ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».
 - ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».
- أما الرواية الأولى فرواها عنه: محمد بن كثير المصيصي^(٦)، موسى بن أعين: ثقة عابد^(٧)، وابن المبارك^(٨)، وبشر بن بكر^(٩)، وعبد الحميد بن حبيب أبي العشرين: كاتب الأوزاعي،

(١) ثقة إمام سواه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر لكنه اختلط في آخر أمره. تقدم في (حديث: ٤٨).

(٢) ثقة. تقدم في (حديث: ٢٠).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٣٢)، برقم (٨١١).

(٤) ضعيف. تقدم في (حديث: ٩٣).

(٥) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٦) صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٤٩)، برقم (٦٩٤٤).

(٨) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) ثقة يُعرب. تقدم في (حديث: ٤١).

صدوق ربما أخطأ^(١)، والوليد بن مَزِيد^(٢)، والوليد بن مسلم^(٣)، واختلف عن الوليد:
أ. فمرة يروى عنه، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن
النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا»، رواها عنه:
- علي بن سهل الرَّمْلِي: صدوق^(٤).

- محمد بن الصباح الجَرَجَرَانِي: صدوق^(٥).

ب. ومرة يروى عنه، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن
النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»، رواها عنه: محمد بن
عبدالله ميمون الإسكندراني: وهو صدوق^(٦).

والراجح الرواية الأولى عن الوليد، لرواية اثنين عنه، وقد نص الدارقطني على الوهم في
الرواية الثانية.

أما الرواية الثالثة عن الأوزاعي، فلم يروها عنه غير عبد القدوس بن الحجاج، أبو المغيرة،
وهو ثقة^(٧)، لكنه خالف الثقات من أصحاب الأوزاعي.

وبذلك تكون الرواية الأولى عن الأوزاعي هي الراجح، لرواية خمس ثقات عنه، من
بينهم من له اختصاص به، فابن أبي العشرين كاتبه، والوليد بن مسلم عالمٌ بحديثه.

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٣٣)، برقم (٣٧٥٧).

(٢) ثقة ثبت، أثبت أصحاب الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٤١).

(٣) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، كان عالمًا بحديث الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٢٤).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠٢)، برقم (٤٧٤١).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٨٤)، برقم (٥٩٦٥).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٩٠)، برقم (٦٠٥٢).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٦٠)، برقم (٤١٤٥).

١٣. يونس الأيلي^(١)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبدالله بن المبارك^(٢)، وعبدالله بن رجاء المكي: ثقة تغير حفظه قليلاً^(٣)، وعبدالله بن وهب^(٤)، واليث بن سعد^(٥)، وعثمان بن عمر^(٦)، سليمان بن بلال التيمي: ثقة^(٧).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير: عمر بن حبيب العدوي: وهو ضعيف^(٨).

وأما الرواية الثالثة، فلم يروها عنه غير: بقيق بن الوليد^(٩).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن يونس، فقد رواها الأكثر والأوثق عنه.

(١) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٢)، برقم (٣٣١٣).

(٤) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٧) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٢٥٠)، برقم (٢٥٣٩).

(٨) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤١٠)، برقم (٤٨٧٤).

(٩) صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم في (حديث: ٦).

١٤. معمر بن راشد^(١)، واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ».

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ».

أما الرواية الأولى فرواها عنه: عبد الله بن المبارك^(٢)، وعبد الرزاق بن همام^(٣)، وورواها عنه: أحمد بن حنبل^(٤)، والحسن بن علي بن الخلال: ثقة حافظ^(٥)، ومحمد بن عبد الله بن مَهْل: صدوق^(٦)، ومحمد بن إسحاق بن الصباح: لم أقف له ترجمة، وذكره المزي في تلاميذ عبد الرزاق، والذهلي^(٧)، وأحمد الرمادي^(٨).

وأما الرواية الثانية، فرواها عن معمر: معتمر^(٩)، وسعيد بن أبي عروبة^(١٠)، وعبد الأعلى^(١١).

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٤) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٦٢)، برقم (١٢٦٢).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٨٧)، برقم (٦٠٠٥).

(٧) حافظ جليل. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٣٥).

(٩) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٥).

(١٠) ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة. تقدم في (حديث: ٢٨).

(١١) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

وعبدالرزاق^(١)، ورواها عنه: أحمد بن حنبل^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، والذهلي^(٤)، وابن راهوية^(٥)، ومحمد بن مهمل^(٦).

والذي يظهر -والله أعلم- أن الوجهين محفوظان عن معمر، فقد روى كل منهما عبد الرزاق، ورواهما عنه، أحمد بن حنبل، والذُّهلي، وهما من الحفاظ، وروايتهما للوجهين قرينة على صحتها، ومما يطمئن القلب لصحتها، إخراج الإمام مسلم لكلا الروايتين.

أما الرواية الثالثة: فلم يروها غير وهيب بن خالد^(٧)، فيما حكاه الدارقطني، وقد خالف فيها الثقات من أصحاب معمر.

١٥. يزيد بن عبد الله بن الهاد^(٨)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةٍ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

أما الرواية الأولى فرواها عنه: حَيوة بن شُرَيْح التُّجَيْبِي: ثقة ثبت^(٩)، والليث بن سعد^(١٠)،

(١) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٣) ثقة حافظ. تقدم في (حديث: ٣٥).

(٤) حافظ جلیل. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد ابن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير. تقدم في (حديث: ١٩).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٤٨٧)، برقم (٦٠٠٥).

(٧) ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة. تقدم في (حديث: ٦).

(٨) ثقة مكثر. تقدم في (حديث: ٨٣).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٨٥)، برقم (١٦٠٠).

(١٠) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

ورواها عنه: يونس بن محمد المؤدب^(١)، وعبدالله بن صالح^(٢)، ويحيى بن بكير^(٣).

وأما الرواية الثانية، فلم يروها عنه غير ابن بكير، عن الليث، فيما حكاه الدارقطني، ولم أقف إلا على رواية ابن بكير الموافقة للجماعة، والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عنه، فقد رواها ثقتان ثبتان، ورواها عن الليث من له اختصاص به، فيحيى بن بكير ثقة فيه، وعبدالله بن صالح كاتبه.

١٦. عبد الوهاب بن أبي بكر (رُفِيع)^(٤).

١٧. قُرّة بن عبد الرحمن^(٥).

١٨. معاوية بن يحيى الصّدي^(٦).

١٩. محمد بن الوليد الزُّبيدي^(٧)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»، رواها عنه، إسماعيل بن عياش^(٨).

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»، ولم أقف على من أخرجها.

ولعل الأرجح عن الزُّبيدي الرواية الأولى الموافقة للثقات، فهو من كبار أصحاب

(١) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٧٢).

(٢) كاتب الليث: صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٣) ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) ثقة، وكيل الزهري، من قدماء أصحابه. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٥) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).

(٦) ضعيف، في الطبقة الرابعة. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٧) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٨) صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم. تقدم في (حديث: ٣٤).

الزهري، وموافق لهم غالباً.

٢٠. عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله المدني^(١).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ»).

هذا الوجه رواه عن الزهري:

١. مالك بن أنس: تقدم قريباً، وتبين عدم رجحان هذا الوجه عنه^(٢).

٢. معمر بن راشد: تقدم قريباً، وتبين أن هذا الوجه محفوظ عنه، مع الوجه الأول^(٣).

٣. محمد بن أبي حفصة^(٤).

٤. سفيان بن حسين^(٥).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»)

رواه عن الزهري:

١. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي: تقدم قريباً^(٦)، وتبين عدم رجحان هذا الوجه عنه.

(١) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(٢) (ص/١١٠٨).

(٣) (ص/١١١٤).

(٤) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

(٦) (ص/١١١١).

٢. يونس بن يزيد الأيلي: تقدمت قريباً^(١)، وتبين عدم رجحان هذا الوجه عنه.
٣. محمد بن الوليد الزبيدي: تقدم قريباً^(٢)، وترجح الوجه الأول عنه.
٤. أسامة بن زيد الليثي^(٣).
٥. صالح بن أبي الأخضر^(٤).
٦. عبد الرحمن بن نمر^(٥).
٧. ياسين بن معاذ الزيات (من الخامسة): قال البخاري^(٦)، وأبو حاتم^(٧): "منكر الحديث"، وقال أبو زرعة^(٨): "ضعيف الحديث"، وقال النسائي: "متروك الحديث"^(٩)، وقال ابن حبان: "وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويتفرد بالمعضلات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال"^(١٠).
- وقال الدارقطني^(١١): "واختلف عن ياسين الزيات، وهو ضعيف"^(١٢)، وهو كما قال.

(١) (ص/١١١٣).

(٢) (ص/١١١٦).

(٣) صدوق يهم. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٤) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) ثقة لم يرو عنه غير الوليد، له عن الزهري نسخة. تقدم في (حديث: ٩).

(٦) "التاريخ الكبير"، (٨/٤٢٩).

(٧) قال: "كان رجلاً صالحاً لا يعقل ما يحدث به، ليس بقوي، منكر الحديث"، "الجرح والتعديل"، (٣١٣/٩)، برقم (١٣٥٠).

(٨) قال: "ضعيف الحديث"، "الجرح والتعديل"، (٣١٣/٩)، برقم (١٣٥٠).

(٩) "الضعفاء والمتروكين"، (١/١١١)، برقم (٦٥٢).

(١٠) "المجروحين"، (٣/١٤٢).

(١١) "سنن الدارقطني"، (٣/١٥٠).

(١٢) "سنن الدارقطني"، (٣/١٥٠).

واختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:
«مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه،
عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أو أبي سلمة، عن أبي
هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً».

د. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:
«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ».

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الأبيض بن الأغر بن الصباح التميمي: قال الأزدي:
"مجهول، ضعيف"^(١)، وقال البخاري: "يكتب حديثه"^(٢)، وقال الدارقطني: "ليس
بالقوي"^(٣).

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه:

• عبدالله بن الحارث^(٤).

• وكيع^(٥)، رواه عنه: محمد بن يحيى بن أبي عمرو: صدوق^(٦).

(١) "لسان الميزان"، (١/٣٩٣)، برقم (٣٦٤).

(٢) "ميزان الاعتدال"، (١/٧٨)، برقم (٢٧١).

(٣) "سؤالات السلمي للدارقطني"، (١/٨٩)، برقم (٩).

(٤) ثقة. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٥) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٣٤).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/٥١٣)، برقم (٦٣٩١).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»).

رواه يونس الأيلي عن الزهري، وتقدم قريباً، وتبين عدم رجحان هذا الوجه عنه^(١).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ»).

رواه معمر، عن الزهري، وتقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٢).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ

مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»).

رواه عن الزهري:

١. يزيد بن الهاد، تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

٢. ياسين الزيات، تقدم قريباً، وتبين عدم صحة هذا الوجه^(٤).

٣. عمر بن قيس^(٥).

٤. ابن أبي ذئب^(٦).

(١) (ص/١١١٣).

(٢) (ص/١١١٤).

(٣) (ص/٩٠٣).

(٤) (ص/١١١٨).

(٥) متروك. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة. تقدم في (حديث: ٤).

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً»).

لم يروه عن الزهري، سوى ياسين الزيات، وقد تقدم قريباً^(١).

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ»).

رواه عن الزهري:

١. ياسين الزيات^(٢).

٢. حجاج بن أرطاة^(٣).

٣. عبد الرزاق بن عمر^(٤)، وقال ابن القيسراني: "وهذا بهذا الإسناد عن الزهري لا يقوله إلا ضعيف، والثقات يقولون: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ» وعبد الرزاق ليس بشيء"^(٥).

٤. يحيى بن أبي أنيسة^(٦).

٥. سليمان بن أبي داود^(٧).

(١) (ص/١١١٨).

(٢) تقدم قريباً. (ص/١١١٨).

(٣) صدوق كثير الخطأ، والتدليس. تقدم في (حديث: ٨٧).

(٤) متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره. تقدم في (حديث: ٤٧).

(٥) "ذخيرة الحفاظ"، (٤/٢١٨٣)، برقم (٥٠٨٥).

(٦) ضعيف. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) ضعيف. تقدم في (حديث: ١٨).

أما الوجه العاشر:

(الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ): «مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ جَالِسًا قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

لم يرو هذا الوجه سوى (ت فق) نوح بن أبي مريم (ت: ١٧٣هـ): كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع^(١)، وقال الخليلي: "ادعى عن الزهري"^(٢).

❦ الخلاصة:

يتضح من عرض الأوجه السابقة، أن الوجه الأول هو المحفوظ عن الزهري لقرائن منها:

١. رواه مجموعة كبيرة من أصحاب الزهري، بلغ عددهم تسعة عشر راوٍ.
٢. رواية الثقات الأثبات من أصحاب الزهري لهذا الوجه: مالك، ومعمّر، ويونس، وشعيب، وعبيد الله، وغيرهم.
٣. إخراج البخاري ومسلم للوجه الأول.
٤. رواية الثقات من أصحاب الزهري، كالأوزاعي، ويونس، ومعمّر، أوضحت أن قوله: "من أدرك من الجمعة"، مدرج من قول الزهري، وليس حديثاً مرفوعاً، لذلك لم تصح بقية الأوجه^(٣).

وقال أبو بكر ابن المنذر: وقد روينا عن النبي ﷺ من غير وجه أنه قال: «من أدرك من

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٦٧)، برقم (٧٢١٠).

(٢) نقله عنه مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال"، (٩٦/ ١٢)، برقم (٤٨٨٥)، وقد وجدت كلام الخليلي كاملاً في "المنتخب من الإرشاد"، دون العبارة المذكورة أعلاه.

(٣) ففي رواية الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، قال الزهري: "فترى أن صلاة الجمعة من ذلك، فإذا أدرك منها ركعة فليصل إليها أخرى"، وفي رواية يونس التي أخرجها البخاري في "القراءة خلف الإمام: "قال محمد الزهري: ونرى لما بلغنا عن رسول الله ﷺ أنه "من أدرك من الجمعة ركعة واحدة فقد أدرك"، وفي الرواية الأولى لعبد الرزاق عن معمر: قال الزهري: "فالجمعة من الصلاة".

الجمعة ركعة، فليصل إليها أخرى» وقد تكلم في أسانيدھا، ولو كان عند الزهري فيه خبر ثابت لم يحتج إلى أن يستدل لما ذكر قول النبي ﷺ: «أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»، بأن الجمعة من الصلاة، إذ لو كان عنده في المسألة خبر ثابت لاستغنى به غير أن يستدل عليه بغيره، ومن أحسنها إسناداً حديث ابن أيوب^(١).

٥. ترجيح أبي حاتم^(١)، والنسائي^(٢)، وابن حبان^(٣)، وابن عدي^(٤)، والدارقطني^(٥)، والبيهقي^(٦)، وابن القيسراني^(٧)، وغيرهم لهذا الوجه.

• ويمكن القول بصحة الوجه الثاني الذي رواه معمر، ومحمد بن أبي حفصة، فقد أخرجه الإمام مسلم، وقد صح^(٨) من طرق أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) صحح لفظ الحديث من «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً» إلى «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً»، انظر: "علل ابن أبي حاتم"، (٢/٥٥٢)، برقم (٥٨٤)، وانظر: (٢/٤٣١-٤٣٢)، برقم (٤٩١)، وانظر: (٢/٥٨٠)، برقم (٦٠٧).

(٢) قال: "والصواب عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه"، "السنن الكبرى"، (٢/٢١١)، برقم (١٥٥١).

(٣) قال: "وهذا خطأ إنما الخبر «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً»"، "المجروحين"، (١/١٠٩).

(٤) قال: "وهذا لا يرويه الثقات، عن الزهري، ولا يذكرون الجمعة، وإنما قالوا: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً»"، "الكامل في ضعفاء الرجال"، (٢/٥٢٧).

(٥) قال: "والصحيح قول عبيد الله بن عمر، ويحيى الأنصاري، ومالك، ومن تابعهم على الإسناد والمتن"، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٩/٢٢٢).

(٦) قال البيهقي: "هذا هو الصحيح وهو رواية الجماعة عن الزهري..."، "السنن الكبرى"، (٣/٢٨٦)، برقم (٥٧٣١).

(٧) قال: "وهذا بهذا الإسناد عن الزهري لا يقوله إلا ضعيف، والثقات يقولون: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ»"، "ذخيرة الحفاظ"، (٤/٢١٨٣)، برقم (٥٠٨٥).

(٨) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، (١/١١٦)، برقم (٥٥٦).

• قال البخاري: "تابعه معمر، عن الزهري، ورواه، عطاء بن يسار^(١)، وكثير بن سعيد، وأبو صالح، والأعرج، وأبو رافع، ومحمد بن إبراهيم، وابن عباس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ"^(٢).

٨٥ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح، صحيح فقد أخرجه الشيخان، وحديث معمر الثاني صحيح أيضاً، فقد أخرجه مسلم.



(١) أخرجه مسلم، من طريق زيد بن أسلم، وعطاء بن يسار، وبسر بن سعيد، والأعرج، وعائشة، وابن عباس. "صحيح مسلم"، كتاب: المساجد، ومواضع الصلاة، باب: من أدرك ركعة من الصبح، (١/٤٢٤)، برقم (٦٠٨).

(٢) "القراءة خلف الإمام"، (ص/٤٩)، برقم (١٢٧)،

حديث (١٠٥)

وسئل -الدارقطني- عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ:
«مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه سفيان بن عيينة، وزباد بن سعد، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، وعبدالله بن
بديل، ويونس بن يزيد، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك رواه مالك بن أنس، عن الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يحيى القطان وعبدالله بن وهب، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن الزهري، عن
الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وروي عن بشر بن عمر، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قاله
أبو عبيدة بن أبي السفر عنه، ووهم فيه.

ورواه خالد بن مخلد عن مالك، عن أبي الزناد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والصحيح عن مالك، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه،
ووهم فيه.

ورواه معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه عقیل عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، وعن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أتى
بالإسنادين جميعاً مفردين.

ورواه ابن إسحاق عن الزهري، عن أبي هريرة مرسلاً عن النبي ﷺ.

والمحفوظ عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك رواه صالح بن كيسان
وغيره عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك رواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه ^(١).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/ ٣١-٣٤)، برقم (٢٠١٥).

❦ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ستة أوجه:

١. الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٥. الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٦. الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله وسلاماته عليه مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. رواه الشافعي^(١)، ومن طريقه الطحاوي^(٢)، والبيهقي^(٣)، وأخرجه الحميدي^(٤) ومن طريقه أبو عوانة^(٥)، والبيهقي^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧)، والحسين بن حرب (ت: ٢٤٦هـ)^(٨)،

(١) "السنن المأثورة"، (ص/ ٣٨٤)، برقم (٥٢٣).

(٢) "شرح مشكل الآثار"، (٦/ ٢٠٥)، برقم (٢٤١٩).

(٣) "معرفة السنن والآثار"، كتاب إحياء الموات، باب: من قضى فيما بين الناس لما فيه صلاحهم... (٩/ ٣٤)، برقم (١٢٢٥٩).

(٤) "مسند الحميدي"، (٢/ ٢٤٦)، برقم (١١٠٧).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٤٦٨)، برقم (٥٩٧٦).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلح، باب: ارتفاع الرجل بجدار غيره بوضع الجذوع... (٦/ ١١٢)، برقم (١١٣٧٥).

(٧) "المسند"، (١٢/ ٢٢٢)، برقم (٧٢٧٨).

(٨) "البر والصلة"، (ص/ ١٢٦)، برقم (٢٤٧).

وأبو زرعة^(١)، وابن ماجه^(٢)، وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، والبزار^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، وابن الجارود^(٧)، والطوسي^(٨)، من طريق ابن عيينة، عن الزهري، عن عبد الرحمن الأعرج، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ ». فلما حدثهم أبو هريرة رضي الله عنه نكسوا رءوسهم فقال: "ما لي أراكم عنها معرضين، أما والله لأرمين بها بين أكتافكم".

قال الحميدي: قال سفيان: "إني لأحفظ المكان الذي سمعته من الزهري فيه، ما قال فيه إلا الأعرج ما قال فيه: سعيد بن المسيب".

قال الترمذي: "حديث أبي هريرة رضي الله عنه حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول الشافعي، وروي عن بعض أهل العلم منهم: مالك بن أنس، قالوا: له أن يمنع جاره أن يضع خشبه في جداره، والقول الأول أصح".

٢. وأخرجه الطبري^(٩)، وأبو عوانة^(١٠)، والفاكهي (ت: ٣٥٣هـ)^(١١)، من طريق ابن جريج، قال:

(١) "تاريخ أبي زرعة الدمشقي"، (ص/ ٥٥٣).

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: الأحكام، باب: الرجل يضع خشبة على جدار جاره، (٢/ ٧٨٣)، برقم (٢٣٣٥).

(٣) "سنن أبي داود"، كتاب: الأقضية، باب: من القضاء، (٣/ ٣١٤)، برقم (٣٦٣٤).

(٤) "جامع الترمذي"، أبواب الأحكام، باب: ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشباً، (٣/ ٦٢٧)، برقم (١٣٥٣).

(٥) "مسند البزار"، (١٥/ ٣٠٤)، برقم (٨٨٢٦).

(٦) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١١/ ١٢٢)، برقم (٦٢٤٩).

(٧) "المنتقى"، باب: ما جاء في الأحكام، (ص/ ٢٥٤)، برقم (١٠٢٠).

(٨) "مختصر الأحكام"، (٦/ ٧٢)، برقم (١٢٥٨).

(٩) "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٢/ ٧٨٠)، برقم (١١٥٤).

(١٠) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/ ٤٦٩)، برقم (٥٩٧٩).

(١١) "فوائد أبي محمد الفاكهي"، (ص/ ٤٦٧)، برقم (٢٣٥).

أخبرني زياد أن ابن شهاب، أخبره أن عبد الرحمن بن هرمز أخبره، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَصْعَ خَشْبًا فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ»، قال أبو هريرة رضي الله عنه: "ما لي أراهم معرضين عنها؟ لأرminها بين أكتافكم".

٣. وأخرجه الطحاوي^(١)، وابن عساكر^(٢)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، به، مثله.

٤. ورواه مالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن الشيباني^(٣)، وبرواية يحيى بن يحيى الليثي^(٤)، وبرواية أبي مصعب^(٥)، ومن طريقه البغوي^(٦)، وأخرجه الشافعي^(٧)، ومن طريقه الطحاوي^(٨)، والبيهقي^(٩)، وابن عبد البر^(١٠)، ورواه أبو صالح^(١١)، ومن طريقه

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠٦/٦)، برقم (٢٤٢٠).

(٢) "تاريخ دمشق"، (٢٤/٣٦).

(٣) "موطأ مالك" كتاب البيوع في التجارات والسلم، باب: القضاء، (ص/٢٨٤)، برقم (٨٠٤).

(٤) "موطأ مالك"، كتاب الأقضية، باب: القضاء في المرفق، (٢/٧٤٥)، برقم (٣٢).

(٥) "موطأ مالك"، كتاب الأقضية، باب: القضاء في المرفق، (٢/٤٦٧)، برقم (٢٨٩٦).

(٦) "شرح السنة"، (٢٤٦/٨)، برقم (٢١٧٤).

(٧) "مسند الشافعي"، (ص/٢٢٤)، وفي "الأم"، (٧/٢٤٤)، وفي "السنن المأثورة"، (ص/٣٨٤).

(٨) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠٣/٦)، برقم (٢٤١٤).

(٩) "السنن الكبرى"، كتاب الصلح، باب: ارتفاع الرجل بجدار غيره بوضع الجذوع... (٦/١١٢)، برقم

(١١٣٧٣)، وكتاب إحياء الموات، باب: من قضى فيما بين الناس... (٦/٢٥٩)، برقم (١١٨٧٩)، وفي

"معرفة السنن والآثار"، كتاب الصلح، باب: الارتفاع بجدار الرجل بالجذوع بأمره وغير أمره (٨/٢٨٠)،

برقم (١١٩١١)، و(٣٣/٩)، برقم (١٢٢٥٦).

(١٠) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٢١٨).

(١١) "نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث"، من كتاب: "الفوائد"، لابن منده، (ص/١٣٨)، برقم (١٦٢٠).

ابن عبد البر^(١)، وأخرجه الفسوي^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، وابن حبان^(٤)، وابن المظفر^(٥) (ت: ٣٧٩هـ)، وابن المقرئ^(٦) (ت: ٣٨١هـ)، والبيهقي^(٧)، وابن عبد البر^(٨)، وابن عساكر^(٩)، وأبو طاهر السلفي^(١٠)، والرافعي^(١١)، من طرق عن الليث بن سعد.
وأخرجه أحمد^(١٢)، عن عبد الرحمن بن مهدي، وأخرجه البخاري^(١٣) عن القَعْنَبِي، ومن طريقه أبو عوانة^(١٤)، والجوهري^(١٥)، والبيهقي^(١٦)، وأخرجه مسلم^(١٧)، عن يحيى بن

- (١) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٢١٩).
- (٢) "المعرفة والتاريخ"، (٣/١٨٢).
- (٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/٤٦٩)، برقم (٥٩٧٨).
- (٤) "صحيح ابن حبان"، كتاب البر والإحسان، باب: الجار، (٢/٢٧٠)، برقم (٥١٥).
- (٥) "غرائب مالك بن أنس"، (ص/٦٣)، برقم (٢٢).
- (٦) "المنتخب من غرائب مالك"، (ص/٣٩)، برقم (٥).
- (٧) "السنن الكبرى"، كتاب إحياء الموات، باب: من قضى فيما بين الناس...، (٦/٢٥٩)، برقم (١١٨٨٠).
- (٨) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٢٢٠).
- (٩) "تاريخ دمشق"، (٥/٤٣٥).
- (١٠) "الطيوريات"، (١/٤٤)، برقم (٢٦).
- (١١) "التدوين في أخبار قزوين"، (٣/٣١٦).
- (١٢) "المسند"، (١٦/٤١)، برقم (٩٩٦١).
- (١٣) "صحيح البخاري"، كتاب: المظالم والغصب، باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره، (٣/١٣٢)، برقم (٢٤٦٣).
- (١٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢/٤٦٨)، برقم (٥٩٧٧).
- (١٥) "مسند الموطأ"، (ص/١٩٢)، برقم (٢٠٠).
- (١٦) "السنن الكبرى"، كتاب الصلح، باب: ارتفاع الرجل بجدار غيره...، (٦/١١٢)، برقم (١١٣٧٣).
- (١٧) "صحيح مسلم"، كتاب: المساقاة، باب: غرز الخشب في جدار الجار، (٣/١٢٣٠)، برقم (١٦٠٩).

يحيى^(١)، وأخرجه الطبري^(٢)، وأبو عوانة^(٣)، والطحاوي^(٤)، من طريق ابن وهب، وأخرجه الطبري^(٥)، من طريق إسحاق بن سليمان، وأخرجه أبو عوانة^(٦) من طريق قُرّاد، وأخرجه ابن عبد البر^(٧)، من طريق سعيد بن كثير بن عُفَيْر، وأخرجه أبي عبد الله الرازي (٥٧٦هـ)^(٨)، من طريق عمرو بن مرزوق.

جميعهم: (محمد بن الحسن الشيباني، ويحيى بن يحيى الليثي، وأبو مصعب، والشافعي، والليث بن سعد، وعبد الرحمن بن مهدي، والقَعْنَبِي، ويحيى بن يحيى، وابن وهب، وإسحاق بن سليمان، وقُرّاد، وسعيد بن كثير بن عُفَيْر، وعمرو بن مرزوق)، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»، قال: ثم قال أبو هريرة: "ما لي أراكم معرضين؟ والله لأرmin بها بين أكتافكم".

رواية الليث بن سعد، وعمرو بن مرزوق، دون قول أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الليث: "هذا أول ما لمالك عندنا وآخره".

رواه خالد بن مخلد، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ». بالهاء في (خشبه)، أخرج هذه

(١) "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٧٧٩/٢)، برقم (١١٥٣).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٦٨/١٢)، برقم (٥٩٧٧).

(٣) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠٢/٦)، برقم (٢٤١١)، وجمع مالك ويونس في الاسناد برقم (٢٤١٢).

(٤) "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٧٧٩/٢)، برقم (١١٥٢).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (٤٦٨/١٢)، برقم (٥٩٧٧).

(٦) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٢٢٠).

(٧) "مشيخة أبي عبد الله محمد الرازي"، (ص/١٤٨)، برقم (٤٦)، وأبو عبد الله هو: محمد بن أحمد بن إبراهيم، انتقى أحاديثه هذه أبو طاهر السلفي.

- الرواية الطحاوي^(١)، وأبو نعيم^(٢)، وقال: "تفرد به خالد عن مالك، عن أبي الزناد".
٥. أخرجه الطحاوي^(٣)، من طريق يونس الأيلي - مقترناً بمالك -، عن الزهري، به بمثل رواية مالك الأولى.
٦. وأخرجه أحمد^(٤)، ومن طريقه ابن الجوزي^(٥)، وأخرجه البزار^(٦)، والبيهقي^(٧)، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارُهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً عَلَى جِدَارِهِ»، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: "مالي أراكم معرضين والله لأرmin بها بين أكتافكم".
٧. وأخرجه أحمد^(٨)، وأبو سعيد النقاش (ت: ١٤٤هـ)^(٩)، من طريق أبي أويس، عن الزهري، به بمثل رواية زياد.
٨. وأخرجه الطبري^(١٠)، من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهري، به مثله.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

- (١) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠٢/٦)، برقم (٢٤١٣).
- (٢) "تاريخ أصبهان"، (٢/٢٣٩).
- (٣) "شرح مشكل الآثار"، (٢٠٢/٦)، برقم (٢٤١٢).
- (٤) "المسند"، (١٣١/١٣)، برقم (٧٧٠٢).
- (٥) "التحقيق في مسائل الخلاف"، (٣٨٧/٢)، برقم (٢٠٤٢).
- (٦) "مسند البزار"، (٣٠٤/١٥)، برقم (٨٨٢٥).
- (٧) "السنن الصغرى"، كتاب البيوع، باب: ارتفاق الرجل بجدار غيره، (٣٠٣/٢)، برقم (٢٠٨٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب الصلح، باب: ارتفاق الرجل بجدار غيره... (١١٢/٦)، برقم (١١٣٧٤).
- (٨) "المسند"، (٧٤/١٥)، برقم (٩١٤٥).
- (٩) "فوائد العراقيين"، (ص/٦٢)، برقم (٤٧).
- (١٠) "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٧٨١/٢)، برقم (١١٥٥).

ذكر الدارقطني أن بشر بن عمر، رواه عن مالك من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه الطحاوي^(١) واللفظ له، وأبو نعيم^(٢)، والذهبي^(٣)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ».

٢. وأخرجه الطبراني^(٤) حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا محمد بن المنهال الضير، ثنا يزيد بن زريع، عن بُرْد بن سنان، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً عَلَى جِدَارِهِ». قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن حميد إلا يزيد، تفرد به محمد".

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه ابن أبي شيبه^(٥)، عن عبدالأعلى، ومن طريقه البزار^(٦)، والطبري^(٧).

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٦/٢٠٤)، برقم (٢٤١٧).

(٢) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٣/٣٧٨).

(٣) "سير أعلام النبلاء"، (٨/٢٩٩).

(٤) "المعجم الأوسط"، (٣/١٤٥)، برقم (٢٧٤٨)، وفي "مسند الشاميين"، (١/٢٠٨)، برقم (٣٦٩).

(٥) "مصنف ابن أبي شيبه"، كتاب البيوع والأفضية، باب: في الرجل يجعل خشبة على جدار جاره، (٤/٥٤٩)، برقم (٢٣٠٣٦).

(٦) "مسند البزار"، (١٤/١٧٦)، برقم (٧٧٢٢).

(٧) "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٢/٧٨٢)، برقم (١١٥٨).

وأخرجه الطحاوي^(١)، والطبراني^(٢)، وأبو نعيم^(٣)، والخطيب^(٤)، وابن عبد البر^(٥)، من طريق هشام الدستوائي، وأخرجه الخطيب^(٦)، من طريق شعبة.

ثلاثتهم (عبد الأعلى، وهشام، وشعبة) عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارُهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً عَلَى جِدَارِهِ» قال: وقال أبو هريرة رضي الله عنه: "ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم".

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً قال: عن الزهري، عن سعيد إلا معمر، وغير معمر يرويه عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه".

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن سعيد إلا معمر".

٢. وأخرجه الطحاوي^(٧)، من طريق سلامة بن روح، عن عُقيل، عن ابن شهاب، أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَضَعَ فِي جِدَارِهِ خَشَبَةً فَلَا يَمْنَعُهُ»، قال أبو هريرة رضي الله عنه: "ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم".

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم أقف على رواية عُقيل بن خالد التي يجمع فيها الإسنادين، وتقدم قريباً روايته

(١) "شرح مشكل الآثار"، (٦/٢٠٤)، برقم (٢٤١٦).

(٢) "المعجم الأوسط"، (٣/١٠١)، برقم (٢٦١٨).

(٣) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٣/٣٧٨).

(٤) "تاريخ بغداد"، (٢/٥٣٢).

(٥) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٢١٥-٢١٦)، برقم (٣٢).

(٦) "تلخيص المتشابه في الرسم"، (١/٢٤٢).

(٧) "شرح مشكل الآثار"، (٦/٢٠٥)، برقم (٢٤١٨).

عن الزهري، عن سعيد.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ).

ذكر الدارقطني أن ابن اسحاق رواه عن الزهري من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، وقد وقفت على رواية عند ابن أبي شيبة^(١)، يروي فيها عن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَنْ يَضَعَ خَشَبَةً عَلَى جِدَارِهِ»، ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه: ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم".

و النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. سفيان بن عيينة^(٢).

٢. زياد بن سعد^(٣).

٣. سفيان بن حسين^(٤).

٤. سليمان بن كثير^(٥).

(١) "مصنف ابن أبي شيبة"، كتاب الرد على أبي حنيفة، مسألة في إسناد البناء على البناء، (٧/ ٣٠٤)، برقم (٣٦٣٠٨).

(٢) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(٣) ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة في غير الزهري، وهو في الطبقة الثالثة من أصحابه. تقدم في (حديث: ٣).

(٥) لا بأس به في غير الزهري. تقدم في (حديث: ٣).

٥. عبدالله بن بُدَيْل^(١).

٦. يونس الأيلي^(٢).

٧. مالك بن أنس^(٣)، وقد اختلف عنه في هذا الحديث:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن أبي الزناد، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه: الشَّيباني^(٤)، ويحيى الليثي^(٥)، وأبو مصعب^(٦)،
والشافعي^(٧)، والليث بن سعد^(٨)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٩)، والقَعْنَبِي^(١٠)، ويحيى بن
يحيى^(١١)، وعبد الله بن وهب^(١٢)، وإسحاق بن سليمان الرازي، أبو يحيى: ثقة فاضل^(١٣)،

(۱) صدوق یخطی. تقدم في (حديث: ۶۰).

(٢) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٣) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٤) وكان من بحور العلم، والفقه، قوياً في مالک. تقدم في (حديث: ٦).

(٥) صدوق، فقيه قليل الحديث، وله أوهام. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق. تقدم في (حديث: ٦).

(٧) الإمام الثقة المجدد لأمر الدين. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، مشهور. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) ثقة، ثبت، حافظ. تقدم في (حديث: ٤).

(١٠) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحدا. تقدم في (حديث: ٦).

(۱۱) ثقة ثبت إمام. تقدم في (حديث: ۲۶).

(١٢) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(١٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠١)، برقم (٣٥٧).

وعبدالرحمن بن غزوان، المعروف بقراد: ثقة له أفراد^(١)، وسعيد بن عفير^(٢)، وعمر بن مرزوق الباهلي، أبو عثمان البصري: ثقة فاضل له أوهام^(٣).

وأما الرواية الثانية فلم يروها عنه غير، خالد بن مخلد: وهو صدوق، يتشيع، وله أفراد^(٤).
وأما الرواية الثالثة، فلم يروها غير بشر بن عمر^(٥).

والذي يظهر رجحان الرواية الأولى عن مالك، فقد رواها جمع، من بينهم رواة "الموطأ"، وأصحابه الثقات.

٨. معمر بن راشد^(٦)، وقد اختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ج. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرسلاً.

أما الرواية الأولى فلم يروها عنه غير عبدالرزاق بن همام^(٧)، رواها عنه أحمد بن حنبل^(٨) وغيره.

وأما الرواية الثانية، فرواها عنه:

• هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، أبو بكر البصري: وهو ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر^(٩).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٤٨)، برقم (٣٩٧٧).

(٢) صدوق. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٢٦)، برقم (٥١١٠).

(٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٩٠)، برقم (١٦٧٧).

(٥) ثقة. تقدم في (حديث: ٣١).

(٦) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٧) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).

(٨) ثقة فقيه حافظ حجة. تقدم في (حديث: ٥).

(٩) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٧٣)، برقم (٧٢٩٩).

• عبد الأعلى بن عبد الأعلى^(١).

• شعبة بن الحجاج^(٢).

وأما الرواية الثالثة فرواها عنه أيضاً عبد الأعلى، وكلتا الروایتين في "مصنف ابن أبي شيبة".

ويبدو والله أعلم أن معمرًا روى هذه الروايات كلها، لكنه أخطأ بالرواية الثانية، والثالثة، فالرواية عنه بصريون، قال أبو حاتم وأبو زرعة: "وهم فيه معمر"^(٣)، ورواية عبدالرزاق أصح، قال ابن عبد البر: "وقد ذكر عبدالرزاق عن معمر حديث الأعرج وهو المحفوظ"^(٤).

٩. عبدالله بن عبدالله بن أويس^(٥).

١٠. إسماعيل بن أمية^(٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير مالك بن أنس، وقد تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٧).

(١) ثقة. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ثقة، حافظ، متقن. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) "علل الحديث"، (٤/٢٦٧)، برقم (١٤١٣).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (١٠/٢١٥-٢١٦)، برقم (٣٢).

(٥) صدوق يهيم، وقد جعله الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٦) ثقة. تقدم في (حديث: ١٨).

(٧) (ص/١١٣٦).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: محمد بن أبي حفصة^(١)، وبُرد بن سنان^(٢).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. معمر: تقدم قريباً، وأن هذا الوجه لعله مما حدث به بالبصرة، وقد أخطأ فيه^(٣).

٢. عُقيل بن خالد^(٤)، فقد رواه لكنه جمعه مع إسناد آخر الذي يرويه الزهري عن الأعرج.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري: عُقيل بن خالد^(٥).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم).

١. محمد بن إسحاق بن يسار^(٦).

٢. معمر بن راشد: تقدم بيان حاله قريباً^(٧) وأن هذا الوجه أخطأ فيه معمر.

(١) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٢) صدوق رُمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥٩).

(٣) (ص/١١٣٧).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٥) (ص/١١٣٩).

(٦) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

(٧) (ص/١١٣٧).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الأول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواه عشرة من أصحاب الزهري، بينما لم يرو الأوجه الأخرى غير راوٍ أو اثنين.
٢. خمس من رواة الوجه الأول في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، منهم مالك وهو مقدّم فيه.
٣. أخرج الوجه الأول البخاري، ومسلم، وقال فيه الترمذي: "حسن صحيح"^(١).
٤. ترجيح ابن أبي حاتم^(٢)، والدارقطني^(٣)، لهذا الوجه.
٥. متابعة صالح بن كيسان^(٤)، وأبي الزناد^(٥)، للزهري في هذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه البخاري، ومسلم.

(١) "جامع الترمذي"، (٣/٦٢٧)، برقم (١٣٥٣).

(٢) قال ابن أبي حاتم، وأبو زرعة: "وهم فيه معمر؛ إنما هو: الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، كذا رواه مالك وجماعة؛ وهو الصحيح". "علل الحديث"، (٤/٢٦٧)، برقم (١٤١٣).

(٣) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٠/٢٩٤).

(٤) أخرجه الطبري في "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٢/٧٨١)، برقم (١١٥٦)، وبرقم (١١٥٧)، والخرائطي في "مكارم الأخلاق"، (ص/٩٩)، برقم (٢٦٢)، والبيهقي في "السنن الكبرى"، كتاب الصلح، باب: ارتفاق الرجل بجدار غيره... (٦/١١٣)، برقم (١١٣٧٦)، من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أبو يعلى في "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١١/٢٠٢)، برقم (٦٣٠٩)، والطبري في "تهذيب الآثار مسند ابن عباس"، (٢/٧٧٨)، برقم (١١٥١)، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

حديث (١٠٦)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادُ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يُسْتَعْتَبُ^(١)».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه؛ فرواه الحفاظ، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وخالفهم إسحاق بن منصور، فرواه عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ووهم فيه.

ورواه يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم الزبيدي، ومعمر، والنعمان بن راشد، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، ومحمد بن أبي حفصة، روه عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف، وهو مولى ابن أزهري.

وقيل: عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قاله إبراهيم الحربي، عن أبي مصعب، عن الدراوردي، عن إبراهيم بن إسماعيل، وهو وهم.

قلت: إبراهيم الحربي، عن أبي مصعب، عن الدراوردي، لقي قال: إبراهيم يخطئ كثيرا ولا يرجع^(٢).

(١) يُسْتَعْتَبُ: أي يرجع عن الإساءة ويطلب الرضا. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، (٣/ ١٧٥)، مادة: عتب.

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٧/ ٢٠٢-٢٠٤)، برقم (٢١٢٠).

وسئل -الدارقطني- عن حديث الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن النبي ﷺ، قال: «لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ؛ إِنْ يَكُنْ مُحْسِنًا زَادَ خَيْرًا، وَإِنْ يَكُنْ مُسِيئًا يُسْتَعْتَبَ».

فقال: يرويه الزهري، وقد اختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن حُصين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه ولم يتابع عليه.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه معمر، والنُّعمان بن راشد، ومحمد بن أبي حفصة، وإبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، وغيرهم، عن الزهري، عن أبي عبيد، مولى عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه إبراهيم بن إسماعيل أيضاً، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأشهرها حديث الزهري، عن أبي عبيد، وهو عندي أصحها^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من خمسة أوجه:

١. الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٣. الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٤. الزهري، عن أبي عبيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥. الزهري، عن أبي أمامة بن سهل رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨/ ٤٣٣-٤٣٤)، برقم (٢٦٩١).

١. أخرجه أحمد^(١)، من طريق يعقوب بن إبراهيم واللفظ له، وأخرجه النسائي^(٢) من طريق معن، وأخرجه ابن حبان^(٣) من طريق أبي مروان، وأخرجه ابن عبد البر^(٤)، من طريق محمد بن جعفر الوزرگاني.

أربعتهم (يعقوب، ومعن، وأبو مروان، ومحمد بن جعفر)، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، حدثنا ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنٌ، فَلَعَلَّهُ يَزِدُّهُ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيءٌ لَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ». ٢. وذكر الدارقطني أن يزيد بن أبي حبيب رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن إسحاق بن منصور، رواه عن إبراهيم بن سعد، من هذا الوجه لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

١. أخرجه النسائي^(٥)، والطبراني^(٦)، من طريق بقية بن الوليد، قال: حدثني الزبيدي،

(١) "المسند"، (٢٣/١٣)، برقم (٧٥٧٨).

(٢) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت، (٢/٤)، برقم (١٨١٨)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت، (٣٧٧/٢)، برقم (١٩٥٧).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الجنائز وما يتعلق بها مقدماً أو مؤخراً، باب: فصل في تمني الموت، (٢٦٧/٧)، برقم (٣٠٠٠).

(٤) "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، (٢٧/١٨)، (٢٨-٢٧).

(٥) "السنن الصغرى"، كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت، (٢/٤)، برقم (١٨١٩)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجنائز، باب: تمني الموت، (٣٧٧/٢)، برقم (١٩٥٨).

(٦) "مسند الشاميين"، (٥٧/٣)، برقم (١٨٠٠).

حدثني الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف أنه: سمع أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِلَّا مُحْسِنًا فَإِنْ يَعِشْ يَزِدَّ خَيْرًا وَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَإِلَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يُسْتَعْتَبَ».

٢. ورواه معمر^(١)، ومن طريقه أحمد^(٢)، والبخاري^(٣)، والبزار^(٤)، والبغوي^(٥)، عن الزهري به، نحوه.

رواية البزار بلفظ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلٍ، وَلِيَقْلَ اللَّهُمَّ أَحْيَنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

٣. وأخرجه أحمد^(٦)، والنهرواني (ت: ٣٩٠هـ)^(٧)، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به، نحوه.

٤. وذكر الدارقطني أن النعمان بن راشد، وإبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، روياه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهما. وقد وقفت على متابعين آخرين:

٥. عُبيد الله بن أبي زياد، أخرج روايته نعيم بن حماد^(٨) من طريق عبيد الله بن أبي زياد، عن الزهري به، نحوه.

(١) "جامع معمر بن راشد"، باب: تني الموت، (١١ / ٣١٤)، برقم (٢٠٦٣٤).

(٢) "المسند"، (١٣ / ٤٤٨)، برقم (٨٠٨٦).

(٣) "صحيح البخاري"، كتاب: التمني، باب: ما يكره من التمني، (٩ / ٨٤)، برقم (٧٢٣٥).

(٤) "مسند البزار"، (١٥ / ٢٣)، برقم (٨٢٠٧).

(٥) "شرح السنة"، (٥ / ٢٥٨).

(٦) "المسند"، (١٦ / ٣٩١)، برقم (١٠٦٦٩).

(٧) "الجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي"، (ص / ٣٣٣).

(٨) "كتاب الرقائق"، وهو يلي "كتاب الزهد"، لابن المبارك (١ / ٣٧٥)، برقم (١٠٦٣).

٦. شُعَيْب بن أَبِي حمزة، أخرج روايته الدارمي^(١)، والبخاري^(٢)، والطبراني^(٣)، والبيهقي^(٤)، من طريق شُعَيْب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو عبيد، مولى عبد الرحمن بن عوف، أن أبا هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ، فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ خَيْرًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ».

ولفظ الدارمي: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ: إِمَّا مُحْسِنًا، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ إِحْسَانًا، وَإِمَّا مُسِيئًا، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ».

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي عبيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن إبراهيم الحربي، رواه عن أبي مصعب، عن الدَّرَاوَرْدِيِّ، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، وهو وهم كما ذكر، لكنني لم أقف على من أخرج هذه الرواية، ولا من تابعه.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن أبي أمامة بن سهل رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن عبدالعزيز بن حُصَيْن، رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته، ولا من تابعه.

(١) "سنن الدارمي"، ومن كتاب الرقاق، باب: لا يتمنى أحدكم الموت، (٣/ ١٨١٥)، برقم (٢٨٠٠).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب: المرضى، باب: تمنى المريض الموت، (٧/ ١٢١)، برقم (٥٦٧٣).

(٣) "مسند الشاميين"، (٤/ ٢٥٢)، برقم (١٨٠٠)، و(٣٢١٠).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الجنائز، باب: المريض لا يسب الحمى، ولا يتمنى الموت لضر نزل به... (٣/ ٥٢٨)، برقم (٦٥٦٣)، وفي "شعب الإيمان"، (١٢/ ٤٢٢)، برقم (٩٦٧٤).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. إبراهيم بن سعد^(١)، وقد اختلف عنه:

أ. فمره يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الأولى فرواها عنه: يعقوب بن إبراهيم^(٢)، ومعن بن عيسى^(٣)، وأبو مروان العثماني^(٤)، ومحمد بن جعفر الوركاني: ثقة^(٥).

وأما الثانية فلم يروها عنه غير: إسحاق بن منصور السلولي، وهو صدوق، تكلم فيه للتشيع^(٦).

ومما تقدم يتبين رجحان الرواية الأولى عن إبراهيم بن سعد، فقد رواها أربعة عنه، من بينهم ثلاث ثقات، بينما لم يرو الثانية إلا إسحاق وهو صدوق، وقد نص الدارقطني أنها وهم.

٢. يزيد بن أبي حبيب، أبو رجاء^(٧).

(١) ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح، ليس هو في الزهري بذلك الثبت. تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة، فاضل. تقدم في (حديث: ٦).

(٣) ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ٦٦).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٧١)، برقم (٥٧٨٣).

(٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ١٠٣)، برقم (٣٨٥).

(٧) ثقة، فقيه، وكان يرسل، لم يسمع من الزهري، إنما هو كتاب. تقدم في (حديث: ٥٣).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير إبراهيم بن سعد، تقدم قريباً، وأن هذا الوجه مرجوح عنه ^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. محمد بن الوليد الزبيدي ^(٢).

٢. معمر بن راشد ^(٣).

٣. محمد بن أبي حفصة ^(٤).

٤. النعمان بن راشد ^(٥).

٥. إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع ^(٦)، وقد اختلف عنه:

أ. فمره يروى عنه، عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى، فلم أقف على من أخرجها عنه، لكنه وافق فيها الثقات.

وأما الرواية الثانية، فقد رواها عنه الدرّاوردي، وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره

(١) (ص/١١٤٦).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٤) صدوق يخطئ. تقدم في (حديث: ١٩).

(٥) صدوق سيء الحفظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) ضعيف، كثير الوهم عن الزهري. تقدم في (حديث: ٣٢).

فيخطيء^(١).

فالذي يبدو أن الرواية الأولى أصح عنه، فقد وافق فيها إبراهيم الثقات، وقد نص الدارقطني أن الرواية الثانية وهم.

٦. شعيب بن أبي حمزة^(٢).

٧. عبيد الله بن أبي زياد الرصافي^(٣).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن أبي عبيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه غير إبراهيم بن إسماعيل بن مَجَمَّع، تقدم قريباً وأن هذا الوجه فيه وهم^(٤).

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن أبي أمامة بن سهل رضي الله عنه).

لم يروه غير عبدالعزیز بن حُصين^(٥).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثالث محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواه عن الزهري كثرة، بلغ عددهم سبع رواة.

٢. من هؤلاء الرواة، معمر بن راشد، وهو ثقة في الطبقة الأولى، وشُعيب بن أبي حمزة، والزُّبيدي، وهما ثقتان، لزما الزهري طويلاً^(٦).

(١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٥٨)، برقم (٤١١٩).

(٢) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

(٣) صدوق، قد ألحقه الدارقطني بأصحاب الزهري الثقات. تقدم في (حديث: ٩).

(٤) (ص/ ١١٤٧).

(٥) ضعيف. تقدم في (حديث: ٥).

(٦) انظر كلام الجوزجاني، في "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٦٧٤).

٣. ترجيح النسائي^(١)، والدارقطني^(٢) لهذا الوجه.

٤. إخراج البخاري لهذا الوجه.

و الحكم على الحديث:

صحيح، فقد أخرجه البخاري.



(١) قال النسائي عن رواية الزبيدي: "وهذا أولى بالصواب من الذي قبله" - أي رواية إبراهيم بن سعد -، "السنن الكبرى"، (٣٧٧ / ٢)، برقم (١٩٥٨).

(٢) قال الدارقطني: "وأشهرها حديث الزهري، عن أبي عبيد، وهو عندي أصحها"، "العلل"، (٢٦٠ / ١٢)، برقم (٢٦٩١).

حديث (١٠٧)

وسئل -الدارقطني- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلْيَغْتَسِلْ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي ذئب، وصالح بن كيسان، وابن عيينة، وعبد العزيز الماجشون، وعمر بن الحارث، وإبراهيم بن نسيط، ومعمار، وقرّة، وشُعيب بن أبي حمزة، وعثمان بن عمر بن موسى، والزبيدي، وعبد الرزاق بن عمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ.

ورواه الأوزاعي، واختلف عنه؛

فرواه البابلي، وبشر بن بكر، ومحمد بن شعيب بن شابور، وبقيّة، وابن أبي...، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ورواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه ﷺ.

ورواه ابن جريج، وليث بن سعد، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، وعن عبدالله بن عبدالله بن عمر، جميعاً، عن ابن عمر ﷺ.

وقال قوم: عن الزهري: حدثني آل عبدالله بن عمر، عن ابن عمر.

ورواه عبدالله بن عامر الأسلمي، عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

والأقاويل كلها محفوظة.

وعند الزهري فيه إسناد آخر: عن سالم، عن أبيه، عن عمر، صحيح عنه أيضاً، كتبناه في مسند عمر، فاستغنى عن إعادته^(١).

(١) أخرجه الشافعي في "الأم"، (١/٥٤)، وعبد الرزاق في "المصنف"، كتاب الجمعة، باب: الغسل يوم

الجمعة والطيب والسواك، (٣/١٩٥)، برقم (٥٢٩٢)، وعنه أحمد في "المسند"، (١/٣٣٠)، برقم

⇐ =

المسألة بالتحقيق، تعمد يلات المناقشة

وقال عبدالرحمن بن يحيى العُدري: عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال علي بن غراب: عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وخالفه مالك، فقال: عن الزهري، عن ابن السباق مرسلًا.

وقال عثمان بن صالح: عن ابن لهيعة، عن عُقيل، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه. وهذه الأقاويل الثلاثة وهم.

وقال معاوية بن يحيى الصّدي: عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، قاله إسحاق بن سليمان الرازي عنه ^(١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من تسعة أوجه:

١. الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه.
٢. الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه.
٣. الزهري، عن سالم وعبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه.
٤. الزهري، عن آل عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه.
٥. الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
٦. الزهري، عن عبدالله بن السباق، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.
٧. الزهري، عن ابن السباق مرسلًا.
٨. الزهري، عن أنس رضي الله عنه.

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (٨ / ٤٨١ - ٤٨٤)، برقم (٢٧٢١).

٩. الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب رضي الله عنه.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه).

١. أخرجه البخاري^(١)، وابن شاهين^(٢)، وابن عساكر^(٣)، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يخطب على المنبر، فقال: «مَنْ جَاءَ إِلَيَّ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ».

٢. روراه الشافعي^(٤) ومن طريقه البيهقي^(٥)، وأخرجه الحميدي^(٦) واللفظ له، ومن طريقه أبو عوانة^(٧)، وأخرجه أحمد^(٨)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه أخرجه الترمذي^(٩)، وأحمد بن علي المروزي (ت: ٢٩٢هـ)^(١٠)، والنسائي^(١١)، وأبو يعلى^(١٢)، وابن الجارود^(١٣)،

(١) "صحيح البخاري"، كتاب: الجمعة، باب: الخطبة على المنبر، (٩/٢)، برقم (٩١٩).

(٢) "جزء من حديث ابن شاهين"، (ص/٣٦٢)، برقم (٢٩)، و(ص/٣٦٣)، برقم (٣٠).

(٣) "تاريخ دمشق"، (١٦/٦٢).

(٤) "مسند الشافعي"، (ص/١٧١)، وفي "اختلاف الحديث"، (٨/٦٢٦).

(٥) "معرفة السنن والآثار"، كتاب الطهارة، باب: الغسل للجمعة وغيرها، (٢/١٢٨)، برقم (٢٠٩٠)، وكتاب الجمعة، باب: الغسل للجمعة والخطبة وما يجب في صلاة الجمعة، (٤/٣٣٢)، برقم (٦٣٧٢).

(٦) "مسند الحميدي"، (١/٥١٣)، برقم (٦٢٠).

(٧) "مستخرج أبي عوانة"، (٧/١٢٧)، برقم (٢٦٢٢).

(٨) "المسند"، (٨/١٥٤)، برقم (٤٥٥٣).

(٩) "جامع الترمذي"، أبواب الجمعة، باب: ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة، (٢/٣٦٤)، برقم (٤٩٢).

(١٠) "الجمعة وفضلها"، (ص/٤٦)، برقم (١٩).

(١١) "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة، (٢/٢٦٤)، برقم (١٦٨٤).

(١٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (٩/٣٦٦)، برقم (٥٤٨٠).

(١٣) "المنتقى"، كتاب الصلاة، باب: الجمعة، (ص/٨٠)، برقم (٢٨٣).

- وابن خزيمة^(١)، والطوسي^(٢)، والطحاوي^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، ثنا الزهري، به مثله.
٣. وأخرجه الطيالسي^(٥)، حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن الزهري، به مثله.
٤. وأخرجه الخلعلي^(٦)، من طريق عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، به، مثله.
٥. وأخرجه النسائي^(٧)، أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن وهب، عن إبراهيم بن نسيط، أنه سأل ابن شهاب، عن الغسل يوم الجمعة، فقال: «سنة»، وقد حدثني به سالم بن عبدالله، عن أبيه، «أن رسول الله ﷺ تكلم بها على المنبر».
٦. وأخرجه الشافعي^(٨)، وعبد الرزاق^(٩)، وعنه أحمد^(١٠)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه

(١) "مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ"، كتاب الجمعة، باب: أمر الخاطب بالغسل يوم الجمعة في خطبة الجمعة، والدليل على أن الخطبة ليست بصلاة كما توهم بعض الناس... (٣/١٢٥)، برقم (١٧٤٩).

(٢) "مختصر الأحكام"، (٣/٥)، برقم (٣٣١).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (١/١١٥)، برقم (٦٩٤).

(٤) "تاريخ أصبهان"، (١/٤٠٩).

(٥) "مسند أبي داود الطيالسي"، (٣/٣٥٩)، برقم (١٩٢٧).

(٦) "الفوائد المتقاة الحسان"، (ص/١٣) مخطوط، من مكتبة الدكتور محمد بن تركي التركي، برقم (٦٥٩) خاص، و(٥٧١٢) عامة.

(٧) "السنن الصغرى"، كتاب: الجمعة، باب: حض الإمام في خطبته على الغسل يوم الجمعة، (٣/١٠٥)، برقم (١٤٠٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: حض الإمام في خطبته على الغسل يوم الجمعة، (٢/٢٧٩)، برقم (١٧٢٥).

(٨) "الأم"، (١/٥٤).

(٩) "المصنف"، كتاب الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك، (٣/١٩٤)، برقم (٥٢٩٠).

(١٠) "المسند"، (٨/٥١٨)، برقم (٤٩٢٠).

- أبو عوانة^(١)، وابن المنذر^(٢)، والطحاوي^(٣)، عن معمر، عن الزهري، به مثله.
٧. وأخرجه الطبراني^(٤)، من طريق قرة، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»، دون قوله "يخطب على المنبر".
٨. وأخرجه البخاري^(٥)، وأبو عوانة^(٦)، والطبراني^(٧)، والبيهقي^(٨)، من طريق شعيب، عن الزهري، به مثله.
٩. وأخرجه النسائي^(٩)، والطبراني^(١٠)، من طريق الزبيدي، عن الزهري، به مثله.
١٠. وأخرجه أبو عوانة^(١١)، من طريق محمد بن شعيب، عن الأوزاعي، عن الزهري، به، بمثل حديث ابن أبي ذئب.
١١. وذكر الدارقطني أن صالح بن كيسان، وعثمان بن عمر بن موسى، وعبد الرزاق بن عمر، رَوَوْه عن الزهري، لكنني لم أقف على من أخرج روايتهم.

- (١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢٥/٧)، برقم (٢٦٢٠).
- (٢) "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف"، (٣٩/٤)، برقم (١٧٦٦).
- (٣) "شرح معاني الآثار"، (١١٨/١)، برقم (٧١٣).
- (٤) "المعجم الأوسط"، (١٧٤/١)، برقم (٥٤٧).
- (٥) "صحيح البخاري"، كتاب: الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟ (٥/٢)، برقم (٨٩٤).
- (٦) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢٦/٧)، برقم (٢٦٢١).
- (٧) "مسند الشاميين"، (٢٢٧/٤)، برقم (٣١٤٨).
- (٨) "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: السنة لمن أراد الجمعة أن يغتسل، (٢٦٧/٣)، برقم (٥٦٥٨).
- (٩) "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة، (٢٦٤/٢)، برقم (١٦٨٣).
- (١٠) "مسند الشاميين"، (٤٥/٣)، برقم (١٧٧٦).
- (١١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢٦/٧)، برقم (٢٦٢١).

١٢. ورواه عبدالرزاق^(١)، وعنه أحمد^(٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو نعيم^(٣)، والبيهقي^(٤)، والخطيب^(٥)، وأخرجه النسائي^(٦)، من طريق حجاج بن محمد، وأخرجه الطحاوي^(٧) من طريق أبي عاصم، وأخرجه البيهقي^(٨)، من طريق يحيى بن أبي الحجاج، أربعتهم (عبد الرزاق واللفظ له، وحجاج، وأبو عاصم، ويحيى بن أبي الحجاج) عن ابن جريج أخبرني ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

وقد وقفت على متابعين لم يذكرهم الدارقطني:

١٣. أخرجه مسلم^(٩)، وأبو نعيم^(١٠)، من طريق ابن وهب، عن يونس الأيلي، عن الزهري، به، بمثل حديث ابن أبي ذئب.

١٤. وأخرجه أبو عوانة^(١١)، من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، به، مثله.

١٥. وأخرجه ابن عساكر^(١٢)، من طريق ابن التَّرجمان، عن الزهري، به، مثله.

(١) "المصنف"، كتاب الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة، والطيب والسواك، (٣/ ١٩٤)، برقم (٥٢٩١).

(٢) "المسند"، (١٠/ ٤٣٦)، برقم (٦٣٦٩).

(٣) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٤٣٤)، برقم (١٨٩٩).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب الطهارة، باب: الغسل للجمعة، (١/ ٤٣٩)، برقم (١٣٩٨)، وفي "شعب الإيمان"، (٤/ ٤٣٠)، برقم (٢٧٦٧).

(٥) "تاريخ بغداد"، (٨/ ٤٩٩).

(٦) "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة، (٢/ ٢٦٤)، برقم (١٦٨٥)، وفي "شعب الإيمان"، (٤/ ٤٣٠)، برقم (٢٧٦٧).

(٧) "شرح معاني الآثار"، (١/ ١١٥)، برقم (٦٩١).

(٨) "السنن الكبرى"، كتاب الجمعة، باب: السنة لمن أراد الجمعة أن يغتسل، (٣/ ٢٦٧)، برقم (٥٦٥٩).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: الجمعة، (٢/ ٥٨٠)، برقم (٨٤٤).

(١٠) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/ ٤٣٤-٤٣٥)، برقم (١٩٠٠).

(١١) "مستخرج أبي عوانة"، (٧/ ١٢٦)، برقم (٢٦٢١).

(١٢) "تاريخ دمشق"، (٣٦/ ٢٧٥-٢٧٦).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه).

١. أخرجه أحمد^(١)، عن عبدالرزاق، ومن طريقه أبو نعيم^(٢)، والبيهقي^(٣)، وأخرجه النسائي^(٤)، وأبو عوانة^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، وابن عساكر^(٧)، من طريق حجاج بن محمد، كلاهما (عبد الرزاق، وحجاج) عن ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: وهو قائم على المنبر: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

٢. وأخرجه أحمد^(٨)، ومسلم^(٩)، والترمذي^(١٠)، والنسائي^(١١) ومن طريقه ابن جماعة^(١٢)،

(١) "المسند"، (٤٣٧/١٠)، برقم (٦٣٧٠).

(٢) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤٣٤/٢)، برقم (١٨٩٩).

(٣) "شعب الإيمان"، (٤٣٠/٤)، برقم (٢٧٦٧).

(٤) "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة، (٢/٢٦٥)، برقم (١٦٨٦).

(٥) "مستخرج أبي عوانة"، (١٢٤/٧)، برقم (٢٦١٨).

(٦) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٤٣٤/٢)، برقم (١٨٩٩).

(٧) "تاريخ دمشق"، (٢٢/٧٢).

(٨) "المسند"، (٢١٦/١٠)، برقم (٦٠٢٠).

(٩) "صحيح مسلم"، كتاب: الجمعة، (٢/٥٧٩)، برقم (٨٤٤).

(١٠) "جامع الترمذي"، أبواب الجمعة، باب: ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة، (٢/٣٦٥)، برقم (٤٩٣)، وفي

"العلل الكبير"، (ص/٨٥)، برقم (١٣٧).

(١١) "السنن الصغرى"، كتاب: الجمعة، باب: حض الإمام في خطبته على الغسل يوم الجمعة، (٣/١٠٦)،

برقم (١٤٠٧)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: الجمعة، باب: الغسل يوم الجمعة، (٢/٢٦٥)، برقم

(١٦٨٧).

(١٢) "مشيخة ابن جماعة"، (ص/٢٣١).

والسبكي (ت: ٧٧١هـ)^(١)، وأخرجه أبو يعلى^(٢)، والطحاوي^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، والخلعي^(٥)، وأبو طاهر السلفي (ت: ٥٧٦هـ)^(٦)، والمزي^(٧)، من طريق الليث، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سالم وعبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيهما عليه السلام).

١. أخرجه مسلم^(٨)، من طريق عبد الرزاق، وأخرجه أبو نعيم^(٩)، ومن طريقه ابن عساكر^(١٠)، من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما (عبد الرزاق، ويحيى) عن ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن سالم وعبد الله عن أبيهما ابن عمر عليه السلام أن النبي ﷺ قال وهو قائم على المنبر «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

وأورده الترمذي^(١١) في "العلل الكبير".

٢. ذكر الدارقطني، أن الليث رواه عن الزهري من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته.

(١) "معجم الشيوخ"، (ص/٤٥٨).

(٢) "مسند أبي يعلى الموصلي"، (١٠/١٦٨)، برقم (٥٧٩٣).

(٣) "شرح معاني الآثار"، (١/١١٥)، برقم (٦٩٥).

(٤) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٤٣٤)، برقم (١٨٩٩).

(٥) "الفوائد المتقاة الحسان"، (ص/١٣) مخطوط، من مكتبة الدكتور محمد بن تركي التركي، برقم (٦٥٩) خاص، و(٥٧١٢) عامة.

(٦) "الطيوريات"، (٢/٤٠٣).

(٧) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (١٥/١٨٣).

(٨) "صحيح مسلم"، كتاب: الجمعة، (٢/٥٧٩)، برقم (٨٤٤).

(٩) "المسند المستخرج على صحيح مسلم"، (٢/٤٣٤)، برقم (١٨٩٩).

(١٠) "تاريخ دمشق"، (٧٢/٢٢).

(١١) "العلل الكبير للترمذي"، (ص/٨٥)، برقم (١٣٩).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن آل عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه).

أورده الترمذي ^(١) في "جامعه".

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

ذكر الدارقطني أن عبدالرحمن بن يحيى العذري، رواه عن يونس من هذا الوجه، لكنني لم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه.

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبدالله بن السباق، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم).

أخرجه ابن ماجه ^(٢)، من طريق علي بن غراب، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا يَوْمٌ عِيدٌ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ كَانَ طَيِّبٌ فَلْيَمَسَّ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَالِكِ».

قال البوصيري: "هذا إسناد فيه صالح ابن أبي الأخضر، لينة الجمهور وباقي رجال الإسناد ثقات..." ^(٣).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن ابن السباق مرسلاً).

(١) "جامع الترمذي"، أبواب الجمعة، باب: ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة، (٢/ ٣٦٥).

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الزينة يوم الجمعة، (١/ ٣٤٩)، برقم (١٠٩٨).

(٣) "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه"، (١/ ١٣٢)، برقم (٣٩٥).

٤٥ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه).

رواه عن الزهري:

١. محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب ^(١).
٢. صالح بن كيّسان ^(٢).
٣. سفيان بن عيينة ^(٣).
٤. عبد العزيز الماجشون ^(٤).
٥. عمرو بن الحارث ^(٥).
٦. (بخ د س ق) إبراهيم بن نَشِيط بن يوسف الوعلاني (ت: ١٦١هـ): ثقة ^(٦).
٧. معمر بن راشد ^(٧).
٨. قرّة بن عبدالرحمن ^(٨).
٩. شعيب بن أبي حمزة ^(٩).

-
- (١) ثقة، لكنه لم يكن في الزهري بذلك، بالنسبة إلى غيره، لأنه أخذ عن الزهري مناولة (تقدم في حديث: ٤).
 - (٢) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).
 - (٣) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).
 - (٤) ثقة فقيه، أخذ عن الزهري عرضاً. تقدم في (حديث: ٩).
 - (٥) ثقة فقيه حافظ. تقدم في (حديث: ١٦).
 - (٦) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٩٥)، برقم (٢٦٦).
 - (٧) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).
 - (٨) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).
 - (٩) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).

١٠. عثمان بن عمر بن موسى^(١).

١١. محمد بن الوليد الزبيدي^(٢).

١٢. عبد الرزاق بن عمر^(٣).

١٣. عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٤)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه.

أما الرواية الأولى فرواها عنه:

• يحيى بن عبدالله البابلتي (ابن امرأة الأوزاعي): ضعيف^(٥).

• بشر بن بكر التنيسي^(٦).

• محمد بن شعيب بن شابور^(٧).

وأما الرواية الثانية فرواها عنه: الوليد بن مسلم^(٨).

يمكن القول برجحان الروايتين عن الأوزاعي، فالأولى رواها ثلاث رواة عنه، أحدهم ابن امرأته، والآخر ثقة، والرواية الثانية رواها الوليد وهو عالم بحديث الأوزاعي.

(١) مقبول. تقدم في (حديث: ٧٧).

(٢) ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، ذكره النسائي في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ١١).

(٣) متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره. تقدم في (حديث: ٤٧).

(٤) ثقة حافظ، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٧).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٩٣)، برقم (٧٥٨٥).

(٦) ثقة يُعرب. تقدم في (حديث: ٤١).

(٧) صدوق صحيح الكتاب. تقدم في (حديث: ٥٣).

(٨) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، كان عالمًا بحديث الأوزاعي. تقدم في (حديث: ٢٤).

١٤. (ق) عبدالله بن عامر الأسلمي (ت: ١٥٠ أو ١١٥ هـ): ضعيف^(١).
١٥. عبد الملك بن جريج^(٢)، واختلف عنه في هذا الحديث:
أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه.
ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه.
ج. الزهري، عن سالم وعبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيهما رضي الله عنهما.
روى الرواية الأولى، أبو عاصم: الضحاك بن مخلد^(٣)، ويحيى بن أبي الحجاج المنقري:
وهو لين الحديث^(٤).
- وقد روى الرواية الأولى والثانية والثالثة: عبدالرزاق بن همام^(٥).
وروى الأولى والثانية: حجاج بن محمد المصيصي^(٦).
وروى الثالثة مع عبدالرزاق، يحيى بن أيوب^(٧).
والذي يظهر أن جميع الروايات محفوظة عن ابن جريج، فقد رواها جميعا عبدالرزاق،
والحجاج روى الأولى والثانية، واجتماع هاتين الروايتين هو بذاته الرواية الثالثة، فالأولى
يروئها سالم، والثانية عبدالله، والثالثة روايتهما جميعاً.
١٦. يونس الأيلي^(٨)، واختلف عنه:

- (١) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٠٩)، برقم (٣٤٠٦).
- (٢) ثقة محتج به عن الزهري إذا قال: (حدثني) و(سمعت)، داخل في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٢).
- (٣) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٦).
- (٤) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٥٨٩)، برقم (٧٥٢٧).
- (٥) ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وعُد من أثبت أصحاب معمر. تقدم في (حديث: ٥).
- (٦) ثقة ثبت، خلط في آخر عمره، فلم يُدخل عليه ابنه أحداً، وهو أثبت الرواة عن ابن جريج تقدم في (حديث: ٥).
- (٧) صدوق ربما أخطأ. تقدم في (حديث: ٦).
- (٨) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

أ. فمرة يروى عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه عليه السلام، فقد رواها عبدالله بن وهب^(١).
 ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواها عنه،
 عبدالرحمن بن يحيى العذري^(٢).
 والذي يظهر رجحان الرواية الأولى، عن يونس، فقد رواها عنه ابن وهب وهو ثقة، بينما
 روى الثانية يحيى، وهو ضعيف.

١٧. أسامة بن زيد الليثي^(٣).

١٨. عبد العزيز بن الحُصين بن التُّرجمان^(٤).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عليه السلام).

رواه عن الزهري:

١. ابن جُريج: تقدم بيان حاله، وأن هذه الرواية محفوظة عنه^(٥).
 ٢. الليث بن سعد^(٦)، وقد ذكر الدارقطني أنه رواه عن الزهري، عن سالم، وعبدالله، عن
 ابن عمر، ولم أقف على تلك الرواية وقد وقفت على روايته، عن عبدالله، عن ابن عمر،
 وقد تابع ابن جريج في كلتا الروايتين.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن سالم وعبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيهما عليهما السلام).

(١) ثقة حافظ عابد. تقدم في (حديث: ٦).

(٢) ضعيف. تقدم في (حديث: ٤٦).

(٣) صدوق يهم. تقدم في (حديث: ٢٢).

(٤) ضعيف. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) (ص/ ١١٦٣).

(٦) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ١٠).

رواه عن الزهري: ابن جريج^(١)، الليث بن سعد^(٢).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن آل عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه).

لم يذكر الدارقطني من رواه عن الزهري من هذا الوجه، ولم أقف على من أخرج روايته، سوى ما ذكره الترمذي، وقد بينته آنفاً، وسالم، وعبدالله أبناء عبدالله بن عمر، وهم من آل بيته، فلا يخالف هذا الوجه ما سبق من الأوجه.

أما الوجه الخامس:

(الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري، سوى يونس الأيلي، وقد تقدم بيان حاله، وأن هذا الوجه مرجوح عنه^(٣).

أما الوجه السادس:

(الزهري، عن عبدالله بن السباق، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم).

لم يروه عن الزهري غير صالح بن أبي الأخضر^(٤)، رواه عنه علي بن غراب: وهو صدوق، وكان يدلّس ويتشيع^(٥).

أما الوجه السابع:

(الزهري، عن ابن السباق مرسلاً).

لم يروه عن الزهري غير: مالك بن أنس^(٦).

(١) تقدم بيان حاله، وأن هذه الرواية محفوظة عنه. (ص/ ١١٦٣).

(٢) تقدم بيان حاله، وأن هذه الرواية صحيحة عنه. (ص/ ١١٦٤).

(٣) (ص/ ١١٦٣).

(٤) ضعيف، ليس بشيء في الزهري، في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٥).

(٥) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٤٠٤)، برقم (٤٧٨٣).

(٦) ثقة، ثبت، من أوثق أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

أما الوجه الثامن:

(الزهري، عن أنس رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير: عُقيل بن خالد^(١)، ورواه عنه: عبدالله بن لهيعة^(٢)، ورواه عثمان بن صالح المصري: وهو صدوق^(٣)، لكنه لم يذكر ممن سمع من ابن لهيعة قديماً.

أما الوجه التاسع:

(الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب رضي الله عنه).

لم يروه عن الزهري غير: معاوية بن يحيى الصّدي^(٤)، ورواه عنه إسحاق بن سليمان الرازي^(٥).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الأوجه الأربعة الأولى محفوظة عن الزهري لأمر:

١. ترجيح الدارقطني لهذه الأوجه، وقال البخاري عن حديث سالم، وحديث عبدالله: "كلاهما صحيح".

٢. الوجه الثالث عن سالم وعبدالله، لا يخالف الوجه الأول والثاني، وإنما جمع بينهما، وهذا مشهور عن الزهري^(٦)، وكذلك الرابع (آل عبدالله) لا يخالف فهو كناية عنهما، فالآل تشمل الأبناء، والله أعلم.

(١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٢).

(٢) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. تقدم في (حديث: ٢).

(٣) "تقريب التهذيب"، (ص/ ٣٨٤)، برقم (٤٤٨٠).

(٤) ضعيف، في الطبقة الرابعة. تقدم في (حديث: ٤٣).

(٥) ثقة فاضل. تقدم في (حديث: ١٠٥).

(٦) انظر: "شرح علل الترمذي"، (٢/ ٨١٦).

٣. رواية ابن جريج لهذه الأوجه الثلاث، فهذا يدل أنها مسموعة من الزهري، وقد شاركه غيره من الرواة في روايتها.

٤. إخراج البخاري، ومسلم للوجه الأول، وإخراج مسلم للوجه الثاني والثالث.

٥. حكم الدارقطني على الوجه الخامس والسادس، والسابع بالوهم.

﴿الحكم على الحديث:﴾

صحيح، فقد أخرج البخاري، ومسلم الوجه الأول، وأخرج مسلم الوجه الثاني والثالث.



حديث (١٠٨)

وسئل -الدارقطني- وسئل عن حديث محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة، أرسل أزواج النبي ﷺ، فاطمة عليها السلام إلى رسول الله ﷺ يسئلنه العدل في ابنة أبي قحافة... الحديث بطوله.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه يونس، وعُقيل، وشُعيب، عن الزهري، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

١. الزهري، عن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢. الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣. الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

١. أخرجه مسلم^(٢)، والخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)^(٣)، وأبو عوانة^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طرق عن

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١١/٦٠٠)، برقم (٣٩٠٠)، قال خالد المصري محقق الكتاب:

كذا ولم يرد تنمة السؤال في الأصلين"، وقال محمد الدباسي: "هكذا ينتهي الجواب"، (١٥/١٤٠)، وذكر مواضع ذكر الخلاف في "التحفة"، و"فتح الباري"، وسأذكرها في أوجه الاختلاف بإذن الله.

(٢) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، (٤/١٨٩٢)، برقم (٢٤٤٢).

(٣) "اعتلال القلوب"، (١/٢٣)، برقم (٢٤).

(٤) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/٦٠٧)، برقم (١٠٧٦٥).

(٥) "السنن الكبرى"، كتاب القسم والنشوز، باب: من جاء في قوله ﷺ: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ

المسألة بالتحقيق، تعمد يلات المناقشة

1164

قالت: فلما وقعت بها لم أنشبهها حتى أنحيت عليها، قالت: فقال رسول الله ﷺ: وتبسم إنها «ابنة أبي بكر».

٢. وأخرجه أبو عوانة^(١)، من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، به، مثله.
٣. وأخرجه أحمد^(٢)، ومن طريقه المزي^(٣)، وأخرجه البخاري^(٤)، والنسائي^(٥)، من طريق شعيب بن أبي حمزة، به، نحوه.
٤. وأخرجه أحمد^(٦)، ومن طريقه المزي^(٧)، وأخرجه مسلم^(٨)، ومن طريقه البغوي^(٩)، وأخرجه ابن أبي عاصم^(١٠)، والنسائي^(١١)، والسرّاج (ت: ٣١٣هـ)^(١٢)، وأبو عوانة^(١٣)، والآجري (ت: ٣٦٠هـ)^(١٤)، وأبو نعيم^(١٥)، من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، مثله.

-
- (١) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/٦٠٧)، برقم (١٠٧٦٦).
 - (٢) "المسند"، (٤١/١٢٣)، برقم (٢٤٥٧٥).
 - (٣) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (٢٥/٥٩٩-٦٠٠).
 - (٤) "الأدب المفرد"، (ص/١٩٦)، برقم (٥٥٩).
 - (٥) "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، (٨/١٥١)، برقم (٨٨٤١).
 - (٦) "المسند"، (٤١/١٢٣)، برقم (٢٤٥٧٦).
 - (٧) "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، (٢٥/٦٠٠-٦٠١).
 - (٨) "صحيح مسلم"، كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، (٤/١٨٩١)، برقم (٢٤٤٢).
 - (٩) "الأُنوار في شمائل النبي المختار"، (ص/٥٥٨-٥٥٩)، برقم (٨٤١).
 - (١٠) "الآحاد والمثاني"، (٥/٣٩٥)، برقم (٣٠١٧).
 - (١١) "السنن الصغرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، (٧/٦٤)، برقم (٣٩٤٤)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، (٨/١٥١)، برقم (٨٨٤١).
 - (١٢) "حديث السراج"، (٣/١٠٧)، برقم (٢٠٦٥).
 - (١٣) "مستخرج أبي عوانة"، (١٨/٦٠٣)، برقم (١٠٧٦٣)، و(١٨/٦٠٦)، برقم (١٠٧٦٤).
 - (١٤) "الشریعة"، (٥/٢٤٠١)، برقم (١٨٨٢).
 - (١٥) "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٢/٥٣).

ذكر الطبراني^(١)، أبا بكر بن عبد الرحمن مكان محمد بن عبد الرحمن.

٥. وأخرجه الفسوي (ت: ٢٧٧هـ)^(٢)، عن الحجاج بن أبي مَنيع، عن جده، عن الزهري، به، مختصراً.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

رواه عبد الرزاق^(٣)، وعنه ابن راهوية^(٤)، وأحمد^(٥)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البلاذري (ت: ٢٧٩هـ)^(٦)، وابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)^(٧)، والنسائي^(٨)، وابن حبان^(٩)، والبخاري^(١٠)، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بنحوه.

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلاً).

أخرجه ابن سعد^(١١)، عن الواقدي، عن معمر، ومحمد، عن الزهري، عن علي بن

(١) "المعجم الكبير"، (٢٣/٤١)، برقم (١٠٥).

(٢) "المعرفة والتاريخ"، (١/٣٧١-٣٧٢).

(٣) "جامع معمر بن راشد"، باب: أزواج النبي ﷺ (١١/٤٣١)، برقم (٢٠٩٢٥).

(٤) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٢/٣٤٣)، برقم (٨٧١).

(٥) "المسند"، (٩٢/٤٢)، برقم (٢٥١٧٤).

(٦) "أنساب الأشراف"، (١/٤١٥)، برقم (٨٧٣).

(٧) "الآحاد والمثاني"، (٥/٣٩٤)، برقم (٣٠١٦).

(٨) "السنن الصغرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، (٧/٦٧)، برقم (٣٩٤٦)، وفي "السنن الكبرى"، كتاب: عشرة النساء، باب: حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، (٨/١٥٢)، برقم (٨٨٤١).

(٩) "صحيح ابن حبان"، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ذكر الأمر بمحبة عائشة إذ المصطفى ﷺ كان يحبها، (١٦/٣٨)، برقم (٧١٠٥).

(١٠) "شرح السنة"، (١٤/١٦٤-١٦٥)، برقم (٣٩٦٤).

(١١) "الطبقات الكبرى"، (٨/١٣٧-١٣٨).

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

لم يروه عن الزهري، غير معمر بن راشد^(١).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلاً).

لم يروه عن الزهري، غير زياد بن سعد^(٢).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بان الوجه الاول محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر، فقد رواه خمسة رواة عن الزهري، بينما لم يرو الوجهان الآخران غير راوٍ واحد.

٢. رواية الوجه الأول في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.

٣. إخراج الإمام مسلم، لهذا الوجه.

٤. ترجيح الذهلي (ت: ٥٨٠هـ)، والدارقطني^(٣)، والنسائي^(٤)، لهذا الوجه.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الإمام مسلم.

(١) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ١).

(٢) ثقة ثبت، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، في الطبقة الأولى تقدم في (حديث: ٦).

(٣) قال المزي: "والصواب حديث الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة فيما قاله الذهلي والدارقطني"، "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، (١٢ / ٢٩٧).

(٤) قال عن رواية معمر: "هذا خطأ، والصواب الذي قبله"، أي حديث صالح وشُعيب، "السنن الصغرى"، (٦٧ / ٧)، برقم (٣٩٤٦)، وفي "السنن الكبرى"، (٨ / ١٥٢)، برقم (٨٨٤١).

حديث (١٠٩)

وسئل -الدارقطني- عن حديث عبيد بن السباق، عن ميمونة، أن رسول الله ﷺ قال لها: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قالت: قلت: لا، إلا عظم شاة أعطيته مولاتي من الصدقة فقال: «قَرْبِيهِ فَقَدْ بَلَغَ مَحِلَّهُ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه القعني، عن الليث، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، وهو وهم، والصحيح: عن عبيد بن السباق، عن جويرية، وقد بيناه في حديث جويرية^(١).

وسئل عن حديث عبيد بن السباق، عن جويرية، أن رسول الله ﷺ دخل عليها فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» فقالت: ما عندنا إلا عظم من لحم شاة أعطيتها مولاتنا من الصدقة، فقال: «قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا»، فقربتها إليه فأكلها.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه عبد الرحمن بن خالد بن مُسافر، عن الزهري، عن ابن عبيد بن السباق، عن أبيه، عن جويرية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،

وخالفه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وليث بن سعد رَوَاهُ عن الزهري، أنه سمعه، عبيد بن السباق من جويرية، وكذلك رواه ابن عيينة، وعبد الرحمن بن إسحاق، وعُقيل، وُقُرة، ونصر مولى الزهري، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن جويرية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، عن موسى بن عقبة، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، مرسلًا.

والصحيح قول من قال: عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن جويرية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٢).

(١) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/ ١٧٠)، برقم (٤٠١٩).

(٢) "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"، (١٢/ ٢٢١-٢٢٢)، برقم (٤٠٤١).

❧ تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على الزهري، واختلف عنه من أربعة أوجه:

١. الزهري، عن عبيد الله بن السَّبَّاق، عن ميمونة، عن النبي ﷺ.
٢. الزهري، عن ابن عبيد الله بن السَّبَّاق، عن أبيه، عن جويرية، عن النبي ﷺ.
٣. الزهري، عن عبيد الله بن السَّبَّاق، عن جويرية، عن النبي ﷺ.
٤. الزهري، عن عبيد الله بن السَّبَّاق، مرسلًا.

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن السَّبَّاق، عن ميمونة، عن النبي ﷺ).
ذكر الدارقطني أن القَعْنَبِيَّ، رواه عن الليث، ولم أقف على من أخرج روايته ولا من تابعه،
قد بين الدارقطني أنه وهم.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن عبيد الله بن السَّبَّاق، عن أبيه، عن جويرية، عن النبي ﷺ).
أخرجه الفسوي^(١)، من طريق عبدالرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن ابن عبيد بن
السَّبَّاق، عن أبيه عبيد: أن جويرية زوج النبي ﷺ كانت تحدث: أن رسول الله ﷺ دخل عليها
يوما فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قالت: فقلت يا رسول الله، والله ما عندنا طعام الا عظم من
لحم شاة أعطيتها مولاتنا من الصدقة. قال: «قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا».

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن السَّبَّاق، عن جويرية، عن النبي ﷺ).
١. أخرجه أحمد^(٢)، عن عاصم، وأخرجه ابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)^(٣)، والطبراني^(٤) من طريق

(١) "المعرفة والتاريخ"، (١/ ٤١١).

(٢) "المسند"، (٤٥/ ٤١٢)، برقم (٢٧٤٢٤).

(٣) "الأموال"، (٣/ ١١٠٨)، برقم (٢٠٥١).

(٤) "المعجم الكبير"، (٢٤/ ٦٣)، برقم (١٦٤).

عبدالله بن صالح، وأخرجه مسلم^(١) عن قتيبة، ومحمد بن ربح، وأخرجه أبو عوانة^(٢)، من طريق مروان بن محمد، وأخرجه ابن حبان^(٣)، من طريق يزيد بن موهب، وأخرجه الحاكم^(٤) من طريق سعيد بن عفير، وسعيد بن أبي مريم، وأبو صالح، وأخرجه أبو نعيم^(٥) من طريق قتيبة بن سعيد، جميعهم (عاصم، وقتيبة، ومحمد بن ربح، ومروان بن محمد، ويزيد بن موهب، وعبدالله بن صالح، وسعيد بن عفير، وسعيد بن أبي مريم) عن الليث بن سعد، حدثني ابن شهاب، قال: إن عبيد بن السباق، يزعم أن جويرية زوج النبي ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ دخل عليها فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قالت: لا، والله ما عندنا طعام إلا عظما من شاة أعطيتها مولاتي من الصدقة، فقال ﷺ: «قَرِّبِيهِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا».

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، وسكت الذهبي عنه في "التلخيص"، قلت: تقدم أن الإمام مسلم أخرجه من طريق الليث.

٢. وأخرجه الطبراني^(٦) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به، نحوه.

٣. وأخرجه الحميدي^(٧)، وابن راهوية^(٨)، وأحمد^(٩)، عن سفيان بن عيينة، ومن طريقه

(١) "صحيح مسلم"، كتاب: الزكاة، باب: إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنی هاشم وبنی المطلب...، (٢/٧٥٤)، برقم (١٠٧٣).

(٢) "مستخرج أبي عوانة"، (٨/٣٩٣)، برقم (٣٤١٨).

(٣) "صحيح ابن حبان"، كتاب الهبة، باب: ذكر جواز أكل الصدقة التي تصدق بها على إنسان.. (١١/٥١٨)، برقم (٥١١٧).

(٤) "المستدرک علی الصحیحین"، کتاب معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، (٤/٢٩)، برقم (٦٧٨٥).

(٥) "المسند المستخرج على صحي مسلم"، لأبي نعيم (٣/١٣٨-١٣٩)، برقم (٣٤٤).

(٦) "المعجم الكبير"، (٢٤/٦٤)، برقم (١٦٩).

(٧) "مسند الحميدي"، (١/٣٢٠)، برقم (٣١٩).

(٨) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤/٢٦٧)، برقم (٢٠٩٧).

(٩) "المسند"، (٤٥/٤١٠)، برقم (٢٧٤٢٠).

٦. وأخرجه ابن راهوية^(١)، والطحاوي^(٢)، والطبراني^(٣)، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، به، مثله.

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن السباق، مرسلًا).

ذكر الدارقطني أن محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبه، روياه من هذا الوجه ولم أقف على من أخرج روايتهما ولا من تابعهما.

❧ النظر في الاختلاف:

أما الوجه الأول:

(الزهري، عن عبيد الله بن السباق، عن ميمونة، عن النبي ﷺ).

رواه عن الزهري: الليث بن سعد^(٤)، واختلف عنه:

أ. فمرة يروى عنه من هذا الوجه، فرواه القعنبي^(٥)، عنه.

ب. ومرة يروى عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن السباق، عن جويرية، عن النبي ﷺ، وهذه الرواية رواها عنه: عاصم بن علي^(٦)، وقتيبة^(٧)، ومحمد بن ربح^(٨)، ومروان بن محمد^(٩)،

(١) "مسند إسحاق بن راهويه"، (٤/٢٦٧)، برقم (٢٠٩٦).

(٢) "شرح معاني الآثار"، (٢/١٣)، برقم (٢٩٩٣).

(٣) "المعجم الكبير"، (٢٤/٦٣)، برقم (١٦٦).

(٤) ثقة، ثبت، في الطبقة الثانية. تقدم في (حديث: ٩).

(٥) ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في "الموطأ" أحدا. تقدم في (حديث: ٦).

(٦) صدوق ربما وهم. تقدم في (حديث: ٧١).

(٧) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٩).

(٨) ثقة ثبت. تقدم في (حديث: ٧٢).

(٩) ثقة. تقدم في (حديث: ٥٢).

وزيد بن موهب^(١)، وعبدالله بن صالح^(٢)، وسعيد بن عُفَيْر^(٣)، وسعيد بن أبي مريم^(٤).
والذي يتضح رجحان الرواية الثانية فقد رواها عنه جماعة بينما لم يرو الوجه الأول غير
القَعْنَبِي.

أما الوجه الثاني:

(الزهري، عن ابن عبيد الله بن السباق، عن أبيه، عن جويرية، عن النبي ﷺ).
لم يروه عن الزهري، غير عبدالرحمن بن خالد بن مُسافر^(٥).

أما الوجه الثالث:

(الزهري، عن عبيد الله بن السباق، عن جويرية، عن النبي ﷺ).
رواه عن الزهري: صالح بن كَيْسَان^(٦)، ويونس الأيلي^(٧)، والليث بن سعد^(٨)، وسفيان بن
عيينة^(٩)، وعبد الرحمن بن إسحاق^(١٠)، وعُقَيْل^(١١)، وقُرّة^(١٢)، ونصر مولى الزهري: قال

(١) ثقة. تقدم في (حديث: ٥٩).

(٢) كاتب الليث: صدوق كثير الغلط. تقدم في (حديث: ٣٢).

(٣) صدوق. تقدم في (حديث: ٢٦).

(٤) ثقة ثبت فقيه. تقدم في (حديث: ٦٧).

(٥) صدوق، وفي الطبقة الثانية من أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ١٥).

(٦) ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الزهري. تقدم في (حديث: ٨).

(٧) ثقة ثبت، إذا حدث من كتابه، في الطبقة الأولى. تقدم في (حديث: ٣).

(٨) تقدم قريباً أن هذا الوجه راجع عنه، (ص/ ١١٧٨).

(٩) ثقة ثبت في الطبقة الأولى، تقدم في (حديث: ٢).

(١٠) صدوق، رمي بالقدر. تقدم في (حديث: ٥).

(١١) ثقة، ثبت، في الطبقة الأولى (تقدم في حديث: ٢).

(١٢) صدوق له مناكير. تقدم في (حديث: ٥٢).

عنه الدارقطني: عزيز الحديث^(١)، ومحمد بن إسحاق^(٢).

أما الوجه الرابع:

(الزهري، عن عبيد الله بن السباق، مرسلًا).

رواه عن الزهري: محمد بن أبي عتيق^(٣)، وموسى بن عقبة^(٤).

❦ الخلاصة:

يمكن القول بأن الوجه الثالث محفوظ عن الزهري لأمر:

١. رواية الأكثر لهذا الوجه، فقد رواه تسعة رواة عن الزهري.

٢. رواية الأحفظ: فيونس، وعُقل الأيلان، وابن عيينة، في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، بينما رواه الأوجه الثانية أقل منهم رتبة.

٣. ترجيح الدارقطني لهذا الوجه.

٤. إخراج الإمام مسلم له.

❦ الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح، فقد أخرجه الإمام مسلم.

(١) "العلل"، (٩/١٩٠).

(٢) صدوق يدلّس، وهو في الطبقة الثالثة. تقدم في (حديث: ٨).

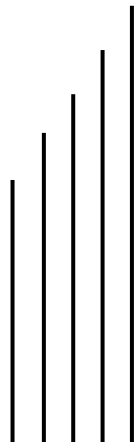
(٣) حسن الحديث عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

(٤) ثقة، له كتاب صحيح عن الزهري. تقدم في (حديث: ٦).

الخاتمة

الفهارس

- ❖ ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ❖ ٢- فهرس الأحاديث الشريفة.
- ❖ ٣- فهرس الآثار.
- ❖ ٤- فهرس الرواة.
- ❖ ٥- فهرس الكلمات الغريبة.
- ❖ ٦- فهرس الأماكن والبلدان.
- ❖ ٧- فهرس المصادر والمراجع.
- ❖ ٨- فهرس المحتويات.



فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة ورقم الآية	رقم السورة	الصفحة
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿الرَّحِيمُ﴾	البقرة: ١٥٩	٢	٩٢٣، ٩٢٢
﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ (١٢٨)	آل عمران: ١٢٨	٣	٤٤٩، ٤٤٨
﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾	النساء: ٩٣	٤	٨٣٨
﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُواهَا كَالْمِغْلَقَةِ﴾	النساء: ١٢٩	٤	١١٦٣
﴿فَإِنَّ لِلَّهِ حُكْمَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾	الأنفال: ٤١	٨	١٠٤٢
﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾	الأنفال: ٧٢	٨	١٠٣٠
﴿اعْمَلُوا فَسِيرَىٰ لِلَّهِ عَمَلُكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾	التوبة: ١٠٥	٩	٥٦٧
﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾	إبراهيم: ٧	١٤	٥
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٩)	الحجر: ٩	١٥	٨
﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢١٤)	الشعراء: ٢١٤	٢٦	٤٩١
﴿وَالطُّورِ﴾ (١) وَكُنْ بِمَسْطُورٍ﴾	الطور: ١-٢	٥٢	٨٢٢، ٨٢١ ٩٣٢
﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوْ قَعُ﴾ (٧) مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ﴾	الطور: ٧-٨	٥٢	٩٣١
﴿إِذَا جَاءَ كُمُ الْمُؤْمِنَتُ مُهَجِرَتٍ﴾	الممتحنة: ١٠	٦٠	٨٤٧
﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ يُبَايِعُكَ﴾	الممتحنة: ١٢	٦٠	٨٤٥
﴿أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾	الممتحنة: ١٢	٦٠	٨٤٦
﴿وَالْمُرْسَلَتِ عُرْفًا﴾ (١)	المرسلات: ١	٧٧	٨٢٦، ٨٢٤ ٨٢٧

فهرس الأحاديث الشريفة

م	طرف الحديث	الصفحة
١	أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مَنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ	٧٢٨
٢	اجْلِسْ يَا أَبَانَ	٨٨٦
٣	أَخْبِرْكَ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا؟ تَنْزَعِينَ، وَتَصْبَغِينَهَا بِزَعْفَرَانٍ كَأَنَّهَا ذَهَبٌ	٢٠٧
٤	إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَذَابًا، أَصَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ	٩١٢
٥	إِذَا تَنَحَّعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَحَّمْ قَبْلَ وَجْهِهِ	٧٤٤
٦	إِذَا خَلَقَ اللَّهُ النَّسَمَةَ، قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ مُعْرِضًا...	١٣٧
٧	إِذَا خُلِقَتِ النَّفْسُ قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ...	١٣٤
٨	إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمْوهُ فَأَفْطِرُوا...	١٠٠٦
٩	أَرَى هَاشِمًا، وَالْمُطَلِّبَ شَيْئًا وَاحِدًا...	٩٣٧
١٠	أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنَّهَا إِنْ تَكَ صَاحِلًا فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ...	٦٥٠
١١	اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا	٧٢٨
١٢	اقْتُلُوا الْكِلَابَ	٩٠٥
١٣	إِنَّ أَخَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ، يَعْنِي ابْنَ رَوَاحَةَ...	٩٠٨
١٤	أَنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفَقَ	١٠٦١
١٥	إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفَقَ، يُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ	١٠٥٨
١٦	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفَقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ	٩٤٦
١٧	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ	٩٢٧
١٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ...	١٧٠
١٩	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ	١٠٤٦

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٠	أن النبي ﷺ، صلى الضحى ثمانى ركعات	٦٢٥
٢١	إنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ	٤٥٩
٢٢	أن امرأة سرقَت على عهد رسول الله ﷺ	١٧٦
٢٣	إنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ	١٥٥
٢٤	إنَّ جِبْرِيلَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَانِي...	٣٧٩
٢٥	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ تُحَدَّ الشُّفَارُ وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ...	٥٣٣
٢٦	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُؤْفَى سُجِّيَ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ	٩٧١
٢٧	أن رسول الله ﷺ بدأه مرضه الذي مات به في بيت ميمونة...	٢٢٤
٢٨	إِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ زَنْتَ فَاجْلِدُوهَا...	٧٥٨
٢٩	إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ...	٢١٥
٣٠	إِنَّ فَاطِمَةَ بِضْعَةِ مِنِّي، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا...	٣٣٨
٣١	أَنْ لَا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ	٢٦١
٣٢	إِنَّ لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءَ: مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمَاجِي، وَالْحَاشِرُ، وَالْعَاقِبُ	٣٤٥
٣٣	أَنَّ نِسَاءَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يَشْهَدْنَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ...	١٠٦٣
٣٤	أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ...	٤٩٤
٣٥	إِنَّا لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً	٥٨٧
٣٦	أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ أَوْ يُضْرَبَ عَلَيْهَا الْخَلَاءُ أَوْ يُبَالَ فِيهَا	١٦٧
٣٧	أَوْ إِنِّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذَلِكَ، لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا...	١٩٧
٣٨	أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمُرِي لَهُ، وَلِعَقِبِهِ فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا...	٥٤١
٣٩	بَلْ لَا، ائْتِرْكُهُ	٨٣٢
٤٠	بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً حَمَلٌ عَلَيْهَا فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ، وَقَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تُخْلَقْ لِهَذَا	٤٧٥

م	طرف الحديث	الصفحة
٤١	بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ...	٤٣٢
٤٢	جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ...	٤١١
٤٣	حديث الجساسة	٩٨٤
٤٤	حديث عائشة، في مرض النبي ﷺ	٢٢٣
٤٥	حريم البئر المحدثه خمس وعشرون ذراعاً...	٢٥٤
٤٦	الْحَلِفُ مُنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مُمَحَقَّةٌ لِلرَّيْبِ	٢٧٣
٤٧	خُذْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقِ سَائِرَهُنَّ	٣١٩
٤٨	خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا	٥٦٢
٤٩	خَمْسٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ، وَالْحَرَمِ	٥٢٦
٥٠	خَيْرٌ مِنْ هَذَا تَجْعَلِيهِ بَزْعُفَرَانٍ	٢١٠
٥١	الْحَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ...	٢٩٢
٥٢	ذَلِكَ مُحَضُّ الْإِيمَانِ	٥٢١
٥٣	الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ غَرَقًا شَهِيدٌ...	٩٠١
٥٤	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرًا، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ	٩٨
٥٥	رَأَيْتُنِي فِي الْمَنَامِ عُرِضْتُ عَلَيَّ أُمَّتِي ...	٣١٥
٥٦	الرَّقْفُ يُمْنٌ، وَالْخَرْقُ شُؤْمٌ	١٠٦١
٥٧	رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ	٤٥
٥٨	سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ الشَّوَارِعَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ	٢٢٥
٥٩	سمعت النبي ﷺ، يقول في المغرب ...	٨٢١
٦٠	الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ	٨٠٤
٦١	عَلَيْكُمْ بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا الشِّفَاءَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ	٧١٩
٦٢	عن النبي ﷺ أنه رخص للمرأة إذا حاضت أن تنفر في حجها...	١٨٧

م	طرف الحديث	الصفحة
٦٣	عن النبي ﷺ في العمرى والرقبى	٥٤٠
٦٤	فِي صَدَقَةِ الْإِبِلِ فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ سَائِمَةٍ شَاةٌ	٦٤
٦٥	قال رجل من الأنصار: إنا نسبي سبائنا ونحب الأثان...	١٩٦
٦٦	قَضَى دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا	٢٩٧
٦٧	كان النبي ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ	٥٧١
٦٨	كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان	٨٢
٦٩	كان النبي ﷺ يمتحن النساء...	٨٤٥
٧٠	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ	٦٢٠
٧١	كان رسول الله ﷺ إِذَا اعتكف يدخل إلى رأسه فأرجله...	٦٠٤
٧٢	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ	١٠٤٦
٧٣	كُلُّ شَرَابٍ أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ	٩٥٥
٧٤	كن نساء من المؤمنات يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ...	١٠٦٥
٧٥	لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ، وَلَا تَبَايَعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ	٢٧٧
٧٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة	٣٨٦
٧٧	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق	١٠٤٢
٧٨	لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ	٥٠١
٧٩	لَا تَقْتُلْهُ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا...	٨٣٣
٨٠	لَا تُنْكَحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا	٥١٥
٨١	لا تُواصلوا	٤٥٢
٨٢	لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَالُ...	٥٠٨
٨٣	لا عتيرة ولا فرع في الإسلام، ولا جلب ولا جنب	٢٣٩
٨٤	لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادُ خَيْرًا...	١١٣٦

م	طرف الحديث	الصفحة
٨٥	لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ	٨١٧
٨٦	لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ	٤٢٣
٨٧	لَا يَدْخُلْنَ هَذَا عَلَيْكُنَّ	١٩٠
٨٨	لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ...	١٠٣٠
٨٩	لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: حُبُّ الْمَالِ، وَطُولُ الْأَمَلِ	٤٨٣
٩٠	لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ	٥
٩١	لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ، لَهُ غَنَمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ	٣٨٧
٩٢	لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ	١١٢٦
٩٣	لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بِالْحَقِّ أَمَّا مَا أُعْطِيَتْهُ فَرُدُّ عَلَيْكَ...	٧٩٥
٩٤	لِكُلِّ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَلِأَهْلِ الصَّيَامِ بَابٌ...	١٤٤
٩٥	اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ	٤٤٣
٩٦	لَوْ كَانَ عِنْدِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهَا بَيْنَكُمْ...	٥٥٣
٩٧	مَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ فَالْحُسُوءُ مِنْهُ حَرَامٌ	٩٥٦
٩٨	مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ...	٨٥٥
٩٩	الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ	٦٤٤
١٠٠	مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ	٣٣١
١٠١	مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا	١٠٧٢
١٠٢	مَنْ تَوَضَّأَ، فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ	٩٨٩
١٠٣	مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلْيَغْتَسِلْ	١١٤٥
١٠٤	مَنْ سَأَلَهُ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ	١١٢١
١٠٥	مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ	٣٥٨
١٠٦	مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ	٨٧٠
١٠٧	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ	٥١

م	طرف الحديث	الصفحة
١٠٨	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ...	١٠٤٣، ١٠٤٠
١٠٩	النَّاسُ مَعَادِنٌ فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا	٨٧٨
١١٠	نَحْنُ نَازِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا بِخَيْفٍ كَنَانَةٍ...	١٠١٩
١١١	نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ	٧٠
١١٢	هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟...	٢٨٤
١١٣	هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟ قَالَتْ: قَلْتُ: لَا...	١١٦٩
١١٤	وَأَتَوْنَا وَقَدْ فَتَحْنَا خَيْرَ قَبْلٍ أَنْ يَقْسِمَ وَإِنْ حُزِمَ خِيُولُهُمْ لَيْفٌ...	٨٨٣
١١٥	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...	٤٧١
١١٦	وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ	٨٩٤-٨٩٣
١١٧	الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ	٧٠٩
١١٨	وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ	٦٣٠
١١٩	يَا أَسَامَةَ، إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ كَانُوا إِذَا أَصَابَ الشَّرِيفَ فِيهِمُ الْحَدُّ...	١٧٧
١٢٠	يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضُ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ...	٧٨٠
١٢١	يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ	٤٨٩-٤٨٨
١٢٢	يُحَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ	٤٣٨-٤٣٧
١٢٣	يَقْبِضُ مَلِكُ الْأَرْحَامِ الرَّحِمَ مُعْتَرِضًا...	١٣٧
١٢٤	يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...	٦٦٣

فهرس الآثار

م	طرف الأثر	الصفحة
١	إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ	٩٢٠
٢	إني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ﷺ	٦٨٢
٣	إني مسست فرجي، فنسيت أن أتوضأ	٥٣
٤	خرج أبو بكر الصديق تاجراً، ومعه نعيان وسويط...	٩٧٨
٥	كنت شاباً عزباً على عهد رسول الله ﷺ أنام في المسجد	٩١٦
٦	ليتني كنت نسياً منسياً، هل الذي كان من شأن عثمان...	٥٦٦

فهرس الرواة

م	اسم الراوي	الصفحة
١	إبراهيم بن أبي عبلة	٢٥٩
٢	إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع	٣٧٢
٣	إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي	١١٠٥
٤	إبراهيم بن حمزة الزُّبيري	٦٧٨
٥	إبراهيم بن حميد الطويل	٥٨٣، ٢٨١
٦	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري	٤٩
٧	إبراهيم بن سعيد الجوهري	٦٣٨
٨	إبراهيم بن سليمان الزِّيَّات	٥٨٥
٩	إبراهيم بن سيار	٦٣٩
١٠	إبراهيم بن طهمان	٣٥٤
١١	إبراهيم بن عثمان، أبو شيبة	٧٧٢
١٢	إبراهيم بن عطية	١٣٠
١٣	إبراهيم بن مرة الشامي	٤٥٦
١٤	إبراهيم بن نَشِيط بن يوسف الوعلاني	١١٥٦
١٥	ابن أبي شيبة	٢٤٨
١٦	أبو إسحاق الفَزَارِي	٨٤٢
١٧	أبو بكر الهُدَلِي	٦٤٨
١٨	أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي	٢١
١٩	أبو داود الطيالسي	٢٥١
٢٠	أبو عامر، عبد الملك بن عمرو	٦٥٨

م	اسم الراوي	الصفحة
٢١	أبو عبادة الأنصاري	٥٥٩
٢٢	أبو عتبة	١٢٢
٢٣	أبو كامل الجحدري	١١٠٥
٢٤	أبو مروان العثماني	٦٧٨
٢٥	أبو مسلم المستملي	٨٦٣
٢٦	أبو يعقوب المنجنيقي	٤٤٠
٢٧	الأيض بن الأغبر بن الصباح التميمي	١١١٤
٢٨	أحمد بن أبان	٦٧٨
٢٩	أحمد بن إبراهيم بن أبي سكينه	٤٠٣
٣٠	أحمد بن إبراهيم بن ملحان	٨٠١
٣١	أحمد بن أبي بكر بن الحارث، أبو مصعب	١٢٨
٣٢	أحمد بن أبي طيبة	٢٨١
٣٣	أحمد بن إسماعيل	١٠٠١، ٦١٤
٣٤	أحمد بن بشير المخزومي	٨٢٩
٣٥	أحمد بن حنبل	٩١
٣٦	أحمد بن شيبان	٧٤٠
٣٧	أحمد بن صالح المصري	١١٨
٣٨	أحمد بن عبدالله بن ميمون	٥٥٠
٣٩	أحمد بن عبدالله بن يونس اليربوعي	٤٠١
٤٠	أحمد بن عبدة الضبي	٢٤٩
٤١	أحمد بن عمرو البزار	٤٤١
٤٢	أحمد بن منصور الرمادي	٤١٩
٤٣	أحمد بن منيع	٧١٦

م	اسم الراوي	الصفحة
٤٤	أحمد بن يحيى بن زكريا الأودي	١١٨
٤٥	أزهر بن القاسم الرّاسبي	٥٨٣
٤٦	أسامة بن زيد الليثي	٢٧٦
٤٧	إسحاق الحنيني	١٦٢
٤٨	إسحاق الطّباع	٣٧٤
٤٩	إسحاق بن إبراهيم الدّبري	٨٧٤
٥٠	إسحاق بن إبراهيم بن راهوية	٢٤٩
٥١	إسحاق بن أبي إسرائيل	٦٣٩
٥٢	إسحاق بن إسماعيل الأيلي	٦٤٠
٥٣	إسحاق بن راشد الجزري	٧٧
٥٤	إسحاق بن سليمان الرازي	١١٣١
٥٥	إسحاق بن سيار النّصيبي	٢٨٢
٥٦	إسحاق بن منصور السّلولي	١١٤١
٥٧	إسحاق بن موسى الأنصاري	٨٤٢
٥٨	إسحاق بن يحيى التّيمي	٣١٣
٥٩	إسحاق بن يحيى الكلبي العوّصي	١٧٣
٦٠	إسماعيل ابن عليّة	١١٧
٦١	إسماعيل بن أبي أويس	٣٧٤
٦٢	إسماعيل بن أمية	٢٣٧، ١٨٤
٦٣	إسماعيل بن زكريا بن مرة الخُلقياني	١٢٦
٦٤	إسماعيل بن عمر	١٠٠٠
٦٥	إسماعيل بن مسلم ابن أبي زياد	١٠١٣
٦٦	أسيد بن عاصم	١١١٥

م	اسم الراوي	الصفحة
٦٧	الحارث بن مسلم الرازي	٥٨٥
٦٨	الليث بن سعد	١٦٣، ٨٩
٦٩	النضر بن شُمَيْل	٦٠١
٧٠	أنس بن عياض، أبو ضمرة	٤٩٨
٧١	أيوب بن سُويد	٣٧٣
٧٢	أيوب بن عتبة	٩٦٩
٧٣	أيوب بن موسى المكي	١٨٤
٧٤	بحر بن كنيز السقاء	١١٩
٧٥	بحر بن نصر بن سابق الخولاني	١٢٣
٧٦	البخاري	٨٠١
٧٧	بُرد بن سنان، أبو العلاء الدمشقي	٦٠٢
٧٨	بشر بن الحارث	٤٠٤
٧٩	بشر بن بكر التَّيْسِي	٤٦٧
٨٠	بشر بن شعيب بن أبي حمزة	١٢٢
٨١	بشر بن عمر	٣٥٤
٨٢	بشر بن مطر	٢٥٠
٨٣	بقية بن الوليد	١٢٢
٨٤	بكر بن بَكَّار	٥٨٣
٨٥	بكر بن مضر بن محمد المصري	٢١١
٨٦	بكر بن وائل	١١٥
٨٧	بهلول بن حكيم	٥٨٤
٨٨	ثابت بن ثوبان العنسي الشامي	١١٠٦
٨٩	جراح بن المنهال أبو العطوف	١٢٢

المسألة بالتسليم، تعلل ولائ المناقشة

م	اسم الراوي	الصفحة
١١٣	الحسن بن علي بن الخلال	١١٠٩
١١٤	الحسن بن عمر أبو المليح الرقي	٥٧
١١٥	الحسن بن عيسى بن ماسرجس	٦٥٧
١١٦	الحسن بن محمد الزعفراني	٧١٥
١١٧	الحسين بن مهدي بن مالك	٤١٩
١١٨	حُصَيْن بن نُمَيْر	١٠٣٢
١١٩	حفص بن عمرو النّجار	٥٨٣
١٢٠	حماد بن زيد	٢٥٢
١٢١	حماد بن سلمة بن دينار	٨٢٩
١٢٢	حماد بن مسعدة	٦١٥
١٢٣	حميد بن الربيع	٨٦٣
١٢٤	حُمَيْد بن قيس الأعرج	١٥٣
١٢٥	الحميدي	٢٤٨
١٢٦	حنبل بن إسحاق	٢٨١
١٢٧	حَيَوَة بن شُرَيْح التَّجِيبِي	١١١٠، ٥٣٦
١٢٨	خالد بن خدّاش	١١٠٥
١٢٩	خالد بن عبدالله الطحان	٨٢٩
١٣٠	خالد بن عبدالله الواسطي	٣١١
١٣١	خالد بن مخلد	٦١٤
١٣٢	خيران بن العلاء	٢٣٤
١٣٣	داود بن عبدالله	١٠٠١
١٣٤	داود بن عمرو بن زهير الصّبي	٨٩١
١٣٥	رباح بن زيد القرشي	١١٨

م	اسم الراوي	الصفحة
١٣٦	الربيع بن سليمان المُرادي	١٠١٦
١٣٧	رشد بن سعد	١٦٨
١٣٨	روّاد بن الجراح	٧٠٢
١٣٩	روح بن عبادة	٣٧٣، ١٦٢، ٩٠
١٤٠	زكريا بن إسحاق	٧٥٤
١٤١	زَمْعَة بن صالح	٢٤٧
١٤٢	زهير بن حرب	٢٤٩
١٤٣	زهير بن محمد بن قمير	٤١٩
١٤٤	زياد بن سعد	١١٥
١٤٥	زيد بن أبي أنيسة الجزري	١١٩
١٤٦	زيد بن الحباب	١٠٠٠
١٤٧	زيد بن الحريش	٨٦٢
١٤٨	زيد بن يحيى بن عُبَيْد	٦٧٧
١٤٩	سالم مولى عمر بن عبد الله	٢٠٥
١٥٠	سريج بن يونس	٢٥٠
١٥١	سعدان بن نصر	٦٣٩
١٥٢	سعيد بن أبي عروبة البصري	٣٢٧
١٥٣	سعيد بن أبي مريم	٧٠١
١٥٤	سعيد بن المسيّب بن حزن القرشي	٢٠
١٥٥	سعيد بن سفيان الجَحْدَرِي	٦٤٩
١٥٦	سعيد بن عامر الضُّبَيْعِي	٨٢٩
١٥٧	سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخِي	٥١٣
١٥٨	سعيد بن عبدالعزيز الحلبي	٤٠٤

م	اسم الراوي	الصفحة
١٥٩	سعيد بن عبدوس بن أبي زيدون الرملي	٤٦٨
١٦٠	سعيد بن عُفَيْر	٣١٠
١٦١	سعيد بن عمرو الأشعثي	٦٣٩
١٦٢	سعيد بن منصور	٢٥٠
١٦٣	سفيان بن حسين	٦٥
١٦٤	سفيان بن سعيد الثوري	٣٢٨
١٦٥	سفيان بن عيينة	٥٦
١٦٦	سفيان بن محمد المصيصي	٢٤٦
١٦٧	السَّكَن بن نافع	٥٨٢
١٦٨	سلامة بن روح	١٢٥
١٦٩	سليمان بن أبي داود	٢٣٥
١٧٠	سليمان بن أرقم	٦٦
١٧١	سليمان بن بلال التيمي	١١٠٨
١٧٢	سليمان بن داود الرقي	٤٠٥
١٧٣	سليمان بن داود، أبو أيوب الهاشمي	١٢٠
١٧٤	سليمان بن سيف	٧٩٧
١٧٥	سليمان بن كثير	٦٦
١٧٦	سويد بن سعيد الحدثاني	٤٠٣
١٧٧	سويد بن نصر	٦٦٠
١٧٨	شبابة بن سوار	٤٠١
١٧٩	شبيب بن سعيد	١٢٤
١٨٠	شُعْبَة بن الحجاج	١١٤
١٨١	شُعَيْب بن أبي حمزة	٥٨

م	اسم الراوي	الصفحة
١٨٢	شُعَيْب بن إِسْحَاق	٤٦٨
١٨٣	شُعَيْب بن اللَّيْث بن سَعْد	٧٧٨
١٨٤	شُعَيْب بن خَالِد الرَّازِي	٥٤٨
١٨٥	صَالِح بن أَبِي الْأَخْضَر	١٣٨
١٨٦	صَالِح بن كَيْسَانَ	١٥٢
١٨٧	صَدَقَة بن عَبْدِ اللَّهِ بن كَثِير	٢٥٩
١٨٨	صَمُصُوم بن الْوَلِيد الزُّبَيْدِي	١١٩
١٨٩	الضُّحَاك بن مَخْلَد (أَبُو عَاصِم)	١١٧
١٩٠	طَاهِر بن الْفَضْل الْحَلْبِي	٧١٥
١٩١	طَلْحَة بن يَحْيَى الزُّرْقِي	٥٨٢
١٩٢	عَاصِم بن عَلِي بن عَاصِم	٧٥٣
١٩٣	عَامِر بن صَالِح بن عَبْدِ اللَّهِ بن عُرْوَة	٥٨١
١٩٤	عَبَّاس الْبَحْرَانِي	٧٥٥
١٩٥	عَبَّاس الدُّورِي	٧٩٧
١٩٦	عَبْد الرَّحْمَن بن ثَوْر	٢٠٤
١٩٧	عَبْد بن حَمِيد	٤١٨
١٩٨	عَبْد الْأَعْلَى بن حَمَاد	٧١٥
١٩٩	عَبْد الْأَعْلَى بن عَبْدِ الْأَعْلَى	١٢٦
٢٠٠	عَبْد الْجَبَّار بن الْعَلَاء	٢٤٩
٢٠١	عَبْد الْحَمِيد بن جَعْفَر بن عَبْدِ اللَّهِ بن الْحَكَم	١٢٦، ٢٣٥
٢٠٢	عَبْد الْحَمِيد بن حَبِيب أَبِي الْعَشْرِينَ	١١٠٦
٢٠٣	عَبْد الْحَمِيد بن سَلِيمَان أَخُو فُلَيْح	٤٠٠
٢٠٤	عَبْد الرَّحْمَن الْمَحَارِبِي الْكُوفِي	٣٢٨

م	اسم الراوي	الصفحة
٢٠٥	عبدالرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني	٤٦٨
٢٠٦	عبدالرحمن بن أبي بكر المُلَيْكِي	١٠٥٩
٢٠٧	عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله المدني	٩٥
٢٠٨	عبدالرحمن بن القاسم	١٦٢
٢٠٩	عبدالرحمن بن بشر بن الحكم	٣٩٩
٢١٠	عبدالرحمن بن خالد بن مسافر	٢٠٣
٢١١	عبدالرحمن بن شيبه	٦٤٠
٢١٢	عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري	١٤٠
٢١٣	عبدالرحمن بن عبدالله الأصمعي	٦٣٩
٢١٤	عبدالرحمن بن عبيدالله، أبو محمد الحلبي	١٢١
٢١٥	عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي	١٣٨
٢١٦	عبدالرحمن بن غَزَّوَان	١١٣٢
٢١٧	عبدالرحمن بن مهدي	١٦٢، ٦٧
٢١٨	عبدالرحمن بن يحيى	٤٩٨
٢١٩	عبدالرحمن بن يزيد بن تميم الدَّمَشْقِي	٩٨٦
٢٢٠	عبدالرحيم بن منير	٧٥٥
٢٢١	عبدالرزاق بن عمر	٥٠٦
٢٢٢	عبدالرزاق بن همام	٩٠
٢٢٣	عبدالصمد بن عبدالوارث	٢٥١
٢٢٤	عبدالعزيز الدراوردي	١٢١
٢٢٥	عبدالعزيز بن أبي سلمة	١٠١٤
٢٢٦	عبدالعزيز بن الحصين بن التَّزْجَمَانِ المَرْوَزِي	٨٩
٢٢٧	عبدالعزيز بن عبدالله الأوسي	٥٢٤

م	اسم الراوي	الصفحة
٢٢٨	عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون	١٦٤
٢٢٩	عبد العزيز بن يحيى الحرّاني	٧١٦
٢٣٠	عبد العزيز بن يحيى المدني	١٠٠٢
٢٣١	عبدالله بن أبي بكر بن محمد الأنصاري	٣١٣
٢٣٢	عبدالله بن الحارث	٣٧٦
٢٣٣	عبدالله بن الزبير الحميدي	٢٤٨
٢٣٤	عبدالله بن المبارك	٩١
٢٣٥	عبدالله بن أيوب بن زاذان	٦٣٩
٢٣٦	عبدالله بن بُديل بن ورقاء	٦١٦
٢٣٧	عبدالله بن بشر الرّقي	٩٧٦، ٣١٧
٢٣٨	عبدالله بن رجاء المكي	١١٠٨
٢٣٩	عبدالله بن زياد بن سمعان	٢٦٩
٢٤٠	عبدالله بن سالم	٤٨٦
٢٤١	عبدالله بن صالح، أبو صالح	٣٧٣
٢٤٢	عبدالله بن عامر الأسلمي	١١٥٨
٢٤٣	عبدالله بن عبدالحكم	٧٩٨
٢٤٤	عبدالله بن عبد الصمد بن خدّاش	٧٠٣
٢٤٥	عبدالله بن عبدالله بن أُويس	١٥١
٢٤٦	عبدالله بن عبد الوهاب الحَجَّبي	٦١٥
٢٤٧	عبدالله بن عقيل	٢١٢
٢٤٨	عبدالله بن عمران العابدي	٣٩٩
٢٤٩	عبدالله بن عمران بن رزين	٦٧٧
٢٥٠	عبدالله بن عون بن أبي عون الخزاز	١٢٧

المسألة بالتسليم، تعدد المداخل المناقشة

م	اسم الراوي	الصفحة
٢٧٤	عبدالوهاب بن عطاء الخفاف	١٠٦٠، ٧٧٠
٢٧٥	عبدالوهاب بن نجده الحوطي	٨٩١
٢٧٦	عُبَيْد بن شَرِيك	٨٠٠
٢٧٧	عُبَيْد بن عَقِيل	٦٥٩
٢٧٨	عبيد بن هشام	٤٠٤، ٣٩٩
٢٧٩	عبيد الله بن أبي زياد الرُّصافي	١٦٤
٢٨٠	عبيد الله بن سعد الزهري	٦٧٨
٢٨١	عبيد الله بن سعيد السَّرْحَسي	٦٣٩
٢٨٢	عبيد الله بن عبدالله بن عتبة الهذلي	٢٠
٢٨٣	عبيد الله بن عمر بن حفص	٤٨٠
٢٨٤	عتبة بن عبدالله اليعمدي	١٦١
٢٨٥	عثمان بن الحكم الجُدّامي	٧٠٦
٢٨٦	عثمان بن سعيد بن كثير	١٢٢
٢٨٧	عثمان بن صالح المصري	١١٦١، ٥٥
٢٨٨	عثمان بن عبدالرحمن الحرائي الطَّرائفي	١٠٠١
٢٨٩	عثمان بن عبدالرحمن بن سعد بن أبي وقاص	٢٣٤
٢٩٠	عثمان بن عمر بن موسى التيمي	٤٢٠، ٣٧٣
٢٩١	عروة بن الزبير بن خويلد الأسدي	٢٠
٢٩٢	عقبة بن علقمة البيروقي	٢١٣
٢٩٣	عُقَيْل بن خالد بن عَقِيل الأيلي	٥٤
٢٩٤	العلاء بن سليمان الرقي	٥٤
٢٩٥	علي ابن المديني	٢٤٩
٢٩٦	علي بن إسحاق المروزي	٦٥٧، ٦٦٠

م	اسم الراوي	الصفحة
٢٩٧	علي بن المنذر الطريقي	٨٦٣
٢٩٨	علي بن حماد بن السكن	١٠١٣
٢٩٩	علي بن سهل الرَّملي	١١٠٧
٣٠٠	علي بن عاصم بن صهيب	١١٧
٣٠١	علي بن غُرَاب	١١٦٠
٣٠٢	علي بن محمد الطَّنَافِسي	٩٨٢
٣٠٣	عمار بن أبي فروة	٧٧٧
٣٠٤	عمارة بن أبي حفصة	٣٨٥
٣٠٥	عمر بن حبيب العدوي	١١٠٨
٣٠٦	عمر بن حَبِيب المكي	١٠٣٨
٣٠٧	عمر بن سعيد بن سريج	١٤٠
٣٠٨	عمر بن عبدالرحمن بن قيس الأَبَّار	٧٧٢
٣٠٩	عمر بن عبدالواحد	٢٨٩
٣١٠	عمر بن قيس	٩٦
٣١١	عمر بن محمد بن زيد القرشي	٧٣
٣١٢	عمر بن هارون	٤٦٦
٣١٣	عمرو الناقد	٢٤٩
٣١٤	عمرو بن أبي سلمة	٢١٣
٣١٥	عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري	٢١٠
٣١٦	عمرو بن خالد بن فروخ	١٢٤
٣١٧	عمرو بن دينار المكي	١٤١
٣١٨	عمرو بن شعيب	٨٠٢
٣١٩	عمرو بن عون	٧١٦

م	اسم الراوي	الصفحة
٣٢٠	عمرو بن مرزوق الباهلي	١١٣٢
٣٢١	عنيسة بن خالد	٤٨٦
٣٢٢	عون مولى أم حكيم بن يحيى	١٣٢
٣٢٣	عيسى بن حماد	٧٧٨
٣٢٤	عيسى بن خالد	٦١٥
٣٢٥	عيسى بن مساور	٥٤٩
٣٢٦	عيسى بن يونس الكوفي	٣٢٨
٣٢٧	غالب بن عبيد الله الجزري	٢٦٨
٣٢٨	الفضل بن دكين	٧٥٢
٣٢٩	الفضل بن موسى السيناني	٣٢٨
٣٣٠	الفضل بن يعقوب بن إبراهيم الرخامي	٤٦٨
٣٣١	فضيل بن سليمان النميري	١٠١٣
٣٣٢	فليح بن سليمان الخزاعي	١٣١
٣٣٣	القاسم بن أبي شيبة	٣٦٨
٣٣٤	القاسم بن مبرور الأيلي	١٢٤
٣٣٥	القاسم بن معن	٩١
٣٣٦	قتيبة بن سعيد	١٦٢
٣٣٧	قُرّة بن عبد الرحمن	٥٣٦
٣٣٨	كامل بن طلحة	١٦١
٣٣٩	كثير بن عبيد بن نمير	١٢٢
٣٤٠	كدير بن يحيى	٤٠٥
٣٤١	مالك بن إسماعيل النهدي	٦٤٠
٣٤٢	مالك بن أنس الأصبحي	٥٦

م	اسم الراوي	الصفحة
٣٤٣	مبشر السعيد	٨٦٦
٣٤٤	مبشر بن إسماعيل الحلبي	٤٦٧
٣٤٥	المثنى بن زرعة، أبو راشد	٣٥٦
٣٤٦	محمد ابن بشر العبدي	٨٢٩
٣٤٧	محمد الذهلي	٩٠
٣٤٨	محمد بن أبان الواسطي	١٠٣٢
٣٤٩	محمد بن إبراهيم بن أبي عدي	٥٨٢
٣٥٠	محمد بن أبي بكر	١٢١
٣٥١	محمد بن أبي حفصة	٢٤٧
٣٥٢	محمد بن أحمد بن نافع	٦٣٩
٣٥٣	محمد بن إدريس الشافعي	١٦٢
٣٥٤	محمد بن إسحاق بن يسار	١٥١
٣٥٥	محمد بن إسماعيل بن أبي فديك	٤٠١
٣٥٦	محمد بن الحسن الشيباني	١٢٨
٣٥٧	محمد بن الصباح الجرجرائي	١١٠٧
٣٥٨	محمد بن القاسم الأسدي	٤٦٧
٣٥٩	محمد بن المبارك الصوري	٣٥٤
٣٦٠	محمد بن الوليد الزبيدي	١٧٤
٣٦١	محمد بن بكر البرساني	٩١
٣٦٢	محمد بن ثور	١٩٤
٣٦٣	محمد بن جعفر	٢٥١
٣٦٤	محمد بن جعفر الوركاني	١١٤١
٣٦٥	محمد بن حرب	٦٩٩

م	اسم الراوي	الصفحة
٣٦٦	محمد بن حمير القضاعي	٨٤٢
٣٦٧	محمد بن خالد الوهبي	٩١٠
٣٦٨	محمد بن خلف	٤٦٨
٣٦٩	محمد بن رافع	٤١٨
٣٧٠	محمد بن رمح بن مهاجر	٧٧٨
٣٧١	محمد بن زكريا	٤٦٨
٣٧٢	محمد بن زياد الزيادي	٢٤٩
٣٧٣	محمد بن سعد بن منيع	٨٥٣
٣٧٤	محمد بن سعيد بن غالب	٦٣٩
٣٧٥	محمد بن سلمة الباهلي	٢٣٣
٣٧٦	محمد بن سليمان بن حبيب	٦٧٨
٣٧٧	محمد بن شعيب بن شابور	٥٥٠
٣٧٨	محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب	٧٣
٣٧٩	محمد بن عبدالرحيم بن شروس الصنعاني	٣٥٤
٣٨٠	محمد بن عبدالله بن أبي عتيق التيمي المدني	١٢٨
٣٨١	محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسد	٦٥٨
٣٨٢	محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن أعين	١٠١٦
٣٨٣	محمد بن عبدالله بن مسلم - ابن أخي الزهري	١٢٠
٣٨٤	محمد بن عبدالله بن مهمل	١١٠٩
٣٨٥	محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ	٧١٦
٣٨٦	محمد بن عبدالله ميمون الإسكندراني	١١٠٧
٣٨٧	محمد بن عبيد الطنافسي	٨٢٩
٣٨٨	محمد بن عجلان	٧٥٤

م	اسم الراوي	الصفحة
٣٨٩	محمد بن عزيز الأيلي	٣٨٣
٣٩٠	محمد بن عمر الواقدي	١٠١٣
٣٩١	محمد بن عمرو بن حَلْجَة	٣٤٣
٣٩٢	محمد بن عمرو بن حنان	١٢٢
٣٩٣	محمد بن عمرو بن علقمة	١٠٦٩، ٨٢٨
٣٩٤	محمد بن عيسى بن سميع	٤٨٠
٣٩٥	محمد بن عيسى، ابن الطباع	٢٤٩
٣٩٦	محمد بن كثير المصيصي	٥٨٤، ٤٠٣
٣٩٧	محمد بن مخلد العطار	٤٤١
٣٩٨	محمد بن مصعب القرقيساني	٥٥٠، ٧٠١
٣٩٩	محمد بن مصفى بن بهلول	٦٣٨
٤٠٠	محمد بن هاشم البعلبكي	٥٥٠
٤٠١	محمد بن يحيى بن أبي عمرو	٨٥٢
٤٠٢	محمد بن يوسف الفريابي	٢١٣
٤٠٣	محمود بن آدم	٢٤٩
٤٠٤	مرزوق بن أبي الهذيل الثقفي	٢٣٤
٤٠٥	مروان بن محمد الطاطري	٥٣٧
٤٠٦	مروان بن معاوية الفزاري	٣٢٧
٤٠٧	مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد	٦٤٠
٤٠٨	مسلم بن إبراهيم الأزدي	٥٨٢
٤٠٩	مسلم بن خالد المخزومي	١١٧
٤١٠	المُسَيَّب بن شريك	٥٨٢
٤١١	مصعب الزبيري	١٢٠

م	اسم الراوي	الصفحة
٤١٢	مطرف بن عبدالله بن مطرف	٣٠٩
٤١٣	مُطَرِّف بن مازن	٩٤٤
٤١٤	مُطَقَّر بن مدرك الخُراساني	٦٧٧
٤١٥	المُعافي بن عمران	١٠٦٠
٤١٦	معاوية بن يحيى الصّدي	٤٨١
٤١٧	معتمر بن سليمان	٤١٩
٤١٨	مُعْقِل بن عُبيد الله	٦٤٨
٤١٩	معلّى بن الفضل، أبو الحسن	١٢٧
٤٢٠	معمر بن راشد	٤٧
٤٢١	معن بن عيسى	١٦٣
٤٢٢	المِقْدَام بن داود	١٠٩١
٤٢٣	منصور بن أبي مزاحم	٨١٩
٤٢٤	منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي	١١٤
٤٢٥	منصور بن دينار التميمي	٧٣
٤٢٦	منصور بن سلمة	٦١٤
٤٢٧	موسى بن إسماعيل المَنَقَرِي	٧٥٣
٤٢٨	موسى بن أعين	١١٠٦
٤٢٩	موسى بن عقبة	١٢٩
٤٣٠	نافع بن يزيد	٩٠
٤٣١	نصر بن علي الجَهْضَمِي	٦٣٩
٤٣٢	نصر مولى الزهري	١١٧٤
٤٣٣	النُّعْمَان بن راشد	١٢١
٤٣٤	نُعَيْم بن حماد	٦٤٠

المسألة بالتسليم، تعدد ولائ المناقشة

م	اسم الراوي	الصفحة
٤٥٨	ياسين بن معاذ الزيات	١١١٣
٤٥٩	يحيى التميمي	٢٥٠
٤٦٠	يحيى القطان	٣٧٤
٤٦١	يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة	٤٠٣
٤٦٢	يحيى بن أبي الحجاج المنقري	١١٥٨
٤٦٣	يحيى بن أبي أنيسة	١١٩
٤٦٤	يحيى بن أبي كثير	٢٥١
٤٦٥	يحيى بن أيوب	١٢٥
٤٦٦	يحيى بن بكير	١٦٢
٤٦٧	يحيى بن جُرْجَة	١٠٥٥
٤٦٨	يحيى بن حمزة	٦٩٩
٤٦٩	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	١٣٠
٤٧٠	يحيى بن سلام الأفريقي	٣٢٨
٤٧١	يحيى بن سليمان	١٠٠٠
٤٧٢	يحيى بن صالح الوحاظي	١٢٧
٤٧٣	يحيى بن عبدالله البابلي	١١٥٧
٤٧٤	يحيى بن عبدالله الحراني	١٠٣٤
٤٧٥	يحيى بن عثمان الحربي البغدادي	٨٩١
٤٧٦	يحيى بن عثمان بن سعيد	٤٦٨
٤٧٧	يحيى بن محمد بن صاعد	٤٤١
٤٧٨	يحيى بن معلى بن منصور	٢٨١
٤٧٩	يحيى بن يحيى بن بكر	٣٠٩
٤٨٠	يحيى بن يحيى بن كثير الليثي	١٢٨

م	اسم الراوي	الصفحة
٤٨١	يحيى بن يمان العجلي	١٢٦
٤٨٢	يزيد بن أبي حبيب	٧٧٧
٤٨٣	يزيد بن أبي حبيب، أبو رجاء	٥٤٩
٤٨٤	يزيد بن زريع	١٢٦
٤٨٥	يزيد بن عبدالله بن الهاد	٨٩٨
٤٨٦	يزيد بن عياض بن جُعْدبة الليثي	٩٦
٤٨٧	يزيد بن مَوْهَب	٦٠١
٤٨٨	يزيد بن هارون	٣١٢
٤٨٩	يزيد بن يونس	١٠٠٢
٤٩٠	يعقوب بن إبراهيم بن سعد المدني	١٢١
٤٩١	يعقوب بن حميد بن كاسب	٦٧٨
٤٩٢	يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس	٢٣٤
٤٩٣	يعقوب بن عطاء بن أبي رباح	٧٥٣
٤٩٤	يوسف بن أسباط	١١١٥
٤٩٥	يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي	١١٨
٤٩٦	يونس بن بكير	٢٣٣
٤٩٧	يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدي	١٢٤
٤٩٨	يونس بن محمد المؤدب	٧٧٨
٤٩٩	يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي	٦٧

فهرس الكلمات الغريبة

م	الكلمة	الصفحة
١	الإربة	١٩٠
٢	استظهرته	٣٥٣
٣	استعر	٢٢٨
٤	استهل	٣٠٠
٥	الأكلة	٣٠
٦	أود	٦٤٦
٧	البدى	٢٥٥
٨	بنت المخاض	٦٣
٩	بنت لبون	٦٣
١٠	تدلى	٨٨٩
١١	تساميني	١١٦٤
١٢	تضلع	٣٠
١٣	التنكيل	٤٥٣
١٤	جدعة	٦٣
١٥	الجلب	٢٣٩
١٦	الجنب	٢٣٩
١٧	حبرة	٩٧١
١٨	حتها	٧٤٦
١٩	حريم البئر	٢٥٤
٢٠	الحسوة	٩٥٦

م	الكلمة	الصفحة
٢١	حَقَّةٌ	٦٣
٢٢	خاثر	٣٨٣
٢٣	الرُّقْبَى	٥٤٠
٢٤	سبحة	٦٢٦
٢٥	سجى	٩٧١
٢٦	سمرة	٥٥٤
٢٧	السَّنْدَل	٣٥
٢٨	سورة	١١٦٤
٢٩	السَّيْح	٢٥٤
٣٠	شُخُوصًا	٩٨٠
٣١	الصفة	٩٢١
٣٢	الصفق	٩٢٠
٣٣	الضن	٩٨٠
٣٤	العاقلة	٢٩٧
٣٥	العَتِيرَة	٢٣٩
٣٦	عسيفا	٧٨٠
٣٧	العضاة	٥٥٣
٣٨	عقد العشرة	٦٣٤
٣٩	العُقُورُ	٥٢٦
٤٠	العُمَرَى	٥٤٠
٤١	العَمَش	١٧
٤٢	غَمٌّ	١٠٠٦
٤٣	فارها	٩٨٠

م	الكلمة	الصفحة
٤٤	الفرع	٢٣٩
٤٥	الفرق	٩٥٦
٤٦	فسطاط	٣٨٠
٤٧	الفيئة	١١٦٤
٤٨	قدوم	٨٨٩
٤٩	القلوص	٩٨٠
٥٠	كامخ	٣٠
٥١	اللجام	٢١
٥٢	الحاقله	٢٧٧
٥٣	المخضب	٢٢٥
٥٤	مختاً	١٩٠
٥٥	المدره	٧٤٨
٥٦	المِرْط	٢١٦
٥٧	المزبنة	٢٧٧
٥٨	مُصَرَّاة	٤٢٧
٥٩	نضد	٣٨٢
٦٠	النَّكَبَة	١٣٤
٦١	نمرة	٩٢٢
٦٢	واجما	٣٧٩
٦٣	الوكاء	٢٢٥
٦٤	الوَلِيدَة	٢٩٧
٦٥	يرشون	٩١٨
٦٦	يُسَبِّحُ	١٠٤٦

م	الكلمة	الصفحة
٦٧	يُسْتَعْتَبُ	١١٣٦
٦٨	يُسْتَتِل	٢١
٦٩	يُطَل	٣٠٠
٧٠	يُنْتَحِل	٥٥٠



م	اسم المكان أو البلد	الصفحة
١	أيلة	١٨
٢	إِيلِيَاء	٥٠٢
٣	بدا	١٨
٤	الخيف	١٠١٩
٥	الرُّصافة	٢٣
٦	السُّنح	٩٧٤
٧	شغب	١٨
٨	المُحَصَّب	١٠١٩

فهرس المصادر والمراجع

* القرآن الكريم (جل منزله وعلا).

✧ أولاً: المخطوط:

- (١) جزء محمد بن يحيى الذهلي، المكتبة الظاهرية، برقم (٤٧).
- (٢) الجزء الثالث من فوائد أبي علي الصواف، محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق ابن الصواف، أبو علي البغدادي، دار الكتب الظاهرية، رقم (٣٨٤١).
- (٣) جزء ابن جوصا، أحمد بن عمير بن يوسف بن جوصاء، دار الكتب الظاهرية، دمشق. رقم (٣٧٩٦).
- (٤) متقى حديث أبي عبد الله محمد بن مخلد، مخطوط، المحمودية، رقم (١/ ٢٧٠٤).
- (٥) الفوائد المنتقاة الحسان، علي بن الحسن بن الحسين، أبو الحسن الخلعي، من مكتبة الدكتور محمد بن تركي التركي، برقم (٦٥٩) خاص، و(٥٧١٢) عامة.

✧ ثانياً: المطبوع:

- (٦) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني الجورقاني، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة الرابعة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- (٧) الإبانة الكبرى، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة العكبري، تحقيق: رضا معطى، وآخرون، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
- (٨) إبطال الحيل، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بَطَّة العكبري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

(٩) الإمام الدارقطني وجهوده في الحديث وعلومه، مظفر شاکر محمود الحیانی، دیوان الوقف السنی، ٢٠١٠م-١٤٣١هـ.

(١٠) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، لأبي زرعة الرازي، لسعدي بن مهدي الهاشمي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

(١١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

(١٢) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعته ووجد منهج التعليق والإخراج)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

(١٣) الآثار المروية في الأطعمة السرية، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي، تحقيق: أبو عمار محمد ياسر الشعيري، أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

(١٤) إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن ككلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي، تحقيق: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٢٥ - ٢٠٠٤.

(١٥) الأحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١.

(١٦) الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس رحمته الله، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: أبو عبد الباري رضا بن خالد الجزائري، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٧ م.

(١٧) الأحاديث المائة المشتملة على مائة نسبة إلى الصنائع، شمس الدين محمد بن علي بن خمارويه بن طولون الدمشقي الصالحي الحنفي، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.

(١٨) أحاديث منتخبة من مغازي موسى بن عقبة، موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي بالولاء، أبو محمد، مولى آل الزبير، انتخاب: يوسف بن محمد بن عمر بن قاضي شهبه، تحقيق: مشهور حسن سلمان، مؤسسة الريان - دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٩٩١ م.

(١٩) أحكام القرآن الكريم، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: الدكتور سعد الدين أونال، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

(٢٠) الأحكام الوسطى من حديث النبي صلوات الله عليه، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

(٢١) أحكام أهل الملل والردة من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(٢٢) أحوال الرجال، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان.

(٣٩) أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤ م.

(٤٠) إسلام زيد بن حارثة وغيره من أحاديث الشيوخ، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي، تحقيق وتخريج: محمد صباح منصور، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣ م.

(٤١) الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخانجي - القاهرة / مصر، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ-١٩٩٧ م.

(٤٢) الأسماء والصفات، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُ جُردي الخراساني، وآخرون، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة السوادني، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣ م.

(٤٣) الأشربة وذكر اختلاف الناس فيها، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د. حسام بهنساوي، أستاذ علم اللغة المساعد جامعة القاهرة - كلية الدراسات العربية والإسلامية بالفيوم، تقديم الأستاذ الدكتور رمضان عبد التواب، العميد السابق لكلية الآداب، جامعة عين شمس، مكتبة زهراء الشرق - القاهرة.

(٤٤) الأشربة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ-١٩٨٥ م.

(٤٥) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

(٤٦) أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٤٧) الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة الثانية ١٣٥٩هـ.

(٤٨) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُ جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١.

(٤٩) اعتلال القلوب، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاعر الخرائطي السامري، تحقيق: حمدي الدمرداش، نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٥٠) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي، تحقيق: علاء الدين علي رضا، دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.

(٥١) الإقناع، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٥٢) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٦٠) الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، تحقيق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر - بيروت.

(٦١) الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.

(٦٢) الأنوار في شمائل النبي المختار، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: الشيخ إبراهيم يعقوبي، دار المكتبي - دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

(٦٣) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(٦٤) الإيمان، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنده العبدى، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦.

(٦٥) بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٦٦) البخلاء، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، بعناية: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٦٧) البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٧٦) تاريخ ابن يونس المصري، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

(٧٧) تاريخ إربل، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق ١٩٨٠ م.

(٧٨) تاريخ أسماء الثقات، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

(٧٩) تاريخ أصبهان (أخبار أصبهان)، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م.

(٨٠) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م.

(٨١) تاريخ الرقة ومن نزلها من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين والفقهاء والمحدثين، محمد بن سعيد بن عبد الرحمن القشيري، أبو علي، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.

(٨٢) تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)، وصلة تاريخ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي)، دار التراث - بيروت، الطبعة الثانية - ١٣٨٧هـ.

(٨٣) التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.

(٨٤) التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٨٥) تاريخ المدينة لابن شبة، عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد، تحقيق: فهمي محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، ١٣٩٩هـ.

(٨٦) تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب
البغدادى، دار الكتب العلمية - بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا،
الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

(٨٧) تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب
البغدادى، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامى - بيروت، الطبعة
الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

(٨٨) تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، تحقيق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٨٩) تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

(٩٠) تاريخ دنيسر، الطيب أبو حفص عمر بن الخضر بن اللمش، تحقيق: إبراهيم صالح، دار البشائر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٩١) تاريخ واسط، أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزاز الواسطي، أبو الحسن، بخشل، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٩٢) التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم، لمحمد بن أحمد بن محمد، أبو عبدالله المقدمي، تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيدان، دار الكتاب والسنة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

- (٩٣) تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، الطبعة الثانية - مزیده ومنقحة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- (٩٤) التبصرة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٩٥) تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
- (٩٦) تحريم القتل وتعظيمه، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين، تحقيق: أبي عبد الله عمار بن سعيد تمالت، مكتبة دار ابن حزم للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٩٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- (٩٨) تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق، الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي، مكتبة دار التراث - المدينة المنورة.
- (٩٩) التحقيق في أحاديث الخلاف، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥.
- (١٠٠) التدوين في أخبار قزوين، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، الطبعة: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- (١٠١) تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايّماز الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(١٠٢) ترتيب الأمالي الخميسية، يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسن الشجري الجرجاني، رتبها: القاضي محيي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م.

(١٠٣) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: ابن تاويت الطنجي، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة الأولى ١٩٦٥ م.

(١٠٤) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧.

(١٠٥) تركة النبي ﷺ والسبل التي وجهها فيها، أبو إسماعيل حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي البغدادي المالكي، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

(١٠٦) التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

(١٠٧) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار - عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٣ - ١٩٨٣.

(١٠٨) تعظيم قدر الصلاة، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦.

(١٠٩) تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

- (١١٨) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ١٣٨٧هـ.
- (١١٩) تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م
- (١٢٠) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.
- (١٢١) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ١٣٨٩ - ١٩٦٩هـ.
- (١٢٢) التهجد وقيام الليل، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: مسعد عبد الحميد، محمد السعدني، مكتبة القرآن، للطبع والنشر، القاهرة.
- (١٢٣) تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني - القاهرة.
- (١٢٤) تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ.
- (١٢٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- (١٢٦) التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.

(١٣٣) جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.

(١٣٤) الجامع، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب وآخرون، دار الوفاء، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥ م.

(١٣٥) الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢ م.

(١٣٦) جزء ابن غطريف، أبو أحمد محمد بن أحمد بن حسين بن القاسم بن السري بن الغطريف بن الجهم العبدي الغطيفي الجرجاني، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ - ١٩٩٧.

(١٣٧) جزء أبي الجهم العلاء بن موسى الباهلي، العلاء بن موسى بن عطية البغدادي، أبو الجهم الباهلي، تحقيق: عبد الرحيم بن محمد بن أحمد القشقر، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

(١٣٨) جزء أبي العباس العصمي، أبو العباس رافع بن عَصْم بن العباس بن أحمد العصمي، تحقيق: جاسم بن محمد بن حمود الفجي، مكتبة أهل الأثر - دار غراس، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥ م.

(١٣٩) جزء الألف دينار وهو الخامس من الفوائد المنتقاة والأفراد الغرائب الحسان، أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي المعروف بالقطيبي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار النفائس - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م.

(١٤٦) جزء القراءة خلف الإمام، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ محمد عطا الله خليف الفوحباني، المكتبة السلفية، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م.

(١٤٧) جزء سعدان، سعدان بن نصر بن منصور، أبو عثمان الثقفي المخرمي البزاز، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز. مكة المكرمة - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

(١٤٨) جزء علي بن محمد الحميري، علي بن محمد بن هارون بن زياد بن عبد الرحمن الحميري، تحقيق ودراسة وتخريج: الدكتور عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي الأستاذ المشارك بكلية الحديث الشريف الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨ م.

(١٤٩) جزء فيه أحاديث يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن، رواية: أبي منصور يحيى بن أحمد الشيباني، : د. عبد الله محمد حسن دمفو، دار المآثر - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

(١٥٠) جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، شهرته: الخطيب البغدادي، دار الضياء - طنطا، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، ١٩٩٨ م.

(١٥١) جزء فيه ما انتقى أبو بكر أحمد بن موسى ابن مردويه على أبي القاسم الطبراني من حديثه لأهل البصرة، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

(١٥٢) جزء من أحاديث ابن المقيم عن شيوخه (مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن منده!)، علي بن الحسين بن علي بن منصور، أبو الحسن ابن المقيم النجار، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(١٥٣) جزء من حديث ابن شاهين جمع أبي الحسين بن المهدي، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بابن شاهين، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير - الكويت (ضمن مجموع فيه من مصنفات ابن شاهين)، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١٥٤) جزء من نسخة إبراهيم بن سعد (مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن منده!)، إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، أبو إسحاق الزهري، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(١٥٥) المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، أبو الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(١٥٦) جمع المفترق من الحديث النبوي، د. ياسر الشمالي، دار الفرقان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(١٥٧) الجمعة وفضلها، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي، تحقيق وتخريج أحاديثه وضبط نصه: سمير بن أمين الزهيري، دار عمار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(١٥٨) جمل من أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

- المسألة بالتحقيق، تعمد يلات المناقشة

(١٨٤) ذم الملاهي (المجلس الثاني والخمسون من أمالي ابن عساكر)، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: العربي الدائر الفرياطي، دار البشائر الإسلامية [ضمن سلسلة لقاء العشر الأواخر (٤٨)]، الطبعة الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(١٨٥) رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجويه، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧.

(١٨٦) الرد على الجهمية، أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي السجستاني، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة الثانية ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

(١٨٧) الرسالة القشيرية، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.

(١٨٨) الروض الداني (المعجم الصغير)، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

(١٨٩) الزهد والرقائق لابن المبارك (يليه «ما رواه نعيم بن حماد في نسخته زائداً على ما رواه المروزي عن ابن المبارك في كتاب الزهد»)، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المروزي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية - بيروت.

(١٩٠) الزهد، لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ -

(١٩١) الزهد، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، أبو بلال غنيم بن عباس بن غنيم وقدم له وراجعته: فضيلة الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف، دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

(١٩٢) الزهري، من كتاب تاريخ دمشق، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

(١٩٣) الزيادات على كتاب المزي، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، دراسة وتحقيق: الدكتور خالد بن هايف بن عريج المطيري، دار أضواء السلف، الرياض، دار الكوثر، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

(١٩٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، (لمكتبة المعارف)، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م

(١٩٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

(١٩٦) سلوة الكتيب بوفاة الحبيب ﷺ، محمد بن عبد الله بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين، تحقيق: صالح يوسف معتوق - هاشم صالح مناع، دار البحوث للدراسات الإسلامية - الإمارات.

(١٩٧) السنة، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠.

(١٩٨) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

(١٩٩) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

(٢٠٠) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥ م.

(٢٠١) سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤ م.

(٢٠٢) السنن الصغرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

(٢٠٣) السنن الصغرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ-١٩٨٩ م.

(٢٠٤) السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١ م.

(٢٠٥) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣ م.

(٢٠٦) السنن المأثورة، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦.

(٢٠٧) السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني، تحقيق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦.

(٢٠٨) سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية - الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م.

(٢٠٩) سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.

(٢١٠) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٤.

(٢١١) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٢١٢) سؤالات أبي عبيد الآجري للإمام أبي داود السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

(٢١٣) سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقر، كتب خانه جميلي - لاهور، باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ.

(٢١٤) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

(٢١٥) سؤالات السلمي للدارقطني، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، وآخرون، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

(٢١٦) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

(٢١٧) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلني بن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٤.

(٢١٨) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥ م.

(٢١٩) سير السلف الصالحين لإسماعيل بن محمد الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة، تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض

(٢٢٠) السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

(٢٢١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣ م.

(٢٣٦) الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٢٣٧) الضعفاء والمتروكون، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة ١٤٠٤هـ.

(٢٣٨) الضعفاء والمتروكون، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

(٢٣٩) الضعفاء والمتروكون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦.

(٢٤٠) الضعفاء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة - الدار البيضاء، الطبعة الأولى ١٤٠٥ - ١٩٨٤.

(٢٤١) الضعفاء، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، تحقيق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

(٢٤٢) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

(٢٤٣) الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

- (٢٤٤) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ - ١٩٩٢.
- (٢٤٥) طبقات النساء، لبكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد، دار الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- (٢٤٦) طبقات خليفة بن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري، تحقيق: د سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- (٢٤٧) الطهور، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، حقه وخرج أحاديثه: مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة الصحابة، جدة - الشرفية، مكتبة التابعين، سليم الأول - الزيتون، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- (٢٤٨) الطيوريات، انتخاب: صدر الدين، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصبهاني، من أصول: أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- (٢٤٩) العقوبات، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- (٢٥٠) علام العالم بعد رسوخه بناسخ الحديث ومنسوخه، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: أحمد بن عبد الله العماري الزهراني، ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (٢٥١) علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، وآخرون، تحقيق: صبحي السامرائي، وآخرون، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩.

(٢٥٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن السلفي، وخالد المصري، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١٢م.

(٢٥٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: محمد بن صالح الدباسي، مؤسسة الريان، الطبعة الثالثة، ١٤٣٢هـ - ٢٠١٢م.

(٢٥٤) العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، وآخرون، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، وآخرون، مطابع الحميضى، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٢٥٥) العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠١٠م.

(٢٥٦) العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب في مشيخة شهدة، شُهدة بنت أحمد بن الفرّج بن عُمَر الإبري فخر النساء بنت أبي نصر الدينوري الأصل البغدادي الكاتبة، تحقيق: فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٢٥٧) عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

(٢٥٨) عوالي مالك رواية أبي أحمد الحاكم، أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي المعروف بالحاكم الكبير، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٩٨م.

(٢٥٩) عوالي مالك رواية أبي اليمن الكندي، زيد بن الحسن بن زيد بن سعيد الحميري، من ذي رعين، أبو اليمن، تاج الدين الكندي، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي [طبع مع مجموعة من عوالي الإمام مالك]، الطبعة الثانية ١٩٩٨م.

(٢٦٠) عوالي مالك رواية الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي [طبع مع مجموعة من عوالي الإمام مالك]، الطبعة الثانية، ١٩٩٨ م.

(٢٦١) عوالي مالك رواية زاهر بن طاهر الشحامي، زاهر بن طاهر بن مُحَمَّد الشحامي، أبو القاسم، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي [طبع مع مجموعة من عوالي الإمام مالك]، الطبعة الثانية، ١٩٩٨ م.

(٢٦٢) عوالي مالك رواية سليم الرازي، أَبُو الفَتْح، سليم بن أيوب بن سليم الرازي، تحقيق: محمد الحاج الناصر، دار الغرب الإسلامي [طبع مع مجموعة من عوالي الإمام مالك]، الطبعة الثانية ١٩٨٨ م.

(٢٦٣) عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، لمحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربيعي، أبو الفتح، فتح الدين، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤/١٩٩٣ م.

(٢٦٤) غرائب حديث الإمام مالك بن أنس رحمه الله، محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى، أبو الحسين البزاز البغدادي، أبي عبد الباري رضا بن خالد الجزائري، دار السلف، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

(٢٦٥) غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزر جي الأنصاري الأندلسي، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧.

(٢٦٦) الفانيد في حلاوة الأسانيد، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، اعتنى به: رمزي سعد الدين دمشقية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

- (٢٦٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- (٢٦٨) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار الشروق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (٢٦٩) الفتن، أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي، تحقيق: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢.
- (٢٧٠) الفصل للوصل المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (٢٧١) فضائل الأوقات، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي، مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٠.
- (٢٧٢) فضائل الخلفاء الأربعة وغيرهم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: صالح بن محمد العقيل، دار البخاري للنشر والتوزيع، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (٢٧٣) فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
- (٢٧٤) فضائل بيت المقدس، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر - سورية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥.
- (٢٧٥) فضائل رمضان، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، حققه وخرج أحاديثه: عبد الله بن حمد المنصور، دار السلف، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢٧٦) فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، دراسة وتحقيق: أبو مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، دار ماجد عسيري، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢٧٧) فضائل فاطمة بنت رسول الله ﷺ، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بابن شاهين، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٢٧٨) فضل التهليل وثوابه الجزيل، الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء، أبو علي، البغدادي الحنبلي، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

(٢٧٩) فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٢٨٠) الفقيه والمتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ.

(٢٨١) فنون العجائب في أخبار الماضيين من بني إسرائيل وغيرهم من العباد والزاهدين، أبو سعيد محمد بن علي بن عمر بن مهدي الأصبهاني الحنبلي النقاش، دراسة وتحقيق: طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، القاهرة.

(٢٨٢) الفهرست، لأبي الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٢٨٣) الفوائد (الغيلانيات)، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه البغدادي الشافعي البزاز، حققه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، قدم له وراجعاه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي - السعودية / الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٢٨٤) فوائد ابن أخي ميمي الدقاق، أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن هارون البغدادي الدقاق المعروف بابن أخي ميمي، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.

(٢٨٥) فوائد أبي محمد الفاكهي، عبد الله بن محمد بن العباس الفاكهي، أبو محمد المكي، دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن عايض الغباني، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.

(٢٨٦) فوائد العراقيين، أبو سعيد محمد بن علي بن عمر بن مهدي الأصبهاني الحنبلي النقاش، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن - مصر.

(٢٨٧) الفوائد، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي، وآخرون، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢.

(٢٨٨) القدر وما ورد في ذلك من الآثار، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن العثيم، دار السلطان - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ.

(٢٨٩) القصاص والمذكرين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: د. محمد لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م.

(٢٩٠) قصر الأمل، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم - لبنان، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م.

(٢٩١) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م.

(٢٩٢) الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٢٩٣) كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢٩٤) الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

(٢٩٥) الكنى والأسماء، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم - بيروت / لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢٩٦) الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين ابن الكيال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، دار المأمون - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٨١م.

(٢٩٧) الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهجري الشافعي، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي، المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

(٢٩٨) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٤١٤هـ.

(٢٩٩) لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م.

(٣٠٠) اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المدني، أبو موسى، تحقيق: أبو عبد الله محمد علي سمك، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م

(٣٠١) ما رواه الأكابر عن مالك بن أنس، أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص العطار الدوري البغدادي، تحقيق: عواد الخلف، مؤسسة الريان - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦.

(٣٠٢) المتفق والمفترق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٣٠٣) المتمنين، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

(٣٠٤) مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، قدم له وحققه وفهرسه: د/ مصطفى محمد حسين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

(٣٠٥) المجالس العشرة الأمالي، أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن بن علي البغدادي الخلال، دراسة وتحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

(٣٠٦) المجالسة وجواهر العلم، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان) ١٤١٩هـ.

(٣٠٧) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

- (٣١٦) المحرر في الحديث، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، دار المعرفة - لبنان / بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٣١٧) المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، دار الفكر - بيروت.
- (٣١٨) مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- (٣١٩) مختصر الأحكام، مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي، الملقب: بكر دوش، تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٣٢٠) مختصر سنن أبي داود، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- (٣٢١) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، حديث أكادمي، فيصل آباد - باكستان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (٣٢٢) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت.
- (٣٢٣) المختلطين، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٣٢٤) المخلصيات وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص، وآخرون تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

(٣٢٥) مداراة الناس، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

(٣٢٦) المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت.

(٣٢٧) المدخل إلى الصحيح، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤.

(٣٢٨) المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(٣٢٩) المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

(٣٣٠) مرويات الإمام الزهري المعلّة، في كتاب العلل للدارقطني، عبد الله دمفو، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(٣٣١) مساوي الأخلاق ومذمومها، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاعر الخرائطي السامري، حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: مصطفى بن أبو النصر الشلبي، مكتبة السوادى للتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

(٣٣٢) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣٣٣) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١ - ١٩٩٠.

(٣٣٤) مسند ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

(٣٣٥) مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠ - ١٩٩٠.

(٣٣٦) مسند أبي بكر الصديق، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي - بيروت

(٣٣٧) مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٣٣٨) مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

(٣٣٩) مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ - ١٩٩١.

(٣٤٠) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١ م.

(٣٤١) مسند الإمام عبد الله بن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المروزي، تحقيق: صبحي البدر السامرائي، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

(٣٤٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م).

(٣٤٣) مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي، تحقيق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.

(٣٤٤) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-٢٠٠٠ م.

(٣٤٥) مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦.

(٣٤٦) مسند السراج، أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري المعروف بالسَّراج، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، الطبعة: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢ م.

(٣٤٧) مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤ م.

(٣٤٨) مسند الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيمون القضاعي المصري، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧ - ١٩٨٦.

(٣٤٩) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٣٥٠) المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، تحقيق: عباس بن صفاخان بن شهاب الدين، وآخرون، الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

(٣٥١) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

(٣٥٢) مسند الموطأ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن الغافقي، الجوهري المالكي، تحقيق: لطفي بن محمد الصغير، طه بن علي بوسريح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.

(٣٥٣) مسند عمر بن الخطاب، أبو يوسف يعقوب بن شيبه بن الصلت بن عصفور السدوسي بالولاء البصري، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥.

(٣٦٩) معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.

(٣٧٠) معجم ابن الأعرابي، أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي، تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

(٣٧١) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

(٣٧٢) معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٩٥ م.

(٣٧٣) معجم السفر، صدر الدين، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصبهاني، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، المكتبة التجارية - مكة المكرمة

(٣٧٤) معجم الشيوخ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تخريج: شمس الدين أبي عبد الله ابن سعد الصالحي الحنبلي، تحقيق: الدكتور بشار عواد - رائد يوسف العنبي - مصطفى إسماعيل الأعظمي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٤ م.

(٣٧٥) معجم الشيوخ، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: الدكتورة وفاء تقي الدين، دار البشائر - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٣٧٦) معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي، تحقيق: صلاح بن سالم المصراحي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨.

(٣٧٧) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.

(٣٧٨) المعجم المختص بالمحدثين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٣٧٩) معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطيه بن صالح البلادي الحربي، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

(٣٨٠) معجم بلدان فلسطين، محمد حسن شرّاب، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠ م.

(٣٨١) المعجم لابن المقرئ، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

(٣٨٢) المعجم، أبو يعلى أحمد بن علي بن المشنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد، الطبعة الأولى، ١٤٠٧.

(٣٨٣) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

(٣٨٤) معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم / رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي، تحقيق: الجزء الأول: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

(٣٩٢) مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري، تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٩ م.

(٣٩٣) ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيعة إلى الحرمين مكة وطيبة، محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي، تقديم وتحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨ م.

(٣٩٤) من الفوائد المنتقاة الحسان العوالي، عثمان بن محمد بن أحمد بن محمد بن هارون بن وردان السمرقندي، أبو عمرو المصري، الحذاء، حققه وخرج أحاديثه: أبو إسحق الحويني الأثري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، مكتبة الخراز، جدة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧ م.

(٣٩٥) من حديث البغوي وابن صاعد والهاشمي لابن زنبور الوراق، محمد بن عمر بن خلف بن زنبور البغدادي الوراق، اعتناء وتخريج: محمد زياد عمر تكلة، مكتبة العبيكان، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠١ م.

(٣٩٦) من حديث خيثمة بن سليمان القرشي الأضرابلي، أبو الحسن خيثمة بن سليمان بن حيدرة بن سليمان القرشي الشامي الأضرابلي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - لبنان، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠ م.

(٣٩٧) من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: صبحي البدر السامرائي، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩.

(٣٩٨) من وافقت كنيته كنية زوجه من الصحابة، أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيَّوِّه النيسابوري ثم المصري الشافعي، ضبط نصها وعلق عليها وخرج أحاديثها: مشهور حسن محمود سلمان، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الدمام - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ-١٩٨٨ م.

(٣٩٩) المنتخب من علل الخلال، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار الراجية للنشر والتوزيع.

(٤٠٠) المنتخب من غرائب أحاديث مالك بن أنس، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ، تحقيق: أبو عبد الباري رضا بن خالد بو شامة الجزائري، دار ابن حزم - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(٤٠١) المنتخب من مسند عبد بن حميد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي ويقال له: الكشي بالفتح والإعجام، تحقيق: صبحي البديري السامرائي وآخرون، مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨.

(٤٠٢) المنتخب من معجم شيوخ السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

(٤٠٣) المنتقى من السنن المسندة، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨.

(٤٠٤) المهورانيات، الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب، أبو القاسم يوسف بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد المهرواني، الهمذاني، تخريج: الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ، دراسة وتحقيق: د. سعود بن عيد بن عمير بن عامر الجربوعي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - عمادة البحث العلمي - رقم الإصدار (٤١)، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٤٠٥) المؤلف والمختلّف، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

(٤٠٦) موضح أو هام الجمع والتفريق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧.

(٤٠٧) موطأ عبد الله بن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تحقيق: هشام إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة الثانية، جمادى الثانية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

(٤٠٨) الموطأ، الإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: ١٤١٢هـ.

(٤٠٩) الموطأ، مالك برواية القعنبى، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

(٤١٠) الموطأ، مالك برواية سويد الحداثي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.

(٤١١) الموطأ، مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، مَزِيدَة منقحة.

(٤١٢) الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

(٤١٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م.

(٤١٤) ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٤١٥) الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨.

(٤١٦) نزهة الناظر في ذكر من حدث عن أبي القاسم البغوي من الحفاظ والأكابر، يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج، أبو الحسين، رشيد الدين القرشي الأموي النابلسي ثم المصري، المعروف بالرشيد العطار، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٤١٧) النزول، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٤١٨) نسخة أبي مسهر، أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى بن أبي ذرمة الغساني الدمشقي، ونسخ أخرى لغيره من أهل العلم، تحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث - طنطا، الطبعة الأولى ١٤١٠.

(٤١٩) نسخة عبد الله بن صالح كاتب الليث (مطبوع ضمن مجموع باسم الفوائد لابن منده!)، أبو صالح، عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهنّي مَوْلَاهُمْ، المِصْرِيّ، كَاتِبُ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٤٢٩) مجلة جامعة الأزهر، غزة، سلسلة العلوم الإنسانية، ٢٠١١م، المجلد ١٣، العدد ١، فيه جزء أبي اليمان.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	ملخص الرسالة
٤	Abstract
٥	شكرو تقدير
٧	المقدمة
٩	أهمية الموضوع
١٠	أسباب اختيار الموضوع
١٠	الدراسات السابقة
١٢	خطة البحث
١٣	حدود البحث
١٤	منهج الباحث
١٥	التمهيد
١٦	المبحث الأول: ترجمة موجزة للإمام الزهري
١٧	المطلب الأول: حياته الشخصية
٢٠	المطلب الثاني: حياته العلمية
٢٧	المبحث الثاني: ترجمة موجزة للإمام الدارقطني والتعريف بكتابه (العلل)
٢٨	المطلب الأول: حياته الشخصية
٣٠	المطلب الثاني: حياته العلمية
٣٣	المطلب الثالث: التعريف بكتاب العلل

الصفحة	الموضوع
٣٧	المبحث الثالث: التعريف بالمعلة
٣٨	المطلب الأول: تعريف العلة
٣٩	المطلب الثاني: أجناس العلة، وطرق معرفتها
٤٣	الباب الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري وقفاً ورفعاً
٤٤	الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوقف والرفع فقط
٤٥	❦ حديث (١)
٥١	❦ حديث (٢)
٦١	❦ حديث (٣)
٧٠	❦ حديث (٤)
٨١	الفصل الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوقف والرفع ووجه آخر من أوجه الاختلاف
٨٢	❦ حديث (٥)
٩٨	❦ حديث (٦)
١٣٤	❦ حديث (٧)
١٤٢	الباب الثاني: الأحاديث المعلة بالاختلاف على الزهري وصلاً وإرسالاً
١٤٣	الفصل الأول: الأحاديث المعلة بالاختلاف في الوصل والإرسال فقط
١٤٤	❦ حديث (٨)
١٥٥	❦ حديث (٩)
١٦٧	❦ حديث (١٠)
١٧٠	❦ حديث (١١)
١٧٦	❦ حديث (١٢)

الصفحة	الموضوع
١٨٧	هو حديث (١٣)
١٩٠	هو حديث (١٤)
١٩٥	الفصل الثاني: الأحاديث المعلّة بالاختلاف في الوصل والإرسال ووجه آخر من أوجه الاختلاف
١٩٦	هو حديث (١٥)
٢٠٧	هو حديث (١٦)
٢١٥	هو حديث (١٧)
٢٢٣	هو حديث (١٨)
٢٣٩	هو حديث (١٩)
٢٥٤	هو حديث (٢٠)
٢٦١	هو حديث (٢١)
٢٧٣	هو حديث (٢٢)
٢٧٧	هو حديث (٢٣)
٢٨٤	هو حديث (٢٤)
٢٩٢	هو حديث (٢٥)
٢٩٧	هو حديث (٢٦)
٣١٥	هو حديث (٢٧)
٣١٩	هو حديث (٢٨)
٣٣١	هو حديث (٢٩)
٣٣٨	هو حديث (٣٠)
٣٤٥	هو حديث (٣١)
٣٥٨	هو حديث (٣٢)

الصفحة	الموضوع
٣٧٩	هو حديث (٣٣)
٣٨٧	هو حديث (٣٤)
٤٠٩	الباب الثالث: الأحاديث المعلقة بالاختلاف على الزهري زيادةً ونقصاً
٤١٠	الفصل الأول: الأحاديث المعلقة بالاختلاف في الزيادة والنقص فقط
٤١١	هو حديث (٣٥)
٤٢٣	هو حديث (٣٦)
٤٣٢	هو حديث (٣٧)
٤٣٧	هو حديث (٣٨)
٤٤٣	هو حديث (٣٩)
٤٥٢	هو حديث (٤٠)
٤٥٩	هو حديث (٤١)
٤٧١	هو حديث (٤٢)
٤٧٥	هو حديث (٤٣)
٤٨٣	هو حديث (٤٤)
٤٨٨	هو حديث (٤٥)
٤٩٤	هو حديث (٤٦)
٥٠١	هو حديث (٤٧)
٥٠٨	هو حديث (٤٨)
٥١٥	هو حديث (٤٩)
٥٢١	هو حديث (٥٠)
٥٢٦	هو حديث (٥١)

الصفحة	الموضوع
٥٣٣	هو حديث (٥٢)
٥٤٠	هو حديث (٥٣)
٥٥٣	هو حديث (٥٤)
٥٦٢	هو حديث (٥٥)
٥٦٦	هو حديث (٥٦)
٥٧١	هو حديث (٥٧)
٥٨٧	هو حديث (٥٨)
٥٩٢	هو حديث (٥٩)
٦٠٤	هو حديث (٦٠)
٦٢٠	هو حديث (٦١)
٦٢٥	هو حديث (٦٢)
٦٣٠	هو حديث (٦٣)
٦٤٣	الفصل الثاني: الأحاديث المعلّة بالاختلاف في الزيادة والنقص ووجه آخر من أوجه الاختلاف
٦٤٤	هو حديث (٦٤)
٦٥٠	هو حديث (٦٥)
٦٦٣	هو حديث (٦٦)
٦٨٢	هو حديث (٦٧)
٧٠٩	هو حديث (٦٨)
٧١٩	هو حديث (٦٩)
٧٢٨	هو حديث (٧٠)
٧٤٤	هو حديث (٧١)

الصفحة	الموضوع
٧٥٨	هو حديث (٧٢)
٧٨٠	هو حديث (٧٣)
٨٠٤	هو حديث (٧٤)
٨١٧	هو حديث (٧٥)
٨٢١	هو حديث (٧٦)
٨٣٢	هو حديث (٧٧)
٨٤٥	هو حديث (٧٨)
٨٥٥	هو حديث (٧٩)
٨٦٨	الباب الرابع: الأحاديث المعلّة باختلاف على الزهري في إبدال راو أو أكثر بغيره
٨٦٩	الفصل الأول: الأحاديث المعلّة باختلاف في إبدال الإسناد دون الصحابي
٨٧٠	هو حديث (٨٠)
٨٧٨	هو حديث (٨١)
٨٨٣	هو حديث (٨٢)
٨٩٣	هو حديث (٨٣)
٩٠١	هو حديث (٨٤)
٩٠٥	هو حديث (٨٥)
٩٠٨	هو حديث (٨٦)
٩١٢	هو حديث (٨٧)
٩١٦	هو حديث (٨٨)
٩٢٠	هو حديث (٨٩)

الصفحة	الموضوع
٩٢٧	هو حديث (٩٠)
٩٣٧	هو حديث (٩١)
٩٤٦	هو حديث (٩٢)
٩٥٥	هو حديث (٩٣)
٩٧١	هو حديث (٩٤)
٩٧٨	هو حديث (٩٥)
٩٨٤	هو حديث (٩٦)
٩٨٨	الفصل الثاني: الأحاديث المعلّة بالاختلاف في إبدال الإسناد كاملاً فوق الزهري
٩٨٩	هو حديث (٩٧)
١٠٠٦	هو حديث (٩٨)
١٠١٩	هو حديث (٩٩)
١٠٤٠	هو حديث (١٠٠)
١٠٤٦	هو حديث (١٠١)
١٠٥٨	هو حديث (١٠٢)
١٠٦٣	هو حديث (١٠٣)
١٠٧١	الفصل الثالث: الأحاديث المعلّة بالاختلاف في إبدال الإسناد ووجه آخر من أوجه الاختلاف
١٠٧٢	هو حديث (١٠٤)
١١٢١	هو حديث (١٠٥)
١١٣٦	هو حديث (١٠٦)
١١٤٥	هو حديث (١٠٧)

الصفحة	الموضوع
١١٦٣	حديث (١٠٨)
١١٦٩	حديث (١٠٩)
١١٧٦	الخاتمة
١١٧٩	الفهارس
١١٨٠	فهرس الآيات القرآنية
١١٨١	فهرس الأحاديث الشريفة
١١٨٧	فهرس الآثار
١١٨٨	فهرس الرواة
١٢١٠	فهرس الكلمات الغربية
١٢١٤	فهرس الأماكن والبلدان
١٢١٥	فهرس المصادر والمراجع
١٢٧٢	فهرس الموضوعات